السنن الكبرى

للإمام

أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي

المتوفى سنة ٤٥٨ هـ

خرج أحاديثه وآثاره وضبط نصه وعلق عليه

إسلام منصور عبد الحميد

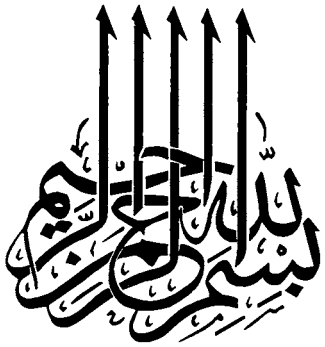
الجزء الثالث

تتمة كتاب الصلاة - كتاب الجمعة - كتاب صلاة الخوف

كتاب صلاة العيدين - كتاب صلاة الخسوف

دار الحديث

القاهرة


بسم الله الرحمن الرحيم

السنن الكبرى

جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر

اسم الكتـــاب : السنن الكبرى

اسم المؤلـــف : الإمام البيهقي

اسم المحقـــق : إسلام منصور عبد الحميد

القطـــــع : ١٧×٢٤ سم

عدد الصفحـات : ٨١٦ صفحة

عدد المجـــلدات : المجلد الثالث من أحد عشر مجلداً

سنة الطبـــع : ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م

رقم الإيداع : ٢٠٠٨/٩٥٧٩

الترقيم الدولي : ٣-٢٥٤-٣٠٠-٩٧٧

6 222007 703560

دار الحديث

طبـــع . نشـــر . توزيـــع

١٤٠ شارع جوهر القائد أمام جامعة الأزهر تليفون : ٢٥٨٩٩٤٠٩ / ٢٥٩١٨٧١٩ / ٢٥٩١٩٦٩٧فاكس : ٢٥٩١٩٦٩٧

www.darelhadith.com E-mail: info@darelhadith.com

جماع أبواب الصلاة بالنجاسة وموضع الصلاة من مسجد وغيره

٤٨٩- باب إمامة الْجُنُبِ

(٤٠٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بن يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ**». لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ إِلاَّ أَنَّ أَبَا خَيْثَمَةَ لَمْ يَذْكُرِ ابن دِينَارٍ، وَقال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الأَشْيَبِ.

(٤٠٦٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٤٠٦٢) [صحيح]: أخرجه أحمد [٨٤٤٩]، والبخاري [٦٩٤] وابن حبان [٢٢٢٨] وغيرهم. قال ابن حجر في الفتح: حَدِيث الْبَاب مِنْ رِوَايَة عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللَّه بْن دِينَار وَفِيهِ مَقَال، وَقَدْ ذَكَرْنَا لَهُ شَاهِدًا عِنْدَ ابْن حِبَّانَ. قلت: وفيه أبو أيوب الأفريقي صدوق يخطئ وَرَوَى الشَّافِعِيّ مَعْنَاهُ مِنْ طَرِيق صَفْوَان بْن سُلَيْم عَنْ سَعِيد بْن الْمُسَيَّب عَنْ أَبِي هُرَيْرَة مَرْفُوعًا بِلَفْظِ (يَأْتِي قَوْم فَيُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَتَمُّوا كَانَ لَهُمْ وَلَكُمْ، وَإِنْ نَقَصُوا كَانَ عَلَيْهِمْ وَلَكُمْ).

(٤٠٦٣) [صحيح]: أخرجه أحمد [١٩٩٠٧]، وأبو داود [٢٣٣] ومن طريقه المصنف، وابن حبان [٢٢٣٥] وغيرهم من طريق حماد بن سلمة عن زياد الأعلم عن الحسن عن أبي بكرة، وكلهم ثقات عدا الحسن البصري - رحمه الله- أتهم بالتدليس وقد ثبت - والحمد لله- سماعُ الحسن من أبي بكرة - في الجملة- فيما أخرجه البخاري [٢٧٠٤]... قَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ- البخاري- قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ- ابن المديني- إِنَّمَا ثَبَتَ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ. اهـ، ولهذا أخرج البخاري حديث الحسن عن أبي بكرة في أحاديث أخرى [٧٨٣]، [١٠٤٠]، [١٠٤٨] وغيرها، مما لم يُصَرِّح فيها الحسن بالتحديث، وقد زعم ابن التركماني في تعليقه على البيهقي، وابن رجب الحنبلي كما في فتح الباري [٤/ ٢٧١] - رحمهما الله تعالى- أنَّ حديث الحسن عن أبي بكرة مرسل، والصواب الأول، وقد أرسلت من سأل الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف لأتاكد من مذهبه في المسألة فقال: إن لم ينف أحد سماع الحسن عن أبي بكرة فلا يشترط التصريح بالتحديث. اهـ، وراجع كتاب [معجم المدلسين/ ١٣٥] لمحمد طلعت، والحديث قد صححه ابن حبان والبيهقي والنووي في المجموع [٤/ ٢٦١]، والألباني في صحيح أبي داود، والله تعالى أعلم.

مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ زِيَادٍ الأَعْلَمِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ دَخَلَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ أَنْ مَكَانَكُمْ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى بِهِمْ. قال: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ قال فِي أَوَّلِهِ: فَكَبَّرَ وَقال فِي آخِرِهِ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قال: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي كُنْتُ جُنُبًا**».

(٤٠٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَغَيْرُهُ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي صَلاَةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ امْكُثُوا، ثُمَّ رَجَعَ وَعَلَى جِلْدِهِ أَثَرُ الْمَاءِ.

(٤٠٦٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

(٤٠٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِلاَبِيُّ بِحَلَبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابن سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مَذْعُورٍ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابن ثَوْبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَلَمَّا كَبَّرَ انْصَرَفَ، وَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ أَنْ كَمَا أَنْتُمْ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قال: «**إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا فَنَسِيتُ أَنْ أَغْتَسِلَ**».

(٤٠٦٧) - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ

(٤٠٦٤) [ضعيف]: أخرجه مالك في الموطأ [١٠٠]، وعنه الشافعي في الأم [١/ ١٦٧]، عن عطاء بن يسار مرفوعًا، ففقد أرسله عطاء، والسند صحيح إليه.

(٤٠٦٥) [ضعيف]: أخرجه الشافعي في الأم [١٦٧] ومن طريقه المؤلف، وفيه هذا الرجل المجهول شيخ الشافعي الثقة !!

(٤٠٦٦) [صحيح لغيره]: أخرجه الشافعي في الأم [٧/ ١٨]، وأحمد [١٩/ ٥٤٣/ ٩٤١٠]، وغيرهما. عن وكيع عن أسامة بن زيد عن ابن ثوبان عن أبي هريرة، وأسامة بن زيد حسن الحديث على الصحيح، وقد وثقه ابن معين وغيره، وضعفه أحمد ويحيي بن سعيد القطان من أجل حديث أخرجه عن الزهري عن سعيد بن المسيب بالسماع بين الزهري وسعيد وأخرجه أصحابه بالعنعنة، وهو أمر قبيح عندهم؛ كونه يخطئ فيسوي بينه وبين شيخه، ولذا قال النسائي: ليس بالقوي، ولكن جاء الحديث عن أبي هريرة بإسناد آخر عند البخاري ومسلم كما سيأتي في [٤٠٦٨، ٤٠٦٩، ٤٠٧٠]، والله تعالى أعلم.

(٤٠٦٧) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الأوسط [٥٥٦٦] عن محمد عن أبي هريرة مرفوعًا، وأخرجه الشافعي في الأم [٢٧٨- ١٦٢١] عن محمد مرفوعًا، وذكر البيهقي أنَّ المرسل هو المحفوظ.

حَيَّانَ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي الشَّيْخِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيُّ عَنِ ابن عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ بِهِمْ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ انْطَلَقَ، وَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى بِهِمْ ثُمَّ قال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي كُنْتُ جُنُبًا فَنَسِيتُ».

تَفَرَّدَ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيُّ.

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ وَغَيْرُهُ عَنِ ابن عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيُّوبُ وَهِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً وَهُوَ الْمَحْفُوظُ، وَكُلُّ ذَلِكَ شَاهِدٌ لِحَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ.

(٤٠٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلاَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا وَدَخَلَ، فَاغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى بِنَا.

(٤٠٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ يَعْنِي ابن مُكْرَمٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ. وَرَوَاهُ ابن وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ فَقال فِي الْحَدِيثِ: قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ.

(٤٠٧٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ قال: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يقول: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَقُمْنَا، فَعَدَّلْنَا الصُّفُوفَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَأَتَى رَسُول اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلاَّهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ ذَكَرَ، فَانْصَرَفَ وَقال لَنَا: «مَكَانَكُمْ». فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا وَقَدِ اغْتَسَلَ يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً، فَكَبَّرَ فَصَلَّى بِنَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ.

(٤٠٦٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٣٩]، ومسلم [٦٠٥]، وغيرهما، عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٤٠٦٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٠٧٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَرَوَاهُ الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ.

وَرِوَايَةُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ ابن ثَوْبَانَ عَنْهُ إِلاَّ أَنَّ مَعَ رِوَايَةِ ابن ثَوْبَانَ عَنْهُ رِوَايَةَ أَبِي بَكْرَةَ مُسْنَدَةً، وَرِوَايَةُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَابْنِ سِيرِينَ مُرْسَلَةً، وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

(٤٠٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدُوسٍ الطَّرَائِفِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: دَخَلَ النَّبِي ﷺ فِي صَلاَتِهِ، فَكَبَّرَ فَكَبَّرْنَا مَعَهُ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى النَّاسِ أَنْ كَمَا أَنْتُمْ، فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا حَتَّى أَتَانَا رَسُول اللَّهِ ﷺ قَدِ اغْتَسَلَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ.

خَالَفَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ فَرَوَاهُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

(٤٠٧٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ قال: وَحَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيُّ عَنْ عَمِّهِ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُطِيعِ بْنِ الأَسْوَدِ قال: صَلَّى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ

(٤٠٧١) [ضعيف]: أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار [٥١٨]، والطبراني في الأوسط [٤٠٧٨]، والدارقطني [١١٨٧]، قال الطبراني: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ إِلا سَعِيدٌ، وَلا عَنْ سَعِيدٍ إِلا مُعَاذٌ، تَفَرَّدَ بِهِ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. اهـ، وبنحوه قال المصنف رحمه الله، فالأثر من مرسل بكر بن عبد الله، ولو كان المحفوظ هو المرفوع ففيه قتادة لم يصرح بالسماع من أنس.

(٤٠٧٢) [ضعيف]: فيه إسحاق التيمي، قال علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد عنه فقال: ذاك شبه لا شيء. قال علي: نحن لا نروي عنه شيئا. وقال معاوية بن صالح: عن ابن معين ضعيف. وكذا قال الدوري عنه وزاد: ليس بشيء ولا يكتب حديثه. وقال عمرو بن علي: متروك الحديث. وقال البخاري: يتكلمون في حفظه. وقال الترمذي: ليس بذاك القوي عندهم وقد تكلموا فيه من قبل حفظه. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال في موضع آخر: متروك الحديث. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بقوي ولا بمكان أن يعتبر به. (انتهى من تهذيب التهذيب)، ولكن تقدم في [٨٠١- ٨٠٢] صحة صلاة عمر - رضي الله عنه- وهو جنب وإعادته الصلاة بغير هذا الطريق.

[تنبيه] في المطبوع [لم يأمر أحد] والصواب [لم يأمر أحدًا].

بِالنَّاسِ الصُّبْحَ، ثُمَّ رَكِبْتُ أَنَا وَهُوَ إِلَى أَرْضِنَا، فَلَمَّا جَلَسَ عَلَى رَبِيعٍ مِنْهَا يَتَوَضَّأُ مِنْهُ فَإِذَا عَلَى فَخِذِهِ احْتِلاَمٌ فَقال: هَذَا الاِحْتِلاَمُ عَلَى فَخِذِي لَمْ أَشْعُرْ بِهِ فَحَكَّهُ، ثُمَّ قال: صِرْتُ وَاللَّهِ حِينَ أَكَلْتُ الدَّسَمَ وَدَخَلْتُ فِي السِّنِّ يَخْرُجُ مِنِّي مَا لاَ أَشْعُرُ بِهِ. وَقال مُحَمَّدٌ: فَمَا أَشْعُرُ بِهِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ أَعَادَ صَلاَةَ الصُّبْحِ، وَلَمْ يَأْمُرْ أَحَدًا بِإِعَادَةِ الصَّلاَةِ.

(٤٠٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ قالا: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ ابن الْمُنْكَدِرِ عَنِ الشَّرِيدِ الثَّقَفِي: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ جُنُبٌ فَأَعَادَ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ أَنْ يُعِيدُوا.

(٤٠٧٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قالا: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قال: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلَمَّا أَصْبَحَ نَظَرَ فِي ثَوْبِهِ احْتِلاَمًا فَقال: كَبِرْتُ وَاللَّهِ إِنِّي لأَرَانِي أَجْنُبُ، ثُمَّ لاَ أَعْلَمُ ثُمَّ أَعَادَ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ أَنْ يُعِيدُوا.

قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ عَنْهُ فَقال: قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ وَلاَ أَجِيءُ بِهِ كَمَا أُرِيدُ. قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَهَذَا الْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ الْجُنُبُ يُعِيدُ وَلاَ يُعِيدُونَ، مَا أَعْلَمُ فِيهِ اخْتِلاَفًا.

قال عَلِيٌّ: وَقال أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي فِي رِوَايَتِهِ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ وَلاَ أَحْفَظُهُ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا.

(٤٠٧٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا

(٤٠٧٣) [حسن]: أخرجه الدارقطني [١/ ٣٦٤/ ١١] ومن طريقه المصنف، وفيه ابن المنكدر كان إذا سمع الحديث بكى، فأنا والله أحبه في الله، يرويه عنه عبد العزيز وهو ثقة، يرويه عنه عبد الرحمن بن مهدي الإمام العلم، يرويه عنه محمد الأزرق، قال عنه أحمد: صدوق لا بأس به، يرويه عنه القاسم بن إسماعيل وثقه ابن حبان، ويوسف القواس كما في [تاريخ بغداد/ ١٢/ ٤٤٧/ ٦٩٢٥]، يرويه عنه الدارقطني.

(٤٠٧٤) [ضعيف]: أخرجه الدارقطني [١/ ٣٦٤/ ١٢] ومن طريقه المصنف، وفيه خالد بن سلمة صدوق، يرويه عنه هشيم بن بشير مدلس، بل كان يشتهي التدليس.

(٤٠٧٥) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق في الأمالي [١/ ١٨١/ ١٤٣] ومن طريقه المصنف، وهو من أصح الأسانيد، عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه.

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، فَأَعَادَ وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالإِعَادَةِ. وَقَدْ رُوِيَ فِيهِ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ.

(٤٠٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ الْحِجَازِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ عَنْ جُوَيْبِرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قال: صَلَّى رَسُول اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ هُوَ عَلَى وُضُوءٍ فَتَمَّتْ لِلْقَوْمِ، وَأَعَادَ النَّبِي ﷺ. وَهَذَا غَيْرُ قَوِيٍّ وَفِيمَا مَضَى كِفَايَةٌ.

(٤٠٧٧) - وَالَّذِي رُوِيَ فِي مُعَارَضَتِهِ عَنْ أَبِي جَابِرٍ الْبَيَاضِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ جُنُبٌ فَأَعَادَ وَأَعَادُوا.

وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَطَاءٍ الْجَلاَّبُ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ أَبِي جَابِرٍ الْبَيَاضِيِّ. وَهَذَا مُرْسَلٌ. وَأَبُو جَابِرٍ الْبَيَاضِيُّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لاَ يَرْتَضِيهِ وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يقول: أَبُو جَابِرٍ الْبَيَاضِيُّ كَذَّابٌ. وَالَّذِي:

(٤٠٧٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الأَبَّارُ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى بِالْقَوْمِ وَهُوَ جُنُبٌ فَأَعَادَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَأَعَادُوا.

فَهَذَا إِنَّمَا يَرْوِيهِ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ أَبُو خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ رَمَاهُ الْحُفَّاظُ بِالْكَذِبِ.

(٤٠٧٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

(٤٠٧٦) [ضعيف]: أخرجه ابن عدي في الكامل [٦٢٢٣]، والدارقطني [١١٩١]، وابن عساكر في تاريخ دمشق [٢٠٥٤٨]، وابن الجوزي في التحقيق [٧٥٥]، قال ابن الجوزي: بَقِيَّةُ مُدَلِّسٌ، وَعِيسَى ضَعِيفٌ، وَجُوَيْبِرٌ مَتْرُوكٌ، وَالضَّحَّاكُ لَمْ يَلْقَ الْبَرَاء. اهـ.

تنبيه: في المطبوع [فتمت القوم] والصواب [فتمت للقوم].

(٤٠٧٧) [ضعيف]: وهو مع إرساله لا يصح سنده لما ذكره المصنف رحمه الله.

(٤٠٧٨) [موضوع] فعمرو بن خالد كذاب !!

(٤٠٧٩) [صحيح]: ذكره غير واحد عن وكيع رحمه الله.

يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. قال مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ: فَسَأَلْتُ عَنْهُ وَكِيعًا فَقال: كَانَ كَذَّابًا، فَلَمَّا عَرَفْنَاهُ بِالْكَذِبِ تَحَوَّلَ إِلَى مَكَانٍ آخَرَ حَدَّثَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ فَأَعَادَ، وَأَمَرَهُمْ بِالإِعَادَةِ.

(٤٠٨٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ سَمِعْتُهُ يقول: إِنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ لَمْ يَرْوِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ شَيْئًا قَطُّ.

(٤٠٨١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَرَّاحِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسَوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ السُّكَّرِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قال: قال عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابن الْمُبَارَكِ: لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ قُوَّةٌ لِمَنْ يقول: إِذَا صَلَّى الإِمَامُ بِغَيْرِ وُضُوءٍ أَنَّ أَصْحَابَهُ يُعِيدُونَ، وَالْحَدِيثُ الآخَرُ أَثْبَتَ أَنْ لاَ يُعِيدَ الْقَوْمُ، هَذَا لِمَنْ أَرَادَ الإِنْصَافَ بِالْحَدِيثِ.

(٤٠٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُهُسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي بِقَوْمٍ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ قال: يُعِيدُ وَلاَ يُعِيدُونَ. قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: تَعْلَمُ أَحَدًا قال: يُعِيدُ وَيُعِيدُونَ غَيْرَ حَمَّادٍ؟ فَقال: لاَ.

٤٩٠- باب طَهَارَةِ الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ لِلصَّلاَةِ

قال اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾.

قال الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قِيلَ صَلِّ فِي ثِيَابٍ طَاهِرَةٍ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ وَالأَوَّلُ أَشْبَهُ؛ لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُغْسَلَ دَمُ الْمَحِيضِ مِنَ الثَّوْبِ.

(٤٠٨٠) [صحيح]: وعبد الرحمن بن مهدي قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المدينى: ما رأيت أعلم منه. وقال عنه الذهبي: الحافظ، الإمام العالم، كان أفقه من يحيى القطان، قال على ابن المدينى: أعلم الناس بالحديث عبد الرحمن.

(٤٠٨١) [صحيح]: ونقل غير واحد الإجماع على ذلك، ويؤيده ما بعده.

(٤٠٨٢) [صحيح]: وهو دليل واضح لمن زعم الإجماع في المسألة.

(٤٠٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قال: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ قالتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالتْ: إِحْدَانَا يُصِيبُ ثَوْبَهَا مِنْ دَمِ الْحَيْضَةِ، فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِهِ؟ قال: «**تَحُتُّهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ تَنْضَحُهُ ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٤٠٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ الشِّيرَازِيُّ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُوَرِّعِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابن عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقالتْ: إِنِّي مُسْتَحَاضَةٌ فَلاَ أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلاَةَ. قال: «**لاَ، إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاَةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي**».

أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِي الصَّحِيحِ.

(٤٠٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ بِطُوسٍ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بِنَيْسَابُورَ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قال: هُشِّمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ.

قال أَبُو حَازِمٍ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُ عَنْهُ الدَّمَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يَأْتِيهَا بِالْمَاءِ فِي مَجَنَّةٍ، فَلَمَّا أَصَابَ الْجُرْحَ الْمَاءُ كَثُرَ دَمُهُ فَلَمْ يَرْقَإِ الدَّمُ حَتَّى أَخَذَتْ قِطْعَةَ حَصِيرٍ وَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى عَادَ رَمَادًا، ثُمَّ جَعَلَتْهُ عَلَى الْجُرْحِ فَرَقَأَ الدَّمُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

(٤٠٨٣) [صحيح]: أخرجه مالك في الموطأ [١٦٦/ رواية أبي مصعب]، [١٣٦/ رواية يحيي]، وعنه الشافعي في الأم [١/ ١٧، ٢٩، ٣١، ٨٠]، والطيالسي [١٧٤٣]، وعبد الرزاق [١٢٢٣]، والحميدي [٣١٥]، وابن أبي شيبة [٩٦٧]، ومن طريقه المصنف، والبخاري [٢٩٩] من طريق مالك، ومسلم [٤٤٠] من طريق ابن أبي شيبة.

(٤٠٨٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٢٦]، ومسلم [٣٣٣] وغيرهما.

(٤٠٨٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٧٥٤] ومسلم [١٧٩٠] وغيرهما.

٤٩١- باب مَنْ صَلَّى وَفِي ثَوْبِهِ أَوْ نَعْلِهِ أَذًى أَوْ خَبَثٌ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ ثُمَّ عَلِمَ بِهِ

(٤٠٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ، فَصَلَّى النَّاسُ فِي نِعَالِهِمْ، ثُمَّ أَلْقَى نَعْلَيْهِ، فَأَلْقَى النَّاسُ نِعَالَهُمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قال: «**مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَاءِ نِعَالِكُمْ فِي الصَّلَاةِ**». قالوا: يَا رَسُول اللَّهِ رَأَيْنَاكَ فَعَلْتَ فَفَعَلْنَا، فقال: «**إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهَا أَذًى، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَنْظُرْ فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ أَذًى، وَإِلاَّ فَلْيَصَلِّ فِيهِمَا**».

(٤٠٨٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قال: «**لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟**». قالوا: يَا رَسُول اللَّهِ رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا. قال: «**إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا خَبَثًا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُقَلِّبْ نَعْلَيْهِ، فَلْيَنْظُرْ فِيهِمَا خَبَثٌ؟ فَإِنْ وَجَدَ خَبَثًا فَلْيَمْسَحْهُمَا بِالأَرْضِ، ثُمَّ لِيَصَلِّ فِيهِمَا**».

هَذَا الْحَدِيثُ يُعْرَفُ بِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَبْدِ رَبِّهِ السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ غَيْرِ مَحْفُوظٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ.

(٤٠٨٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَافِعٍ الشَّافِعِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا عَمِّي حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ عَنْ أَبِي عُرْوَةَ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ.

(٤٠٨٦) [**صحيح**]: أخرجه الطيالسي [٢٢٦٨]، ومن طريقه المصنف، وابن عبد البر في التمهيد [٤١٩٥]، وأخرجه عن الطيالسي ابن سعد في الطبقات الكبرى [١٤٣٤]، وأخرجه ابن أبي شيبة [٧٦٤٦]، وأحمد [١١٤٦٧]، وابن خزيمة [١٠١٧]، وابن حبان [٢١٨٥]، والدارقطني في العلل [٤/ ٢٢] جميعًا من طريق حماد بن سلمة عن أبي نعامة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعًا، والمرسل غير محفوظ كما ذكر الدارقطني وابن أبي حاتم في عللهما، وتضعيف المصنف لحماد وأبي نعامة وأبي نضرة لا يسلم له مطلقًا، وقد تعقبه التركماني رحمه الله.

(٤٠٨٧) [**صحيح**]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤٠٨٨) [**منكر الإسناد**]: وقد تقدم بإسناده المحفوظ الصحيح في الذي قبله.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: صَلَّى رَسُول اللَّهِ ﷺ فِي نَعْلَيْهِ ثُمَّ خَلَعَهُمَا، فَقِيلَ لَهُ فَقال: «إِنَّ جِبْرِيلَ جَاءَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا خَبَثًا، فَإِذَا جِئْتُمُ الْمَسْجِدَ فَانْظُرُوا فِي نِعَالِكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ شَيْئًا فَلْيَحُكَّهُ».

وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَقال: قَذَرًا. وَلَمْ يَقُلْ: خَبَثًا.

(٤٠٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرَوَيْهِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَرْوَزِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَنْبٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قال: رَأَيْتُ ابن عُمَرَ يُصَلِّي فِي رِدَائِهِ وَفِيهِ دَمٌ، فَأَتَاهُ نَافِعٌ فَنَزَعَ عَنْهُ رِدَاءَهُ، وَأَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ، وَمَضَى فِي صَلاَتِهِ.

(٤٠٩٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ بَيْنَمَا هُوَ يُصَلِّي رَأَى فِي ثَوْبِهِ دَمًا، فَانْصَرَفَ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ، فَجَاءُوهُ بِمَاءٍ فَغَسَلَهُ، ثُمَّ أَتَمَّ مَا بَقِيَ عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلاَتِهِ وَلَمْ يُعِدْ.

قال الشَّيْخُ: وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عُمَرَ فِي مَعْنَى مَا رُوِّينَا، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ فِي الْجَدِيدِ وَقال: أَعَادَ الصَّلاَةَ كَانَ عَالِمًا بِمَا كَانَ فِي ثَوْبِهِ أَوْ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا كَهَيْئَتِهِ فِي الْوُضُوءِ.

قال الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا قَوْلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَأَبِي قِلاَبَةَ، وَكَأَنَّ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ رَغِبَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ لاِشْتِهَارِهِ بِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُخْتَلَفٌ فِي عَدَالَتِهِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَحْتَجَّ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِهِ مَعَ احْتِجَاجِهِ بِهِمْ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ رَغِبَ عَنْهُ لأَنَّهُ جَعَلَ إِعْلاَمَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِيَّاهُ بِذَلِكَ ابْتِدَاءَ شَرْعٍ أَوْ حَمَلَ الأَذَى الْمَذْكُورَ فِيهِ عَلَى مَا يُسْتَقْذَرُ مِنَ الطَّاهِرَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٠٨٩) [حسن]: لم أقف عليه بلفظه عند غيره، ويحي، قال فيه الدارقطني: لم يطعن فيه أحد بحجة ولا بأس به عندي، وأبو بكر محمد بن أحمد بن خنب الدهقاني البغدادي الفقيه مسند بخارى، وهو من أهل الجرح والتعديل، كان الذهبي ينقل عنه توثيقه وكلامه في بعض الرواة، كما في تاريخ الإسلام.

(٤٠٩٠) [صحيح]: أخرجه البخاري في صحيحه تعليقًا في [بَاب مَنْ لَمْ يَرَ الْوُضُوءَ إِلاَّ مِنَ الْمَخْرَجَيْنِ مِنَ الْقُبُلِ وَالدُّبُرِ]، ووصله عبد الرزاق [١/ ٣٧٢] ومن طريقه المصنف بأصح الأسانيد.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً، وَمِنْ حَدِيثِ ابن مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ مَوْصُولاً إلاَّ أَنَّ حَدِيثَ ابن مَسْعُودٍ إنَّمَا رَوَاهُ أَبُو حَمْزَةَ الرَّاعِي عَنْ إبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو حَمْزَةَ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ، وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ أَضْعَفَ مِنْهُ.

وَحَدِيثُ ابن عَبَّاسٍ إنَّمَا رَوَاهُ فُرَاتُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ، وَفُرَاتُ بْنُ السَّائِبِ تَرَكُوهُ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ إنَّمَا رَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، وَعَبَّادٌ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ إلاَّ أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِإِسْنَادٍ لاَ بَأْسَ بِهِ.

(٤٠٩١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ قالا: حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إسْمَاعِيلَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ قالا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُطَيَّنٌ حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ قالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَخْلَعْ نَعْلَيْهِ فِي الصَّلاَةِ إلاَّ مَرَّةً، فَخَلَعَ النَّاسُ فَقَالَ: «مَا لَكُمْ؟». قالوا: خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا. فَقَالَ: «**إنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا**». لَفْظُ إبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا الَّذِي كَانَ ابن عُمَرَ يَفْعَلُهُ مِنَ الْبِنَاءِ عَلَى الصَّلاَةِ فِي هَذَا وَفِي الرُّعَافِ، فَقَدْ رُوِّينَا عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ كَانَ يقول: يَسْتَأْنِفُ. وَهُوَ الْقِيَاسُ عَلَى الْوُضُوءِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٤٠٩١) [حسن]: أخرجه الحاكم [١/ ٢٣٥/ ٤٨٦] وعنه المصنف، وأخرجه الطبراني في الأوسط [٩/ ٤٩٨/ ٤٤٤٤] من طرق عن إبراهيم بن الحجاج، عن عبد الله بن المثنى، عن ثمامة به. وثمامة: هو بن عبد الله بن أنس بن مالك ثقة حسن الحديث لتوليه القضاء.

وعبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك: صالح الحديث كما قال أبو زرعة وأبو حاتم ويحي بن معين، وقول يحيي بن معين مرة: ليس بشيء، أراد به في حديث بعينه سئل عنه، كما قال ابن حجر في الفتح [٩٥]: . . . قَدْ وَثَّقَهُ الْعِجْلِيُّ وَالتِّرْمِذِيّ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَة وَأَبُو حَاتِم: صَالِح، وَقَالَ اِبْن أَبِي خَيْثَمَة عَنْ اِبْن مَعِين: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. قُلْت- ابن حجر-: لَعَلَّهُ أَرَادَ فِي بَعْض حَدِيثه. . . وَقَوْل اِبْن مَعِين لَيْسَ بِشَيْءٍ أَرَادَ بِهِ فِي حَدِيث بِعَيْنِهِ سُئِلَ عَنْهُ. . .وَفِي الْجُمْلَة فَالرَّجُل إِذَا ثَبَتَتْ عَدَالَته لَمْ يُقْبَل فِيهِ الْجَرْح إِلاَّ إِذَا كَانَ مُفَسَّرًا بِأَمْرٍ قَادِح، وَذَلِكَ غَيْر مَوْجُود فِي عَبْد اللَّه بْن الْمُثَنَّى هَذَا. وَقَدْ قَالَ اِبْن حِبَّان لَمَّا ذَكَرَهُ فِي الثِّقَات: رُبَّمَا أَخْطَأَ. وَالَّذِي أُنْكِرَ عَلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ رِوَايَته عَنْ غَيْر عَمّه ثُمَامَة- وليس هذا الأثر منه بالطبع- . . . . وَلاَ شَكَّ أَنَّ الرَّجُل أَضْبَط لِحَدِيثِ آل بَيْته مِنْ غَيْره. اهـ. وإبراهيم بن الحجاج بز زيد السامي الناجي: وثقه الدارقطني والذهبي وابن حبان، وقال ابن حجر: يهم قليلاً.

٤٩٢- باب مَا يَجِبُ غَسْلَهُ مِنَ الدَّمِ

(٤٠٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَتْنَا أُمُّ يُونُسَ بِنْتُ شَدَّادٍ قالتْ: حَدَّثَتْنِي حَمَاتِي أُمُّ جَحْدَرٍ الْعَامِرِيَّةُ: أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ ﵂ عَنْ دَمِ الْحَيْضَةِ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَقالتْ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْنَا شِعَارُنَا، وَقَدْ أَلْقَيْنَا فَوْقَهُ كِسَاءً، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْكِسَاءَ فَلَبِسَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْغَدَاةَ، ثُمَّ جَلَسَ فَقال رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ لُمْعَةٌ مِنْ دَمٍ. فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا يَلِيهَا فَبَعَثَ إِلَيَّ مَصْرُورَةً فِي يَدِ الْغُلَامِ فَقال: «**اغْسِلِي هَذِهِ وَأَجِفِّيهَا، ثُمَّ أَرْسِلِي بِهَا إِلَيَّ**». فَدَعَوْتُ بِقَصْعَتِي فَغَسَلْتُهَا ثُمَّ أَجْفَفْتُهَا فَأَحَرْتُهَا إِلَيْهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنِصْفِ النَّهَارِ وَهُوَ عَلَيْهِ. قَوْلُهَا: فَأَحَرْتُهَا إِلَيْهِ يَعْنِي: رَدَدْتُهَا إِلَيْهِ.

(٤٠٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ نَظِيفٍ الْمِصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّازِيُّ إِمْلَاءً حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ غُطَيْفٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قال: تُعَادُ الصَّلَاةُ مِنْ قَدْرِ الدِّرْهَمِ مِنَ الدَّمِ.

(٤٠٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَرَّاحِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسَوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ السُّكَّرِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قال: قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قال رَأَيْتُ رَوْحَ بْنَ غُطَيْفٍ صَاحِبَ: الدَّمِ قَدْرَ الدِّرْهَمِ. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا، فَجَعَلْتُ أَسْتَحْيِي مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرَوْنِي جَالِسًا مَعَهُ لِكَثْرَةِ مَا فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي الْمَنَاكِيرَ.

(٤٠٩٢) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٣٨٨] ومن طريقه المصنف، وأم يونس وحماتها مجهولتان.

(٤٠٩٣) [موضوع] أخرجه العقيلي في الضعفاء [٢/ ٥٦/ ٤٩١]، وابن عدي في الكامل [٣/ ١٣٨/ ٦٦٠]، فيه روح بن غطيف، قال العقيلي: حَدَّثَنِي آدَمُ: قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ: يَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ بَاطِلٌ، وَرَوْحٌ هَذَا مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. اهـ. وروح ذكره ابن حبان في المجروحين [١/ ٢٩٨/ ٣٤٣] ثم قال: يروي الموضوعات عن الثقات لا تحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه وهو الذي روى... فذكره. اهـ

قال ابن حجر في التلخيص [١/ ٢٧٨]: وقال الذُّهْلِيُّ: أَخَافُ أَنْ يَكُونَ هذا مَوْضُوعًا. وقال الْبُخَارِيُّ: حَدِيثٌ بَاطِلٌ. وقال ابن حِبَّانَ: مَوْضُوعٌ. وقال الْبَزَّارُ: أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ على نُكْرَةِ هذا الحديث. قلت: - ابن حجر- وقد أَخْرَجَهُ بن عَدِيٍّ في الْكَامِلِ من طَرِيقٍ أُخْرَى عن الزُّهْرِيِّ لَكِنْ فيها أَيْضًا أبو عِصْمَةَ وقد اتُّهِمَ بِالْكَذِبِ. اهـ

(٤٠٩٤) [صحيح]: أخرجه العقيلي في الضعفاء [٢/ ٥٦/ ٤٩١]، ومسلم في المقدمة، وسنده صحيح.

(٤٠٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ قال: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: تَحْفَظُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «تُعَادُ الصَّلاَةُ فِي مِقْدَارِ الدِّرْهَمِ مِنَ الدَّمِ». فَقال: لاَ وَاللَّهِ. ثُمَّ قال: مِمَّنْ؟ قُلْتُ حَدَّثَنَا مُحْرِزُ بْنُ عَوْنٍ. قال: ثِقَةٌ، عَمَّنْ؟ قُلْتُ: عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكٍ الْمُزَنِيِّ. قال: ثِقَةٌ، عَمَّنْ؟ قُلْتُ: عَنْ رَوْحِ بْنِ غُطَيْفٍ. قال: هَا. قُلْتُ: يَا أَبَا زَكَرِيَّا مَا أُرَى أُتِينَا إلاَّ مِنْ رَوْحِ بْنِ غُطَيْفٍ. قال: أَجَلْ.

قال أَبُو أَحْمَدَ: هَذَا لاَ يَرْوِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِيمَا أَعْلَمُهُ غَيْرُ رَوْحِ بْنِ غُطَيْفٍ، وَهُوَ مُنْكَرٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَفِيمَا بَلَغَنِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ أَنَّهُ قال: أَخَافُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَوْضُوعًا، وَرَوْحٌ هَذَا مَجْهُولٌ.

(٤٠٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي بَقِيَّةُ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ.

عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي دَمِ الْحُبُونِ يَعْنِي الدَّمَامِيلَ. وَكَانَ عَطَاءٌ يُصَلِّي وَهُوَ فِي ثَوْبِهِ.

رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ هَكَذَا، تَفَرَّدَ بِهِ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ قال: قال أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ: هَذَا الْحَدِيثُ لاَ يُعْرَفُ إلاَّ بِبَقِيَّةَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ، قال: وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ بَقِيَّةَ وَبَيْنَ ابن جُرَيْجٍ بَعْضُ الْمَجْهُولِينَ أَوْ بَعْضُ الضُّعَفَاءِ؛ لأَنَّ بَقِيَّةَ كَثِيرًا مَا يَفْعَلُ ذَلِكَ.

(٤٠٩٥) [صحيح]: أخرجه ابن عدي في الكامل [٣/ ١٣٨/ ٦٦٠] ومن طريقه المصنف، وسنده صحيح.

(٤٠٩٦) [صحيح]: أخرجه ابن عدي في الكامل [٢/ ٦٥] وعنه المصنف، ثم قال ما نقله عنه المصنف، وأخرجه الدارقطني في السنن [٢/ ١٥٦/ ٥٩٧] ثم قال: هَذَا بَاطِلٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَلَعَلَّ بَقِيَّةَ دَلَّسَهُ عَنْ رَجُلٍ ضَعِيفٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

قلت: ولكنَّ بقية صرَّح بالتحديث عن شيخه الثقة كما عند إبراهيم الحربي في غريب الحديث [٢/ ١١٠/ ٥٠٠]، ومن طريقه أبو الطاهر السلفي في الجزء الثالث عشر من المشيخة قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ قهرَوَيْهِ: وكلاهما- اعني: إبراهيم الحربي ومحمد- قالا: حدثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ: حدثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ: حدثنا إِسْمَاعِيلُ الْبَصْرِيُّ: نا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَمِ الْحُبُونِ). اهـ، وإسماعيل البصري: ثقة حجة حافظ، فصَحَّ الإسنادُ، والله تعالى أعلم.

(٤٠٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ قال: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَعْنِي ابن مُسْلِمٍ يَذْكُرُهُ عَنْ مُجَاهِدٍ قال: قالتْ عَائِشَةُ ﵂: مَا كَانَ لإِحْدَانَا إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ فِيهِ تَحِيضُ، فَإِنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ بَلَّتْهُ بِرِيقِهَا، ثُمَّ قَصَعَتْهُ بِرِيقِهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ وَقال: قالتْ بِرِيقِهَا فَمَصَعَتْهُ بِظُفُرِهَا.

(٤٠٩٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِ الْبُخَارِيِّ وَمَتْنِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قال: فَقَصَعَتْهُ.

وَالْمَشْهُورُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، وَقَدْ رَوَاهُ خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ كَمَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ؛ فَهُوَ صَحِيحٌ مِنَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا.

(٤٠٩٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغْدَادِيُّ بِهَرَاةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا خَلاَّدٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قال: قالتْ عَائِشَةُ ﵂: مَا كَانَ لإِحْدَانَا إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ، وَإِنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمِهِ بَلَّتْهُ بِرِيقِهَا ثُمَّ قَصَعَتْهُ بِظُفْرِهَا.

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: قَطْرَةٌ مِنْ دَمٍ، وَقَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ.

(٤١٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ قال: إِذَا كَانَ الدَّمُ فَاحِشًا فَعَلَيْهِ الإِعَادَةُ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ. وَرُوِّينَا عَنِ ابن مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الدَّمِ الْيَسِيرِ، وَقَدْ مَضَتِ الرِّوَايَةُ عَنْهُمَا فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ.

(٤٠٩٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣١٢]، وأبو داود [٣٥٨] من طريقين عن (ابن أبي نجيح، والحسن بن مسلم) كلاهما عن مجاهد، فذكره.

(٤٠٩٨) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٠٩٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤١٠٠) [صحيح]: أخرجه ابن المنذر في الأوسط [١/ ١٧٣- ٢/ ١٥٣] من طريق سليمان التيمي به. وسنده صحيح.

(٤١٠١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّهُ قال: رَآنِي أَبِي انْصَرَفْتُ مِنْ صَلاَةٍ فَقال: لِمَ انْصَرَفْتَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: دَمُ ذُبَابٍ رَأَيْتُ فِي ثَوْبِي قال: فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيَّ وَقال: لِمَ انْصَرَفْتَ حَتَّى تُتِمَّ صَلاَتَكَ؟

وَفِي رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ عَنْ هِشَامٍ: دَمٌ مِثْلُ الذُّبَابِ. وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يقول: قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ سَوَاءٌ. وَمَذْهَبُ سَائِرِ الْفُقَهَاءِ بِخِلاَفِهِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ كَثِيرِ الدَّمِ وَيَسِيرِهِ، وَرَخَّصَ فِي دَمِ الْبَرَاغِيثِ عَطَاءٌ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَالشَّعْبِيُّ وَطَاوُسٌ.

٤٩٣- باب مَا وُطِئَ مِنَ الأَنْجَاسِ يَابِسًا

(٤١٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ قال: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ حَدَّثَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ فَقالتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَذِرِ. فَقالتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ».

وَرُوِيَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

(٤١٠١) [صحيح]: رجاله ثقات، وسنده صحيح متصل.

(٤١٠٢) [صحيح لغيره]: أخرجه مالك في الموطأ [٤١]، وأحمد [٦/ ٢٩٠] وفي [٦/ ٣١٦]، والدارمي [٧٤٨]، وأبو داود [٣٨٣]، وابن ماجه [٥٣١]، والترمذي [١٤٣] من طرق عن (مالك بن أنس، وعبد الله بن ادريس، وصفوان بن عيسى) ثلاثتهم عن محمد بن عُمارة بن عَمرو بن حزم، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف، فذكرته.

وفي رواية صفوان بن عيسى: عن أم ولد لابن عبد الرحمن بن عوف، وهي لا تعارض ما قبلها.

ووفي رواية قُتَيبة عن أم ولد لعبد الرحمن بن عوف، ولعلها من بعض الرواه، والصحيح الأول.

وأم ولد إبراهيم سماها ابن حجر بـ (حميدة) وقال مقبولة، وهي مجهولة، فالإسناد ضعيف، ولكن للحديث شاهد بسند صحيح أخرجه أحمد [٦/ ٤٣٥]، وأبو داود [٣٨٤]، وابن ماجة [٥٣٣] من طرق عن (زهير بن معاوية، واسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد الله) ثلاثتهم عن عبد الله بن عيسى، عن موسى بن عبد الله بن يزيد عَنِ امْرَاةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الاشْهَلِ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَارَسُولَ اللهِ، إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُنْتِنَةً، فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطِرْنَا؟ قَالَ: الَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ اطْيَبُ مِنْهَا؟ قَالَتْ: قُلْتُ: بَلَى، قال: فَهَذِهِ بِهَذِهِ. اهـ، وسيأتي برقم [٤٢٧٨]، والله تعالى أعلم.

(٤١٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْيَشْكُرِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قُلْنَا: يَا رَسُول اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ الْمَسْجِدَ، فَنَطَأُ الطَّرِيقَ النَّجِسَةَ فَقال النَّبِي ﷺ: «**الطُّرُقُ يُطَهِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا**».

وَهَذَا إِسْنَادٌ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

٤٩٤- باب النَّجَاسَةِ إِذَا خَفِي مَوْضِعُهَا مِنَ الثَّوْبِ

(٤١٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهُ اسْتَفْتَى أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي الثَّوْبِ يُجَامِعُ فِيهِ الرَّجُلُ قال أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: إِنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ رَأَيْتَهُ ثُمَّ الْتَبَسَ عَلَيْكَ فَاغْسِلِ الثَّوْبَ كُلَّهُ، وَإِنْ شَكَكْتَ فِي شَيْءٍ لَمْ تَسْتَيْقِنْهُ فَانْضَحِ الثَّوْبَ ثُمَّ صَلِّ فِيهِ.

وَرُوِّينَا عَنْ نَافِعٍ قال: كَانَ ابن عُمَرَ يقول: إِنْ عَرَفْتَ مَكَانَهُ فَاغْسِلْهُ، وَإِلاَّ فَاغْسِلِ الثَّوْبَ كُلَّهُ.

٤٩٥- باب غَسْلِ الثَّوْبِ مِنْ دَمِ الْحَيْضِ

(٤١٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قال: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَقالتْ: إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ كَيْفَ تَصْنَعُ ؟ فَقال: «**تَحُتُّهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ تَنْضَحُهُ ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

(٤١٠٣) [ضعيف]: أخرجه ابن ماجه [٥٣٢] من طريق أبي كريب..به، وفيه اليشكري مجهول الحال، وإبراهيم بن أبي حبيبة متروك الحديث، فلا يصح شاهد للذي قبله، ولا يصح الذي قبله شاهدًا له. والله تعالى أعلم.

(٤١٠٤) [ضعيف]: فيه أيوب بن سويد الرملي: ضعيف. والله تعالى أعلم.

(٤١٠٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٢٧]، ومسلم [٢٩١] وغيرهما.

(٤١٠٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تُحَدِّثُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ تَقُولُ: إِنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «حُتِّيهِ ثُمَّ اقْرُصِيهِ بِالْمَاءِ، ثُمَّ رُشِّيهِ ثُمَّ صَلِّي فِيهِ».

٤٩٦- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ النَّضْحَ الْمَأْمُورَ بِهِ هُوَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ الدَّمُ

(٤١٠٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قالتْ: سَمِعْتُ امْرَأَةً تَسْأَلُ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَيْفَ تَصْنَعُ بِثَوْبِهَا إِذَا طَهُرَتْ مِنْ حَيْضَتِهَا؟ فَقال: «إِنْ رَأَتْ فِيهِ دَمًا حَتَّتْهُ، ثُمَّ قَرَصَتْهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ تَنْضَحُ فِي سَائِرِ ثَوْبِهَا ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ».

(٤١٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيُّ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قالتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ ثُمَّ تَقْرُصُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طُهْرِهَا، فَتَغْسِلُهُ وَتَنْضَحُ عَلَى سَائِرِهِ ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَصْبَغَ عَنِ ابن وَهْبٍ.

٤٩٧- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ النَّضْحَ اخْتِيَارٌ غَيْرُ وَاجِبٍ وَأَنَّ الْوَاجِبَ غُسْلُ الدَّمِ فَقَطْ

(٤١٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ بَكَّارِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدَّتِهِ قالتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلَتْهَا امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقالتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَدْ كَانَ يُصِيبُنَا الْحَيْضُ عَلَى عَهْدِ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَتَلْبَثُ إِحْدَانَا أَيَّامَ حَيْضِهَا، ثُمَّ تَطْهُرُ فَتَنْظُرُ الثَّوْبَ الَّذِي كَانَتْ تَبِيتُ فِيهِ، فَإِنْ أَصَابَهُ دَمٌ غَسَلْنَاهُ وَصَلَّيْنَا فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَرَكْنَاهُ،

(٤١٠٦) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤١٠٧) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤١٠٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٠٨]، وأبو داود [٣٥٨]، وابن ماجة [٦٢٧] وغيرهم.

(٤١٠٩) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٣٥٩] من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وبكار، وجدته مجهولان. والله أعلم.

وَلَمْ يَمْنَعْنَا ذَلِكَ أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِ، وَأَمَّا الْمُمْتَشِطَةُ فَكَانَتْ إِحْدَانَا تَكُونُ مُمْتَشِطَةً، فَإِذَا اغْتَسَلَتْ لَمْ تَنْقُضْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهَا تَحْفِنُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ، فَإِذَا رَأَتِ الْبَلَلَ عَلَى أُصُولِ الشَّعْرِ دَلَكَتْهُ، ثُمَّ أَفَاضَتْ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهَا.

٤٩٨- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِن اسْتِعْمَالِ مَا يُزِيلُ الأَثَرَ مَعَ الْمَاءِ فِي غَسْلِ الدَّم

(٤١١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْحَدَّادُ حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ دِينَارٍ قال: سَمِعْتُ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ تَقُولُ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ قال: «**حُكِّيهِ بِضِلْعٍ وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ**».

(٤١١١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابن إِسْحَاقَ قال: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ أُمَيَّةَ بِنْتِ أَبِي الصَّلْتِ - قال الشَّيْخُ: كَذَا فِي كِتَابِي: وَقال غَيْرُهُ: آمِنَةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ وَهُوَ الصَّوَابُ- عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ قالتْ: جِئْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُول اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ مَعَكَ فِي وَجْهِكَ هَذَا إِلَى خَيْبَرَ، فَنُدَاوِيَ الْجَرْحَى، وَنُعِينَ الْمُسْلِمِينَ بِمَا اسْتَطَعْنَا. فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ**». فَخَرَجْنَا مَعَهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدَثَةً، فَأَرْدَفَنِي رَسُول اللَّهِ ﷺ حَقِيبَةَ رَحْلِهِ، فَنَزَلَ إِلَى الصُّبْحِ وَنَزَلْتُ فَإِذَا عَلَى الْحَقِيبَةِ دَمٌ مِنِّي، وَذَلِكَ أَوَّلُ حَيْضَةٍ حِضْتُهَا، فَتَقَبَّضْتُ إِلَى النَّاقَةِ وَاسْتَحْيَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُول اللَّهِ ﷺ مَا بِي وَرَأَى بِيَ الدَّمَ قال: «**لَعَلَّكِ نُفِسْتِ؟**». فَقُلْتُ: نَعَمْ. قال: «**فَأَصْلِحِي مِنْ نَفْسِكِ، وَخُذِي إِنَاءً مِنْ مَاءٍ فَاطْرَحِي فِيهِ مِلْحًا، فَاغْسِلِي مَا أَصَابَ الْحَقِيبَةَ وَاغْتَسِلِي، ثُمَّ عُودِي لِمَرْكَبِكِ**». فَكَانَتْ لاَ تَطَّهَّرُ مِنْ حَيْضَتِهَا إِلاَّ جَعَلَتْ فِي طُهُورِهَا مِلْحًا، وَأَوْصَتْ بِهِ أَنْ يُجْعَلَ فِي غُسْلِهَا حِينَ مَاتَتْ.

(٤١١٠) [صحيح]: أخرجه أحمد [٦/ ٣٥٥- ٣٥٦]، والدارمي [١٠٢٤]، وأبو داود [٣٦٣]، وابن ماجة [٦٢٨]، والنَّسائي [٢٩٢-٣٩٥]، وفي الكبرى [٢٧٨]، وابن خزيمة [٢٧٧] من طرق عن (سفيان الثوري، واسرائيل) كلاهما عن أبي المقدام ثابت بن هرمز الحداد، قال: حدثني عدي بن دينار، فذكره. قال ابن القطان: إسناده في غاية الصحة. كما في نيل الأوطار [١/ ٥٠].

(٤١١١) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٦/ ٣٨٠]، وأبو داود [٣١٣] من طريقين عن (إبراهيم بن سعد والد يعقوب، وسلمة بن الفضل) كلاهما عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني سُليمان بن سُحيم، عن أمية بنت أبي الصلت، فذكرته. وصرح محمد بن إسحاق في طريق أحمد بالتحديث، ولكن أمية مجهولة. والله تعالى أعلم.

(٤١١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ يَعْنِي ابن إِسْحَاقَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ عَنْ أُمَيَّةَ بِنْتِ أَبِي الصَّلْتِ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ قَدْ سَمَّاهَا لِي قالتْ: أَرْدَفَنِي رَسُول اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «وَاغْتَسِلِي».

(٤١١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَتْنِي أُمُّ الْحَسَنِ يَعْنِي جَدَّةَ أَبِي بَكْرٍ الْعَدَوِيِّ عَنْ مُعَاذَةَ قالتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂ عَنِ الْحَائِضِ يُصِيبُ ثَوْبَهَا الدَّمُ، قالتْ: تَغْسِلُهُ، فَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ فَلْتُغَيِّرْهُ بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ. وَقالتْ: لَقَدْ كُنْتُ أَحِيضُ عِنْدَ رَسُول اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَ حِيَضٍ جَمِيعًا، لاَ أَغْسِلُ لِي ثَوْبًا.

٤٩٩- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ الدَّمَ إِذَا بَقِيَ أَثَرُهُ فِي الثَّوْبِ بَعْدَ الْغَسْلِ لَمْ يَضُرَّ

(٤١١٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَبِشْرُ بْنُ عُمَرَ قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ عَنْ مُعَاذَةَ قالتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂ عَنِ الدَّمِ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ، وَقال بِشْرٌ فِي حَدِيثِهِ قُلْتُ: أَرَأَيْتِ الثَّوْبَ يُصِيبُهُ الدَّمُ فَأَغْسِلُهُ، فَلاَ يَذْهَبُ أَثَرُهُ. فَقالتِ: الْمَاءُ طَهُورٌ.

(٤١١٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابن أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُعَاذَةَ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ ﵂ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ فَيُغْسَلُ، فَيَبْقَى أَثَرُهُ. فَقالتْ: لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادَيْنِ ضَعِيفَيْنِ.

(٤١١٢) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

(٤١١٣) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٦/ ٢٥٠]، وأبو داود [٣٥٧] قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم. كلاهما (أحمد بن حنبل، وأحمد بن إبراهيم الدورقي) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني أبي، قال: حدثتني أم الحسن (قال عبد الصمد: وهي جدة أبي بكر العتكى)، عن معاذة، فذكرته. وأم الحسن مجهولة. والله تعالى أعلم.

(٤١١٤) [صحيح]: أخرجه الدارمي [١٠١٢] قال: أخبرنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة. فذكره. وسنده صحيح متصل. والله تعالى أعلم.

(٤١١٥) [ضعيف]: قتادة مدلس، وهو لم يسمع من معاذة كما في هامش تهذيب الكمال [٢٣/ ٥٠٤]، وسعيد بن أبي عروبة مدلس قليل التدليس، وهو من أكثر عن قتادة فلا يحتاج أن يدلس عنه، وكذلك هو من أثبت أصحابه، وجل من روى عنه روى عنه قبل الاختلاط، والحسن بن محمد بن إسحاق ضعيف، وعلي بن محمد المقرئ مجهول. والله تعالى أعلم.

(٤١١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ.

(ح) قال: وَحَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ ابن لَهِيعَةَ عَنِ ابن أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ قالتْ لِرَسُول اللَّهِ ﷺ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَخْرُجِ الدَّمُ مِنَ الثَّوْبِ؟ قال: «**يَكْفِيكِ الْمَاءُ وَلاَ يَضُرُّكِ أَثَرُهُ**».

تَفَرَّدَ بِهِ ابن لَهِيعَةَ.

(٤١١٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابن لَهِيعَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ أَتَتْ إِلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ فَقالتْ: لَيْسَ لِي إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، وَأَنَا أَحِيضُ فِيهِ فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقال: «**إِذَا طَهُرْتِ فَاغْسِلِي ثَوْبَكِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ**». قالتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَخْرُجِ الدَّمُ مِنَ الثَّوْبِ؟ قال: «**يَكْفِيكِ الْمَاءُ وَلاَ يَضُرُّكِ أَثَرُهُ**».

تَفَرَّدَ بِهِ ابن لَهِيعَةَ.

(٤١١٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنِ الْوَازِعِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ نِمَارٍ قالتْ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ إِنِّي أَحِيضُ وَلَيْسَ لِي إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَيُصِيبُهُ الدَّمُ.

قال: «**اغْسِلِيهِ وَصَلِّي فِيهِ**». قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ يَبْقَى أَثَرُهُ. قال: «**لاَ يَضُرُّ**».

قال أَبُو بَكْرٍ: قال إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ: الْوَازِعُ بْنُ نَافِعٍ غَيْرُهُ أَوْثَقُ مِنْهُ. وَلَمْ يُسْمَعْ بِخَوْلَةَ بِنْتِ نِمَارٍ أَوْ يَسَارٍ إِلاَّ فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ.

(٤١١٦) [ضعيف]: تفرَّد به ابن لهيعة، وهو ضعيف على كل حال. قال ابن رجب في الفتح [١/ ٤٦٢]: فابن لهيعة لا يحتج برواياته في مخالفة روايات الثقات. وقد اضطرب في إسناده: فرواه: تارة كذلك. وتارة رواه: عَن عبيد الله ابن أبي جعفر، عَن موسى بنِ طلحة، عَن أبي هريرة. وخرجه الإمام أحمد مِن هَذا الوجه - أيضًا. وهذا يدل على أنَّهُ لَمَ يحفظه. اهـ والله تعالى أعلم.

(٤١١٧) [ضعيف]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤١١٨) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الكبير [٦١٥] وفيه الوازع بن نافع: متروك الحديث.

٥٠٠- باب صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي ثَوْبِ الْحَائِضِ

(٤١١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ وَكِيعٍ. وَقال إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَيَّ مِرْطٌ، وَبَعْضُهُ عَلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ وَكِيعٍ.

(٤١٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ وَعَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ مِنْهُ وَهِيَ حَائِضٌ، وَهُوَ يُصَلِّي وَهُوَ عَلَيْهِ.

(٤١٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِي وَأَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَعْقُوبَ الإِيَادِيُّ بِبَغْدَادَ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي غَنِيَّةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ عَنْ ثَابِتِ بن عُبَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: أَمَرَنِي رَسُول اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَاوِلَهُ الْخُمْرَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ إِنِّي حَائِضٌ. قال: «**إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ**». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن أَبِي غَنِيَّةَ.

(٤١٢٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا كَانَتْ لاَ تَرَى بَأْسًا بِعَرَقِ الْحَائِضِ فِي الثَّوْبِ.

(٤١١٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥١٤]، وأبو داود [٣٧٠]، وابن ماجة [٦٥٢] وغيرهم.

(٤١٢٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٦٩]، وابن ماجه [٦١٩] وغيرهما، وسنده صحيح، وله شاهد في الذي قبله.

(٤١٢١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٩٨]، وأبو داود [٢٦١]، والترمذي [١٣٤]، والنسائي [٢٧١-٣٨٤] وغيرهم. وسنده صحيح.

(٤١٢٢) [ضعيف]: فيه عبد الله بن عمر بن حفص رجل عابد يكتب حديث.

(٤١٢٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ هُوَ ابن حَسَّانَ عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ ابن عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ فِي دِرْعِهَا، فَيَكُون عَلَيْهَا أَيَّامَ حَيْضَتِهَا فَتَعْرَقُ فِيهِ، أَتُصَلِّي فِيهِ؟ قال: نَعَمْ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ دَمٌ، وَكَذَلِكَ الْجُنُبُ يَعْرَقُ فِي ثَوْبِهِ فَيُصَلِّي فِيهِ.

٥٠١- باب مَا رُوِيَ فِي التَّحَرُّزِ مِنْ ذَلِكَ احْتِيَاطًا

(٤١٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَارُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ عَنْ أَشْعَثَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَنْصُورِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ لاَ يُصَلِّي فِي شُعُرِنَا أَوْ لُحُفِنَا. قال عُبَيْدُ اللَّهِ: شَكَّ أَبِي. وَفِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ: فِي لُحُفِنَا مِنْ غَيْرِ شَكٍّ.

(٤١٢٥) - رَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ لَمْ يَذْكُرِ ابن شَقِيقٍ قالتْ: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ لاَ يُصَلِّي فِي شُعُرِنَا.

أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالَوَيْهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ بِذَلِكَ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنِ ابن سِيرِينَ لَمْ يَذْكُرِ ابن شَقِيقٍ فِي إِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قال: فِي مَلاَحِفِنَا.

(٤١٢٣) [حسن]: فيه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف حديثه حسن رُمي بالتدليس، وقد صرَّح بالتحديث، ويحيى بن أبي طالب جعفر بن الزبرقان محدِّث مشهور وثقه الدارقطني وكان من أخبر الناس به. والله تعالى أعلم.

(٤١٢٤) [منكر]: قال الإمام أحمد في العلل [٥٩٨٢]: ما سمعت عن أشعث حديثا أنكر من هذا وأنكره أشد الإنكار. اهـ قلت: ووجه النكارة ذكر ابن شقيق والمحفوظ هو عن محمد بن سيرين قال: نُبئت. بدون ذكر ابن شقيق. وراجع التاريخ الأوسط [١٧٩٨]، والكبير [١٦١٧] للإمام البخاري، ولكن صححه الشيخ الألباني، وكذلك الشيخ شعيب. والله تعالى أعلم.

(٤١٢٥) [ضعيف]: وهو المحفوظ، للإنقطاع بين ابن سيرين وبين عائشة.

(٤١٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابن سِيرِينَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُصَلِّي فِي مَلاَحِفِنَا.

قال حَمَّادٌ: وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي صَدَقَةَ قال: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْهُ فَلَمْ يُحَدِّثْنِي، وَقال: سَمِعْتُهُ مُنْذُ زَمَانٍ وَلاَ أَدْرِي مِمَّنْ سَمِعْتُهُ، وَلاَ أَدْرِي سَمِعْتُهُ مِنْ ثَبَتٍ أَوْ لاَ فَسَلُوا عَنْهُ.

٥٠٢- باب الصَّلاَةِ فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ الرَّجُلُ فِيهِ أَهْلَهُ

(٤١٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ قال: وَحَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ قال: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه وَقال بَحْرٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ يقول: سَأَلْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ: هَلْ كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُهَا فِيهِ؟ قالتْ: نَعَمْ إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِ أَذًى. وَقَدْ مَضَتِ الأَخْبَارُ فِي طَهَارَةِ عَرَقِهِ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ.

٥٠٣- باب الْمَذْيِ يُصِيبُ الثَّوْبَ أَوِ الْبَدَنَ

(٤١٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قال: كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً، وَكُنْتُ أُكْثِرُ مِنْهُ الاغْتِسَالَ، فَسَأَلْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقال: «**إِنَّمَا يَجْزِيكَ مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءُ**». قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ فَكَيْفَ بِمَا يُصِيبُ ثَوْبِي مِنْهُ؟ قال: «**يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ، حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ**».

(٤١٢٦) [ضعيف]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤١٢٧) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢٦٨٥٨-٢٦٢٢٠]، وأبو داود [٣٦٦]، وابن ماجه [٥٤٠]، والنسائي [٢٩٤]، وابن خزيمة [٧٧٦]، وابن حبان [٢٣٣١]. وغيرهم.

(٤١٢٨) [حسن]: أخرجه الترمذي [١١٥]، وأبو داود [٢١٠]، وابن خزيمة [٢٩١]، وابن حبان [١١٠٣] وغيرهم من طرق محمد بن إسحاق به، وقد صرح بالتحديث وحديثه حسن، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. اهـ، و الله تعالى أعلم.

قال الشَّيْخُ: وَالْمُرَادُ بِالنَّضْحِ الْمَذْكُورِ فِي هَذَا الْخَبَرِ غَسْلُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَثَابِتٌ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِغَسْلِهِ مِنَ الْبَدَنِ.

(٤١٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، وَكَانَتْ عِنْدِي ابْنَةُ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، فَأَمَرْتُ رَجُلاً فَسَأَلَهُ، فَقال: «**إِذَا وَجَدْتَ ذَلِكَ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

(٤١٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه أَمَرَ الْمِقْدَادَ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ، فَإِنِّي أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَهُ. فَسَأَلَهُ فَقال: «**يَغْسِلُ فَرْجَهُ وَأُنْثَيَيْهِ، وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ**».

رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَجَمَاعَةٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرُوِّينَا فِي ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ قَوْلِهِمْ.

(٤١٢٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٣٢-١٧٨-٢٦٩]، ومسلم [٣٠٣] وغيرهما.

(٤١٣٠) [صحيح لغيره]: ولكنه منكر بهذا الإسناد؛ قد تقدم في الذي قبله بدون زيادة [وأنثييه] قَالَ أَبُو حَاتِم: عُرْوَة بْن الزُّبَيْر عَنْ عَلِيّ مُرْسَل. اهـ وَرِوَايَة مُحَمَّد بْن إِسْحَاق عَنْ هِشَام بْن عُرْوَة عَنْ أَبِيهِ عَنْ الْمِقْدَاد عَنْ النَّبِيّ ﷺ لَيْسَ فِيهَا ذِكْر الْأُنْثَيَيْنِ وَأَكْثَر الرِّوَايَات فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرهمَا فِي هَذَا الْبَاب خَالِيَة عَنْ ذِكْر الْأُنْثَيَيْنِ. فتبين من هذا أنها زيادة ضعيفة منكرة، ضعيفة للإنقطاع بين عروة وعلي رضي الله عنهما، ومنكرة لتفرد ابن إسحاق وهو صدوق مدلس..

ولكن جاء إسناد آخر كما عند أبي عوانة في مسنده [٧٦٥] قال: حدثنا موسى بن سهل قال ثنا محمد بن عبد العزيز ويزيد بن خالد بن مرشل قالا ثنا سليمان بن حيان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي بن أبي طالب قال كنت رجلا مذاء فاستحييت أن أسأل النبي ﷺ فأرسلت المقداد فسأل النبي ﷺ عن ذلك فقال النبي ﷺ (يغسل أنثييه وذكره ويتوضأ وضوءه للصلاة). ورجاله كلهم ثقات إلا سليمان بن حسان حديثه حسن لأنه سيء الحفظ، فتكون زيادة [وأنثييه] حسنه بهذا الإسناد. وقد صحح هذا الإسناد ابن القيم وابن حجر، وغيرهما. ثم وقفت على إسناد آخر حسن به يصير الحديث صحيحًا لغيره، عند ابن الأعرابي في معجمه [٩٧٩] قال: نا إبراهيم العبسي، نا وكيع، عن الأعمش، عن منذر الثوري، عن ابن الحنفية عن علي قال: كنت رجلا مذاء، وكنت أستحي أن أسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته، فأمرت المقداد، فسأله، فقال: يغسل ذكره وأنثييه. فيه أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن إسحاق بن جعفر بن إسحاق العبسي روى عنه جماعة من الثقات، زاهد ورع مجتهد في العبادة متابع للسنة، قال الذهبي: صدوق جائز الحديث. والله تعالى أعلم.

(٤١٣١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِرَفِي فِي جَامِعِ الْحَرْبِيَّةِ بِمَدِينَةِ السَّلاَمِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يُوجِبُ الْغُسْلَ، وَعَنِ الْمَاءِ يَكُونَ بَعْدَ الْمَاءِ، وَعَنِ الصَّلاَةِ فِي بَيْتِي، وَعَنِ الصَّلاَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَعَنْ مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ، فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ**». وَعَائِشَةُ إِلَى جَنْبِهِ: «**فَأَمَّا أَنَا فَإِذَا كَانَ مِنِّي وَطْءٌ جِئْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ اغْتَسَلْتُ، وَأَمَّا الْمَاءُ يَكُونُ بَعْدَ الْمَاءِ، فَذَلِكَ الْمَذْيُ، وَكُلُّ فَحْلٍ يُمْذِي، فَتَغْسِلُ مِنْ ذَلِكَ فَرْجَكَ وَأُنْثَيَيْكَ، وَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ، وَأَمَّا الصَّلاَةُ فِي الْمَسْجِدِ وَالصَّلاَةُ فِي بَيْتِي، فَقَدْ تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلاَّ أَنْ تَكُونَ صَلاَةً مَكْتُوبَةً، وَأَمَّا مُؤَاكَلَةُ الْحَائِضِ فَوَاكِلْهَا**».

٥٠٤- باب فِي رُطُوبَةِ فَرْجِ الْمَرْأَةِ

(٤١٣٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ ذُرَيْحٍ قَاضِي عُكْبَرَا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قال: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قال: سَأَلْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ ثُمَّ يُكْسِلُ قال: يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي.

(٤١٣١) [حسن]: هذا حديث شامي لا يحفظ إلا من حديثهم، ولا أعلم رواه غير حرام بن حكيم الدمشقي، وعنه العلاء بن الحارث الحمصي. اهـ "فوائد ابن منده" [١/ ١٢٠/ ٤]. وقال الزيلعي في نصب الراية: قَالَ عَبْدُ الْحَقِّ فِي " أَحْكَامِهِ " : إِسْنَادُهَا لاَ يُحْتَجُّ بِهِ. اهـ وقال ابن حجر في التلخيص: وفي إسناده ضعف. اهـ قلت: ولا أدري علته، إلا ما جاء في جهالة حرام بن حكيم، فقد وثقه دحيم، والعجلي، وابن حبان، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر، ولكن ضعفه ابن حزم وتبعه ابن القطان الفاسي، ولعلّ عبد الحق طعنَ في إسناده تبعًا لابن حزم في ذلك كعادته في الغالب، وقول ابن حجر في التلخيص يرده كلامه هو نفسه في غير التلخيص كالتهذيب وغيره، مع أنَّ عبارته ليست صريحة في الضعف ولكنها إشارة لما في الحديث من كلام، والعلاء ثقة ولكنه اختلط قبل موته ولا يُعلم له تحديث بعد الاختلاط، ولا أعلم من طعن في حديثه بسبب ذلك، ومعاوية بن صالح حديثه صالح، وعليه مدار الحديث، وبقية الإسناد ثقات، وقد اختلف في اسم حرام، فقيل حرام بن معاوية، وقيل حرام بن حكيم، وقيل حزام بن حكيم، وكلهم، واحد، وبهذا فليس للحديث علة. والله تعالى أعلم

(٤١٣٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٩٣]، ومسلم [٣٤٦] وغيرهما.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ هِشَامٍ فَقَالَ: يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ.

وَإِنَّمَا نُسِخَ مِنْهُ تَرْكُ الْغَسْلِ فَأَمَّا غَسْلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرْأَةِ فَلاَ نَعْلَمُ شَيْئًا نَسَخَهُ.

(٤١٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَوَاءَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ فِيمَا يَفِيضُ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِنَ الْمَاءِ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ ثُمَّ يَصُبُّهُ عَلَيْهِ.

(٤١٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَاذَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: يَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَتْ عَاقِلَةً أَنْ تَتَّخِذَ خِرْقَةً، فَإِذَا جَامَعَهَا زَوْجُهَا نَاوَلَتْهُ فَيَمْسَحُ عَنْهُ، ثُمَّ تَمْسَحُ عَنْهَا، فَيُصَلِّيَانِ فِي ثَوْبِهِمَا ذَلِكَ مَا لَمْ تُصِبْهُ جَنَابَةٌ.

(٤١٣٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الثَّوْبِ يُجَامِعُ الرَّجُلُ فِيهِ أَهْلَهُ هَلْ يُصَلِّي فِيهِ؟ قَالَتْ: إِنَّ الْمَرْأَةَ تُعِدُّ لِزَوْجِهَا خِرْقَةً فَامْتَسَحَ بِهَا الأَذَى حَتَّى لاَ يُصِيبَ الثَّوْبَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّ فِيهِ. وَمَنْ قَالَ بِالْقَوْلِ الآخَرِ احْتَجَّ بِحَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ فِي تَيَمُّمِ الْجُنُبِ، وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ.

٥٠٥- باب الصَّلاَةِ فِي ثِيَابِ الصِّبْيَانِ وَالْمُشْرِكِينَ وَأَنَّ الثِّيَابَ عَلَى الطَّهَارَةِ حَتَّى يُعْلَمَ فِيهَا نَجَاسَةٌ

(٤١٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمَا قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(٤١٣٣) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٢٤٦٧٥] قال: حدثنا يحيى. فذكره، وفيه هذا الرجل المبهم الراوي عن أم المؤمنين.

(٤١٣٤) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [٢٨٠] من طريق الأوزاعي به، وسنده صحيح.

(٤١٣٥) [صحيح]: فيه يحيى بن بكير أثبت الناس في الليث، وعنده ما ليس عند أحد، ويشهد له ما قبله، وهو متابع له. والله تعالى أعلم.

(٤١٣٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥١٦]، ومسلم [٥٤٣] وغيرهما.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: حَدَّثَكَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلأَبِي الْعَاصِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا، وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا. قال يَحْيَى: قال: نَعَمْ.

لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤١٣٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقال: «يَا مُغِيرَةُ خُذِ الإِدَاوَةَ». فَأَخَذْتُهَا ثُمَّ خَرَجَتْ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، فَقَضَى حَاجَتَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ، فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَصَبَبْتُ عَلَيْهَا فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلَّى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

وَالْجُبَّةُ الشَّامِيَّةُ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ نَسْجِ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ تَوَضَّأَ وَهِيَ عَلَيْهِ وَصَلَّى.

(٤١٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَفَّارُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُجَشِّرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ عَنِ الْحَسَنِ قال: لاَ بَأْسَ بِالصَّلاَةِ فِي رِدَاءِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

(٤١٣٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٦٣]، ومسلم [٢٧٤] وغيرهما.

(٤١٣٨) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٦٣١٢] عن وكيع به، وفيه الربيع بن صبيح السعدي، كان يحيى بن سعيد لا يرضاه ولا يحدث عنه. وقال عفان: أحاديثه كلها مقلوبة. وقال يحيى: ضعيف الحديث. وقال في رواية: ليس به بأس. وكذلك قال أحمد بن حنبل. وقال أبو زرعة: صالح صدوق وقال النسائي ويحيى: ضعيف. وقال الفلاس: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: كان عابدا ولم يكن الحديث من صناعته فوقع في حديثه المناكير من حيث لا يشعر. قلت: وخلاصة القول أنه يكتب حديثه ليس أكثر. والله تعالى أعلم.

٥٠٦- باب نَجَاسَةِ الأَبْوَالِ وَالأَرْوَاثِ وَمَا خَرَجَ مِنْ مَخْرَجِ حَيٍّ

(٤١٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الأَدَمِيُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقال: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ بِالنَّمِيمَةِ وَالْبَوْلِ**». وَأَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا بِاثْنَيْنِ، وَجَعَلَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً فَقال: «**لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا دَامَتَا رَطْبَتَيْنِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كَمَا مَضَى فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ.

(٤١٤٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: مَرَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ بِقَبْرَيْنِ فَقال: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ**». ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، ثُمَّ جَعَلَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قال: قالوا: يَا رَسُول اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قال: «**لَعَلَّهُمَا أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

(٤١٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ**».

وَرَوَاهُ أَبُو يَحْيَى عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَزَادَ فِيهِ: فَتَنَزَّهُوا مِنَ الْبَوْلِ.

(٤١٣٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢١٦-١٣٦١-١٣٧٨-٦٠٥٢-٦٠٥٥]، ومسلم [٢٩٢] وغيرهما بلفظه، وبمعناه في أوله، وسيأتي بلفظه في الذي بعده.

(٤١٤٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤١٤١) [باطل] مرفوع، ولكنه صحيح موقوف على أبي هريرة. قال ابن أبي حاتم في العلل [١٠٨١]: قَالَ أَبِي: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، يَعْنِي: مَرْفُوع. اهـ وقال الدارقطني في العلل [١٥١٨]: يَرْوِيهِ الأَعْمَشُ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ، فَأَسْنَدَهُ أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَخَالَفَهُ ابْنُ فُضَيْلٍ، فَوَقَفَهُ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْمَوْقُوفُ أَصَحَّ. اهـ وصحح رفعه الشيخ الألباني في الإرواء [١/ ٣١١] !!. والله تعالى أعلم.

(٤١٤٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قال: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقال أَصْحَابُ رَسُول اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ. فَقال: «دَعُوهُ». فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقال لَهُ: «**إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لاَ تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلاَ الْقَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَالصَّلاَةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ**». أَوْ كَمَا قال رَسُول اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ رَجُلاً مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّهُ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ.

(٤١٤٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بِالْكُوفَةِ مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ يَعْنِي ابن عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقال أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: مَهْ مَهْ. فَقال النَّبِي ﷺ: «**لاَ تُزْرِمُوهُ**». فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا بِهِ النَّبِي ﷺ فَقال: «**إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُتَّخَذْ لِهَذَا الْخَلاَءِ وَالْبَوْلِ وَالْقَذَرِ، إِنَّمَا تُتَّخَذُ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَلِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى**». ثُمَّ أَمَرَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ بِذَنُوبٍ أَوْ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

(٤١٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكٍ الأَسَدِيُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قال: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يقول: أَتَى النَّبِي ﷺ الْغَائِطَ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَالْتَمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُ بِهِنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ، وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ وَقال: «**هَذِهِ رِكْسٌ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ زُهَيْرٍ.

(٤١٤٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢١٩-٢٢١-٦٠٢٥]، ومسلم [٢٨٥] وغيرهما

(٤١٤٣) [صحيح]: تقدم بلفظه في الذي قبله إلا قوله [بهذا الخلاء] فتقدم بمعناه، ولم أجدها عند غير المصنف. والله تعالى أعلم.

(٤١٤٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٥٦]، والترمذي [١٧]، والنسائي [٤٢] وغيرهم.

(٤١٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قال: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: الرَّجُلُ مِنَّا يَبْعَثُ نَاقَتَهُ فَيُصِيبُهُ نَضْحٌ مِنْ بَوْلِهَا. قال: اغْسِلْ مَا أَصَابَكَ مِنْهُ.

(٤١٤٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قال: كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الدَّوَابِّ فَإِنَّ بَوْلَهُ يُغْسَلُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَنَسٍ فِي قِصَّةِ الْعُرَنِيِّينَ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَكُونُوا فِي الإِبِلِ، وَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَقَدْ قال الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا عَلَى الضَّرُورَةِ، كَمَا أُجِيزَ عَلَى الضَّرُورَةِ أَكْلُ الْمَيْتَةِ، وَحُكْمُ الضَّرُورَاتِ مُخَالِفٌ لِغَيْرِهِ. وَنَحْنُ نَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْكِتَابِ.

(٤١٤٧) - وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابن مَنِيعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي الْجَهْمِ عَنِ الْبَرَاءِ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أُكِلَ لَحْمُهُ فَلاَ بَأْسَ بِبَوْلِهِ**».

فَهَكَذَا رَوَاهُ سَوَّارٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْهُ، وَخَالَفَهُ يَحْيَى بْنُ الْعَلاَءِ الرَّازِيُّ فَرَوَاهُ كَمَا:

(٤١٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الأَهْوَازِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلاَءِ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال النَّبِي ﷺ: «**مَا أُكِلَ لَحْمُهُ فَلاَ بَأْسَ بِبَوْلِهِ**».

وَعَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ الْعُقَيْلِيُّ وَيَحْيَى بْنُ الْعَلاَءِ الرَّازِيُّ ضَعِيفَانِ، وَسَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ ضَعِيفٌ. وَقِيلَ عَنْهُ: مَا أُكِلَ لَحْمُهُ فَلاَ بَأْسَ بِسُؤْرِهِ. وَقَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ، وَلاَ يَصِحُّ فِي هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ.

(٤١٤٥) [ضعيف]: فيه محمد بن عبد الله لا أدري من يكون.

(٤١٤٦) [ضعيف]: فيه محمد بن يحيى بن سهل، فإن كان العسكري فهو مجهول، وإن كان ابن أبي حثمة فهو أيضًا مجهول. والله تعالى أعلم.

(٤١٤٧) [ضعيف]: فيه سوار بن مصعب، ضعيف.

(٤١٤٨) [ضعيف]: عمرو ويحيى ضعيفان.

(٤١٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ وَذَبْحِ الْحَمَامِ.

٥٠٧- باب الرَّشِّ عَلَى بَوْلِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ

(٤١٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ قالتْ: دَخَلْتُ بِابْنٍ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَبَالَ عَلَيْهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَجَمَاعَةٍ عَنْ سُفْيَانَ.

(٤١٥١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الْعَطَّارُ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ قال: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ ابن شِهَابٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ: أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِابْنٍ صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَأَجْلَسَهُ رَسُول اللَّهِ ﷺ فِي حِجْرِهِ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا رَسُول اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَيْهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنِ ابن وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرُّمْحِ عَنِ اللَّيْثِ.

(٤١٥٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ

(٤١٤٩) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [١٩٩٢٣] قال حدثنا الثقفي - يعني: عبد الوهاب بن عبد المجيد- عن يونس-يعني: أبا عبد الله ابن عبيد بن دينار البصري الكوفي-عن الحسن فذكره وسنده صحيح، وعبد الرزاق عن معمر فذكره، ومن طريقه المؤلف، وسنده أيضًا صحيح، ولم يسمع الحسن من عثمان غير هذا، ولكن ضعفه الشيخ الألباني في الأدب المفرد من غير هاذين الطريقين، ولعله لم يطلع عليهما على غير عادته رحمه الله تعالى. والله تعالى أعلم. تنبيه: في طبعة دار الكتب خطأ فاحش وهو [. . .يأمر بغسل الكلاب في الحمام] !! فماذا لو غُسلت خارج الحمام؟! أو لم تغسل أصلاً؟!

(٤١٥٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٦٩٣]، ومسلم [٢٨٧] وغيرهما.

(٤١٥١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٢٣] وقد تقدم في الذي قبله.

(٤١٥٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٢٢]، ومسلم [٢٨٦] وغيرهما.

بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قالتْ: أُتِيَ النَّبِي ﷺ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

(٤١٥٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ فَيُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ، فَأُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

وَقال جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ: فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

٥٠٨- باب مَا رُوِيَ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ بَوْلِ الصَّبِيِّ وَالصَّبِيَّةِ

(٤١٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ عَنْ لُبَابَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قالتْ: بَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: هَاتِ ثَوْبَكَ حَتَّى أَغْسِلَهُ. فَقال: إِنَّمَا يُغْسَلُ بَوْلُ الأُنْثَى، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الذَّكَرِ.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ وَشَرِيكٌ عَنْ سِمَاكٍ وَلُبَابَةَ هِيَ أُمُّ الْفَضْلِ.

(٤١٥٥) - وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ قَابُوسٍ عَنْ أَبِيهِ قال: جَاءَتْ أُمُّ الْفَضْلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ قِصَّةً، وَفِيهَا فَقال النَّبِي ﷺ: «**إِنَّمَا يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ**».

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٤١٥٣) [صحيح]: تقدم في الذي قبله، واللفظ لمسلم.

(٤١٥٤) [حسن]: أخرجه أحمد [٢٦٣٣٦]، وأبو داود [٣٧٥]، وابن خزيمة [٢٨٢] وغيرهم، وفيه قابوس وسماك حديثهما حسن.

(٤١٥٥) [حسن]: تقدم في الذي قبله، ولكن رواه غير واحد عن سماك بدون ذكر مخارق بن سليمان وهو الراجح.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حَسْنُونُ الْبَنَّاءُ الْكُوفِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الْمُرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قال: قَابُوسُ بْنُ الْمُخَارِقِ.

(٤١٥٦) - وَقال حُمَيْدٌ: كَانَ عَطَاءٌ - يَعْنِي الْخُرَاسَانِيَّ - يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي عِيَاضٍ عَنْ لُبَابَةَ أُمِّ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قال: قال حُمَيْدٌ فَذَكَرَهُ.

(٤١٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْمَعْنَى قالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ وَقال الْعَبَّاسُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِي مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ قال: حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ قال: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قال: «**وَلِّنِي قَفَاكَ**». فَأُوَلِّيهِ قَفَايَ فَأَسْتُرُهُ، فَأُتِيَ بِحَسَنٍ أَوْ حُسَيْنٍ، فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَجِئْتُ أَغْسِلُهُ، فَقال: «**يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَيُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ**».

قال أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ أَبُو الزَّعْرَاءِ يَعْنِي يَحْيَى بْنَ الْوَلِيدِ.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَقال فِي الْحَدِيثِ فَقال: رُشُّوهُ رَشًّا، فَإِنَّهُ يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ.

(٤١٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ

(٤١٥٦) [حسن لغيره]: فيه أبو عياض المدني مجهول الحال، ولكن يشهد له ما قبله. والله تعالى أعلم.

(٤١٥٧) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٧٦]، وابن ماجة [٥٢٦]، والنسائي [٣٠٤]، وابن خزيمة [٢٨٣] وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن مهدي به.

(٤١٥٨) [صحيح]: أخرجه أحمد [١/ ٧٦/ ٥٦٣]، وفي [١/ ١٣٧/ ١١٤٩]، وفي [١/ ٩٧/ ٧٥٧]، وفي [١/ ١٣٧/ ١١٤٨]، وأبو داود [٣٧٨]، وابن ماجه [٥٢٥]، والتِّرمِذي [٦١٠]، وابن خزيمة [٢٨٤] من طرق عن (عَبْد الصَّمد، ومُعَاذ بن هشام) عن هِشَام الدَّسْتَوَائِي، عن قَتَادة، عن أَبي حَرْب بن أَبي الأَسْوَد الدِّيلِي، عن أبيه، فذكره.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: لم يذكر أبو خيثمة في حديثه قول قتادة.

وأخرجه أبو داود [٣٧٧] قال: حدَّثنا مُسَدَّد، حدَّثنا يَحيى، عن ابن أَبي عَرُوبَة، عن قَتَادة، عن أَبي حَرْب بن أَبي الأَسْوَد، عن أبيه، عن عليٍّ رضي الله عنه قال: يُغسل من بَوْلِ الجارية، ويُنْضَحُ من بَوْلِ الغُلام، مالم يَطْعَمْ. مَوْقُوفٌ.

قال الترمذي في العلل: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال شعبة لا يرفعه وهشام الدستوائي حافظ ورواه يحيى القطان عن ابن أبي عروبة عن قتادة فلم يرفعه. اهـ

قال ابن حجر في التلخيص [١/ ٣٩]: قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ؛ إِلاَّ أَنَّهُ اُخْتُلِفَ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ، وَفِي وَصْلِهِ=

بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قال فِي بَوْلِ الرَّضِيعِ: «**يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ**».

(٤١٥٩) - وَحَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيُّ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. وَزَادَ قال قَتَادَةُ: هَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا، فَإِذَا طَعِمَا غُسِلاَ.

وَرَوَاهُ ابن أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ مَوْقُوفًا:

(٤١٦٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قال: يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ.

وَفِيمَا بَلَغَنِي عَنْ أَبِي عِيسَى أَنَّهُ قال: سَأَلْتُ الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقال: سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ لاَ يَرْفَعُهُ، وَهِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ يَرْفَعُهُ وَهُوَ حَافِظٌ. قُلْتُ: إِلاَّ أَنَّ غَيْرَ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ رَوَاهُ عَنْ هِشَامٍ مُرْسَلاً.

(٤١٦١) - أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ ابن أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**بَوْلُ الْغُلَامِ يُنْضَحُ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغْسَلُ**».

(٤١٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ

=وَإِرْسَالِهِ، وَقَدْ رَجَّحَ الْبُخَارِيُّ صِحَّتَهُ، وَكَذَا الدَّارَقُطْنِيُّ، وَقَالَ الْبَزَّارُ: تَفَرَّدَ بِرَفْعِهِ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ عن أبيه. اهـ

قلت: ويرد على البزار ما ذكرناه من متابعة عبد الصمد، وأما اختلافه على هشام فرُوي مرسلاً وسيأتي أنه لا يصح. والله تعالى أعلم.

(٤١٥٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤١٦٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله مرفوعا، وهذا إسناد صحيح موقوف على شرط البخاري ومسلم، فلعلَّ علي ﷺ كان أحيانًا يرفعه، وأحيانًا يقول هو به، وسعيد أثبت الناس في قتادة. والله تعالى أعلم.

(٤١٦١) [ضعيف]: لأنه مرسل، ومع ذلك فهو غير محفوظ، وتقدم المحفوظ برقم [٤١٥٨]، ومع ذلك فلا يصح حتى مرسلاً لمن أرسله، ففيه الحسن بن سهل بن عبد العزيز مجهول. والله تعالى أعلم

(٤١٦٢) [ضعيف]: فيه معاذاة بنت حبيش، أو بنت حَنَشٍ مجهولة الجهالتين، وللحديث طرق أخرى عن أم سلمة مرفوعًا كلها ضعيفة فيما أعلم.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ صُهَيْبٍ الأَدَمِيُّ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَادَرَا.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَدَائِنِيُّ - وَيُعْرَفُ بِابْنِ صَادَرَا - حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ قَاوَنْدَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمٍ عَنْ مُعَاذَةَ بِنْتِ حُبَيْشٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا وَفِي حِجْرِهِ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ أَوْ أَحَدُهُمَا، فَبَالَ الصَّبِيُّ قالتْ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: أَغْسِلُ الثَّوْبَ؟ فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**بَوْلُ الْغُلَامِ يُنْضَحُ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغْسَلُ**».

وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مِنْ فِعْلِهَا.

(٤١٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا أَبْصَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ ﷺ تَصُبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ، فَإِذَا طَعِمَ غَسَلَتْهُ، وَكَانَتْ تَغْسِلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ.

وَالأَحَادِيثُ الْمُسْنَدَةُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ بَوْلِ الْغُلَامِ وَالْجَارِيَةِ فِي هَذَا الْبَابِ إِذَا ضُمَّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ قَوِيَتْ، وَكَأَنَّهَا لَمْ تَثْبُتْ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ حِينَ قال: وَلاَ يَتَبَيَّنَ لِي فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ وَالْجَارِيَةِ فَرْقٌ مِنَ السُّنَّةِ الثَّابِتَةِ.

وَإِلَى مِثْلِ ذَلِكَ ذَهَبَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ حَيْثُ لَمْ يُودِعَا شَيْئًا مِنْهَا كِتَابَيْهِمَا، إِلاَّ أَنَّ الْبُخَارِيَّ اسْتَحْسَنَ حَدِيثَ أَبِي السَّمْحِ، وَصَوَّبَ هِشَامًا فِي رَفْعِ حَدِيثِ عَلِيٍّ، وَمَعَ ذَلِكَ فِعْلُ أُمِّ سَلَمَةَ ﷺ صَحِيحٌ عَنْهَا مَعَ مَا سَبَقَ مِنَ الأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ فِي الرَّشِّ عَلَى بَوْلِ الصَّبِيِّ.

٥٠٩- باب الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ

(٤١٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ

(٤١٦٣) [**صحيح**]: أخرجه أبو داود [٣٧٩] ومن طريقه المصنف وأم الحسن اسمها خيرة مولاة أم سلمة ﷺ وهي أم الحسن البصري.

(٤١٦٤) [**صحيح**]: أخرجه مسلم [٢٩٠]، وابن خزيمة [٢٨٨] من طريقين عن (أحمد بن جَوَّاس، وحسن بن الربيع) قالا: حدثنا أبو الأحوص، عن شبيب بن غَرْقَدَةَ، عَن عبد الله بن شهاب الخولاني، فذكره. أما سند المصنف ففيه المغيرة بن مقسم الضبي ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم.

بُرْهَانَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ قالوا أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: إِنْ كُنْتُ لأَجِدُهُ يَعْنِي الْمَنِيَّ فى ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَحُتُّهُ عَنْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ هُشَيْمٍ.

(٤١٦٥) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ: أَنَّ رَجُلاً نَزَلَ بِعَائِشَةَ ﵂ فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ، فَقالتْ عَائِشَةُ ﵂: إِنَّمَا كَانَ يُجْزِئُكَ إِنْ رَأَيْتَهُ أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ، فَإِنْ لَمْ تَرَهُ نَضَحْتَ حَوْلَهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرْكًا فَيُصَلِّي فِيهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤١٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلِّي فِيهِ.

(٤١٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ وَاصِلٍ الأَحْدَبِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنِ الأَسْوَدِ قال: رَأَتْنِي عَائِشَةُ ﵂ أَغْسِلُ أَثَرَ جَنَابَةٍ أَصَابَتْ ثَوْبِي، فَقالتْ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَثَرُ جَنَابَةٍ أَصَابَتْ ثَوْبِي. فَقالتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّهُ لَيُصِيبُ ثَوْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا نَزِيدُ عَلَى أَنْ نَفْعَلَ بِهِ هَكَذَا تَعْنِي تَفْرُكُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ.

(٤١٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى

(٤١٦٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٨٨] عن يحيى بن يحيى به، وقد تقدم في الذي قبله.

(٤١٦٦) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٧٢] ومن طريقه المؤلف، وسنده صحيح.

(٤١٦٧) [صحيح]: وقد تقدم. (٤١٦٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٨٨].

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ قال: ضَافَ عَائِشَةَ ﵂ ضَيْفٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقالوا لَهَا: إِنَّهُ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَذَهَبَ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ. فَقالتْ عَائِشَةُ ﵂: وَلِمَ غَسَلَهُ؟ إِنْ كُنْتُ لأَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُول اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ سُفْيَانَ.

(٤١٦٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا ابن الأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: إِنْ كُنْتُ لأَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُول اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ.

(٤١٧٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قال: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنِ الْحَكَمِ وَحَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ أَضَافَ عَائِشَةَ ﵂. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقالتْ: قَدْ رَأَيْتُنِي أَمْسَحُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُول اللَّهِ ﷺ وَإِذَا جَفَّ حَتَتُّهُ.

(٤١٧١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ الْخَوْلاَنِيِّ قال: كُنْتُ نَازِلاً عَلَى عَائِشَةَ ﵂ فَاحْتَلَمْتُ فِي ثَوْبَيَّ فَغَمَسْتُهُمَا فِي الْمَاءِ، فَرَأَتْنِي جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ ﵂ فَأَخْبَرَتْهَا، فَبَعَثَتْ إِلَيَّ عَائِشَةُ ﵂ فَقالتْ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِثَوْبِكَ؟ قال: قُلْتُ: رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّائِمُ فِي مَنَامِهِ. قالتْ: فَهَلْ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا؟ قُلْتُ: لاَ. قالتْ: فَلَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا غَسَلْتَهُ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لأَحُكُّهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَابِسًا بِظُفُرِي. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ أَحْمَدَ بْنِ جَوَّاسٍ.

(٤١٧٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُول اللَّهِ ﷺ. وَقِيلَ: عَنْ بِشْرِ بْنِ بَكْرٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂.

(٤١٦٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤١٧٠) [ضعيف]: فيه المسعودي صدوق إلا إنه اختلط وسماع عاصم منه بعد.

(٤١٧١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٩٠].

(٤١٧٢) [صحيح لغيره]: فيه عمرو بن أبي سلمة التنيسي صدوق له أوهام، ويشهد له ما قبله.

(٤١٧٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُ الْجَنَابَةَ مِنْ صَدْرِ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ يَغْسِلُ مَكَانَهُ.

(٤١٧٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ بِمَكَّةَ إِمْلاَءً مِنْ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ قال: قالتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْلُتُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِهِ بِعِرْقِ الإِذْخِرِ، ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ.

قال: وَقال الْقَاسِمُ: قالتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبْصِرُ الْمَنِيَّ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ يَحُتُّهُ فَيُصَلِّي فِيهِ. تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ.

(٤١٧٥) - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ كِلاَهُمَا يُخْبِرُهُ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ قال فِي الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ، قال: أَمِطْهُ عَنْكَ، قال أَحَدُهُمَا بِعُودٍ إِذْخِرٍ، فَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْبُصَاقِ أَوِ الْمُخَاطِ. هَذَا صَحِيحٌ عَنِ ابن عَبَّاسٍ مِنْ قَوْلِهِ.

وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا وَلاَ يَصِحُّ رَفْعُهُ.

(٤١٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ حَدَّثَنَا سَرِيعٌ الْخَادِمُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَقال: «**إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْبُصَاقِ أَوِ الْمُخَاطِ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِذْخِرٍ**».

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى مَوْقُوفًا عَلَى ابن عَبَّاسٍ وَهُوَ الصَّحِيحُ.

(٤١٧٣) [صحيح لغيره]: فيه عباد بن منصور فيه كلام، ويشهد له ما قبله من أحاديث الباب الصحيحة عن عائشة رضي الله عنها. تنبيه: وقع في طبعة عطا [عباس بن منصور]!!.

(٤١٧٤) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [٢٩٤-٢٩٥] من عدة طرق عن (معاذ بن معاذ، وأبي الوليد الطيالسي، وأبي قتيبة سَلْم بن قُتيبة) ثلاثتهم عن عكرمة بن عمار اليمامي، عن عبد الله بن عبيد بن عُمَيْر الليثي، فذكره.، وسند المؤلف فيه يزيد بن عبد الله بن يزيد، مجهول. والله تعالى أعلم.

(٤١٧٥) [صحيح]: وهذا هو المحفوظ عن ابن عباس، وسنده صحيح متصل. والله أعلم

(٤١٧٦) [منكر]: مرفوع. قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: لَمْ يَرْفَعْهُ غَيْرُ إِسْحَاقَ الأَزْرَقِ. اهـ

(٤١٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قال: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ يَفْرُكُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِهِ.

(٤١٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَخْبَرَنِي الْمُصْعَبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَهُ الْمَنِيُّ إِنْ كَانَ رَطْبًا مَسَحَهُ، وَإِنْ كَانَ يَابِسًا حَتَّهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ.

٥١٠- باب الاخْتِيَارِ فِي غَسْلِ الْمَنِيِّ تَنَظُّفًا

(٤١٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَهُ الْمَنِيُّ غَسَلَ مَا أَصَابَ مِنْهُ ثَوْبَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْبُقَعِ فِي ثَوْبِهِ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِ الْغَسْلِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ مُسَدَّدٍ.

(٤١٨٠) - وَأَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَقالتْ: قَدْ كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقَعُ الْمَاءِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كَامِلٍ الْجَحْدَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ.

(٤١٧٧) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٩١٩] قال: حدثنا جَرِيرٌ عن مَنْصُورٍ عن مُجَاهِدٍ عن مُصْعَبِ بن سَعْدٍ عن سَعْدٍ أَنَّهُ كان يَفْرُكُ الْجَنَابَةَ من ثَوْبِهِ. سنده صحيح، وسند المؤلف فيه أبو عمرو بن مطر، لا أدري من يكون.

(٤١٧٨) [ضعيف]: سنده صحيح رجال ثقات كسند بن أبي شيبة المتقدم إلا هذا الرجل الثقة عند الشافعي، ولا أدري من يكون.

(٤١٧٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٢٩]، ومسلم [٢٨٨-٢٩٠] وغيرهما.

(٤١٨٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ نَحْوَ رِوَايَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ فِي إِضَافَةِ الْغَسْلِ إِلَى عَائِشَةَ ﵂.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ فَأَضَافَ الْغَسْلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

(٤١٨١) - أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ قال: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ أَيَغْسِلُهُ أَمْ يَغْسِلُ الثَّوْبَ؟ فَقال: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ ﵂ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ الثَّوْبِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْغَسْلِ فِيهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ فِي إِضَافَةِ الْغَسْلِ إِلَيْهِ.

وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ سِيَاقَ الْحَدِيثِ لأَجْلِ طَهَارَةِ عَرَقِ الْجُنُبِ وَأَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ غَسْلُ الثَّوْبِ الَّذِي أَجْنَبَ فِيهِ، وَقَدْ يُغْسَلُ الْمَنِيُّ تَنْظِيفًا كَمَا يُغْسَلُ الْمُخَاطُ وَغَيْرُهُ مِنَ الثَّوْبِ تَنْظِيفًا لاَ تَنْجِيسًا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

٥١١- باب مَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَفِيهِ مِنْ صُوفٍ أَوْ شَعَرٍ

(٤١٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالَوَيْهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةِ الْمَسْحِ قال: وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مَنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ زَكَرِيَّا.

وَقَدْ رَوَاهُ مَسْرُوقٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ فَقال: وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ مَسْحَهُ وَصَلَاتَهُ. وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ فَقال: وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ مِنْ جِبَابِ الرُّومِ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ.

(٤١٨١) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤١٨٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٧٩٩]، ومسلم [٢٧٤] وغيرهما

(٤١٨٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قال: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: خَرَجَ النَّبِي ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ.

(٤١٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قالتْ: صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدَةً سَوْدَاءَ مِنْ صُوفٍ فَلَبِسَهَا فَأَعْجَبَتْهُ، فَلَمَّا عَرِقَ فِيهَا فَوَجَدَ رِيحَ النَّمِرَةِ قَذَفَهَا.

(٤١٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ قال: يَا بُنَيَّ لَوْ شَهِدْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ نَبِيِّنَا ﷺ إِذَا أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ لَحَسِبْتَ رِيحَنَا رِيحَ الضَّأْنِ مِنْ لِبَاسِنَا الصُّوفَ.

(٤١٨٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ

(٤١٨٣) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢٤٧٦٧]، والترمذي [٢٨١٣]، ومسلم [٢٤٢٤-٢٠٨١] وغيرهم.

(٤١٨٤) [صحيح]: أخرجه أحمد [٦/ ١٣٢]، وفي [٦/ ١٤٤]، وفي [٦/ ٢١٩]، وفي [٦/ ٢٤٩]، وأبو داود [٤٠٧٤] وغيرهم من طرق عن (عفّان، ويزيد، وبَهْز، وعبدالصمد، ومحمد بن كثير) خمستهم عن همّام، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، فذكره. وأخرجه النسائي في (الكبرى) (تحفة الاشراف) ١٢/ ١٧٦٦٥ عن محمد بن المثنى، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن مطرف؛ أن النبي ﷺ.. فذكره. مرسلا. والأول أولى، وقتادة صح سماعة من مطرف في الجملة كما في البخاري [١٥٧٢]، فيكون صحيح على شرط البخاري. والله تعالى أعلم.

(٤١٨٥) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٤/ ٤٠٧]، وفي [٤/ ٤١٩]، وأبو داود [٤٠٣٣]، وابن ماجة [٣٥٦٢]، والترمذي [٢٤٧٩] وغيرهم من طرق عن (أبي هلال محمد بن سليم، وسعيد بن مهران، وأبي عوانة، وشيبان بن عبد الرحمن) أربعتهم عن قتادة، عن أبي بُردة، فذكره. قال العلائي في جامع التحصيل [١/ ٢٥٥]: وقال إسحاق بن منصور عن بن معين لم يسمع قتادة من.. فذكر أناسًا ثم قال: ولا أعلمه سمع من أبي بردة. اهـ. والله تعالى أعلم.

(٤١٨٦) [ضعيف]: أخرجه الشاشي [١٢٩٢] قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفان.. فذكره، وخالد بن معدان لم يذكر سماعا من عبادة، والأحوص ضعيف. والله تعالى أعلم.

عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مُتَوَشِّحًا بِشَمْلَةٍ لَهُ صَغِيرَةٍ قَدْ عَقَدَ طَرَفَيْهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَصَلَّى بِنَا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ غَيْرُهَا.

(٤١٨٧) - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَعَلَيْهِ جُبَّةُ صُوفٍ رُومِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ، فَصَلَّى بِنَا فِيهَا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ غَيْرُهَا.

(٤١٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قال: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيَلْبَسُ الصُّوفَ، وَيَعْتَقِلُ الشَّاةَ، وَيَأْتِي مَدْعَاةَ الضَّعِيفِ.

كَذَا أَخْبَرَنَاهُ وَهُوَ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

(٤١٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا يقول: صَلَّى فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مَسْجِدِ الْخَيْفِ يَعْنِي مَسْجِدَ مِنًى سَبْعُونَ نَبِيًّا، لِبَاسُهُمُ الصُّوفُ وَنَعَالُهُمُ الْخُوصُ.

٥١٢- باب الصَّلاَةِ فِي جِلْدِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ إِذَا ذُكِّي

(٤١٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

(٤١٨٧) [ضعيف]: كما تقدم في الإسناد الذي قبله، ولكن أصل الحديث في الصحيح بدون قوله [ليس عليه شيء غيرها]. والله تعالى أعلم.

(٤١٨٨) [صحيح]: أخرجه البزار قال: أخبرنا بشر بن خالد العسكري قال أخبرنا أبو النضر هاشم بن القاسم. فذكره. ثم قال: وَهَذَا الْحَدِيثُ لا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ أَبِي مُوسَى إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ هَاشِمٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلا، وَأَسْنَدَهُ لَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. اهـ ولعلَّ أبا برده كان يرفعه مره، ويرسله مره. والله تعالى أعلم.

(٤١٨٩) [ضعيف]: فيه سعيد بن أبي عروبة اختلط، وعبد الوهاب سمع منه قبل وبعد، ولما سأله ابن معين قال: سمعت منه في الاختلاط وغيره، فليس أميز هذا من هذا. كما في شرح العلل لابن رجب [٢/ ٧٤٧]. والله تعالى أعلم.

(٤١٩٠) [ضعيف]: قال الدارقطني في العلل [١١٠٦]: يَرْوِيهِ حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْ شُعْبَةَ، فَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَقِيلَ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَنِي أَعْرَابِيٌّ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الأَعْرَابِيَّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. اهـ

سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ مِنْ جُلُودِ الْبَقَرِ. تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو غَسَّانَ يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيُّ كَمَا أَعْلَمُ.

٥١٣- باب الصَّلاَةِ فِي الْجِلْدِ الْمَدْبُوغِ

(٤١٩١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ قال: رَأَيْتُ عَلَى ابن وَعْلَةَ السَّبَائِيِّ فَرْوًا فَمَسِسْتُهُ فَقال: مَا لَكَ تَمَسُّهُ؟ قَدْ سَأَلْتُ عَنْهُ ابن عَبَّاسٍ: فَقُلْتُ: إِنَّا نَكُونُ فِي الْمَغْرِبِ وَمَعَنَا الْبَرْبَرُ وَالْمَجُوسُ، نُؤْتَى بِالْكَبْشِ فَيَذْبَحُونَهُ، وَنَحْنُ لاَ نَأْكُلُ ذَبَائِحَهُمْ، وَنُؤْتَى بِالسِّقَاءِ فِيهِ الْوَدَكُ. فَقال ابن عَبَّاسٍ إِنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «دِبَاغُهُ طَهُورُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الرَّبِيعِ.

(٤١٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَوْنٍ: مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفَرْوَةِ الْمَدْبُوغَةِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ.

(٤١٩٣) - وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ عَنْ أَبِيهِ وَقال: كَانَ يَسْتَحِبُّ.

(٤١٩١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٣٦٦] وغيره.

(٤١٩٢) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٤/ ٢٥٤/ ١٨٤١٤]، وأبو داود [٦٥٩]، وابن خزيمة [١٠٠٦] من طرق عن (مُحمد بن رَبِيعَة، وأبو أحمد الزبيري) كلاهما عن يُونُس بن الحارث الطَّائفي، عن أَبي عَوْن، عن أبيه، فذكره.

قال الدارقطني في العلل [١٢٥٧]: حَدَّثَ بِهِ يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ الطَّائِفِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، وَخَالَفَهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ فَرَوَوْهُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، لَمْ يَذْكُرُوا أَبَاهُ، وَلَعَلَّ هَذَا مِنْ يُونُسَ، مَرَّةً يُرْسِلُهُ، وَمَرَّةً يُسْنِدُهُ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ. اهـ

قلت: لأن عبيد الله بن سعد مجهول، ويونس ضعيف. فلا يصح بالإسنادين. والله تعالى أعلم.

(٤١٩٣) [ضعيف]: لأنه مرسل، وسنده ضعيف لمن أرسله، وانظر ما قبله.

(٤١٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابن مُوسَى- أَخْبَرَنَا ابن أَبِي لَيْلَى عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ قال: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَاهُ شَيْخٌ ذُو ضَفْرَيْنِ فَقال: يَا أَبَا عِيسَى حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ أَبِيكَ فِي الْفِرَاءِ. قال: حَدَّثَنِي أَبِي قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُصَلِّي فِي الْفِرَاءِ؟ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ الدِّبَاغُ؟». فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قالوا: سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ.

٥١٤- باب الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ

(٤١٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ.

(٤١٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي أُمَّ سُلَيْمٍ فَيَقِيلُ عِنْدَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى نِطَعٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ، فَتَتَبَّعُ الْعَرَقَ مِنَ النِّطَعِ، فَتَجْعَلُهُ فِي الْقَوَارِيرِ مَعَ الطِّيبِ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

(٤١٩٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا

(٤١٩٤) [ضعيف]: أخرجه ابن أَبي شَيْبَة [٨/ ١٨٩/ ٢٤٧٥٦]، وأحمد [٤/ ٣٤٨ / ١٩٢٧٠] قال: حدَّثنا عبد الله بن محمد (قال عبد الله بن أحمد: وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة)، حدَّثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن ثابت، فذكره. وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ضعيف من قبل حفظه يكتب حديثه. والله تعالى أعلم.

(٤١٩٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٨١]، ومسلم [٥١٣] وغيرهما.

(٤١٩٦) [صحيح]: أخرجه ابن حبان [٦٣٠٥] بلفظه من طريق إبراهيم بن الحجاج به، وأصله متفق عليه بمعناه وليس فيه قول أنس وسنده صحيح.

(٤١٩٧) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٤٠٢٣] عن الثقفي فذكره، والطبراني في الكبير [٢٩٨] عن عبيد بن غنام عن ابن أبي شيبة فذكره، وأحمد [٢٦٥٧٨] عن عفان عن وهيب بالسند المتقدم في الذي قبله. وكلاهما صحيح متصل. والله تعالى أعلم.

وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِي عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

(٤١٩٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَقِيلُ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَتَبْسُطُ لَهُ نِطَعًا، فَتَأْخُذُ مِنْ عَرَقِهِ، فَتَجْعَلُهُ فِي طِيبِهَا وَتَبْسُطُ لَهُ الْخُمْرَةَ وَيُصَلِّي عَلَيْهَا.

(٤١٩٩) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ عَنْ سِمَاكِ بن حَرْبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

٥١٥- باب الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ

(٤٢٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قال: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الأَعْمَشِ، وَاتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَذَلِكَ يَرِدُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٥١٦- باب نَهْيِ الرِّجَالِ عَنْ ثِيَابِ الْحَرِيرِ

(٤٢٠١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ.

(٤١٩٨) [صحيح]: أخرجه أحمد [١١٥٨٩]، وابن حبان [٤٥٢٨] بلفظه، وأصله متفق عليه.

(٤١٩٩) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٢٨٠٨]، وابن حبان [٢٣١٠] وغيرهما، وسماك مضطرب في عكرمة، ولكن يشهد لصحته ما قبله من أحاديث الباب الصحيحة.

(٤٢٠٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٦١] وغيره من طرق إلى الأعمش.

(٤٢٠١) [صحيح]: أخرجه البخاري، ومسلم في غير ما موضع.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ قالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ رَأى حُلَّةَ سِيرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقال: يَا رَسُول اللَّهِ لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ**». ثُمَّ جَاءَتْ رَسُول اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَلٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَقال عُمَرُ: يَا رَسُول اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ. فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا**»، فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٢٠٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ رَأى حُلَّةَ سِيرَاءَ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ إِلَى أَنْ قال: وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا كَسَوْتُكَهَا لِتَبِيعَهَا أَوْ لِتَكْسُوهَا**». فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مِنْ أُمِّهِ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

(٤٢٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ وَصَالِحُ جَزَرَةَ قالا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي ذُبْيَانَ - خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِيُّ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو ذُبْيَانَ خَلِيفَةُ بْنُ كَعْبٍ قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يقول: لاَ تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يقول: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ**».

قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ: وَمَنْ لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ، لأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قال ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: الآية ٢٣].

(٤٢٠٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٨٦]، ومسلم [٢٠٦٨] وغيرهما، وقد تقدم في الذي قبله.

(٤٢٠٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٣٤]، مسلم [٢٠٦٩] وغيرهما.

وَفِي رِوَايَةِ عَلِيٍّ: وَقال ابن الزُّبَيْرِ: وَذَلِكَ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: الآية ٢٣].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

(٤٢٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُوَيْهِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا آدَمُ بن أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قال شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقال: شَدِيدًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «**مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابن عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

(٤٢٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ هَارُونَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبِي قال: سَمِعْتُ ابن أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى: أَنَّ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَأَخَذَهُ فَرَمَا بِهِ وَقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ.

٥١٧- باب مَنْ صَلَّى فِيهَا أَوْ فِيمَا يُكْرَهُ مِنَ الأَعْلاَمِ لَمْ يُعِدْ

(٤٢٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

(ح) وَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قالا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قال: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا

(٤٢٠٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٣٢]، ومسلم [٢٠٧٣] وغيرهما.

(٤٢٠٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٣٧]، ومسلم [٢٠٦٧] وغيرهما.

(٤٢٠٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٧٥]، ومسلم [٢٠٧٥] وغيرهما.

كَالْكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قال: «**لاَ يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ**». لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ، وَفِي حَدِيثِ ابن وَهْبٍ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقول: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَعَلَيْهِ فَرُّوجُ حَرِيرٍ فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ وَقال: «**لاَ يَنْبَغِي لِبَاسُ هَذَا لِلْمُتَّقِينَ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

(٤٢٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابن شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلاَمٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلاَمِهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قال: «**اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي فِي صَلاَتِي، وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَتِهِ**». قال أَبُو دَاوُدَ: أَبُو جَهْمِ بْنُ حُذَيْفَةَ مِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

٥١٨- باب الْعَلَم فِي الْحَرِيرِ

(٤٢٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قال: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يقول: أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَنَحْنُ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرَبِيجَانَ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلاَّ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصْبُعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الإِبْهَامَ. قال: فَمَا عَتَّمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الأَعْلاَمَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٢٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابن عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَطَبَ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ فَقال: إِنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلاَّ مَوْضِعَ إِصْبَعٍ أَوْ إِصْبَعَيْنِ أَوْ ثَلاَثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَأَشَارَ بِكَفِّهِ وَعَقَدَ خَمْسِينَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ.

(٤٢٠٧) [صحيح]: أخرجه البخاري ومسلم في غير موضع، وقد تقدم.

(٤٢٠٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٢٨]، ومسلم [٢٠٦٩] وغيرهما.

(٤٢٠٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٢١٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ خَالُ وَلَدِ عَطَاءٍ - قال: أَرْسَلَتْنِي أَسْمَاءُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقالتْ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ ثَلاَثَةَ أَشْيَاءَ: الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ، وَمِيثَرَةَ الأُرْجُوَانِ، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ. فَقال لِي عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الأَبَدَ؟ وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يقول: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ**». فَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ، وَأَمَّا مِيثَرَةُ الأُرْجُوَانِ فَهَذِهِ مِيثَرَةُ عَبْدِ اللَّهِ. فَإِذَا هِيَ أُرْجُوَانٌ فَرَجَعْتُ إِلَى أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا فَقالتْ: هَذِهِ جُبَّةُ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةَ طَيَالِسَةٍ لَهَا لِبْنَةُ دِيبَاجٍ وَفَرْجَيْهَا مَكْفُوفَيْنِ بِالدِّيبَاجِ، فَقالتْ: هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ ﵂ حَتَّى قُبِضَتْ فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا وَكَانَ النَّبِي ﷺ يَلْبَسُهَا فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَى نَسْتَشْفِي بِهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٢١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن نُفَيْلٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: إِنَّمَا نَهَى رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْمَتِ مِنَ الْحَرِيرِ، فَأَمَّا الْعَلَمُ مِنَ الْحَرِيرِ وَسَدَى الثَّوْبِ فَلاَ بَأْسَ بِهِ.

وَسَائِرُ الأَخْبَارِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي هَذَا الْبَابِ أَوْ فِي كَرَاهِيَتِهِ مَنْقُولَةٌ فِي آخِرِ كِتَابِ صَلاَةِ الْخَوْفِ حَيْثُ ذَكَرَهَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤٢١٠) [**صحيح**]: تقدم في الذي قبله، واللفظ لمسلم.

(٤٢١١) [**صحيح لغيره**]: أخرجه أحمد [١/ ٣١٣/ ٢٨٥٩] و[١/ ٣٢١/ ٢٩٥٣] قال: حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُريج، أخبرني خُصيف، عن سعيد بن جبير، وعن عكرمة مولى ابن عباس، فذكراه.

وأخرجه أحمد [١/ ٢١٨/ ١٨٧٩] قال: حدثنا مروان، وأبوداود [٤٠٥٥] قال: حدثنا ابن نُفيل، حدثنا زُهير. كلاهما (مروان، وزهير) قالا: حدثنا خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: إنمَا نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الثَّوْبِ المصمت مِنَ الْحَرِير، فَأما الْعَلَمُ مِنَ الْحَرِيرِ وَسَدَى الثوْبِ فَلاَ بَأس بِهِ.

وأخرجه أحمد [١/ ٢١٨/ ١٨٨٠] قال: حدثنا مُعَمَّر، يعني ابن سليمان الرقي، قال: قال خصيف: حدثني غير واحد، عن ابن عباس؛ قال: إنما نَهَى رَسولُ الله ﷺ عَنِ المصمت منه، وأما العلم، فلا.، وخصيف ضعيف من قبل حفظه.

وأخرجه أحمد [١/ ٣١٣/ ٢٨٥٨] قال: حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج، أخبرني عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْمَتِ حَرِيرًا. وهو على شرط الشيخين. والله تعالى أعلم.

٥١٩- باب نَهْيِ الرِّجَالِ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ

(٤٢١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قال: نَهَانِي رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِّيِّ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْمُعَصْفَرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ نَحْوَ رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ.

(٤٢١٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ الصَّيْرَفِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بن حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ.

عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يقول: نَهَانِي رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا سَاجِدٌ. قال: فَكَسَانِي رَسُول اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سِيَرَاءَ فَخَرَجْتُ فِيهَا فَقال: «**يَا عَلِيُّ لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا**». قال: فَرَجَعْتُ فَشَقَقْتُهَا ثُمَّ طَرَحْتُهَا إِلَى فَاطِمَةَ فَقُلْتُ: الْبَسِي وَاكْسِي نِسَاءَكِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ.

(٤٢١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قال: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقال: يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ. فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: خُذْ خَاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ. فَقال: لاَ وَاللَّهِ لاَ آخُذُهُ أَبَدًا، وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُول اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن عَسْكَرٍ عَنِ ابن أَبِي مَرْيَمَ.

(٤٢١٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٧٨] وغيره.

(٤٢١٣) [صحيح]: أخرجه النسائي في الكبرى [٩٤٩٥]، وأحمد [٧١٢] وغيرهما بسند صحيح.

(٤٢١٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٩٠] وغيره.

(٤٢١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ، فَأَلْقَاهُ رَسُول اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ فِي يَدِ عُثْمَانَ ﷺ حَتَّى هَلَكَ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

٥٢٠- باب الرُّخْصَةِ فِي الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ لِلنِّسَاءِ

(٤٢١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قال: أُهْدِيَ لِرَسُول اللَّهِ ﷺ حُلَّةٌ سِيَرَاءُ قال: فَبَعَثَ إِلَيَّ بِهَا فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَقْتُهَا خُمُرًا بَيْنَ نِسَائِي.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٢١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَشَبَابَةُ قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِي عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قال: أُهْدِيَ لِرَسُول اللَّهِ ﷺ حُلَّةٌ سِيَرَاءُ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا فَخَرَجْتُ فِيهَا فَنَظَرَ إِلَيَّ فَكَأَنَّهُ كَرِهَهُ فَقال لِي: «**مَا أَعْطَيْتُكَ لِتَلْبَسَهَا**». فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. وَفِي حَدِيثِ عَفَّانَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِي قال: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ الْحَنَفِي وَقال: فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ وَقال: فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِهِ.

وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٢١٥) [صحيح]: أخرجه البخاري ومسلم في غير ما موضع.

(٤٢١٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٤٠] بنحوه، مسلم [٢٠٧١] بلفظه وغيرهما.

(٤٢١٧) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٢١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ قال وَحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنِي جَدِّي جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَ سِيَرَاءَ مِنْ حَرِيرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ فَقَالَ: زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٤٢١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(٤٢١٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٤٢]، والنسائي [٥٢٩٧]، وابن ماجة [٣٦٤٣] وغيرهم.

(٤٢١٩) [ضعيف]: أخرجه أحمد [١/ ١١٥/ ٩٣٥] قال: حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثنا لَيْث.

وعَبد بن حُميد [٨٠] قال: أَخْبَرنا يَزيد ابن هارون، أَخْبَرنا مُحَمد بن إِسْحاق.

وابن ماجة [٣٥٩٥] قال: حدَّثنا أبو بَكْر، حدَّثنا عَبْد الرَّحِيم بن سُلَيْمان، عن مُحَمد بن إِسْحاق.

والنَّسائي [٥١٤٥] وفي الكبرى [٩٣٨٣] قال: أَخْبَرنا عِيسَى بن حَمَّاد، قال: أنبأنا اللَّيْث.

وفي [٥١٤٧]، وفي الكبرى [٩٣٨٥] قال: أَخْبَرنا عَمْرو بن علي، قال: حدَّثنا يَزِيد بن هارون، قال: أنبأنا مُحَمد بن إِسْحاق.

كلاهما (لَيْث بن سَعْد، وابن إِسْحاق) عن يَزِيد بن أَبي حَبِيب، عن أَبي الصَّعْبة، عَبْد العَزِيز بن أَبي الصَّعْبة، عن أَبي أَفْلَح الهَمْدَاني، عن عَبْد الله بن زُرَيْر، فذكره.

وفي رواية عيسى بن حماد، عند النسائي، في (المجتبى): عن رجل من همدان، يقال له: أبو صالح، عن ابن زُرَيْر.

وأخرجه أحمد [١/ ٩٦/ ٧٥٠] قال: حدَّثنا يَزِيد، أنبأنا مُحَمد بن إِسْحاق، عن يَزِيد بن أَبي حَبِيب، عن عَبْد العَزِيز بن أَبي الصَّعْبة، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَهَبًا بِيَمِينِهِ، وَحَرِيرًا بِشِمَالِهِ، ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدَيْهِ، فَقَالَ: هَذَانِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي. ليس فيه أبو أَفْلَح.

وأخرجه أبو داود [٤٠٥٧]، والنَّسائي [٥١٤٤]، وفي الكبرى [٩٣٨٢] قال أبو داود: حدَّثنا، وقال النَّسائي: أَخْبَرنا قُتَيْبة، قال: حدَّثنا اللَّيْث، عن يَزِيد بن أَبي حَبِيب، عن أَبي أَفْلَح الهَمْدَاني، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زُرَيْرٍ - يَعْنِي الْغَافِقِيَّ - أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي. ليس فيه أبو الصَّعْبة.

وأخرجه النَّسائي [٥١٤٦]، وفي الكبرى [٩٣٨٤] قال: أَخْبَرنا مُحَمد بن حاتم، قال: حدَّثنا حِبَّان، قال: أنبأنا عَبْد الله، عن لَيْث بن سَعْد، قال: حدَّثني يَزِيد بن أَبي حَبِيب، عن ابن أَبي الصَّعْبة، عن رجلٍ من هَمْدان، يُقال له: أَفْلَح، عَنِ ابْنِ زُرَيْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي.

قال أبو عَبْد الرحمن النَّسَائيُّ: وحديث ابن المُبَارك أولى بالصَّواب، إلا قوله: أَفْلَح)، فإن (أبا أَفْلَح)=

مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّعْبَةِ عَنْ أَبِي أَفْلَحَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ قال: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه قال: أَخَذَ رَسُول اللَّهِ ﷺ ذَهَبًا فِي يَمِينِهِ وَحَرِيرًا فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدَيْهِ ثُمَّ قال: «**إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي**». وَفِي حَدِيثِ الزَّعْفَرَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ وَفِي إِحْدَى يَدَيْهِ ذَهَبٌ، وَفِي الأُخْرَى حَرِيرٌ فَقال: «**هَذَانِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي**».

(٤٢٢٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

=أشبه، والله تعالى أعلم.

قال الدراقطني في العلل [٣٩٤]: يَرْوِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ:

رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّعْبَةَ، عَنْ أَبِي أَفْلَحَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ ابْنِ زُرَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ.

وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ:

فَقَالَ ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي أَفْلَحَ، وَلَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي الصَّعْبَةَ.

وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ، أَسْقَطَ مِنَ الإِسْنَادِ رَجُلَيْنِ: ابْنِ أَبِي الصَّعْبَةَ، وَأَبَا أَفْلَحَ.

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ آخَرَ لَمْ يُسَمِّهِمَا، عَنْ عَلِيٍّ.

وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، بِإِسْنَادٍ آخَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ، وَوَهِمَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ، وَكَانَ سَيِّئَ الْحِفْظِ.

وَالصَّحِيحُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَوْلُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَجَرِيرٍ عَنْهُ لِمُتَابَعَةِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَاللَّيْثِ إِيَّاهُمَا. اهـ

قلت: وهو على الوجه الراجح ضعيف؛ لجهالة أبي أفلح الهمداني، وعلى غير الوجه الراجح أيضًا ضعيف للإنقطاع ولضعف بعض الرواة أيضًا، ويشهد له ما بعده ولكنه معلول كما سيأتي، ولكن صححه الشيخ الألباني رحمه الله. والله تعالى أعلم.

(٤٢٢٠) [ضعيف]: قال ابن حبان في صحيحه [٥٥٢٥]: قال أبو حاتم: خبر سعيد بن أبي هند عن أبي موسى في هذا الباب معلول لا يصح. اهـ

قال الدارقطني في العلل [١٣٢٠]: يَرْوِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْ نَافِعٍ، فَرَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَرَوَاهُ سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى وَوَهِمَ فِيهِ فِي مَوْضِعَيْنِ فِي قَوْلِهِ: سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، وَإِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَفِي تَرْكِهِ نَافِعًا فِي الإِسْنَادِ، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ لِأَنَّ سَعِيدَ بْنَ=

الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لإِنَاثِ أُمَّتِي، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا**». وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٢١- باب الرُّخْصَةِ فِي اتِّخَاذِ الأَنْفِ مِنَ الذَّهَبِ وَرَبْطِ الأَسْنَانِ بِهِ

(٤٢٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ عَنْ جَدِّهِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ: أَنَّهُ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلاَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ، فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ النَّبِي ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ.

(٤٢٢٢) - وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي الأَشْهَبِ ثُمَّ قال يَزِيدُ: قُلْتُ لأَبِي الأَشْهَبِ: أَدْرَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ طَرَفَةَ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ؟ قال: نَعَمْ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ فَذَكَرَهُ.

(٤٢٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ الْعُطَارِدِيُّ يَعْنِي أَبَا الأَشْهَبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ الْعُطَارِدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ أَنْفَهُ أُصِيبَ يَوْمَ الْكُلاَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ، فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ.

(٤٢٢٤) - وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ عَنْ أَبِي الأَشْهَبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ

=أَبِي هِنْدٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي مُوسَى شَيْئًا، وَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عُقَيْلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى فِي حَدِيثِ النَّهْيِ، عَنِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَهَذَا يُقَوِّي قَوْلَ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَجُلٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

ولكن صححه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى. والله تعالى أعلم.

(٤٢٢١) [ضعيف]: فيه عبد الرحمن بن طرفة مجهول، ولكن صححه الشيخ الألباني لثقة هذه الطبقة عنده. رحمه الله تعالى.

(٤٢٢٢) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

(٤٢٢٣) [منكر]: بهذا الإسناد، والمحفوظ الذي تقدم بدون ذكر والد عبد الرحمن.

(٤٢٢٤) [منكر]: تقدم في الذي قبله.

عَرْفَجَةَ بِمَعْنَاهُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ فَذَكَرَهُ.

(٤٢٢٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ بن عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدَانَ - مَوْلَى قُرَيْشٍ - عَنْ أَبِيهِ قال: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَطُوفُ بِهِ بَنُوهُ عَلَى سَوَاعِدِهِمْ وَقَدْ شُدَّتْ أَسْنَانُهُ بِذَهَبٍ.

وَرُوِّينَا فِي ذَلِكَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَالنَّخَعِيِّ وَغَيْرِهِمَا مِنَ التَّابِعِينَ.

٥٢٢- باب لاَ تَصِلُ الْمَرْأَةُ شَعَرَهَا بِشَعَرِ غَيْرِهَا

(٤٢٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ حَدَّثَتْهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقالتْ: إِنَّ لِي بِنْتًا عَرُوسًا، وَإِنَّ الْحَصْبَةَ أَخَذَتْهَا فَسَقَطَ شَعَرُهَا، أَفَأَصِلُ فِي شَعَرِ رَأْسِهَا؟ قالتْ أَسْمَاءُ: فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ**».

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(٤٢٢٧) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قال: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ تَمَرَّطَ شَعَرُهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوا فِيهَا، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مُوسَى وَبُنْدَارٍ عَنْ أَبِي دَاوُدَ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ آدَمَ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٢٢٥) [ضعيف]: أخرجه البخاري في التاريخ الكبير [٢٩٣] ومن طريقه المصنف، وفيه محمد بن سعدان روى عنه غير واحد وسكت عنه البخاري، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال أبو حاتم: شيخ. اهـ فيكتب حديثه. والله تعالى أعلم.

(٤٢٢٦) [صحيح]: أخرجه البخاري ومسلم في غير ما موضع.

(٤٢٢٧) [صحيح]: أخرجه البخاري ومسلم في غير ما موضع.

(٤٢٢٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلَالٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَقال: وَقال ابن أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ... فَذَكَرَهُ.

(٤٢٢٩) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً وَأَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ قالا: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ قال: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يقول: زَجَرَ النَّبِي ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحُلْوَانِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٤٢٣٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ﷺ عَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ يقول: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا، وَيقول: «**إِنَّمَا هَلَكَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ مَالِكٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٢٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ عَنْ

(٤٢٢٨) [ضعيف]: أخرجه البخاري تعليقًا، وغيره بطرق أخرى أضعف من هذا، وفيه فليح كثير الخطأ، فلا يصح من حديث أبي هريرة، ويصح من حديث غيره كما تقدم. والله تعالى أعلم.

(٤٢٢٩) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٥٠٧٠-٥٠٩٦]، وعنه أحمد [١٣٧٤١]، ومن طريق الأول مسلم [٢١٢٦]، والمصنف.

(٤٢٣٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٤٦٨]، ومسلم [٢١٢٧] وغيرهما.

(٤٢٣١) [ضعيف]: فيه أبو حنيفة مقبول، وأم ثور لا أدري من تكون. والله تعالى أعلم.

أَبِي حَنِيفَةَ عَنِ الْهَيْثَمِ عَنْ أُمِّ ثَوْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﷺ قال: لاَ بَأْسَ بِالْوِصَالِ فِي الشَّعَرِ إِذَا كَانَ مِنْ صُوفٍ.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أُمِّ ثَوْرٍ.

٥٢٣- باب مَنْ قال بِطَهَارَةِ شَعَرِ الآدَمِيِّ وَأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْوَصْلِ بِهِ لِمَعْنًى آخَرَ لاَ لِنَجَاسَتِهِ

(٤٢٣٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ بِمِنًى، فَدَعَا بَذْبْحٍ فَذَبَحَ ثُمَّ دَعَا بِالْحَلاَّقِ، فَأَخَذَ شِقَّ رَأْسِهِ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، فَجَعَلَ يَقْسِمُ بَيْنَ مَنْ يَلِيهِ الشَّعْرَةَ وَالشَّعْرَتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ شِقَّ رَأْسِهِ الأَيْسَرَ فَحَلَقَهُ ثُمَّ قال: هَاهُنَا أَبُو طَلْحَةَ؟. فَدَفَعَهُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلاَءِ أَبِي كُرَيْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابن سِيرِينَ.

(٤٢٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ حُمَيْدُ بْنُ عَيَّاشٍ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: فَلَمَّا حَلَقَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ قَبَضَ شَعَرَهُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، فَلَمَّا حَلَقَ الْحَلاَّقُ شِقَّ رَأْسِهِ الأَيْمَنَ قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**يَا أَنَسُ انْطَلِقْ بِهَذَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ وَأُمِّ سُلَيْمٍ**». قال: فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ مَا خَصَّهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ تَنَافَسُوا فِي بَقِيَّةِ شَعَرِهِ، فَهَذَا يَأْخُذُ الْخُصْلَةَ، وَهَذَا يَأْخُذُ الشَّعَرَاتِ، وَهَذَا يَأْخُذُ الشَّيْءَ.

قال مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثْتُ الْحَدِيثَ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيَّ فَقال: لأَنْ تَكُونَ عِنْدِي مِنْهُ شَعَرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ أَصْفَرَ وَأَبْيَضَ أَصْبَحَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ وَفِي بَطْنِهَا.

(٤٢٣٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٩٢٠]، ومسلم [٢١٢٠] وغيرهما.

(٤٢٣٣) [ضعيف]: أخرجه أحمد [١٣٧١٠] عن مؤمل فذكره، وأبو عوانة [٣٢٣٣] قال حدثنا حميد. .فذكره. وفيه مؤمل ابن إسماعيل العدوي ضعيف من قبل حفظه ويعتبر به والحديث كله له شاهد في الذي قبله إلى قوله و[طلحة وأم سليم]. والله تعالى أعلم.

٥٢٤- باب طَهَارَةِ الأَرْضِ مِنَ الْبَوْلِ

(٤٢٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَبَالَ، فَصَاحَ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ قال: فَكَفَّهُمْ عَنْهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَى بَوْلِهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

(٤٢٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابن عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يقول: بَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ، فَعَجِلَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَنَهَاهُمُ النَّبِي ﷺ وَقال: «**صُبُّوا عَلَيْهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ**».

(٤٢٣٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخَطِيبُ حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنِي سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

(٤٢٣٧) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرُو بْنُ عَوْنٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَثَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تُزْرِمُوهُ**» ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَجَبِيِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ كِلاَهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

(٤٢٣٨) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ

(٤٢٣٤) [صحيح]: رواه البخاري ومسلم في غير ما موضع.

(٤٢٣٥) [صحيح]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤٢٣٦) [صحيح]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤٢٣٧) [صحيح]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤٢٣٨) [صحيح]: وقد تقدم في الذي قبله.

حَدَّثَنَا ابن رَجَاءٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ رَأَى أَعْرَابِيًّا يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ» حَتَّى إِذَا فَرَغَ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى عَنْ هَمَّامٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَاقَ وَقَالَ: فَأَمَرَ رَجُلاً مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ. وَقَدْ مَضَى مَعْنَاهُ.

(٤٢٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قَرْقُوبَ التَّمَّارُ بِهَمَذَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**دَعُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

كَذَا رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي قِصَّةِ الْبَوْلِ.

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي قِصَّةِ الدُّعَاءِ.

(٤٢٤٠) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قال: أَحْفَظُ ذَلِكَ مِنْ كَلاَمِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قال: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا**». فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَعَجِلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَنَهَاهُمْ عَنْهُ وَقال: «**صُبُّوا عَلَيْهِ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**».

قال: وَحَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى فَقال: قال الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٤٢٤١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا

(٤٢٣٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٢٠-٦١٢٨] وغيره من حديث أبي هريرة.

(٤٢٤٠) [صحيح]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤٢٤١) [صحيح]: وقد تقدم في الذي قبله.

بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ كَمَا أَقُولُ لَكَ لاَ يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى أَحَدٍ قال: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

(٤٢٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابن حَازِمٍ - قال: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مُقَرِّنٍ قال: صَلَّى أَعْرَابِيٌّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ. قال فِيهِ: وَقال - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: «خُذُوا مَا بَالَ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ وَأَلْقُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى مَكَانِهِ مَاءً».

قال أَبُو دَاوُدَ: هُوَ مُرْسَلٌ؛ ابن مَعْقِلٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ.

قال الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ ابن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ. وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَيْهِ فِي الْخِلاَفِيَّاتِ.

٥٢٥- باب مَنْ قال بِطَهُورِ الأَرْضِ إِذَا يَبِسَتْ

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ أَنَّهُ قال: ذَكَاةُ الأَرْضِ يَبَسُهَا.

(٤٢٤٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَتِ الْكِلاَبُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ بِالْمَسْجِدِ أَيَّامَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَكُونُوا يُغَيِّرُونَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا.

(٤٢٤٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ قال: وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ قال: حَدَّثَنِي

(٤٢٤٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود في مراسيله، ومن طريقه المصنف، وسنده حسن لمن أرسله وهو عبد الله بن معقل لم يدرك النبي ﷺ، ويشهد له ما قبله من أحاديث صحيح، يُقبل بها على مذهب الشافعي وغيره. والله تعالى أعلم.

(٤٢٤٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٧٤] تعليقا قال: وقال أحمد بن شبيب: حدثنا أبي.

وأبو داود [٣٨٢] قال: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الله بن وهب. وابن خزيمة [٣٠٠] قال: حدنا إبراهيم بن منقذ بن عبد الله الخولاني، حدثنا أيوب بن سُويد. ثلاثتهم (شبيب بن سعيد، وعبد الله بن وَهْب، وأيوب بن سُويد) عن يُونس بن يَزيد، أخبرني الزُهري، حدثني حَمزة بن عبد الله بن عُمر، فذكره.

وفي رواية للبخاري لم يذكر قوله: تبول. وفي رواية ابن خُزَيْمَة زاد في أوله: عن حمزة بن عبد الله بن عمر. قال: (كان عمر يقول في المسجد، بأعلى صوته: اجتنبوا اللغو في المسجد) ثم روى هذا الحديث عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

(٤٢٤٤) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابن عُمَرَ قال: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يقول وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: اجْتَنِبُوا اللَّغْوَ فِي الْمَسْجِدِ. قال ابن عُمَرَ: وَكُنْتُ أَبِيْتُ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُول اللَّهِ ﷺ وَكُنْتُ فَتًى شَابًّا عَزَبًا، وَكَانَتِ الْكِلاَبُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَقال: وَقال أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنِي أَبِي فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الْمُسْنَدَ مُخْتَصَرًا وَقال فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ: فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَيْسَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيِّ كَلِمَةُ الْبَوْلِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ قال: قال أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ فِي مَعْنَى الْخَبَرِ: أَنَّ الْمَسْجِدَ لَمْ يَكُنْ يُغْلَقُ عَلَيْهَا، وَكَانَتْ تَتَرَدَّدُ فِيهِ، وَعَسَاهَا كَانَتْ تَبُولُ، إِلاَّ أَنَّ عِلْمَ بَوْلِهَا فِيهِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَلاَ عِنْدَ الرَّاوِي أَيُّ مَوْضِعٍ هُوَ، وَمِنْ حَيْثُ أَمَرَ فِي بَوْلِ الأَعْرَابِيِّ بِمَا أَمَرَ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ بَوْلَ مَا سِوَاهُ فِي حُكْمِ النَّجَاسَةِ وَاحِدٌ، وَإِنِ اخْتَلَفَ غِلَظُ نَجَاسَتِهَا.

قال الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِّينَا فِي حَدِيثِ مَيْمُونَةَ فِي قِصَّةِ جَرْوِ الْكَلْبِ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِي ﷺ فَأُخْرِجَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ بِهِ مَكَانَهُ.

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ فِي غُسْلِ الإِنَاءِ مِنْ وُلُوغِهِ بِعَدَدٍ وَإِرَاقَةِ الْمَاءِ الَّذِي وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ، وَفِي كُلِّ ذَلِكَ دَلاَلَةٌ عَلَى نَجَاسَتِهِ.

(٤٢٤٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بن خَلِيٍّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي ابن السَّبَّاقِ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ ﷺ قال: حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا فَقالتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: أَيْ رَسُول اللَّهِ لَقَدِ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ. فَقال: «**إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَنِي، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي**». قالتْ: فَظَلَّ يَوْمَهُ كَذَلِكَ ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ نَضَدٍ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ بِهِ مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَقال لَهُ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ**». قال: أَجَلْ وَلَكِنَّا لاَ نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلاَ صُورَةٌ. قال: فَأَصْبَحَ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ بِقَتْلِ الْكِلاَبِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرَ.

(٤٢٤٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢١٠٥]، وأبو داود [٤١٥٧]، والنسائي [٤٢٨٣] وغيره.

قَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ.

وَفِيهِ إِثْبَاتُ نَضْحِ مَكَانِ الْكَلْبِ بِالْمَاءِ، وَفِيهِ وَفِيمَا مَضَى مِنْ كِتَابِ الطَّهَارَةِ فِي غَسْلِ الإِنَاءِ مِنْ وُلُوغِهِ وَإِرَاقَةِ الْمَاءِ الَّذِي وَلَغَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى نَجَاسَتِهِ، وَعَلَى نَسْخِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْكَلْبِ إِنْ كَانَ يُخَالِفُهُ، مَعَ أَنَّهُ يُحْتَمَلُ مَا ذَكَرَهُ الإِسْمَاعِيلِيُّ وَغَيْرُهُ، فَلَا يَكُونُ مُخَالِفًا لَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٢٦- باب طَهَارَةِ الْخُفِّ وَالنَّعْلِ

(٤٢٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي قال: سَمِعْتُ الأَوْزَاعِيَّ قال: أُنْبِئْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ فِي الأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُمَا طَهُورٌ**». وَفِي حَدِيثِ السُّوسِيِّ: بِنَعْلِهِ.

(٤٢٤٧) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْبَزَّازُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَخْلَدٍ الْجَوْهَرِيُّ قالا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ ابن عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ فِي الأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ**».

(٤٢٤٦) [منكر]: قال الدارقطني في العلل [١٤٧٩]: فَقَالَ: يَرْوِيهِ الأَوْزَاعِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ:
فَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ ذَلِكَ أَبُو هَمَّامٍ، عَنِ الْوَلِيدِ.
وَخَالَفَهُ عُتْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الرَّحْضِ، وَدَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ فَرَوَيَاهُ، عَنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَكَذَلِكَ قَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْعِشْرِينَ، عَنْ سَعِيدٍ.
وَقَالَ أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ: نُبِّئْتُ أَنَّ سَعِيدًا حَدَّثَ بِهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَقِيلَ: عَنْهُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، مَوْقُوفٌ.
وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ أَشْبَهُهَا بِالصَّوَابِ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ سَمْعَانَ مَتْرُوكًا. اهـ
(٤٢٤٧) [منكر]: تقدم في الذي قبله.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ إِلاَّ أَنَّهُ قال: بِخُفَّيْهِ.

(٤٢٤٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابن عَائِذٍ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابن حَمْزَةَ - عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنِي أَيْضًا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

(٤٢٤٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَصْحَابُهُ خَلَعُوا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قال: «**مَا لَكُمْ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟**». قالوا: رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا. قال: «**إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا قَذَرًا**». فَقال «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى نَعْلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ فِيهِمَا أَذًى- أَوْ قال-: قَذَرًا فَلْيُمِطْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا**».

(٤٢٥٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ وَقال فِيهِ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ، فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذَرًا أَوْ أَذًى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا.

(٤٢٥١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٤٢٤٨) [ضعيف]: القعقاع لم يسمع من عائشة، كما قال المصنف في الخلافيات.

(٤٢٤٩) [صحيح]: قال ابن أبي حاتم في العلل [٣٣٠]: قَالَ أَبِي: رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي نَعامة، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرسل قَالَ أَبِي: أيوب أحفظ، وقد وَهَّنَ أيوب رواية هَذَا الحديث حَدِيث حَمَّاد بْن سَلَمَةَ. وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طهمان، عَن حجاج الأحول، عَنْ أَبِي نعامة، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، والمتصل أشبه، لأنه اتفق اثنان عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. اهـ

قال الدارقطني في العلل [٢٣١٦]: يَرْوِيهِ أَبُو نَعَامَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَحَدَّثَ بِهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ وأَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازِ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ وَرَوَى عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ مُرْسَلا، وَقَالَ فِيهِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَدْ وَهِمَ، وَالصَّحِيحُ عَنْ أَيُّوبَ سَمِعَهُ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ لَمْ يَحْفَظْ إِسْنَادَهُ فَأَرْسَلَهُ، وَالْقَوْلُ قَوْلُ مَنْ قَالَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. اهـ

(٤٢٥٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله. (٤٢٥١) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ وَقال فِي الْمَوْضِعَيْنِ: قَذَرًا. أَوْ قال: أَذًى. وَقال: فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا.

(٤٢٥٢) - قال: وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا وَقال فِي الْمَوْضِعَيْنِ: خَبَثًا.

٥٢٧- باب سُنَّةِ الصَّلَاةِ فِي النَّعْلَيْنِ

(٤٢٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ قال: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قال: نَعَمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ.

(٤٢٥٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ.

(٤٢٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ

(٤٢٥٢) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٢٥٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٨٦]، ومسلم [٥٥٥] وغيرهما.

(٤٢٥٤) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٢٥٥) [صحيح]: بغير هذا الإسناد، فهذا الحديث يرويه عن عائشة عبد الله بن عطاء كما عند المصنف وإسحاق بن راهوية، وعبد الله لم يسمع من عائشة، ويرويه عنها محمد بن سعيد بن عبد الله بن عطاء كما عند ابن سعد في الطبقات وهو مجهول ولم يرو عنها غير هذا، ويرويه عنها عطاء بن أبي رباح من طريقين أحدهما عند الطبراني في الأوسط، وفيه أحمد بن محمد بن جهم مجهول الحال، والآخر عند أبي الفتح بن أبي الفوارس بإسناد حسن قال: حدثنا يعقوب حدثنا علي بن مسلم حدثنا أبو يوسف القاضي أنبأ ابن أبي ليلى عن عطاء فذكره إلا أنه لم يذكر فيه الشرب، ويرويه عنها أيضًا مكحول وهو أشهرها يرويه عنه سليمان بن موسى بإسناد ضعيف فيه عمرو بن الحارث وإسحاق بن إبراهيم كما عند الطبراني وغيره، ويرويه أيضًا عن مكحول محمد بن الوليد الزبيدي ثقة ثبت، وبه يُعرف هذا الحديث يرويه عنه بقيه بن الوليد وقد صرَّح بالسماع، يرويه عنه إسحاق بن راهوية، وعنه النسائي في الصغرى والكبرى بلفظ المصنف، وسنده صحيح، وله شواهد كثيرة مرفوعة عن غير عائشة ﷺ، والحديث فيه تفصيل غير هذا أسأل الله سبحانه وتعالى العلم والعمل والإخلاص في السر والعلن، وليعذرني إخواني عن الاختصار وعدم العزو للرقم، فقد تعبت في تحصيل ما اختصرته هنا. والله سبحانه وتعالى من وراء القصد.

حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: رَأَيْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلاً، وَيَشْرَبُ قَاعِدًا وَقَائِمًا، وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، لاَ يُبَالِي أَيَّ ذَلِكَ كَانَ.

(٤٢٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قال: رَأَيْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلاً.

وَرُوِّينَاهُ فِيمَا مَضَى فِي حَدِيثِ أَبِي الأَوْبَرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٤٢٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ هِلاَلِ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّمْلِيِّ عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ أَبِيهِ قال: قال: رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**خَالِفُوا الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ لاَ يُصَلُّونَ فِي خِفَافِهِمْ وَلاَ نِعَالِهِمْ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ قُتَيْبَةَ.

٥٢٨- باب الْمُصَلِّي إِذَا خَلَعَ نَعْلَيْهِ أَيْنَ يَضَعُهُمَا؟

(٤٢٥٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قال: حَضَرْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَصَلَّى الصُّبْحَ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ.

(٤٢٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(٤٢٥٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٦٥٣] ومن طريقه المصنف، وسنده صحيح إلى (عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) ويشهد لصحته ما قبله. والله تعالى أعلم.

(٤٢٥٧) [حسن]: أخرجه أبو داود [٦٥٢] عن قتيبة فذكره، وفيه يعلى بن شداد وثقه ابن سعد وذكره ابن حبان، وهلال بن ميمون حديثه حسن، ومروان مدلس تدليس الشيوخ، فهو ثقة عن المشهورين وهلال منهم، ولا يُنظر إلى العنعنة في مثل هذا. والله تعالى أعلم.

(٤٢٥٨) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣/ ٤١٠/ ١٥٤٦٧]، وأبو داود [٦٤٨]، وابن ماجة [١٤٣١]، والنَّسَائي [٢/ ٧٤]، وفي الكبرى [٨٥٤-١٠٨١]، وابن خزيمة [١٠١٤-١٠١٥-١٦٤٩] من طرق عن(يحيى بن سعيد، وخالد بن الحارث، وعُثمان بن عُمر) ثلاثتهم عن ابن جُريج. قَالَ: حدثني محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي سلمة عَبد الله بن سُفيان، عن عبد الله بن السائب، فذكره. وله شاهد من حديث أبي سعيد عند مسلم.

(٤٢٥٩) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٦٥٤]، وابن خزيمة [١٠١٦]، وابن حبان [٢١٨٨] من طرق عن (الحسن بن علي، ومحمد بن بشار بندار، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي) ثلاثتهم قالوا: حدَّثنا عثمان بن=

مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتُمَ أَبُو عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلاَ يَضَعْ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ وَلاَ عَنْ يَسَارِهِ، فَيَكُونَ عَنْ يَمِينِ غَيْرِهِ، إِلاَّ أَنْ لاَ يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ، وَلْيَضَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ**». لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ فِي الإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ.

(٤٢٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ قال: حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَلاَ يُؤْذِ بِهِمَا أَحَدًا وَلْيَجْعَلْهُمَا مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَوْ لِيُصَلِّ فِيهِمَا**».

٥٢٩- باب السُّنَّةِ فِي لُبْسِ النَّعْلَيْنِ وَخَلْعِهِمَا

(٤٢٦١) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - هُوَ الْقَعْنَبِيُّ - عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، وَلْتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ**».

(٤٢٦٢) - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**لاَ يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ،**

=عُمر، حدَّثنا صالح بن رستم، أبو عامر، عن عبد الرحمن بن قيس، عن يوسف بن ماهك، فذكره. وعبد الرحمن بن قيس أبو روح العتكي، وأبو عامر صالح بن رستم الخزاز يُكتب حديثهما إن لم يكن حسنًا، وله شاهد بسند صحيح في الذي بعده. والله تعالى أعلم.

(٤٢٦٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٦٥٥] قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِ. .فذكره، وابن حبان [٢١٨٢] قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ. .فذكره. وفيه سعيد بن أبي سعيد المقبري اختلط قبل موته بأربع سنين، ولا يُعلم أنَّه حدَّث بعد الاختلاط إلا حديثين رواهما شعبة، ولا يوجد له شيء منكر كما قال الذهبي. وهو شاهد للذي قبله. ، ورُوي من وجه آخر غير محفوظ بدون ذكر ابن المقبري كما نبه عليه الدارقطني في العلل [١٤٦٩]. والله تعالى أعلم.

(٤٢٦١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٥٦]، ومسلم [٢٠٩٧] وغيرهما.

(٤٢٦٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٥٥] بمعناه، ومسلم [٢٠٩٧] بلفظه.

لِيُنْعِلْهُمَا أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ الْحَدِيثَ الثَّانِي عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ وَالْحَدِيث الأَوَّل مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

٥٣٠- باب أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ

وَفِي ذَلِكَ دِلَالَةٌ عَلَى أَنَّ أَصْلَ الأَرْضِ عَلَى الطَّهَارَةِ مَا لَمْ تُعْلَمْ نَجَاسَةٌ.

(٤٢٦٣) - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ قالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قال: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الأَرْضِ أَوَّلُ؟ قال: «**الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ**». قال قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «**ثُمَّ الْمَسْجِدُ الأَقْصَى**». قال قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قال: «**أَرْبَعُونَ سَنَةً، فَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ.

(٤٢٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً**».

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

(٤٢٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَدَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ قالوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ.

(٤٢٦٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٣٦٦-٣٤٢٥]، ومسلم [٥٢٠] وغيرهما، واللفظ للثاني.

(٤٢٦٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٣٥-٤٣٨]، ومسلم [٥٢١] وغيرهما.

(٤٢٦٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٩٧٧]، ومسلم [٥٢٣] وغيرهما.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**فُضِّلْتُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِستٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيونَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَغَيْرِهِ.

(٤٢٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سَالِمٌ أَبُو حَمَّادٍ عَنِ السُّدِّيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي مِنَ الأَنْبِيَاءِ: جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَلَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يُصَلِّي حَتَّى يَبْلُغَ مِحْرَابَهُ، وَأُعْطِيتُ الرُّعْبَ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، يَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ مَسِيرَةُ شَهْرٍ فَيَقْذِفُ اللَّهُ الرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ، وَكَانَ النَّبِي يُبْعَثُ إِلَى خَاصَّةِ قَوْمِهِ، وَبُعِثْتُ أَنَا إِلَى الْجِنِّ وَالإِنْسِ، وَكَانَتِ الأَنْبِيَاءُ يَعْزِلُونَ الْخُمُسَ، فَتَجِيءُ النَّارُ فَتَأْكُلُهُ، وَأُمِرْتُ أَنَا أَنْ أَقْسِمَهَا فِي فُقَرَاءِ أُمَّتِي، وَلَمْ يَبْقَ نَبِيٌّ إِلاَّ أُعْطِيَ سُؤْلَهُ، وَأَخَّرْتُ شَفَاعَتِي لأُمَّتِي**».

(٤٢٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ السَّنْجِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**فُضِّلْتُ بِأَرْبَعٍ: جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَتَى الصَّلاَةَ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُصَلِّي عَلَيْهِ وَجَدَ الأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرَيْنِ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيَّ، وَأُحِلَّتْ لأُمَّتِي الْغَنَائِمُ**».

وَرُوِّينَاهُ فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٤٢٦٦) [ضعيف]: فيه السدي عبد الرحمن اليحصبي مجهول الحال، وما قبله يشهد لكثير من معناه فاكتفيت بها دون تصحيحه بها للاختلاف في إسناده على ابن عباس، وكلها أسانيد ضعيفة. والله تعالى أعلم.

(٤٢٦٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٢١٧٠٦-٢١٦٣٢]، والترمذي [١٥٥٣]، وقال: حديث أبي أمامة حديث حسن صحيح. اهـ وقال في العلل الكبير [٤٦٢]: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقُلْتُ لَهُ: مَنْ سَيَّارٌ هَذَا الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ؟ قَالَ: هُوَ سَيَّارٌ مَوْلَى بَنِي مُعَاوِيَةَ أَدْرَكَ أَبَا أُمَامَةَ وَرَوَى عَنْهُ، وَرَوَى عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلانِيِّ، وَرَوَى عَنْ سَيَّارٍ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُجَيْرٍ. اهـ، فسيار هذا حسن الحديث، ويشهد له الصحيح من حديث الباب.

٥٣١- باب مَا جَاءَ فِي طِينِ الْمَطَرِ فِي الطَّرِيقِ

(٤٢٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ قالتْ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ طَرِيقًا مُنْتِنَةً، فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطِرْنَا؟ فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا؟**». قُلْتُ: بَلَى. فَقال: «**هَذِهِ بِهَذِهِ**». لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي خَلِيفَةَ.

(٤٢٦٩) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصِ بْنِ الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ الْعَلاَءِ: قال هِشَامٌ: وَهُوَ أَخُو أَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قال: أَقْبَلْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَهُوَ مَاشٍ قال فَحَالَ بَيْنَهُ: وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ حَوْضٌ مِنْ مَاءٍ وَطِينٍ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ وَسَرَاوِيلَهُ، قال: قُلْتُ: هَاتِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَحْمِلُهُ عَنْكَ. قال: لاَ. فَخَاضَ فَلَمَّا جَاوَزَ لَبِسَ سَرَاوِيلَهُ وَنَعْلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ وَلَمْ يَغْسِلْ رِجْلَيْهِ.

مُعَاذُ بْنُ الْعَلاَءِ هُوَ ابن عَمَّارٍ أَبُو غَسَّانَ. وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَلِيٍّ.

وَرُوِّينَا عَنِ الأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَمُجَاهِدٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ فِي مَعْنَاهُ.

(٤٢٧٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

(٤٢٦٨) [صحيح]: تقدم الحديث عنه في رقم [٤١٠٢].

(٤٢٦٩) [حسن لغيره]: فيه عمار جد معاذ بن العلاء مجهول وأخرجه ابن المنذر في الأوسط [٢/ ١٧١] من طريق عيسى بن يونس ثنا محمد بن مُجَاشع عن أبيه عن كُهَيل أو كُمَيل قال: رأيت عليًا يخوض طين المطر، ثم دخل المسجد فصلى ولم يغسل رجليه. ومحمد بن مجاشع مجهول، ولكن تابعه أبو نعيم كما أخرجه ابن المنذر [٢/ ١٧١] من طريقه قال ثنا مُجَاشع أبو الربيع الثعلبي ثنا كُهَيل البصري قال: كنت مع علي وكانت تمطر الرَحْبَة وهو رمل، فيخرج فيطأ الماء فيصلي ولا يعيد وضوءًا، ولا يغسل رجليه. ورواه زيد بن الحباب عن مجاشع بن محمد به بنحوه، ذكره البخاري في التاريخ الكبير [١/ ٢٣٠] وأخرجه ابن أبي شيبة في [١/ ١٩٤] من طريق حفص بن غِياث عن حجاج عن الحكم قال: كان علي يخوض طين المطر ويدخل المسجد فيصلي ولا يتوضأ. والحجاج بن أرطاة فيه ضعف. وانظر التحجيل في تخريج ما لم يخرج في إرواء الغليل. والله تعالى أعلم.

(٤٢٧٠) [صحيح]: أخرجه ابن المنذر في الأوسط [٢/ ١٧١] من طريق سفيان عن حُصَين بن عبد الرحمن عن يحيى بن وَثَّاب عن ابن عباس قال: لا يتوضأ من موطىء. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه [١/ ٣٢] من طريق سفيان عن أبي حَصِينٌ عن يحيى به بنحوه وفيه زيادة. وسنده صحيح، وحُصين بن عبد الرحمن وأبو حَصِينٌ ثقات من شيوخ سفيان، ومن أصحاب يحيى. وانظر التحجيل.

مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ قال قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: أَتَوَضَّأُ ثُمَّ أَمْشِي إِلَى الْمَسْجِدِ حَافِيًا؟ قال: لاَ بَأْسَ بِهِ.

(٤٢٧١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ كَانَ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَكَانَ رَدْغٌ حَمَلَ مَعَهُ كُوزًا مِنْ مَاءٍ، فَإِذَا بَلَغَ الْمَسْجِدَ غَسَلَ قَدَمَيْهِ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءٍ وَمَكْحُولٍ وَجَمَاعَةٍ فِي مَعْنَاهُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٥٣٢- باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ فِي الْمَقْبُرَةِ وَالْحَمَّامِ

(٤٢٧٢) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ الْمَقْبُرَةَ وَالْحَمَّامَ**».

حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ مُرْسَلٌ، وَقَدْ رُوِيَ مَوْصُولاً وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَحَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ مَوْصُولٌ، وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى وَصْلِهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ.

أَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْوَاحِدِ:

(٤٢٧٣) - فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ

(٤٢٧١) [صحيح]: سنده صحيح إلى تميم بن سلمة، وهو يحكي قصة أبي عبد الرحمن، ولا يلزم منه سماع أو تحديث. والله تعالى أعلم.

(٤٢٧٢) [صحيح]: قال ابن رجب في الفتح [٢/ ٣٩٩]: اختلف في إرساله ووصله بذكر «أبي سعيد» فيه، ورجع كثير من الحفاظ إرساله: عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، ومنهم: الترمذي والدارقطني. اهـ وابن عبد البر وغيرهم. وقد رجح وصله الشيخ الألباني في الإرواء وغيره والشيخ أبو إسحاق في النافلة وسلفهم في ذلك الحاكم وابن حبان وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم. قال الزيلعي في نصب الراية [٢/ ٣٢٤]: قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي " الْخُلاَصَةِ " : هُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، ضَعَّفَهُ التِّرْمِذِيُّ. وَغَيْرُهُ، وَقَالَ: هُوَ مُضْطَرِبٌ، وَلاَ يُعَارَضُ هَذَا بِقَوْلِ الْحَاكِمِ: أَسَانِيدُهُ صَحِيحَةٌ، فَإِنَّهُمْ أَتْقَنُ فِي هَذَا مِنْهُ؛ وَلِأَنَّهُ قَدْ يُصَحَّحُ أَسَانِيدُهُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ لاِضْطِرَابِهِ. اهـ وقد فصَّل في تخريجه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في صحيح سنن أبي داود [٥٠٧] تفصيلاً لم أقف على مثله ولم أستطع بعد الاطلاع عليه إلا الانصياع له. فرحم الله الجميع.

(٤٢٧٣) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ الْحَمَّامَ وَالْمَقْبُرَةَ**».

وَأَمَّا حَدِيثُ الدَّرَاوَرْدِيِّ:

(٤٢٧٤) - فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلاَنِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ الْحَمَّامَ وَالْمَقْبُرَةَ**».

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مَوْصُولاً.

(٤٢٧٥) - أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ الْحَمَّامَ وَالْمَقْبُرَةَ**».

وَاحْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي كَرَاهِيَةِ الصَّلاَةِ فِي الْمَقَابِرِ بِالْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنِ ابن عُمَرَ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**اجْعَلُوا مِنْ صَلاَتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا**».

وَبِالْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**». يُحَذِّرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا. وَالْحَدِيثَانِ مُخَرَّجَانِ فِي مَوْضِعِهِمَا.

وَرُوِّينَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي الْحَمَّامِ.

٥٣٣- باب النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ إِلَى الْقُبُورِ

(٤٢٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٤٢٧٤) [صحيح]: تقدم في الذي قبله. (٤٢٧٥) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٢٧٦) [صحيح]: ولكنه منكر بهذا الإسناد، والمحفوظ بدون ذكر أبي إدريس الخولاني، والواهم هو ابن المبارك. أخرجه أحمد [٤/ ١٣٥/ ١٧٣٤٨]، وعَبد بن حُميد [٤٧٣]، ومسلم [٩٧٢]، والتِّرمِذي [١٠٥٠]، وابن خزيمة [٧٩٤] من طرق عن (عَتَّاب بن زياد، وعلي بن إسحاق، وزكريا بن عدي، وحَسَن بن الربيع البجلي، وهَنَّاد بن السري التميمي، وعَبْد الرَّحْمن بن مهدي) ستتهم عن عَبْد الله بن المُبَارَك، عن عَبْد الرَّحْمن بن يَزِيد بن جابر، عن بُسْر بن عُبَيْد الله، عن أَبي إِدْرِيس الخَوْلاَنِي، عن وَاثِلَة بن الأَسْقَع، فذكره.
وأخرجه أحمد [٤/ ١٣٥/ ١٧٣٤٧]، ومسلم [٩٧٢]، وأبو داود [٣٢٢٩]، والتِّرمِذي [١٠٥١]، والنَّسائي [٧٦١]، وفي الكبرى [٨٣٨]، وابن خزيمة [٧٩٣] من طرق عن (الوَلِيد بن مسلم، وعِيسَى بن يُونُس)=

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قال حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيُّ قال: سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بْنَ الأَسْقَعِ يقول: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ قال: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**لاَ تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلاَ تُصَلُّوا إِلَيْهَا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ ابن الْمُبَارَكِ.

(٤٢٧٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قال: قُمْتُ يَوْمًا أُصَلِّي وَبَيْنَ يَدَيَّ قَبْرٌ لاَ أَشْعُرُ بِهِ، فَنَادَانِي عُمَرُ: الْقَبْرَ الْقَبْرَ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي الْقَمَرَ، فَقال لِي بَعْضُ مَنْ يَلِينِي: إِنَّمَا يَعْنِي الْقَبْرَ فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ.

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُصَلِّي إِلَى حُشٍّ أَوْ حَمَّامٍ أَوْ قَبْرٍ.

=كلاهما عن عَبْد الرَّحْمن بن يَزِيد بن جابر، عن بُسْر بن عُبَيْد الله، عن وَاثِلَة بن الأَسْقَع، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ. .فذكره. ليس فيه: أبو إِدْرِيس.

قال أبو عِيسَى التِّرْمِذِي: وهذا الصَّحيح.

قال مُحَمد (يَعْني البُخَارِي): وحديث ابن المُبَارَك خطأٌ، أخطا فيه ابن المُبَارَك، وزاد فيه: عن أَبي إِدْرِيس الخَوْلاَنِي(وإنما هو بُسْر بن عُبَيْد الله، عن وَاثِلَة، هكذا روى غير واحد، عن عَبْد الرحمن بن يَزِيد بن جابر، وليس فيه: عن أَبي إِدْرِيس، وبُسْر بن عُبَيْد الله قد سَمِعَ من وَاثِلَة بن الأَسْقَع.

وقال ابن خُزَيْمَة: أدخل ابن المُبَارَك بين بُسْر بن عُبَيْد الله وبين وَاثِلَة، أبا إِدْرِيس الخَوْلاَنِي في هذا الخبر.

وقال ابن أبي حاتم في العلل [٢١٣]: قَالَ أَبِي: يَرَوْنَ أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ وَهِمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، أَدْخَلَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلانِيَّ بَيْنَ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَبَيْنَ وَاثِلَةَ وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَصَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، فَقَالُوا كُلُّهُمْ: عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بْنَ الأَسْقَعِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَبِي: بُسْرٌ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَاثِلَةَ، كَثِيرًا مَا يُحَدِّثُ بُسْرٌ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، فَغَلِطَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَظَنَّ أَنَّ هَذَا مِمَّا رَوَى عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ وَاثِلَةَ، وَقَدْ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ بُسْرٌ مِنْ وَاثِلَةَ نَفْسِهِ، لأَنَّ أَهْلَ الشَّامِ أَعْرَفُ بِحَدِيثِهِمْ. اهـ

وقال الدارقطني في العلل [١١٩٩]: يَرْوِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَصَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَبَكْرُ بْنُ يَزِيدَ الطَّوِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، وَأَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، وَغَيْرُهُمْ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ، وَخَالَفَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، فَرَوَيَاهُ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلانِيِّ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ، وَالْمَحْفُوظُ مَا قَالَهُ الْوَلِيدُ، وَمَنْ تَابَعَهُ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، لَمْ يَذْكُرْ أَبَا إِدْرِيسَ فِيهِ. اهـ

(٤٢٧٧) [**صحيح**]: أخرجه البخاري تعليقًا بالجزم في باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية؟، وذكر ابن حجر أسانيده بالتفصيل في تغليق التعليق [٢/ ٢٣٠ وما بعدها]. فيراجعها من أراد. والله تعالى أعلم.

وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْكَرَاهِيَةِ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تُصِيبُهُ بِبَدَنِهِ وَثِيَابِهِ نَجَاسَةٌ لِمَا رُوِّينَا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ**».

(٤٢٧٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ قال قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابن عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يُصَلَّى وَسَطَ الْقُبُورِ؟ قال: لَقَدْ صَلَّيْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنهما وَسَطَ الْبَقِيعِ وَالإِمَامُ يَوْمَ صَلَّيْنَا عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحَضَرَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ.

٥٣٤- باب مَنْ بَسَطَ شَيْئًا فَصَلَّى عَلَيْهِ

(٤٢٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، فَرُبَّمَا تَحْضُرُهُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ، ثُمَّ يُنْضَحُ ثُمَّ يَقُومُ فَنَقُومُ خَلْفَهُ، فَيُصَلِّي بِنَا. قال: وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

(٤٢٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابن عَوْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتًا فِيهِ فَحْلٌ، فَكَسَحَ نَاحِيَةً مِنْهُ وَرَشَّ، وَصَلَّى عَلَيْهِ.

(٤٢٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

(٤٢٧٨) [**حسن**]: أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ [١/٧٨] ومن طريقه المصنف، وعبد العزيز بن عمران بن أيوب بن مقلاص المصري حسن الحديث، إن لم يكن صحيح. والله تعالى أعلم.

(٤٢٧٩) [**صحيح**]: أخرجه مسلم [٢٣١٠] غيره، وابو التياح اسمه يزيد بن حميد.

(٤٢٨٠) [**صحيح**]: أخرجه ابن أبي شيبة [٤٠٢٥]، وأحمد [١١٦٩٣-١١٨٩٤]، وابن ماجة [٧٥٦]، وابن حبان [٥٢٩٥] وغيرهم من طرق صحيحة عن ابن عون به. وسنده صحيح.

(٤٢٨١) [**صحيح**]: أخرجه السراج في مسنده [١٢٠٧] قال: أخبرنا أبو يحيى ثنا عبيد الله فذكره. مختصرا وفيه محل الشاهد بلفظه. وأبو داود [٦٠٨] قال: حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا حماد. فذكره بمعناه. وسنده صحيح، وكذا سند المصنف، وأصله عند البخاري بغير موطن الشاهد.

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابن عَائِشَةَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ، فَأُتِيَ بِسَمْنٍ وَتَمْرٍ فَقال: «رُدُّوا هَذَا فِي وِعَائِهِ، وَهَذَا فِي سِقَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ». ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ تَطَوُّعًا، فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا. قال: ثَابِتٌ وَلاَ أَعْلَمُهُ إلاَّ قال: فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى بِنَا عَلَى بِسَاطِهِ تَطَوُّعًا تَشَكُّرًا. وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ، وَقَدْ مَضَتِ الأَخْبَارُ فِي صَلاَتِهِ عَلَى الْخُمْرَةِ وَعَلَى الْحَصِيرِ وَعَلَى الْفَرْوَةِ الْمَدْبُوغَةِ.

(٤٢٨٢) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قال: سَمِعْتُ مُقَاتِلَ بْنَ بَشِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قال وَقالتْ: أَذْكُرُ أَنِّي رَأَيْتُهُ صَلَّى فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ أَلْقَيْنَا تَحْتَهُ بَتًّا فِيهِ خِرَقٌ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْهُ. وَرَوَاهُ ابن الْمُبَارَكِ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ فَقال فِي الْحَدِيثِ: فَبَسَطْنَا تَحْتَهُ بَتًّا، يَعْنِي نِطَعًا. وَلَمْ يَقُلْ: عَنْ أَبِيهِ.

(٤٢٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قال: قال أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ عَلَى عَبْقَرِيٍّ.

قال أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمَّارٍ أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ فَعَلَ ذَلِكَ. قال يَحْيَى: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ وَلَكِنْ سُفْيَانُ قال عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمَّارٍ.

قال أَبُو عُبَيْدٍ: قَوْلُهُ عَبْقَرِيٌّ: هُوَ هَذِهِ الْبُسُطُ الَّتِي فِيهَا الأَصْبَاغُ وَالنُّقُوشُ، وَاحِدُهَا عَبْقَرِيَّةٌ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ عَبْقَرِيًّا فِيمَا يُقال: إِنَّهُ نِسْبَةٌ إِلَى بِلاَدٍ يُقال لَهُ عَبْقَرٌ يُعْمَلُ بِهَا الْوَشْيُ.

(٤٢٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيُّ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قال: صَلَّى بِنَا ابن عَبَّاسٍ عَلَى طِنْفِسَةٍ قَدْ طَبَّقَتِ الْبَيْتَ.

(٤٢٨٢) [ضعيف]: أخرجه ابن المبارك في الزهد [١٢٧٢]، وأحمد [٢٣٧٨٥] من طرق صحيحة عن مالك بن مغول به، وفيه مقاتل بن بشير، لم يرو عنه سوى مالك، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٤٢٨٣) [حسن]: عبد الله بن أبي عمار المكي ثقة، وعكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ثقة، وتوبة بن كيسان ابن راشد أبو المورع العنبري ثقة، وتقدم الحديث عن باقي رجاله برقم [٣٩٩٢].

(٤٢٨٤) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٤٠٥٤] قال: حدثنا هشيم: قال: أخبرنا الأعمش. فذكره، وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن يزيد بن أبي الزناد عن مقسم قال: صلى بنا ابن عباس. فذكره.

(٤٢٨٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قال: صَلَّى بِنَا ابن عَبَّاسٍ عَلَى دَرْنُوكٍ قَدْ طَبَّقَ الْبَيْتَ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: أَتُصَلِّي عَلَى هَذَا؟ قال: نَعَمْ رَأَيْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيْهِ وَيَسْجُدُ.

(٤٢٨٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى بِسَاطٍ ثُمَّ قال صَلَّى رَسُول اللَّهِ ﷺ عَلَى بِسَاطٍ. وَلِزَمْعَةَ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ.

(٤٢٨٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى الْقَاضِي الزُّهْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ صَلَّى بِالْبَصْرَةِ عَلَى بِسَاطٍ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى بِسَاطٍ.

(٤٢٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هُوَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا

(٤٢٨٥) [ضعيف]: فيه جرير بن حازم ثقة، وهو حسن الحديث إذا حدَّث من حفظه، واختلط في آخره ولكنه حُجب فلم يحدث بعد الاختلاط، أما عامر بن أبي الحسين فهو ضعيف لا يُتابع على حديثه، والله تعالى أعلم.

(٤٢٨٦) [ضعيف]: فيه زمعة بن صالح ضعيف الحديث، وقد أفسد حديث سلمة بن وهرام، والحديث ثابت من غير حديث ابن عباس في الصحيح كما تقدم. وقد رواه ابن عدي من طريق آخر تمامًا عن عبد الرحمن البيلماني عن ابن عباس، وإسناده مسلسل بالضعفاء. والله تعالى أعلم.

(٤٢٨٧) [ضعيف]: فيه زمعة المتقدم.

(٤٢٨٨) [ضعيف]: أخرجه البخاري في التاريخ الكبير [٦٦٩] ومن طريقه المصنف، وابن عساكر في تاريخه [١٧/ ٢٨]، ورجاله ثقات سوى خليد السلامي مولى أبي الدرداء روى عنه طلحة بن نافع وعثمان بن أبي سودة، وعطاء الخرساني ذكره البخاري في التاريخ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكراه بجرح ولا تعديل. وقال البرقاني في سؤالاته للدارقطني [١٢٩]: قلت عطاء الخراساني عن خليد السلامي عن أم الدرداء فقال مجهول ثقة. اهـ، فإن لم يكن هناك تحريف فيما قرأت ونقلت فلعله يقصد به أنه ثقة إذا توبع، وليس له أن يتفرد. ومعنى هذا أنَّه يكتب حديث. ولكنني وقفت على قول الدارقطني في موسوعة أقول الدارقطني للسيد أبي المعاطي النوري، وفي تاريخ دمشق [١٧/ ٢٩]، وفي الميزان [٢٥٥٩]، واللسان [١٦٦٩] فعلمت أنَّ في العبارة تحريف فبدل من (مجهول ثقة) وجدتها (مجهول يترك)، وهي من العبارات المعروفة عن الدارقطني بخلاف (مجهول ثقة) فهي ليست معروفة عنه ولا عن غيره فيما أعلم. وهذا معناه أنه لا يكتب حديثه. والله تعالى أعلم.

أَبُو عَاصِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ عَنْ خُلَيْدٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قال: مَا أُبَالِي لَوْ صَلَّيْتُ عَلَى خَمْسِ طَنَافِسَ.

٥٣٥- باب فِي فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ

(٤٢٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلاَنِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَسُول ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**مَنْ بَنَى مَسْجِدًا**». قال بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قال: «**يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ ابن وَهْبٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى.

(٤٢٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتَوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ.

(٤٢٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ

(٤٢٨٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٥٠]، ومسلم [٥٣٣] وغيرهما.

(٤٢٩٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٢٩١) [منكر]: مرفوع، ولكنه صحيح موقوف: قال ابن أبي حاتم في العلل [٢٦١]: وَسَأَلْتُ أَبِي، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ عَلِي بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَفَعَهُ، قَالَ: (مَنْ بَنَى مَسْجِدًا وَلَوْ مِثْلَ مَفْحَصِ قَطَاةٍ بَنَى اللَّه لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ) فَقَالا: هَكَذَا رَوَاهُ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ شَرِيكٍ، فَلَمْ يَرْفَعُوهُ، وقال أبي: ورواه أبوبكر بن عياش عنِ الأعمشِ، ورفعَهُ، ونفسُ الحديثِ موقوف، وهو أصح. قال أبو محمد: وحدّثني أبي، قال: حدّثنا حمّادُ بنُ زاذان، قال: سمِعتُ ابن مهديٍّ، قال: حديثُ الأعمشِ من بنى لِلّهِ مسجِدًا ولو كمفحصِ قطاةٍ ليس مِن صحيحِ حديثِ الأعمشِ. اهـ

قال الدارقطني في العلل [١١٣٤]: هُوَ حَدِيثٌ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَاخْتُلِفَ عَنِ الْأَعْمَشِ:

فَرَوَاهُ شَرِيكٌ، وَقُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ مِنْ رِوَايَةِ أَخِيهِ مُحَمَّدٍ عَنْهُ، =

. . . . . .

=وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ مِنْ رِوَايَةِ بِشْرِ بْنِ آدَمَ عَنْهُ، وَشَيْبَانَ، وَقِيلَ عَنْ شُعْبَةَ، وَلاَ يَثْبُتُ، فَرَوَوْهُ عَنِ الْأَعْمَشِ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَاخْتُلِفَ عَنِ الثَّوْرِيِّ: فَرَوَاهُ أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ مَرْفُوعًا، وَكَذَلِكَ قَالَ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: عَنِ الثَّوْرِيِّ.

وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ وَكِيعٍ، فَرَوَوْهُ عَنْ وَكِيعٍ مَوْقُوفًا، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ، وَأَبُو حُذَيْفَةَ، وَغَيْرُهُمَا، عَنِ الثَّوْرِيِّ مَوْقُوفًا، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، مَوْقُوفًا، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَغَيْرُهُمَا، عَنِ الْأَعْمَشِ مَوْقُوفًا.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ:

فَرَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ زَاذَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَوْقُوفًا.

وَرَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعًا.

وَرَوَاهُ مُعْتَمِرٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، مُرْسَلاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمَوْقُوفُ أَشْبَهُهُمَا بِالصَّوَابِ. اهـ

وبهذا نعلم أنَّ الموقوف هو المحفوظ، وسنده صحيح. والله تعالى أعلم.

وللحديث شواهد كثيرة بلفظ [كمفحص قطاة] من حديث أبي بكر الصديق، وأنس بن مالك، وأم حبيبة، وعائشة، وابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو، وعثمان بن عفان.

أما حديث أبي بكر: فرُوي مرفوعا وموقوفًا، أما المرفوع: فمداره على الحكم بن يعلى، ومحمد بن عبد الرحمن بن طلحة، وكلاهما ضعيف، وخالفهما غيرهما فرووه موقوفًا من حديث محمد بن طلحة عن أبيه، ومحمد بن طلحة يكتب حديث وتُكلم في سماعه من أبيه. قال ابن أبي حاتم في العلل [٣٩٠]: وَسَمِعْتُ أَبِي، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي: رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ شرَحْبِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَخْبَرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمِفْحَصِ قَطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ) فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَالْحَكَمُ بْنُ يَعْلَى مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. اهـ

وقال الدارقطني في العلل [٥٥]: رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ الْمُحَارِبِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَلْحَةَ الْقُرَشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ غَيْرُهُمَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ مَوْقُوفًا غَيْرَ مَرْفُوعٍ وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ. اهـ

وأما حديث أنس: فالمحفوظ منه مرسل: من طريق ثابت عن النبي ﷺ، والمرفوع منه ما هو خطأ كما في رواية مؤمل وانظر العلل لابن أبي حاتم [٢٠٠٩]، ومنه ما هو شديد الضعف فيه زياد النميري وعبد الرحمن القيسي وهو عند الترمذي [٣١٩]، ومنها ما هو من رواية الأعمش عن أنس، والأعمش لم يثبت له سماع من أنس وانظر تهذيب الكمال [١٢/ ٧٧]

وأما حديث أم حبيبة: ففيه خالد الأحدب الربعي متروك الحديث، وأخرجه عبد الرزاق من طريق آخر فيه أبان بن فيروز متروك الحديث وليس فيه موطن الشاهد وهو [مفحص قطاة].

وأما حديث عائشة: فمداره على كثير بن عبد الرحمن العامري وهو كثير بن أبي كثير عن عطاء وهو كثير المؤذن ضعيف قاله العقيلي ولفظه: لا يتابع على حديثه. وذكره بن حبان في الثقات وقال الأزدي منكر الحديث.

عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قال: مَنْ بَنَى لِلَّهِ ﷻ مَسْجِدًا وَلَوْ مَفْحَصَ قَطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

(٤٢٩٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ مِثْلَ مَفْحَصِ قَطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ**».

قال الْعَبَّاسُ قال أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قِيلَ لأَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ: إِنَّ النَّاسَ يُخَالِفُونَكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لاَ يَرْفَعُونَهُ.

فَقال أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ: سَمِعْنَا هَذَا مِنَ الأَعْمَشِ وَهُوَ شَابٌّ.

(٤٢٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ قال حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ.

وأما حديث ابن عباس: فمداره على جابر الجعفي متروك الحديث، وله أسانيد أخرى ليس فيها موطن الشاهد [مفحص قطاة].

وأما حديث ابن عمر: فمداره على الحكم بن ظهير عن ابن أبي ليلى عن نافع، والحكم متروك متهم بالكذب، وابن أبي ليلى ضعيف من قبل حفظه.

وأما حديث ابن عمرو: فمداره على الحجاج بن أرطأة كثير الخطأ والتدليس، وقد تقدم الحديث عنه، وتابعه جرير بن حازم كما عند الخطيب في تاريخه [٤٦٧٨] ولكنها متابعة ضعيفة فيها أبو قتادة شيخ بالبصرة!!

وأما حديث عثمان: فهو عند ابن أبي شيبة [٣١٥٨] قال: وجدت في كتاب أبي عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن محمود بن لبيد عن عثمان عن النبي ﷺ فذكره، وأصل الحديث في الصحيح بدون قوله [مفحص قطاة] تفرَّد بها محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي -والد عبد الله أبي بكر بن أبي شيبة- وحدة دون غيره من الرواة. ولا أعلم سماعًا من ابن أبي شيبة عن أبيه ولا رواية إلا وجادة، وقد تقدم حكمها، ومع فرض قبولها حتى وإن كانت سماعًا فهي لا ترقى أن تكون زيادة مقبولة مع غفير من الرواة تركوها. ولولا هذا لصح لفظة [مفحص قطاة] مرفوعة من حديث عثمان ﷺ وهو أحسنها.

وبعد: فإني لا أعلم هذا التفصيل إلا في هذا الموطن، والحمد لله أولا وآخرًا، والله سبحانه وتعالى وحده أعلم.

(٤٢٩٢) [منكر]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤٢٩٣) [منكر]: تقدم في الذي قبله، ومع هذا فهو مرسل، والمحفوظ هو الموقوف، وسنده صحيح. والله تعالى أعلم.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ الْخُزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا قُطْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا وَإِنْ كَانَ مِثْلَ مَفْحَصِ قَطَاةٍ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ شَرِيكٍ وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الأَعْمَشِ مَرْفُوعًا، وَرُوِيَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعًا.

٥٣٦- باب فِي كَيْفِيَّةِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ

(٤٢٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ الْقَطِيعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعُمُدُهُ خَشَبُ عَسِيبِ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بِنَائِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّبِنِ وَالْجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ، وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ.

(٤٢٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلَ فِي عُلْوِ الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَال لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ قال أَنَسٌ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفَهُ وَمَلأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَإِنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ: «**ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا**». فَقَالوا: وَاللَّهِ لاَ نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلاَّ إِلَى اللَّهِ. قال أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ، كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَتْ فِيهِ خِرَبٌ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، وَبِالْخِرَبِ فَسُوِّيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ حِجَارَةً، وَجَعَلُوا

(٤٢٩٤) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٥١٢٩]، والبخاري [٤٤٦]، وأبو داود [٤٥١].

(٤٢٩٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٢٨]، ومسلم [٥٢٤] وغيرهما.

يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ وَالنَّبِي ﷺ مَعَهُمْ وَيقولونَ:

اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُ الآخِرَهْ فَانْصُرِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ

(٤٢٩٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الإِمَامُ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ قالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٢٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ ابن صَفِيَّةَ عَنْ خَالِهِ مُسَافِعِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ أُمِّ مَنْصُورٍ قالتْ أَخْبَرَتْنِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ وَلَّدَتْ عَامَّةَ أَهْلِ دَارِنَا قالتْ: أَرْسَلَ النَّبِي ﷺ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ فَقال: «**إِنِّي رَأَيْتُ قَرْنَ الْكَبْشِ حِينَ دَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَنَسِيتُ أَنْ آمُرَكَ بِجَزِّهَا، فَإِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْبَيْتِ مَا يَشْغَلُ مُصَلِّيًا**».

(٤٢٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي فَزَارَةَ عَنْ يَزِيدَ الأَصَمِّ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسْجِدِ**». قال ابن عَبَّاسٍ: لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

لَفْظُ حَدِيثِ الرُّوذْبَارِيِّ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ: الْمَسَاجِدِ. وَلَمْ يَذْكُرِ النَّصَارَى.

(٤٢٩٦) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٢٩٧) [ضعيف]: أخرجه الفاكهي في أخبار مكة [٢٣٧] عن جده عن ابن عيينة فذكره. وصفية بنت شيبة مختلف في صحبتها، والمرأة التي تروي عنها جاء تسميتها في المسند [١٦٢٠٠-٢٢٧٠٩]، وهي أم عثمان بنت سفيان، ولكن فيه محمد بن عبد الرحمن بن طلحة. ضعيف. والله تعالى أعلم.

(٤٢٩٨) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٥١٢٧] عن الثوري فذكره، ابن أبي شيبة [٣١٤٧]، قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فزارة. فذكره. والبخاري قبل [٤٤٦] تعليقًا بصيغة الجزم لقول ابن عباس فقط، وأبو داود [٤٤٨] ومن طريقه المصنف، وابن حبان [١٦١٥].

(٤٢٩٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ بِالْمَسَاجِدِ**».

(٤٣٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلاَمٍ السَّوَّاقُ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ابْنُوا الْمَسَاجِدَ وَاتَّخِذُوهَا جُمًّا**».

(٤٣٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَاشَانِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**أُمِرْتُ بِالْمَسَاجِدِ جُمًّا**».

وَعَنْ لَيْثٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَطِيَّةَ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**عَرِّشَ النَّاسَ كَعَرْشِ مُوسَى**».

يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الطَّاقَ فِي حَوَالَيِ الْمَسْجِدِ.

(٤٣٠٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن عُمَرَ قال: نَهَانَا أَوْ نُهِينَا أَنْ نُصَلِّيَ فِي مَسْجِدٍ مُشْرِفٍ.

(٤٣٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قال: قال أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ ابن عَبَّاسٍ: أُمِرْنَا أَنْ نَبْنِيَ الْمَسَاجِدَ جُمًّا وَالْمَدَائِنَ شُرُفًا.

(٤٢٩٩) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣/ ١٣٤/ ١٢٤٠٦]، وفي [٣/ ١٤٥/ ١٢٥٠١]، وفي [٣/ ١٥٢/ ١٢٥٦٥]، وفي [٣/ ٢٣٠ / ١٣٤٣٧]، وفي [٣/ ٢٨٣/ ١٤٠٦٥]، وأبو داود [٤٤٩]، وابن ماجة [٧٣٩]، والنَّسائي [٦٨٩] وفي الكبرى [٧٧٠]، وابن خزيمة [١٣٢٢-١٣٢٣] من طرق عن (عَبْد الصَّمَد بن عبد الوارث، وعَفَّان بن مسلم الباهلي، ويُونُس المؤدي، وحَسَن بن موسى، ومُحمد بن عبد الله الخزاعي، وعَبْد الله بن مُعَاوِية، وعَبْد الله بن المُبَارك، ومُؤَمَّل) ثمانيتهم عن حَمَّاد بن سَلَمَة، عن أَيُّوب، عن أَبِي قِلَابَة، فذكره.

(٤٣٠٠) [ضعيف]: مداره على الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٤٣٠١) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٠٢) [ضعيف]: فيه الليث المتقدم.

(٤٣٠٣) [حسن]: وقد تقدم إسناده برقم [٤٢٨٣-٣٩٩٢].

قَوْلُهُ: جُمًّا الْجُمُّ الَّتِي لاَ شُرَفَ لَهَا، وَكَذَلِكَ الْبِنَاءُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ شُرَفٌ فَهُوَ أَجَمُّ وَجَمْعُهُ جُمٌّ.

(٤٣٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا مُطَيَّنٌ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ زَنْجَلَةَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَغْرَاءَ عَنِ ابن أَبْجَرَ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**اتَّقُوا هَذِهِ الْمَذَابِحَ**». يَعْنِي الْمَحَارِيبَ.

(٤٣٠٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيِّ بْنُ شَاذَانَ الْبَغْدَادِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِرْهَم عَنْ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ قَدْ أَسَّسُوا مَسْجِدًا لِيَبْنُوهُ فَقال: «**أَوْسِعُوهُ تَمْلَئُوهُ**». قال: فَأَوْسَعُوهُ.

(٤٣٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

(٤٣٠٤) [حسن]: سالم بن أبي الجعد كان يرسل كثيرًا، وقد أخطأ من وصفه بالتدليس إلا إن كان يقصد به الإرسال، ولكن حديثه عن ابن عمرو في الصحيحين، ونعيم بن أبي هند اسمه النعمان بن أشيم الأشجعي ابن عم سالم المتقدم حسن الحديث، وابن أبجر هو عبد الملك بن سعيد بن حيان ثقة، وأبو زهير بن عبد الرحمن بن مغراء حسن الحديث، وسهل بن زنجلة الراوي كذلك، ومطين هو محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي ثقة ثابت، ومحمد بن الحسن السراج الزاهد المقرئ من محدثي بغداد حدَّث عنه أبو سعد بن عبد الرحمن النصروي كما في تاريخ دمشق [٦/ ٢١٧]، ومنصور بن محمد بن محمد أبو أحمد القاضي الحنفي النيسابوري كما في تاريخ بغداد [٧٠٦٨]، والحسين بن محمد بن علي كما في ذم الكلام [٧٤٨] ومحمد بن الحسين كما في ذم الكلام أيضًا [٢٥٦]، وأبو نصر عمر بن قتادة وأكثر من روايته عنه المصنف وحديثه حسن وقد تقدم، وإسماعيل بن الحسين الدارمي كما في الموضوعات [٢/ ٣٣٣]، والحاكم كما في المنتظم [١١/ ١١٦] فقد سمع منه وخبره وقال عنه: كان كثير العبادة، والحسن بن أحمد بن أبي جابر أبو محمد الجويني الحاكم كما في المنتخب [٤٩٠]، وأبو بكر الشيرازي كما في تاريخ الإسلام [٢٨/ ١٥٥]، والسراج الكوشكي كما في المنتخب [١٥٨٤]، فهو من الحفاظ المشهورين وإن لم أجد فيه تعديلاً غير هذا فحديثه لا ينزل عن الحسن إن لم يكن صحيحًا، وأبو نصر حديثه حسن وقد تقدم. وقد حسن الأثر الشيخ الألباني في الضعيفة [٢/ ٢٥]، والجامع [١٢٠]. والله تعالى أعلم.

(٤٣٠٥) [ضعيف]: قال الدارقطني في العلل [١٠٣٨]: يَرْوِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ دِرْهَمٍ الْمَدَائِنِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَكَرِيَّا، فَقَالُوا: عَنْ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِرْهَمٍ، عَنْ كَعْبِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، وَلَمْ يَقُولاَ: عَنْ أَبِيهِ، وَرَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ: عَنْ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَهُ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَالْقَوْلُ قَوْلُ مَنْ أَسْنَدَهُ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، لاِتِّفَاقِهِمْ عَلَى خِلاَفِ قَيْسٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ دِرْهَمٍ ضَعِيفٌ، وَالْحَدِيثُ غَيْرُ ثَابِتٍ. اهـ

(٤٣٠٦) [ضعيف]: وقد تقدم في الذي قبله.

يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِرْهَمٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَهُمْ يَبْنُونَ مَسْجِدًا لَهُمْ فَقَالَ: «**أَوْسِعُوهُ تَمْلَئُوهُ**».

هَذَا حَدِيثٌ قَدِ اخْتُلِفَ فِي إِسْنَادِهِ.

(٤٣٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَبَّبٍ أَبُو هَمَّامٍ الدَّلاَّلُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ مَسْجِدَ الطَّائِفِ حِيْثُ كَانَتْ طَاغِيَتُهُمْ.

٥٣٧- باب فِي تَنْظِيفِ الْمَسَاجِدِ وَتَطْيِيبِهَا بِالْخَلُوقِ وَغَيْرِهِ.

(٤٣٠٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبُنْيَانِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُطَيَّبَ وَتُنَظَّفَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ عَنْ هِشَامٍ. وَالْمُرَادُ بِالدُّورِ قَبَائِلُهُمْ وَعَشَائِرُهُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٣٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابن حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا

(٤٣٠٧) [ضعيف]: فيه محمد بن عبد الله بن عياض، مجهول الحال.

(٤٣٠٨) [منكر]: والمحفوظ مرسل عن عروة وسنده حسن.

قال ابن ابي حاتم في العلل [٤٨١]: وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بشر بْن الْحَكَم، عَنْ مَالِكِ بْنِ سعير، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمر ببناء المساجد فِي الدور " قَالَ أَبِي: إِنَّمَا يروى عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مرسل. اهـ

وقال الترمذي [٥٩٤] بعد أن رواه بهذا الطريق: وَهَذَا-إشاره لما سيذكره لا إلى ما ذكره- أَصَحُّ مِنْ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. اهـ.

(٤٣٠٩) [ضعيف]: سنده مظلم؛ سليمان بن سمرة وخبيب مجهولان، وجعفر بن سعد بن سمرة ضعيف، ومنهم من جهلة، وله طريق آخر عند أحمد [١٩٦٧١] وغيره وفيه بقية بن الوليد مدلس ولم يصرح، يرويه إسحاق بن ثعلبة، وهو متروك الحديث، يرويه عن مكحول عن سمرة، وهو لم يسمع منه. وله شاهد آخر عند أحمد [٢٢٦٣٦] فيه محمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح، وفيه عمرو بن عبد الله بن عروة بن الزبير مقبول، وحسن إسناده الشيخ الألباني وجعله شاهدًا للذي قبله. والله تعالى أعلم.

جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ أَبِيهِ سَمُرَةَ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى بَنِيهِ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْمَسَاجِدِ أَنْ نَصْنَعَهَا فِي دِيَارِنَا، وَنُصْلِحَ صَنْعَتَهَا وَنُطَهِّرَهَا.

(٤٣١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمٍ حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ قال قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: مَا كَانَ بَدْءُ هَذَا الزَّعْفَرَانِ فِي الْمَسْجِدِ؟ قال: خَرَجَ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَرَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَقال: «غَيْرُ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا». فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَجُلٌ فَجَاءَ بِزَعْفَرَانٍ فَحَكَّهَا ثُمَّ طَلَى بِالزَّعْفَرَانِ مَكَانَهَا، فَلَمَّا رَأَى رَسُول اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ قال: «هَذَا أَحْسَنُ مِنَ الأَوَّلِ». قال: وَصَنَعَهُ النَّاسُ.

وَحَدِيثُ جَابِرٍ فِي هَذَا قَدْ مَضَى فِي بَابِ الْبُزَاقِ.

(٤٣١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: فَقَدَ النَّبِي ﷺ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَلْتَقِطُ الْخِرَقَ وَالْعِيدَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقال: «أَيْنَ فُلاَنَةُ؟». قالوا: مَاتَتْ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٥٣٨- باب فِي كَنْسِ الْمَسْجِدِ

(٤٣١٢) - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةَ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا».

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْحَكَمِ الْوَرَّاقِ.

(٤٣١٠) [ضعيف]: أبو الوليد مولى رواحة، مجهول. والله تعالى أعلم.

(٤٣١١) [ضعيف]: فيه خالد بن مخلد، يكتب حديثه، وأصل الحديث عند البخاري بمعناه.

(٤٣١٢) [ضعيف]: المطلب بن عبد الله بن حنطب لم يسمع أحدًا من الصحابة، وابن جريج لم يسمع من المطلب شيئًا. والله تعالى أعلم.

٥٣٩- باب فِي حَصَى الْمَسْجِدِ

(٤٣١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمٍ قال: قال أَبُو الْوَلِيدِ سَأَلْتُ ابن عُمَرَ عَمَّا كَانَ بِدْءُ هَذِهِ الْحَصْبَاءِ الَّتِي فِي الْمَسْجِدِ؟ قال: نَعَمْ مُطِرْنَا مِنَ اللَّيْلِ فَخَرَجْنَا لِصَلاَةِ الْغَدَاةِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَمُرُّ عَلَى الْبَطْحَاءِ فَيَجْعَلُ فِي ثَوْبِهِ مِنَ الْحَصْبَاءِ، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ قال فَلَمَّا رَأَى رَسُول اللَّهِ ﷺ ذَاكَ قال: «مَا أَحْسَنَ هَذَا الْبِسَاطَ». فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلُ بَدْئِهِ.

(٤٣١٤) - وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعِ بْنِ إِسْحَاقَ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنَدِيُّ حَدَّثَنِي ابن أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قال: أَوَّلُ مَنْ بَطَحَ الْمَسْجِدَ مَسْجِدَ رَسُول اللَّهِ ﷺ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَقال: أَبْطِحُوهُ مِنَ الْوَادِي الْمُبَارَكِ. يَعْنِي الْعَقِيقَ. كَذَا قال عُرْوَةُ.

وَحَدِيثُ ابن عُمَرَ مُتَّصِلٌ، وَإِسْنَادُهُ لاَ بَأْسَ بِهِ.

(٤٣١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَوْ عَنْ كَعْبٍ قال: إِنَّ حَصَى الْمَسْجِدِ لَتُنَاشِدُ صَاحِبَهَا إِذَا خَرَجَ بِهَا مِنَ الْمَسْجِدِ.

٥٤٠- باب فِي سِرَاجِ الْمَسْجِدِ

(٤٣١٦) - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ

(٤٣١٣) [ضعيف]: فيه أبو الوليد مولى رواحة، مجهول. والله تعالى أعلم.

(٤٣١٤) [حسن]: فيه محمد بن نافع أبو الحسن المكي روى عنه غير واحد بما يدل على شهرته، ولم أر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وهذا سند حسن إلى عروة وهو لم يسمع من عمر، وما يرويه إنما هو حكاية لقصة عمر لا رواية عنه. والله تعالى أعلم.

(٤٣١٥) [صحيح]: إسناده مسلسل بالثقات الحفاظ وهو متصل موقوف على أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤٣١٦) [منكر]: قال الذهبي في الميزان [٢٩٤٦]: هذا حديث منكر جدا رواه سعيد بن عبد العزيز عن زياد عنها فهذا منقطع. ورواه ثور بن يزيد عن زياد متصلا -يعني عن عثمان عنها-.

قال عبد الحق ليس هذا الحديث بقوي. وقال ابن القطان: زياد وعثمان ممن يجب التوقف عن روايتهما.

قلت- الذهبي- وميمونة هذه يقال بنت سعد ويقال بنت سعيد لها في السنن أربعة أحاديث والأربعة منكرة فالأول قلناه.

حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ ابن أَبِي سَوْدَةَ عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا قالتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ. قال: «ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ». وَكَانَتِ الْبِلاَدُ إِذْ ذَاكَ حَرْبًا: «فَإِنْ لَمْ تَأْتُوهُ وَتُصَلُّوا فِيهِ فَابْعَثُوا بِزَيْتٍ يُسْرَجُ فِي قَنَادِيلِهِ».

٥٤١- باب مَا يقول إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ

(٤٣١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الإِسْفَرَائِينِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قال حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ وَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

والثاني: قال ولد الزنا لا خير فيه.

والثالث: فيمن قبل زوجته في رمضان قال افطر.

والرابع: مثل الرافلة في الزينة. ثم ما أدري أهل سمع سعيد بن عبد العزيز من زياد أو دلسه بعن. وقد رواه ثور بن يزيد ومعاوية بن صالح عن زياد. اهـ

ولقد حسنه السخاوي في البلدانيات [١/ ٦٥]، ونقل تحسينه أيضًا عن العلاء، وقد اعتمد في ذلك على الرواية المتصلة، ومع أنها غير محفوظة على الراجح ففيها ضعف من قبل رواتها وراجع هناك التفصيل إن شئت، وكلام الذهبي عن ميمونة أيضًا يدل على نكارة هذا الحديث حتى وإن كان المحفوظ المتصل سالم من الطعن في الرواة. والله تعالى أعلم

(٤٣١٧) [**صحيح**]: أخرجه أحمد [٣/ ٤٩٧/ ١٦١٥٤]، و[٥/ ٤٢٥/ ٢٤٠٠٦]، والدارمي [١٣٩٤]، والنَّسائي [٧٢٩] وفي الكبرى [٨١٠] من طرق عن (سُلَيْمان بن بِلاَل، وعَبْد العَزِيز الداروردي) كلاهما عن رَبِيعَة بن أَبِي عَبْد الرَّحْمن، عن عَبْد الملك بن سَعِيد بن سُوَيْد، فذكره.

وأخرجه الدَّارِمِي [٢٦٩١]، ومسلم [٧١٣]، وأبو داود [٤٦٥] من طرق عن (سُلَيْمان، وعُمَارَة بن غزية، وعَبْد العَزِيز) ثلاثتهم عن رَبِيعَة بن أَبِي عَبْد الرحمن، عن عَبْد الملك بن سَعِيد بن سُوَيْد الأَنْصَارِي، قال: سَمِعْتُ أبا حُمَيْد، أو أبا أُسَيْد الأَنْصَارِيَّ، يقول: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، فَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ.

قال مُسْلم: سَمِعْتُ يَحيى بن يَحيى يقول: كتبتُ هذا الحديثَ من كتاب سُلَيْمان بن بِلاَل، قال: بلغني أنَّ يَحيى الحِمَّاني يقول: وأَبي أُسَيْد.

وأخرجه ابن ماجة [٧٧٢] قال: حدَّثنا عَمرو بن عُثْمَان بن سَعِيد بن كَثِير بن دِينَار الحِمْصِي، وعَبْد الوَهَّاب بن الضَّحَّاك، قالا: حدَّثنا إِسْمَاعِيل بن عَيَّاش. كلاهما (إبراهيم بن مُحَمد، وإِسْمَاعِيل بن عَيَّاش) عن عُمَارَة بن غَزِيَّة، عن رَبِيعَة بن أَبِي عَبْد الرحمن، عن عَبْد الملك بن سَعِيد بن سُوَيْد الأَنْصَارِي، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لْيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ.

(٤٣١٨) - وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ يَعْنِي الْعَتَكِيَّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْقُهُنْدُزِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: فَلْيُسَلِّمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَعَنْ حَامِدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَلَفْظُ التَّسْلِيمِ فِيهِ مَحْفُوظٌ.

(٤٣١٩) - فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ ثَابِتٍ الصَّيْدَلاَنِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ قال: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ أَوْ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ يقول قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ثُمَّ لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ**».

(٤٣٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ فَزَادَ: فَلْيُسَلِّمْ أَوْ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ.

(٤٣٢١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنَفِي حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ وَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ وَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**».

وفي رواية: إِذَا دَخَلْتُمُ الْمَسْجِدَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ افْتَحْ لَنَا أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجْتُمْ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ. ليس فيه: أبو أُسَيْد. والله تعالى أعلم.

(٤٣١٨) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣١٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٢٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٢١) [حسن]: أخرجه ابن ماجة [٧٧٣]، والنَّسائي في الكبرى [٩٨٣٨] وابن خزيمة [٤٥٢-٢٧٠٦]، وابن حبان [٢٠٤٧-٢٠٥٠]من طرق عن (محمد بن بشار ، وإسحاق بن إبراهيم)كلاهما عن أبي بكر الحنفي، حدَّثنا الضحاك بن عثمان، حدثني سعيد المقبري، فذكره. والضحاك بن عثمان صدوق يهم. والله تعالى أعلم.

(٤٣٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيُّ الْمُفِيدُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شَدَّادٌ أَبُو طَلْحَةَ قال: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ يقول: مِنَ السُّنَّةِ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُمْنَى، وَإِذَا خَرَجْتَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُسْرَى. تَفَرَّدَ بِهِ شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ. وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

٥٤٢- باب الْجُنُبِ يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ مَارًّا وَلاَ يُقِيمُ فِيهِ

(٤٣٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَفْلَتُ بْنُ خَلِيفَةَ حَدَّثَتْنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دِجَاجَةَ قالتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ: جَاءَ رَسُول اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُ بُيُوتِ أَصْحَابِهِ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ فَقال: «**وَجِّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ**». ثُمَّ دَخَلَ النَّبِي ﷺ وَلَمْ يَصْنَعِ الْقَوْمُ شَيْئًا رَجَاءَ أَنْ تَنْزِلَ لَهُمْ رُخْصَةٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ بَعْدُ فَقال: «**وَجِّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ، فَإِنِّي لاَ أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلاَ جُنُبٍ**».

قال أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ فُلَيْتٌ الْعَامِرِيُّ.

قال الشَّيْخُ: زَادَ فِيهِ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ: إِلاَّ لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَآلِ مُحَمَّدٍ.

(٤٣٢٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى فَذَكَرَهُ بِزِيَادَتِهِ. قال الْبُخَارِيُّ: وَعِنْدَ جَسْرَةَ عَجَائِبُ.

قال الْبُخَارِيُّ: وَقال عُرْوَةُ وَعَبَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**سُدُّوا هَذِهِ الأَبْوَابَ إِلاَّ بَابَ أَبِي بَكْرٍ**». وَهَذَا أَصَحُّ.

قال الشَّيْخُ: وَهَذَا إِنْ صَحَّ فَمَحْمُولٌ فِي الْجُنُبِ عَلَى الْمُكْثِ فِيهِ دُونَ الْعُبُورِ بِدَلِيلِ الْكِتَابِ.

(٤٣٢٢) [حسن]: فيه أبو طلحة شداد بن سعيد ضعفه الدارقطني وعبد الصمد بن عبد الوارث ووثقه غيرهما، وله أحاديث لا يتابع عليها. والله تعالى أعلم. وانظر الصحيح [٢٤٧٨]

(٤٣٢٣) [ضعيف]: فيه جسرة بنت دجاجة يكتب حديثها كما قال الدارقطني، ويُروى من حديث أم سلمة، وهو خطأ، ولو كان محفوظًا فلا يصح ويكون أضعف من حديث عائشة لأن جسرة لم تسمع من أم سلمة. والله تعالى أعلم.

(٤٣٢٤) [ضعيف]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤٣٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ يَعْنِي الرَّازِيَّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: الآية ٤٣] قال: لاَ تَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَأَنْتَ جُنُبٌ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ طَرِيقُكَ فِيهِ وَلاَ تَجْلِسْ.

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَقال: إِلاَّ وَأَنْتَ مَارٌّ تَمُرُّ فِيهِ.

(٤٣٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِي فِي التَّفْسِيرِ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ أَحَدُنَا يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ جُنُبٌ مُجْتَازًا.

(٤٣٢٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الثَّقَفِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابن مَسْعُودٍ: أَنَّهُ كَانَ يُرَخِّصُ لِلْجُنُبِ أَنْ يَمُرَّ فِي الْمَسْجِدِ مُجْتَازًا. قال: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قال ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: الآية ٤٣].

(٤٣٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الأَزْدِيِّ عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: الآية ٤٣] قال: يَجْتَازُ وَلاَ يَجْلِسُ.

(٤٣٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا

(٤٣٢٥) [حسن]: فيه أبو جعفر الرازي عيسى بن ماهان بن إسماعيل صدوق سيء الحفظ ولا أدرى لم ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى كما في الإرواء [١/ ٢١٠] مع أنه يُحسن مثله. والعلم عند الله.

(٤٣٢٦) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [١٣٣١] قال: أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا الحسين بن الحسن أخبرنا هشيم. فذكره. وضعفه الشيخ الألباني هناك من أجل عنعنة الزبير عن جابر !!وهو صحيح على شرط البخاري ومسلم. والعلم عند الله.

(٤٣٢٧) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [١٦١٣] ومن طريقه المصنف. وفيه أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود. قال العلائي في جامع التحصيل [٣٢٤]: قال أبو حاتم والجماعة لم يسمع من أبيه شيئا. اهـ والله تعالى أعلم.

(٤٣٢٨) [ضعيف]: سلم العلوي، وأبو جعفر الأزدي ضعيفان.

(٤٣٢٩) [ضعيف]: فيه الوليد بن مسلم مدلس وقد صرّح بالتحديث، ولا يغني تصريحه هنا شيئًا لأنه كان يدلس تدليس الشيوخ فيغير السلمي ويغير الكنى، وأبو عمرو كنية عبد الرحمن بن يزيد وغيره وعبد الرحمن ضعيف، وكثيرا ما كان يدلس الوليد عنه. والله تعالى أعلم.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قال: سَمِعْتُ عَطَاءً يقول: الْحَائِضُ وَالْجُنُبُ لاَ يَنْقُضَانِ عِقَاصًا وَلاَ ضَفِيرَةً، وَلاَ تَمُرُّ حَائِضٌ فِي الْمَسْجِدِ إِلاَّ مُضْطَرَّةً.

٥٤٣- باب الْمُشْرِكِ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: الآية ٢٨]

وَهُوَ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

(٤٣٣٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يقول: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي إِسْلاَمِهِ.

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ.

(٤٣٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يقول: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قال: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْنَا لَهُ: هَذَا الأَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ، فَقال لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابن عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقال لَهُ النَّبِي ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ». فَقال لَهُ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي سَائِلُكَ. قال وَسَاقَ الْحَدِيثَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ.

وَرُوِيَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ وَسَمَّى الرَّجُلَ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ وَقال عَنِ اللَّيْثِ: فَأَنَاخَ بَعِيرَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ.

(٤٣٣٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَنَحْنُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: الْيَهُودُ أَتَوا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ

(٤٣٣٠) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم [١٧٦٤] وغيرهما.

(٤٣٣١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٣]، وابن خزيمة [٢٣٥٨]، وابن حبان [١٥٤] وغيرهم.

(٤٣٣٢) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [١٣٣٣٠] ومن طريقه المصنف، وأبو داود [٤٤٥٠] وغيرهم، وفيه هذا الرجل المبهم شيخ الزهري، وأصل الحديث عند مسلم [١٧٠١] بدون موطن الشاهد. والله تعالى أعلم.

فِي الْمَسْجِدِ فِي أَصْحَابِهِ فَقالوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ فِي رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنْهُمْ زَنَيَا.

(٤٣٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قال حَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِي عَنْ أَبِي عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قال: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي فِدَاءِ بَدْرٍ قال وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ قال فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلاَةَ الْمَغْرِبِ، يَقْرَأُ فِيهَا بِالطُّورِ فَكَأَنَّمَا صُدِعَ قَلْبِي لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.

(٤٣٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: أَنَّ وَفْدَ ثَقِيفٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَهُمُ الْمَسْجِدَ لِيَكُونَ أَرَقَّ لِقُلُوبِهِمْ، فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لاَ يُحْشَرُوا، وَلاَ يُعْشَرُوا وَلاَ يُجَبُّوا، وَلاَ يُسْتَعْمِلَ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ فَقال: «**لاَ تُحْشَرُوا وَلاَ تُعْشَرُوا، وَلاَ تُجَبُّوا وَلاَ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ، وَلاَ خَيْرَ فِي دِينٍ لَيْسَ فِيهِ رُكُوعٌ**».

(٤٣٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَنْزَلَهُمْ فِي قُبَّةٍ فِي الْمَسْجِدِ، لِيَكُونَ أَرَقَّ لِقُلُوبِهِمْ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي اشْتِرَاطِهِمْ حِينَ أَسْلَمُوا.

وَرَوَاهُ أَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلاً بِبَعْضِ مَعْنَاهُ زَادَ فَقِيلَ: يَا رَسُول اللَّهِ أَنْزَلْتَهُمْ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمْ مُشْرِكُونَ؟ فَقال: «**إِنَّ الأَرْضَ لاَ تَنْجَسُ إِنَّمَا يَنْجُسُ ابن آدَمَ**».

٥٤٤- باب الْمُسْلِم يَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ

(٤٣٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا

(٤٣٣٣) [ضعيف]: فيه الراوي المبهم الذي روى عنه سعد بن إبراهيم، ولكن أصل الحديث ثابت صحيح بدون موطن الشاهد. والله تعالى أعلم.

(٤٣٣٤) [ضعيف]: فيه الحسن مدلس ولم يصرح، وقيل أنه لم يسمع من عثمان، وقد رواه مرسلاً ولعله هو المحفوظ، فغن يكنه فيكون هذا منكر، ولعله كان يرسله مره ويوصله مرة، وحميد الطويل مدلس، ولكن في أنس فقط. والله تعالى أعلم.

(٤٣٣٥) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٣٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٤٠]، ومسلم [٢٤٧٩] وغيرهما.

أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قال حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَعْزَبُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

(٤٣٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ عَنْ طَلْحَةَ النَّصْرِيِّ قال: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرًا وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَإِنْ كَانَ لَهُ عَرِيفٌ نَزَلَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَرِيفٌ نَزَلَ الصُّفَّةَ فَقَدِمْتُهَا وَلَيْسَ لِي بِهَا عَرِيفٌ، فَنَزَلْتُ الصُّفَّةَ، وَكَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُرَافِقُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، وَيَقْسِمُ بَيْنَهُمَا مُدًّا مِنْ تَمْرٍ، فَبَيْنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فِي صَلاَتِهِ إِذْ نَادَاهُ رَجُلٌ فَقال: يَا رَسُول اللَّهِ أَحْرَقَ بُطُونَنَا التَّمْرُ، وَتَخَرَّقَتْ عَنَّا الْخُنُفُ. قال: وَإِنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ مَا لَقِيَ مِنْ قَوْمِهِ ثُمَّ قال: «**لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَصَاحِبِي مَكَثْنَا بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً مَا لَنَا طَعَامٌ غَيْرُ الْبَرِيرِ**». وَالْبَرِيرُ ثَمَرُ الأَرَاكِ: «**حَتَّى أَتَيْنَا إِخْوَانَنَا مِنَ الأَنْصَارِ، فَآسَوْنَا مِنْ طَعَامِهِمْ، وَكَانَ جُلُّ طَعَامِهِمُ التَّمْرَ، وَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَوْ قَدَرْتُ لَكُمْ عَلَى الْخُبْزِ وَاللَّحْمِ لأَطْعَمْتُكُمُوهُ، وَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ أَوْ مَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ تَلْبَسُونَ أَمْثَالَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، وَيُغْدَى وَيُرَاحُ عَلَيْكُمْ بِالْجِفَانِ**». قالوا: يَا رَسُول اللَّهِ أَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ أَوِ الْيَوْمَ؟ قال: «**لاَ بَلْ أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ، أَنْتُمُ الْيَوْمَ إِخْوَانٌ، وَأَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**».

(٤٣٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَعْدَانِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُزْنَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ الرَّوَّادِيُّ أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ الْيَمَانِ قال: لَمَّا كَثُرَتِ الْمُهَاجِرُونَ بِالْمَدِينَةِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ دَارٌ وَلاَ مَأْوَى أَنْزَلَهُمْ رَسُول اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَسَمَّاهُمْ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ، فَكَانَ يُجَالِسُهُمْ وَيَأْنَسُ بِهِمْ.

وَرُوِّينَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ فَقال: فَأَيْنَ كَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ؟ يَعْنِي يَنَامُونَ فِيهِ.

(٤٣٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ السُّوسِيُّ أَخْبَرَنَا

(٤٣٣٧) [صحيح]: أخرجه أحمد [١٥٥٥٨]، وابن حبان [٦٦٨٤] وغيرهما وسنده صحيح.

(٤٣٣٨) [ضعيف]: فيه من لا أعرفهم، وعثمان مقبول.

(٤٣٣٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٢٤٦-٦٤٥٢]، ابن حبان [٦٥٣٥-٧١٥١] وغيرهما.

أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ كَانَ يقول: وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ إِنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ فِيهِ، فَمَرَّ بِي أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، مَا سَأَلْتُهُ إِلاَّ لِيَسْتَتْبِعَنِي فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلاَّ لِيَسْتَتْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي، ثُمَّ قال: «**يَا أَبَا هِرٍّ**». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُول اللَّهِ. قال: «**الْحَقْ**». وَمَضَى فَاتَّبَعْتُهُ فَدَخَلَ، وَاسْتَأْذَنْتُ فَأَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ، فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقال: «**مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟**». قالوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلاَنٌ أَوْ فُلاَنَةُ. قال: «**أَبَا هِرٍّ**». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُول اللَّهِ. قال: «**الْحَقْ أَهْلَ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي**». قال: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الإِسْلاَمِ لاَ يَأْوُونَ إِلَى أَهْلٍ وَلاَ مَالٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، فَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاءَنِي ذَلِكَ قُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ؟ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شُرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا وَأَنَا الرَّسُول، فَإِذَا جَاءَ أَمَرَنِي أَنْ أُعْطِيَهُمْ، فَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ؟ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ بُدٌّ، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا حَتَّى اسْتَأْذَنُوا، فَأَذِنَ لَهُمْ وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ فَقال: «**يَا أَبَا هِرٍّ**». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُول اللَّهِ. قال: «**خُذْ فَأَعْطِهِمْ**». فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ فَأُعْطِيهِ الآخَرَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ وَقَدْ رَوِيَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ وَنَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ، وَقال: «**يَا أَبَا هِرٍّ**». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُول اللَّهِ. قال: «**بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ**». قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُول اللَّهِ. قال: «**اقْعُدْ فَاشْرَبْ**». فَقَعَدْتُ وَشَرِبْتُ، فَقال: «**اشْرَبْ**». فَشَرِبْتُ، فَقال: «**اشْرَبْ**». فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يقول: فَاشْرَبْ فَاشْرَبْ. حَتَّى قُلْتُ: لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا. قال: «**فَأَرِنِي**». فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَسَمَّى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ.

(٤٣٤٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

(٤٣٤٠) [صحيح]: اخرجه البخاري [٣٧٠٣]، ومسلم [٢٤٠٩] وغيرهما.

قال: اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ قال فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا ﷺ قال فَأَبَى سَهْلٌ، فَقال لَهُ: أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ فَقُلْ لَعَنَ اللَّهُ أَبَا تُرَابٍ. فَقال سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ ﷺ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي تُرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا. فَقال لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ لِمَ سُمِّيَ أَبَا تُرَابٍ. قال: جَاءَ رَسُول اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا ﷺ فِي الْبَيْتِ فَقال لَهَا: «**أَيْنَ ابن عَمِّكِ؟**». فَقالتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ، وَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي. فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ لإِنْسَانٍ: «**انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟**». فَجَاءَ فَقال: يَا رَسُول اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ. فَجَاءَهُ رَسُول اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيقول: «**قُمْ أَبَا تُرَابٍ قُمْ أَبَا تُرَابٍ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

(٤٣٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا يُونُسُ: أَنَّ الْحَسَنَ سُئِلَ عَنِ الْقَائِلَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقال: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ يَقِيلُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَقُومُ وَأَثَرُ الْحَصَى بِجَنْبِهِ فَيقول: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

قال يُونُسُ بِإِصْبَعِهِ وَحَرَّكَ أَبُو بَكْرٍ إِصْبَعَهُ السَّبَّابَةَ وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ غِلْمَانٌ. قُلْتُ لِيُونُسَ: ابن كَمْ كَانَ الْحَسَنُ يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانُ؟ قال: ابن أَرْبَعَ عَشْرَةَ، وُلِدَ الْحَسَنُ لِسَنَتَيْنِ بَقِيَتَا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ.

وَرُوِّينَا عَنِ ابن مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ ثُمَّ عَنْ مُجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهِيَتِهِمُ النَّوْمَ فِي الْمَسْجِدِ، فَكَأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا لِمَنْ وَجَدَ مَسْكَنًا أَنْ لاَ يَقْصِدَ الْمَسْجِدَ لِلنَّوْمِ فِيهِ.

(٤٣٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ الأَزْدِيُّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ الْعَنْسِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ**».

(٤٣٤١) [ضعيف]: الحسن لم يسمع من عثمان ﷺ إلا حديث المنبر وقد تقدم، وهذا ليس سماعًا إنما رؤيا، فلا يُضعف بهذا، ولكنَّ السند إليه فيه عبد الله بن عيسى الخزاز، ضعيف. والله تعالى أعلم.

(٤٣٤٢) [حسن]: أخرجه أبو داود [٤٧٢] ومن طريقه المصنف وفيه عثمان بن أبي عاتكة الأزدي، قال أبو حاتم الرازي: لا بأس به. وقال أبو زرعه: شيخ. وقال أبو داود: صالح. والله تعالى أعلم.

٥٤٥- باب كَرَاهِيَةِ إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لاَ يَلِيقُ بِالْمَسْجِدِ

(٤٣٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يقول قال رَسُول اللَّهِ ﷺ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّرْقُفِي حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قال: سَمِعْتُ أَبَا الأَسْوَدِ: مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ يقول أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يقول: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لاَ أَدَّاهَا اللَّهُ إِلَيْكَ، إِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا**». لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ.

وَفِي حَدِيثِ ابن وَهْبٍ: «**لاَ رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ عَنِ ابن وَهْبٍ وَعَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنِ الْمُقْرِئِ.

(٤٣٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يقول فِي الْمَسْجِدِ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الأَحْمَرِ؟ فَقال النَّبِي ﷺ: «**لاَ وَجَدْتَ، إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ.

(٤٣٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(٤٣٤٣) [حسن]: أخرجه أحمد [٩١٦١-٨٣٨٢]، والترمذي [١٣٢١]، ومسلم [٥٦٨] وغيرهم، ومولى شداد حديثه حسن، قال أبو حاتم: شيخ. والله تعالى أعلم.

(٤٣٤٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٦٩]، وابن خزيمة [١٣٠١]، وابن حبان [١٦٥٢] وغيرهم، وقد روي مرسلاً أيضًا.

(٤٣٤٥) [حسن]: أخرجه الدارمي [١٤٠١]، والتِّرمِذي [١٣٢١]، والنَّسائي في الكبرى [٩٩٣٣]، وابن خزيمة [١٣٠٥]، وابن حبان [١٦٥٠] من طرق عن (الحسن بن أبي يزيد، وعارم محمد بن الفضل، وعلي بن المديني، والنفيلي) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد بن خصيفة، عن محمد بن عبد الرحمن، فذكره. قال أبو عِيسَى التِّرمِذي: حديثُ أبي هُرَيرة حديثٌ حسنٌ غريبٌ. اهـ، والدارودري حسن الحديث. والله تعالى أعلم.

إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: لاَ أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ ضَالَّةً فَقُولُوا: لاَ رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ**».

(٤٣٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِيِّ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قال: كُنْتُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ فَقال: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ. فَجِئْتُهُ بِهِمَا فَقال: مِمَّنْ أَنْتُمَا؟ قالا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. فَقال: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ.

(٤٣٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابن عَجْلاَنَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَنَاشُدِ الأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ**».

(٤٣٤٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْجِنَّائِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، زَادَ نَهْيَهُ عَنْ تَعْرِيفِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَعَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ.

(٤٣٤٩) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابن الْمُسَيَّبِ قال: أَنْشَدَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ فَلَحَظَهُ فَقال: أَفِي

(٤٣٤٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٧٠] وغيره.

(٤٣٤٧) [حسن]: أخرجه الترمذي [٣٢٢]، والنسائي [٧١٤] وغيرهما من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، والسند إليه حسن فيه ابن عجلان. والله تعالى أعلم.

(٤٣٤٨) [حسن]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٤٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٠٤٠]، ومسلم [٢٤٨٥] بنحوه، وعبد الرزاق [١٧١٦] بلفظه ومن طريقه أبو داود [٥٠١٤]، والمصنف.

الْمَسْجِدِ؟ فَقال: وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْشَدْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ. قال: فَخَشِيَ أَنْ يَرْمِيَهُ بِرَسُول اللَّهِ ﷺ فَأَجَازَ وَتَرَكَهُ.

وَعَنِ ابن الْمُسَيَّبِ أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ قال يَعْنِي لِقَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنْشُدُكَ اللَّهَ أَسَمِعْتَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**أَجِبْ عَنِّي، أَيَّدَكَ اللَّهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ**». فَقال: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ الْحَدِيثَ الْمُسْنَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَ قِصَّةَ عُمَرَ مِنْ حَدِيثِ ابن عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَنَحْنُ لاَ نَرَى بِإِنْشَادِ مِثْلِ مَا كَانَ يقول حَسَّانُ فِي الذَّبِّ عَنِ الإِسْلاَمِ وَأَهْلِهِ بَأْسًا لاَ فِي الْمَسْجِدِ وَلاَ فِي غَيْرِهِ، وَالْحَدِيثُ الأَوَّلُ وَرَدَ فِي تَنَاشُدِ أَشْعَارِ الْجَاهِلِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِمَّا لاَ يَلِيقُ بِالْمَسْجِدِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٤٥٦- باب كَرَاهِيَةِ الصَّلاَةِ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ دُونَ مَرَاحِ الْغَنَمِ

(٤٣٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالَوَيْهِ قالا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قال: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا عِنْدَهُ فَقال: يَا رَسُول اللَّهِ أَنَتَطَهَّرُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ قال: «**إِنْ شِئْتَ، وَإِنْ شِئْتَ فَدَعْ**». قال: أَفَأُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ قال: «**نَعَمْ**». قال: أَفَأَتَطَهَّرُ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ؟ قال: «**نَعَمْ**». قال: أَفَأُصَلِّي فِي مَبَارِكِ الإِبِلِ؟ قال: «**لاَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو.

(٤٣٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الْعَلَوِيُّ رحمه الله أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الْكُوفِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قال: أَمَرَنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ أَنْ نُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلاَ نُصَلِّي فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى.

(٤٣٥٠) [حسن]: أخرجه الطيالسي [٨٠٣]، ومسلم [٣٦٠]، وابن خزيمة [٣١]، وابن حبان [١١٥٦] وغيرهم عن أبي ثور عن جابر. فذكره، وجعفر بن أبي ثور حديثه حسن. والله تعالى أعلم.

(٤٣٥١) [حسن]: أخرجه ابن أبي شيبة [٣٦٠٥٦]، وابن حبان [١١٢٥] وغيرهما، وله شاهد في الذي قبله، وله شاهد من حديث أبي هريرة سيأتي. والله تعالى أعلم.

(٤٣٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ سَعِيدٍ هُوَ ابن أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**إِذَا أَتَيْتُمْ عَلَى أَعْطَانِ الإِبِلِ فَلاَ تُصَلُّوا فِيهَا، وَإِذَا أَتَيْتُمْ عَلَى أَعْطَانِ الْغَنَمِ فَصَلُّوا فِيهَا إِنْ شِئْتُمْ**».

(٤٣٥٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ يَعْنِي ابن عَوْنٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قال: «**إِذَا كُنْتُمْ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ فَلاَ تُصَلُّوا، وَإِذَا كُنْتُمْ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ فَصَلُّوا فِيهَا إِنْ شِئْتُمْ**».

(٤٣٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ يَعْنِي ابن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنَ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْنِي: عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**صَلُّوا فِي مَرَاحِبِ الْغَنَمِ، وَلاَ تُصَلُّوا فِي مَرَاحِبِ الإِبِلِ**».

(٤٣٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قالا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلَمْ تَجِدُوا إِلاَّ مَرَابِضَ الْغَنَمِ وَأَعْطَانَ الإِبِلِ فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلاَ تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ**».

٥٤٧- باب ذِكْرِ الْمَعْنَى فِي كَرَاهِيَةِ الصَّلاَةِ فِي أَحَدِ هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ دُونَ الآخَرِ

(٤٣٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(٤٣٥٢) [صحيح]: أخرجه أحمد [٤/ ٨٥/ ١٦٩١١]، وفي [٤/ ٨٦/ ١٦٩٢٢]، وفي [٥/ ٥٤/ ٢٠٨١٥]، وفي [٥/ ٥٥/ ٢٠٨٣٠-٢٠٨٣١]، وفي [٥/ ٥٦/ ٢٠٨٤٧]، وعبد بن حميد [٥٠١]، وابن ماجة [٧٦٩]، والنَّسائي [٧٣٥]، وفي الكبرى [٨١٦] من طرق عن (يونس بن عبيد، والمبارك، وأبو سفيان، وقتادة، وعبيد الله بن طلحة، وأشعث) عن الحسن، فذكره. وقد سمع الحسن من ابن مغفل. والله تعالى أعلم.

(٤٣٥٣) [صحيح]: وقد تقدم في الذي قبله.

(٤٣٥٤) [ضعيف]: مداره على عبد الملك، وهو ضعيف. والله تعالى أعلم.

(٤٣٥٥) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [٧٩٥]، وابن حبان [٢٣١٧] وغيرهما.

(٤٣٥٦) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٩٣] ومن طريقه المصنف، وأحمد [١٨٠٦٧] وغيرهما.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى قالا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قال: سُئِلَ رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ فِي مَبَارِكِ الإِبِلِ فَقال: «**لاَ تُصَلُّوا فِيهَا، فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ**». وَسُئِلَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ فَقال: «**صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ**».

حَدِيثُهُمَا سَوَاءٌ.

(٤٣٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلاَ تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ**».

كَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ.

وَقال يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ: كُنَّا نُؤْمَرُ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ.

(٤٣٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو الْقَاسِمِ السَّرَّاجُ وَغَيْرُهُمَا قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ كَرِيزٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إِذَا أَدْرَكَتْكُمُ الصَّلاَةُ وَأَنْتُمْ فِي مَرَاحِ الْغَنَمِ فَصَلُّوا فِيهَا، فَإِنَّهَا سَكِينَةٌ وَبَرَكَةٌ، وَإِذَا أَدْرَكَتْكُمُ الصَّلاَةُ وَأَنْتُمْ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ فَاخْرُجُوا مِنْهَا فَصَلُّوا، فَإِنَّهَا جِنٌّ مِنْ جِنٍّ خُلِقَتْ، أَلاَ تَرَى أَنَّهَا إِذَا نَفَرَتْ كَيْفَ تَشْمَخُ بِأَنْفِهَا**».

قال الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ وَفِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**لاَ تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ، فَإِنَّهَا جِنٌّ مِنْ جِنٍّ خُلِقَتْ**». دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا كَمَا قال حِينَ نَامَ عَنِ الصَّلاَةِ: اخْرُجُوا بِنَا مِنْ هَذَا الْوَادِي، فَإِنَّهُ وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ. فَكَرِهَ أَنْ يُصَلِّيَ قُرْبَ شَيْطَانٍ، وَكَذَا كَرِهَ أَنْ يُصَلِّيَ قُرْبَ الإِبِلِ لأَنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ جِنٍّ لاَ لِنَجَاسَةِ مَوْضِعِهَا، وَقال فِي الْغَنَمِ: «**هِيَ مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ**».

قال الشَّيْخُ: أَمَّا الْحَدِيثُ فِي النَّوْمِ عَنِ الصَّلاَةِ فَقَدْ مَضَى.

(٤٣٥٧) [صحيح]: تقدم برقم [٤٣٥٢].

(٤٣٥٨) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

وَأَمَّا حَدِيثُهُ فِي الْغَنَم:

(٤٣٥٩) - فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي حَازِمٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**صَلُّوا فِي مَرَاحِ الْغَنَمِ وَامْسَحُوا رِغَامَهَا، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ**».

وَرَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابن الْمُسَيَّبِ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَوْقُوفًا عَلَيْهِ، وَقِيلَ مَرْفُوعًا وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ، وَرُوِّينَاهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مَرْفُوعًا.

(٤٣٦٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَاجِبٍ حَدَّثَنَا سَخْتُوَيْهِ بْنُ مَازِيَارَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ قال: سَمِعْتُ أَبَا حَيَّانَ يَذْكُرُ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْغَنَمَ مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ، فَامْسَحُوا رِغَامَهَا وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِهَا**».

قال الشَّافِعِيُّ رحمه الله: فَأَمَرَ أَنْ يُصَلَّى فِي مَرَاحِهَا يَعْنِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ مَرَاحِهَا الَّذِي لاَ بَعْرَ وَلاَ بَوْلَ فِيهِ.

قال: وَأَكْرَهُ لَهُ الصَّلاَةَ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا قَذَرٌ لِنَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنْ صَلَّى أَجْزَأَهُ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى، فَمَرَّ بِهِ شَيْطَانٌ فَخَنَقَهُ حَتَّى وَجَدَ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى يَدِهِ، وَلَمْ يُفْسِدْ ذَلِكَ صَلاَتَهُ.

(٤٣٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بُدَيْلٍ حَدَّثَنَا مُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قال: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلاَةً مَكْتُوبَةً فَضَمَّ يَدَهُ فِي الصَّلاَةِ، فَلَمَّا صَلَّى قُلْنَا: يَا رَسُول اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلاَةِ شَيْءٌ؟ قال: «**لاَ إِلاَّ أَنَّ الشَّيْطَانَ أَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيَّ، فَخَنَقْتُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى يَدِي، وَايْمُ اللَّهِ لَوْلاَ مَا سَبَقَنِي إِلَيْهِ**

(٤٣٥٩) [ضعيف]: رُوي من أكثر من طريق مرفوعًا وكلها لا تصح هذا إن لم تكن منكرة، وهذا فيه عمر بن سنان ضعيف.

(٤٣٦٠) [ضعيف]: فيه عمرو بن جرير متروك الحديث، وإبراهيم بن عيينة كذلك.

(٤٣٦١) [حسن]: أخرجه عبد الرزاق [٢٣٣٨]، وعنه أحمد [٢٠٤٩٥] وغيرهما، وفيه سماك بن حرب حسن الحديث، وله شاهد صحيح من حديث عويمر بن مالك أبي الدرداء.

أَخِي سُلَيْمَانُ لاَرْتُبِطَ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يُطِيفَ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ».

وَقَدْ مَضَى مَعْنَى هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ وَفِي حَدِيثِ ابن مَسْعُودٍ وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

(٤٣٦٢) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ.

(٤٣٦٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ وَأَخْبَرَنِي الْمَنِيعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّ الْمَنِيعِيَّ قال: إِلَى بَعِيرِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

وَهَذَا إِنْ لَمْ يَكُنْ صَلاَةٌ فِي مَوْضِعِ الإِبِلِ فَهِيَ صَلاَةٌ قُرْبَ الإِبِلِ، ثُمَّ كَانَتْ جَائِزَةً لِطَهَارَةِ الْمَكَانِ، كَمَا كُرِهَ الصَّلاَةُ قُرْبَ الشَّيْطَانِ فِي خَبَرٍ آخَرَ ثُمَّ مَرَّ بِهِ الشَّيْطَانُ فِي صَلاَتِهِ فَخَنَقَهُ، وَلَمْ يُفْسِدْ عَلَيْهِ صَلاَتَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٤٨- باب مَنْ كَرِهَ الصَّلاَةَ فِي مَوْضِعِ الْخَسْفِ وَالْعَذَابِ

(٤٣٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ حَدَّثَنِي ابن لَهِيعَةَ وَيَحْيَى بْنُ أَزْهَرَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ الْمُرَادِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغِفَارِيِّ: أَنَّ عَلِيًّا ﷺ مَرَّ بِبَابِلَ وَهُوَ يَسِيرُ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ يُؤْذِنُهُ بِصَلاَةِ الْعَصْرِ، فَلَمَّا بَرَزَ مِنْهَا أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ، فَأَقَامَ الصَّلاَةَ فَلَمَّا فَرَغَ قال: إِنَّ حَبِيبِي ﷺ نَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَقْبُرَةِ، وَنَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي أَرْضِ بَابِلَ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ.

(٤٣٦٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

(٤٣٦٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٣٠] ومسلم [٥٠٢] بنحوه.

(٤٣٦٣) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٦٤) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٩٠-٤٩١] ومن طريقه المصنف، ومداره على أبي صالح الغفاري سعيد بن عبد الرحمن، قال ابن يونس: روايته عن علي مرسلة. اهـ والله تعالى أعلم.

(٤٣٦٥) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَزْهَرَ وَابْنُ لَهِيعَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ قال: فَلَمَّا خَرَجَ مِنْهَا مَكَانَ لَمَّا بَرَزَ. وَرُوِّينَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُحِلٍّ الْعَامِرِيِّ قال: كُنَّا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَمَرَرْنَا عَلَى الْخَسْفِ الَّذِي بِبَابِلَ، فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى أَجَازَهُ. وَعَنْ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قال: مَا كُنْتُ لأُصَلِّي فِي أَرْضٍ خَسَفَ اللَّهُ بِهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. وَهَذَا النَّهْيُ عَنِ الصَّلاَةِ فِيهَا إِنْ ثَبَتَ مَرْفُوعًا لَيْسَ لِمَعْنًى يَرْجِعُ إِلَى الصَّلاَةِ، فَلَوْ صَلَّى فِيهَا لَمْ يُعِدْ. وَإِنَّمَا هُوَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ كَمَا:

(٤٣٦٦) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ- يَعْنِي أَصْحَابَ ثَمُودَ-، إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلَ الَّذِي أَصَابَهُمْ**».

(٤٣٦٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِيُّ يَعْنِي عَبَّاسَ بْنَ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لأَصْحَابِهِ: «**لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ- يَعْنِي الْمُعَذَّبِينَ- إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لاَ يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ.

(٤٣٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ أَحْمَدَ الزَّوْزَنِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابن عُمَرَ قال: لَمَّا مَرَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ بِالْحِجْرِ قال: «**لاَ تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ الَّذِي أَصَابَهُمْ**». ثُمَّ قَنَّعَ رَسُول اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِيَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

فَأَحَبَّ الْخُرُوجَ مِنْ تِلْكَ الْمَسَاكِنِ وَكَرِهَ الْمُقَامَ بِهَا إِلاَّ بَاكِيًا فَدَخَلَ فِي ذَلِكَ الْمُقَامُ لِلصَّلاَةِ وَغَيْرِهَا وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٤٣٦٦) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم [٢٩٨٠] وغيرهما.

(٤٣٦٧) [صحيح]: تقدم في الذي قبله. (٤٣٦٨) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

جماع أبواب الساعات التي تكره فيها صلاة التطوع

٥٤٩- باب النهي عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس

(٤٣٦٩) - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق إملاء أخبرنا محمد بن أيوب حدثنا أبو عمر الحوضي حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس قال: شهد عندي رجال مرضيون فيهم عمر، وأرضاهم عندي عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة أو قال: لا صلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس أو تطلع، وبعد العصر حتى تغرب الشمس.

رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام.

(٤٣٧٠) - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق أخبرنا محمد بن أيوب أخبرنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة قال: سمعت أبا العالية يحدث عن ابن عباس قال حدثني أناس أعجبهم إلي عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس.

رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى.

(٤٣٧١) - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أخبرنا الربيع أخبرنا الشافعي أخبرنا مالك.

(ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه حدثنا إبراهيم بن علي حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى.

(٤٣٧٢) - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن علي بن عفان حدثنا محمد بن عبيد

(٤٣٦٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٦] وفي غير ما موضع، ومسلم [٨٢٧] وغيرهما.

(٤٣٧٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٧١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٨]، ومسلم [٨٢٥] وغيرهما.

(٤٣٧٢) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

الطَّنَافِسِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَلاَتَيْنِ: عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

(٤٣٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَهِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّمَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَسْجِدِ مُحَمَّدٍ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ»**. وَنَهَى رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلاَةٍ فِي سَاعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الأَضْحَى، وَنَهَى رَسُول اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ وَهِشَامٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ وَيَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِي النَّهْيِ عَنْ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ.

(٤٣٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِي حَدَّثَنَا اللَّيْثُ يَعْنِي ابن سَعْدٍ عَنْ خَيْرِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنِ ابن هُبَيْرَةَ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ قال: صَلَّى بِنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمُخْمَصِ وَقال: **«إِنَّ هَذِهِ الصَّلاَةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا، فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ»**.

وَالشَّاهِدُ النَّجْمُ لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ.

(٤٣٧٥) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ حَدَّثَنَا

(٤٣٧٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٩٧] وغيره.

(٤٣٧٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٣٠]، وابن حبان [١٧٤٤] وغيرهما.

(٤٣٧٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٧] وغيره.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قال حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قال: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ قال: إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلاَةً لَقَدْ صَحِبْنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهَا، يَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ غُنْدَرٍ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٣٧٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ قال: خَطَبَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه فَقال: أَلاَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُصَلُّونَ صَلاَةً، لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا، وَقَدْ سَمِعْنَاهُ يَنْهَى عَنْهَا، يَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ شُعْبَةَ، وَكَأَنَّ أَبَا التَّيَّاحِ سَمِعَهُ مِنْهُمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٣٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ قال: كَانَ طَاوُسٌ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقال لَهُ ابن عَبَّاسٍ: اتْرُكْهُمَا. قال: إِنَّمَا نَهَى رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا أَنْ تُتَّخَذَ سُلَّمًا.

قال ابن عَبَّاسٍ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى النَّبِي ﷺ عَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَلاَ أَدْرِي أَتَعَذَّبُ عَلَيْهِمَا أَمْ تُؤْجَرُ لأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قال ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: الآية ٣٦].

٥٥٠- باب النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا

(٤٣٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخَرِينَ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**لاَ يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلاَ عِنْدَ غُرُوبِهَا**».

(٤٣٧٦) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٧٧) [صحيح]: اخرجه الدارمي [٤٣٤] قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد حدثنا سفيان... فذكره، وسنده صحيح.

(٤٣٧٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٥]، ومسلم [٨٢٨] وغيرهما.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

(٤٣٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ: وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**لاَ تَتَحَرَّوْا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنَيْ شَيْطَانٍ**».

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(٤٣٨٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابن عُمَرَ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَغِيبَ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابن نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(٤٣٨١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلاَلِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قال حَدَّثَنِي ابن طَاوُس عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قالتْ: وَهِمَ عُمَرُ، إِنَّمَا نَهَى رَسُول اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعُ الشَّمْسِ وَغُرُوبُهَا.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ وُهَيْبٍ.

وَإِنَّمَا قالتْ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لأَنَّهَا رَأَتْ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَتَا بِمَا ثَبَتَ عَنْهَا وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَضَاءً، وَكَانَ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلاً أَثْبَتَهُ، فَأَمَّا النَّهْيُ فَهُوَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثَابِتٌ مِنْ جِهَةِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ كَمَا تَقَدَّمَ.

(٤٣٧٩) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم، وقد تقدم قبله.

(٤٣٨٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٨١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٣٣] وغيره.

٥٥١- باب النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ فِي هَاتَيْنِ السَّاعَتَيْنِ وَحِينَ تَقُومُ الظَّهِيرَةُ حَتَّى تَمِيلَ

(٤٣٨٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيٍّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ سَمِعْتُ أَبِي يقول: سَمِعْتُ:

عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقول: ثَلاَثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ أَوْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ إِلَى الْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ.

(٤٣٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ قالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قال: يَنْهَانَا. وَقال: الْغُرُوبِ. وَلَمْ يَقُلْ: قَائِمُ. وَقال: حَتَّى تَمِيلَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٣٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَغَيْرُهُ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن قَعْنَبٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارَقَهَا، ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا زَالَتْ فَارَقَهَا، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا، فَإِذَا غَرَبَتْ فَارَقَهَا**». وَنَهَى رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ. كَذَا رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَرَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ.

قال أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: الصَّحِيحُ رِوَايَةُ مَعْمَرٍ وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ.

(٤٣٨٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٣١]، وابن حبان [١٥٤٦] وغيرهما.

(٤٣٨٣) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٨٤) [ضعيف]: أخرجه مالك [١٨٢]، ومن طريقه المصنف، وهذا إسناد مرسل، فعبد الله الصنابحي هو تابعي ثقة على الراجح وليس صحابيًا، وسنده صحيح لمن أرسله. والله تعالى أعلم.

٥٥٢- باب ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي يَجْمَعُ النَّهْيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي جَمِيعِ هَذِهِ السَّاعَاتِ

(٤٣٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَمَّارٍ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قال عِكْرِمَةُ وَقَدْ لَقِيَ شَدَّادٌ أَبَا أُمَامَةَ وَوَاثِلَةَ، وَصَحِبَ أَنَسًا إِلَى الشَّامِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَضْلًا وَخَيْرًا عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قال: قال عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ السُّلَمِيُّ: كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَإِنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الأَوْثَانَ قال فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَسُول اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا جُرَءَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قال: «أَنَا نَبِيٌّ». فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قال: «أَرْسَلَنِي اللَّهُ». فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قال: «أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوَحَّدَ اللَّهُ لاَ يُشْرَكَ بِهِ شَيْئًا». فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». قال: وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ. قال: «إِنَّكَ لاَ تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، أَلاَ تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ؟ وَلَكِنِ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي». فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي وَقَدِمَ رَسُول اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِيَّ فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الأَخْبَارَ، وَأَسْأَلُ كُلَّ مَنْ قَدِمَ مِنَ النَّاسِ حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ؟ فَقالوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ. قال: فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي؟ قال: «نَعَمْ أَلَسْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ؟». قال قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ. قال: «صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ فَالصَّلَاةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ تَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ». قال قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَالْوُضُوءُ حَدِّثْنِي عَنْهُ. قال: «مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ، فَيُمَضْمِضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ وَخَيَاشِيمِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا

(٤٣٨٥) [صحيح]: أخرجه أحمد [١٦٥٧١] ومسلم [٨٣٢] وغيرهما.

رَأْسَهُ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ إِلاَّ انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». فَحَدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أُمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ أَبُو أُمَامَةَ يَا عَمْرُو انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقَالَ عَمْرُو: يَا أَبَا أُمَامَةَ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي وَرَقَّ عَظْمِي، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ وَلاَ عَلَى رَسُولِهِ لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَدًا، وَلَكِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَعْقِرِيِّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلاَّ أَنَّهُ زَادَ فِي ذِكْرِ الْوُضُوءِ عِنْدَ قَوْلِهِ: فَيَنْتَثِرُ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخَيَاشِيمِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ. وَكَأَنَّهُ سَقَطَ مِنْ كِتَابِنَا. وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلاَّمٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ.

(٤٣٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ أَنَّهُ قال قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ فَصَلِّ مَا شِئْتَ، فَإِنَّ الصَّلاَةَ مَشْهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْصِرْ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَتَرْتَفِعَ قِيسَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَيُصَلِّي لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ مَا شِئْتَ، فَإِنَّ الصَّلاَةَ مَشْهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ حَتَّى يَعْدِلَ الرُّمْحُ ظِلَّهُ، ثُمَّ أَقْصِرْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسْجَرُ وَتُفْتَحُ أَبْوَابُهَا، فَإِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلِّ مَا شِئْتَ، فَإِنَّ الصَّلاَةَ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ فَيُصَلِّي لَهَا الْكُفَّارُ». قال: وَقَصَّ حَدِيثًا طَوِيلاً.

(٤٣٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٤٣٨٦) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [٢٦٠] وغيره، وله شاهد في الذي قبله، وأبو سلام عن أبي أمامة مرسل كما أشار إلى ذلك أبو حاتم ولكن تابعه عليه غير واحد. والله تعالى أعلم.

(٤٣٨٧) [منكر]: قال الدارقطني في العلل [١٤٦٦]: اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى الْمَقْبُرِيِّ:

فَرَوَاهُ الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، وَعِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ، سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ.

وَخَالَفَهُمَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَرَوَاهُ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ، فَقَالَ لَهُ: عَلِّمْنِي مِمَّا=

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا ابن أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: سَأَلَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَقال: يَا رَسُول اللَّهِ إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ أَمْرٍ أَنْتَ بِهِ عَالِمٌ وَأَنَا بِهِ جَاهِلٌ، هَلْ مِنْ سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَاعَةٌ تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ؟ قال: «نَعَمْ إِذَا صَلَّيتَ الصُّبْحَ فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تَسْتَوِيَ الشَّمْسُ عَلَى رَأْسِكَ كَالرُّمْحِ، فَإِذَا اسْتَوَتْ عَلَى رَأْسِكَ كَالرُّمْحِ فَدَعِ الصَّلَاةَ، فَإِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ تُسْجَرُ فِيهَا جَهَنَّمُ، وَتُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُهَا حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ عَنْ جَانِبِكَ الأَيْمَنِ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَالصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ».

وَرَوَاهُ عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يُسَمِّ السَّائِلَ وَزَادَ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ الصَّلَاةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ.

٥٥٣- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا النَّهْيَ مَخْصُوصٌ بِبَعْضِ الصَّلَوَاتِ دُونَ بَعْضٍ وَأَنَّهُ يَجُوزُ فِي هَذِهِ السَّاعَاتِ كُلُّ صَلَاةٍ لَهَا سَبَبٌ

(٤٣٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لاَ كَفَّارَةَ لَهَا غَيْرُ ذَلِكَ». وَحَدَّثَنَا بَعْدُ ذَلِكَ فَزَادَ فِيهِ ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ﴾ [طه: الآية ١٤].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ هَمَّامٍ.

(٤٣٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَكَّامٍ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى الْقَصِيرُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ.

=أَنْتَ بِهِ عَالِمٌ، الْحَدِيثَ، وَقَوْلُ اللَّيْثِ أَصَحُّ.

وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، وَوَهِمَ فِي ذِكْرِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، وَإِنَّمَا رَوَى اللَّيْثُ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ أَلْفَاظًا عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ مُرْسَلاً. اهـ، فقلت: وعلى الوجه المحفوظ يكون منقطع، فعون بن عبد الله بن عتبه عن عم أبيه عبد الله بن مسعود مرسل. والله تعالى أعلم.

(٤٣٨٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٩٧]، ومسلم [٦٨٤] وغيرهما.

(٤٣٨٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابن أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ** يقول ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٰ﴾ [طه: الآية ١٤]».

لَفْظُ حَدِيثِ الْمُثَنَّى وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يقول** ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٰ﴾ [طه: الآية ١٤]».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ وَالْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ.

(٤٣٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنِ ابن الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِي آخِرِهِ قال: «**مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قال:** ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٰ﴾». قال يُونُسُ: وَكَانَ ابن شِهَابٍ يَقْرَؤُهَا كَذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنِ ابن وَهْبٍ.

(٤٣٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَغَيْرُهُ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابن قَيْسٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الإِسْفَرَائِينِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَوْثَرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ الأَنْصَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ قَيْسٍ جَدِّ سَعْدٍ قال: رَآنِي رَسُول اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَقال: «**مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ يَا قَيْسُ؟**». فَقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ، فَسَكَتَ رَسُول اللَّهِ ﷺ.

زَادَ الْحُمَيْدِيُّ فِي حَدِيثِهِ قال سُفْيَانُ: وَكَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعْدٍ.

(٤٣٩٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٨٠] وغيره.

(٤٣٩١) [صحيح]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ١٦] عن سفيان به، والحميدي [٨٩٢] ومن طريقه المصنف. وإسناده صحيح.

(٤٣٩٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ قال: أَبْصَرَنِي النَّبِي ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَذَكَرَ قَوْلَ سُفْيَانَ كَذَا قال قَيْسُ بْنُ قَهْدٍ، وَكَذَلِكَ قالهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ سَعْدٍ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتِينِ عَنْهُ وَقال فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ قَيْسُ بْنُ عَمْرٍو.

(٤٣٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّسَوِيُّ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَزْهَرِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقالوا: اقْرَأ عَلَيْهَا السَّلاَمَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِنَّا: أُخْبِرْنَا أَنَّكِ تُصَلِّيهَا وَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا. قال ابن عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَيْهَا. قال كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي بِهِ فَقالتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ. فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا، فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقالتْ أُمُّ سَلَمَةَ سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهَا، أَمَّا حِينَ صَلاَّهُمَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَصَلاَّهُمَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ: قُومِي بِجَنْبِهِ وَقُولِي لَهُ: تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُول اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ. قالتْ: فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قال: يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانِي أُنَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالإِسْلاَمِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ ابن وَهْبٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ.

(٤٣٩٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ

(٤٣٩٢) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٣٩٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٢٣٣]، ومسلم [٨٣٤] وغيرهما.

(٤٣٩٤) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ ﵂ قالتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ قَطُّ إلاَّ مَرَّةً، جَاءَهُ قَوْمٌ فَشَغَلُوهُ فَلَمْ يُصَلِّ بَعْدَ الظُّهْرِ شَيْئًا، فَلَمَّا صَلَّى الْعَصْرَ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

(٤٣٩٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الدَّرَابَجَرْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُدِّيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

قالتْ عَائِشَةُ ﵂ وَحَدَّثَتْنِي أُمُّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ قُلْتُ: هَاتَانِ الصَّلاَتَانِ لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيهِمَا. قال: «**أَتَانِي مَا أَشْغَلَنِي عَنْ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ**». اتَّفَقَتْ هَذِهِ الأَخْبَارُ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ مَا صَلاَّهُمَا رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلاَّهُمَا قَضَاءً لِصَلاَةٍ كَانَ يُصَلِّيهَا فَأَغْفَلَهَا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَرْضًا ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَثْبَتَهَا.

(٤٣٩٦) - أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ ﵂ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ فَقالتْ: كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ، ثُمَّ إِنَّهُ شُغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلاَّهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَثْبَتَهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَغَيْرِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ.

(٤٣٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطُّوسِيُّ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّاذْيَاخِيُّ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ اللَّيْثِيُّ الْمَدَنِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قالتْ: وَاللَّهِ مَا تَرَكَ رَسُول اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ عِنْدِي بَعْدَ الْعَصْرِ قَطُّ. أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(٤٣٩٥) [حسن]: فيه عبد الملك، ومحمد القطان، حديثهما حسن. والله تعالى أعلم.

(٤٣٩٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٣٥] وغيره.

(٤٣٩٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٩١]، ومسلم [٨٣٥] وغيرهما.

(٤٣٩٨) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً سَنَةَ أَرْبَعُمِائَةٍ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ قال: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَيُخْبِرُ أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلاَّ صَلاَّهُمَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ.

(٤٣٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: رَأَيْتُ الأَسْوَدَ وَمَسْرُوقًا شَهِدَا عَلَى عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: مَا كَانَ النَّبِي ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمٍ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلاَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٤٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قال حَدَّثَتْنِي الصِّدِّيقَةُ بِنْتُ الصِّدِّيقِ حَبِيبَةُ حَبِيبِ اللَّهِ الْمُبَرَّأَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ كَانَ يُصَلِّيهِمَا الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

(٤٤٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قال حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهَا يَسْأَلُهَا عَنْ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقالتْ: وَالَّذِي هُوَ ذَهَبَ بِنَفْسِهِ تَعْنِي رَسُول اللَّهِ ﷺ مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ ﷻ، وَمَا لَقِيَ اللَّهَ حَتَّى ثَقُلَ عَنِ الصَّلاَةِ، وَكَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلاَتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ أَوْ جَالِسٌ. فَقال لَهَا: إِنَّ عُمَرَ ﵁ كَانَ يَنْهَى عَنْهُمَا وَيَضْرِبُ عَلَيْهِمَا. فَقالتْ: صَدَقْتَ وَلَكِنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيهِمَا، وَلاَ يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ أَنْ يُثْقِلَ عَلَى أُمَّتِهِ، وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ.

(٤٣٩٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٦٣١]، ومسلم [٨٣٥] وغيرهما.

(٤٣٩٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٩٣] وغيره.

(٤٤٠٠) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢٥٥١٣] بلفظه، وتقدم كثيرا بمعناه، وسنده صحيح.

(٤٤٠١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٩٠] وغيره.

(٤٤٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَمِّي حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابن إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ذَكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ وَيَنْهَى عَنْهَا، وَيُوَاصِلُ وَيَنْهَى عَنِ الْوِصَالِ.

فَفِي هَذَا وَفِي بَعْضِ مَا مَضَى إِشَارَةٌ إِلَى اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِاسْتِدَامَةِ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ وُقُوعِ الْقَضَاءِ بِمَا فَعَلَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَقَدْ مَضَى فِي رِوَايَةِ طَاوُسٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قالتْ: إِنَّمَا نَهَى رَسُول اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعُ الشَّمْسِ وَغُرُوبُهَا، وَكَأَنَّهَا لَمَّا رَأَتْهُ ﷺ أَثْبَتَهُمَا حَمَلَتِ النَّهْيَ عَلَى هَاتَيْنِ السَّاعَتَيْنِ، وَالنَّهْيُ ثَابِتٌ فِيهِمَا وَقَبْلَهُمَا كَمَا مَضَى، فَحَمْلُ ذَلِكَ عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِذَلِكَ أَوْلَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا دَلَّ عَلَى جَوَازِهَا إِذَا صُلِّيَتِ الْعَصْرُ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ.

(٤٤٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلَالٍ يَعْنِي ابن يَسَافٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ الأَجْدَعِ عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلاَّ أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ**».

وَقال شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

(٤٤٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا ابن دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قال: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ يَسَافٍ يُحَدِّثُ عَنْ وَهْبِ بْنِ الأَجْدَعِ عَنْ عَلِيٍّ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**لاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلاَّ أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ**». لَفْظُ حَدِيثِ الطَّيَالِسِيِّ.

(٤٤٠٢) [ضعيف]: فيه محمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح. والله تعالى أعلم.

(٤٤٠٣) [صحيح]: أخرجه الطيالسي [١١٠] عن شعبة عن منصور. .فذكره، والسجستاني [١٢٧٤] عن مسلم بن إبراهيم عن شعبة عن منصور. . .فذكره، وابن خزيمة [١٢٨٥] من طريق سفيان وشعبة. .فذكره، وكذا ابن حبان [١٥٤٧]. والله تعالى أعلم.

(٤٤٠٤) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

وَهَذَا وَإِنْ كَانَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ السُّنَنِ فَلَيْسَ بِمُخَرَّجٍ فِي كِتَابِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ. وَوَهْبُ بْنُ الأَجْدَعِ لَيْسَ مِنْ شَرْطِهِمَا، وَهَذَا حَدِيثٌ وَاحِدٌ، وَمَا مَضَى فِي النَّهْيِ عَنْهُمَا مُمْتَدًّا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ حَدِيثُ عَدَدٍ فَهُوَ أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ مَا يُخَالِفُ هَذَا وَرُوِيَ مَا يُوَافِقُهُ. أَمَّا الَّذِي يُخَالِفُهُ فِي الظَّاهِرِ فَفِيمَا

(٤٤٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ قال: أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ إِلاَّ الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ.

وَأَمَّا الَّذِي يُوَافِقُهُ فَفِيمَا:

(٤٤٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قال: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ فُسْطَاطَهُ وَأَنَا أَنْظُرُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

وَقَدْ حَكَى الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ الثَّلاَثَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ ثُمَّ قال: هَذِهِ أَحَادِيثٌ يُخَالِفُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

قال الشَّيْخُ: فَالْوَاجِبُ عَلَيْنَا اتِّبَاعُ مَا لَمْ يَقَعْ فِيهِ الْخِلاَفُ، ثُمَّ يَكُونُ مَخْصُوصًا بِمَا لاَ سَبَبَ لَهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ، وَيَكُونُ مَا لَهَا سَبَبٌ مُسْتَثْنَاةً مِنَ النَّهْيِ بِخَبَرِ أُمِّ سَلَمَةَ وَغَيْرِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٤٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ إِذَا صُلِّيَتَا لِوَقْتِهِمَا.

(٤٤٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

(٤٤٠٥) [ضعيف]: مداره على السبيعي مدلس ولم يصرح. والله تعالى أعلم.

(٤٤٠٦) [ضعيف]: فيه أبو إسحاق مدلس ولم يصرح، ولكن رواه عنه شعبه فكفانا تدليسه، وفيه الحسن بن محمد بن إسحاق ضعيف الحديث، والمقرئ مجهول الحال. والله تعالى أعلم.

(٤٤٠٧) [صحيح]: كالذهب. مالك عن نافع عن ابن عمر.

(٤٤٠٨) [ضعيف]: مخرمة ضعيف ولم يسمع من أبيه، وله شاهد تقدم برقم [٤٢٧٨]، وليس فيه موطن الشاهد. والله تعالى أعلم.

يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَحَرْمَلَةُ قالا: حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ صَلَّوُا الصُّبْحَ.

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي لُبَابَةَ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَالشَّمْسُ عَلَى أَطْرَافِ الْحِيطَانِ. وَكَرِهَ الصَّلاَةَ عَلَى الْجَنَازَةِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا.

(٤٤٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ قال: سَمِعْتُ ابن عُمَرَ فِي جَنَازَةِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ يقول: إِنْ لَمْ تُصَلُّوا عَلَيْهِ حَتَّى تَطْفُلَ الشَّمْسُ، فَلاَ تُصَلُّوا عَلَيْهِ حَتَّى تَغِيبَ.

(٤٤١٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن قَعْنَبٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُوُفِّيَتْ وَطَارِقٌ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَأُتِيَ بِجَنَازَتِهَا بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ، فَوُضِعَتْ بِالْبَقِيعِ قال وَكَانَ طَارِقٌ يُغَلِّسُ بِالصُّبْحِ.

قال ابن أَبِي حَرْمَلَةَ فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يقول لأَهْلِهَا: إِمَّا أَنْ تُصَلُّوا عَلَى جَنَازَتِكُمُ الآنَ، وَإِمَّا أَنْ تَتْرُكُوهَا حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ.

وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ.

وَاحْتَجَّ بَعْضُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ بِحَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ، وَعَنِ الْقَبْرِ فِي السَّاعَاتِ الثَّلاَثِ، وَذَلِكَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٤٤١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ.

(ح) قال وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّفْظُ لَهُمَا قالا: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ قال: قال ابن شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

(٤٤٠٩) [صحيح]: أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ [١/ ٨٥] قال: حدثنا أبو عمر النمري وسليمان بن حرب قالا: حدثنا شعبة... فذكره.

(٤٤١٠) [صحيح]: أخرجه مالك في الموطأ [٥٣٦] ومن طريقه المصنف.

(٤٤١١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٧٦٩] وقد تقدم.

كَعْبٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قال: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ فِي تَوْبَتِهِ. قال: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلاَةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ مِنَّا قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ، يقول بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرْ. قال: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، وَآذَنَ رَسُول اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلاَةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي طَاهِرٍ عَنِ ابن وَهْبٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ ابن وَهْبٍ.

ثُمَّ ظَاهِرُ هَذَا أَنَّهُ سَجَدَ سُجُودَ الشُّكْرِ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَقَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَسُجُودُ التِّلاَوَةِ مَقِيسٌ عَلَيْهِ، وَقَدْ كَرِهَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ، وَهَذَا أَوْلَى لِثُبُوتِهِ وَكَوْنِهِ فِي مَعْنَى مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَضَاءِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ شَغَلَهُ عَنْهُمَا الْوَفْدُ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكُلُّ صَلاَةٍ وَسُجُودٍ لَهُ سَبَبٌ يَكُونُ مَقِيسًا عَلَيْهِمَا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

٥٥٤- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا النَّهْيَ مَخْصُوصٌ بِبَعْضِ الأَمْكِنَةِ دُونَ بَعْضٍ

(٤٤١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَابْنُ قَعْنَبٍ قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَابَاهْ يُحَدِّثُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: **«يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَوْ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ إِنْ وُلِّيتُمْ مِنْ هَذَا الأَمْرِ شَيْئًا فَلاَ تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ»**.

لَفْظُ حَدِيثِ الْحُمَيْدِيِّ.

(٤٤١٢) [صحيح]: أخرجه الحُمَيْدِي [٥٦١]، وأحمد [٤/ ٨٠/ ١٦٨٥٦]، وفي [٤/ ٨١/ ١٦٨٦٤]، وفي [٤/ ٨٢/ ١٦٨٧٤]، وفي [٤/ ٨٣/ ١٦٨٩١]، وفي [٤/ ٨٤/ ١٦٨٩٦]، وأبو داود [١٨٩٤]، وابن ماجة [١٢٥٤]، والتِّرْمِذِيّ [٨٦٨]، والنَّسائي [٥٨٥-٢٩٢٤]، وفي الكبرى [١٥٧٤-٣٩٣٢]، وابن خزيمة [١٢٨٠- ٢٧٤٧] من طرق عن (أبي الزُّبَيْر، وابن أَبي نَجِيح) كلاهما عن عَبْد اللهِ بن باباه، فذكره. وفي بعض الروايات: عَبْد اللهِ بن بَابَيْه. وصرحَّ أبو الزبير بالسماع في بعضها. والله تعالى أعلم.

(٤٤١٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمَا قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ مَنْ وَلِيَ مِنكُمْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيئًا، فَلاَ تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ، وَصَلَّى أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيلٍ أَوْ نَهَارٍ**».

أَقَامَ ابن عُيَيْنَةَ إِسْنَادَهُ، وَمَنْ خَالَفَهُ فِي إِسْنَادِهِ لاَ يُقَاوِمُهُ فَرِوَايَةُ ابن عُيَيْنَةَ أَوْلَى أَنْ تَكُونَ مَحْفُوظَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

فَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِالصَّلاَةِ الْمَذْكُورَةِ مَعَ الطَّوَافِ رَكْعَتَا الطَّوَافِ كَانَ الْمَعْنَى مِنْ جَوَازِهَا أَنَّهَا صَلاَةٌ لَهَا سَبَبٌ، فَرَجَعَ إِلَى الْبَابِ الأَوَّلِ فِي التَّخْصِيصِ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهَا سَائِرَ النَّوَافِلِ عَادَ التَّخْصِيصُ إِلَى الْمَكَانِ، وَالأَوَّلُ أَشْبَهُهُمَا بِالآثَارِ.

وَقَدْ رُوِيَ فِي تَقْوِيَةِ الْوَجْهِ الثَّانِي خَبَرٌ مُنْقَطِعٌ فِي ثُبُوتِهِ نَظَرٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٤١٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوَارِزْمِيُّ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ حَدَّثَنَا ابن مِقْلاَصٍ يَعْنِي عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ عِمْرَانَ بْنِ مِقْلاَصٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ عَنْ حُمَيْدٍ مَوْلَى عَفْرَاءَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَامَ فَأَخَذَ بِحَلَقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ ثُمَّ قال: مَنْ عَرَفَنِي فَقَدْ عَرَفَنِي وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْنِي، فَأَنَا جُنْدُبٌ صَاحِبُ رَسُول اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ إِلاَّ بِمَكَّةَ إِلاَّ بِمَكَّةَ إِلاَّ بِمَكَّةَ**».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ سَخْتَوَيْهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ. . . .فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ قال: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَخَذَ بِحَلَقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ ثُمَّ نَادَى بِصَوْتِهِ الأَعْلَى سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ بِمَعْنَاهُ.

(٤٤١٣) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤١٤) [ضعيف]: فيه عبد الله بن مؤمل، ضعيف.

وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ الْقَدَّاحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ عَنْ حُمَيْدٍ مَوْلَى عَفْرَاءَ عَنْ مُجَاهِدٍ لَمْ يَذْكُرْ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ عَنْ مُجَاهِدٍ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ يُعَدُّ فِي أَفْرَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ ضَعِيفٌ إِلاَّ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ طَهْمَانَ قَدْ تَابَعَهُ فِي ذَلِكَ عَنْ حُمَيْدٍ وَأَقَامَ إِسْنَادَهُ.

(٤٤١٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ شَيْبَانَ الْبَغْدَادِيُّ الْهَرَوِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابن طَهْمَانَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ مَوْلَى عَفْرَاءَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قال: جَاءَنَا أَبُو ذَرٍّ، فَأَخَذَ بِحَلَقَةِ الْبَابِ، ثُمَّ قال: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ: «**لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلاَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ إِلاَّ بِمَكَّةَ إِلاَّ بِمَكَّةَ**».

حُمَيْدٌ الأَعْرَجُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَمُجَاهِدٌ لاَ يَثْبُتُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ أَبِي ذَرٍّ.

وَقَوْلُهُ: جَاءَنَا يَعْنِي جَاءَ بَلَدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مُجَاهِدٍ.

(٤٤١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْعُصْفُرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَشِيُّ حَدَّثَنِي الْيَسَعُ بْنُ طَلْحَةَ الْقُرَشِيُّ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قال: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يقول بَلَغَنَا أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قال: رَأَيْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِحَلَقَتَيِ الْكَعْبَةِ يقول ثَلاَثًا: «**لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلاَّ بِمَكَّةَ**».

الْيَسَعَ بْنُ طَلْحَةَ قَدْ ضَعَّفُوهُ، وَالْحَدِيثُ مُنْقَطِعٌ مُجَاهِدٌ لَمْ يُدْرِكْ أَبَا ذَرٍّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَرُوِيَ فِي تَقْوِيَةِ الْوَجْهِ وَرُوِيَ فِي تَقْوِيَةِ الْوَجْهِ الأَوَّلِ خَبَرٌ ضَعِيفٌ.

(٤٤١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ:

(٤٤١٥) [ضعيف]: حميد مولى عفراء ضعيف، ومجاهد لم يدرك أبا ذر.

(٤٤١٦) [ضعيف]: أليسع بن طلحة ضعيف، ومجاهد لم يدرك أبا ذر.

(٤٤١٧) [ضعيف]: فيه سعيد بن أبي راشد المازني ضعيف الحديث.

«لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، مَنْ طَافَ فَلْيَصَلِّ» أيَّ حِينٍ طَافَ. قال أَبُو أَحْمَدَ وَهَذَا يَرْوِيهِ عَنْ عَطَاءٍ سَعِيدٌ وَزَادَ فِي مَتْنِهِ: «مَنْ طَافَ فَلْيَصَلِّ أيَّ حِينٍ». قال: وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ بِمَا لاَ يُتَابَعُ عَلَيْهِ.

قال الشَّيْخُ: وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ وَقال: لاَ يُتَابَعُ عَلَيْهِ.

(٤٤١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ صَاحِبُ الْبُخَارِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ الْبَغَوِيُّ قالا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ قال أَحَدُهُمَا: الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ قال: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. قال عَبِيدَةُ وَقال عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَرَأَيْتُ. وَقال ابن صَالِحٍ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَيُخْبِرُ أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إلاَّ صَلاَّهَا. وَقال ابن صَالِحٍ: إلاَّ صَلاَّهُمَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

(٤٤١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِينِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ الْحَذَّاءُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ نَاسًا طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ ثُمَّ جَلَسُوا إِلَى الْمُذَكِّرِ، فَقالتْ عَائِشَةُ ﵂: قَعَدُوا حَتَّى إِذَا كَانَتْ سَاعَةٌ يُكْرَهُ فِيهَا الصَّلاَةُ قَامُوا يُصَلُّونَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ وَزَادَ فِي مَتْنِهِ: ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى الْمُذَكِّرِ حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامُوا يُصَلُّونَ.

وَكَأَنَّ عَائِشَةَ ﵂ أَبَاحَتْ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، وَكَرِهَتْهُمَا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٤٢٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمَا قالوا:

(٤٤١٨) [صحيح]: تقدم برقم [٤٣٩٨].

(٤٤١٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٦٢٨] وغيره.

(٤٤٢٠) [صحيح]: رجاله ثقات أثبات وسنده متصل.

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قال: رَأَيْتُ أَنَا وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ بن عُمَرَ طَافَ بَعْدَ الصُّبْحِ وَصَلَّى قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

(٤٤٢١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ: عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ قال: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَافَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، ثُمَّ رَكَعَ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِنَافِعٍ، فَقال نَافِعٌ: كَذِبَ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى ابن عُمَرَ.

قال الشَّيْخُ: وَرَوَاهُ أَيْضًا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابن عُمَرَ.

وَهَذَا التَّكْذِيبُ غَيْرُ مَقْبُولٍ مِنْ نَافِعٍ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ عَدَالَةَ مَنْ رَوَاهُ عَنِ ابن عُمَرَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَلَوْ عَلِمَهَا لأَشْبَهَ أَنْ يُصَدِّقَ وَلاَ يُكَذِّبَ، وَكَانَ ابن عُمَرَ يُجِيزُ الصَّلاَةَ عَلَى الْجَنَازَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ، وَكَذَلِكَ رَكْعَتَا الطَّوَافِ، وَإِنَّمَا النَّهْيُ عِنْدَهُ عَنْ تَحَرِّي طُلُوعِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا بِالصَّلاَةِ، فَمَا رَوَاهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَنْهُ فِي رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ لاَئِقٌ بِمَذْهَبِهِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٤٤٢٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ عَنْ أَبِي شُعْبَةَ: أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ طَافَا بَعْدَ الْعَصْرِ وَصَلَّيَا.

(٤٤٢٣) - وَبِإِسْنَادِهِ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قال: رَأَيْتُ ابن عَبَّاسٍ ﷺ طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ وَصَلَّى.

(٤٤٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ: وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهْ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: أَنَّهُ طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدَ مَغَارِبِ الشَّمْسِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ أَنْتُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُونَ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. فَقال: إِنَّ هَذِهِ الْبَلْدَةَ بَلْدَةٌ لَيْسَتْ كَغَيْرِهَا.

(٤٤٢١) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٢٢) [ضعيف]: فيه أبو شعبة البكري لا أدري من يكون.

(٤٤٢٣) [ضعيف]: فيه ابن جريج مدلس، ولم يصرح.

(٤٤٢٤) [حسن]: رجاله موثقون، فيه محمد بن سابق، ومحمد بن إسحاق: حديثهما حسن، وقد صرح ابن إسحاق، والحمد لله.

وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ يُوجِبُ تَخْصِيصَ الْمَكَانِ بِذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرُوِيَ فِي فِعْلِهِمَا بَعْدَ الطَّوَافِ فِي هَذَا الْوَقْتِ عَنْ طَاوُسٍ وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

وَقال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: إِذَا طُفْتَ فَصَلِّ.

وَرُوِيَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُؤَخِّرُونَهُمَا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَتَرْتَفِعَ.

(٤٤٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِي بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْمَدَائِنِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ قال: صَلَّى عُمَرُ رضي الله عنه الصُّبْحَ بِمَكَّةَ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ خَرَجَ وَهُوَ يُرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا كَانَ بِذِي طُوًى وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، وَالصَّحِيحُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(٤٤٢٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ طَافَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ بِالْكَعْبَةِ، فَلَمَّا قَضَى عُمَرُ طَوَافَهُ نَظَرَ فَلَمْ يَرَ الشَّمْسَ، فَرَكِبَ حَتَّى أَنَاخَ بِذِي طُوًى فَسَبَّحَ رَكْعَتَيْنِ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَغَيْرُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٤٤٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّافِقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى قِرَاءَةً حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ رِوَايَةِ الْمَدَائِنِيِّ.

قال يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى: قال لِي الشَّافِعِيُّ رحمه الله فِي هَذَا الْحَدِيثِ: اتَّبَعَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي قَوْلِهِ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَجَرَّةَ يُرِيدُ لُزُومَ الطَّرِيقِ.

(٤٤٢٥) [ضعيف]: فيه المدائني ضعيف الحديث.

(٤٤٢٦) [صحيح]: أخرجه مالك ومن طريقه المصنف.

(٤٤٢٧) [ضعيف]: فيه الحسين بن محمد الرافقي متهم بالوضع.

قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ: وَذَلِكَ أَنَّ مَالِكًا وَيُونُسَ وَغَيْرَهُمَا رَوَوُا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ عَنْ عُمَرَ، فَأَرَادَ الشَّافِعِيُّ أَنَّ سُفْيَانَ وَهِمَ، وَأَنَّ الصَّحِيحَ مَا رَوَاهُ مَالِكٌ.

(٤٤٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ قال: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَطَافَ بَعْدَ الصُّبْحِ فَقُلْنَا: انْظُرُوا الآنَ كَيْفَ يَصْنَعُ أَيُصَلِّي أَمْ لاَ؟ قال: فَجَلَسَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى.

(٤٤٢٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَوْضِيُّ وَأَبُو الْوَلِيدِ قالا: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَدِّهِ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ: أَنَّهُ كَانَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَلاَ يُصَلِّي، فَقال لَهُ مُعَاذٌ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: مَا لَكَ لاَ تُصَلِّي؟ قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَتَيْنِ: بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ فَقال عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ طَافَ مَعَ مُعَاذِ ابن عَفْرَاءَ.

وَهَذَا يَكُونُ مَحْمُولاً عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْهُ التَّخْصِيصُ، وَلَوْ بَلَغَهُ لَصَارَ إِلَيْهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٥٥٥- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا النَّهْيَ مَخْصُوصٌ بِبَعْضِ الأَيَّامِ دُونَ بَعْضٍ فَيَجُوزُ لِمَنْ حَضَرَ الْجُمُعَةَ أَنْ يَتَنَفَّلَ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الإِمَامُ

(٤٤٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو النَّضْرِ قالا: حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابن وَدِيعَةَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ سَلْمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَتَطَهَّرَ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرِهِ، وَمَسَّ مِنْ دُهْنِ بَيْتِهِ أَوْ طِيبِهِ، ثُمَّ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَصَلَّى مَا بَدَا لَهُ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ اسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ.

(٤٤٢٨) [صحيح]: رجاله ثقات أو ثقات أثبات، وسنده صحيح. والله تعالى أعلم.

(٤٤٢٩) [ضعيف]: فيه نصر بن عبد الرحمن القرشي مجهول، ليس له إلا هذا الحديث واختلف عليه فيه. والله تعالى أعلم.

(٤٤٣٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩١٠]، وابن حبان [٢٧٧٦] وغيرهما.

(٤٤٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ الْكِرْمَانِيُّ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُصَلَّى نِصْفَ النَّهَارِ إِلاَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لأَنَّ جَهَنَّمَ تُسْجَرُ كُلَّ يَوْمٍ إِلاَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ**».

(٤٤٣٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ. قال أَبُو دَاوُدَ: هَذَا مُرْسَلٌ.

أَبُو الْخَلِيلِ لَمْ يَلْقَ أَبَا قَتَادَةَ. قال الشَّيْخُ: وَلَهُ شَوَاهِدُ وَإِنْ كَانَتْ أَسَانِيدُهَا ضَعِيفَةٌ مِنْهَا ما:

(٤٤٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ إِلاَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

(٤٤٣٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُقَال لَهُ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال النَّبِي ﷺ: «**تَحْرُمُ يَعْنِي الصَّلاَةَ إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ كُلَّ يَوْمٍ إِلاَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ**».

وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ وَابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا.

وَالاِعْتِمَادُ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحَبَّ التَّبْكِيرَ إِلَى الْجُمُعَةِ، ثُمَّ رَغَّبَ فِي الصَّلاَةِ إِلَى خُرُوجِ الإِمَامِ مِنْ غَيْرِ تَخْصِيصٍ وَلاَ اسْتِثْنَاءٍ نَذْكُرُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِ الْجُمُعَةِ.

(٤٤٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٤٤٣١) [ضعيف]: فيه أبو خليل صالح بن أبي مريم ثقة ولكنه لم يسمع من أبي قتادة شيئًا، وفيه الليث بن أبي سليم القرضي ضعيف. وقد تقدم.

(٤٤٣٢) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٣٣) [ضعيف]: إسحاق وإبراهيم ضعيفان، ورُوي من طرق أخرى منها ما هو أضعف من هذا ن ومنها ما هو غلط مع ضعفه. والله تعالى أعلم.

(٤٤٣٤) [ضعيف]: فيه هذا الرجل المبهم شيخ الأحمر.

(٤٤٣٥) [ضعيف]: بشر بن غالب، وكل من اسمه بشر بن غالب ضعيف، والخضر بن أبان كذلك ضعيف. والله تعالى أعلم.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْخَضِرُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ غَالِبٍ قال: سَمِعْتُ الْحَسَنُ يقول: يَوْمُ الْجُمُعَةِ صَلاَةٌ كُلُّهُ إِنَّ جَهَنَّمَ لاَ تُسْجَرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَرُوِّينَا الرُّخْصَةَ فِي ذَلِكَ عَنْ طَاوُسٍ وَمَكْحُولٍ.

٥٥٦- باب مَنْ لَمْ يُصَلِّ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلاَّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ثُمَّ بَادَرَ بِالْفَرْضِ

(٤٤٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قال: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنِ ابن عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ ﵂ أَنَّهَا قالتْ: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لاَ يُصَلِّي إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ غُنْدَرٍ.

(٤٤٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ مَوْلَى لابْنِ عَبَّاسٍ قال حَدَّثَنِي يَسَارٌ مَوْلَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قال: قُمْتُ أُصَلِّي بَعْدَ الْفَجْرِ، فَصَلَّيْتُ صَلاَةً كَثِيرَةً، فَحَصَبَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَقال: يَا يَسَارُ كَمْ صَلَّيْتَ؟ قال قُلْتُ: لاَ أَدْرِي. فَقال عَبْدُ اللَّهِ: لاَ دَرَيْتَ، إِنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نُصَلِّي هَذِهِ الصَّلاَةَ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْنَا تَغَيُّظًا شَدِيدًا ثُمَّ قال: «لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ، لاَ صَلاَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلاَّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ».

أَقَامَ إِسْنَادَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ.

وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ فَخَلَطَ فِي إِسْنَادِهِ، وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ ابن وَهْبٍ. فَقَدْ رَوَاهُ وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ قُدَامَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَصِينٍ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ عَنْ يَسَارٍ مَوْلَى ابن عُمَرَ نَحْوَهُ.

(٤٤٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ عَنْ قُدَامَةَ.

(٤٤٣٦) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤٧٧١]، ومسلم [٧٢٣] وغيرهما.

(٤٤٣٧) [صحيح]: إسناده صحيح، وله شاهد في الذي قبله.

(٤٤٣٨) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٣٩) - وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ يَسَارٍ مَوْلَى ابن عُمَرَ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ».

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جُنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جُنَاحٍ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ فَذَكَرَهُ.

(٤٤٤٠) - وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا قُدَامَةُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابن وَهْبٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بِنَحْوِهِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَإِنْ كَانَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

(٤٤٤١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يقول: «لاَ صَلاَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلاَّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ».

(٤٤٤٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «لاَ صَلاَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلاَّ رَكْعَتَا الْفَجْرِ».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ.

(٤٤٤٣) - وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قال: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا

(٤٤٣٩) [صحيح]: فيه الداروردي حسن الحديث، ويشهد له ما قبله.

(٤٤٤٠) [ضعيف]: فيه هذا الرجل المبهم من بني حنظلة.

(٤٤٤١) [ضعيف]: فيه الإفريقي وهو ضعيف.

(٤٤٤٢) [ضعيف]: فيه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ضعيف.

(٤٤٤٣) [ضعيف]: فيه الإفريقي ضعيف، سواء كان المحفوظ هو الموقوف أو المرفوع.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا.

وَهُوَ بِخِلاَفِ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ وَهْبٍ فِي الْمَتْنِ وَالْوَقْفِ.

وَالثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْ غَيْرِهِ إلاَّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الإفْرِيقِيَّ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ. وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابن الْمُسَيَّبِ مُرْسَلاً.

(٤٤٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قالَ: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**لاَ صَلاَةَ بَعْدَ النِّدَاءِ إلاَّ سَجْدَتَيْنِ**». يَعْنِي الْفَجْرَ.

وَرُوِيَ مَوْصُولاً بِذِكْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ وَلاَ يَصِحُّ وَصْلُهُ.

(٤٤٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارِكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ أَكْثَرَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ، يُكْثِرُ فِيهَا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَنَهَاهُ، فَقال: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ يُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَى الصَّلاَةِ؟ قال: لاَ وَلَكِنْ يُعَذِّبُكَ عَلَى خِلاَفِ السُّنَّةِ.

(٤٤٤٤) [ضعيف]: للإنقطاع بين سعيد بن المسيب ورسول الله ﷺ، ولكن السند حسن إلى سعيد بن المسيب. والله تعالى أعلم.

(٤٤٤٥) [صالح]: رجاله ثقات أو ثقات أثبات، إلا أبا رباح فلا أدري من يكون، ولكن صححه الشيخ الألباني في الإرواء [٢/ ٢٣٦]، وانظر تعليق الشيخ الحويني عليه في الفتاوى الحديثة [١/ ٤٢٠- الشاملة] ومثلُ هذه الحكايات يتسامح فيها أهلُ العلم. والله تعالى أعلم.

جماع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان

٥٥٧- باب ذكر البيان أن لا فرض في اليوم والليلة من الصلوات أكثر من خمس وأن الوتر تطوع

(٤٤٤٦) - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار قراءة عليه في المحرم سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة حدثنا محمد بن عبيد الله المنادي حدثنا داود بن رشيد حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله: أن أعرابيًا جاء إلى رسول الله ﷺ ثائر الرأس فقال: يا رسول الله أخبرني ما افترض الله علي من الصلاة. فقال: «**الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئًا**». فقال: أخبرني ماذا فرض الله علي من الصيام. قال: «**صيام رمضان إلا أن تطوع شيئًا**». فقال: أخبرني ما فرض الله علي من الزكاة. قال: فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام فقال: والذي أكرمك لا أتطوع شيئًا، ولا أنتقص مما فرض الله علي شيئًا. فقال رسول الله ﷺ: «**أفلح وأبيه إن صدق، دخل الجنة والله إن صدق**».

أخرجاه في الصحيحين عن قتيبة عن إسماعيل بن جعفر إلا أنه قال: أو دخل الجنة وأبيه إن صدق.

(٤٤٤٧) - أخبرناه محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنا الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل حدثنا الحسين بن محمد بن زياد حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا عبد الأعلى حدثنا هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن**». رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي.

(٤٤٤٨) - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا السري بن خزيمة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

(ح) وأخبرنا أبو عبد الله أخبرني أبو بكر بن عبد الله أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن أبي سهيل عن أبيه أنه سمع:

طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس نسمع

(٤٤٤٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٦]، ومسلم [١١] وغيرهما.

(٤٤٤٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٣٣]، وابن خزيمة [٣١٤]، وابن حبان [٢٤١٨] وغيرهم.

(٤٤٤٨) [صحيح]: تقدم برقم [٤٤٤٦].

دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلاَ نَفْقَهُ مَا يقول حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلاَمِ، فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ**». فَقال: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قال: «**لاَ إِلاَّ أَنْ تَطَوَّعَ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ**». فَقال: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قال: «**لاَ إِلاَّ أَنْ تَطَوَّعَ**». وَذَكَرَ لَهُ رَسُول اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ فَقال هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قال: «**لاَ إِلاَّ أَنْ تَطَوَّعَ**» فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يقول: وَاللَّهِ لاَ أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلاَ أَنْقُصُ مِنْهُ. فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ**».

لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ.

(٤٤٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا لَمْ تُغْشَ الْكَبَائِرُ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

(٤٤٥٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابن مُحَيْرِيزٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُدْعَى الْمُخْدَجِيَّ سَمِعَ رَجُلاً بِالشَّامِ يُدْعَى أَبَا مُحَمَّدٍ يقول: إِنَّ الْوِتْرَ وَاجِبٌ. قال الْمُخْدَجِيُّ: فَرُحْتُ إِلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَاعْتَرَضْتُ لَهُ وَهُوَ رَائِحٌ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قال أَبُو مُحَمَّدٍ، فَقال عُبَادَةُ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ، كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ**».

(٤٤٥١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ.

(٤٤٤٩) [صحيح]: تقدم برقم [٤٤٤٧].

(٤٤٥٠) [ضعيف]: تقدم برقم [٣١٦٦ - ٢٢٢٦].

(٤٤٥١) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

عَنِ ابن مُحَيْرِيزٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي كِنَانَةَ ثُمَّ مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ لَقِيَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ يُقال لَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْوِتْرَ فَقال: إِنَّهُ وَاجِبٌ.

قال الْكِنَانِيُّ فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقال: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ فَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، مَنْ أَتَى بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ شَيْئًا مِنْهُنَّ كَانَ لَهُ عَهْدٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ رَحِمَهُ**».

(٤٤٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قال حَدَّثَنِي أَبِي: جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ النَّجَّارِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ فَقال: أَمْرٌ حَسَنٌ جَمِيلٌ، عَمِلَ بِهِ النَّبِي ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِهِ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ.

(٤٤٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ قال: قُرِئَ عَلَى يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ وَأَنَا أَسْمَعُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ جَمِيعًا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قال: إِنَّ هَذَا الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ مِنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ.

لَفْظُ حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَفِي رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ: الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُول اللَّهِ ﷺ.

(٤٤٥٤) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قال: الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَالصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُول اللَّهِ ﷺ فَقال: «**أَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ**».

(٤٤٥٢) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [١٠٦٨]، والحاكم وعنه المصنف، وسنده حسن فيه عبد الله بن حمران. قال ابن معين: صدوق صالح. وقال الدارقطني: ثقة. والله تعالى أعلم.

(٤٤٥٣) [حسن]: فيه أبو إسحاق السبيعي رواه عنه غير واحد منهم شعبة كما عند البزار وغيره، وعاصم بن ضمرة حسن الحديث.

(٤٤٥٤) [حسن]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الأَبَّارُ وَهُو عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ**».

زَادَ أَبُو دَاوُدَ فِي رِوَايَتِهِ فَقال أَعْرَابِيٌّ: مَا تَقُولُ؟ قال: «**لَيسَ لَكَ وَلاَ لأَصْحَابِكَ**».

(٤٤٥٦) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَعْلَجٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا مِهْرَانُ يَعْنِي الرَّازِيَّ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**أَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ**». قال أَعْرَابِيٌّ: مَا يقول النَّبِي ﷺ؟ فَقال: «**لَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ**». وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ فَأَرْسَلَهُ.

(٤٤٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**أَوْتِرُوا يَا أَصْحَابَ الْقُرْآنِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ**». فَقال أَعْرَابِيٌّ: مَا يقول رَسُول اللَّهِ ﷺ؟ قال: «**لَيسَ لَكَ وَلاَ لأَصْحَابِكَ**».

هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَيُقال لَمْ يَسْمَعْهُ الثَّوْرِيُّ مِنْ عَمْرٍو إِنَّمَا سَمِعَهُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَمْرٍو.

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ فَذَكَرَ فِيهِ عَبْدَ اللَّهِ، وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ وَالْحَدِيثُ مَعَ ذِكْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِيهِ مُنْقَطِعٌ. لأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يُدْرِكْ أَبَاهُ.

(٤٤٥٨) - أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الشُّرَيْحِيُّ أَخْبَرَنَا

(٤٤٥٥) [ضعيف]: أبو عبيدة لم يدرك أباه.

(٤٤٥٦) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٥٧) [ضعيف]: للإنقطاع بين أبي عبيدة ورسول الله ﷺ، ولكن سنده صحيح لأبي عبيدة.

(٤٤٥٨) [حسن]: فيه عبد الرحمن بن أبي شريح، وأبو الفتح العمري ناصر بن الحسين القرشي. كلاهما صدوقان إن شاء الله. والله تعالى أعلم.

أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يقول: أَوْتَرَ رَسُول اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ عَلَيْكَ، وَضَحَّى رَسُول اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ عَلَيْكَ، وَصَلَّى الضُّحَى وَلَيْسَ عَلَيْكَ، وَصَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ وَلَيْسَ عَلَيْكَ، وَقال قَتَادَةُ فَقُلْتُ: هَذَا مَا يُعْرَفُ غَيْرَ الْوِتْرِ. قال: إِنَّمَا قال: يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْتِرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ.

(٤٤٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْغَضَائِرِيُّ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ، وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: النَّحْرُ وَالْوِتْرُ وَرَكْعَتَا الضُّحَى**». أَبُو جَنَابٍ الْكَلْبِيُّ اسْمُهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ ضَعِيفٌ، وَكَانَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ يُصَدِّقُهُ وَيَرْمِيهِ بِالتَّدْلِيسِ.

٥٥٨- باب تَأْكِيدِ صَلَاةِ الْوِتْرِ

(٤٤٦٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابن لَهِيعَةَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قال: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ قَدْ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، وَهِيَ لَكُمْ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، الْوِتْرُ الْوِتْرُ**». مَرَّتَيْنِ.

(٤٤٥٩) [ضعيف]: فيه أبو جناب الكلبي كان ثقة ولكنه كان يدلس فأفسد حديث نفسه بالتدليس فضعفوه. والله تعالى أعلم.

قال ابن حجر في التلخيص [٥٣١]: وَمَدَارُهُ عَلَى أَبِي جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ، وَأَبُو جَنَابٍ ضَعِيفٌ وَمُدَلِّسٌ أَيْضًا، وَقَدْ عَنْعَنَهُ، وَأَطْلَقَ الْأَئِمَّةُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ الضَّعْفَ: كَأَحْمَدَ، وَالْبَيْهَقِيِّ، وَابْنِ الصَّلَاحِ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَالنَّوَوِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَخَالَفَ الْحَاكِمُ فَأَخْرَجَهُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ.

لَكِنْ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ أَبُو جَنَابٍ، بَلْ تَابَعَهُ أَضْعَفُ مِنْهُ وَهُوَ جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبَزَّارُ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ عَنْهُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْهُ بِلَفْظِ: «أُمِرْت بِرَكْعَتَيْ الْفَجْرِ وَالْوِتْرِ، وَلَمْ تُكْتَبْ عَلَيْكُمْ».

وَلَهُ مُتَابِعٌ آخَرُ مِنْ رِوَايَةِ وَضَّاحِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مِنْدَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي الضُّعَفَاءِ: وَضَّاحٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، كَانَ يَرْوِي الْأَحَادِيثَ الَّتِي كَأَنَّهَا مَعْمُولَةٌ، وَمَنْدَلٌ أَيْضًا ضَعِيفٌ.

وَرَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ مَا يُعَارِضُ هَذَا وَلَفْظُهُ: «أُمِرْت بِالْوِتْرِ وَالْأَضْحَى وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيَّ». لَكِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا. اهـ

(٤٤٦٠) [ضعيف]: لم يسمع رواته بعضهم من بعض كما قال البخاري ونقله عنه المصنف. والله تعالى أعلم.

(٤٤٦١) - وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ فَقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

(٤٤٦٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ الزَّوْفِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ الْعَدَوِيِّ قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى صَلاَةِ الصُّبْحِ فَقال: «**لَقَدْ أَمَدَّكُمُ اللَّهُ بِصَلاَةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**». قُلْنَا: مَا هِيَ يَا رَسُول اللَّهِ؟ قال: «**الْوِتْرُ فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ**».

لَفْظُ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَقُلِ الزَّوْفِي. قال مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ قال: لاَ يُعْرَفُ لإِسْنَادِهِ يَعْنِي لإِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ سَمَاعُ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

قال الشَّيْخُ: رحمه الله تَعَالَى: وَقَدْ رُوِيَ مِثْلُ هَذَا فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ مِنْ هَذَا.

(٤٤٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ جُنَاحٍ الْكُشَانِيُّ بِبُخَارَى مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُجَيْرٍ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الْخَلاَّلُ بِدِمَشْقَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ زَادَكُمْ صَلاَةً إِلَى صَلاَتِكُمْ، هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، أَلاَ وَهِيَ الرَّكْعَتَانِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ**».

قال الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ قال لِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلاَّمٍ. وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ مُحَدِّثُ أَهْلِ الشَّامِ، وَهُوَ صَدُوقُ الْحَدِيثِ، وَمَنْ لَمْ يَكْتُبْ حَدِيثَهُ مُسْنَدًا وَمُنْقَطِعًا فَلَيْسَ بِصَاحِبِ حَدِيثٍ.

(٤٤٦١) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٦٢) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٦٣) [حسن]: فيه العباس بن وليد، ومحمد بن بجير، والكشاني. وكلهم حديثهم حسن إن شاء الله. والله تعالى أعلم.

وَبَلَغَنِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ أَنَّهُ قال: لَوْ أَمْكَنَنِي أَنْ أَرْحَلَ إِلَى ابن بُجَيْرٍ لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قال: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ بْنَ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ يقول: سَمِعْتُ أَبِي يقول: سَمِعْتُ ابن خُزَيْمَةَ يقول فَذَكَرَهُ فِي حِكَايَتِهِ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابن بُجَيْرٍ.

(٤٤٦٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلاَنِيُّ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنِيبِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيُّ عَنِ ابن بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا**».

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ قال: سَمِعْتُ ابن حَمَّادٍ يقول قال الْبُخَارِيُّ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْمُنِيبِ عَنِ ابن بُرَيْدَةَ سَمِعَ مِنْهُ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عِنْدَهُ مَنَاكِيرُ. قال أَبُو أَحْمَدَ وَهُو عِنْدِي لاَ بَأْسَ بِهِ.

وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ أَيْضًا يُوَثِّقُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٤٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: الْوِتْرُ تَطَوُّعٌ، وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ التَّطَوُّعِ.

٥٥٩- باب تَأْكِيدِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

(٤٤٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلاَنِيُّ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قال قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَوَاجِبَةٌ رَكْعَتَا الْفَجْرِ أَوْ شَيْءٌ مَنَ التَّطَوُّعِ؟ فَقال: أَوَمَا عَلِمْتَ؟ ثُمَّ حَدَّثَنِي عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ. عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ عَلَى شَيْءٍ أَدْوَمَ مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَيِ الصُّبْحِ أَوِ الْفَجْرِ مِنَ النَّوَافِلِ.

(٤٤٦٤) [ضعيف]: فيه أبو المنيب العتكي يكتب حديثه، وله شاهد من حديث أبي هريرة، ولكنه أضعف منه. والله تعالى أعلم.

(٤٤٦٥) [صحيح]: رجالة ثقات، أو ثقات أثبات. والله تعالى أعلم.

(٤٤٦٦) [صحيح]: رجاله ثقات أو أثبات، وفيه ابن جريج وقد صرَّح. والله أعلم.

(٤٤٦٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابن جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: إِنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مُعَاهَدَةً مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ بَيَانِ بْنِ عَمْرٍو وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ كِلاَهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ.

(٤٤٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قالا: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ.

(ح) قال وَحَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْحَنَّائِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ يَعْنِي ابن أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**». وَفِي رِوَايَةِ مُسَدَّدٍ قالتْ قال رَسُول اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ.

(٤٤٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَلُّوَيْهِ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**».

(٤٤٧٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَقال إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: «**لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**».

(٤٤٧١) - وَرَوَاهُ الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ وَقال فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قال: قال أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْمُعْتَمِرِ.

(٤٤٦٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٦٣]، ومسلم [٧٢٤] وغيرهما.

(٤٤٦٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٢٥] وابن خزيمة [١١٠٦]، وابن حبان [٢٤٥٨] وغيرهم.

(٤٤٦٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٧٠) [صحيح]: أخرجه الطيالسي [١٤٩٨] ومن طريقه المصنف وسنده صحيح.

(٤٤٧١) [صحيح]: تقدم برقم [٤٤٦٨]

(٤٤٧٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ قال حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: صَلَّى رَسُول اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ قَائِمًا، وَرَكْعَتَيْنِ جَالِسًا وَرَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَائَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدَعُهُمَا أَبَدًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْمُقْرِئِ.

(٤٤٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنِي أَبُو زِيَادَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادَةَ الْكِنْدِيُّ عَنْ بِلاَلٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ أَتَى رَسُول اللَّهِ ﷺ يُؤْذِنُهُ بِصَلاَةِ الْغَدَاةِ، فَشَغَلَتْ عَائِشَةُ بِلاَلاً بِأَمْرٍ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى فَضَحَهُ الصُّبْحُ، فَأَصْبَحَ جِدًّا قال فَأَقَامَ بِلاَلٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلاَةِ وَتَابَعَ أَذَانَهُ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرٍ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصْبَحَ جِدًّا، وَإِنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ فَقال: «**إِنِّي كُنْتُ رَكَعْتُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ**». فَقال: يَا رَسُول اللَّهِ إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جِدًّا. قال: «**لَوْ أَصْبَحْتُ أَكْثَرَ مِمَّا أَصْبَحْتُ لَرَكَعْتُهُمَا، وَأَحْسَنْتُهُمَا وَأَجْمَلْتُهُمَا**».

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَدَعُوهُمَا وَإِنْ طَرَدَتْكُمُ الْخَيْلُ**».

وَهُوَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ بِكِتَابِ أَبِي دَاوُدَ.

٥٦٠- باب ذِكْرِ الْخَبَرِ الْوَارِدِ فِي النَّوَافِلِ الَّتِي هِيَ اتِّبَاعُ الْفَرَائِضِ أَنَّهَا عَشْرُ رَكَعَاتٍ

(٤٤٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي قالا: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قال: حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ، وَكَانَتْ سَاعَةً

(٤٤٧٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٥٩] بلفظه، ومسلم [٧٢٤] بمعناه. وغيرهما.

(٤٤٧٣) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢٣٣٩٣]، وأبو داود [١٢٥٧] وغيرهما.

(٤٤٧٤) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم [٧٢٣] وغيرهما.

لاَ يَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا أَحَدٌ. وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ وَطَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

(٤٤٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ قالا: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ، فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ فَفِي بَيْتِهِ.

حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّي الْفَجْرَ، وَكَانَتْ سَاعَةً لاَ أَدْخُلُ فِيهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ.

٥٦١- باب مَنْ قال هِيَ ثِنْتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً فَجَعَلَ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا

(٤٤٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ قال وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْمَعْنَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ التَّطَوُّعِ فَقالتْ: كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا فِي بَيْتِي، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِهِمُ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوِتْرُ، وَكَانَ

(٤٤٧٥) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٧٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٨٢] مختصرًا، ومسلم [٧٣٠] وغيرهما.

يُصَلِّي لَيْلاً طَوِيلاً قَائِمًا، وَلَيْلاً طَوِيلاً جَالِسًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلاَةَ الْفَجْرِ.

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٤٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالتْ: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ لاَ يَدَعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ.

(٤٤٧٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قال: إِنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ. وَقال: قَبْلَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

(٤٤٧٩) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو الْقَاسِمِ طَلْحَةُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الصَّقْرِ بِبَغْدَادَ قالا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الأَدَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَاهَانَ السِّمْسَارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قال: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قالتْ قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً كُلَّ يَوْمٍ تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ**».

لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ سَمِعَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ سَمِعَ عَنْبَسَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ**». قالتْ أُمُّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها: مَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ.

(٤٤٧٧) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٧٨) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٧٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٢٨]، وابن خزيمة [١١٨٥- وما بعده]، وابن حبان [٢٤٥١] وغيرهم.

قال عَنْبَسَةُ: مَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ. قال عَمْرُو: مَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ. قال النُّعْمَانُ: وَأَنَا مَا أَكَادُ أَنْ أَدَعُهُنَّ بَعْدُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٤٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الآمُلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلَالٍ الْخَشَّابُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قالتْ: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَاثْنَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَاثْنَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَاثْنَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَاثْنَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ**».

٥٦٢- باب مَنْ جَعَلَ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا

(٤٤٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التِّنِّيسِيُّ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ قال: أَخْبَرَنِي النُّعْمَانُ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عَنْبَسَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ صَلاَةِ الظُّهْرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا حُرِّمَ عَلَى جَهَنَّمَ**».

وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ مِثْلَهُ.

(٤٤٨٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي الْفَوَائِدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ قال: لَمَّا

(٤٤٨٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٨١) [حسن]: أخرجه أحمد [٦/ ٣٢٥- ٤٢٦]، وأبو داود [١٢١٩]، وابن ماجة [١١٦٠]، والتِّرمِذي [٤٢٧-٤٢٨]، والنَّسائي [٣/ ٢٦٤]، وفي الكبرى [١٤٨٤-١٤٨٥-١٤٨٩-١٤٩٠-١٤٩١]، وابن خزيمة [١١٩١-١١٩٢] من طرق عن(حسان بن عطية، وعبد الله بن المهاجر الشعيثي، ومكحول، والقاسم بن عبد الرحمن أبي عبد الرحمن الشامي) أربعتهم عن عنبسة بن أبي سفيان، فذكره. وعنبسة حسن الحديث.

(٤٤٨٢) [حسن لغيره]: أخرجه النسائي [٣/ ٢٦٥]، وفي الكبرى [١٤٨٦]، وابن خزيمة [١١٩٥] من طرق عن (أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وأبي عامر) كلاهما عن سعيد بن عبد العزيز، قال: سمعت سليمان بن موسى، يحدث عن محمد بن أبي سفيان، فذكره. وهو مجهول الحال ولكن يشهد له ما قبله.

حُضِرَ عَنْبَسَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ اشْتَدَّ جَزَعُهُ فَقِيلَ: مَا هَذَا الْجَزَعُ؟ قال: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ يَعْنِي أُخْتَهُ تَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «**مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا حَرَّمَ اللَّهُ لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ**». فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا.

(٤٤٨٣) - وَأَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي الزِّيَادَاتِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِيُّ فِي حَدِيثِ الأَوْزَاعِيِّ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

٥٦٣- باب مَنْ جَعَلَ قَبْلَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ

(٤٤٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ.

(ح) قال وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمَدَانِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أُخْتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ**».

٥٦٤- باب مَنْ جَعَلَ قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ

(٤٤٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ ابن عُمَرَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا**». كَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي.

(٤٤٨٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ هُوَ

(٤٤٨٣) [حسن لغيره]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٨٤) [صحيح]: تقدم برقم [٤٤٨٠]

(٤٤٨٥) [منكر الإسناد]: ليس فيه أبو محمد بن المثنى، والمحفوظ الذي بعده.

(٤٤٨٦) [حسن]: أخرجه أحمد [٢/ ١١٧/ ٥٩٨٠]، وأبو داود [١٢٧١]، والتِّرْمِذِيّ [٤٣٠]، وابن خزيمة [١١٩٣] من طرق عن (أحمد بن حنبل، وأحمد بن إبراهيم، ويحيى بن موسى، ومحمود بن غيلان، وسلمة بن شبيب، وأحمد بن عبد الله) ستتهم عن سليمان بن داود أبي داود الطيالسي، حدثنا مُحَمَّد بن مُسْلِم بن مهران، حدثني جدي أبو المثنى، فذكره. ومحمد ابن مسلم بن مهران حسن الحديث. والله أعلم.

السِّجِسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو الْمُثَنَّى عَنِ ابن عُمَرَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ مِهْرَانَ الْقُرَشِيُّ سَمِعَ جَدَّهُ مُسْلِمَ بْنَ مِهْرَانَ، وَيُقال مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَهُوَ ابن أَبِي الْمُثَنَّى، لأَنَّ كُنْيَةَ مُسْلِمٍ أَبُو الْمُثَنَّى، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ. أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

قال الشَّيْخُ: وَقَوْلُ الْقَائِلِ فِي الإِسْنَادِ الأَوَّلِ عَنْ أَبِيهِ أُرَاهُ خَطَأٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي دَاوُدَ دُونَ ذِكْرِ أَبِيهِ مِنْهُمْ سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ وَغَيْرُهُ.

(٤٤٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قال: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ يقول: سَأَلْنَا عَلِيًّا رضي الله عنه عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِنْ صَلاَتِهِ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ.

٥٦٥- باب مَنْ جَعَلَ قَبْلَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ

(٤٤٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ**». ثُمَّ قال: «**صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ لِمَنْ شَاءَ**». خَشْيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ إِلاَّ أَنَّهُ قال: قال فِي الثَّالِثَةِ: «**لِمَنْ شَاءَ**». كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

(٤٤٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ.

(٤٤٨٧) [حسن]: أخرجه الطيالسي [١٣٠] ومن طريقه المصنف، وأخرجه غيره من طرق عن أبي إسحاق بزيادات، وعاصم ابن ضمرة حسن الحديث.

(٤٤٨٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٨٣-٧٣٦٨]، وابن خزيمة [١٢٨٩] وابن حبان [١٥٨٨] وغيرهم.

(٤٤٨٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٢٤-٦٢٧]، ومسلم [٨٣٨] وغيرهما.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عِيسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ**». ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قال فِي الثَّالِثَةِ: «**لِمَنْ شَاءَ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَوَكِيعٍ عَنْ كَهْمَسٍ.

(٤٤٩٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ لِمَنْ شَاءَ**». أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ.

وَرَوَاهُ حَيَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ وَأَخْطَأَ فِي إِسْنَادِهِ، وَأَتَى بِزِيَادَةٍ لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهَا، وَفِي رِوَايَةِ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ مَا يُبْطِلُهَا وَيَشْهَدُ بِخَطَئِهِ فِيهَا.

(٤٤٩١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا حَيَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ عِنْدَ كُلِّ أَذَانَيْنِ رَكْعَتَيْنِ مَا خَلاَ الْمَغْرِبَ**».

(٤٤٩٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ يَعْنِي ابن خُزَيْمَةَ عَلَى أَثَرِ هَذَا الْحَدِيثِ.

قال حَيَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ هَذَا قَدْ أَخْطَأَ فِي الإِسْنَادِ، لأَنَّ كَهْمَسَ بْنَ الْحَسَنِ وَسَعِيدَ بْنَ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيَّ وَعَبْدَ الْمُؤْمِنِ الْعَتَكِيَّ رَوَوُا الْخَبَرَ عَنِ ابن بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ لاَ عَنْ أَبِيهِ وَهَذَا عِلْمِي مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي كَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: أَخَذَ طَرِيقَ الْمَجَرَّةِ، فَهَذَا الشَّيْخُ لَمَّا رَأَى أَخْبَارَ ابن بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ تَوَهَّمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ هُوَ أَيْضًا عَنْ أَبِيهِ، وَلَعَلَّهُ لَمَّا رَأَى الْعَامَّةَ

لاَ تُصَلِّي قَبْلَ الْمَغْرِبِ تَوَهَّمَ أَنَّهُ لاَ يُصَلِّي قَبْلَ الْمَغْرِبِ، فَزَادَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي الْخَبَرِ، وَازْدَدْ عِلْمًا بِأَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ خَطَأٌ: أَنَّ ابن الْمُبَارَكِ قال فِي حَدِيثِهِ عَنْ كَهْمَسٍ: فَكَانَ ابن بُرَيْدَةَ يُصَلِّي قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، فَلَوْ كَانَ ابن بُرَيْدَةَ قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الاِسْتِثْنَاءَ الَّذِي زَادَ حَيَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي الْخَبَرِ مَا خَلاَ صَلاَةَ الْمَغْرِبِ لَمْ يَكُنْ يُخَالِفُ خَبَرَ النَّبِيِّ ﷺ.

(٤٤٩٣) - أَخْبَرَنَا بِحَدِيثِ ابن الْمُبَارَكِ أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ حَدَّثَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ**». ثُمَّ قال فِي الثَّالِثَةِ: «**لِمَنْ شَاءَ**». قال: فَكَانَ ابن بُرَيْدَةَ يُصَلِّي قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ.

(٤٤٩٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ كَهْمَسٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقال: «**بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ**». قال فِي الثَّالِثَةِ: «**لِمَنْ شَاءَ**». قال: وَكَانَ ابن بُرَيْدَةَ يُصَلِّي قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ. كَذَا فِي رِوَايَتِنَا.

(٤٤٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِي بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قال: سَمِعْتُ أَبَا الْخَيْرِ يقول: رَأَيْتُ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ حِينَ يَسْمَعُ أَذَانَ الْمَغْرِبِ، فَأَتَيتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ فَقُلْتُ: أَلاَ أُعْجِبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ؟ فَقال عُقْبَةُ: أَمَّا إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: فَمَا يَمْنَعُكَ الآنَ؟ قال: الشُّغْلُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْمُقْرِئِ.

(٤٤٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٤٤٩٣) [صحيح]: تقدم برقم [٤٤٨٩]

(٤٤٩٤) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٤٩٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٨٤]، وأحمد [١٦٩٦٣]، والنسائي [٥٨٢] وغيرهم، وأبو الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني. والله تعالى أعلم.

(٤٤٩٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٣٦] وأبو يعلى [٣٩٥٦]، والسراج [١١٥٨] وأبو عوانة [١٣٥٤]، وأخرج عبد الرزاق [٣٩٦٥] قصة عمر وحده من غير هذا الطريق فيه عاصم القارئ، وحديثه حسن. والله أعلم.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قال: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقال: كَانَ عُمَرُ ﷺ يَضْرِبُ عَلَى الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ. قال: وَكُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُول اللَّهِ ﷺ نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ. فَقُلْتُ: هَلْ كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلاَّهُمَا؟ قال: قَدْ كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ.

(٤٤٩٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قال: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ، فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلاَةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ وَرَكَعُوا رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ، فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلاَةَ قَدْ صُلِّيَتْ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ.

(٤٤٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قال: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لاَ يَرْكَعُونَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَكَانَتِ الأَنْصَارُ يَرْكَعُونَهَا. قال: وَكَانَ أَنَسٌ يَرْكَعُهُمَا. كَذَا قال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ أَنَّهُ قال: كُنَّا نَرْكَعُهُمَا. وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكَأَنَّهُ أَرَادَ غَيْرَهُ أَوِ الأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ.

(٤٤٩٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ قالا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّرْقُفِي حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابن أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الدِّمَشْقِيِّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قال: كُنَّا نَرْكَعُهُمَا إِذَا قُمْنَا بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ مِنَ الْمَغْرِبِ.

(٤٤٩٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٠٣] مختصرًا، ومسلم [٨٣٧] وغيرهما.

(٤٤٩٨) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٣٩٨٤] ومن طريقه المصنف، وقوله [وكان أنس . . .] هو من قول الزهري. والله تعالى أعلم.

(٤٤٩٩) [ضعيف]: فيه أبو مرحوم عبد الرحمن بن ميمون المعافري المدني المصري يكتب حديثه.

وَفِي رِوَايَةِ السُّكَّرِيِّ إِذَا قُمْنَا يَعْنِي بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ مِنَ الْمَغْرِبِ.

(٤٥٠٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ قال: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ رضي الله عنهما يُصَلِّيَانِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ.

قال سُفْيَانُ: نَأْخُذُ بِقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ قال سُفْيَانُ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ قال: سَمِعْتُ أَنَسًا يقول: كَانَ كِبَارُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ، يُصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ.

يُرِيدُ سُفْيَانُ بِقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ مَا رَوَاهُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: لَمْ يُصَلِّ أَبُو بَكْرٍ وَلاَ عُمَرُ وَلاَ عُثْمَانُ رضي الله عنهم قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ.

وَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ عَنْ سُفْيَانَ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ.

(٤٥٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ التَّاجِرُ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ سَهْلٍ التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قال: كُنَّا لاَ نَدَعُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٤٥٠٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قال: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ عَنْ رَغْبَانَ مَوْلَى حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ قال: قَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهُبُّونَ إِلَيْهَا كَمَا يَهُبُّونَ إِلَى الْمَكْتُوبَةِ يَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ.

(٤٥٠٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ حَدَّثَنَا

(٤٥٠٠) [صحيح]: أخرجه الطحاوي في مشكل الاثار [١٤/ ١٢٢]: حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن زر أن أبي بن كعب وعبد الرحمن بن عوف كانا يصليان قبل المغرب ركعتين. اهـ وسنده صحيح. وقد تقدم بنحوه برقم [٤٤٩٧]

(٤٥٠١) [ضعيف]: فيه هشام بن عمار كان يتلقن، ومحمد بن صالح الترمذي مستور. والله تعالى أعلم.

(٤٥٠٢) [ضعيف]: فيه رغبان مجهول الحال. والله تعالى أعلم.

(٤٥٠٣) [ضعيف]: أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة [٦١٩٨] عن محمد بن يعقوب... فذكره. فيه راشد بن يسار مملوك لعبد الله بن أبي أوفى. مستور.

شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ رَاشِدِ بْنِ يَسَارٍ قال: أَشْهَدُ عَلَى خَمْسَةِ نَفَرٍ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ مِنْهُمْ مِرْدَاسٌ أوِ ابن مِرْدَاسٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ.

(٤٥٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي ابن طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى مَعَ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ الصَّلاَةِ، ثُمَّ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ صَلَّى مَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقال: إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَفَرِقْتُ مِنْ عُمَرَ فَلَمْ أُصَلِّ مَعَهُ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِنَّهُ لَيِّنٌ، وَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه لاَ يَرَاهُمَا، فَلَمْ يُصَلِّهِمَا أَبُو أَيُّوبَ مَعَهُ، وَصَلاَّهُمَا مَعَ عُثْمَانَ رضي الله عنه.

وَهَذَا مَعْنَى مَا رُوِيَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ أَنَّهُ قال: ابْتَدَعْنَاهَا فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ، يَعْنِي بَعْدَ مَا تَرَكُوهَا فِي عَهْدِ عُمَرَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٥٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ عَنْ طَاوُسٍ قال: سُئِلَ ابن عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، فَقال مَا رَأَيْتُ أَحَدًا عَلَى عَهْدِ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا، وَرَخَّصَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

قال أَبُو دَاوُدَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يقول هُوَ شُعَيْبٌ، وَهِمَ شُعْبَةُ فِي اسْمِهِ.

قال الشَّيْخُ: الْقَوْلُ فِي مِثْلِ هَذَا قَوْلُ مَنْ شَاهَدَ دُونَ مَنْ لَمْ يُشَاهِدْ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٥٦٦- باب مَنْ جَعَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ

(٤٥٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا

(٤٥٠٤) [حسن]: رجاله ثقات، ويحيى بن أيوب صدوق، وابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد. والله تعالى أعلم.

(٤٥٠٥) [حسن]: أخرجه أبو داود [١٢٨٤] ومن طريقه المصنف. وفيه أبو شعيب صاحب الطيالسي البصري حسن الحديث.

(٤٥٠٦) [صحيح]: أخرجه البخاري ومسلم في غير موضع.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لاَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ شَيْئًا حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ.

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٥٦٧- باب مَنْ جَعَلَ بَعْدَ الْعِشَاءِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَوْ أَكْثَرَ

(٤٥٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قال: سَمِعْتُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَصَلَّى رَسُول اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَقال: «نَامَ الْغُلَيِّمُ؟». أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا، ثُمَّ قَامَ وَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ.

(٤٥٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْعُكْلِيُّ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قال حَدَّثَنِي مُقَاتِلُ بْنُ بَشِيرٍ الْعِجْلِيُّ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قال: سَأَلْتُهَا عَنْ صَلاَةِ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَقالتْ: مَا صَلَّى رَسُول اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ قَطُّ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِلاَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، أَوْ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَلَقَدْ مُطِرْنَا مَرَّةً بِاللَّيْلِ فَطَرَحْنَا لَهُ نِطَعًا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى ثُقْبٍ فِيهِ يَنْبُعُ الْمَاءُ مِنْهُ، وَمَا رَأَيْتُهُ مُتَّقِيًا الأَرْضَ بِشَيْءٍ مِنْ ثِيَابِهِ قَطُّ.

(٤٥٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنِي ابن فَرُّوخٍ حَدَّثَنِي

(٤٥٠٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٧]، ومسلم [٧٦٣] وغيرهما.

(٤٥٠٨) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٣٠٣] ومن طريقه المصنف، وأحمد [٢٣٧٨٤] وفيه مقاتل بن بشير العجلي مجهول.

(٤٥٠٩) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الكبير [١٢٢٤٠] عن يحيى بن عثمان به... فذكره. فيه أبو فروة يزيد بن سنان ضعيف الحديث، وابن فروخ عبد الله بن فروخ الطيالسي يكتب حديثه. والله أعلم.

أَبُو فَرْوَةَ عَنْ سَالِمٍ الأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ خَلْفَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَقَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ وَ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ كُتِبَ لَهُ كَأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ».

تَفَرَّدَ بِهِ ابن فَرُّوخٍ الْمِصْرِيُّ.

(٤٥١٠) - وَالْمَشْهُورُ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَيْمَنَ مَوْلَى ابن الزُّبَيْرِ عَنْ تُبَيْعٍ عَنْ كَعْبٍ قال: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ، وَصَلَّى بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ، يَعْلَمُ مَا يَقْتَرِئُ فِيهِنَّ كَانَ لَهُ أَوْ قال كُنَّ لَهُ بِمَنْزِلَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ.

٥٦٨- باب وَقْتِ الْوِتْرِ

(٤٥١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ ابن لَهِيعَةَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «**إِنَّ اللَّهَ أَمَدَّكُمْ بِصَلاَةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، وَهِيَ لَكُمْ مَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، الْوِتْرُ الْوِتْرُ**».

قال الْبُخَارِيُّ: لاَ يُعْرَفُ لإِسْنَادِهِ سَمَاعُ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ قال: سَمِعْتُ ابن حَمَّادٍ يَذْكُرُهُ عَنِ الْبُخَارِيِّ.

(٤٥١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٤٥١٠) [حسن]: أخرجه النسائي [٤٩٥٤]، والكبرى [٧٤٤٢]، والدارقطني [٣٣٢]. وكعب هو كعب الأحبار رضي الله عنه، وتبيع هو ابن عامر الحميري ابن امرأة كعب صدوق، وبقية رجاله ثقات تقدم بعضهم. وهذا الأثر وإن كان مما لا يقال بالرأي فليس له حكم الرفع لأن كعب رضي الله عنه معروف بالإسرائيليات. والله أعلم.

(٤٥١١) [ضعيف]: قَالَ الْبُخَارِيُّ: لاَ يُعْرَفُ لإِسْنَادِهِ سَمَاعُ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

(٤٥١٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٥٤]، وابن خزيمة [١٠٨٩]، وابن حبان [٢٤٠٨-٢٤١٤] وغيرهم.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابن سَابِقٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. عَنْ أَبِي نَضْرَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ فَقَالَ: «**الْوِتْرُ قَبْلَ الصُّبْحِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

(٤٥١٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «**أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَبِمَعْنَاهُمَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. وَرَوَاهُ قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**مَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ وَلَمْ يُوتِرْ فَلاَ وِتْرَ لَهُ**».

(٤٥١٤) - أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّقَّاقُ بِهَمَذَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكَسَّائِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَهُ.

وَرِوَايَةُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ كَأَنَّهَا أَشْبَهُ.

فَقَدْ رُوِّينَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَضَاءِ الْوِتْرِ، وَذَلِكَ يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٤٥١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْقَبَّانِيُّ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ وَغَيْرِهِ.

(٤٥١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ

(٤٥١٣) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥١٤) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥١٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٥٠]، وابن خزيمة [١٠٨٧]، وابن حبان [٢٤٤٥] وغيرهم.

(٤٥١٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٥١] وابن خزيمة [١٠٩١] وغيرهما.

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: قال ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ يقول: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا، فَإِنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَ صَلاَةُ اللَّيْلِ وَالْوِتْرُ لأَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**الْوِتْرُ قَبْلَ الْفَجْرِ**». وَفِي رِوَايَةِ الْفَحَّامِ لأَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**أَوْتِرُوا بِالْفَجْرِ**».

٥٦٩- باب مَنْ أَصْبَحَ وَلَمْ يُوتِرْ فَلْيُوتِرْ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ

(٤٥١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ التُّسْتَرِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ وَلَمْ يُوتِرْ فَلْيُوتِرْ**».

(٤٥١٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا

(٤٥١٧) [حسن]: أخرجه الحاكم [١١٣٦] وعنه البيهقي، ومعظم رجاله حديثهم حسن، والباقون ثقات حديثهم صحيح. وفيه فليح بن سليمان بن أبي المغيرة صدوق كثير الخطأ، ولكنه من رجال البخاري، وأخرج له مسلم في المتابعات، ويقول ابن رجب في الفتح على هذا الحديث: والبخاري يخرج بهذا الإسناد كثيرًا. اهـ فهو على شرط البخاري. ولكن ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في الضعيفة [٢٣٣٣] بدعاوى ثلاث: أحدها: أن محمد بن فليح لم يخرج له مسلم شيئًا. ردًا على الحاكم الذي قال على شرطهما. وجوابه: أنه على شرط البخاري فقط وقد تقدم قول ابن رجب، وهذا وإن كان يُرَدُّ به قولُ الحاكم ولكن لا يُرَدُّ به الحديث. والدعوى الثانية: أنه تُكلم فيه. وجوابه: أنَّ خلاصة ما تكلم فيه أنه صدوق يهم كما لخص ذلك ابن حجر في التقريب ونقله عنه الشيخ رحمه الله تعالى. ومثل هذا يحسن حديثه الشيخ رحمه الله تعالى نفسه وهو الصواب طبعًا إلا إن دلَّ الدليل على وهمه في رواية معينة أو خطأه فيها. والدعوى الثالثة: أنَّ فليح نفسه صدوق كثير الخطأ وضعفه بعضهم. وجوابه: نعم هو كثير الخطأ كما تقدم في ثنايا تخريج الكتاب. ولكن انتقى البخاري من أحاديثه ولعلَّ لهذا السبب لم يخرج له مسلم، ولكن عندما يكون الإسناد على شرط البخاري والمتن ليس منكرًا وله شواهد تدل على صحته كما ستأتي ومنها ما قد تقدم، ولم أجد من نصَّ على تخطئة فليح في هذا الحديث فهذا مما تطمئن النفس إلى تحسينة على أقل تقدير. وهذا كله بحسب وجهة نظري القاصرة التي لا تتعدي أن تكون عشر معشار ما أصاب فيه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى. ولكن الإنسان مكلَّف بما يعلمه هو، لا بما يعلمه غيره. فأستغفر الله سبحانه وتعالى على جرأتي هذه. وغفر الله لي، وللشيخ رحمه الله. والله تعالى أعلم.

(٤٥١٨) [حسن]: أخرجه أحمد [٢٥٥٢٧] قال حدثنا روح: قال حدثنا بن جريج... فذكره. مع تصريح كل راوٍ بالتحديث عن من فوقه. وكلهم ثقات، وابو نهيك صدوق حسن الحديث. والله أعلم.

الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ بِبُخَارَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قال: سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ النَّبِيلَ يقول عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادٍ أَنَّ أَبَا نَهِيكٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: أَنَّهُ خَطَبَ فَقال: مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ فَلاَ وِتْرَ لَهُ. فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها فَقالتْ: كَذِبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ كَانَ النَّبِي ﷺ يُصْبِحُ فَيُوتِرُ.

قِيلَ لأَبِي عَاصِمٍ مَنْ دُونَ زِيَادٍ قال حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ قال: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ يَعْنِي ابن سَعْدٍ.

(٤٥١٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ سَالِمٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قال: رُبَّمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُوتِرُ وَقَدْ قَامَ النَّاسُ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ. تَفَرَّدَ بِهِ حَاتِمُ ابن سَالِمٍ الْبَصْرِيُّ، وَيُقال لَهُ الأَعْرَجِيُّ، وَحَدِيثُ بْنُ جُرَيْجٍ أَصَحُّ مِنْ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٥٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَصْبَحَ فَأَوْتَرَ.

كَذَا وَجَدْتُهُ فِي الْفَوَائِدِ الْكَبِيرِ.

(٤٥٢١) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو فِي هَذَا الْجُزْءِ وَقالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابن عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قال: أَصْبَحَ ابن عُمَرَ وَلَمْ يُوتِرْ، أَوْ كَادَ يُصْبِحُ أَوْ أَصْبَحَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ أَوْتَرَ.

وَهَذَا أَشْبَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٥٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ.

(٤٥١٩) [ضعيف]: أخرجه الحاكم [١٠٧٤] وعنه المصنف، وفيه حاتم بن سالم البصري. ضعيف الحديث. والله تعالى أعلم.

(٤٥٢٠) [حسن]: فيه عمرو بن عاصم، صدوق حسن الحديث.

(٤٥٢١) [صحيح]: رجاله ثقات أو ثقات أثبات. والله تعالى أعلم.

(٤٥٢٢) [حسن]: أخرجه عبد الرزاق [٤٦٠٧] عن ابن عيينة عن خالد... فذكره، وفيه معاوية بن قرة صدوق يخطئ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجْزِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ قال حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ قال حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنِ الأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقال: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أَصْبَحْتُ وَلَمْ أُوتِرْ. قال: «**إِنَّمَا الْوِتْرُ بِاللَّيْلِ- ثَلاَثَ مَرَّاتٍ أَوْ أَرْبَعًا- قُمْ فَأَوْتِرْ**».

(٤٥٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ قال: خَرَجَ عَلِيٌّ رضي الله عنه إِلَى السُّوقِ وَأَنَا بِأَثَرِهِ، فَقَامَ عَلَى الدَّرَجِ فَاسْتَقْبَلَ الْفَجْرَ فَقال ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ ﴿١٧﴾ وَٱلصُّبۡحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾ أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوِتْرِ؟ نِعْمَ سَاعَةُ الْوِتْرِ هَذِهِ.

(٤٥٢٤) - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قال: خَرَجَ عَلِيٌّ رضي الله عنه مِنْ هَذَا الْبَابِ فَقال: نِعْمَ سَاعَةُ الْوِتْرِ. ثُمَّ كَانَتِ الإِقَامَةُ عِنْدَ ذَلِكَ.

(٤٥٢٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أسيد بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قال: خَرَجَ عَلِيٌّ رضي الله عنه حِينَ ثَوَّبَ ابن النَّبَّاحِ فَقال ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ ﴿١٧﴾ وَٱلصُّبۡحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾ أَيْنَ السَّائِلُونَ عَنِ الْوِتْرِ؟ نِعْمَ سَاعَةُ الْوِتْرِ هَذِهِ.

(٤٥٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ: أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا عَلِيًّا رضي الله عنه فَسَأَلُوهُ عَنِ الْوِتْرِ، فَقال: سَأَلْتُمْ عَنْهُ أَحَدًا؟ فَقالوا: سَأَلْنَا أَبَا مُوسَى فَقال: لاَ وِتْرَ بَعْدَ الأَذَانِ. فَقال: لَقَدْ أَغْرَقَ النَّزْعَ فَأَفْرَطَ فِي الْفَتْوَى، كُلُّ شَيْءٍ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ وِتْرٌ، مَتَى أَوْتَرْتَ فَحَسَنٌ.

(٤٥٢٣) [ضعيف]: أبو ظبيان حصين بن جندب بن الحارث مشهور بكنيته لقي عليًا رضي الله عنه كما قال الدارقطني. وقال البعض بأنه لم يثبت له سماع من علي. وانظر تهذيب التهذيب [٦٥٤]، وجامع التحصيل [١٣٨]، وإسماعيل بن أبي خالد الفدكي لم أقف على من وثقة سوى ذكر ابن حبان له في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق. وقد تقدم أنه قد يقول ذلك على المجاهيل. وبقية رجاله ثقات ولولا ما في إسماعيل الفدكي من جهالة لصح سماع أبي ظبيان من علي رضي الله عنه إلا أن يكون خطأ. والله تعالى أعلم.

(٤٥٢٤) [ضعيف]: فيه إسماعيل بن أبي خالد المتقدم.

(٤٥٢٥) [حسن]: أخرجه عبد الرزاق [٤٦٣٠] عن سفيان... فذكره. وعاصم حديثه حسن. والله أعلم.

(٤٥٢٦) [ضعيف]: فيه أبو إسحاق السبيعي مدلس ولم يصرح. والله أعلم.

(٤٥٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابن أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: قال عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابن مَسْعُودٍ: الْوِتْرُ مَا بَيْنَ صَلاَتَيْنِ صَلاَةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ إِلَى صَلاَةِ الْفَجْرِ.

(٤٥٢٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ يَعْنِي ابن الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الأَسْوَدِ قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُنَادِي بِهِ نِدَاءً: الْوِتْرُ مَا بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ صَلاَةِ الْعِشَاءِ وَصَلاَةِ الْفَجْرِ، مَتَى مَا أَوْتَرْتَ فَحَسَنٌ.

(٤٥٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أُسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الأَسْوَدِ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها مَتَى تُوتِرِينَ؟ قالتْ: بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ. وَمَا يُؤَذِّنُونَ حَتَّى يُصْبِحُوا. قَوْلُهُ: وَمَا يُؤَذِّنُونَ حَتَّى يُصْبِحُوا. أَظُنُّهُ مِنْ قَوْلِ الأَسْوَدِ أَوْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَفِيهِ نَظَرٌ فَقَدْ رُوِّينَا أَنَّ الأَذَانَ الأَوَّلَ بِالْحِجَازِ كَانَ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَكَأَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَانَتْ تُصَلِّي قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، أَوْ أَرَادَ بِهِ الأَذَانَ الثَّانِي، وَعَلَى ذَلِكَ تَدُلُّ رِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تُوتِرُ فِيمَا بَيْنَ التَّثْوِيبِ وَالإِقَامَةِ، فَيَرْجِعُ مَذْهَبُهَا فِي ذَلِكَ إِلَى مَا رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٥٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما رَقَدَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَقال لِخَادِمِهِ: انْظُرْ مَا صَنَعَ النَّاسُ؟ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَذَهَبَ الْخَادِمُ ثُمَّ رَجَعَ فَقال: قَدِ انْصَرَفَ النَّاسُ مِنَ الصُّبْحِ. فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ فَأَوْتَرَ ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ.

(٤٥٢٧) [ضعيف]: فيه إسماعيل الفدكي مجهول. وهو أيضًا منقطع بين ابن إسحاق وابن مسعود. والله تعالى أعلم.

(٤٥٢٨) [حسن]: فيه أبو إسحاق السبيعي مدلس ولم يصرح، ولكنه لا يحتاج هنا للتدليس فلمَ يدلس وهو يرويه عن الأسود عن ابن مسعود؟! ولو أراد أن يدلس لرواه عن ابن مسعود. وعلي بن الجعد صدوق. والله أعلم.

(٤٥٢٩) [ضعيف]: فيه أبو إسحاق السبيعي مدلس ولم يصرح، وقد أعلَّ ابن خزيمة رواية أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة لعدم تصريح أبي إسحاق. والله تعالى أعلم.

(٤٥٣٠) [ضعيف]: فيه عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف الحديث. والله أعلم.

(٤٥٣١) - وَبِإِسْنَادِهِ قال حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قال: مَا أُبَالِي لَوْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنَا أُوتِرُ.

(٤٥٣٢) - وَبِإِسْنَادِهِ قال حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قال: كَانَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ يَؤُمُّ قَوْمَنَا، فَخَرَجَ يَوْمًا إِلَى الصُّبْحِ، فَأَقَامَ الْمُؤَذِّنُ الصَّلَاةَ، فَأَسْكَتَهُ عُبَادَةُ حَتَّى أَوْتَرَ ثُمَّ صَلَّى لَهُمُ الصُّبْحَ.

قال مَالِكٌ: وَإِنَّمَا يُوتِرُ بَعْدَ الْفَجْرِ مَنْ نَامَ عَنِ الْوِتْرِ، وَلاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَتَعَمَّدَ ذَلِكَ حَتَّى يَضَعَ وِتْرَهُ بَعْدَ الْفَجْرِ.

٥٧٠- باب مَنْ قال يُصَلِّيهِ مَتَى ذَكَرَهُ

(٤٥٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ وِتْرِهِ أَوْ نَسِيَهُ فَلْيُصَلِّهِ إِذَا أَصْبَحَ أَوْ ذَكَرَهُ».

(٤٥٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ وَبَرَةَ قال: سَأَلْتُ ابن عُمَرَ عَمَّنْ تَرَكَ الْوِتْرَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَيُصَلِّيهَا؟ قال: أَرَأَيْتَ لَوْ تَرَكْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، هَلْ كُنْتَ تُصَلِّيهَا؟ قال قُلْتُ: فَمَهْ. قال: فَمَهْ.

(٤٥٣١) [ضعيف]: لا أعلم سماعًا أو حتى رواية لعروة عن ابن مسعود إلا أثرًا في بغض أهل المعاصي ذكره المنذري في الترغيب لابن شاهين وإسناده إليه ضعيف، ولم أجد من ذكر ابن مسعود من مشايخ عروة، أو عروة من تلاميذ ابن مسعود، ولهذا أقول أن عروة عن ابن مسعود مرسل. والله تعالى أعلم.

(٤٥٣٢) [ضعيف]: أخرجه مالك [٢٨٠] ومن طريقه المصنف، ويحيى بن سعيد بن قيس ثقة ثبت توفي سنة ١٤٤ هـ وعبادة رضي الله عنه توفي عام ٣٤هـ، فلو كان عمر يحيى ١٠٠ عام لتوفي عبادة قبل أن يميز يحيى بـ ٧ سنين، فكيف وهو لم يعش كل هذا، وليس في الرواية ما يدل على السماع أو اللقاء إنما هي حكاية لقصة عبادة، ومع هذا فسند الحكاية إلى يحيى صحيح. والله أعلم.

(٤٥٣٣) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣/ ٣١/ ١١٢٨٤]، وفي [٣/ ٤٤/ ١١٤١٥]، وأبو داود [١٤٣١]، وابن ماجة [١١٨٨]، والتِّرْمِذِيّ [٤٦٥] من طرق عن (عَبْد الرَّحْمن، وأبي غَسَّان محمد بن مطرف المدني) كلاهما عن زَيْد بن أَسْلم، عن عَطَاء بن يَسَار، فذكره.

(٤٥٣٤) [صحيح]: رجاله ثقات وسنده متصل. والله تعالى أعلم.

(٤٥٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بن حَكِيم حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ يَعْنِي ابن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، فَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَجَعَلُوا يَنْتَظِرُونَهُ فَجَاءَ فَقال: إِنِّي كُنْتُ أَوْتِرُ. وَقال: سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابن مَسْعُودٍ هَلْ بَعْدَ الأَذَانِ وِتْرٌ؟ فَقال: نَعَمْ وَبَعْدَ الإِقَامَةِ. قال وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَامَ عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

٥٧١- باب وَقْتِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

(٤٥٣٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الأَذَانِ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلاَةُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٥٣٧) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ آدَمَ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

٥٧٢- باب كَرَاهِيَةِ الاشْتِغَالِ بِهِمَا بَعْدَمَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ

(٤٥٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن قَعْنَبٍ وَأَبُو صَالِحٍ قالا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عن حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابن بُحَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي، وَقَدْ أُقِيمَتْ صَلاَةُ الصُّبْحِ، فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ لاَ نَدْرِي مَا هُوَ؟ قال: فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحَطْنَا بِهِ مَاذَا قال لَكَ رَسُول اللَّهِ ﷺ؟ قال قال: «**يُوشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ أَرْبَعًا**».

(٤٥٣٥) [صحيح]: رجاله ثقات أثبات، أو ثقات. والله أعلم.

(٤٥٣٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦١٨]، ومسلم [٧٢٣] وغيرهما.

(٤٥٣٧) [صحيح]: رجال ثقات أو أثبات. وسنده متصل صحيح. والله أعلم.

(٤٥٣٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٦٣]، ومسلم [٧١١] وغيرهما.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ دُونْ ذِكْرِ أَبِيهِ، ثُمَّ قال: قال الْقَعْنَبِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ ابن بُحَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ وَقَوْلُهُ: عَنْ أَبِيهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ خَطَأٌ.

(٤٥٣٩) - وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الأُوَيْسِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَقال عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابن بُحَيْنَةَ قال: مَرَّ النَّبِي ﷺ بِرَجُلٍ.

أَخبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ الْفَارِيَابِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قالا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ فَذَكَرَاهُ نَحْوَ رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الأُوَيْسِيِّ لَمْ يقولاَ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ.

(٤٥٤٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ ابن بُحَيْنَةَ قال: أَبْصَرَ رَسُول اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَقَال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**الصُّبْحُ أَرْبَعًا الصُّبْحُ أَرْبَعًا**».

قال يَعْقُوبُ: الصَّحِيحُ هَذَا، وَإِبْرَاهِيمُ قَدْ أَخْطَأَ فِي قَوْلِهِ عَنْ أَبِيهِ.

(٤٥٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ ابن بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَرَجُلٌ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَقال: تُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَكَذَلِكَ قال أَبُو عَوَانَةَ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَعْدٍ.

قال الْبُخَارِيُّ وَقال ابن إِسْحَاقَ: عَنْ سَعْدٍ عَنْ حَفْصٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابن بُحَيْنَةَ.

قال يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ: وَرَوَاهُ الأَوْزَاعِيُّ وَشَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابن بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ.

قال الشَّيْخُ: وَالصَّحِيحُ قَوْلُ مَنْ قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ ابن بُحَيْنَةَ. وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ بْنِ الْقِشْبِ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ، وَأُمُّهُ بُحَيْنَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ الْمُطَّلِبِ قالهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ.

(٤٥٣٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥٤٠) [منكر الإسناد] والمحفوظ تقدم في الذي قبله.

(٤٥٤١) [منكر الإسناد] تقدم في الذي قبله.

(٤٥٤٢) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ حِينَ أُقِيمَتْ صَلاَةُ الصُّبْحِ، فَمَرَّ بِابْنِ الْقِشْبِ وَهُوَ يُصَلِّي فَقال: «**ابْنَ الْقِشْبِ أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا**». كَذَا قال سُفْيَانُ.

(٤٥٤٣) - وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابن بُحَيْنَةَ قال: خَرَجَ رَسُول اللَّهِ ﷺ إِلَى صَلاَةِ الصُّبْحِ وَمَعَهُ بِلاَلٌ، فَأَقَامَ الصَّلاَةَ فَمَرَّ بِي، وَضَرَبَ مَنْكِبِي وَقال: «**تُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟**».

(٤٥٤٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قال: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُول اللَّهِ ﷺ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال لَهُ: «**يَا فُلاَنُ بِأَيِّ صَلاَتَيْكَ اعْتَدَدْتَ؟ بِالَّتِي صَلَّيْتَ وَحْدَكَ أَوْ بِالَّتِي صَلَّيْتَ مَعَنَا؟**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَامِدِ بْنِ عُمَرَ.

(٤٥٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: كُنْتُ أُصَلِّي وَأَخَذَ الْمُؤَذِّنُ فِي الإِقَامَةِ، فَجَذَبَنِي النَّبِي ﷺ وَقال: «**أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا**».

(٤٥٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا

(٤٥٤٢) [صحيح]: تقدم برقم [٤٥٣٨]

(٤٥٤٣) [صحيح]: تقدم برقم [٤٥٣٨].

(٤٥٤٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧١٢]، وابن خزيمة [١١٢٤]، وابن حبان [٢١٩٢] وغيرهم.

(٤٥٤٥) [حسن]: أخرجه الطيالسي [٢٨٥٩] ومن طريقه المصنف، وأحمد [٣٣١٩]، وابن خزيمة [١١٢٣]، وابن حبان [٢٤٦٩] وغيرهم من طرق عن أبي حاتم صالح بن رستم الخزاز عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس. والخزاز حسن الحديث، ولا أدري لم قال عنه ابن حجر في التقريب: صدوق كثير الخطأ. والله تعالى أعلم.

(٤٥٤٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧١٠]، وابن خزيمة [١١٢٢]، وابن حبان [٢١٩٠] وغيرهم.

عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قال: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يقول عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةُ**». وَقال مَرَّةً: «**إِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ.

(٤٥٤٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

(ح) قال وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَرْقَاءَ.

(ح) قال وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ.

(ح) قال وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ.

(ح) قال وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةُ**».

(٤٥٤٨) - رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَعَنِ حَسَنٍ الْحُلْوَانِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ وَعَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ قال يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قال حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: ثُمَّ لَقِيتُ عَمْرًا فَحَدَّثَنِي بِهِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

أَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِزِيَادَتِهِ.

(٤٥٤٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَخْزُومِيُّ الْغَضَائِرِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عُمَرَ وَأَخْبَرَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ الْحَسَنِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْرَزِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَمِيلٍ الأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ دَنُوقَا حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ

(٤٥٤٧) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥٤٨) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥٤٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةُ. قال زَكَرِيَّا قال حَمَّادٌ قال عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَ بِهَذَا عَمْرٌو مَرَّةً فَرَفَعَهُ فَقال لَهُ رَجُلٌ: إِنَّكَ لَمْ تَكُنْ تَرْفَعُهُ. قال: بَلَى. قال: لاَ وَاللَّهِ. قال: فَسَكَتَ.

قال الشَّيْخُ: وَقَدْ رَفَعَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سِوَى مَنْ ذَكَرْنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِي وَجَمَاعَةٌ.

(٤٥٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةُ**». قِيلَ: يَا رَسُول اللَّهِ وَلاَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ. قال: «**وَلاَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ**».

قال أَبُو أَحْمَدَ لاَ أَعْلَمُ ذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ فِي مَتْنِهِ غَيْرُ يَحْيَى بْنِ نَصْرٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَمْرٍو.

قال الشَّيْخُ: وَقَدْ قِيلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَيَّارٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ وَهُوَ وَهَمٌ.

وَنَصْرُ بْنُ حَاجِبٍ الْمَرْوَزِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَابْنُهُ يَحْيَى كَذَلِكَ.

وَفِيمَا احْتَجَجْنَا بِهِ مِنَ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ كِفَايَةٌ عَنْ هَذِهِ الزِّيَادَةِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةُ، إِلاَّ رَكْعَتَيِ الصُّبْحِ**».

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْحَلَبِيُّ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ فَذَكَرَهُ.

وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ لاَ أَصْلَ لَهَا.

وَحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ ضَعِيفَانِ.

وَقَدْ قِيلَ عَنْ حَجَّاجٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُجَاهِدٍ بَدَلَ عَطَاءٍ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

وَرُوِّينَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي وَهُوَ يَسْمَعُ الإِقَامَةَ ضَرَبَهُ.

(٤٥٥٠) [ضعيف]: وهو صحيح بدون زيادة [ولا ركعتي الفجر] وفي كلام المصنف كفاية. والله أعلم.

(٤٥٥١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ أَبْصَرَ رَجُلاً يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ فَحَصَبَهُ، وَقَال: أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟ مَوْقُوفٌ.

٥٧٣- باب مَنْ أجازَ قَضاءَهُما بَعْدَ الْفَراغِ مِنَ الْفَريضَةِ

(٤٥٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو قال: رَأى النَّبِي ﷺ رَجُلاً يُصَلِّي بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ، فَقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**صَلاَةُ الصُّبْحِ رَكْعَتَانِ**». فَقال الرَّجُلُ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، فَصَلَّيْتُهُمَا الآنَ. فَسَكَتَ رَسُول اللَّهِ ﷺ.

(٤٥٥١) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤٠٠٦] عن معمر عن أيوب...فذكره، وسند المصنف فيه الحسن بن محمد بن إسحاق ضعيف الحديث. والله أعلم.

(٤٥٥٢) [منكر]: قال ابن رجب في الفتح [٣/ ٣١٨- وما بعدها]: خرجه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم.

وقال الترمذي: إسناده ليس بمتصل؛ محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من قيس. ورواه بعضهم عن سعد، عن محمد، أن النبي ﷺ خرج فرأى قيسًا.

وذكر أبو داود أن يحيى بن سعيد وأخاه عبد ربه روياه مرسلاً، أن النبي ﷺ خرج فرأى قيسًا يصلي. وقيس جدهما - هو أخوهما.

وقد روى الليث، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن جده، أنه جاء والنبي ﷺ يصلي..فذكره. خرجه ابن حبان في (صحيحه) والدارقطني والحاكم. وزعم أنه صحيح، وليس كذلك. قال ابن أبي خيثمة: ذكر عن أبيه، أنه قال: يقال: إن سعيدًا لم يسمع من أبيه قيس شيئًا. فهو - أيضا - مرسل.

وقد ضعف أحمد هذا الحديث، وقال: ليس بصحيح.

وقد رواه عبد الملك بن أبي سليمان، عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن النبي - مرسل.

وذكر أبو داود والترمذي: أن ابن عيينة قال: سمع هذا الحديث عطاءً من سعد بن سعيد. فعاد الحديث إلى حديث سعيد المتقدم.

وقد رواه الضعفاء، فأسندوه عن عطاء، وإسناده ووصله وهم: فرواه أيوب بن سويد، عن ابن جريج، عن عطاءٍ، عن قيس. وأيوب ضعيف، وهم في إسناده له عن قيس. ورواه سعيد بن راشد السماك، عن عطاء، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وسعيد هذا، ضعيف.

ورواه محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، عن أبيه، عن عطاء، عن جابر، عن النبي. ومحمد بن سليمان، يقال له: البومة، ضعيف.

والصحيح عن عطاء: المرسل -: قاله أبو حاتم والدارقطني وغيرهما.اهـ، ولكن صححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود [١١٢٨]

قال أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى قال: قال سُفْيَانُ كَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ.

قال أَبُو دَاوُدَ رَوَى عَبْدُ رَبِّهِ وَيَحْيَى ابْنَا سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثَ مُرْسَلاً: أَنَّ جَدَّهُمْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. قال الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ:

(٤٥٥٣) - عن يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ جَاءَ وَالنَّبِي ﷺ يُصَلِّي صَلاَةَ الْفَجْرِ فَصَلَّى مَعَهُ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَقال لَهُ النَّبِي ﷺ: «**مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ؟**». فَقال: لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُهُمَا قَبْلَ الْفَجْرِ. فَسَكَتَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَذَكَرَهُ.

٥٧٤- باب مَنْ أَجَازَ قَضَاءَهُمَا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ تُقَامَ الظُّهْرُ

(٤٥٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ قال حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: عَرَّسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ، فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا الشَّيْطَانُ**». ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَصَلَّى الْغَدَاةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. وَرُوِّينَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَضَى هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ.

(٤٥٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَيِ الْغَدَاةِ فَلْيُصَلِّ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ**».

(٤٥٥٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ فَذَكَرَهُ

(٤٥٥٣) [منكر]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥٥٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٨٠]، وابن خزيمة [١٢٥٢]، وابن حبان [١٤٥٩-٢٦٥١] وغيرهم.

(٤٥٥٥) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [١١١٧]، وابن حبان [٢٤٧٢] وغيرهما.

(٤٥٥٦) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قال عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّهِمَا**». تَفَرَّدَ بِهِ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَعَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ثِقَةٌ.

(٤٥٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يقول قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنِ ابن وَهْبٍ.

(٤٥٥٨) - وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّإِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قال: مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلاَةِ الظُّهْرِ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن قَعْنَبٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا.

(٤٥٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي تَوْبَةَ الصُّوفِي أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ حَاتِمٍ الآمُلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ لاَ يُصَلِّي مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ قال فَصَلَّى يَوْمًا فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقال: إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيِ الْغَدَاةِ.

(٤٥٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَاتَتْهُ رَكْعَتَا الْفَجْرِ فَصَلاَّهُمَا بَعْدَ أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ. قال مَالِكٌ وَبَلَغَنِي عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلُ ذَلِكَ. وَرَوَاهُ سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ.

(٤٥٥٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٤٧]، وابن خزيمة [١١٧١]، وابن حبان [٢٦٤٣] وغيرهم.

(٤٥٥٨) [صحيح]: أخرجه مالك [٤٧٠] ومن طريقه المصنف.

(٤٥٥٩) [حسن]: فيه محمد بن الفضل، وتلميذه وشيخ البيهقي حديثهم حسن. والله أعلم.

(٤٥٦٠) [ضعيف]: لأنه من بلاغات مالك.

٥٧٥- باب مَنْ أَجَازَ قَضَاءَ النَّوَافِلِ عَلَى الإِطْلَاقِ

قَدْ مَضَى فِي هَذَا حَدِيثِ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

(٤٥٦١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ قالتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ ؟ مَا كُنْتَ تُصَلِّيهِمَا. فَقال: «**كُنْتُ أُصَلِّيهُمَا بَعْدَ الظُّهرِ فَجَاءَنِي مَالٌ فَشَغَلَنِي عَنْهُمَا فَصَلَّيتُ الآنَ**».

(٤٥٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ الْبَرِّيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ : أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

(٤٥٦٣) - وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَزَادَ فِيهِ: كَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلاً أَثْبَتَهُ. ثُمَّ قال: وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرِضَ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ شُعْبَةَ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ.

(٤٥٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ

(٤٥٦١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٢٣٣-٤٣٧٠]، ومسلم [٨٣٤]، وابن حبان [٢٦٥٣] واللفظ له وغيرهم.

(٤٥٦٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٤٦]، وابن خزيمة [١١٦٩]، وابن حبان [٢٥٥٢] وغيرهم.

(٤٥٦٣) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥٦٤) [صحيح]: تقدم برقم [٤٥٥٧]

الْخَطَّابِ رضي الله عنه يقول قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنِ ابن وَهْبٍ.

(٤٥٦٥) - وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّإِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قال: مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَ بِهِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلاَةِ الظُّهْرِ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن قَعْنَبٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا.

(٤٥٦٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قال: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالتْ: سُئِلَ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قال: «**أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ**». أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

٦٥٧- باب التَّرْغِيبِ فِي الإِكْثَارِ مِنَ الصَّلاَةِ

(٤٥٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمِرٍو قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ طَلْحَةَ قال قُلْتُ لِثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، فَسَكَتَ عَنِّي، قُلْتُ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، فَسَكَتَ عَنِّي، قُلْتُ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ. فَقال: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً**». قال مَعْدَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَحَدَّثَنِي مِثْلَ ذَلِكَ. وَفِي رِوَايَةِ السُّوسِيِّ وَحْدَهُ مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ وَزَادَ فِيهِ: عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ لِلَّهِ.

(٤٥٦٥) [صحيح]: تقدم برقم [٤٥٥٨]

(٤٥٦٦) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم [٧٨٣] وغيرهما.

(٤٥٦٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٨٨]، وابن خزيمة [٣١٦]، وابن حبان [١٧٣٥] وغيرهم.

(٤٥٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قال حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ الأَسْلَمِيُّ قال: كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَآتِيهِ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ فَكَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَيقول: «**سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ**». الْهَوِيَّ. قال فَقال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَلْ لَكَ حَاجَةٌ؟**». قال فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرَافَقَتُكَ فِي الْجَنَّةِ. قال: «**أَوَغَيْرَ ذَلِكَ؟**». قال فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرَافَقَتُكَ فِي الْجَنَّةِ. قال: «**فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِقْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ.

(٤٥٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ مُرَّةَ قال: قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّكَ مَا دُمْتَ فِي الصَّلاَةِ فَإِنَّكَ تَقْرَعُ بَابَ الْمَلِكِ، وَمَنْ يُكْثِرْ قَرْعَ بَابَ الْمَلِكِ يُفْتَحُ لَهُ.

٥٧٧- باب صَلاَةِ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى

(٤٥٧٠) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الشَّيْبَانِيُّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٥٦٨) [صحيح]: أخرجه الترمذي [٣٤١٦]، والنسائي [١٦١٨]، وابن حبان [٢٥٩٤-٢٥٩٥] وغيرهم.

(٤٥٦٩) [حسن]: رجاله ثقات أو أثبات، والحسين بن حفص صدوق حديثه حسن، ومرة هو مرة الطيب بن شراحيل ثقة، وزبيد هو ابن الحارث ثقة ثبت، وسفيان هو الثوري، وبقية رجالة تقدموا. والله تعالى أعلم.

(٤٥٧٠) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم [٧٤٩] وغيرهما.

(٤٥٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّوسِيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا أُرِيتَ أَنَّ الصُّبْحَ مُدْرِكُكَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ**». فَقال رَجُلٌ لابْنِ عُمَرَ: مَا مَثْنَى؟ قال: تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٥٧٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابن أَبِي ذِئْبٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ ابن شِهَابٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قالتْ: كَانَ النَّبِي ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَسْجُدُ بِسَجْدَةٍ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلإِقَامَةِ فَيَخْرُجُ مَعَهُ. قال: وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنِ ابن وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَيُونُسَ بْنِ يَزِيدَ فِي السَّلَامِ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِنَحْوِهِ.

رَوَاهُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابن الْمُبَارَكِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقال: فَإِذَا سَكَبَ الْمُؤَذِّنُ بِالأَوَّلِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ.

قال سُوَيْدٌ: سَكَبَ يُرِيدُ أَذَّنَ وَهُوَ مِنَ الصَّبِّ.

٥٧٨- باب صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى

(٤٥٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ

(٤٥٧١) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥٧٢) [صحيح]: أخرجه البخاري ومسلم في أكثر من موضع.

(٤٥٧٣) [صحيح]: فقد تقدم بدون زيادة (والنهار)، أما هذه الزيادة فقد اختلف العلماء في قبولها وردها اختلافًا طويلاً نقله المتأخرون عن المتقدمين وزادوا، ونقله المعاصرون عن من قبلهم وزادوا، وما يميل إليه=

عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**صَلاَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى**».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٥٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُطَبِيُّ بِبَغْدَادَ قَرَأْتُ عَلَيْهِ فَأَقَرَّ بِهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ فَهْمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ الأَزْدِيِّ عَنِ ابن عُمَرَ قال: قَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**صَلاَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى**».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ.

(٤٥٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْفَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ قال: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي الْبُخَارِيَّ عَنْ حَدِيثِ يَعْلَى أَصَحِيحٌ هُوَ؟ فَقال: نَعَمْ. قال أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: كَانَ ابن عُمَرَ لاَ يُصَلِّي أَرْبَعًا لاَ يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةَ.

(٤٥٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابن أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يقول: صَلاَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى يُرِيدُ بِهِ التَّطَوُّعَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَمْرٍو، وَابْنُ أَبِي سَلَمَةَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ.

=القلب الآن - واسأل الله أن يكون مائلاً للحق- أنها زيادة مقبولة لها شواهد ولها طرق، والبحث في هذا يطول. ومن أراد الرجوع لمواطن التفصيل في الكلام على الحديث فليرجع إلى نصب الراية، والتلخيص الحبير، والغوث المكدود للشيخ الحويني، وصحيح أبي داود للشيخ الألباني الطبعة المطولة لا المختصرة. وهناك مناقشة بين الشيخ الألباني والحويني حول هذه الزيادة فيها فوائد جمة. والله تعالى أعلم.

(٤٥٧٤) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥٧٥) [صحيح]: إلى البخاري وهذا قوله وخالفه غيره، ومن أراد التفصيل فليرجع للمصادر المشار إليها قريبًا.

(٤٥٧٦) [صحيح]: وراجع المصادر المشار إليها قريبًا.

(٤٥٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ ابن الْعَمْيَاءِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**الصَّلاَةُ مَثْنَى مَثْنَى، تَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَضَرَّعُ وَتَخَشَّعُ، وَتَمَسْكَنُ وَتَرْفَعُ يَدَيْكَ تَقُولُ تَسْتَقْبِلُ بِهِمَا وَجْهَكَ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَهِيَ خِدَاجٌ**». خَالَفَهُ شُعْبَةُ فِي إِسْنَادِهِ.

(٤٥٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَم حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو النَّضْرِ وَرَوْحٌ وَفَهْدُ بْنُ حَيَّانَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قالوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ ابن الْعَمْيَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْمُطَّلِبِ قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**الصَّلاَةُ مَثْنَى مَثْنَى، وَتَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَبَاءَسُ وَتَمَسْكَنُ، وَأَقْنِعْ يَدَيْكَ وَقُلْ: اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ**».

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ وَفِي حَدِيثِهِمْ: وَتُقْنِعُ بِيَدَيْكَ وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ. وَفِيمَا قَرَأْتُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ لأَبِي عِيسَى التِّرْمِذِيِّ قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يقول فِي هَذَا الْحَدِيثِ: رِوَايَةُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَشُعْبَةُ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعَ:

قال: عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ.

وَقال: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ.

وَرَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ هُوَ ابن الْمُطَّلِبِ فَقال هُوَ عَنِ الْمُطَّلِبِ.

وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ.

(٤٥٧٧) [ضعيف]: فيه ابن العمياء ضعيف، وضعفه الحديث البخاري وغيره، وأخطأ من ظن أنَّ أبا حاتم حسَّن إسناده، فإنه يقصد بالحسن -كثيرًا- الضعف. أو أنه حسن يعني محفوظ بالنسبة لآخر خطأ. والله أعلم.

(٤٥٧٨) [منكر الإسناد]: والمحفوظ تقدم في الذي قبله، وراجع ما ذكره المصنف ففيه كفاية. والله تعالى أعلم.

٥٧٩- باب مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعًا لاَ يُسَلِّمُ إِلاَّ فِي آخِرِهِنَّ

(٤٥٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابن مِنْجَابٍ عَنِ الْقَرْثَعِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ قال: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. فَقال أَبُو أَيُّوبَ يَا رَسُول اللَّهِ مَا هَذِهِ الصَّلاَةُ؟ قال: «**إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، فَلاَ تُرْتَجُ حَتَّى يُصَلَّى الظُّهْرُ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهِنَّ خَيْرٌ قَبْلَ أَنْ تُرْتَجَ أَبْوَابُ السَّمَوَاتِ**». قال: يَا رَسُول اللَّهِ تَقْرَأُ فِيهِنَّ أَوْ يُقْرَأُ فِيهِنَّ كُلِّهِنَّ؟ قال: «**نَعَمْ**». قال: فِيهِنَّ سَلاَمٌ فَاصِلٌ؟ قال: «**لاَ إِلاَّ فِي آخِرِهِنَّ**».

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ.

(٤٥٨٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ.

(ح) قال وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ أَيْضًا أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنِ الْقَرْثَعِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ قال: أَدْمَنَ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُصَلِّيهِنَّ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ فِي مَنْزِلِ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، قال فَقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ مَا هَذِهِ الصَّلاَةُ الَّتِي تُصَلِّيهَا؟ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ.

قال: وَهَذَا حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا وَهُوَ أَتَمُّ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عُبَيْدَةَ، وَقِيلَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ قَرْثَعٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، وَقِيلَ عَنْ قَرْثَعٍ عَنْ قَزَعَةَ وَهُوَ خَطَأٌ. وَعُبَيْدَةُ بْنُ مُعَتِّبٍ ضَعِيفٌ لاَ يُحْتَجُّ بِخَبَرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ قال: قال أَبُو دَاوُدَ بَلَغَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ: لَوْ حَدَّثْتُ عَنْ عُبَيْدَةَ بِشَيْءٍ لَحَدَّثْتُ عَنْهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ. قال أَبُو دَاوُدَ عُبَيْدَةُ ضَعِيفٌ.

قال الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ غَيْرِ قَوِيٍّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ.

(٤٥٧٩) [ضعيف]: فيه عبيدة الضبي ضعيف الحديث.

(٤٥٨٠) [ضعيف]: تقدم في الذي قبله.

جماع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان ـــ

(٤٥٨١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنَفِي حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُدِيمُ هَذِهِ الصَّلاَةَ. فَقال: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأُحِبُّ أَنْ أُقَدِّمَ قَبْلَ أَنْ تُرْتَجَ. لَفْظُ حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَقَدْ وَرَدَ الْحَدِيثُ الثَّابِتُ بِإِجَازَةِ خَمْسٍ لاَ يَتَشَهَّدُ وَلاَ يُسَلِّمُ فِيهِنَّ إِلاَّ فِي آخِرِهِنَّ فِي الْوِتْرِ، وَبِإِجَازَةِ تِسْعٍ لاَ يَقْعُدُ إِلاَّ فِي الثَّامِنَةِ، وَلاَ يُسَلِّمُ إِلاَّ فِي التَّاسِعَةِ، وَذَلِكَ أَيْضًا فِي الْوِتْرِ مَذْكُورٌ.

٥٨٠- باب مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلَّى بِلاَ عَقْدِ عَدَدٍ

(٤٥٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قال حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ رِئَابٍ قال: دَخَلَ الأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَإِذَا بِرَجُلٍ يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَقال: وَاللَّهِ لاَ أَبْرَحُ حَتَّى أَنْظُرَ عَلَى شَفْعٍ يَنْصَرِفُ أَمْ عَلَى وِتْرٍ، قال: فَلَمَّا انْصَرَفَ الرَّجُلُ قال لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَلْ تَدْرِي أَعَلَى شَفْعٍ انْصَرَفْتَ أَمْ عَلَى وِتْرٍ؟ قال: أَلاَّ أَكُونُ أَدْرِي، فَإِنَّ اللَّهَ يَدْرِي، إِنِّي سَمِعْتُ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلاَمُهُ يقول، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قال: إِنِّي سَمِعْتُ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يقول: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً**». قال فَقال الأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ: مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قال أَبُو ذَرٍّ: قال: فَتَقَاصَرَتْ إِلَيَّ نَفْسِي مِمَّا وَقَعَ فِي نَفْسِي عَلَيْهِ.

٥٨١- باب صَلاَةِ التَّطَوُّعِ قَائِمًا وَقَاعِدًا

(٤٥٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالَوَيْهِ أَخْبَرَنَا

(٤٥٨١) [ضعيف]: فيه الرجل المبهم الذي يروي عن أبي أيوب.

(٤٥٨٢) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٣٥٦١] عن الأوزاعي. .فذكره، وعنه أحمد [٢٠٩٤١] وغيرهم. وسنده صحيح.

(٤٥٨٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٠]، وابن خزيمة [١٢٤٦]، وابن حبان [٢٦٣١] وغيرهم.

مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ قال وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقَيْهِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ ابن سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂ عَنْ صَلاَةِ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَقالتْ: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الصَّلاَةَ قَائِمًا وَقَاعِدًا، فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٥٨٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ.

(ح) قال وَأَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقَيْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الإِمَامُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قال قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﵂: هَلْ كَانَ النَّبِي ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ؟ قالتْ: نَعَمْ بَعْدَ مَا حَطَمَهُ النَّاسُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٥٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: قال ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ كَثِيرًا مَنْ صَلاَتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

(٤٥٨٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي فُدَيْكٍ قال حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابن عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قالتْ: كَانَ أَكْثَرُ صَلاَةِ رَسُول اللَّهِ ﷺ حِينَ ثَقُلَ وَبَدَّنَ وَهُوَ جَالِسٌ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مَنْ حَدِيثِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ.

(٤٥٨٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٢]، وابن خزيمة [١٢٤١]، وابن حبان [٢٥٢٧] وغيرهم.

(٤٥٨٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٢] وقد تقدم قبله.

(٤٥٨٦) [صحيح]: تقدم قبله.

(٤٥٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ الذُّهْلِيَّانِ قالوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ عَنْ حَفْصَةَ ﵂ أَنَّهَا قالتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرَتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٥٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى.

٥٨٢- باب مَنِ افْتَتَحَ صَلَاةَ التَّطَوُّعِ جَالِسًا ثُمَّ قَامَ وَمَنْ عَادَ إِلَى الْقُعُودِ بَعْدَ الْقِيَامِ

(٤٥٨٩) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ قالا: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ، فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ رَكَعَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ هِشَامٍ.

(٤٥٨٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٣]، وابن خزيمة [١٢٤٢]، وابن حبان [٢٥٠٨] وغيرهم.

(٤٥٨٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٤] وغيره.

(٤٥٨٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١١٨]، ومسلم [٧٣١] وغيرهما.

(٤٥٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ.

(ح) قال وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ : أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرُ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ، فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٥٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابن عُلَيَّةَ.

٥٨٣- باب فَضْلِ صَلَاةِ الْقَائِمِ عَلَى صَلَاةِ الْقَاعِدِ

(٤٥٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الأَزْرَقِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُكْتِبُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقال: «**مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ**».

(٤٥٩٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥٩١) [صحيح]: تقدم قبله.

(٤٥٩٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٧١] وغيره.

لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلاَةِ الْقَاعِدِ وَالْبَاقِي مِثْلُهُ. وَفِي حَدِيثِ يَزِيدَ: سُئِلَ رَسُول اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ.

(٤٥٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قال: سَمِعْتُ هِلاَلَ بْنَ يَسَافٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي يَحْيَى الأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**صَلاَةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ**». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ، فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ تَخْصِيصُ النَّبِيِّ ﷺ بِالصَّلاَةِ جَالِسًا، وَأَنَّ قَوْلَهُ: صَلاَةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مَنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ. فِي غَيْرِهِ وَذَلِكَ يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَابِ الْخَصَائِصِ فِي أَوَّلِ كِتَابِ النِّكَاحِ.

٥٨٤- باب التَّطَوُّعِ عَلَى الرَّاحِلَةِ غَيْرِ الْمَكْتُوبَةِ

قَدْ مَضَتِ الأَحَادِيثُ فِيهِ.

(٤٥٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ. لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ قِبَلَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ وَقَدْ أَخْرَجْتُهُ عَالِيًا فِيمَا مَضَى.

(٤٥٩٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَ بِهِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ.

(٤٥٩٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٥] وغيره.

(٤٥٩٤) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم [٧٠٠] وغيرهما

(٤٥٩٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٠٠] وقد تقدم قبله.

٥٨٥- باب قِيَام شَهْرِ رَمَضَانَ

(٤٥٩٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

(٤٥٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ قال: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

(٤٥٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّبْعِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُزَاحِمٍ الصَّفَّارُ الأَدِيبُ لَفْظًا قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ قال: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ.

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول لِرَمَضَانَ: «**مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ السَّبْعِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَدِيبُ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ سَوَاءً. وَرَوَاهُ ابن عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ فَقال: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ. وَقال: مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ.

(٤٥٩٦) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم [٧٥٩-٧٦٠] وغيرهما.

(٤٥٩٧) [صحيح]: تقدم في الذي قبله. (٤٥٩٨) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٥٩٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ فَيقول: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». فَتُوُفِّي رَسُول اللَّهِ ﷺ وَالأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ.

زَادَ أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ فِي رِوَايَتِهِ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرٍ مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٤٦٠٠) - وَرَوَاهُ أَيْضًا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَعْنَاهُ وَقال: قال ابن شِهَابٍ: فَتُوُفِّي رَسُول اللَّهِ ﷺ وَالأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ وَكَانَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي صَدْرِ خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرٍ مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ.

(٤٦٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوٍ أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَصْبَحَ قال: «**قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلاَّ أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ**». قال: وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ. لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ إِلاَّ أَنَّ ابن أَبِي أُوَيْسٍ قال عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٥٩٩) [صحيح]: تقدم في الذي قبله. (٤٦٠٠) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٦٠١) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم [٧٦١] وغيرهما.

(٤٦٠٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، فَخَرَجَ رَسُول اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ، فَصَلَّى فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يقولونَ الصَّلاَةُ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُول اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى صَلاَةَ الْفَجْرِ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قال: «**أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**». وَكَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُهُمْ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةِ أَمْرٍ فِيهِ فَيقول: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». فَتُوُفِّي رَسُول اللَّهِ ﷺ وَالأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ خِلاَفَةَ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما.

(٤٦٠٣) - قال عُرْوَةُ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدٍ الْقَارِيُّ، وَكَانَ مِنْ عُمَّالِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ، وَكَانَ يَعْمَلُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَرْقَمِ عَلَى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ فَخَرَجَ مَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَطَافَ فِي الْمَسْجِدِ وَأَهْلُ الْمَسْجِدِ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلاَتِهِ الرَّهْطُ. قال عُمَرُ رضي الله عنه: وَاللَّهِ لأَظُنُّ لَوْ جَمَعْنَاهُمْ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ. فَعَزَمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى أَنْ يَجْمَعَهُمْ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ. فَأَمَرَ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه أَنْ يَقُومَ بِهِمْ فِي رَمَضَانَ، فَخَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ قَارِئٍ لَهُمْ، وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدٍ الْقَارِيُّ، فَقال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ. يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي أَوَّلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن بُكَيْرٍ دُونَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَ حَدِيثَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٤٦٠٢) [صحيح]: تقدم في الذي قبله.

(٤٦٠٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٠١٠]، ومالك [٢٥٢] وغيرهما.

(٤٦٠٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ قال: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلاَتِهِ الرَّهْطُ، فَقال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلاَءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ. ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قال: ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ قَارِئِهِمْ، فَقال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ. يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

(٤٦٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَنْجُوَيْهِ الدِّينَوَرِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَنَبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ يَعْنِي الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ، الرِّجَالَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَالنِّسَاءَ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ.

(٤٦٠٦) - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ فَنْجُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا

(٤٦٠٤) [صحيح]: تقدم قبله.

(٤٦٠٥) [حسن]: أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق [٢٢/ ٢١٨] قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين بن المزرقي نا أبو الحسين بن المهتدي وأخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي أنا أبو الحسين بن النقور قالا أنا عيسى بن علي أنا عبد الله بن محمد نا داود بن عمرو نا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب أول من جمع الناس على قارئ في رمضان جمع الرجال على أبي بن كعب وجمع النساء على سليمان بن أبي حثمة. اهـ وسنده حسن، فداود بن عمرو هو الضبي ثقة صاحب حديث، وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان البغدادي ثقة ثبت، وعيسى بن علي بن عيسى بن داود بن الجراح الوزير صدوق، وأبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله البزار المشهور بابن النقور صدوق كما في تاريخ بغداد [٢٢٥٩]، وأبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر بن الأشعث السمرقندي ثقة، وانظر ترجمته في طبقات الشافعية [٧٣٥]، وأبو بكر محمد بن الحسين بن على المزرقي، ومزرقة قرية بين بغداد وعكبرا من الثقات المشهورين، وانظر ترجمته في معرفة القراء الكبار [٤٩٢]. والله تعالى أعلم.

(٤٦٠٦) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٦١٥٢] عن مروان..فذكره، وعبد الرزاق [٧٧٢٢] عن محمد بن عمارة عن أبي أمية الثقفي عن عرفجة..فذكره، وأبو عبد الله الثقفي هو عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة ضعيف جدًا فيه كلام شديد، ولا أعلم أحدًا يروي عن عرفجة- مع قلتهم- يُكنى بأبي أمية الثقفي إلا أن يكون هو أبو عبد الله. والله تعالى أعلم.

أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنِ مَاهَانَ الرَّازِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِي حَدَّثَنَا عَرْفَجَةُ الثَّقَفِي قال: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَأْمُرُ النَّاسَ بِقِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَيَجْعَلُ لِلرِّجَالِ إِمَامًا، وَلِلنِّسَاءِ إِمَامًا. قال عَرْفَجَةُ: فَكُنْتُ أَنَا إِمَامُ النِّسَاءِ.

٥٨٦- باب مَنْ زَعَمَ أَنَّ صَلاَةَ التَّرَاوِيحِ وَغَيْرَهَا مِنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ بِالانْفِرَادِ أَفْضَلُ

(٤٦٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَادِمٍ الْمَرْوَزِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ بِشْرٍ الْمَرْثَدِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى قالوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قال: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً قال حَسِبْتُ أَنَّهُ قال مِنْ حَصِيرٍ فِي رَمَضَانَ، فَصَلَّى فِيهَا لَيَالِيَ وَفِي رِوَايَةِ الْمَرْثَدِيِّ: لَيْلَتَيْنِ فَصَلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقال: «**قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ صَنِيعِكُمْ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلاَةِ صَلاَةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةَ**».

فِي رِوَايَةِ الْمَرْوَزِيِّ وَالْمَرْثَدِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ حَمَّادٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ بَهْزٍ عَنْ وُهَيْبٍ.

(٤٦٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قال: قال لَهُ رَجُلٌ: أُصَلِّي خَلْفَ الإِمَامِ فِي رَمَضَانَ؟ قال يَعْنِي ابن عُمَرَ: أَلَيْسَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قال: نَعَمْ. قال: أَفَتُنْصِتُ كَأَنَّكَ حِمَارٌ؟ صَلِّ فِي بَيْتِكَ.

(٤٦٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ هُوَ

(٤٦٠٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٧٣١]، ومسلم [٧٨١] وغيرهما.

(٤٦٠٨) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٧٧٤٢] عن الثوري. فذكره، وسنده صحيح.

(٤٦٠٩) [حسن]: فيه أبو عامر موسى بن عامر صدوق له أوهام، والوليد بن مسلم صرح بالتحديث، وعمر بن محمد بن زيد العمري ثقة من رجال الصحيحن. وبقية رجالة ثقات أو أثبات. والله أعلم.

ابن مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ فِي بَيْتِهِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِذَا انْصَرَفَ النَّاسُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَخَذَ إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لاَ يَخْرُجُ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ الصُّبْحَ.

٥٨٧- باب مَنْ زَعَمَ أَنَّهَا بِالْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ

(٤٦١٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَشِيِّ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قال: صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا مِنَ الشَّهْرِ شَيْئًا حَتَّى كَانَتْ لَيْلَةُ ثَلاَثٍ وَعِشْرِينَ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ مِنْ ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا مِنَ اللَّيْلَةِ الرَّابِعَةِ، وَقَامَ بِنَا فِي اللَّيْلَةِ الْخَامِسَةِ حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَفَّلْتَنَا بَقِيَّةَ اللَّيْلَةِ. فَقال: «**إِنَّ الإِنْسَانَ إِذَا قَامَ مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ بَقِيَّةُ لَيْلَتِهِ**». ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا السَّادِسَةَ، وَقَامَ السَّابِعَةَ، وَبَعَثَ إِلَى أَهْلِهِ، وَاجْتَمَعَ النَّاسُ حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلاَحُ.

قال قُلْتُ: وَمَا الْفَلاَحُ؟ قال: السُّحُورُ.

وَرَوَاهُ وُهَيْبٌ عَنْ دَاوُدَ قال: لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ، السَّابِعُ مِمَّا يَبْقَى. وَقال: لَيْلَةُ سِتٍّ وَعِشْرِينَ، الْخَامِسُ مِمَّا يَبْقَى، وَلَيْلَةُ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ، الثَّالِثُ مِمَّا يَبْقَى.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَغَيْرُهُمَا عَنْ دَاوُدَ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ غَيْرُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ دَاوُدَ نَحْوَ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَكَذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ عَنْ دَاوُدَ، وَرِوَايَةُ وُهَيْبٌ وَمَنْ تَابَعَهُ أَصَحُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٨٨- باب مَنْ زَعَمَ أَنَّهَا بِالْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ لِمَنْ لاَ يَكُونُ حَافِظًا لِلْقُرْآنِ

(٤٦١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قال:

(٤٦١٠) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٧٧٠٦] ومن طريقه المصنف، والترمذي [٨٠٦] وقال: هذه حديث حسن صحيح.، وابن خزيمة [٢٢٠٦]، وابن حبان [٢٥٤٧] وغيرهم.

(٤٦١١) [ضعيف]: فهو مرسل لأن ثعلبة من التابعين، وليس من الصحابة. والله أعلم.

قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلْمَانَ وَبَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنِ ابن الْهَادِ أَنَّ ثَعْلَبَةَ بْنَ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيَّ حَدَّثَهُ قال: خَرَجَ رَسُول اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، فَرَأى نَاسًا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ يُصَلُّونَ فَقال: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلاَءِ؟». قال قَائِلٌ: يَا رَسُول اللَّهِ هَؤُلاَءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَقْرَأُ وَهُمْ مَعَهُ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ. قال: «قَدْ أَحْسَنُوا، أَوْ قَدْ أَصَابُوا». وَلَمْ يَكْرَهْ ذَلِكَ لَهُمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلْمَانَ الْحَجَرِيُّ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ. قال ابن وَهْبٍ وَأَحَدُهُمَا يَزِيدُ عَلَى صَاحِبِهِ الْكَلِمَةَ وَنَحْوَهَا.

قال الشَّيْخُ: هَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ.

ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ مِنَ الطَّبَقَةِ الأُولَى مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابن مَنْدَهْ فِي الصَّحَابَةِ، وَقِيلَ لَهُ رُؤْيَةٌ، وَقِيلَ سِنُّهُ سِنُّ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ، أُسِرَا يَوْمَ قُرَيْظَةَ وَلَمْ يُقْتَلاَ، وَلَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ. وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ مَوْصُولٍ وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ مَوْصُولٍ إِلاَّ أَنَّهُ ضَعِيفٌ.

(٤٦١٢) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: خَرَجَ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَإِذَا أُنَاسٌ فِي رَمَضَانَ يُصَلُّونَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَقال: «مَا هَؤُلاَءِ؟». فَقِيلَ: هَؤُلاَءِ أُنَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يُصَلِّي وَهُمْ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ، فَقال النَّبِي ﷺ: «أَصَابُوا، وَنِعْمَ مَا صَنَعُوا».

قال أَبُو دَاوُدَ هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ ضَعِيفٌ.

(٤٦١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَنْجُوَيْهِ الدِّينَوَرِيُّ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْفَضْلِ الْكِنْدِيُّ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّرْقُفِي حَدَّثَنَا حَفْصُ بن عُمَرَ الْعَدَنِيُّ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ قال: قالتْ عَائِشَةُ ﷺ: كُنَّا نَأْخُذُ الصِّبْيَانَ مِنَ الْكُتَّابِ لِيَقُومُوا بِنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَنَعْمَلُ لَهُمُ الْقَلِيَّةَ وَالْخَشْكَنَانَجَ.

(٤٦١٢) [ضعيف]: فيه مسلم بن خالد ضعيف.

(٤٦١٣) [ضعيف]: عكرمة لم يسمع من أحد من أزواج النبي ﷺ، وسنده إليه فيه حفص بن عمر العدني، متروك الحديث. والله أعلم.

٥٨٩- باب مَا رُوِيَ فِي عَدَدِ رَكَعَاتِ الْقِيَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

(٤٦١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا ابن أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قال: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ رَسُول اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقالتْ: مَا كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلاَ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاَثًا قالتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقال: «**يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي**». لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَفِي حَدِيثِ ابن أَبِي أُوَيْسٍ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٦١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو شَيْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: كَانَ النَّبِي ﷺ يُصَلِّي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرَ.

تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْسِيُّ الْكُوفِي. وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٤٦١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ابن أُخْتِ السَّائِبِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قال: أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَكَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ بِالْمِئِينَ، حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى الْعِصِيِّ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، وَمَا كُنَّا نَنْصَرِفُ إِلاَّ فِي فُرُوعِ الْفَجْرِ. هَكَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

(٤٦١٧) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ فَنْجُوَيْهِ الدِّينَوَرِيُّ

(٤٦١٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٤٧]، ومسلم [٧٣٨] وغيرهما.

(٤٦١٥) [ضعيف]: فيه أبو شيبة ضعيف.

(٤٦١٦) [صحيح]: أخرجه مالك [٢٥٣]، ومن طريقه المصنف. وسنده صحيح.

(٤٦١٧) [صحيح]: رجاله ثقات أو ثقات أثبات. والله أعلم.

بِالدَّامِغَانِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ السُّنِّيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قال: كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً قال وَكَانُوا يَقْرَءُونَ بِالْمِئِينِ، وَكَانُوا يَتَوَكَّئُونَ عَلَى عُصِيِّهِمْ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ مِنْ شِدَّةِ الْقِيَامِ.

(٤٦١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ قال: كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فِي رَمَضَانَ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً.

وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُومُونَ بِإِحْدَى عَشْرَةَ، ثُمَّ كَانُوا يَقُومُونَ بِعِشْرِينَ وَيُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٦١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْخَصِيبِ قال: كَانَ يَؤُمُّنَا سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ فِي رَمَضَانَ فَيُصَلِّي خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ عِشْرِينَ رَكْعَةً.

وَرُوِّينَا عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَؤُمُّهُمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً، وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ. وَفِي ذَلِكَ قُوَّةٌ لِمَا:

(٤٦٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدَكٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قال: دَعَا الْقُرَّاءَ فِي رَمَضَانَ، فَأَمَرَ مِنْهُمْ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ عِشْرِينَ رَكْعَةً. قال: وَكَانَ عَلِيٌّ ﷺ يُوتِرُ بِهِمْ. وَرُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَلِيٍّ.

وَأَمَّا التَّرَاوِيحُ فَفِيمَا:

(٤٦٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ فَنْجُوَيْهِ الدِّينَوَرِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ

(٤٦١٨) [صحيح]: أخرجه مالك [٢٥٤] ومن طريقه المصنف، وسنده صحيح.

(٤٦١٩) [صحيح]: فيه أبو الخصيب وهو نفاعة بن مسلم الجعفي الكوفي، ثِقَةٌ، وثَّقه ابنُ معين وابنُ شاهين، وقَالَ أبو حاتم: لا بأس به. وبقية رجاله ثقات. والله أعلم.

(٤٦٢٠) [ضعيف]: فيه حماد بن شعيب. ضعيف.

(٤٦٢١) [ضعيف]: فيه أبو الحسناء لا ادري من يكون.

السُّنِّيُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مَرْوَانَ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعْدٍ الْبَقال عَنْ أَبِي الْحَسْنَاءِ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ أَمَرَ رَجُلاً أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ عِشْرِينَ رَكْعَةً. وَفِي هَذَا الإِسْنَادِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٦٢٢) - وَأَخْبَرَنَا ابن فَنْجُوَيْهِ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ السُّنِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْبُزُورِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُحَيْمٍ الْكَاهِلِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قال: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يُرَوِّحُنَا فِي رَمَضَانَ، يَعْنِي بَيْنَ التَّرْوِيحَتَيْنِ قَدْرَ مَا يَذْهَبُ الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَى سَلْعٍ. كَذَا قال. وَلَعَلَّهُ أَرَادَ مَنْ يُصَلِّي بِهِمُ التَّرَاوِيحَ بِأَمْرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٦٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ بِطَوْسٍ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ الْكُوفِي حَدَّثَنَا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ زِيَادٍ الْمَوْصِلِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قالتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي اللَّيْلِ، ثُمَّ يَتَرَوَّحُ، فَأَطَالَ حَتَّى رَحِمْتُهُ فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قال: «**أَفَلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟**».

تَفَرَّدَ بِهِ الْمُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَقَوْلُهُ: ثُمَّ يَتَرَوَّحُ. إِنْ ثَبَتَ فَهُوَ أَصْلٌ فِي تَرَوُّحِ الإِمَامِ فِي صَلاَةِ التَّرَاوِيحِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٩٠- باب قَدْرِ قِرَاءَتِهِمْ فِي قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ

(٤٦٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَنْجُوَيْهِ الدِّينَوَرِيُّ بِالدَّامِغَانِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرَوَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قال: دَعَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ بِثَلاَثَةِ قُرَّاءٍ فَاسْتَقْرَأَهُمْ، فَأَمَرَ أَسْرَعَهُمْ قِرَاءَةً أَنْ يَقْرَأَ لِلنَّاسِ ثَلاَثِينَ آيَةً، وَأَمَرَ أَوْسَطَهُمْ أَنْ يَقْرَأَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ آيَةً، وَأَمَرَ أَبْطَأَهُمْ أَنْ يَقْرَأَ عِشْرِينَ آيَةً.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَاصِمٍ.

(٤٦٢٢) [ضعيف]: فيه الربيع بن سحيم الباهلي، ويقال الكاهلي يروي المقاطيع.

(٤٦٢٣) [ضعيف]: فيه المغيرة بن زياد الموصلي. ضعيف.

(٤٦٢٤) [صحيح]: أخرجه النميري في أخبار المدينة [١١٨٤] قال: حدثنا معاوية بن عمرو.. فذكره ورجاله ثقات أو أثبات. والله أعلم.

(٤٦٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الأَعْرَجَ يقول: مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلاَّ وَهُمْ يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي رَمَضَانَ. قال: فَكَانَ الْقَارِئُ يَقُومُ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، وَإِذَا قَامَ بِهَا فِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً رَأى النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ خَفَّفَ.

(٤٦٢٦) - وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قال: سَمِعْتُ أَبِي يقول: كُنَّا نَنْصَرِفُ مِنَ الْقِيَامِ فِي رَمَضَانَ، فَنَسْتَعْجِلُ الْخَادِمُ بِالطَّعَامِ مَخَافَةَ الْفَجْرِ.

٥٩١- باب الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ

(٤٦٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنَفِي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ قال: قال الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنهما: عَلَّمَنِي رَسُول اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوِتْرِ، قال ابن جَوَّاسٍ: فِي قُنُوتِ الْوِتْرِ: «**اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلاَ يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لاَ يَذِلُّ مِنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ**».

(٤٦٢٨) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرٌو يَعْنِي ابن مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: قال عَلَّمَنِي رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ**». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِي آخِرِهِ: تَقُولُهَا فِي الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ.

٥٩٢- باب مَنْ قال لاَ يَقْنُتُ فِي الْوِتْرِ إِلاَّ فِي النِّصْفِ الأَخِيرِ مِنْ رَمَضَانَ

(٤٦٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٤٦٢٥) [صحيح]: أخرجه مالك [٢٥٥] ومن طريقه المصنف، وسنده صحيح.

(٤٦٢٦) [صحيح]: أخرجه مالك [٢٥٦] وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم.

(٤٦٢٧) [ضعيف]: فيه أبو إسحاق مدلس ولم يصرح.

(٤٦٢٨) [ضعيف]: تقدم قبله.

(٤٦٢٩) [ضعيف]: فيه جهالة أصحاب ابن سيرين.

أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابن سِيرِينَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ: أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ أَمَّهُمْ يَعْنِي فِي رَمَضَانَ وَكَانَ يَقْنُتُ فِي النِّصْفِ الآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.

(٤٦٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه جَمَعَ النَّاسَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَلاَ يَقْنُتُ بِهِمْ إِلاَّ فِي النِّصْفِ الْبَاقِي، فَإِذَا كَانَتِ الْعَشْرُ الأَوَاخِرُ تَخَلَّفَ فَصَلَّى فِي بَيْتِهِ، فَكَانُوا يقولونَ: أَبِقَ أُبَيٌّ.

(٤٦٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يَقْنُتُ فِي النِّصْفِ الأَخِيرِ مِنْ رَمَضَانَ.

(٤٦٣٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ قال: أَمَّنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنهما عِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ احْتَبَسَ، فَقال بَعْضُهُمْ: قَدْ تَفَرَّغَ لِنَفْسِهِ. ثُمَّ أَمَّهُمْ أَبُو حَلِيمَةَ مُعَاذٌ الْقَارِئُ، فَكَانَ يَقْنُتُ.

(٤٦٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي تَوْبَةَ الصُّوفِي أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ حَاتِمٍ الآمُلِيُّ النَّجَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ لاَ يَقْنُتُ فِي الْوِتْرِ إِلاَّ فِي النِّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ.

(٤٦٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَاسَرْجِسِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ يَعْنِي ابن فَرُّوخٍ الأُبُلِّيَّ حَدَّثَنَا سَلاَّمٌ يَعْنِي ابن مِسْكِينٍ قال: كَانَ ابن سِيرِينَ يَكْرَهُ الْقُنُوتَ فِي الْوِتْرِ إِلاَّ فِي النِّصْفِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.

(٤٦٣٠) [ضعيف]: الحسن لم يدرك عمر.

(٤٦٣١) [ضعيف]: فيه الحارث الأعور. ضعيف.

(٤٦٣٢) [ضعيف]: الحسن لم يلق علي، والحكم ضعيف، ولا يتوقف في تصريح قتادة عن الحسن فلا يُعل به. والله أعلم.

(٤٦٣٣) [حسن]: رجاله ثقات، والرواه من بعد الجمحي صدوقين.

(٤٦٣٤) [حسن]: فيه شيبان بن فروخ، صدوق.

(٤٦٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قال: الْقُنُوتُ فِي النِّصْفِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.

(٤٦٣٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ قال: أَخْبَرَنِي أَبِي قال: سُئِلَ الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الْقُنُوتِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قال: أَمَّا مَسَاجِدُ الْجَمَاعَةِ فَيَقْنُتُونَ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ إِلَى آخِرِهِ، وَأَمَّا أَهْلُ الْمَدِينَةِ فَإِنَّهُمْ يَقْنُتُونَ فِي النِّصْفِ الْبَاقِي إِلَى انْسِلاخِهِ.

وَقَدْ رُوِيَ فِيهِ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ إِلاَّ أَنَّهُ ضَعِيفٌ لاَ يَصِحُّ إِسْنَادُهُ.

(٤٦٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ الْوَزَّانُ حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاتِكَةَ عَنْ أَنَسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْنُتُ فِي النِّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ إِلَى آخِرِهِ.

قال أَبُو أَحْمَدَ أَبُو عَاتِكَةَ طَرِيفُ بْنُ سَلْمَانَ وَيُقال ابن سُلَيْمَانَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

سَمِعْتُ ابن حَمَّادٍ يَذْكُرُهُ عَنِ الْبُخَارِيِّ.

٥٩٣- باب فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

(٤٦٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ.

(ح) قال وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قال: انْطَلَقْتُ إِلَى ابن عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوِتْرِ فَقال: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال قُلْتُ: مَنْ؟ قال: عَائِشَةُ ﵂ فَأْتِهَا، فَسَلْهَا ثُمَّ أَعْلِمْنِي مَا تَرُدُّ عَلَيْكَ. قال: فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهَا فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحَ فَاسْتَصْحَبْتُهُ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ فَاسْتَأْذَنَّا فَدَخَلْنَا فَقالتْ: مَنْ هَذَا؟ قال: حَكِيمُ بْنُ أَفْلَحَ. فَقالتْ: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قُلْتُ: سَعْدُ بْنُ

(٤٦٣٥) [ضعيف]: فيه أبو سعيد الرازي. ضعيف.

(٤٦٣٦) [صحيح]: رجاله ثقات أو أثبات.

(٤٦٣٧) [ضعيف]: فيه أبو عاتكة منكر الحديث.

(٤٦٣٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٤٦] وغيره.

هِشَامٍ. قالتْ: وَمَنْ هِشَامٌ؟ قُلْتُ: ابن عَامِرٍ. قالتْ: نِعْمَ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرٌ، أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ. قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقالتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قال قُلْتُ: بَلَى. قالتْ: فَإِنَّ خُلُقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ. قال: فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ فَبَدَا لِي فَقُلْتُ: أَنْبِئِينِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؟ قالتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ قال قُلْتُ: بَلَى. قالتْ: فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ الْقِيَامَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلاً حَتَّى انْتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ، وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتِمَتَهَا اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، وَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ. قال: فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ فَبَدَا لِي وِتْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقالتْ: كُنَّا نُعِدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ يَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لاَ يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلاَّ عِنْدَ الثَّامِنَةِ، فَيَدْعُو رَبَّهُ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلاَ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ فَيَقْعُدُ، ثُمَّ يَحْمَدُ رَبَّهُ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ، وَيَدْعُو ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَيَّ، فَلَمَّا أَسَنَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ يَا بُنَيَّ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَلَبَهُ قِيَامُ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَلاَ أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلاَ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ وَلاَ صَامَ شَهْرًا قَطُّ كَامِلاً غَيْرَ رَمَضَانَ. فَأَتَيْتُ ابن عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِحَدِيثِهَا فَقال: صَدَقَتْ. وَكَانَ أَوَّلُ أَمْرِ سَعْدٍ قال ابن بِشْرٍ: يَعْنِي أَوَّلَ أَمْرِهِ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا وَيَجْعَلَهُ فِي السِّلاَحِ وَالْكُرَاعِ، ثُمَّ يُجَاهِدُ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ، فَبَلَغَ رَهْطًا مِنْ قَوْمِهِ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ رَهْطًا مِنْهُمْ سِتَّةً أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ.

لَفْظُ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٤٦٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَبُّوَيْهِ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال فِي الْمُزَّمِّلِ ﴿قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۝١ نِّصْفَهُۥٓ﴾ نَسَخَتْهَا الآيَةُ الَّتِي فِيهَا

(٤٦٣٩) [حسن]: أخرجه أبو داود [١٣٠٤] ومن طريقه المصنف. وفيه الحسين بن واقد، صدوق يهم، وابنه ليس به بأس. والله أعلم.

﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: الآية ٢٠] وَنَاشِئَةُ اللَّيْلِ أَوَّلُهُ، كَانَتْ صَلَاتُهُمْ لأَوَّلِ اللَّيْلِ، يقول: هُوَ أَجْدَرُ أَنْ تُحْصُوا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ، وَذَلِكَ أَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا نَامَ لَمْ يَدْرِ مَتَى يَسْتَيْقِظُ، وَقَوْلُهُ ﴿وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزمل: الآية ٦] هُوَ أَجْدَرُ أَنْ يَفْقَهَ فِي الْقُرْآنِ وَقَوْلُهُ ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا﴾ [المزمل: الآية ٧] يقول فَرَاغًا طَوِيلاً.

(٤٦٤٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سِمَاكٍ يَعْنِي الْحَنَفِي قال: سَمِعْتُ ابن عَبَّاسٍ يقول: لَمَّا نَزَلَ أَوَّلُ الْمُزَّمِّلِ كَانُوا يَقُومُونَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى نَزَلَ آخِرُهَا، فَكَانَ بَيْنَ أَوَّلِهَا وَآخِرِهَا قَرِيبٌ مِنْ سَنَةٍ.

٥٩٤- باب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

(٤٦٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلاً فَقال: «**أَلاَ تُصَلِّيَانِ؟**». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا. فَانْصَرَفَ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلٍّ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَيقول: ﴿وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: الآية ٥٤].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٤٦٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابن عُمَرَ قال: كَانَ الرَّجُلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قال فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقُصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قال وَكُنْتُ غُلاَمًا شَابًّا أَعْزَبَ، فَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ قال فَرَأَيْتُ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَتَيَانِي، فَقال أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: انْطَلِقْ بِهِ إِلَى

(٤٦٤٠) [صحيح]: رجاله ثقات أو أثبات، وله شاهد عن غير ابن عباس. والله أعلم.

(٤٦٤١) [صحيح]: أخرجه البخاري ومسلم في غير ما موضع.

(٤٦٤٢) [صحيح]: أخرجه البخاري في غير ما موضع، ومسلم [٢٤٧٩].

النَّارِ. قال: فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ. قال: فَلَقِيَنَا مَلَكٌ آخَرُ فَقال لِي: لَمْ تُرَعْ. قال: فَانْطَلَقُوا بِي حَتَّى وَقَفْنَا عَلَى النَّارِ، فَإِذَا هِي مَطْوِيَّةٌ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيِ الْبِئْرِ قال وَرَأَيْتُ فِيهَا رِجَالاً أَعْرِفُهُمْ قال فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهَا، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقال رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ**». قال سَالِمٌ: فَكَانَ لاَ يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلاَّ قَلِيلاً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَحْمُودٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٤٦٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابن أَبِي الزِّنَادِ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ الأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا نَامَ ثَلاَثَ عُقَدٍ، كُلُّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ مَكَانَهَا عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَإِنْ ذَكَرَ رَبَّهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلاَنَ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابن عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ.

(٤٦٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ**».

(٤٦٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمِهْرَجَانِيُّ

(٤٦٤٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٤٢-٣٢٦٩]، ومسلم [٧٧٦] وغيرهما.

(٤٦٤٤) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [١١٤٨]، وابن حبان [٢٥٦٧] وغيرهما.

(٤٦٤٥) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٠٩]، وابن ماجة [١٣٣٥]، وابن حبان [٢٥٦٩] وغيرهم.

ابن السَّقَّاءِ وَأَبُو صَادِقِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الْعَطَّارُ وَأَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِي قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ أَخُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما قالاَ قال رَسُول اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّيَا رَكْعَتَيْنِ جَمِيعًا كُتِبَا لَيْلَتَئِذٍ مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ**».

(٤٦٤٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ فَذَكَرَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ وَلاَ ذَكَرَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه جَعَلَهُ فِي كَلاَمِ أَبِي سَعِيدٍ.

قال أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ ابن مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ قال فَأُرَاهُ ذَكَرَ أَبَا هُرَيْرَةَ.

قال أَبُو دَاوُدَ: حَدِيثُ سُفْيَانَ مَوْقُوفٌ.

قال الشَّيْخُ: وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ عَنْ سُفْيَانَ مَرْفُوعًا نَحْوَ حَدِيثِ الأَعْمَشِ.

(٤٦٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ عَوْذِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَوْفٌ الأَعْرَابِيُّ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ قال: لَمَّا أَنْ قَدِمَ رَسُول اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَانْجَفَلَ النَّاسُ قِبَلَهُ فَقالوا: قَدِمَ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لأَنْظُرَ إِلَى وَجْهِهِ، فَلَمَّا أَنْ رَأَيْتُ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ مِنْهُ أَنْ قال: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا السَّلاَمَ، وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلاَمٍ**».

(٤٦٤٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «**عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَهُوَ قُرْبَةٌ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، وَمَكْفَرَةٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الإِثْمِ**». كَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

(٤٦٤٦) [منكر]: والمحفوظ تقدم قبله. والله أعلم.

(٤٦٤٧) [صحيح]: أخرجه الترمذي [٢٤٨٥] وقال: حديث صحيح.

(٤٦٤٨) [حسن]: أخرجه ابن خزيمة [١١٣٥]، وانظر الإرواء [٤٥٢]

جماع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان ـــ

(٤٦٤٩) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِي بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ ثَابِتٍ الصَّيْدَلاَنِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ عَنْ بِلاَلِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قال: «**عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَقُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ، وَتَكْفِيرٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الإِثْمِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ**».

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةِ الْقَطَّانِ: وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

(٤٦٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ عَنْ بِلاَلٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَكْفِيرٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الإِثْمِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ**».

(٤٦٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ قال: قال عَبْدُ اللَّهِ: فَضْلُ صَلاَةِ اللَّيْلِ عَلَى صَلاَةِ النَّهَارِ كَفَضْلِ صَدَقَةِ السِّرِّ عَلَى صَدَقَةِ الْعَلاَنِيَةِ.

(٤٦٤٩) [ضعيف]: فيه خالد بن أبي خالد مجهول.

(٤٦٥٠) [ضعيف]: فيه يزيد بن ربيعه. ضعيف، وقلبه بعضهم فقال ربيعة بن يزيد. والله أعلم.

(٤٦٥١) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤٧٣٥] عن الثوري. فذكره. وسنده صحيح.

٦٢١- باب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ آخِرِ اللَّيْلِ

(٤٦٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِيُّ يَعْنِي الْعَبَّاسَ بْنَ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَنْزِلُ رَبُّنَا ﷻ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ**».

لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَفِي رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ وَالْقَعْنَبِيِّ عنْ عنْ لَمْ يَذْكُرَا الْوَاوَ وَقَدَّمَا أَبَا سَلَمَةَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٦٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُوَرِّعِ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ مُرْجَانَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَنْزِلُ اللَّهُ ﷻ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ أَوْ لِثُلُثِ اللَّيْلِ الآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ أَوْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ وَلاَ ظَلُومٍ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ عَنْ مُحَاضِرٍ.

(٤٦٥٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ

(٤٦٥٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٩٤] ومسلم [٧٥٨] وغيرهما.

(٤٦٥٣) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٦٥٤) [صحيح]: أخرجه اللالكائي في شرح السنة [٩٣٠٥] والمؤلف في الاعتقاد [١/ ١١٨] وابن بطة في الإبانة [١٨٣] والآجري في الشريعة [١/ ٣١١] وابن عبد البر في التمهيد [٧/ ١٤٩] وسنده صحيح عن=

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَطَرٍ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سُئِلَ الأَوْزَاعِيُّ وَمَالِكٌ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ فِي التَّشْبِيهِ، فَقَالُوا: أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلاَ كَيْفِيَّةٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْمِهْرَقَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَهُوَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ: كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَشَرِيكٌ وَأَبُو عَوَانَةَ لاَ يَحُدُّونَ وَلاَ يُشَبِّهُونَ وَلاَ يُمَثِّلُونَ يَرْوُونَ الْحَدِيثَ وَلاَ يَقُولُونَ كَيْفَ، وَإِذَا سُئِلُوا أَجَابُوا بِالأَثَرِ.

(٤٦٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيَّ يَقُولُ: حَدِيثُ النُّزُولِ قَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وُجُوهٍ صَحِيحَةٍ، وَوَرَدَ فِي التَّنْزِيلِ مَا يُصَدِّقُهُ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: الآية ٢٢]. وَالنُّزُولُ وَالْمَجِيءُ صِفَتَانِ مَنْفِيَّتَانِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ طَرِيقِ الْحَرَكَةِ، وَالانْتِقَالِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، بَلْ هُمَا صِفَتَانِ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى بِلاَ تَشْبِيهٍ، جَلَّ اللَّهُ تَعَالَى عَمَّا تَقُولُ الْمُعَطِّلَةُ لِصِفَاتِهِ وَالْمُشَبِّهَةُ بِهَا عُلُوًّا كَبِيرًا.

قُلْتُ: وَكَانَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: إِنَّمَا يُنْكِرُ هَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ الْحَدِيثِ مَنْ يَقِيسُ الأُمُورَ فِي ذَلِكَ بِمَا يُشَاهِدُهُ مِنَ النُّزُولِ الَّذِي هُوَ تَدَلٍّ مِنْ أَعْلَى إِلَى أَسْفَلَ، وَانْتِقَالٌ مِنْ فَوْقٍ إِلَى تَحْتٍ، وَهَذِهِ صِفَةُ الأَجْسَامِ وَالأَشْبَاحِ، فَأَمَّا نُزُولُ مَنْ لاَ تَسْتَوْلِي عَلَيْهِ صِفَاتُ الأَجْسَامِ فَإِنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي غَيْرُ مُتَوَهَّمَةٍ فِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ خَبَرٌ عَنْ قُدْرَتِهِ وَرَأْفَتِهِ بِعِبَادِهِ وَعَطْفِهِ عَلَيْهِمْ، وَاسْتِجَابَتِهِ دُعَاءَهُمْ، وَمَغْفِرَتِهِ لَهُمْ، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لاَ يَتَوَجَّهُ عَلَى صِفَاتِهِ كَيْفِيَّةٌ وَلاَ عَلَى أَفْعَالِهِ كَمِّيَّةٌ، سُبْحَانَهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ.

٦٢٢- باب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ جَوْفِ اللَّيْلِ الآخِرِ

(٤٦٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

=الوليد بن مسلم وانظر العلو للعلي الغفار [ص ١٤٠].

(٤٦٥٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إلى أبي محمد المزني. وقد ذكره المؤلف بنصه في فضائل الأوقات [١/ ١٣٣].

(٤٦٥٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٧٩] ومسلم [١١٥٩] وغيرهما.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا الْفَارَيَابِيُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ الثَّقَفِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ**». لَفْظُ حَدِيثِ الْحُمَيْدِيِّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبِي خَيْثَمَةَ.

(٤٦٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا. وَقَالَ أَبُو زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: مَا أَلْفَى النَّبِيَّ ﷺ عِنْدِي السَّحَرَ الآخِرَ إِلاَّ نَائِمًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ.

(٤٦٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُوقِظُهُ اللَّهُ عز وجل بِاللَّيْلِ، فَمَا يَجِيءُ السَّحَرُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ جُزْئِهِ.

(٤٦٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ

(٤٦٥٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٨٢] ومسلم [٧٤٢] وغيرهما.

(٤٦٥٨) [حسن]: أخرجه أبو داود [١٣١٦] وعنه المؤلف. وعند أبي داود (حتى يفرغ من حزبه) وهو الصحيح. ووقع عند المؤلف: (حتى يفرغ من جزئه!!) وما أراه إلا تصحيفًا؛ لتقارب اللفظين. والحديث في سنده الحسين بن يزيد الكوفي. قال عنه أبو حاتم: (لين الحديث) ولم يوثقه سوى ابن حبان وحده!! ورجَّح الحافظ قول أبي حاتم واعتمده في التقريب [١/ ١٦٩] لكن روى عنه أبو زرعة الرازي كما في الجرح والتعديل [٣/ ٦٧] وهو لا يروي إلا عن ثقة عنده كما قاله الحافظ في اللسان. فهو صدوق إن شاء الله. وقد حسّنه الألباني في صحيح أبي داود.

(٤٦٥٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٨١] ومسلم [٧٤١] وغيرهما.

عَائِشَةَ ﵂ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ الدَّائِمُ. قُلْتُ: فَأَيَّ حِينٍ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: تَعْنِي: الدِّيكَ.

(٤٦٦٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلاَنِيُّ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ. فَقُلْتُ لَهَا: فَأَيَّ حِينٍ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ.

(٤٦٦١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ- يَعْنِي: ابن عُمَيْرٍ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ حُمَيْدٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الصَّلاَةِ أَفْضَلُ بَعْدَ صَلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ؟ قَالَ: **الصَّلاَةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ. قَالَ: فَأَيُّ الصَّوْمِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ قَالَ: شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ حُسَيْنٍ الْجُعْفِيِّ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو بِشْرٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(٤٦٦٢) - وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مِنْ أَفْضَلِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْمَفْرُوضَةِ الصَّلاَةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَإِنَّ أَفْضَلَ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ**».

أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَذَكَرَهُ.

(٤٦٦٠) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٦٦١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١١٦٣] وابن حبان [٢٥٦٣] وابن خزيمة [١١٣٤] والحاكم [١/ ٤٥١] وعنه المؤلف. وغيرهم.

(٤٦٦٢) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٦٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابَقٍ الْخَوْلاَنِيُّ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ وَضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ وَنُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِعُكَاظٍ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ مِنْ دَعْوَةٍ أَقْرَبُ مِنْ أُخْرَى أَوْ سَاعَةٍ نَبْغِي أَوْ نَبْتَغِي ذِكْرَهَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ**».

وَقَدْ رَوَيْنَا فِيمَا مَضَى عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «**جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ**».

(٤٦٦٤) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ عَنْ عَوْفٍ الأَعْرَابِيِّ عَنْ أَبِي الجَلْدِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبُو مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي ذَرٍّ ﷺ: أَيُّ صَلاَةِ اللَّيْلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**نِصْفُ اللَّيْلِ، وَقَلِيلٌ فَاعِلُهُ**».

٦٢٣- باب مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ

(٤٦٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا

(٤٦٦٣) [حسن]: أخرجه أحمد [٤/ ٣٨٥] وابن خزيمة [١١٤٧] والحاكم [١/ ٤٥٣] وعنه المؤلف. وعبد بن حميد في المنتخب [٢٩٧] والترمذي [٣٥٧٩] والنسائي [٥٧٢] وابن أبي الدنيا في قيام الليل [٢٤٤] والطبراني في الدعاء [١٢٧] وسنده حسن. فيه معاوية بن صالح الحضرمي، حسن الحديث، وقد تعنت فيه يحيى القطان ولم يرضاه، كما قال ذهبي في الميزان [٤/ ١٣٥]، وقد أحمد وابن معين وابن مهدي، وأبو حاتم وغيرهم.

(٤٦٦٤) [حسن]: رواه أحمد (٥/ ١٧٩]، والنسائي [١٣١٠]، وابن حبان [٢٥٦٤] وغيرهم من طريق عوف الأعرابي، عن مهاجر أبي خالد أو أبو مخلد عن أبي العالية عن أبي مسلم الخولاني. . ومهاجر، قال فيه يحيى بن معين: صالح، وقال الساجي: صدوق معروف، وقال أبو حاتم الرازي: لين الحديث. ليس بذاك وليس بالمتقن [تنبيه]: في المطبوع: [عن أبي الجلد. .]، والصحيح هو: [أبي خالد] أو [أبو مخلد]. والله تعالى أعلم.

(٤٦٦٥) [صحيح]: أخرجه البخارى [١٠٦٩] ومسلم [٧٦٩] وغيرهما.

بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ- خَالُ ابن أَبِي نَجِيحٍ- قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ». أَوْ قَالَ: «لاَ إِلَهَ غَيْرُكَ». شَكَّ سُفْيَانُ.

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ «وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ». وَلَمْ يَقُلْهَا سُلَيْمَانُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ وَغَيْرِهِ كُلُّهُمْ عَنِ ابن عُيَيْنَةَ.

(٤٦٦٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَالِحٍ الصَّفَّارُ فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَثَلاَثِمِائَةٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٤٦٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ

(٤٦٦٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٦٦٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٠٣] وأحمد [٥/ ٣١٣] وابن حبان [٢٥٩٦] وغيرهما.

أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ الْحَذَّاءُ الْعَسْكَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ الْقَصْرِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي غُفِرَ لَهُ، أَوْ قَالَ: فَدَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ هُوَ عَزَمَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلاَتُهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

٦٢٤- باب مَا يُفْتَتَحُ بِهِ صَلاَةُ اللَّيْلِ

(٤٦٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاَةَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَفْتَتِحُ صَلاَتَهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَجَمَاعَةٍ.

٦٢٥- باب افْتِتَاحِ صَلاَةِ اللَّيْلِ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ

(٤٦٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ.

(٤٦٦٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٧٠] وابن خزيمة [١١٥٣] وابن حبان [٢٦٠٠] وغيرهم.

(٤٦٦٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٦٧] وأحمد [٦/ ٣٠] وابن أبي شيبة [٦٦٢٠] والطحاوي [١/ ٢٨٠] وابن راهويه [١٧٧٩] وابن أبي الدنيا في قيام الليل [٣٩٩] وأبو الشيخ في طبقاته [٣/ ٤٨٦] عن عائشة.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو حُرَّةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ افْتَتَحَ صَلاَتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ.

(٤٦٧٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَتِحْ صَلاَتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ وَجَمَاعَةٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ.

(٤٦٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَكِيلُ أَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ ابن سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْتَتِحُ صَلاَتَهُ مِنَ اللَّيْلِ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ هِشَامٍ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْهُمْ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيُّوبُ وَابْنُ عَوْنٍ عَنِ ابن سِيرِينَ.

(٤٦٧٢) - وَرُوِيَ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنِ ابن سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لْيُطَوِّلْ بَعْدُ مَا شَاءَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ رَبَاحٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابن سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ قَوْلِهِ.

(٤٦٧٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٩٨] وابن خزيمة [١١٥٠] وابن حبان [٢٦٠٦] من حديث أبي هريرة.

(٤٦٧١) [حسن]: أخرجه ابن أبي شيبة [٦٦٢٣] وعنه المؤلف. وسنده حسن. وأبو خالد الأحمر صدوق ليس بالحجة، وله شاهد صحيح في الذي قبله، وكذلك في حديث، ولكن ليس فيها أنه فعل. ولكنه أمر فقط.

(٤٦٧٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٢٤] وعنه المؤلف. وابن أبي شيبة [٦٦٢١] وسنده صحيح موقوف. وقد أشار أبو داود وتبعه المؤلف إلى الإعلال المرفوع بهذا الموقوف !! لأن ثَمَّ جماعة رووه عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة موقوفًا !! فنقول: نعم وثَمَّ جماعة رووه عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا. وكلا الجماعتين ثقات أثبات. فيحمل على أن أبا هريرة كان يرويه تارة وتارة يفتي به. ولا ينبغي درء رواية الثقات إلا ببرهان، والله تعالى أعلم.

٦٢٦- باب عَدَدِ رَكَعَاتِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَصِفَتِهَا

(٤٦٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ- يَعْنِي: زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ- كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلاَ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاَثًا. قَالَتْ عَائِشَةُ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٦٧٤) - وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابن أَبِي لَبِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: سَأَلْتُهَا عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَتْ صَلاَتُهُ بِاللَّيْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدِ عَنْ سُفْيَانَ.

(٤٦٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو مُحَمَّدٍ عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الوَرَّاقُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا الْوِتْرُ وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ.

(٤٦٧٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٩٦] ومسلم [٧٣٨] وغيرهما.

(٤٦٧٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٨] وابن خزيمة [٢٢١٣] وأبو يعلى [٤٨٦٠] وعبد الرزاق [٧٨٥٩] وابن أبي شيبة [٨٤٨٦] والنسائي في الكبرى [٣٩٢] والطحاوي [١/ ٢٨٢] من طريق أبي سلمة عن عائشة.

(٤٦٧٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٨٩] بهذا اللفظ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى.

(٤٦٧٦) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِسَجْدَةٍ وَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ لِلْفَجْرِ، فَتِلْكَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ.

(٤٦٧٧) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

(٤٦٧٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَكَانَتْ تِلْكَ صَلاَتُهُ، يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يُنَادِيَ الْمُنَادِي بِالصَّلاَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

(٤٦٧٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٨] وأبو داود [١٣٣٤] بلفظه.

(٤٦٧٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٧] وأبو داود [١٣٦٠] والنسائي في الكبرى [٤١٧] بلفظه من حديث عروة عن عائشة.

(٤٦٧٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٤٩] وأبو داود [١٣٣٦] والنسائي [٦٨٥] وابن ماجه [١٣٥٨] وأحمد [٦/ ٨٨] والدارمي [٧٣١٤] وابن حبان [٢٦١٤] والدارقطني [١/ ٤١٦] والطحاوي [١/ ٢٨٣] وغيرهم.

(٤٦٧٩) - وَأَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ إِلَى أَنْ يَنْصَدِعَ الْفَجْرُ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَمْكُثُ فِي سُجُودِهِ بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ.

(٤٦٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ. قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَمَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ- قَالَ الْقَعْنَبِيُّ: سِتَّ مِرَارٍ- ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

(٤٦٨١) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابن مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ- يَعْنِي: ابن يَزِيدَ- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ أَنَّ كُرَيْبًا أَخْبَرَهُ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَامَ وَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رَأْسِي، فَجَعَلَ يَمَسُّ أُذُنِي كَأَنَّهُ يُوقِظُنِي، فَصَلَّى

(٤٦٧٩) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٦٨٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٨١] ومسلم [٧٦٣] وغيرهما.

(٤٦٨١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٦٤] والنسائي في الكبرى [٣٩٩] وابن عبد البر في التمهيد [١٣/ ٢١٣] قريبًا منه. وأصله مضى قبله.

رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. قُلْتُ: قَرَأَ فِيهِمَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، حَتَّى صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى اسْتَثْقَلَ وَرَأَيْتُهُ يَنْفُخُ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ نَامَ عَيْنُهُ إِلاَّ اسْتَنْبَهَ قَلْبُهُ، وَإِذَا نَامَ قَلْبُهُ اسْتَيْقَظَتْ عَيْنَاهُ.

(٤٦٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابن طَاوُسَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْهَا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، حَزَرْتُ قِيَامَهُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِقَدْرِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾. لَمْ يَقُلْ نُوحٌ، مِنْهَا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ.

(٤٦٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: الْقَعْنَبِيَّ- عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ. أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لأَرْمُقَنَّ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ أَوْ فُسْطَاطَهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرَ، فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ، زَادَ: ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، وَكَذَلِكَ قَالَهُ الْقَعْنَبِيُّ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

(٤٦٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الصَّيْدَلاَنِيُّ قَالا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّيْتُ

(٤٦٨٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٦٥] وعنه المؤلف. وعبد الرزاق [٣٨٦٨] وعبد بن حميد في المنتخب [٦٩٢] وسنده صحيح.

(٤٦٨٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٦٥] ومالك [٢٦٦] وابن ماجه [١٣٦٢] وابن حبان [٢٦٠٨] والنسائي في الكبرى [٣٩٦] وعبد الرزاق [٤٧١٢] والطبراني في الكبير [٥٢٤٥] وأبو داود [١٣٦٦] وغيرهم.

(٤٦٨٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٨٤] ومسلم [٧٧٣] وغيرهما.

مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سُوءٍ. قُلْتُ: مَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَدَعَ النَّبِيَّ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الأَعْمَشِ.

٦٢٧- باب أَفْضَلُ الصَّلاَةِ طُولُ الْقُنُوتِ

(٤٦٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَفْضَلُ الصَّلاَةِ طُولُ الْقُنُوتِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ.

(٤٦٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الصَّلاَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**طُولُ الْقُنُوتِ**».

(٤٦٨٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلاَتِهِ بِاللَّيْلِ، وَقِرَاءَتِهِ فِي رَكْعَةٍ مِنْهَا الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَسُورَةَ النِّسَاءِ.

(٤٦٨٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٥٦] وأحمد [٣/ ٣٠] والحميدي [١٢٧٦] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٩١١] والحارث في مسنده [٣٨/ زوائد الهيثمي] والطحاوي [١/ ٢٩٩] وأبو نعيم في الحلية [٣/ ١١٢] والترمذي [٣٨٧] والنسائي [٢٦٢٦] وابن ماجه [١٤٢١] وابن حبان [١٤٢١] وابن خزيمة [١١٥٥] والطيالسي [١٧٧٧] بلفظه وبنحوه.

(٤٦٨٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٦٨٧) [صحيح]: انظر ما قبله.

٦٢٨- باب مَنِ اسْتَحَبَّ الإِكْثَارَ مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

(٤٦٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابن الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ نَهِيكُ بْنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ ﴿مِن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ﴾ [محمد: الآية ١٥] أَيَاءً تَقْرَأُهَا أَوْ أَلِفًا؟ فَقَالَ: كُلَّ الْقُرْآنِ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي لأَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ، إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ الصَّلاَةِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، وَلَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ أَقْوَامٌ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، وَلَكِنْ إِذَا قُرِئَ فَرَسَخَ فِي الْقَلْبِ نَفَعَ، إِنِّي لأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ، فَجَاءَ عَلْقَمَةُ فَدَخَلَ فَقُلْنَا لَهُ: سَلْهُ عَنِ النَّظَائِرِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟ فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: عِشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ الْمُفَصَّلِ فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

وَقَالَ وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ: إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلاَةِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ.

(٤٦٨٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُلَّ الْقُرْآنِ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي لأَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ، إِنَّ قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفَعَ، إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلاَةِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، وَإِنِّي لأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْرِنُ بَيْنَهُنَّ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ. ثُمَّ قَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَدَخَلَ عَلْقَمَةُ فِي أَثَرِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: قَدْ أَخْبَرَنِي بِهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٤٦٨٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٢٢] والترمذي [٦٠٢] وأحمد [١/ ٤١٢] وابن خزيمة [٥٣٨] والطيالسي [٢٥٩] وأبو يعلى [٥٢٢٢].

(٤٦٨٩) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٦٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابن جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيٍّ الأَزْدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لاَ غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ**». قِيلَ: أَيُّ الصَّلاَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**طُولُ الْقِيَامِ**». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(٤٦٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ. عَنِ ابن مَسْعُودٍ: أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي أَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ. فَقَالَ: أَهَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ وَنَثْرًا كَنَثْرِ الدَّقَلِ، لَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ النَّظَائِرَ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ الرَّحْمَنَ وَالنَّجْمَ فِي رَكْعَةٍ، وَاقْتَرَبَتْ وَالْحَاقَّةَ فِي رَكْعَةٍ، وَالطُّورَ وَالذَّارِيَاتِ فِي رَكْعَةٍ، وَإِذَا وَقَعَتْ وَالنُّونَ فِي رَكْعَةٍ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ وَالْمُرْسَلاَتِ فِي رَكْعَةٍ، وَالدُّخَانَ وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ، يَعْنِي: فِي رَكْعَةٍ.

(٤٦٩٢) - وَزَادَ غَيْرُهُ عَنْ إِسْرَائِيلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَسَأَلَ سَائِلٌ وَالنَّازِعَاتِ فِي رَكْعَةٍ، وَوَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ وَعَبَسَ فِي رَكْعَةٍ. ثُمَّ ذَكَرَ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ وَمَا بَعْدَهُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ، فَذَكَرَهُ بِزِيَادَتِهِ.

(٤٦٩٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ

(٤٦٩٠) [حسن]: أخرجه أبو داود [١٣٢٥] والدارمي [١٤٢٤] والطحاوي [١/ ٢٩٩] وأبو نعيم في الحلية [٢/ ١٤] وابن أبي عاصم [٢٥٢٠] وسنده حسن. فيه علي الأزدي. وهو صدوق متماسك حسن الحديث وقد مضى شاهد بنحو لفظه في [٤٦٨٥] عند مسلم وغيره.

(٤٦٩١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٣٩٦] وأحمد [١/ ٤١٨] والطحاوي [١/ ٣٤٦] بلفظه وبنحوه. وسنده رجاله ثقات. لكن فيه انقطاع قال ابن المديني: (أبو إسحاق السبيعي لم يلق علقمة ولا الحارث بن قيس) كما في جامع التحصيل [١/ ٢٤٥] وأصل الحديث ثابت في الصحيحين وغيرهما دون ذكر أسماء السور !! فهو صحيح بدونها.

(٤٦٩٢) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٣٩٦] وعنه المؤلف. وانظر ما قبله.

(٤٦٩٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٢٢] والنسائي [١٠٠٤] والطبراني في الكبير [٩٨٥٦] والأوسط [٤٥٧٣] والطحاوي [١٨٨٤] وغيرهم.

عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ وَكِيعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَحْسَنَ الصَّلَاةِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، إِنِّي لأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِنَّ اثْنَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، عِشْرِينَ سُورَةً فِي عَشْرِ رَكَعَاتٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٤٦٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ حَرْبٍ السِّمْسَارُ أَبُو حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ ابن عُمَرَ يَقْرَأُ عَشْرَ سُوَرٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ.

قَالَ عَاصِمٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي الْعَالِيَةِ فَقَالَ: وَأَنَا كُنْتُ أَقْرَأُ عِشْرِينَ سُورَةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لِكُلِّ سُورَةٍ حَظُّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**. تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَاصِمٍ فِي حَدِيثِ أَبِي الْعَالِيَةِ».

(٤٦٩٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِكُلِّ سُورَةٍ حَظُّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: وَإِنِّي لأَذْكُرُ وَأَذْكُرُ الْمَكَانَ الَّذِي حَدَّثَنِي فِيهِ.

(٤٦٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْمُخَارِقِ قَالَ: مَرَرْتُ بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَأَنَا حَاجٌّ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ مَنْزِلَهُ، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي يُخَفِّفُ الْقِيَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ وَ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ وَيُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا ذَرٍّ رَأَيْتُكَ تُخَفِّفُ الْقِيَامَ وَتُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. قَالَ: فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً أَوْ يَرْكَعُ لِلَّهِ رَكْعَةً إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً**».

(٤٦٩٤) [صحيح]: أخرجه أحمد [٥/ ٦٥] والمؤلف في الشعب [٢١٨٢] وقال الهيثمي في المجمع [٢/ ٢٩١]: (رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح) قلتُ: وسنده صحيح متصل. وإبهام الصحابي لا يضر في الرواية كما عليه المحققين خلافًا لبعض العلماء القدامى.

(٤٦٩٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل. وانظر ما قبله.

(٤٦٩٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٥/ ١٤٧] وابن أبي شيبة [٤٦٢٨] وسنده ضعيف. فيه وفي بعض الكتب: أبي مخارق، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٨/ ٣٥٢] ولم يذكر عنه إلا أنه روى عن أبي ذر!! وعنه أبو إسحاق السبيعي لكن أصل الحديث صحيح ثابت أخرجه أحمد وبعض أصحاب السنن.

(٤٦٩٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابن صَالِحٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَأَى فَتًى وَهُوَ يُصَلِّي وَقَدْ أَطَالَ صَلاَتَهُ وَأَطْنَبَ فِيهَا، فَقَالَ: مَنْ يَعْرِفُ هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَوْ كُنْتُ أَعْرِفُهُ لأَمَرْتُهُ أَنْ يُطِيلَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي أُتِيَ بِذُنُوبِهِ، فَجُعِلَتْ عَلَى رَأْسِهِ وَعَاتِقَيْهِ، فَكُلَّمَا رَكَعَ أَوْ سَجَدَ تَسَاقَطَتْ عَنْهُ».

٦٢٩- باب صِفَةِ الْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ اللَّيْلِ فِي الرَّفْعِ وَالْخَفْضِ

(٤٦٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرْكَانِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَدْرِ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحُجْرَةِ وَهُوَ فِي الْبَيْتِ.

وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ ابن أَبِي الزِّنَادِ وَقَالَ فِي مَتْنِهِ: يَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ مَنْ وَرَاءِ الْحُجْرَةِ وَهُوَ فِي الْبَيْتِ.

(٤٦٩٩) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابن

(٤٦٩٧) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن حبان [١٧٣٤] والطبراني في مسند الشاميين [٤٨٦] وأبو نعيم في الحلية [٦/ ١٠٠] والمروزي في تعظيم قدر الصلاة [٢٩٤] وابن عساكر في تاريخ دمشق [١٩/ ٢٥٣] وسنده حسن. فيه معاوية بن صالح. الحضرمي الحمصي قاضي الأندلس، صدوق إمام، كما قال الذهبي في الكاشف [٢/ ٢٧٦]، وقال ابن حجر في التقريب [١/ ٥٣٨]: صدوق له أوهام، وللحديث طريق آخر في الحلية [٦/ ٩٩] وعند المروزي في قيام الليل [ص ٥٢] وسنده صحيح. وآخر عند ابن بشران في الأمالي [١/ ٧] وسنده مغمور. وراجع السلسلة الصحيحة [١٣٩٨].

(٤٦٩٨) [حسن]: أخرجه أبو داود [١٣٢٧] وعنه المؤلف. وأحمد [١/ ٢٧١] والطبراني في الكبير [١١٥٤٥] وسنده حسن. وفيه عمرو بن أبي عمرو. قال الذهبي: (حديثه حسن منحط عن الرتبة العلياء من الصحيح). وفيه أيضًا عبد الرحمن بن أبي الزناد وفيه كلام معروف. وللحديث شاهد بنحوه سيذكره المؤلف بعد هذا. فيقويه إن شاء الله.

(٤٦٩٩) [صحيح]: أخرجه النسائي في الكبرى [٤٩٩] والمؤلف في شعب الإيمان [٢١٢٦] وابن عبد البر في التمهيد [١٣/ ٢١٤] وابن حبان [٢٥٨١] وابن خزيمة [١١٥٧] وسنده صحيح. وفيه سعيد بن أبي هلال قال ابن حجر في التقريب [١/ ٢٤٢]: صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفًا إلا أنَّ الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط. اهـ.

قلت: ولفظ أحمد كما سؤالات الأثرم للإمام أحمد [ص٤٦]: ما أدري أي شيء يخلط في الأحاديث.=

مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ أَنَّ كُرَيْبًا أَخْبَرَهُ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ فِي بَعْضِ حُجَرِهِ فَيَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ مَنْ كَانَ خَارِجًا.

(٤٧٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّالَحِينِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يُصَلِّي يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ، وَمَرَّ بِعُمَرَ وَهُوَ يُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَهُ، فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ». قَالَ: قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ. فَقَالَ: «مَرَرْتُ بِكَ يَا عُمَرُ وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْتَسِبُ بِهِ أُوقِظُ الْوَسْنَانَ. فَقَالَ لأَبِي بَكْرٍ: «ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا». وَقَالَ لِعُمَرَ: «اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا».

(٤٧٠١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَهُ مُرْسَلاً إِلَى قَوْلِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوقِظُ الْوَسْنَانَ، وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ.

(٤٧٠٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

= اهـ، ولا يعني هذا أنه وصفه بالاختلاط المعروف اصطلاحًا، والله تعالى أعلم.

(٤٧٠٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٢٩] وابن خزيمة [١١٦١] وابن حبان [٧٣٣] والطبراني] في الأوسط [٧٢١٩] والترمذي [٤٤٧] وقال: (هذا حديث غريب !! وإنما أسنده يحيى بن إسحاق عن حماد بن سلمة) وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسلاً!!) قلتُ: الرواية المرسلة عند أبي داود [١٣٢٩] وسيذكرها المؤلف. ولكن هي عن ثابت عن النبي (دون ذكرٍ لعبد الله بن رباح !! وكلاهما تابعي. فهي مرسلة على كل حال. وكأن الترمذي يُعِلُّ به رواية الرفع !! لكن راوي الرفع عن حماد هو يحيى بن إسحاق. وعنه يقول الذهبي: (ثقة حافظ.) وقال ابن سعد: (كان ثقة حافظًا لحديثه) وكذا وثقه ابن حبان. وقال أحمد: (شيخ صالح ثقة) وقال مرة: (صدوق) وكذا قال ابن معين. ولم يغمزه أحد بشيء أبدًا!! ومثله لا يُحكم بكونه وهم أو أخطأ إلا ببرهان. وأين هو؟! فإن قيل: هو موجود في رواية ثابت المرسلة!! فقد رواها عن حماد موسى بن إسماعيل التبوذكي وهو الحافظ الثقة الثبت. فهي أرجح من تلك!! فالجواب: ولماذا نحكم بتوهيم الثقات مع إمكان الجمع بين الروايتين!! فتحمل رواية يحيى المرفوعة على أن ثابتًا كان في بعض الأوقات يسنده، ورواية موسى علي أن ثابتًا أيضًا كان يرسله مرة أخرى. وبهذا يندفع الإشكال.

(٤٧٠١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٢٩] وعنه المؤلف. وهذا مرسل صحيح الإسناد لا غبار عليه. ويشهد له الرواية المرفوعة.

(٤٧٠٢) [حسن]: أخرجه أبو داود [١٣٣٠] وعنه المؤلف. والمؤلف في الشعب [٢٣٠٨] وابن عساكر في=

أَبُو حَصَيْنِ بْنُ يَحْيَى الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ لَمْ يَذْكُرْ: فَقَالَ لأَبِي بَكْرٍ: ارْفَعْ شَيْئًا وَلاَ: لِعُمَرَ اخْفِضْ شَيْئًا.

قَالَ: «وَقَدْ سَمِعْتُكَ يَا بِلاَلُ وَأَنْتَ تَقْرَأُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَمِنْ هَذِهِ السُّورَةِ». قَالَ: كَلاَمٌ طَيِّبٌ يَجْمَعُهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ قَدْ أَصَابَ».

٦٣٠- باب مَنْ لَمْ يَرْفَعْ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ شَدِيدًا إِذَا كَانَ يَتَأَذَّى بِهِ مَنْ حَوْلَهُ

(٤٧٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: اعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ، فَكَشَفَ الْمَسْتُورَةَ وَقَالَ: «أَلاَ إِنَّ كُلَّكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلاَ يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلاَ يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلاَةِ».

(٤٧٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ التَّمَّارِ عَنِ الْبَيَاضِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُصَلِّي مُنَاجٍ رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ مَا يُنَاجِيهِ بِهِ، وَلاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ».

٦٣١- باب مَنْ جَهَرَ بِهَا إِذَا كَانَ مَنْ حَوْلَهُ لاَ يَتَأَذَّى بِقِرَاءَتِهِ

(٤٧٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الزُّهْرِانِيُّ أَبُو إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ

= تاريخ دمشق [٣٢/ ١٦٥] وسنده حسن لا بأس به. ومحمد بن عمرو بن علقمة صدوق لا بأس بحديثه ما لم يخالف غيره من الثقات. وهو في صحيح أبي داود [١١٨١].

(٤٧٠٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٣٢] والحاكم [١/ ٤٥٤] وعنه المؤلف. والنسائي في الكبرى [٨٠٩٢] وعبد بن حميد في المنتخب [٨٨٣] وأحمد [٣/ ٩٤] وابن خزيمة [١١٦٢] والمؤلف في الشعب [٢٦٥٨] وسنده صحيح مستقيم على شرط الشيخين. وهو في التمهيد [٢٣/ ٣١٨].

(٤٧٠٤) [صحيح]: أخرجه مالك [١٧٧] وأحمد [٤/ ٣٤٤] والنسائي في الكبرى [٣٣٦٤] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٢٠٠٧] وابن الجعد [١٥٧٥] وسنده صحيح. والبياض هو: فروة عمرو بن ورقة بن عبيد بن عامر ابن أمية بن بياضة الأنصاري، صحابي، شهد بدرًا والعقبة.

(٤٧٠٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٥١٢] ومسلم [٧٨٨] وغيرهما.

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يَقْرَأُ بِاللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً نُسِيتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ بِشْرِ بْنِ آدَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ.

(٤٧٠٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَ، فَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ فُلاَنًا، كَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ أَذْكَرَنِيهَا اللَيلَةَ كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا».

(٤٧٠٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

(٤٧٠٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ وَعِمْرَانُ بْنُ مُوسَى قَالا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْمَعُ قِرَاءَتَكَ الْبَارِحَةَ، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ». فَقَالَ: لَوْ عُلِّمْتُ لَحَبَّرْتُهُ لَكَ تَحْبِيرًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ رُشَيْدٍ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي مُوسَى. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُخْتَصَرًا مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ.

(٤٧٠٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ

(٤٧٠٦) [صحيح]: انظر ما قبله. وفيه اختلاف يسير في اللفظ.

(٤٧٠٧) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٧٠٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٧٦١] ومسلم [٧٩٣] وغيرهما.

(٤٧٠٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٧٣٥] ومسلم [٧٩٢] وغيرهما.

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ وَحَيْوَةُ عَنِ ابن الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ، يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَمِّهِ.

(٤٧١٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ؟ أَكَانَ يَجْهَرُ أَمْ يُسِرُّ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا جَهَرَ، وَرُبَّمَا أَسَرَّ. قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً.

(٤٧١١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَائِدَةَ بْنِ نَشِيطٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ رَفَعَ طَوْرًا، وَخَفَضَ طَوْرًا، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابن الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عِمْرَانَ.

(٤٧١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بَرْهَانَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُمْ بِبَغْدَادَ قَالُوا أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ الْحِمْصِيُّ عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ الْكُلَاعِيِّ عَنْ

(٤٧١٠) [صحيح لغيره]: أخرجه الترمذي [٤٤٩] والنسائي [١٦٦٢] وابن ماجه [١٣٥٤] وابن حبان [٢٥٨٢] وابن خزيمة [١١٦٠] والحاكم [١/ ٤٥٤] وعنه المؤلف وابن راهويه [١٦٧٧] وأحمد [٦/ ١٤٩] والطبراني في الأوسط [٢٤٧٩] وسنده حسن. لأجل الكلام الذي في معاوية بن صالح. وللحديث طريق أخرى عند أبي داود والنسائي بسندٍ حسن أيضًا. فالحديث قوي.

(٤٧١١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٣٢٨] وابن خزيمة [١١٥٩] وابن حبان [٢٦٠٣] والحاكم [١/ ٤٥٤] وابن أبي شيبة [٣٦٨١] والطحاوي في شرح المعاني [١/ ٣٤٤] وأبو نعيم في الحلية [٨/ ١٨٥] وابن راهويه [٥٢١٣] وابن أبي الدنيا في التهجد [٢٧١] وفي سنده زائدة بن نشيط. لم يرد عنه سوى رجلين. ولم يوثقه سوى ابن حبان وحده!! ولا يطمئن القلب لتحسين حديثه. فإن وجد للحديث شاهد فهو حسن. وإلا فهو ضعيف.

(٤٧١٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٣٣] والترمذي [٢٩١٩] والنسائي [١٦٦٣] وأحمد [٤/ ١٥١] وابن حبان [٧٣٤] والحاكم [١/ ٧٤١] وأبو يعلى [١٣٧] والطبراني في الكبير [٧٧٤٢] وفي مسند الشاميين [٨٨٦] وسنده صحيح. وإسماعيل بن عياش قد رواه عن شامي مثله. فانتبه.

خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ».

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ.

٦٣٢- باب تَرْتِيلِ الْقِرَاءَةِ

قَدْ مَضَى فِي هَذَا أَحَادِيثُ فِي أَبْوَابِ الْقِرَاءَةِ فِي بَابِ: كَيْفَ قِرَاءَةُ الْمُصَلِّي؟

وَقَدْ مَضَى فِي التَّطَوُّعِ قَاعِدًا حَدِيثُ حَفْصَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَرْتِيلِهِ السُّورَةَ حَتَّى يَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا.

(٤٧١٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابن مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ: أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتِهِ؟ كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ. وَنَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا.

(٤٧١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي سَرِيعُ الْقِرَاءَةِ، إِنِّي أَهُذُّ الْقُرْآنَ. فَقَالَ ابن عَبَّاسٍ: لأَنْ أَقْرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَأُرَتِّلُهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ هَذْرَمَةً.

(٤٧١٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا ابن الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا

(٤٧١٣) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٤٦٦] والترمذي [٢٩٢٣] والنسائي [٢٦٢٩] وأحمد [٦/ ٢٩٤] وابن خزيمة [١١٥٨] والحاكم [١/ ٤٥٣] وعنه المؤلف. والطبراني في الكبير [٦٤٦] والطحاوي [١/ ٢٠١] وابن المبارك في الزهد [١١٦] وفي مسنده [٥٦] وفي سنده يعلى بن مملك. قال النسائي (ليس بذاك المشهور) قلتُ: لم يرو عنه سوى ابن أبي مليكة ولم يوثقه سوى ابن حبان !! وترجمة يعلى في تاريخ البخاري [٨/ ٤١٥] وثقات ابن حبان [٥/ ٥٥٦] ولم يذكرا إلا ما قلناه!! فمن تكون يا يعلى؟!

(٤٧١٤) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤١٨٧] وسنده صحيح متصل.

(٤٧١٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح ثابت.

شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي رَجُلٌ سَرِيعُ الْقِرَاءَةِ، وَرُبَّمَا قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ. فَقَالَ ابن عَبَّاسٍ: لأَنْ أَقْرَأَ سُورَةً وَاحِدَةً أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ مِثْلَ الَّذِي تَفْعَلُ، فَإِنْ كُنْتَ فَاعِلاً لاَ بُدَّ فَاقْرَأْهُ قِرَاءَةً تُسْمِعُ أُذُنَيْكَ وَيَعِيهِ قَلْبُكَ.

(٤٧١٦) - وَحَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَحَرِّكُوا بِهِ الْقُلُوبَ، لاَ يَكُونُ هَمُّ أَحَدِكُمْ آخِرَ السُّورَةِ.

(٤٧١٧) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى أَبُو بَكْرٍ الطَّلْحِيُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَّامٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ كُلَيْبٍ الْعَامِرِيِّ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَهُوَ يُرَدِّدُ آيَةً حَتَّى أَصْبَحَ بِهَا يَرْكَعُ وَبِهَا يَسْجُدُ ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: الآية ١١٨]. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا زِلْتَ تُرَدِّدُ هَذِهِ الآيَةَ حَتَّى أَصْبَحْتَ. قَالَ: «**إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي الشَّفَاعَةَ لأُمَّتِي، وَهِيَ نَائِلَةٌ لِمَنْ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا**».

(٤٧١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا

(٤٧١٦) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. وفيه علل شتى! الأولى: المغيرة هو ابن مسلم. وليس هو ابن مقسم الإمام الكبير. وكلاهما ثقة. لكن شيخه (أبا جمرة !!) ما أراه إلا تصحيفًا من الناسخ!! لأنه لا يرو إلا عن أبي حمزة (بالزاي) ولعلا لناسخ ظنه الذي مضى قبله!! الثانية: أن أبا حمزة هذا اسمه ميمون القصاب وهو متفق على ضعفه عند النقاد!! بل لم أجد أحدًا مَشَّاهُ!! الثالثة: فيه انقطاع. لأن إبراهيم لم يلق ابن مسعود كما قال ابن المديني وغيره كما في جامع التحصيل [١/ ١٤١] لكن بعض المعاصرين انخدع بحكاية صحيحة ذكرها المزي في تهذيبه [٢/ ٢٤٢] وجعل يصحح كل ما قال فيه النخعي. (قال ابن مسعود)!!.

(٤٧١٧) [حسن]: أخرجه أحمد [٥/ ١٤٥] وابن أبي شيبة [٣١٧٦٧] بهذا اللفظ. وعنه المؤلف. وسند المؤلف غريب جدًا أظن أن فيه تحريفًا في الأعلام!! فلم أعرف كليب العامري. ولم أجده في شيوخ محمد ولا تلاميذ خرشة!! بل ليس فيهم من يُسمَّى بكليب أصلاً!! وعند ابن أبي شيبة: (قدامة العامري عن جسرة بنت دجاجة عن أبي ذر) وهذا سند معروف. فلعله تحرف على الناسخ. فجعله بدلاً من قدامة (كليب!!) وبدلاً من جسرة (خرشة !!) ورأيت المؤلف رواه على الجادة في الشعب [٢٠٣٧] وجماعة كثيرة سنذكر بعضهم في الحديث الآتي. وهذا الحديث هو نفسه الآتي. لكن دون هذه الزيادة التي في آخره. وسنده حسن. وانظر الآتي.

(٤٧١٨) [حسن]: أخرجه النسائي [١٠١٠] وابن ماجه [١٣٥٠] وأحمد [٥/ ١٤٩] والحاكم [١/ ٣٦٧] وعنه المؤلف. وابن أبي شيبة [٣١٧٦٧] والطحاوي [١/ ٣٤٧] وابن أبي الدنيا في قيام الليل [٤٨] والعراقي في أماليه [ص ١٢١] والمزي في تهذيبه [٢٣/ ٥٤٨] وابن عساكر في تاريخه [٤/ ٩٤] وسنده حسن. جسرة بنت دجاجة روى عنها جماعة. ووثقها العجلي وابن حبان. فحديثها حسن. ولم يتضح كلام البخاري فيها. والراوي عنها قدامة بن عبد الله مثلها تمامًا. فهو صدوق أيضًا. ثم اهتديتُ إلى وجه الأشكال في سند المؤلف الماضي في الحديث السالف وهو أن المزي ذكر في تهذيبه [٢٣/ ٥٤٧] عن ابن ماكولا أنه قال: (فليت العامري عن جسرة بنت دجاجة. واسمه قدامة بن عبد الله) قلتُ: وهذا الكلام موجود في الإكمال [٧/ ٥٤] لابن ماكولا. وذكر=

أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ: حَدَّثَتْنِي جَسْرَةُ، بِنْتُ دِجَاجَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةٍ حَتَّى أَصْبَحَ يُرَدِّدُهَا، وَالآيَةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: الآية ١١٨].

تَابَعَهُ فُلَيْتٌ الْعَامِرِيُّ عَنْ جَسْرَةَ وَزَادَ بِهَ: يَرْكَعُ وَبِهَا يَسْجُدُ.

٦٣٣- باب مَا يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لِمَنْ كَانَ يَقُومُهُ

(٤٧١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى التِّنِّيسِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَكُنْ مِثْلَ فُلاَنٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابن أَبِي الْعِشْرِينَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ. ثُمَّ قَالَ: وَتَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَرَوَاهُ ابن الْمُبَارَكِ وَمُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ فَلَمْ يَذْكُرَا عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ فِي إِسْنَادِهِ، وَكَذَلِكَ قَالَهُ الْوَلِيدُ بْنُ مَزْيَدٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ.

٦٣٤- باب الْمَرِيضِ يَتْرُكُ الْقِيَامَ بِاللَّيْلِ أَوْ يُصَلِّي قَاعِدًا

(٤٧٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَأَتَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ مَا أُرَى شَيْطَانَكَ إِلاَّ قَدْ تَرَكَكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾.

= الحافظ في التهذيب [٨/ ٣٢٦] أن الدارقطني قد سبقه إلى ذلك. فإن كان هذا صحيحًا فقد كان سند المؤلف: (عن فليت العامري) فجعله الناسخ (كليب العامري !!) لتقارب اللفظين. وكذا فعل مع جسرة!!

(٤٧١٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٠١] ومسلم [١١٥٩] وغيرهما.

(٤٧٢٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٧٢] ومسلم [١٧٩٧] وغيرهما.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ.

(٤٧٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِيُّ الْحَافِظُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي أَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ زُهَيْرٍ.

(٤٧٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّبْعِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُوسَى النَّصْرِيِّ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ ﵂: لاَ تَدَعْ قِيَامَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لا يَدَعُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرِضَ- أَوْ قَالَتْ: كَسِلَ- صَلَّى قَاعِدًا.

كَذَا قَالَ شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ. وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ. وَهُوَ أَصَحُّ.

٦٣٥- باب مَنْ نَامَ عَلَى نِيَّةِ أَنْ يَقُومَ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ

(٤٧٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا

(٤٧٢١) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٧٢٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٠٧] وأحمد [٦/ ٢٤٩] وابن خزيمة [١١٣٧] والحاكم [١/ ٤٥٢] وعنه المؤلف. والطيالسي [١٥١٩] والبخاري في الأدب المفرد [٨٠٠] وسنده صحيح قوي. ويزيد بن خمير ثقة صدوق لم يصب الحافظ في قوله (صدوق!!) بل هو ثقة كما قال جماعة.

(٤٧٢٣) [ضعيف]: أخرجه مالك [٢٥٥] وعنه المؤلف. وأبو داود [١٣١٤] والنسائي [١٧٨٤] وأحمد [٦/ ٧٢] والطبراني في الأوسط [١٣٣٨] والطيالسي [١٥٢٧] وابن أبي الدنيا في قيام الليل [٢٠٦] وابن نصر في قيام الليل [٧٨] وسنده ضعيف. فيه انقطاع بين سعيد وعائشة. وجهالة هذا المرضي عند سعيد!! ولعله لا يكون مرضيًا عند غيره!! نعم ورد تسميته عند النسائي [١٧٨٥] لكن الطريق إليه لا يثبت. فيه أبو جعفر الرازي وهو سيء الحفظ. وقد رواه مرة أخرى عن ابن المنكدر بإسناده وأسقط الواسطة بين سعيد وعائشة !! رواه=

إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عِنْدَهُ رَضِيٌّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنِ امْرِئٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بِلَيْلٍ فَيَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ**».

(٤٧٢٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ السِّنْدِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ- يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ- قَالَ: «**مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يُصْبِحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ**».

(٤٧٢٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

=أحمد [٦/ ٧٢] وهذا من سوء حفظه. وتابعه على تسمية الواسطة: عبد الله بن عبد الله بن أبي أويس أخرجه أحمد [٦/ ١٧٢] فقال عن ابن المنكدر عن سعيد عن الأسود بن يزيد عن عائشة !! مثل رواية أبي جعفر تمامًا. لكن عبد الله هذا متكلَّم فيه. وقد قال ابن عبد البر: (عابوه بسوء حفظه) والظاهر أنه صدوق ما لم يخالف. وقد خالفا - هو وأبو جعفر - مالك بن أنس عالم المدينة الجبل الراسخ. فرواه عن ابن المنكدر كما مضى بدون تسمية للواسطة. وهذا هو الأصح. فالحديث ضعيف. إذا عرفت هذا فانظر إلى قول المنذري: (الأسود بن يزيد ثقة ثبت وبقية إسناده ثقات!!) كما في الإرواء [٢/ ٢٠٤] وقد حسنه بعضهم بالحديث الآتي!!

(٤٧٢٤) [منكر]: أخرجه النسائي [١٧٨٧] وابن ماجه [١٣٤٤] وابن نصر في قيام الليل [٣٨] والحاكم [١/ ٣١١] وعنه المؤلف. وابن خزيمة [١١٧٢] وابن عبد البر في التمهيد [١٢/ ٢٦٤] ورجاله ثقات أثبات. لكن حبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعنه!! بل وقد خولف في إسناده أيضًا !! فرواه سفيان الثوري - عند النسائي [١٧٨٨] وعبد الرزاق [٤٢٢٤] وابن المبارك في الزهد [١٢٣٩] - وابن عيينة كما في التمهيد [١٢/ ٢٦٤] عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء موقوفًا. والسفيانان جبلان وتابعهما زائدة بن قدامة ذلك الطود الشامخ - عند البزار كما في التمهيد [١٢/ ٢٦٤] وأيضًا فقد اختلف عليه أيضًا ممن فوقه. فرواه الحسين الجعفي عنه سليمان عنه بإسناد مرفوعًا كما مضى. وخالفه الأعمش فرواه تارة عن سليمان عن حبيب به موقوفًا. وتارة عن حبيب نفسه بإسناده موقوفًا. وكذا وافقه معاوية ابن عمرو على وقفه أيضًا. وعليه فالصحيح وقفه. والمرفوع منه منكر الإسناد على الراجح.

(٤٧٢٥) [صحيح]: أخرجه النسائي [١٧٨٨] وعبد الرزاق [٤٢٢٤] وابن المبارك في الزهد [١٢٣٩] والبزار كما في التمهيد [١٢/ ٢٦٤] وغيرهم موقوفًا وسنده صحيح. وقد صحح بعض المعاصرين المرفوع السابق مع كون سنده منكرًا !! بهذا الموقوف !! وهذا غريب جدًّا. وبعضهم صحح هذا الحديث بالذي قبله من حديث=

أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

وَرَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَوْقُوفًا.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدَةَ عَنْ زِرٍّ أَوْ عَنْ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَوْ عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَوْقُوفًا.

٦٣٦- باب مَنْ نَامَ عَلَى غَيْرِ نِيَّةٍ أَنْ يَقُومَ حَتَّى أَصْبَحَ

(٤٧٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ، مَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ. فَقَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ». أَوْ قَالَ: «فِي أُذُنِهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ.

(٤٧٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلاَثَ عُقَدٍ إِذَا نَامَ، كُلُّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ مَكَانَهَا: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ. فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ الثَّانِيَةُ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ الثَّالِثَةُ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلاَنَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي بَكْرٍ.

٦٣٧- باب مَنْ نَعَسَ فِي صَلاَتِهِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ

(٤٧٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

=عائشة!! وهذا أيضًا ليس منهج المحققين؛ لأن المنكر لا يتقوى ولا يقوّي. بل هو منكر أبدًا. فانتبه.

(٤٧٢٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٣٩] ومسلم [٧٧٤] وغيرهما.

(٤٧٢٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٩١] ومسلم [٧٧٦] وغيرهما.

(٤٧٢٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٠٩] ومسلم [٧٨٦] وغيرهما.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ**».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ مَالِكٍ.

(٤٧٢٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَنَمْ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِنَّهُ لا يَدْرِي أَيَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ أَمْ يَدْعُو لَهَا؟**»

(٤٧٣٠) - وَحَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رحمه الله إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالُوَيْهِ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلْيَضْطَجِعْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

٦٣٨- باب مَنْ وَثَقَ بِنَفْسِهِ فَشَدَّدَ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْعِبَادَةِ

(٤٧٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ بِالطَّابِرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ بِطُوسٍ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَثَلاَثِمِائَةٍ أَخْبَرَنَا

(٤٧٢٩) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤٢٢] وعنه المؤلف. وأبو نعيم في الحلية [٧/ ١٣٨] بهذا اللفظ. وسنده صحيح متصل.

(٤٧٣٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٨٧] وابن حبان [٢٥٨٥] وعبد الرزاق [٤٢٢١] وعنه المؤلف. بأصح الأسانيد: عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة.

(٤٧٣١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٧٨] ومسلم [٢٨١٩].

أَبُو بَكْرٍ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ النَّجَاحِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «**أَفَلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ الْفَضْلِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ كُلُّهُمْ عَنِ ابن عُيَيْنَةَ.

٦٣٩- باب الْقَصْدِ فِي الْعِبَادَةِ وَالْجَهْدِ فِي الْمُدَاوَمَةِ

(٤٧٣٢) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ آدَمَ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ- وَهُوَ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ الشَّاعِرُ- سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟**» قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «**فَلاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ عَيْنَاكَ، وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ، إِنَّ لِعَيْنِكَ حَقٌّ، وَلِنَفْسِكَ حَقٌّ، وَلأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنِ ابن عُيَيْنَةَ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ ابن عُيَيْنَةَ.

(٤٧٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلاَّ رَأَيْتَهُ، وَلاَ نَائِمًا إِلاَّ رَأَيْتَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الأُوَيْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَتَمَّ مِنْ ذَلِكَ.

(٤٧٣٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُوسُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَوْمِهِ تَطَوُّعًا قَالَ: كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى

(٤٧٣٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٠٢] ومسلم [١١٥٩] وابن خزيمة [٢٢١٥] وابن حبان [٢١٥٢] وغيرهم.

(٤٧٣٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٨٧١] وابن حبان [٢٦١٧] وابن خزيمة [٢١٣٤].

(٤٧٣٤) [صحيح]: انظر ما قبله. فهو جزء منه.

نَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا، وَيُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا، وَمَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نُرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلاَّ رَأَيْنَاهُ، وَلاَ نُرَاهُ نَائِمًا إِلاَّ رَأَيْنَاهُ.

(٤٧٣٥) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ مِنَ الْعَمَلِ. قُلْتُ: أَيَّ اللَّيْلِ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ.

أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الأَحْوَصِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَشْعَثَ فِي الصَّحِيحِ.

(٤٧٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ الْحَوْلاَءَ بِنْتَ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى مَرَّتْ بِهَا وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلاَءُ بِنْتُ تُوَيْتٍ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا لاَ تَنَامُ اللَّيْلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَلِمَ لاَ تَنَامُ اللَّيْلَ؟ خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لاَ يَسْأَمُ اللَّهُ حَتَّى تَسْأَمُوا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْمُرَادِيِّ وَغَيْرِهِ.

(٤٧٣٧) - حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ إِمْلاَءً وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمَشٍ الْفَقِيهُ وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ: كَانَتْ عِنْدَهَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: هَذِهِ فُلاَنَةُ لاَ تَنَامُ اللَّيْلَ. قَالَ: فَذَكَرَتْ مِنْ صَلاَتِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَهْ! عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لاَ يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا**». قَالَ: فَقَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

(٤٧٣٥) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٦٥٩].

(٤٧٣٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٨٥] وابن حبان [٢٢٠] وأبو نعيم في الحلية [٢/ ٦٥] والطبراني في مسند الشاميين [١٧٥٣] وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٨٥] وابن عبد البر في التمهيد [١/ ١٩٢] وأحمد [٦/ ٢٤٧] بلفظه.

(٤٧٣٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٣] ومسلم [٧٨٥] وغيرهما.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ وَغَيْرِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَقَالُوا عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.

(٤٧٣٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْفَارَيَابِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: هَذِهِ فُلاَنَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلاَتِهَا. فَقَالَ: «مَهْ فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَأَحَبُّ الدِّينِ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ».

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: «فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». قَالَ فِيهِ بَعْضُهُمْ: لاَ يَمَلُّ مِنَ الثَّوَابِ حَتَّى تَمَلُّوا مِنَ الْعَمَلِ. وَاللَّهُ ﷻ لاَ يُوصَفُ بِالْمَلاَلِ، وَلَكِنَّ الْكَلاَمَ أُخْرِجَ مَخْرَجَ الْمُحَاذَاةِ لِلَّفْظِ بِاللَّفْظِ، وَذَلِكَ سَائِغٌ فِي كَلاَمِ الْعَرَبِ وَعَلَى ذَلِكَ خَرَجَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾ [الشورى: الآية ٤٠] فَوَبِلَتْ السَّيِّئَةُ الأُولَى الَّتِي هِيَ ذَنْبٌ بِالْجَزَاءِ عَلَى لَفْظِ السَّيِّئَةِ، وَالْقِصَاصُ عَدْلٌ لَيْسَ بِسَيِّئَةٍ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [البقرة: الآية ١٩٤] وَاقْتِصَاصُهُ لَيْسَ بِظُلْمٍ وَلاَ عُدْوَانٍ، فَأُخْرِجَ فِي اللَّفْظِ لِلْمُحَاذَاةِ عَلَى الاِعْتِدَاءِ، وَالْمَعْنَى لَيْسَ بِاعْتِدَاءٍ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». أُخْرِجَ مُحَاذِيًا لِلَّفْظِ حَتَّى تَمَلُّوا، وَالْمَعْنَى: لاَ يَقْطَعُ عَنْهُمْ ثَوابَ أَعْمَالِهِمْ مَا لَمْ يَمَلُّوا فَيَتْرُكُوهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٧٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: هَذَا الْحَبْلُ لِزَيْنَبَ تُصَلِّي، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُلُّوهُ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

(٤٧٤٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ

(٤٧٣٨) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٧٣٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٩٩] ومسلم [٧٨٤] وغيرهما.

(٤٧٤٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٣٤٩] ومسلم [٢٨١٦] وغيرهما.

أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ». قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، أَوْ قَرِّبُوا وَرُوحُوا، وَاغْدُوا وَحَظٌّ مِنَ الدُّلْجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ.

(٤٧٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ بْنِ مُطَهِّرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ.

(٤٧٤٢) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَشْهَلُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ بُرَيْدَةُ: انْطَلَقْتُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ حَاجَةً فَجَعَلْتُ أُعَارِضُهُ وَأَخْنَسُ عَنْهُ قَالَ: فَدَعَانِي فَأَخَذَ بِيَدِي، فَرَأَى رَجُلاً يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَقَالَ: «أَتَرَاهُ مُرَائِي أَتَرَاهُ مُرَائِي؟» قَالَ: فَتَرَكَ يَدَهُ مِنْ يَدِي، وَقَالَ: «عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا». وَضَرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَى: «فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ».

(٤٧٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ

(٤٧٤١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٩] والنسائي [٥٠٣٤] وابن حبان [٣٥١] والقضاعي في الشهاب [٩٧٦] وابن عبد البر في التمهيد [٥/ ١٢١] وابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث [ص ١٧٥].

(٤٧٤٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٥/ ٣٥٠] وابن خزيمة [١١٧٩] والحاكم [١/ ٤٥٧] والطيالسي [٨٠٩] والقضاعي في الشهاب [٣٩٨] وابن المبارك في الزهد [١١١٣] وابن أبي عاصم في السنة [٩٥] والخطيب في تاريخه [٨/ ٩١] والعسكري كما في كشف الخفاء [٢٦٤٩] وسنده عند المؤلف حسن لأجل الكلام الذي في أشهل بن حاتم. لكن تابعه جماعة ثقات أثبات.

(٤٧٤٣) [منكر]: أخرجه أبو الفضل المقرئ في ذم الكلام [٤٣٩] والقضاعي في الشهاب [١١٤٧] وأبو الشيخ في الأمثال [٢٢٩] وابن المبارك في الزهد [١١٧٨] وأبو سعيد النقاش في فوائد العراقيين [٦١] والحاكم في معرفة علوم الحديث [ص ١٥٣] والبزار [١/ ٥٧/ كشف الأستار] والعسكري والخطابي في العزلة كما في كشف الخفاء [٢/ ١٣٣٦] وسنده منكر. فيه يحيى بن عقيل. وعنه يقول ابن عبد البر (وهو عند جميعهم ضعيف) وقال ابن معين: (منكر الحديث) وكذا قال الساجي. وقال الجوزجاني: (أحاديثه منكرة) وضعفه الجميع.=

إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو عُقَيْلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرِفْقٍ، وَلاَ تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْمُنْبَتَّ لاَ أَرْضًا قَطَعَ، وَلاَ ظَهْرًا أَبْقَى**».

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عُقَيْلٍ. وَقَدْ قِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَائِشَةَ، وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً. وَقِيلَ عَنْهُ غَيْرُ ذَلِكَ. وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٤٧٤٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابن عَجْلاَنَ عَنْ مَوْلًى لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ، فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرِفْقٍ، وَلاَ تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ رَبِّكَ، فَإِنَّ الْمُنْبَتَّ لاَ سَفَرًا قَطَعَ، وَلاَ ظَهْرًا أَبْقَى، فَاعْمَلْ عَمَلَ امْرِئٍ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَمُوتَ أَبَدًا، وَاحْذَرْ حَذَرًا تَخْشَى أَنْ تَمُوتَ غَدًا**».

(٤٧٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

=لكن وجدت الهيثمي قال في المجمع [١/ ٢٢٩]: (وفيه يحيى بن المتوكل أبو عقيل وهو كذاب!!) كذا قال!! ولم أر من كذبه فكيف راق هذا للهيثمي؟! والرجل ضعيف وحسب. وللحديث طريق آخر سيذكره المؤلف بعد هذا. وهو تالف أيضًا. وله شاهد آخر عند العسكري في الأمثال كما في كشف الخفاء [٢٣٣٩] وفي سنده الفرات بن السائب. وهو ضعيف جدًا. منكر الحديث. وترجمته في اللسان [٤/ ٤٣٠] وبالجملة فهذا حديث منكر لا يصح بهذه الأسانيد قط.

(٤٧٤٤) [منكر]: هذا إسناد ضعيف تالف. وفيه علتان: الأولى: عبد الله بن صالح كاتب الليث. والكلام فيه طويل الذيل. والخلاصة أنه ضعيف الحديث له مناكير لا سيما في روايته عن الليث. وهو صدوق في نفسه ما لم يخالف إذا تُوبع. أما انفراده بحديث ونحو ذلك فهو مما لا يقبل. وهنا قال عنه ابن حبان: (منكر الحديث جدًا. يروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات). والثانية: فيه جهالة مولى عمر بن عبد العزيز. وفيه أيضًا الفضل بن محمد الشعراني. قال ابن أبي حاتم: (تكلموا فيه) والحق أنه إمام حافظ ثقة تُكلِّم فيه بدون حجة. وترجمته في تذكرة الحفاظ [٢/ ٢٢٦].

(٤٧٤٥) [صحيح]: أخرجه اللالكائي في شرح السنة [١٤] وأبو الفضل المقرئ في ذم الكلام وأهله [٤٣٠] والدارمي في سننه [٢١٧] والحاكم [١/ ١٨٤] وعنه المؤلف. وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد [ص ١٥٩] وسنده صحيح لولا عنعنة الأعمش!! لكن يظهر من تصرفه في هذا الأثر - حيث قرن في روايته رجلين - أنه لم يدلسه. هذا ما ظهر لي.

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ وَمَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الاِقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ أَحْسَنُ مِنَ الاِجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَةِ. هَذَا مَوْقُوفٌ.

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً بِزِيَادَةِ أَلْفَاظٍ.

(٤٧٤٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدْآبَاذِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى حَبْلاً مَمْدُودًا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: لِفُلاَنَةَ تُصَلِّي، فَإِذَا غُلِبَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِتُصَلِّي مَا عَقِلَتْ فَإِذَا خَشِيتْ أَنْ تُغْلَبَ فَلْتَنَمْ».

٦٤٠- باب مَنْ فَتَرَ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ فَصَلَّى مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

(٤٧٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: الآية ١٧] قَالَ: كَانُوا يَتَيَقَّظُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يُصَلُّونَ مَا بَيْنَهُمَا.

(٤٧٤٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: الآية ١٧] قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَهُمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ زَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى وَكَذَلِكَ ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ﴾ [السجدة: الآية ١٦].

(٤٧٤٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ

(٤٧٤٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٧٣٩].

(٤٧٤٧) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٢١] والحاكم [٢/ ٥٠٧] وابن أبي الدنيا في قيام الليل [٣٠٦] وابن جرير في تفسيره [١٠/ ٢٣٨] ونحوه عند الثوري في تفسيره [ص ٢٤٠] وابن أبي شيبة [٥٩٣٠] وقد ثبت سماع قتادة عن أنس في الجملة فلا يشترط في قبول حديثه التصحيح بالتحديث. والله أعلم.

(٤٧٤٨) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٣٢٢] وعنه المؤلف. وانظر ما قبله.

(٤٧٤٩) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما قبله.

ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: الآية ١٦] إِلَى ﴿يُنفِقُونَ﴾ قَالَ: كَانُوا يَتَيَقَّظُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يُصَلُّونَ. قَالَ: وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: قِيَامُ اللَّيْلِ.

(٤٧٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا الأَشْيَبُ حَدَّثَنَا ابن لَهِيعَةَ قَالَ: وَقَالَ أَبُو عُقَيْلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ: سَمِعْتُ ابن الْمُنْكَدِرِ وَأَبَا حَازِمٍ يَقُولاَنِ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: الآية ١٦] هِيَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَصَلاَةِ الْعِشَاءِ؛ صَلاَةُ الأَوَّابِينَ.

(٤٧٥١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ هَارُونَ عَنْ عِيسَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ: سَأَلَ ابن الزُّبَيْرِ عَنْ نَاشِئَةِ اللَّيْلِ فَقَالَ: أَوَّلُ اللَّيْلِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ. وَسَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

(٤٧٥٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ شُقَيْرٍ أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ﴾ [المزمل: الآية ٦] قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

(٤٧٥٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ يُصَلِّي مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ: وَذَكَرَ الْحَسَنُ: أَنَّ طَاوُسًا لَمْ يَكُنْ يَرَاهُ شَيْئًا. قَالَ أَحْمَدُ: وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَعُدُّهُ مِنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ.

(٤٧٥٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا

(٤٧٥٠) [ضعيف]: أخرجه ابن نصر في قيام الليل كما في الدر المنثور [٦/ ٥٤٦] وسنده ضعيف فيه ابن لهيعة. وقد أفسده!! يرحمه الله.

(٤٧٥١) [ضعيف]: أخرجه الطبري في تفسيره [١٢/ ٢٨٢] والفريابي وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور [٨/ ٣١٦] وفي سنده عيسى بن محمد في ضعفاء العقيلي [٣/ ٣٩٧] قال: (عيسى بن محمد القرشي عن ابن أبي مليكة. مجهول بالنقل) وذكره أيضًا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٦/ ٢٨٦] وذكر أن أباه ضعفه!! ونقله عنهما الحافظ في اللسان [٤/ ٤٠٤] وتلميذه هارون ولم أهتد إليه بعد التتبع. فالله أعلم. لكن رواه الطبري من طريق آخر [١٢/ ٢٨٢] وسنده ضعيف جدًا.

(٤٧٥٢) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٩٢٦] وابن المبارك في الزهد [١٢٦٣] وابن نصر في قيام الليل كما في الدر المنثور [٨/ ٣١٧] وفي سنده. منصور بن سقير أو ابن صقير، أو شقير، ضعيفي.

(٤٧٥٣) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٩٢٧] وسنده صحيح.

(٤٧٥٤) [ضعيف]: أخرجه ابن الجعد [٣٢١٢] وعبد بن حميد وابن نصر كما في الدر المنثور [٨/ ٣١٦] وفي سنده المبارك بن فضالة مدلس، ونص الإمام أحمد في سؤالات أبي داود على أنه كان يدلس عن الحسن.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كُلُّ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ فَهِيَ مِنْ نَاشِئَةِ اللَّيْلِ.

(٤٧٥٥) - وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ أَنَّهُ قَالَ: النَّاشِئَةُ مَا كَانَ بَعْدَ الْعِشَاءِ إِلَى الصُّبْحِ، أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرَوِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ فَذَكَرَهُ.

(٤٧٥٦) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: نَاشِئَةُ اللَّيْلِ قِيَامُ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

(٤٧٥٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ﴾ [المزمل: الآية ٦] قَالَ: يَعْنِي: قِيَامَ اللَّيْلِ، وَالنَّاشِئَةُ بِالْحَبَشِيَّةِ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ قَالُوا: نَشَأَ.

وَرُوِّينَا فِيمَا مَضَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: نَاشِئَةُ اللَّيْلِ أَوَّلُهُ.

(٤٧٥٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ التَّيْمِيِّ قَالَ: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ

(٤٧٥٥) [صحيح]: أخرجه عبد بن حميد. وابن نصر كما في الدر المنثور [٨/ ٣١٧] وسنده صحيح متصل. وأبو مجلز تابعي جليل.

(٤٧٥٦) [صحيح]: أخرجه ابن نصر في قيام الليل كما في الدر المنثور [٨/ ٣١٧] وفي سنده سعيد بن إياس الجريري. وهو ثقة. لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين. لكن حماد بن سلمة روى عنه قبل الاختلاط قديمًا كما نص عليه بعض النقاد من الحفاظ. فهو صحيح

(٤٧٥٧) [صحيح]: أخرجه الحاكم [٢/ ٥٤٩] وعنه المؤلف. والطبري في تفسيره [١٢/ ٢٨٢] وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن نصر وابن المنذر كما في الدر المنثور [٨/ ٣١٦] وصححه الحافظ في الفتح [٣/ ٢٣] وسند المؤلف صحيح لولا عنعنة أبي إسحاق.

(٤٧٥٨) [ضعيف]: هذا إسناد مجهول. وسنده من المؤلف إلى التيمي. رجاله ثقات معروفون. أما فوق التيمي فلم أهتد إليهم. والتيمي هو سليمان بن طرخان الإمام الكبير. وشيخه أبو عثمان إما أن يكون النهدي - التابعي الكبير- وإما أن يكون ليس بالنهدي وهو مجهول. فلا أدري من يقصد سليمان بأبي عثمان ؟! وأيضًا فمن يكون هذا الرجل الذي دخل عليهم؟! ثم رأيت هذا الأثر رواه أحمد مطولاً [٥/ ٤٣١] وفيه التصريح بكون أبي عثمان هو النهدي لكن ما زالت جهالة الرجل الذي حدثهم عن عبيد قائمة. ثم إن عبيدًا هذا لم يأت ما يثبت صحبته إلا في هذا الحديث فقط!! وهو ضعيف فالصحبة غير ثابتة. راجع الإصابة [٤/ ٤٢١] وأسد الغابة [١/ ٧٣٢].

أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: فَطَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فَحَدَّثَنَا عَنْ عُبَيْدٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ صَلاَةَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

وَرُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ الأَنْصَارِيَّةِ مَرْفُوعًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٧٥٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ بَدْرٍ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي جَيْشٍ فِيهِمْ سَلْمَانُ قَالَ: فَقَالَ سَلْمَانُ: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْبَهَائِمِ الَّتِي تَكَفَّلَ اللَّهُ بِأَرْزَاقِهَا فَارْفُقُوا بِهَا فِي السَّيْرِ، وَأَعْطُوهَا قُوتَهَا، وَعَلَيْكُمْ بِالصَّلاَةِ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَإِنَّهَا تُخَفِّفُ عَنْكُمْ مِنْ جُزْءِ لَيْلَتِكُمْ وَتَكْفِيكُمُ الْهَذَرَ.

٦٤١- باب كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ

(٤٧٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَوَارِسِ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ بِانْتِخَابِ أَخِيهِ أَبِي الْفَتْحِ الْحَافِظِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»**.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ مَنْصُورٍ.

(٤٧٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا- يَعْنِي: ابن الْمَدِينِيِّ- يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ ابن شُبْرُمَةَ: نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ الْقُرْآنِ فَلَمْ أَجِدْ سُورَةً أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثِ آيَاتٍ، فَقُلْتُ: لاَ يَنْبَغِي أَنْ يُقْرَأَ أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثِ آيَاتٍ.

قَالَ سُفْيَانُ فَقُلْتُ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: **«مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»**.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ.

(٤٧٥٩) [حسن]: أخرجه البخاري في التاريخ الكبير [٦/ ٥٠٧] وفي الصغير [١/ ١٧٨] وفي سنده أبو سنان الرازي. وهو صدوق لا بأس به ما لم يخالف. فالسند حسن لا أرى فيه عوجًا.

(٤٧٦٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٧٨٦] ومسلم [٨٠٧] وغيرهما.

(٤٧٦١) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٧٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلاً سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا، وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ: يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَغَيْرِهِ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي:

(٤٧٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ الْبَرِّيُّ حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ الْبَغْدَادِيُّ الْبَزَّازُ فِي قَطِيعَةِ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابن أَبِي صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ: أَنَّ رَجُلاً قَامَ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ السُّورَةَ كُلَّهَا يُرَدِّدُهَا لاَ يَزِيدُ عَلَيْهَا قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ رَجُلاً قَامَ لَيْلَةً يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ يُرَدِّدُهَا لاَ يَزِيدُ عَلَيْهَا. قَالَ: كَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**».

٦٤٢- باب الْوِتْرِ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ وَمَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ تَطَوُّعًا رَكْعَةً وَاحِدَةً

(٤٧٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَق قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ: عَنْ نَافِعٍ

(٤٧٦٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٧٢٦] وأبو داود [١٤٦١] والنسائي [٩٩٥] ومالك [٤٨٥] وأحمد [٣/ ٣٥] وابن حبان [٧٩١] وأبو يعلى [١٥٤٨] وابن حبان [٧٩١] وأبو يعلى في المفاريد [٦٠] وابن عساكر [٣٥/ ٨].

(٤٧٦٣) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٧٦٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٦٠] ومسلم [٧٤٩] وغيرهما.

وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

(٤٧٦٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَطِيبُ الإِسْفِرَائِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: كَيْفَ يُصَلِّي أَحَدُنَا بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ تُوتِرُ لَكَ مَا مَضَى مِنْ صَلاَتِكَ**».

(٤٧٦٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ فَقَالَ: «**مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَكِّيِّ.

(٤٧٦٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: «**مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خفتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ**». وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

(٤٧٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ فَذَكَرَهُ.

(٤٧٦٥) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٧٦٦) [صحيح]: مضى في الذي قبله باختلاف يسير في ألفاظه.

(٤٧٦٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٤٦] بلفظه. وانظر ما سبق.

(٤٧٦٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٥٢] وأبو داود [١٤٢١] والنسائي [١٦٨٩] وأحمد [١/ ٣١١] وابن=

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

(٤٧٦٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ عَنِ الْوِتْرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ**».

(٤٧٧٠) - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عُمَرَ عَنِ الْوِتْرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى.

(٤٧٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدَ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَحْمَسِيُّ حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْوِتْرِ وَأَنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: «**صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى، فَإِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ، ثُمَّ صَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ**». يُرِيدُ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ.

قَالَ عَاصِمٌ الأَحْوَلُ: وَقَالَ لاَحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «**بَادِرِ الصُّبْحَ بِرَكْعَةٍ**».

(٤٧٧٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ ابن عُمَرَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَجُلاً نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أُوتِرُ صَلاَةَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

=حبان [٢٦٢٥] والشافعي [١٩٢٦] والطيالسي [٢٧٦٤] وأبو يعلى [٥٧٥٦] وعبد الرزاق [٤٦٧٥] وغيرهم كثير.

(٤٧٦٩) [صحيح]: سبق في الذي قبله.

(٤٧٧٠) [صحيح]: سبق في الذي قبله.

(٤٧٧١) [صحيح]: مضى في [٤٧٦٤] باختلافٍ يسير في لفظه.

(٤٧٧٢) [صحيح]: سنده صحيح. وانظر ما قبله.

«مَنْ صَلَّى فَلْيَصَلِّ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِنْ خَشِيَ أَنْ يُصْبِحَ سَجَدَ سَجْدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

(٤٧٧٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابن عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يُدْرِكُكَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ». فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: مَا مَثْنَى مَثْنَى؟ قَالَ: «تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ». لَفْظُ حَدِيثِ ابن بَشَّارٍ.

وَفِي رِوَايَةِ آدَمَ: «فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ». فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: مَا مَثْنَى مَثْنَى؟ فَقَالَ: السَّلَامُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ. وَقَالَ فِي إِسْنَادِهِ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ حُرَيْثٍ وَقَالَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ.

(٤٧٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٧٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابن أَبِي ذِئْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ ابن شِهَابٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً،

(٤٧٧٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٤٩] وأحمد [٢/ ٤٤] بهذا اللفظ. وبهذه الزيادة الموقوفة على ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤٧٧٤) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٦٧٩] بنحوه.

(٤٧٧٥) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٦٧٨].

يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَسْجُدُ سَجْدَةً قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلاَةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلإِقَامَةِ، فَيَخْرُجُ مَعَهُ.

قَالَ: وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ فِي قِصَّةِ الْحَدِيثِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنِ ابن وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَيُونُسَ بْنِ يَزِيدَ.

(٤٧٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ الْعِجْلِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْوِتْرُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلاَثٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ**».

(٤٧٧٧) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(٤٧٧٦) [**صحيح لغيره**]: أخرجه أبو داود [١٤٢٢] والنسائي [١٧١٠] وابن ماجه [١١٩٠] وابن حبان [٢٤٠٧] والحاكم [١/ ٤٤٤] وعنه المؤلف. والدارقطني [٢/ ٢٢] والطيالسي [٥٩٣] والطبراني في الكبير [٣٩٦١] وعبد الرزاق [٤٦٣٣] والنسائي في الكبرى [٤٤٢] والطحاوي [١/ ٢٩١] وابن نصر في كتاب الوتر [٤٤] والخطيب في تاريخه [٨/ ٣٠٧] وابن عدي [٤/ ١٠٢] وابن عبد البر في التمهيد [١٣/ ٢٥٩] وغيرهم من طريق الزهري عن عطاء الليثي عن أبي أيوب مرفوعًا. وقد اختلف فيه الزهري وعلى بعض من رواه عنه. أما الزهري فقد رواه عنه مرفوعًا. ١- بكر بن وائل. ٢- الأوزاعي. ٣- سفيان بن حسين. ٤- محمد بن أبي حفصة. ٥- معمر بن راشد. ٦- دويد بن نافع. ٧- ومحمد بن إسحاق. كلهم رووه عن الزهري بإسناده مرفوعًا. وخالفهم: ١- يونس بن يزيد وقد اختلف عليه فيه. ٢- معمر بن راشد وقد اختلف عليه فيه أيضًا. ٣- وابن عيينة. وقد اختلف عليه فيه أيضًا. فهؤلاء الثلاثة قد رواه عنهم بعض أصحابهم عن الزهري مرفوعًا. وتارة موقوفًا. وهب أنهم كلهم رووه موقوفًا!! فالنسائي والذهلي وإليه مال الدارقطني: قد ذهبوا على ترجيح المرفوع دون الموقوف!! والذي رفعه أكثرهم ثقات من أجلاء أصحاب الزهري. وكذا من وقفه. بل الرافعون له أكثر عددًا. فيحمل الحديث على الوجهين درءًا للترجيح. وقد مال ابن عبد البر إلى المرفوع في كتابه التمهيد [١٣/ ٢٥٩] فقال: (وهو أولى إن شاء الله) وسيذكر المؤلف من رواه عن الزهري مرفوعًا.

(٤٧٧٧) [**صحيح**]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما قبله.

قَالَ: «إِنَّ الْوِتْرَ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ».

(٤٧٧٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْتِرْ بِخَمْسٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِثَلَاثٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِوَاحِدَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَأَوْمِ إِيمَاءً».

(٤٧٧٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمٍ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ، وَمَنْ غُلِبَ فَلْيُومِ إِيمَاءً».

اتَّفَقَ هَؤُلَاءِ عَلَى رَفْعِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَتَابَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ مِنْ رِوَايَةِ وُهَيْبٍ عَنْهُ.

(٤٧٨٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتَوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلَاثٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيُومِ إِيمَاءً».

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي أَيُّوبَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي أَيُّوبَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرَوَيْهِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ- بِرِوَايَةِ يُونُسَ وَالزُّبَيْدِيِّ وَابْنِ عُيَيْنَةَ وَشُعَيْبٍ وَابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ- أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَرْفُوعٍ، وَإِنَّهُ لَيَتَخَالَجُ فِي النَّفْسِ مِنْ رِوَايَةِ الْبَاقِينَ مَعَ رِوَايَةِ وُهَيْبٍ عَنْ مَعْمَرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٧٧٨) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وسفيان بن حسين وإن كان ضعيفًا في الزهري. إلا أنه قد توبع كما مضى.

(٤٧٧٩) [صحيح لغيره]: هذا إسناد قابل للتحسين. محمد بن أبي حفصة صدوق يخطئ وثقه بعضهم. وضعفه آخرون. لكنه توبع كما مضى.

(٤٧٨٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وقد اختلف فيه على معمر.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ التَّطَوُّعَ أَوِ الْوِتْرَ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ مَفْصُولَةٍ عَمَّا قَبْلَهَا مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه .

(٤٧٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُمَيْرٍ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَبْيَانَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَكَعَ رَكْعَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَحِقَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا رَكَعْتَ إِلاَّ رَكْعَةً وَاحِدَةً. قَالَ: هُوَ التَّطَوُّعُ، فَمَنْ شَاءَ زَادَ، وَمَنْ شَاءَ نَقَصَ.

رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ قَابُوسَ. وَمِنْهُمْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه .

(٤٧٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: قُمْتُ خَلْفَ الْمَقَامِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لاَ يَغْلِبَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ يَغْمِزُنِي، فَلَمْ أَلْتَفِتْ ثُمَّ غَمَزَنِي فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه ، فَتَنَحَّيْتُ فَتَقَدَّمَ فَقَرَأَ الْقُرْآنَ فِي رَكْعَةٍ.

(٤٧٨٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: قُلْتُ: لأَغْلِبَنَّ عَلَى الْمَقَامِ اللَّيْلَةَ فَسَبَقْتُ إِلَيْهِ، فَبَيْنَا أَنَا قَائِمٌ أُصَلِّي إِذَا رَجُلٌ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى ظَهْرِي قَالَ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرٌ، فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَامَ فَافْتَتَحَ الْقُرْآنَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ، ثُمَّ رَكَعَ وَجَلَسَ وَتَشَهَّدَ، وَسَلَّمَ فِي رَكْعَةٍ

(٤٧٨١) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [٥١٣٦] و[٧٧٩٤] وسنده ضعيف فيه قابوس بن أبي ظبيان. تكلموا فيه. والراجح ضعفه. وقد فسر ابن حبان ضعفه فقال في المجروحين [٢/ ٢١٦] : (كان رديء الحفظ. يتفرد عن أبيه بما لا أصل له!! ربما رفع المراسيل وأسند الموقوف).

(٤٧٨٢) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٣٧٠٠] والمؤلف في الشعب [٢١٨٣] وابن المبارك في الزهد [١٢٧٦] وابن سعد في الطبقات [٣/ ٧٥] وابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ٢٣٢] وابن منيع في مسنده كما في كنز العمال [٣٦١٦٨] وسنده عند المؤلف حسن. فيه محمد بن عمرو بن علقمة. وهو صدوق حسن الحديث. والأثر صحيح لغيره.

(٤٧٨٣) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف. فيه فليح بن سليمان. وهو كثير الخطأ. وقد ضعفه جمهور النقاد. لكن تابعه محمد بن عمرو بن علقمة متابعة قاصرة كما مضى. فالأثر صحيح لغيره. فانظر قبله.

وَاحِدَةٍ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكْعَةً، قَالَ: هِيَ وِتْرِي.

(٤٧٨٤) - وَمِنْهُمْ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَطِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَوْثَرٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمِّهِ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قِيلَ لِسَعْدٍ: إِنَّكَ تُوتِرُ بِرَكْعَةٍ. قَالَ: نَعَمْ، سَبْعٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ خَمْسٍ، وَخَمْسٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ثَلَاثٍ، وَثَلَاثٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَاحِدَةٍ، وَلَكِنْ أُخَفِّفُ عَنْ نَفْسِي.

(٤٧٨٥) - وَأَخْبَرَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ يُصَلِّي الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَةً.

(٤٧٨٦) - وَأَخْبَرَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الأَيْلِيُّ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْعُذْرِيِّ- وَكَانَ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَدْ مَسَحَ عَلَى وَجْهِهِ قَالَ: رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ. زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ يُونُسَ: حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَقَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٤٧٨٧) - وَمِنْهُمْ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ ﷺ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنِ ابن سِيرِينَ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ: أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي رَكْعَةٍ.

(٤٧٨٨) - وَمِنْهُمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ ﷺ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا

(٤٧٨٤) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤٦٤٧] وسنده صحيح متصل.

(٤٧٨٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٩٩٥] ومالك [٢٧٥] وأحمد [٥/ ٤٣٢] والطبراني في مسند الشاميين [١٧٠٢] وهو صحيح.

(٤٧٨٦) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤٦٤٦] وانظر ما قبله.

(٤٧٨٧) [صحيح]: أخرجه المؤلف في الشعب [٢١٨٤] والطحاوي [١/ ٣٤٨] وابن أبي الدنيا في قيام الليل [٣٣٧] وابن المبارك في الزهد [١٢٧٧] وابن عساكر في تاريخه [١١/ ٧٥] وسنده صحيح على ابن سيرين. وهو قد سمع من تميم الداري ولقيه.

(٤٧٨٨) [صحيح]: أخرجه النسائي [١٧٢٨] وأحمد [٤/ ٤١٩] والطيالسي [٥١٢] وابن عساكر في تاريخه [٣٢/ ٨٣] وسنده صحيح.

الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ. عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ كَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَةً أَوْتَرَ بِهَا، فَقَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ مِنَ النِّسَاءِ، ثُمَّ قَالَ: مَا أَلَوْتُ أَنْ أَضَعَ قَدَمَيَّ حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدَمَيْهِ، وَأَنْ أَقْرَأَ بِمَا قَرَأَ بِهِ.

(٤٧٨٩) - وَمِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ مِنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوِتْرِ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ، وَفِي رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ مِنَ الْوِتْرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

(٤٧٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى التِّنِّيسِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَجُلٌ، فَقَالَ: كَيْفَ أُوتِرُ؟ قَالَ: أَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. قَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَقُولَ النَّاسُ إِنَّهَا الْبُتَيْرَاءُ. قَالَ: قَالَ: أَسُنَّةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ تُرِيدُ؟ هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

(٤٧٩١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

(٤٧٨٩) [صحيح]: أخرجه مالك [٢٧٤] والبخاري [٩٤٦] والشافعي [١٠٣٤] والطحاوي [١/ ٢٧٩] وابن أبي شيبة [٢/ ٥٢] وغيرهم.

(٤٧٩٠) [ضعيف]: أخرجه ابن خزيمة [١٠٧٤] وأبو يعلى [٥٥٩٤] وابن ماجه [١١٧٦] والطبراني في الكبير [١٣٤٣١] وسنده صحيح لولا أن المطلب بن عبد الله بن حنطب لم يسمع من ابن عمر. كما قاله بعض الحفاظ. راجع جامع التحصيل [١/ ٢٨٢] وقد اضطربت أقوال العلماء حول المطلب هذا. هل هو صحابي أم تابعي؟! ثم هل هو تابعي صغير أم كبير؟! ثم ممن سمع من الصحابة؟! وهل أدرك كبارهم أم لا؟! وغير ذلك من الإشكالات التي تحتاج إلى تحرير. وقد تكلم على بعضها العلامة أحمد شاكر في تعليقه على رسالة الإمام الشافعي. فانظره غير مأمور.

(٤٧٩١) [ضعيف]: أخرجه المؤلف في المعرفة كما في كشف الخفاء [٨٧٧] ونصب الراية [٢/ ١١٦] وسنده مسلسل بالعلل!! فيه سلمة بن الفضل. ضعفه جماعة ووثقه آخرون. ولخّص ذلك الحافظ فقال: (صدوق كثير الخطأ) قلتُ: قال البخاري: (عنده مناكير) وأما شيخه فهو مدلس وقد عنعنه. وشيخه أبو منصور مولى سعد. لم أهتد على معرفة حاله بعد البحث والتتبع!! وقبلي قد بحث عنه ابن التركماني فلم يعثر عليه!! كما في الجوهر النقي [٣/ ٢٦].

الصَّغَانِيُّ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ. عَنْ أَبِي مَنْصُورٍ مَوْلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ وِتْرِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ هَلْ تَعْرِفُ وِتْرَ النَّهَارِ؟ قُلْتُ: نَعَم، الْمَغْرِبُ. قَالَ: صَدَقْتَ وِتْرُ اللَّيْلِ وَاحِدَةٌ، بِذَلِكَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّ تِلْكَ الْبُتَيْرَاءُ. قَالَ: يَا بُنَيَّ لَيْسَ تِلْكَ الْبُتَيْرَاءَ، إِنَّمَا الْبُتَيْرَاءُ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ الرَّكْعَةَ التَّامَّةَ فِي رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا وَقِيَامِهَا، ثُمَّ يَقُومُ فِي الأُخْرَى وَلاَ يُتِمُّ لَهَا رُكُوعًا وَلاَ سُجُودًا وَلاَ قِيَامًا، فَتِلْكَ الْبُتَيْرَاءُ. وَمِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنهما.

(٤٧٩٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ وَسُئِلَ عَنِ الْوِتْرِ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنِي عِسْلُ بْنُ سُفْيَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابن عَبَّاسٍ الْعِشَاءَ الآخِرَةَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ الْوِتْرَ؟ قُلْتُ: بَلَى، فَقَامَ فَرَكَعَ رَكْعَةً.

(٤٧٩٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الإِسْفِرَائِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ قَالَ: رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ صَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَصَابَ.

(٤٧٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُتْبَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى مُعَاوِيَةَ صَلَّى

(٤٧٩٢) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف مطرح. فيه عسل بن سفيان. قال أبو حاتم: (منكر الحديث) وقال البخاري: (عنده مناكير) وضعفه أحمد وابن عدي وابن سعد والحاكم الكبير والفسوي وغيرهم. ووثقه ابن حبان لكنه قال: (يخطئ ويخالف) فمثله لا يكون عمدة في الرواية.

(٤٧٩٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٥٥٣] بنحوه وبلفظه في [٣٥٥٤] وابن أبي شيبة [٦٨١٠] وعبد الرزاق [٤٦٥٢].

(٤٧٩٤) [حسن]: أخرجه الشافعي [٣٨٦] وعنه المؤلف. وابن عساكر في تاريخ دمشق [٥٩/ ١٦٥] وسنده حسن رائق. فيه عتبة بن محمد بن الحارث. روى عنه جماعة ولم يوثقه سوى ابن حبان فهو صدوق حسن الحديث. أما عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد فهو ثقة له أخطاء. وليس صدوقًا كما يقول الحافظ !! وكان من أثبت الناس في ابن جريج. وقد تكلموا فيه للإرجاء. وهو مجتهد في ذلك.

الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا، فَأَخْبَرَ ابن عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَصَابَ أَيْ بُنَيَّ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا أَعْلَمَ مِنْ مُعَاوِيَةَ، هِيَ وَاحِدَةٌ أَوْ خَمْسٌ أَوْ سَبْعٌ إِلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الْوِتْرُ مَا شَاءَ. وَمِنْهُمْ أَبُو أَيُّوبَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ الأَنْصَارِيُّ ﷺ.

(٤٧٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلاَثٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ إِلاَّ أَنْ يُومِئَ بِرَأْسِهِ فَلْيَفْعَلْ.

(٤٧٩٦) - وَمِنْهُمْ مُعَاذُ بْنُ الْحَارِثِ أَبُو حَلِيمَةَ الْقَارِي ﷺ شَهِدَ الْجِسْرَ مَعَ أَبِي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيِّ فِي خِلاَفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ وَقَدْ قِيلَ لَهُ صُحْبَةٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابن عُمَرَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَا قُدِّرَ لَهُ سَجْدَتَيْنِ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَجَعَلَهَا آخِرَ صَلاَتِهِ، وَنَزَلَ وَسَلَّمَ فِي السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ فِي أَثَرِهِمَا الْوِتْرُ، ثُمَّ كَبَّرَ فَصَلَّى الْوِتْرَ. وَقَالَ: قَالَ نَافِعٌ: سَمِعْتُ مُعَاذًا الْقَارِي يَفْعَلُ ذَلِكَ. تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ وَأَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنْهُمَا جَمِيعًا.

(٤٧٩٧) - وَمِنْهُمْ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ﷺ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامُ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ سَلْمٍ الْبَجَلِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: أَوْتَرَ مُعَاوِيَةُ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِرَكْعَةٍ وَعِنْدَهُ مَوْلًى لابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَتَى ابن عَبَّاسٍ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ: دَعْهُ فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بِشْرٍ.

(٤٧٩٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَانَ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ

(٤٧٩٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وقد مضى في الحديث [٤٧٨٠].

(٤٧٩٦) [صحيح]: أخرجه مالك في الموطأ [٢٥١] رواية الشيباني وسنده صحيح متصل عند المؤلف. وحسن عند مالك في موطئه.

(٤٧٩٧) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٧٩٣] فانظره.

(٤٧٩٨) [صحيح]: مضى تخريجه. وانظر السالف.

أَخْبَرَنِي أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْحَلَبِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الإِمَامُ قَالا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ.

(ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ الْفَارَيَابِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قِيلَ لابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ لَكَ فِي مُعَاوِيَةَ مَا أَوْتَرَ إِلاَّ بِرَكْعَةٍ؟ قَالَ: أَصَابَ. إِنَّهُ فَقِيهٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي مَرْيَمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ الْجُمَحِيِّ.

٦٤٣- باب مَنْ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ أَوْ بِثَلاَثٍ لاَ يَجْلِسُ وَلاَ يُسَلِّمُ إِلاَّ فِي الآخِرَةِ مِنْهُنَّ

(٤٧٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ صَلاَتُهُ مِنَ اللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ بِخَمْسٍ، وَلاَ يُسَلِّمُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْخَمْسِ حَتَّى يَجْلِسَ فِي الآخِرَةِ ثم يُسَلِّمُ.

(٤٨٠٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِخَمْسٍ، وَلاَ يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا حَتَّى يَجْلِسَ فِي آخِرِهِنَّ فَيُسَلِّمُ. لَفْظُ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مَنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ لاَ يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا إِلاَّ فِي آخِرِهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٤٨٠١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ

(٤٧٩٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٧] وأبو داود [١٣٣٨] والترمذي [٤٥٩] وأحمد [٦/ ٢٣٠] والدارمي [١٥٨١] وابن خزيمة [١٠٧٧] وابن حبان [٢٤٣٧] وأبو يعلى [٤٥٢٦] والنسائي في الكبرى [١٤٢٠] وابن راهويه [٦١٦] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٥٦].

(٤٨٠٠) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٨٠١) [صحيح]: أخرجه أحمد [٦/ ١٢٣] والحاكم [١/ ٤٤٨] بهذا اللفظ. ورواه جماعة مختصرًا دون هذا=

أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا.

هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقُدُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ تَسَوَّكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ يَجْلِسُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُسَلِّمُ ثُمَّ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ، لاَ يَجْلِسُ إِلاَّ فِي الْخَامِسَةِ، وَلاَ يُسَلِّمُ إِلاَّ فِي الْخَامِسَةِ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ هِشَامٍ. وَتَابَعَهُ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ عَنْ عُرْوَةَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: سِتَّ رَكَعَاتٍ، مَثْنَى مَثْنَى.

(٤٨٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتَيْهِ قَبْلَ الصُّبْحِ، يُصَلِّي سِتًّا مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِخَمْسٍ لاَ يَقْعُدُ بَيْنَهُنَّ إِلاَّ فِي آخِرِهِنَّ.

(٤٨٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ

=التمام. وسنده صحيح.

(٤٨٠٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٣٥٩] وأحمد [٦/ ٢٧٥] وسنده حسن لولا عنعنة ابن إسحاق!! لكن مضى في الذي قبله شاهد صحيح له. وهو في صحيح أبي داود للألباني [١٢١١].

(٤٨٠٣) أخرجه الحاكم [١/ ٤٤٧] وعنه المؤلف. هذه رواية غلط ما هي على وجهها!! وأصل الحديث سيأتي معنا [٤٨١٠] وقد اختصره هنا شيبان بن فروخ ووهم في سياقه. وهو ثقة لكنه يهم، وقد أشار المؤلف إلى هذا. وقد سبقه أيضًا إلى اختصاره سعيد بن أبي عروبة فرواه بلفظ مختصر. مع أن أصل الحديث مطول كما سيأتي. وقد نبَّه على ذلك ابن نصر في قيام الليل [١٢٢] وهو كما قال. وقد وافقه العلامة الألباني على ذلك في إرواء الغليل [٢/ ١٥٠] وجعل يُوجِّه ما قاله ابن نصر. لكن قد يقال: شيبان بن فروخ ثقة ما رماه أحد بالوهم إلا الحافظ!! وأيضًا فقد وافقه سعيد بن أبي عروبة على هذا المعنى عند النسائي [١/ ٢٤٨] وابن أبي شيبة [٢/ ٥٣] وابن نصر في قيام الليل [١٢٢] والشيباني في موطئه [ص ١٤٦] والطحاوي [١/ ١٩٥] والدارقطني [١٧٥] والحاكم [١/ ٣٠٤] كما في الإرواء [٢/ ١٥٠] وسعيد بن أبي عروبة اختلط أخيرًا وقد كان مدلسًا. لكن رواه عنه قدماء أصحابه مثل: يزيد بن زريع، وبشر بن المفضل، وعيسى بن يونس. وقد صرح بالتحديث في رواية الدارقطني، فزال اختلاطه وتدليسه. ودعوى ابن نصر أنه قد اختصره!! تحتاج إلى بيان نقلي لا نظري!! وما المانع من أن سعيدًا قد يكون روى حديثين مختلفين عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام؟! وهل الاختصار يكون مجحفًا جدًّا مثل هذا؟! نعم قد يكون كذلك!! ولكن من بعض الضعفاء. وليس من أمثال سعيد الإمام الثقة الحافظ الكبير. وعلى كل حال فلا يطمئن قلبي للحكم على هذا الحديث بصحة أو بضعف إلى أن يقضي الله أمرًا كان مفعولاً.

زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لاَ يَقْعُدُ إِلاَّ فِي آخِرِهِنَّ. كَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

وَقَدْ رُوِّينَا فِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ وِتْرَ النَّبِيِّ ﷺ بِتِسْعٍ ثُمَّ بِسَبْعٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٨٠٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﷺ: بِكَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ؟ قَالَتْ: كَانَ يُوتِرُ بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ، وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ، وَثَمَانٍ وَثَلَاثٍ، وَعَشْرٍ وَثَلَاثٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ، وَلاَ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ. زَادَ أَحْمَدُ: وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

قُلْتُ: مَا يُوتِرُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يَدَعُ ذَلِكَ. وَلَمْ يَذْكُرْ أَحْمَدُ: وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ. وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدُ بِهِ ثَلَاثًا لاَ يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِجُلُوسٍ وَلاَ تَسْلِيمٍ، فَيَكُونُ فِي مَعْنَى رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِي الْوِتْرِ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ.

(٤٨٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثم جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ، قَالَ: فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ قَالَ خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ.

(٤٨٠٤) [قوي]: أخرجه أبو داود [١٣٠٦٢] وأحمد [٦/ ١٤٩] والطبراني في مسند الشاميين [١٩١٨] وسنده قوي جيد. . وقد صححه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء [١/ ١٥٣] وكذا الألباني.

(٤٨٠٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٧] والطبراني في الكبير [٦٥١٢٣٦] والنسائي في الكبرى [٤٠٨] والطحاوي [١/ ٢٨٧] وابن الجعد [١٤٩] وابن أبي الدنيا في قيام الليل [٣٨٦] وقد قال المؤلف قبله: (ورُوِّينا عن عبد الله بن عباس عن النبي (بمعنى رواية هشام بن عروة في الوتر بخمس ركعات) وهذا صحيح. لكنه قال قبله مباشرة عن الحديث [٤٨٠٤]: (وهذا يحتمل أن يريد به ثلاث لا يفصل بينهن بجلوس ولا تسليم؛ فيكون في معنى رواية هشام بن عروة!!) كذا قال!! والصواب: (هشام بن سعد) لأنه هو الذي روى ما أشار إليه المؤلف وهذا الذي قاله المؤلف قوي. يؤيد حديث هشام على ما ذكرناه في تخريجه. وفي حديث هشام بحث موسَّع. ليس هنا موضع شرحه.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

(٤٨٠٦) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: ابن مُحَمَّدٍ- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ سُهَيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بَعَثَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، وَكَانَتْ لَيْلَةَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ خَالَةِ ابن عَبَّاسٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ. قَالَ ابن عَبَّاسٍ: فَاضْطَجَعْتُ فِي حُجْرَتِهِ، فَجَعَلْتُ فِي نَفْسِي أَنْ أُحْصِيَ كَمْ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَجَاءَ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ فِي الْحُجْرَةِ بَعْدَ أَنْ ذَهَبَ اللَّيْلُ، ثُمَّ قَالَ: «**ارْقُدْ**» أَوْ بَعْدُ قَالَ ثُمَّ تَنَاوَلَ مِلْحَفَةً عَلَى مَيْمُونَةَ، فَارْتَدَى بِبَعْضِهَا وَعَلَيْهَا بَعْضُهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُنَّ، ثُمَّ قَعَدَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، فَأَكْثَرَ مِنَ الثَّنَاءِ، ثُمَّ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ أَنْ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا فِي سَمْعِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا فِي بَصَرِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا عَنْ يَمِينِي، وَنُورًا عَنْ شِمَالِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا بَيْنَ يَدَيَّ، وَنُورًا خَلْفِي، وَزِدْنِي نُورًا وَزِدْنِي نُورًا**».

(٤٨٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عُرْوَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ زَيْدًا كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسٍ، لاَ يُسَلِّمُ إِلاَّ فِي الْخَامِسَةِ. وَكَانَ أُبَيٌّ يَفْعَلُهُ. كَذَا وَجَدْتُهُ فِي الْكِتَابِ أُبَيًّا مُقَيَّدًا.

(٤٨٠٦) [حسن]: أخرجه النسائي في الكبرى [٤٠٦] والطبراني في الكبير [١٢٣٨٠] والمزي في تهذيب الكمال [٣١/ ٣٩٣] والبخاري في الأدب المفرد بنحوه مختصرًا [٦٩٦] كلهم بهذا اللفظ وسنده حسن لأجل الداروردي. وهو صدوق يخطئ. وأصل الحديث في البخاري [١١٧] وأبي داود [١٣٥٨] وفيه شاهد المؤلف. وهو دون الشاهد عند مسلم [٧٦٣] والبخاري [٥٧٥٧] وأبي داود [٣١٣٥] والنسائي [١١٢١] وأحمد [١/ ٢٨٤] وغيرهم. وقد مضى تخريجه.

(٤٨٠٧) [حسن]: أخرجه البخاري في تاريخه [١/ ٣٥٥] وعنه المؤلف وسنده ضعيف. إسماعيل بن زيد بن ثابت لم يرو عنه سوى رجل واحد. وهو عثمان بن عروة. وذكره ابن حبان في الثقات [٤/ ١٥] ثم وجدت له راويًا آخر. وهو ولده زكريا بن إسماعيل. كما في الإصابة [١/ ٢٣٣] لكن هذا لا يكفي لرفع جهالته عينًا ووصفًا. لأن ولده هذا مثله بل هو أسوأ منه في التعتيم !! ثم وجدت ابن أبي حاتم ذكره في الجرح والتعديل [٢/ ١٧٠] وذكر أنه روى عنه ثلاثة دون ولده زكريا. فحديثه قابل للتحسين إن شاء الله.

(٤٨٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ قَالَ: قِيلَ لِلْحَسَنِ: إِنَّ ابن عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْوِتْرِ. فَقَالَ: كَانَ عُمَرُ أَفْقَهَ مِنْهُ كَانَ يَنْهَضُ فِي الثَّالِثَةِ بِالتَّكْبِيرِ.

(٤٨٠٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّهُ كَانَ يُوْتِرُ بِثَلاَثٍ لاَ يَجْلِسُ فِيهِنَّ، وَلاَ يَتَشَهَّدُ إِلاَّ فِي آخِرِهِنَّ.

٦٤٤- باب مَنْ أَوْتَرَ بِتِسْعٍ أَوْ بِسَبْعٍ يَجْلِسُ فِي الأُخْرَيَيْنِ مِنْهُنَّ وَيُسَلِّمُ فِي آخِرِهِنَّ

(٤٨١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا، وَيَجْعَلَهُ فِي السِّلاَحِ وَالْكُرَاعِ، ثُمَّ يُجَاهِدُ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ، فَلَقِيَ رَهْطًا مِنْ قَوْمِهِ فَحَدَّثُوهُ: أَنَّ رَهْطًا مِنْ قَوْمِهِ سِتَّةً أَرَادُوا ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى رَجْعَتِهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْنَا فَحَدَّثَنَا أَنَّهُ أَتَى ابن عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنِ الْوِتْرِ، فَقَالَ: أَلاَ أُنَبِّئُكَ بِأَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: ائْتِ عَائِشَةَ فَسَلْهَا، ثُمَّ ارْجِعْ إِلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ. قَالَ: فَأَتَيْتُ حَكِيمَ بْنَ أَفْلَحَ فَاسْتَلْحَقْتُهُ إِلَيْهَا، فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِبِهَا، إِنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ

(٤٨٠٨) [صحيح]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٤٧] وعنه المؤلف. ونقله عنه الزيلعي في نصب الراية [٢/ ٧٢] وسنده صحيح متصل. وحبيب المعلم ثقة صدوق. تكلم فيه النسائي بدون حجة!! واعتمده الحافظ فأسقطه درجة!! فقال: (صدوق)!! بل هو ثقة ثبت.

(٤٨٠٩) [صحيح]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٤٧] وعنه المؤلف. وسنده صحيح متصل. ولم أجده في مصنفي عبد الرزاق وابن أبي شيبة.

(٤٨١٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٤٦] وأحمد [٦/ ٥٣] والدارمي [١٤٧٥] وابن زاهويه [١٣١٦] وعبد الرزاق [٤٧١٤] وأبو داود [١٣٤٢] والنسائي [١٦٠١] وابن ماجه [١١٩١] والدارمي [١٤٧٥] وابن خزيمة [١٠٧٨] وغيرهم بهذا السياق.

تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الْبَيْعَتَيْنِ شَيْئًا، فَأَبَتْ فِيهِمَا إِلاَّ مُضِيًّا. فَأَقْسَمْتُ فَجَاءَ مَعِي فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا فَقَالَتْ: حَكِيمُ؟ وَعَرَفَتْهُ قَالَ: نَعَمْ أَوْ بَلَى. قَالَتْ: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَتِ: ابن عَامِرٍ. فَتَرَحَّمَتْ عَلَيْهِ، وَقَالَتْ: نِعْمَ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرٌ. فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي الْقُرْآنِ. فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ فَبَدَا لِي قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلاً حَتَّى انْتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ، وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتِمَتَهَا فِي السَّمَاءِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا مِنْ بَعْدِ فَرِيضَةٍ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ، ثُمَّ بَدَا لِي وِتْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ لاَ يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلاَّ عِنْدَ الثَّامِنَةِ، فَيَجْلِسُ وَيَذْكُرُ رَبَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَيَدْعُو وَيَسْتَغْفِرُ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلاَ يُسَلِّمُ ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ فَيَقْعُدُ فَيَحْمَدُ رَبَّهُ، وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ ؛ فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَيَّ، فَلَمَّا أَسَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ ؛ فَتِلْكَ تِسْعٌ يَا بُنَيَّ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَحَبَّ أَنْ يَدُومَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ أَوْ مَرَضٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَلاَ أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلاَ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ، وَمَا صَامَ شَهْرًا كَامِلاً غَيْرَ رَمَضَانَ. فَأَتَيْتُ ابن عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِهَا فَقَالَ: صَدَقَتْ، أَمَا لَوْ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي مُشَافَهَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنِ ابن أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ.

(٤٨١١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوٍ مِنْ مَعْنَاهُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا أَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَمَلَ اللَّحْمَ صَلَّى سَبْعَ رَكَعَاتٍ لاَ يَجْلِسُ إِلاَّ فِي السَّادِسَةِ، فَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُو رَبَّهُ، ثُمَّ يَقُومُ وَلاَ يُسَلِّمُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي السَّابِعَةِ، فَيَحْمَدُ اللَّهَ

(٤٨١١) [صحيح]: انظر ما قبله.

وَيَدْعُو رَبَّهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَتِلْكَ تِسْعٌ يَا بُنَيَّ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ.

٦٤٥- باب مَنْ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ مَوْصُولَاتٍ بِتَشَهُّدَيْنِ وَتَسْلِيمٍ

(٤٨١٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: الْوِتْرُ ثَلَاثٌ كَوِتْرِ النَّهَارِ الْمَغْرِبِ. هَذَا صَحِيحٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ غَيْرَ مَرْفُوعٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ رَفَعَهُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي الْحَوَاجِبِ الْكُوفِيُّ عَنِ الأَعْمَشِ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَرِوَايَتُهُ تُخَالِفُ رِوَايَةَ الْجَمَاعَةِ عَنِ الأَعْمَشِ.

(٤٨١٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: الْوِتْرُ سَبْعٌ أَوْ خَمْسٌ وَلاَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ.

وَقِيلَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ. وَهُوَ مُنْقَطِعٌ وَمَوْقُوفٌ.

(٤٨١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٤٨١٢) [صحيح]: أخرجه الطبراني في الكبير [٩٤٢٠] وعبد الرزاق [٤٦٣٥] والطحاوي [١/ ٢٩٤] وسنده صحيح. وصححه المؤلف وقد وهم فيه بعض الرواة فرواه مرفوعًا !! وهذا منكر.

(٤٨١٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف منقطع؛ فيه جهالة بعض أصحاب الأعمش. وذكر المؤلف أنه رُوِيَ عن الأعمش عن إبراهيم. أي أن إبراهيم هو الواسطة المجهولة في هذا الأثر!! وهذا لو صحَّ لا ينفع في تصحيحه؛ لأن إبراهيم لم يلق ابن مسعود، فضلاً عن السماع منه!! وهناك حكاية يتعلَّق بها بعض الناس في تصحيح حديث إبراهيم عن عبد الله بن مسعود!! حتى اغترَّ بها بعض المحققين!! وليس هذا المكان موضع شرح ذلك. وإنما أردنا الإشارة والتنبيه فقط.

(٤٨١٤) أخرجه الحاكم [١/ ٤٤٦] وعنه المؤلف. وابن راهويه [١٣١٠] والنسائي [١/ ٢٤٨] وابن نصر في قيام الليل [١٢٢] والشيباني في موطئه [ص ١٤٦] وابن أبي شيبة [٢/ ٥٣] كما في الإرواء [٢/ ١٥١] وكذا الدارقطني [١/ ١٧٥] والطحاوي [١/ ١٩٥] وفي سنده عبد الوهاب بن عطاء. وهو صدوق ربما أخطأ. وقد تابعه عيسى بن يونس وبشر بن المفضل وعبدة وأبو بدر شجاع بن الوليد عن ابن أبي عروبة بمثله تمامًا. وهذا الحديث ذكره أحمد في العلل [٣/ ٢٠٢] فقال: (ابن أبي زائدة ينقص من هذا الحديث) قال ابنه (يعني حديث ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعد بن هشام.....قال أبي: فترك منه زرارة !!) يقصد أن ابن أبي زائدة وهم في حذفه زرارة من بين قتادة وسعد بن هشام. ولم يتعرض أحمد لكون الحديث مختصرًا أو وهم فيه سعيد أو غير ذلك!! فالله تعالى أعلم بالصواب.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يُسَلِّمُ فِي رَكْعَتَيِ الْوَتْرِ.

كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ. وَقَالَ أَبَانُ عَنْ قَتَادَةَ: يُوتِرُ بِثَلاَثٍ لاَ يَقْعُدُ إِلاَّ فِي آخِرِهِنَّ.

وَرَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي وِتْرِهِ بِتِسْعٍ ثُمَّ بِسَبْعٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الْوَهَّابِ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ اخْتِصَارًا مِنَ الْحَدِيثِ، وَرِوَايَةُ أَبَانَ خَطَأٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ وَرَدَ الْخَبَرُ بِالنَّهْيِ عَنِ الْوِتْرِ بِثَلاَثِ رَكَعَاتٍ مُشَبَّهَةٍ بِصَلاَةِ الْمَغْرِبِ.

(٤٨١٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الأَعْرَجِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تُوتِرُوا بِثَلاَثٍ تُشَبِّهُوهُ بِصَلاَةِ الْمَغْرِبِ، أَوْتِرُوا بِسَبْعٍ أَوْ بِخَمْسٍ**».

(٤٨١٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقِ بْنِ قُرَّةَ بْنِ نَهِيكِ بْنِ مُجَاهِدٍ الْهِلاَلِيُّ بِمِصْرَ حَدَّثَنَا أَبِي أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تُوتِرُوا بِثَلاَثٍ تَشَبَّهُوا بِالْمَغْرِبِ، وَلَكِنْ أَوْتِرُوا بِخَمْسٍ أَوْ بِسَبْعٍ أَوْ بِتِسْعٍ، أَوْ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ**». وَرَوَاهُ ابن بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ كَمَا:

(٤٨١٥) [صحيح]: أخرجه ابن حبان [٢٤٢٩] والحاكم [١/ ٤٤٦] والدارقطني [٢/ ٢٤] والطحاوي [١/ ٢٩٢] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٥٧] وسنده صحيح جدًا. وصححه الحاكم والذهبي وغيرهما. وله طريق آخر سيأتي. وظاهره مشكل جدًا. مع ما سبق من الأحاديث الدالة على جواز الإيتار بثلاث !! وقد فصله بعض العلماء فانظر فتح الباري [٢/ ٤٨١] وعمدة القاري [٤/ ٢٥٣] وهامش نصب الراية [٢/ ٧٠] للعلامة الفنجاني. فقد أطال النفس في ذلك.

(٤٨١٦) [صحيح لغيره]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٤٦] وعنه المؤلف. وسنده ضعيف. لم أهتد على معرفة حال طاهر بن عمرو بن الربيع بعد البحث المضني !! حتى مللتُ !! لكن مضى طريق صحيح لهذا الحديث مضى في الذي قبله.

(٤٨١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُكْرَمٍ الْبَزَّارُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لاَ تُوتِرُوا بِثَلاَثٍ. قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ مَوْقُوفًا.

٦٤٦- باب فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْوِتْرِ

(٤٨١٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ ﵂ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ قَائِمًا يُوتِرُ فِيهِنَّ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ قَامَ فَرَكَعَ وَسَجَدَ، يَصْنَعُ ذَلِكَ بَعْدَ الْوِتْرِ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بِشْرٍ الْحَرِيرِيِّ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ وَشَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى.

(٤٨١٩) - وَرَوَاهُ الأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْوِتْرِ قَرَأَ فِيهِمَا وَهُوَ جَالِسٌ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى فَذَكَرَهُ.

(٤٨٢٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ- يَعْنِي: ابن سَلَمَةَ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

(٤٨١٧) [جيد]: أخرجه الطحاوي [١/ ٢٩٢] وسنده جيد. وعبيد بن شريك صدوق كما في ترجمته من تاريخ بغداد [١١/ ٩٥] ولا وجه لإعلاله بالوقف لكونه روى مرفوعًا كما مضى؛ لأن كلا الراويين عن الليث ثقة ثبت فيحمل على الوجهين. والله أعلم.

(٤٨١٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٨] والنسائي [١٧٥٦] وأبو داود [١٣٤٠] وابن حبان [٢٦٣٤] وابن خزيمة [١١٠٢] والطحاوي [١/ ٢٨١] وغيرهم. وله ألفاظ متقاربة المعنى. سيأتي بعضها.

(٤٨١٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣١] وأبو داود [١٣٤٠] والنسائي [١٧٥٦] وابن ماجه [١١٩٦] وأحمد [٦/ ١٨٩] والدارمي [١٤٧٤] وابن خزيمة [١١٠٢] والطيالسي [١٤٨٣] والطحاوي [١/ ٣٨١] وابن نصر في قيام الليل [٢٠] ومضى معناه في الذي قبله.

(٤٨٢٠) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٣٥٠] وعنه المؤلف. وسنده حسن لأجل الكلام الذي في محمد بن عمرو بن علقمة. فهو صدوق لا بأس به. والحديث مضى في الذي قبله. وهما واحد.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ بِتِسْعٍ أَوْ كَمَا قَالَ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، وَرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ.

(٤٨٢١) - وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ، وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ الْوِتْرِ يَقْرَأُ فِيهِمَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى الْحَدِيثَيْنِ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو مِثْلَهُ. قَالَ فِيهِ: قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ: يَا أُمَّهْ! كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ؟ فَذَكَرَ مَعْنَاهُمَا مَا حَدَّثَنَاهُ وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِّينَا هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَفِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدٍ يَقْرَأُ فِيهِمَا ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وَ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾.

(٤٨٢٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْغَضَائِرِيُّ بِبَابِ الشَّامِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ إِمْلَاءً حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ مُوسَى الْمُرَائِيُّ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الْوِتْرِ رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

مَيْمُونٌ هَذَا بَصْرِيٌّ، لاَ بَأْسَ بِهِ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ قَالَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرُوِيَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ حَكِيمٍ عَنِ الْحَسَنِ، وَخَالَفَهُمَا هِشَامٌ فَرَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ.

(٤٨٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو صَادِقٍ

(٤٨٢١) [صحيح لغيره]: مضى في الذي قبله. وفي سنده ابن علقمة أيضًا.

(٤٨٢٢) [صحيح لغيره]: أخرجه الترمذي [٤٧١] وابن ماجه [١١٩٥] وأحمد [٦/ ٢٩٨] والدارقطني [٢/ ٣٦] والعقيلي في الضعفاء [٤/ ١٨٦] وسنده ضعيف. فيه ميمون بن موسى. وهو مختلف فيه. والراجح كونه صدوقًا. لكنه يدلس عن الحسن. وقد أورد له العقيلي هذا الحديث في الضعفاء [٢/ ٣٦] ثم قال: (لا يُتابع على رفعه. وغيره يرويه عن أم سلمة من فعلها) !! فكأنه معلٌّ أيضًا بالوقف!! ثم إن الحسن مدلس أيضًا. وقد عنعنه. ولا يصح هذا عن أم سلمة بهذا الإسناد. وقد سبق شواهد من حديث عائشة له.

(٤٨٢٣) [حسن]: أخرجه أحمد [٥/ ٢٦٠] والطبراني في الكبير [٨٠٦٥] والطحاوي [١/ ٣٤١] وابن عدي في الكامل [٢/ ٤٥٥] وسنده حسن. فيه أبو غالب البصري. قبل اسمه (حزور) وقد تكلموا فيه. قال ابن سعد: (منكر الحديث) وقال أبو حاتم (ليس بالقوي) وضعفه النسائي وابن حبان والدارقطني في رواية. وقد مشاه آخرون. قال الحافظ: (صدوق يخطئ) فحديثه قابل للتحسين.

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلاَنِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ؛ يَعْنِي: ابن عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي غَالِبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْوِتْرِ وَهُوَ جَالِسٌ، يَقْرَأُ فِيهِمَا ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ وَ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾.

(٤٨٢٤) - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الآمُلِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْوِتْرِ الرَّكْعَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الأُوْلَى بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾. أَبُو غَالِبٍ وَعُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ غَيْرُ قَوِيَّيْنِ.

وَرَوَاهُ عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ فِي الْوِتْرِ بِتِسْعٍ، ثُمَّ بِسَبْعٍ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَقَرَأَ فِيهِنَّ بِالرَّحْمَنِ وَالْوَاقِعَةِ.

قَالَ أَنَسٌ: وَنَحْنُ نَقْرَأُ بِالسُّوَرِ الْقِصَارِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ وَ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَنَحْوِهِمَا.

(٤٨٢٥) - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «**فِي هَذَا السَّفَرِ جَهْدٌ وَثِقَلٌ، فَإِذَا أَوْتَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ وَإِلاَّ كَانَتَا لَهُ**».

(٤٨٢٤) [حسن]: أخرجه الدارقطني [٢/ ٤١] والطبراني في مسند الشاميين [٧٥٩] والدارقطني في غرائب مالك كما في اللسان [٥/ ٥٤] وسنده ضعيف. فيه عتبة بن أبي حكيم. وهو كثير الخطأ كما يقول الحافظ. وقال ابن معين: (والله الذي لا إله إلا هو إنه لمنكر الحديث!!) وقد مشاه آخرون والذي أراه أنه صدوق يخطئ فقط. وحاله مثل حال أبي غالب الماضي ذكره تمامًا. ولا فرق بينهما في التحقيق. ومن حَسَّن حديث أبي غالب فليحسِّن حديث ابن أبي حكيم وإلا تناقض. وهذا إسناد لا بأس به إن شاء الله. وما سبق يشهد له. فيزداد قوة ولا شك في ذلك.

(٤٨٢٥) [قوي]: أخرجه الدارمي [١٥٩٤] وابن حبان [٢٥٧٧] وابن خزيمة [١١٠٦] والطبراني في الكبير [١٤١٠] والدراقطني [٢/ ٣٦] والطحاوي [١/ ٣٤١] والطبراني أيضًا في مسند الشاميين [٢٠٣٩] والأوسط [ص٩٤/ مجمع البحرين] والبزار [٦٩٢/ كشف الأستار] وسند المؤلف ضعيف. فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث. وهو ضعيف على الراجح. لكن تابعه عبد الله بن وهب - الحافظ الثقة - عن معاوية بن صالح بإسناده. عند الدارمي وابن خزيمة. لكن فيه أيضًا معاوية بن صالح وهو ثقة على الراجح. لكن له أوهام فحديثه قوي ما لم يخالف. وانظر السلسلة الصحيحة [١٩٩٣].

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ رَكْعَتَانِ بَعْدَ الْوِتْرِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْوِتْرِ.

(٤٨٢٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ أَخْبَرَنِي أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَرَابِيسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ بْنِ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ بَزِيعٍ جَارُنَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَاذَانَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا أَسَنَّ وَثَقُلَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَقَرَأَ فِيهِمَا الرَّحْمَنَ وَالْوَاقِعَةَ.

قَالَ أَنَسٌ: وَنَحْنُ نَقْرَأُ بِالسُّوَرِ الْقِصَارِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وَنَحْوِهِمَا، وَقَالَ مَرَّةً يَقْرَأُ فِيهِنَّ. خَالَفَ عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ فِي قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمَا سَائِرَ الرُّوَاةِ.

(٤٨٢٧) - وَرَوَاهُ مَرَّةً أُخْرَى عَنْ أَبِي غَالِبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِسَبْعٍ حَتَّى إِذَا بَدُنَ وَكَثُرَ لَحْمُهُ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، يَقْرَأُ فِيهِمَا ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ فَذَكَرَهُ.

وَكَانَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ رُبَّمَا يَضْطَرِبُ فِي حَدِيثِهِ.

٦٤٧- باب مَنْ قَالَ يَجْعَلُ آخِرَ صَلَاتِهِ وِتْرًا وَإِنَّ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا تُرِكَتَا

(٤٨٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدِ اللَّهِ.

(٤٨٢٦) [حسن لغيره]: هذا إسناد ضعيف. عمارة بن زاذان صدوق على الراجح. لكنه يروي عن أنس مناكير كما يقول أحمد. وتلميذه لم أعرفه!! وتلميذ تلميذه أظنه المترجم في ثقات ابن حبان [٩/ ١٠٨] لكن مضى له شاهدين من حديث أبي أمامة وأنس نفسه. لكن دون قوله (فقرأ فيهما الرحمن والواقعة) فهي زيادة منكرة. والحديث حسن دونها. فانتبه.

(٤٨٢٧) [حسن لغيره]: حديث أبي أمامة مضى في [٤٨٢٣] وهذا أخرجه المؤلف من طريق ابن عدي في الكامل [٥/ ٨٠] وعمارة بن زاذان صدوق له أغلاط. وربما اضطرب في حديثه. لكن للحديث شواهد كما مضى. فلا يليق إعلاله بعمارة. فتأمل.

(٤٨٢٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٥٣] ومسلم [٧٥١] وغيرهما.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

(٤٨٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

(ح) قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ بن مُحَمَّد قَالَ: قَالَ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا قَبْلَ الصُّبْحِ، كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

(٤٨٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُدَيْلُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «**مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً، وَاجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِكَ وِتْرًا**». ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ وَأَنَا بِذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلاَ أَدْرِي هُوَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ.

(٤٨٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ صَلاَتِهِ الْوِتْرُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٤٨٢٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٥١] وأحمد [٢/ ٣٩] والنسائي [١٦٨٢] وابن خزيمة [١٠٩١] والحاكم [١/ ٤٤٣] وعنه المؤلف. وابن الجارود [٢٧٤] والليث بن سعد في فوائده [١] وأبو عوانة [٢/ ٣١٠].

(٤٨٣٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٦١] ومسلم [٧٤٩] وغيرهما.

(٤٨٣١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٤٠] وأحمد [٦/ ٢٥٣] وابن نصر [٥١] بهذا اللفظ من حديث عائشة.

(٤٨٣٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ﵂ فَسَأَلَهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ إِنَّهُ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَتَرَكَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُبِضَ حِينَ قُبِضَ، وَهُوَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ آخِرُ صَلَاتِهِ مِنَ اللَّيْلِ الْوِتْرُ.

خَالَفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ عَنْ مُؤَمَّلِ بْنِ هِشَامٍ فَقَالَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مَسْرُوقٍ، وَرِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ أَصَحُّ بِدَلِيلِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ.

٦٤٨- باب مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(٤٨٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ.

(٤٨٣٤) - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(٤٨٣٢) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٣٦٣] وعنه المؤلف وابن خزيمة [١١٦٨] وعنه ابن حبان [٢٦١٩] وابن أبي الدنيا في قيام الليل [٣٨٠] من طريق مؤمل بن هشام عن إسماعيل عن منصور بن عبد الرحمن عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد به . . . هكذا رواه أبو داود عن مؤمل . . وتابعه ابن أبي الدنيا على هذا السند . لكن خالفهما ابن خزيمة كما قال المؤلف فرواه عن مؤمل عن إسماعيل عن منصور عن أبي إسحاق عن مسروق عن عائشة!! فأسقط الأسود من سنده . وصار عن مسروق!! ورجَّح المؤلف رواية أبي داود لكون عمارة بن رزيق قد رواه عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة موافقة له كما مضى في الحديث [٤٨٣١] وأقول: ابن خزيمة إمام حافظ متقن . والعهدة على منصور بن عبد الرحمن لأنه وإن كان ثقة إلا أن أحمد قال: (يُخالف في أحاديث) وهذا منهما وعلى كل حال فالحديث مُعل بعنعنة أبي إسحاق . وقد اختلف في سماعه من الأسود كما في جامع التحصيل [١/ ٢٤٥] للعلائي . وهو في ضعيف أبي داود [٢٩٣] للألباني .

(٤٨٣٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٥١] ومسلم [٧٤٥] وغيرهما .

(٤٨٣٤) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف . حبيب بن أبي ثابت ثقة إمام لكنه كثير التدليس . وانظر ما قبله .

مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ.

(٤٨٣٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ، فَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٤٨٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهَا عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: رُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ آخِرِهِ. قُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَتُهُ كَانَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ: كُلَّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا أَسَرَّ، وَرُبَّمَا جَهَرَ، وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ.

٦٤٩- باب الاِخْتِيَارِ فِي وَقْتِ الْوِتْرِ وَمَا وَرَدَ مِنَ الاِحْتِيَاطِ فِي ذَلِكَ

(٤٨٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ خَافَ أَنْ لاَ يَسْتَيْقِظَ آخِرَ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، ثُمَّ لْيَرْقُدْ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ الأَعْمَشِ.

(٤٨٣٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ

(٤٨٣٥) [صحيح]: انظر ما مضى.

(٤٨٣٦) [قوي]: تقدم تخريجه في باب (الجنب يريد النوم...).

(٤٨٣٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٧٥٥] وابن ماجه [١١٨٧] وأحمد [٣/ ٣١٥] وابن حبان [٢٥٦٥] وابن خزيمة [١٠٨٦] وأبو يعلى [١٩٠٥] وابن الجارود [٢٦٩] وعبد بن حميد في المنتخب [١٠١٧] وعبد الرزاق [٤٦٢٣].

(٤٨٣٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٧٥٥] وانظر ما قبله.

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلاَنِيُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**أَيُّكُمْ خَافَ أَنْ لاَ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ وَثِقَ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ وَذَلِكَ أَفْضَلُ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ.

(٤٨٣٩) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه: «**مَتَى تُوتِرُ؟**» قَالَ: أُوتِرُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ. وَقَالَ لِعُمَرَ رضي الله عنه: مَتَى تُوتِرُ؟ قَالَ: «**أَنَامُ ثُمَّ أُوتِرُ**». فَقَالَ لأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه: «**أَخَذْتَ بِالْحَزْمِ أَوْ بِالْوَثِيقَةِ**». وَقَالَ لِعُمَرَ رضي الله عنه: «**أَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ**».

(٤٨٤٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ الطَّرْسُوسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: أَخَذَ بِالْحَزْمِ. وَلَمْ يَشُكَّ.

(٤٨٤١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه: «**مَتَى تُوتِرُ؟**» قَالَ: أُوتِرُ ثُمَّ أَنَامُ. قَالَ: «**بِالْحَزْمِ أَخَذْتَ**». وَسَأَلَ عُمَرَ فَقَالَ: «**مَتَى تُوتِرُ؟**» قَالَ: أَنَامُ ثُمَّ أَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأُوتِرُ. قَالَ: «**فِعْلَ الْقَوِيِّ فَعَلْتَ**».

(٤٨٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا

(٤٨٣٩) [**صحيح**]: أخرجه ابن حبان [٢٤٤٦] وابن خزيمة [١٠٨٤] والحاكم [١/ ٤٤٢] وعنه المؤلف. وأبو يعلى [١٨٢١] والطيالسي [١٦٧١] وعبد الرزاق [٤٦١٧] وأبو داود [١٤٣٤] وأحمد [٣/ ٣٠٩] والطبراني في الكبير [٨٣٨] والأوسط [٣٠٥٩] وأبو يعلى [١٨٢١] والطحاوي [١/ ٣٤٢] وأبو نعيم في الحلية [٣/ ١٧٢] وابن حميد في المنتخب [١٠٣٤] وابن نصر [٢٥] من طرق. بعضها قوي. والآخر ضعيف. وسند المؤلف هنا جيد.

(٤٨٤٠) [**قوي**]: انظر ما قبله.

(٤٨٤١) [**صحيح لغيره**]: هذا إسناد ضعيف. فيه يحيى بن سليم. وهو سيء الحفظ. كما قال الدارقطني. وقال النسائي: (هو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر) قلتُ: وهذا من روايته عن عبيد الله !! لكن للحديث طرق أخرى.

(٤٨٤٢) [**صحيح**]: أخرجه البخاري [١١٢٤] ومسلم [٧٢١] وغيرهما.

عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ.

(٤٨٤٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ يَعْنِي: النَّهْدِيَّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ.

٦٥٠- باب مَنْ قَالَ لاَ يَنْقُضُ الْقَائِمُ مِنَ اللَّيْلِ وِتْرَهُ

(٤٨٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُلاَزِمُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ قَالَ: زَارَنَا طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ فِي يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأَمْسَى عِنْدَنَا وَأَفْطَرَ، ثُمَّ قَامَ بِنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَأَوْتَرَ بِنَا، ثُمَّ انْحَدَرَ إِلَى مَسْجِدِهِ فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا بَقِيَ الْوِتْرُ قَدَّمَ رَجُلاً، فَقَالَ: أَوْتِرْ بِأَصْحَابِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ».

(٤٨٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ: أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْوِتْرِ، فَقَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَإِذَا قَامَ نَقَضَ وِتْرَهُ، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ أَوْتَرَ آخِرَ صَلاَتِهِ أَوَاخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ عُمَرُ يُوتِرُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ خَيْرٌ مِنِّي وَمِنْهُمَا أَبُو بَكْرٍ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيَشْفَعُ آخِرَهُ.

يُرِيدُ بِذَلِكَ يُصَلِّي مَثْنَى مَثْنَى وَلاَ يَنْقُضُ وِتْرَهُ.

(٤٨٤٣) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٨٤٤) [حسن]: أخرجه أبو داود [١٤٣٩] وعنه المؤلف والنسائي [١٦٧٩] وأحمد [٤/ ٢٣] وابن حبان [٢٤٤٩] وابن خزيمة [١١٠١] والترمذي [٤٧٠] والطيالسي [١٠٩٥] والطبراني [٨٢٤٧] وابن أبي شيبة [٦٧٤٩] والطحاوي [١/ ٣٤٢] وابن نصر في الوتر [٥٢] وابن سعد في الطبقات [٥/ ٥٥٢] وابن عبد البر في الاستذكار [٣/ ١١٨] وسنده حسن. فيه قيس بن طلق وهو صدوق متماسك. لم يتكلم فيه أحد بحجة كما شرحناه في باب مس الذكر. وله طريق آخر فيه ضعف.

(٤٨٤٥) [حسن]: أخرجه ابن أبي شيبة [٦٧٠٦] مختصرًا. وسند المؤلف حسن رائق. وأبو بدر هو شجاع بن الوليد صدوق عابد زاهد لا بأس به. طال لسان ابن معين فيه بغير برهان!! حتى أدركته دعوته المسجلة في تهذيب التهذيب [٤/ ٢٧٥] وأبو سنان قوي. فوق الصدوق. ودون الثقة. وحديثه جيد.

(٤٨٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابن جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ نَقْضِ الْوِتْرِ، قَالَ: إِذَا أَوْتَرْتَ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَلاَ تُوتِرْ آخِرَهُ، وَإِذَا أَوْتَرْتَ آخِرَهُ فَلاَ تُوتِرْ أَوَّلَهُ. وَسَأَلْتُ عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ نَقْضِ الْوِتْرِ فَقَالَ: إِذَا أَوْتَرْتَ أَوَّلَهُ فَلاَ تُوتِرْ آخِرَهُ، وَإِذَا أَوْتَرْتَ آخِرَهُ فَلاَ تُوتِرْ أَوَّلَهُ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو فِي الصَّحِيحِ. قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٤٨٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ أَصْنَعُ أَنَا. قَالَ فَقُلْتُ: فَأَخْبِرْنِي. فَقَالَ: إِذَا صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَنَامُ، فَإِنْ قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ صَلَّيْتُ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِنْ أَصْبَحْتُ أَصْبَحْتُ عَلَى وِتْرٍ.

(٤٨٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ذَاكَ الَّذِي يَلْعَبُ بِوِتْرِهِ، يَعْنِي: الَّذِي يُوتِرُ ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا قَامَ شَفَعَ بِرَكْعَةٍ، ثُمَّ صَلَّى يَعْنِي: ثُمَّ أَعَادَ وِتْرَهُ.

(٤٨٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رحمه الله تعالى يَقُولُ: مَنْ أَوْتَرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ صَلَّى مَثْنَى حَتَّى يُصْبِحَ. وَذَكَرَ حَدِيثَ ابن عُلَيَّةَ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْغَنَوِيِّ عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ

(٤٨٤٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٩٤٢] وابن أبي شيبة [٦٧٣٥] والطحاوي [١/ ٣٤٣] والإسماعيلي في مستخرجه كما في الفتح [٧/ ٤٥٢].

(٤٨٤٧) [صحيح]: أخرجه مالك [٢٥٠] وعنه المؤلف. وعبد الرزاق [٤٦٢٢] وسنده صحيح متصل.

(٤٨٤٨) [حسن لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٦٧٤٤] وعبد الرزاق [٤٦٨٧] في سنده الحسين بن حفص. وهو صدوق لا بأس به. لكن السند غير ثابت بعنعنة الأعمش!! وهو يدلس ويخفي!! لكن له طريق آخر عند عبد الرزاق [٤٦٨٧] بسندٍ ضعيف منقطع!! فقد يقال أحد الطريقين يقوي الآخر إن شاء الله.

(٤٨٤٩) [صحيح]: هذا صحيح إلى الشافعي. وهو في كتابه الأم [١/ ٢٥٩].

عَلِيٌّ ﷺ : الْوِتْرُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يُوتِرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ أَوْتَرَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَشَاءَ أَنْ يَشْفَعَهَا بِرَكْعَةٍ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يُصْبِحَ ثُمَّ يُوتِرُ فَعَلَ، وَإِنْ شَاءَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَإِنْ شَاءَ أَوْتَرَ آخِرَ اللَّيْلِ.

(٤٨٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْغَنَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ حِطَّانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: الْوِتْرُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ، فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ، ثُمَّ إِنْ صَلَّى صَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ ثُمَّ إِنْ صَلَّى صَلَّى رَكْعَةً شَفْعًا لِوِتْرِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَوْتَرَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يُوتِرْ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ صَلَاتِهِ.

٦٥١- باب مَا يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ

(٤٨٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمُطَوَّعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الآمُلِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَفِي الثَّالِثَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَفِي رِوَايَةِ الْعَلَوِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ.

(٤٨٥٠) [صحيح]: أخرجه الشافعي في مسنده [١٧٧٢] والأم [١/ ٢٥٩] وسنده صحيح. وذكره المقريزي في مختصر كتاب الوتر [ص ١٠٩].

(٤٨٥١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٤٢٤] والترمذي [٤٦٣] وابن ماجه [١١٧٣] وأحمد [٦/ ٢٢٧] وعنه المزي في تهذيب الكمال [١٨/ ١١٩] والعقيلي في الضعفاء [٣/ ١٢] وابن حبان [٢٤٤٨] والدارقطني [٢/ ٣٥] والطبراني في الأوسط [٣١٤٧] والطحاوي [١/ ٢٨٥] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٥٨] وابن عدي [٧/ ٢١٥] وفي سنده: يحيى بن أيوب وهو صدوق. لكنه يخطئ ويخالف. وللحديث طريق آخر في إسناده ضعف. وسيأتي.

(٤٨٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّشْتَكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ زُبَيْدٍ وَطَلْحَةَ عَنْ ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

قَالَ عَلِيٌّ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو حَفْصٍ الأَبَّارُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ زُبَيْدٍ وَطَلْحَةَ، وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ مَعْنٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ طَلْحَةَ وَحْدَهُ.

(٤٨٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَفِي رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ. وَقَدْ خَالَفَهُمَا زُهَيْرُ بْنُ وَقَدْ خَالَفَهُمَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فَرَوَاهُ كَمَا:

(٤٨٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

(٤٨٥٦) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه أبو جعفر الرازي. وهو سيئ الحفظ.

(تنبيه) أنكر بعض الحفاظ كأحمد والعقيلي وابن الجوزي زيادة: المعوذتين في الركعة الثالثة!! وإنكارهم كان آتٍ من طريق عبد العزيز بن جريج عن عائشة. وهذا إنكار صحيح.

(٤٨٥٧) [صحيح لغيره]: أخرجه النسائي [١٧٠٢] وأحمد [١/ ٢٩٩] والدارمي [١٥٨٦] والطبراني في الأوسط [٢١٢٩] والصغير [٩٦١] وابن أبي شيبة [٦٨٨٠] والطحاوي [١/ ٣٨٧] والخطيب في تاريخه [١/ ٢٥٤] وسنده عند المؤلف حسن فقط. لأجل الكلام الذي في يونس بن أبي إسحاق السبيعي. لكن تابعه جماعة بعضهم ثقات عن أبي إسحاق بإسناده وتابع أبا إسحاق: مسلم البطين عند أحمد [١/ ٣٠٥] وعبد الأعلى عند الطبراني في الأوسط [٢١٢٩] وسلمة بن كهيل عند الطبراني أيضًا. والحديث صحيح.

(٤٨٥٨) [منكر]: هذا إسناد ضعيف وقد أشار المؤلف على أن زهيرًا انفرد به عن أبي إسحاق بإسناده موقوفًا على أبي هريرة!! والثقات من أصحابه رووه عنه بإسناده مرفوعًا من حديث ابن عباس. وهو الصواب. لأن زهيرًا وإن كان ثقة إمامًا. إلا أن حديثه عن أبي إسحاق فيه لين. لأنه سمع منه بأخرة. والله تعالى أعلم.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثِ سُوَرٍ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَقَفَهُ زُهَيْرٌ وَرَفَعَهُ إِسْرَائِيلُ.

٦٥٢- باب مَنْ قَالَ يَقْنُتُ فِي الْوِتْرِ بَعْدَ الرُّكُوعِ

(٤٨٥٩) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَأَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَتَكِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّعْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَيْبَةَ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وِتْرِي إِذَا رَفَعْتُ رَأْسِي وَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ السُّجُودُ: «**اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا آتَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلاَ يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لاَ يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ**». تَفَرَّدَ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ أَبُو بَكْرِ بْنُ شَيْبَةَ الْحِزَامِيُّ.

وَقَدْ رُوِّينَا فِي قُنُوتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ مَا يُوجِبُ الاِعْتِمَادَ عَلَيْهِ، وَقُنُوتُ الْوِتْرِ قِيَاسٌ عَلَيْهِ.

(٤٨٦٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ حِكَايَةً عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه كَانَ يَقْنُتُ فِي الْوِتْرِ بَعْدَ الرُّكُوعِ.

(٤٨٥٩) [منكر]: أخرجه الحاكم [٣/ ١٨٨] وعنه المؤلف. والطبراني في الأوسط [٣٨٨٧] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٤١٥] وابن منده في التوحيد [٢/ ٧٠] وابن أبي عاصم في السنة [٣٧٥] من هذا الطريق وبهذا المتن. قال الحاكم: [محمد بن جعفر بن أبي كثير قد خالف إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة في إسناده) ثم أخرجه من طريق محمد عن موسى عن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي به مرفوعًا. ورجاله ثقات. وكذا الذي قبله. محمد بن جعفر ثقة ثبت. وكذا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ثقة صدوق. ولكن رواية محمد بن جعفر أرجح وهي رواية الجماعة كما سيأتي. فلعل الخطأ ممن دون إسماعيل بن إبراهيم. نعم هو من أبي بكر بن شيبة الحزامي. فإنه يخالف كما قال ابن حبان. وقال الحافظ (صدوق يخطئ).

(٤٨٦٠) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٦٩٠١] و[٦٩٠٢] والطحاوي [١/ ١٤٨] وابن نصر في الوتر [١٣٣] قال ابن التركماني معلقًا على هذا الحديث: (وفيه أشياء!! أحدها: أن الشافعي لم يذكر سنده إلى هشيم!!) قلتُ: قد ذكره غيره إلى هشيم بالسند الصحيح. ثم قال: (والثاني: أن هشيمًا مدلسًا ولم يُصرح بالسماع!!) قلتُ: قد صرح به عند ابن أبي شيبة وكل من رواه دون الشافعي. ثم قال: (والثالث: أن عطاء اختلط في آخر عمره. وضعفه ابن معين. وقال: جميع من روى عنه الاختلاط إلا شعبة وسفيان) قلتُ: أما ضعف عطاء فكلا. وأما اختلاطه فنعم. وقد نص العجلي على أن هشيمًا قد سمع منه بعد الاختلاط. فالأثر ضعيف. وانظر الإرواء [٢/ ١٦٤].

٦٥٣- باب مَنْ قَالَ يَقْنُتُ فِي الْوِتْرِ قَبْلَ الرُّكُوعِ

(٤٨٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ رُبَّمَا قَالَ الْمُسَيَّبُ عَنْ عَزْرَةَ وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلاَثٍ يَقْرَأُ فِيهَا بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَكَانَ يَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ مَرَّتَيْنِ يُسِرُّهُمَا، وَالثَّالِثَةَ يَجْهَرُ بِهَا وَيَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ.

(٤٨٦٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ فِطْرٍ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلاَثٍ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَيَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلاَثَ مَرَّاتٍ يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ فِي الآخِرَةِ يَقُولُ: «رَبُّ الْمَلاَئِكَةِ وَالرُّوحِ».

(٤٨٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيُّ حَدِيثُ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَزْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَذْكُرِ الْقُنُوتَ وَلاَ ذَكَرَ أُبَيًّا. قَالَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الأَعْلَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ وَسَمَاعَهُ بِالْكُوفَةِ مَعَ عِيسَى بْنِ يُونُسَ وَلَمْ يَذْكُرُوا الْقُنُوتَ. قَالَ: وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ وَشُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ لَمْ يَذْكُرَا الْقُنُوتَ، وَحَدِيثُ زُبَيْدٍ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ وَشُعْبَةُ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ كُلُّهُم عَنْ زُبَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمُ الْقُنُوتَ إِلاَّ مَا رُوِيَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ زُبَيْدٍ فَإِنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: وَإِنَّهُ قَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ. وَلَيْسَ هُوَ بِالْمَشْهُورِ مِنْ

(٤٨٦١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٤٢٧] والنسائي [١٦٩٩] وابن ماجه [١١٨٢] والدارقطني [٢/ ٣١] والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة [١/ ٤٠٠] وابن نصر في الوتر [١٣١] وابن الشيخ في طبقاته [٢/ ٦٦] والحديث أعله أبو داود، وتبعه المؤلف بكون زيادة القنوت فيه غير محفوظ!! يعني شاذة غير مقبولة. وشرح ذلك: أن جماعة رووه عن سعيد عن قتادة بإسناده ولم يذكروا فيه القنوت!! والله أعلم..

(٤٨٦٢) [ضعيف]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما قبله.

(٤٨٦٣) [ضعيف]: انظر قول أبي داود في سننه عقب الحديث [١٤٢٧].

حَدِيثِ حَفْصٍ، يُخَافُ أَنْ يَكُونَ عَنْ حَفْصٍ عَنْ غَيْرِ مِسْعَرٍ. هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ أَبِي دَاوُدَ، وَضَعَّفَ أَبُو دَاوُدَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٨٦٤) - أَخْبَرَنَا بِحَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الإِسْفِرَائِينِيُّ ابن السَّقَّا بِنَيْسَابُورَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادَةَ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مِسْعَرٍ حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلاَثِ رَكَعَاتٍ لاَ يُسَلِّمُ فِيهِنَّ حَتَّى يَنْصَرِفَ، الأُولَى بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَالثَّانِيَةُ بِـ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَالثَّالِثَةُ بِـ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَقَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». مَرَّتَيْنِ وَرَفَعَ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ.

(٤٨٦٥) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بِتُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لأَنْظُرَ كَيْفَ يَقْنُتُ فِي وِتْرِهِ، فَقَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ بَعَثْتُ أُمِّي أُمَّ عَبْدٍ فَقُلْتُ: بِيتِي مَعَ نِسَائِهِ، فَانْظُرِي كَيْفَ يَقْنُتُ فِي وِتْرِهِ فَأْتَنِّي، فَأَخْبَرَتْنِي: أَنَّهُ قَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ. وَمَدَارُ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ. وَأَبَانُ مَتْرُوكٌ.

(٤٨٦٦) - وَرَوَى عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَوْتَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِثَلاَثٍ قَنَتَ فِيهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا مُطَيَّنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الْحَلَبِيُّ فَذَكَرَهُ، وَهَذَا يَنْفَرِدُ بِهِ عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ. وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٤٨٦٤) [ضعيف]: مضى في الحديث [٤٨٦١].

(٤٨٦٥) [صحيح لغيره]: أخرجه الدارقطني [٢/ ٣٢] وابن أبي شيبة [٦٩١٢] والخطيب في كتاب القنوت كما في نصب الراية [٢/ ٧٤] وسنده ساقط. فيه أبان بن أبي عياش وهو هالك متروك. لكن تابعه منصور بن المعتمر عن علقمة بسنده أخرجه الخطيب في المصدر المذكور. لكن السند إليه لا يثبت فيه شريك النخعي. ومنصور بن أبي نويرة.

(٤٨٦٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو نعيم في الحلية [٥/ ٦٢] وسنده ضعيف. فيه علتان: الأولى عطاء بن مسلم صدوق الرواية. لكنه دفن كتبه ثم أخذ يحدث من حفظه!! وكان يخطئ ويخالف ويضطرب في حديثه لأجل هذا. والثانية: فيه عنعنة حبيب بن أبي ثابت. وهو كثير التدليس.

٦٥٤- باب رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْقُنُوتِ

وَقَدْ مَضَتْ أَخْبَارٌ فِي هَذَا الْبَابِ فِي قُنُوتِ صَلاَةِ الصُّبْحِ وَمِمَّا لَمْ نَذْكُرْهُ هُنَاكَ مَا:

(٤٨٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا شَاذَانُ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ ابن مَسْعُودٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الْقُنُوتِ إِلَى ثَدْيَيْهِ.

(٤٨٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ هُوَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي ابن لَهِيعَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي قُنُوتِهِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. قَالَ الْوَلِيدُ وَأَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ شِبْلٍ الْجَرْمِيُّ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا قِلاَبَةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي قُنُوتِهِ.

٦٥٥- باب مَا يَقُولُ بَعْدَ الْوِتْرِ

(٤٨٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَزُبَيْدٌ عَنْ ذَرٍّ عَنِ ابن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلاَثَ مَرَّاتٍ يَرْفَعُ بِالثَّالِثَةِ صَوْتَهُ.

(٤٨٦٧) [ضعيف]: هذا إسناد تالف مُعْوجٌّ!! فيه علتان: الأولى: شريك النخعي. وهو سيء الحفظ مشهور بذلك. وإن كان في نفسه صدوقًا. والليث بن أبي سليم. اختلط جدًّا حتى تركه النقاد لعدم تمييز حديثه. فكيف يُفرح بهذا الإسناد؟! وقد وقع فيه خطأ إما مطبعي أو من الناسخ!! وهو (ثنا الأسود بن عامر ثنا شاذان!!) وهذا عجيب جدًّا!! فالأسود هو نفسه شاذان!! فكيف يحدث نفسه؟! ولم لو ينتبه أحد لهذا الخطأ. لوقع في مضايق!!

(٤٨٦٨) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. وليست علته الوليد!! فإنه قد صرح بالسماع؛ لكن آفته هي وجود ابن لهيعة فيه!! وكل ما يقال من كون رواية القدماء عنه صحيحة!! أو أن تصريحه بالتحديث ينفع في قبول حديثه!! ونحو ذلك. فكلام يتبخر في الهواء عند التحقيق!! وابن لهيعة ضعيف مطلقًا على الصحيح. والله تعالى أعلم.

(٤٨٦٩) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣/ ٤٠٦] والحاكم [١/ ٤٠٦] والنسائي في الكبرى [٤٤٧] والطحاوي [١/ ٢٩٢] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٥٨] والطيالسي [٥٤٦] وعنه المؤلف. وسنده صحيح متصل.

(٤٨٧٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ طَلْحَةَ الأَيَامِيِّ عَنْ ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ فِي الْوِتْرِ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ».

(٤٨٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْفَزَارِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي آخِرِ وِتْرِهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لاَ أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

(٤٨٧٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هِشَامٌ أَقْدَمُ شَيْخٍ لِحَمَّادٍ. قَالَ: وَبَلَغَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

٦٥٦- باب مَا يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ

(٤٨٧٣) - حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيُّ وَكَانَ مَعَنَا حَاجًّا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ سَيَّارٍ وَأَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْحَسَنِ الْجَوْهَرِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ أَبُو مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

(٤٨٧٠) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٤٣٠] وابن حبان [٢٤٥٠] والدارقطني [٢/ ٣١] وابن أبي شيبة [٢٩٧١٣] والنسائي في الكبرى [٤٤٦] وفي عمل اليوم والليلة [٧٢٩] وفيه غير ما تقدم عنعنة الأعمش.

(٤٨٧١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٤٢٧] والنسائي [١٧٤٧] وابن ماجه [١١٧٩] والترمذي [٣٥٦٦] وأحمد [١/ ٩٦] وأبو يعلى [٢٧٥] وابن أبي شيبة [٢٩٧١١] وعبد بن حميد في المنتخب [٨١] والطبراني في الدعاء [٧٥١] وابن نصر في الوتر. وسنده صحيح متصل. لا علة له.

(٤٨٧٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٤٢٧] وانظر كلامه عقبه.

(٤٨٧٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٢٦] وأبو داود [١٢٥٦] والنسائي [٩٤٥] وابن ماجه [١١٤٨] وغيرهم بلفظه من حديث أبي هريرة.

(٤٨٧٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ.

وَرُوِّينَاهُ أَيْضًا عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٤٨٧٥) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فِي الأُولَى مِنْهُمَا الآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: الآية ١٣٦] الآيَةَ كُلَّهَا وَفِي الآخِرَةِ ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: الآية ٥٢].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَرْوَانَ.

(٤٨٧٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: الآية ١٣٦] الآيَةَ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: الآية ٦٤].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

وَرَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ بِمَعْنَى رِوَايَةِ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ.

(٤٨٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ

(٤٨٧٤) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٨٧٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٢٧] والنسائي [٩٤٤] والطبراني في الكبير [١٠٨١٦] وأبو داود [١٢٥٩] وأحمد [١/ ٢٣٠] والطحاوي [١/ ٢٩٨] وعبد بن حميد في المنتخب [٧٠٦] وغيرهم. عن ابن عباس.

(٤٨٧٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٨٧٧) [حسن]: أخرجه الطحاوي [١/ ٢٩٨] وأبو داود [١٢٥٦] وسنده حسن. فيه الداروردي وهو=

حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبُرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي السَّجْدَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فِي السَّجْدَةِ الأُولَى ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [البقرة: الآية ١٣٦] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: الآية ١٣٣] وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: الآية ٥٣] هَكَذَا أَخْبَرَنَاهُ بِلاَ شَكٍّ.

وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ بِالشَّكِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ﴾ [آل عمران: الآية ٥٣] فَلَمْ يَدْرِ هَذِهِ الآيَةَ أَوْ ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾ [البقرة: الآية ١١٩] وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ.

٦٥٧- باب مَا يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهُ فِي رَكْعَتَيِ الْمَغْرِبِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ

(٤٨٧٨) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَعْدَانَ الضُّبَعِيُّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْمَغْرِبِ وَرَكْعَتَيِ الْغَدَاةِ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

=صدوق متماسك. وشيخه جهله ابن معين وابن عدي !! وهو معروف مشهور. روى عنه جماعة. لكن لم يوثقه إلا ابن حبان وحده !! فالظاهر أنه صدوق ما لم يخالف أو يُغرب.

(٤٨٧٨) [صحيح لغيره]: أخرجه الترمذي [٤٣١] وأبو يعلى [٥٠٤٩] والدقاق في مجلسه [٧٦٧] والمزي في تهذيب الكمال [١٨/ ٤٣٢] وابن عدي في الكامل [٥/ ٣٠٨] بهذا السياق. وهو عند ابن ماجه [١١٦٦] مختصرًا. وسنده ضعيف. فيه عبد الملك بن الوليد بن معدان. وقد ضعفوه. حتى قال البخاري: (فيه نظر) وهذا جرح شديد عنده. وبالغ في تضعيفه ابن حبان وابن حزم!! لكن له شواهد. ومنها حديث ابن عمر الآتي بعد هذا.

(تنبيه هام) كل من روى هذا الحديث قال: (يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلاة الفجر) أو بنحوه. ووقع عند المؤلف (يقرأ في ركعتي المغرب وركعتي الغداة!!) والطريقان واحد!! وقد بوَّب عليه البيهقي: (باب ما يستحب قراءته في ركعتي المغرب بعد الفاتحة!!) وهذا غريب جدًّا!! وهو خطأ لا شك فيه والصواب رواية الجمهور: (بعد المغرب ... قبل صلاة الفجر) فلعلَّه وهم ممن دون عبد الملك بن الوليد. أو غفلة من الناسخ حين أسقط: (بعد ... وقبل) !! لكن يشكل عليه تبويب البيهقي!!

(٤٨٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ سَلاَّمٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَالرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِـ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾. وَهَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ وَإِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

(٤٨٨٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، كَذَا وَجَدْتُهُ فِي الْعَاشِرِ مِنَ الأَمَالِيِّ.

٦٥٨- باب السُّنَّةِ فِي تَخْفِيفِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

(٤٨٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

(ح) قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَةَ

(٤٨٧٩) [صحيح لغيره]: أخرجه الترمذي [٤١٧] والنسائي [٩٩٢] وأحمد [٢/ ٢٤] والطيالسي [١٨٩٣] وعنه المؤلف. والطبراني في الكبير [١٣٣٩٥] وعبد الرزاق [٤٧٩٠] وابن أبي شيبة [٦٣٣٦] والطحاوي [١/ ٢٩٨] وابن عدي في الكامل [٧/ ١٩٠] وابن عساكر في تاريخه [١٤/ ٣٥٠] وابن ماجه [١١٤٩] وسنده صحيح لولا عنعنة أبي إسحاق. وقد اختلف عليه فيه. فرواه عنه جماعة ثقات منهم سفيان وإسرائيل وسلام بن سليم - عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر به مرفوعًا وخالفهم عمار بن رزيق !! فرواه عن أبي إسحاق عن إبراهيم - هو ابن مهاجر - عن مجاهد عن ابن عمر به مرفوعًا!! فزاد في سنده إبراهيم بين أبي إسحاق ومجاهد!! وعمار ثقة ثبت وهذا الطريق أخرجه النسائي في الكبرى [١٠٦٤] والمؤلف بعد هذا.

والذي يظهر أن أبا إسحاق دلَّس إبراهيم في الطريق الأولى ثم ذكره في الثانية. وهذا دليل على أنه لم يسمعه من مجاهد!! وإبراهيم بن مهاجر ضعفه جماعة. ومشاه آخرون. لكن قال ابن حبان (هو كثير الخطأ) ونحوه قال أبو حاتم. فحديثه لا يُحسَّن إلا إذا تُوبع!! لكن مضى شاهد له من حديث ابن مسعود وله شواهد أخرى عن بعض الصحابة رضي الله عنهم.

(٤٨٨٠) [صحيح لغيره]: هذا الطريق هو الذي أظهر الواسطة التي بين مجاهد وأبي إسحاق. وبه عرفنا أن أبا إسحاق لم يسمعه من مجاهد. بل دلسه عنه. والواسطة بينهما هو إبراهيم بن مهاجر.

(٤٨٨١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١١٨] ومسلم [٧٢٤] وأبو داود [١٢٥٥] والنسائي [١٧٨٠] ومالك [٢٨٤] وأحمد [٦/ ١٦٤] وابن حبان [٢٤٦٦] وابن خزيمة [١١١٣] وأبو يعلى [٤٧٨٦] والحميدي [١٨١] وابن راهويه [٨٧٥] وأبو نعيم في الحلية [٦/ ٣٣٧] عن عائشة.

تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَتْ تَقُولُ:

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ ؛ وَهُوَ ابن أَخِي عَمْرَةَ عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، فَيُخَفِّفُهُمَا حَتَّى أَقُولَ أَقَرَأَ فِيهِمَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ يَحْيَى.

(٤٨٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا ابن عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُخَفِّفُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ.

قَالَ: وَقَالَ مِسْعَرٌ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُبَّمَا أَطَالَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ عَنْ وَكِيعٍ دُونَ رِوَايَةِ مِسْعَرٍ، وَإِنَّمَا هِيَ مُنْقَطِعَةٌ.

وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(٤٨٨٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّفُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ.

وَكَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ عَنْ إِسْحَاقَ، وَرِوَايَةُ غَيْرِهِ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ هِشَامٍ أَصَحُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٥٩- باب مَا وَرَدَ فِي الاِضْطِجَاعِ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

(٤٨٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا الْفَارَيَابِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ

(٤٨٨٢) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٨٨٣) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٨٨٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٠٠] والنسائي [١٦٩٦] وأحمد [٦/ ١٣٢] والطبراني في الأوسط [٨٧٧٧] وأبو داود [١٣٣٦] والترمذي [٤٤٠] وابن ماجه [١١٩٨] وابن حبان [٢٤٣١] والدارقطني [١/ ٤١٦] والطبراني في الأوسط [٨٧٧٧] والطحاوي [١/ ٢٨٣] وغيرهم.

عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الأَوْزَاعِيُّ وَعُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَكَذَلِكَ قَالَهُ أَبُو الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ. وَخَالَفَهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فَذَكَرَ الاِضْطِجَاعَ بَعْدَ الْوِتْرِ.

(٤٨٨٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى كَذَا قَالَهُ مَالِكٌ، وَالْعَدَدُ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنَ الْوَاحِدِ.

وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَا مَحْفُوظَيْنِ فَنَقَلَ مَالِكٌ أَحَدَهُمَا، وَنَقَلَ الْبَاقُونَ الآخَرَ، وَاخْتُلِفَ فِيهِ أَيْضًا عَنِ ابن عَبَّاسٍ.

(٤٨٨٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّادُ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا

(٤٨٨٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٣٦] وأبو داود [١٣٣٥] والترمذي [٤٤٠] والنسائي [١٧٢٦] ومالك [٢٦٢] وعنه المؤلف. وأحمد [٦/ ٣٥] وابن الجارود [٢٧٩] وغيرهم. وأشار المؤلف إلى أن مالكًا انفرد بهذا اللفظ - وهو الاضطجاع بعد ركعة الوتر - دون سائر أصحاب الزهري الذين رووا فيه الاضطجاع عقب ركعتي الفجر. وبهذا جزم الألباني. وقال بشذوذ رواية مالك!! والحق أن مالكًا أثبت الناس في الزهري على الإطلاق. بل هو أوثق وأجل من جميع أصحاب الزهري ولا أستثني!! وإذا لم يُقبل ما يتفرد به مالك - وهو الحافظ الجبل - فممن يقبل التفرد آنذاك؟! وقد ذكر ابن عبد البر في التمهيد [٨/ ١٢٣] والاستذكار [٢/ ٩٥] وعنه السيوطي في تنوير الحوالك [١/ ١٠٨] هذا الاختلاف عن الزهري ثم رجع الوجهين جميعًا. وإليه مال المؤلف. ثم أيَّد ذلك برواية ابن عباس - وستأتي - وهي شاهد قوي لرواية مالك.

(٤٨٨٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [١/ ٢٢٠] والبزار [٢١٦٨] وسنده ضعيف لإبهام الرجل الذي بين موسى وسعيد. لكن للحديث طريق صحيح عند أحمد. وآخر عند البزار بسندٍ تالف. فالعمدة على ما رواه أحمد. وقد صح عن ابن عباس الوجهان اللذان مضيا في حديث عائشة السالف. وكل صحيح. وقد مال إلى ذلك المؤلف.

صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرَ اضْطَجَعَ.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُوسَى عَنْ سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنْقَطِعًا كَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ.

وَقَدْ مَضَى فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ اضِطْجَاعَهُ كَانَ بَعْدَ الْوِتْرِ، وَقَدْ يَحْتَمِلُ ذَلِكَ مَا احْتَمَلَ رِوَايَةُ مَالِكٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٨٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ**».

فَقَالَ لَهُ مَرْوَان بْنُ الْحَكَمِ: أَمَا يُجْزِئُ أَحَدَنَا مَمْشَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى يَضْطَجِعَ عَلَى يَمِينِهِ؟ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ ابن عُمَرَ، فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى نَفْسِهِ. قَالَ: فَقِيلَ لابْنِ عُمَرَ: هل تُنْكِرُ شَيْئًا مِمَّا يَقُولُ؟ قَالَ: لاَ وَلَكِنَّهُ اجْتَرَأَ وَجَبُنَّا. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: فَمَا ذَنْبِي إِنْ كُنْتُ حَفِظْتُ وَنَسُوا.

وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الإِبَاحَةَ. فَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حِكَايَةً عَنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ لاَ خَبَرًا عَنْ قَوْلِهِ.

(٤٨٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَهُوَ عَلَى الْمَدِينَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْصِلُ بَيْنَ رَكْعَتَيْهِ مِنَ الْفَجْرِ وَبَيْنَ الصُّبْحِ بِضَجْعَةٍ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ.

(٤٨٨٧) [**صحيح**]: أخرجه أبو داود [١٢٦١] وعنه المؤلف وأحمد [٢/ ٤١٥] وابن حبان [٢٤٦٨] والترمذي [٤٢٠] وابن خزيمة [١١٢٠] والمزكي في فوائده كما في الإصابة [٧/ ٤٤٠] وابن عساكر في تاريخه [٦٧/ ٣٤٩] وابن عبد البر في التمهيد [٨/ ١٢٦] وسنده صحيح متصل. حجة. والأعمش من المكثرين عن أبي صالح. فلا تضر عنعنته. لكن أعله الجمهور بعللٍ شتى!! ذكر منها العيني في عمدة القاري [٧/ ٢١٨] أربعًا!! وفي مناقشته وغيره طول لا يتسع له هامش الكتاب. وقد صححه الترمذي والنووي في شرح مسلم [٦/ ١٩] على شرط البخاري. ووافقه جماعة عليه. وهو الحق الذي لاشك فيه.

(٤٨٨٨) [**صحيح**]: أخرجه ابن ماجه [١١٩٩] وأبو نعيم في الحلية [٩/ ٣٣] والنسائي في الكبرى [١٤٥٦] وهو حديث صحيح متصل وقد أساء من أعلَّ السالف بهذا !! ولشرح هذا مكان آخر.

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا لِمُوَافَقَتِهِ سَائِرَ الرِّوَايَاتِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

(٤٨٨٩) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتَوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلاَّ اضْطَجَعَ حَتَّى يَقُومَ إِلَى الصَّلاَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سُفْيَانَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ، وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ خَارِجَ الْمُوَطَّإِ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ عُقَيْبَ صَلاَةِ اللَّيْلِ، وَذَكَرَ اضْطِجَاعَهُ بَعْدَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ.

(٤٨٩٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى صَلاَتَهُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ نَظَرَ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً أَيْقَظَنِي وَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤْذِنَهُ بِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ. وَهَذَا بِخِلاَفِ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

(٤٨٩١) - فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلاَءِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابن أَبِي عَتَّابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ أَوْتَرَ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلاَّ اضْطَجَعَ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي.

(٤٨٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

(٤٨٨٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٠٨] ومسلم [٧٤٣] وأبو داود [١٢٦٣] وابن خزيمة [١١٢٢] وأبو يعلى [٤٦٣٠] وابن أبي شيبة [٦٣٩٨] والحميدي [١٧٥] والمزي في تهذيبه [١٠/ ٨٧] وغيرهم.

(٤٨٩٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢٦٢] وعنه المؤلف. وأبو يعلى [٤٦٣٠] وعبد الرزاق [٤٧١٨] وسنده صحيح حجة. ورجح العلامة الألباني كونه شاذًّا !! ولا نوافقه على هذا. ومالك جبل من جبال الحفظ. وأيش يمنع من حمله على الوجهين؟! يعني أنه عليه الصلاة والسلام كان يضطجع بعد صلاته من الليل. حتى يُؤذَّن لصلاة الفجر ثم يصلي ركعتين ثم يصطجع مرة أخرى. وما المانع من هذا؟! وقد وردت روايات مطلقة يمكن حملها على ما رواه مالك. مثل رواية عبد الرزاق وأبي يعلى. وهذا أولى من ردِّ روايات العمالقة.

(٤٨٩١) [صحيح]: مضى في الحديث [٤٨٨٩] نحوه.

(٤٨٩٢) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٨٨٩].

يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ الخَرَاسَانِيُّ عَنِ ابن أَبِي عَتَّابٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَتَّابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَ حَدِيثِ ابن عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ فَقَالَ: عَنِ ابن أَبِي عَتَّابٍ، فَإِنَّ غَيْرَ ابن عُيَيْنَةَ يَقُولُ فِي اسْمِهِ زَيْدُ بْنُ أَبِي عَتَّابٍ.

(٤٨٩٣) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلاَتَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ حَرَّكَنِي بِرِجْلِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلاَّ اضْطَجَعَ حَتَّى يَقُومَ إِلَى الصَّلاَةِ.

قَالَ: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِيُّ: كَانَ سُفْيَانُ يَشُكُّ فِي حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ وَيَضْطَرِبُ فِيهِ وَرُبَّمَا يَشُكُّ فِي حَدِيثِ زِيَادٍ وَيَقُولُ تَخْلَّطَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ غَيْرَ مَرَّةٍ: حَدِيثُ أَبِي النَّضْرِ كَذَا وَحَدِيثُ زِيَادٍ كَذَا وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو كَذَا عَلَى مَا ذَكَرْتُ كُلَّ ذَلِكَ.

(٤٨٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ وَزِيَادُ بْنُ يَحْيَى قَالا: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي مَكِينٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَكَانَ لاَ يَمُرُّ بِرَجُلٍ إِلاَّ نَادَاهُ بِالصَّلاَةِ أَوْ حَرَّكَهُ بِرِجْلِهِ. قَالَ زِيَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ.

(٤٨٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْمُحَارِبِيُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا

(٤٨٩٣) [صحيح]: مضى تخريجه في باب (ما جاء في الملموس) وباب (الدليل على أن مرور المرأة بين يديه لا يفسد الصلاة) فانظره.

(٤٨٩٤) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٢٦٤] وعنه المؤلف. وفي سنده أبو الفضل!! مجهول. ولم يرو عنه سوى أبي المكين!! وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود [١٠٧٣].

(٤٨٩٥) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٦٣٩٥] وسنده ضعيف فيه زيد العمى. وهو ممن اتُّفِق على ضعفه. قال ابن عدي: (لعل شعبة لم يرد عن شيخ أضعف منه!!) وانظر الكامل [٣/ ١٩٨].

مِسْعَرٌ عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ قَالَ: رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَوْمًا قَدِ اضْطَجَعُوا بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَسَلْهُمْ مَا حَمَلَهُمْ عَلَى مَا صَنَعُوا؟ فَأَتَيْتُهُمْ فَسَأَلْتُهُمْ فَقَالُوا: نُرِيدُ السُّنَّةَ؟ قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهَا بِدْعَةٌ.

وَقَدْ أَشَارَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَنَّ الاِضْطِجَاعَ الْمَنْقُولَ فِيمَا مَضَى مِنَ الأَخْبَارِ لِلْفَصْلِ بَيْنَ النَّافِلَةِ وَالْفَرِيضَةِ، ثُمَّ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ الْفَصْلُ بِالاِضْطِجَاعِ أَوِ التَّحْدِيثِ أَوِ التَّحَوُّلِ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ أَوْ غَيْرِهِ وَالاِضْطِجَاعُ غَيْرُ مُتَعَيِّنٍ لِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٦٠- باب الْوَصِيَّةِ بِصَلاَةِ الضُّحَى

(٤٨٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلاَثٍ لَنْ أَدَعَهُنَّ مَا عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلاَةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لاَ أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَغَيْرِهِ.

ذِكْرُ الأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَدَدِ صَلاَةِ الضُّحَى

٦٦١- باب ذِكْرِ مَنْ رَوَاهَا رَكْعَتَيْنِ

(٤٨٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الْقَزَّازُ أَخْبَرَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلاَثٍ: الْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٤٨٩٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٢٢] وأبو داود [١٤٣٣] وأحمد [٦/ ٤٤٠] والحارث في مسنده [٣٤٣/ زوائد الهيثمي] والطبراني في مسند الشاميين [١٠٠١] وابن نصر في الوتر [٢٨] وابن زنجوية كما في كنز العمال [٤٤٢٨٠] وابن عساكر في تاريخه [٢٣/ ٣١٦] وغيرهم.

(٤٨٩٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٨٨٠] ومسلم [٧٢١] وغيرهما.

(٤٨٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلاَمَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ.

٦٦٢- باب ذِكْرِ مَنْ رَوَاهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ

(٤٨٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلاَةَ الضُّحَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ وَهِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ.

(٤٩٠٠) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: نَعَمْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٨٩٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٢٠] وابن حبان [٩١٩٢] وابن خزيمة [١٢٢٥] وغيرهم عن أبي ذر.

(٤٨٩٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧١٩] وأحمد [٦/ ٧٤] والنسائي في الكبرى [٤٧٩] وابن حبان [٢٥٢٩] والطيالسي [١٥٧١] وعبد الرزاق [٤٨٥٣] وعنه المؤلف. وابن راهويه [١٣٨٩] وابن الجعد [١٥١٠] وعبد الرزاق أيضًا في أمالي الصحابة [١٨٦] والخطيب في تاريخه [٤/ ٢٧١].

(٤٩٠٠) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٩٠١) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ قَيْسٍ الْجُذَامِيِّ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ الْغَطَفَانِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَبِّهِ ﷻ قَالَ: «ابْنَ آدَمَ صَلِّ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَوَّلَ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ».

٦٦٣- باب ذِكْرِ مَنْ رَوَاهَا ثَمَانِ رَكَعَاتٍ

(٤٩٠٢) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ: مَا حَدَّثَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرُ أُمِّ هَانِئٍ، فَإِنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَاغْتَسَلَ، وَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ. قَالَتْ: فَلَمْ أَرَ صَلاَةً أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

لَفْظُ حَدِيثِ آدَمَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ وَأَبِي الْوَلِيدِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٤٩٠٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهُ بِنَيْسَابُورَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ وَحَرَصْتُ عَلَى أَنْ أَجِدَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يُخْبِرُنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى، فَحَدَّثَتْنِي أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(٤٩٠١) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٢٨٩] والدارمي [١٤٥١] وأحمد [٤/ ١٥٣] وابن حبان [٢٥٣٤] والنسائي [٤٦٦] في الكبرى. وأبو يعلى [١٧٥٧] والحارث [٢٢٢/ زوائد الهيثمي] والطبراني في مسند الشاميين [٢٩٣] وسنده ضعيف لا يصح من هذا الطريق. فيه عبد الوهاب بن عبد المجيد. وهو ثقة لكنه اختلط قبل موته. وشيخه ضعفه بعضهم وشيخ شيخه مغموز. وقد اختلط قبل موته أيضًا!! لكن للحديث أسانيد نظيفة صحيحة دون هذا الإسناد العَكِر!!

(٤٩٠٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٥٠] ومسلم [٣٣٦] وغيرهما.

(٤٩٠٣) [صحيح]: انظر ما قبله.

أَتَى بَعْدَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَمَرَ بِثَوْبٍ فَسُتِرَ عَلَيْهِ، فَاغْتَسَلَ ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ لاَ أَدْرِي أَقِيَامُهُ فِيهَا أَطْوَلُ أَمْ رُكُوعُهُ أَمْ سُجُودُهُ ؛ كُلُّ ذَلِكَ مُتَقَارِبٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَذَلِكَ لأَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ كَذَا قَالَهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُ عَنِ ابن شِهَابٍ، إِلاَّ أَنَّ ابن وَهْبٍ يَقُولُ: عُبَيْدُ اللَّهِ.

(٤٩٠٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ يَقُولُ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ: أَنَّهَا رَأَتِ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، لَمْ تَرَهُ صَلَّى قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا فِي ثَوْبٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

(٤٩٠٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ.

٦٦٤- باب ذِكْرِ خَبَرٍ جَامِعٍ لأَعْدَادِهَا وَفِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ

(٤٩٠٦) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ

(٤٩٠٤) [صحيح لغيره]: أخرجه الطبراني في الكبير [١٠١٢] والأوسط [٩٠٩٠] وأحمد [٦/ ٤٢٥] والحميدي [٣٣١] وابن جرير كما في كنز العمال [٢٣٤٥٤] وسنده ضعيف. يزيد بن أبي زياد ليس ممن تقوم به الحجة. وقد ضعفه النقاد. لكن الحديث صحيح من غير وجه. وليس فيها ابن أبي زياد ولا مثله من الضعفاء!!

(٤٩٠٥) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٢٩٠] وعنه المؤلف. وابن خزيمة [١٢٣٤] والطبراني في الكبير [٩٨٧] قال الحافظ في التلخيص [٢/ ٢٠]: (وإسناده على شرط البخاري)!! ومثله سبقه النووي إليه في المجموع [٣/ ٣٩] وهو وهم منهما!! لأنه على شرط مسلم وحده. ثم هو معلول!! فعياض بن عبد الله وإن كان من رجال مسلم. إلا أنه لين الحفظ. حتى قال البخاري: (منكر الحديث) فمثله لا يطمئن القلب لتحسن حديثه؛ فضلاً عن تصحيحه!! فإن وجد له شاهد فذاك. وإلا فهو ضعيف. وراجع تمام المنة [ص ٢٥١].

(٤٩٠٦) [منكر]: أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٩٨٧] وابن زنجويه والبزار كما في الدر المنثور [٧/ ١٥٣] وأبو نعيم كما في كنز العمال [٢١٥٠٩] وابن حبان في المجروحين [١/ ٢٤٣] وفي سنده علتان: الأولى. إسماعيل بن عبيد الله لم يسمع من الصحابة إلا من السائب بن يزيد وحده كما في جامع التحصيل [١/ ١٤٦].

الثانية: تلميذه إسماعيل بن رافع ضعفه النقاد. حتى قال الدارقطني: (متروك) وكذا قال ابن خراش وكذا ابن الجنيد. وقال ابن حبان: (الغالب على حديثه المناكير التي يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها!!) وله=

عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ فَقُلْتُ: يَا عَمِّ اقْبِسْنِي خَيْرًا. فَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: **إِنْ صَلَّيْتَ الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ لَمْ تُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا أَرْبَعًا كُتِبْتَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا سِتًّا كُتِبْتَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا ثَمَانِيًا كُتِبْتَ مِنَ الْفَائِزِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا عَشْرًا لَمْ يُكْتَبْ لَكَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ذَنْبٌ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ**».

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي كِتَابِ الْجَامِعِ.

٦٦٥- باب مَنِ اسْتَحَبَّ أَنْ لاَ يَقُومَ مِنْ مُصَلاَّهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَيُصَلِّي صَلاَةَ الضُّحَى

(٤٩٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلاَّهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ رَكْعَتَيِ الضُّحَى لاَ يَقُولُ إِلاَّ خَيْرًا غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ**».

٦٦٦- باب مَنِ اسْتَحَبَّ تَأْخِيرَهَا حَتَّى تَرْمَضَ الْفِصَالُ

(٤٩٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

=طريق آخر. وفي سنده: حسين بن عطاء. قال ابن الجارود: (كذاب) وقال أبو حاتم: (منكر الحديث) وبالجملة فالحديث تالف منكر.

(٤٩٠٧) [منكر]: أخرجه أبو داود [١٢٨٧] وأحمد [٣/ ٤٣٨] والطبراني في الكبير [٤٤٢] وسنده ضعيف فيه زبان ابن فائد. وهو رجل زهد وعبادة. لكنه لم يكن يُحسن الحديث. قال أحمد: (أحاديثه مناكير) وكذا قال الساجي. وقال ابن حبان: (منكر الحديث جدًّا. ينفرد عن سهل بن معاذ بنسخة موضوعة. لا يحتج به) قلت: وهذا منها. وأيضًا فتلميذه فيه كلام. غير أنه متماسك. وقد ضعفه الحافظ العراقي. وصاحب التلويح كما نقله عنهما البدر العيني في شرح البخاري [٧/ ١٤٦] وضعفه هو أيضًا في [٧/ ٢٣٩].

(٤٩٠٨) [حسن]: أخرجه مسلم [٧٤٨] وأحمد [٤/ ٣٦٧] وابن حبان [٢٥٣٩] وعبد بن حميد في المنتخب [٥٢٧] وأبو عوانة [٢/ ٢٧٠] والمزي في تهذيبه [٢٣/ ٤٠١] وفي سنده القاسم بن عوف الشيباني وهو ضعيف على الراجح. ضعفه النسائي والقطان. وقال أبو حاتم: (مضطرب الحديث) وضعفه شعبة أيضًا. وذكره العقيلي في الضعفاء [٣/ ٤٧٧] ولم أجد أحدًا مشاه !! اللهم إلا قول أبي حاتم: (ومحله عندي الصدق) وهذا ليس بتحسين لحاله فضلاً عن توثيقه!! كيف وقد قال قبل هذا: (مضطرب الحديث؟!) وقول الحافظ في التقريب=

أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ مِنَ الضُّحَى فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلاَةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ صَلاَةَ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ**». وَقَالَ مَرَّةً: وَأُنَاسًا يُصَلُّونَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

(٤٩٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنِ الْقَاسِمِ الشيباني.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّهُ رَأَى نَاسًا جُلُوسًا إِلَى قَاصٍّ، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ يُصَلُّونَ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**صَلاَةُ الأَوَّابِينَ إِذَا رَمِضَتِ الْفِصَالُ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ.

(٤٩١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا صَدَقَةُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ مَشَى إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ وَهُوَ مُتَطَهِّرٌ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ مَشَى إِلَى سُبْحَةِ الضُّحَى لاَ يُنْهِضُهُ إِلاَّ إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلاَةٌ عَلَى إِثْرِ صَلاَةٍ لاَ لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ**».

=[١/ ٤٥١]. (صدوق يغرب!!) لا يقوى على ما نقله هو عن النقاء من تضعيفه !!لكن الحديث له شواهد أخرى تقويه من حديث ابن عباس وغيره، ولم أجد من ضعفه لأجل هذه العلة، فلعل الإمام مسلم ح انتقى هذا الحديث فقط من أحاديث وعلم صحته، والله تعالى أعلم.

(٤٩٠٩) [حسن لغيره]: انظر ما قبله. وقد خرجه الإمام الألباني في الإرواء [٢/ ٢٢٠] ولم يتكلم على رجاله بشيء!! بل صححه جَرْيًا على الجادة. وكذا ذكره في الصحيحة [٣/ ١٥٣].

(٤٩١٠) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٥٨] وأحمد [٥/ ٢٦٨] والطبراني في الكبير [٧٧٣٤] ومسند الشاميين [٨٧٨] والأوسط [٣٢٦٢] وابن عساكر في تاريخه [٧/ ٣٥٢] وفي سنده القاسم بن عبد الرحمن. وهو صدوق الرواية لكن في روايته مناكير كما يقول أحمد. ويقول ابن حبان (يروي عن الصحابة المعضلات) وله طريق آخر عند ابن عساكر في تاريخه [٧/ ٣٥٢] بسندٍ ضعيف. لكن أحدهما يقوي الآخر إن شاء الله وقد حسنه الألباني في صحيح أبي داود [٥٢٢] وغيره. والله المستعان.

٦٦٧- باب ذِكْرِ الْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ فِي تَرْكِ الرَّسُولِ ﷺ صَلاَةِ الضُّحَى وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا

(٤٩١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى وَإِنِّي لأُسَبِّحُهَا.

زَادَ مَعْمَرٌ فِي رِوَايَتِهِ: وَمَا أَحْدَثَ النَّاسُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ.

وَعِنْدِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّ الْمرادَ بِهِ مَا رَأَيْتُهُ دَاوَمَ عَلَى سُبْحَةِ الضُّحَى وَإِنِّي لأُسَبِّحُهَا، أَيْ: أُدَاوِمُ عَلَيْهَا وَكَذَا قَوْلُهَا: وَمَا أَحْدَثَ النَّاسُ شَيْئًا، تَعْنِي: الْمُدَاوَمَةَ عَلَيْهَا. فَقَدْ:

(٤٩١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ.

(ح) قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﵂: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لاَ إِلاَّ أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ. لَفْظُ حَدِيثِ ابن مَطَرٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَفِي هَذَا إِثْبَاتُ فِعْلِهَا إِذَا جَاءَ مِنْ مَغِيبِهِ.

وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرُوِّينَا فِيمَا مَضَى عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّيهَا أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ.

(٤٩١١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٢٣] ومسلم [٧١٨] وغيرهما.

(٤٩١٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧١٧] وأبو داود [١٢٩٢] والنسائي [٢١٨٤] وابن حبان [٢٥٢٦] وابن خزيمة [١٢٢٩] والطيالسي [١٥٥٤] وأحمد [٦/ ٢٠٤] والطبراني في الأوسط [٢٤٧٥] وابن أبي شيبة [٧٧٨٦].

وَفِي كُلِّ ذَلِكَ دِلاَلَةٌ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ التَّأْوِيلِ. وَقَدْ ثَبَتَتِ الْعِلَّةَ فِي تَرْكِهِ الْمُدَاوَمَةَ عَلَيْهَا فِيمَا:

(٤٩١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابن أَبِي أُوَيْسٍ - عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ. وَإِنِّي لأُسَبِّحُهَا، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدَعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَهُ خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ.

لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

٦٦٨- باب الْخَبَرِ الَّذِي جَاءَ فِي الصَّلاَةِ الَّتِي تُسَمَّى صَلاَةَ الزَّوَالِ

(٤٩١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا ﵁ عَنْ تَطَوُّعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ فَقَالَ لَنَا: وَمَنْ يُطِيقُهُ؟ قُلْنَا: حَدِّثْنَاهُ نُطِيقُ مِنْهُ مَا أَطَقْنَا. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُمْهِلُ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ فَكَانَ مِقْدَارُهَا مِنَ الْعَصْرِ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَفْصِلُ فِيهِمَا بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الضُّحَى فَكَانَ مِقْدَارُهَا مِنَ الظُّهْرِ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا يَفْصِلُ فِيهِنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ يُمْهِلُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا يَفْصِلُ فِيهِنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ يَفْعَلُ فِيهِمَا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الْعَصْرِ يَفْعَلُ فِيهِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ.

(٤٩١٣) [صحيح]: مضى تخريجه [٤٩١١] وهو هو مع اختلاف في اللفظ.

(٤٩١٤) [جيد]: أخرجه الترمذي [٥٩٨] والنسائي [٨٧٤] وابن ماجه [١١٦١] وأحمد [١/ ٨٥] وأبو يعلى [٣١٨] وعبد الرزاق [٤٨٠٦] وابن خزيمة [١٢٣٢] والطبراني في الأوسط [٩٣٢٨] والبزار [٦٧٣] وابن أبي شيبة [٥٩٦٦] والخطيب في تاريخه [٣/ ٣٨٨] وابن عساكر في تاريخه [٤/ ١٤٥] من طرق عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي به وسنده جيد. عاصم بن ضمرة. فوق الصدوق ودون الثقة فيه كلام خفيف. وبالغ ابن عدي وابن حبان في جرحه !! والأقدمون على توثيقه وتثبيته في الحديث. لكنه ليس بعمدة عند المخالفة.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ وَأَبُو عَوَانَةَ وَأَبُو الأَحْوَصِ وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَزَادَ إِسْرَائِيلُ فِي رِوَايَتِهِ وَقَلَّمَا يُدَاوِمُ عَلَيْهَا.

(٤٩١٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ تَطَوُّعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ فَقَالَ: مَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ مِنْكُمْ؟! قُلْنَا: نَأْخُذُ مِنْهُ مَا أَطَقْنَا، قَالَ: كَانَ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ كَهَيْئَتِهَا مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ عِنْدَ الْعَصْرِ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّقَتْ وَكَانَتْ مِنَ الْمَشْرِقِ كَهَيْئَتِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ عِنْدَ الظُّهْرِ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ يَفْصِلُ بِمِثْلِ ذَلِكَ ثُمَّ يُصَلِّي الظُّهْرَ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِمِثْلِ ذَلِكَ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ فَهَذِهِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعُ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ. وَقَلَّمَا يُدَاوِمُ عَلَيْهَا. تَفَرَّدَ بِهِ عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ يُضَعِّفُهُ فَيَطْعَنُ فِي رِوَايَتِهِ هَذَا الْحَدِيثَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٦٩- باب مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ

(٤٩١٦) - حَدَّثَنَا السَّيِّدُ: أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رحمه الله إِمْلَاءً

(٤٩١٥) [جيد]: انظر ما قبله.

(٤٩١٦) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٢٩٧] والترمذي [٤٨٢] وابن ماجه [١٣٨٦] وابن خزيمة [١٢١٦] والحاكم [١/ ٤٦٣] والطبراني في الكبير [٩٨٧] والأوسط [١٣١٨] وأبو نعيم في الحلية [١/ ٢٥] وأبو مسهر في حديثه [٣٦] وجماعات من الأئمة غير هؤلاء. قال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٧]: وقال أبو جعفر العقيلي: ليس في صلاة التسبيح حديثٌ يثبت، وقال أبو بكر بن العربي: ليس فيها حديث صحيح ولا حسن، وبالغ ابن الجوزي فذكره في الموضوعاتن وصنف أبو موسى المديني جزءًا في تصحيحه فتباينا والحق أن طرقه كلها ضعيفة وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات، وموسى بن عبد العزيز وإن كان صادقًا صالحًا فلا يحتمل منه هذا التفرد، وقد ضعفها ابن تيمية ولمزي وتوقف الذهبي، حكاه ابن عبد الهادي عنهم في أحكامه وقد اختلف كلام الشيخ محيي الدين فوهانا في شرح المهذب فقال: حديثها ضعيف، وفي استحبابها عندي نظر لأن فيها تغييرًا لهيئة الصلاة. اهـ، والله تعالى أعلم.

حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ إِمْلاَءً عَلَيْنَا مِنْ حِفْظِهِ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَثَلاَثِ مِائَةٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقِنْبَارِيُّ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّاهُ أَلاَ أُعْطِيكَ أَلاَ أَحْبُوكَ أَلاَ أُجِيزُكَ أَلاَ أَفْعَلُ لَكَ عَشْرَ خِصَالٍ. إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ عَمْدَهُ وَخَطَأَهُ سِرَّهُ وَعَلاَنِيَتَهُ. عَشْرَ خِصَالٍ أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَبْدَأُ فَتُكَبِّرُ، ثُمَّ تَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، ثُمَّ تَقُولُ عِنْدَ فَرَاغِكَ مِنَ السُّورَةِ وَأَنْتَ قَائِمٌ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ فَتَقُولُ وَأَنْتَ قَائِمٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ فَتَقُولُ عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ فَتَقُولُ عَشْرًا. فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ مَرَّةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ. إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً».

(٤٩١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ النَّيْسَابُورِيُّ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، وَزَادَ صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ قَبْلَ قَوْلِهِ سِرَّهُ وَعَلاَنِيَتَهُ وَكَأَنَّهُ سَقَطَ عَلَيَّ أَوْ عَلَى شَيْخِي فِي الإِمْلاَءِ.

(٤٩١٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ أَلاَ أُهْدِي لَكَ». فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ مُرْسَلاً وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَشْهُورِينَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ.

(٤٩١٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ الأُبُلِّيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ أَبُو حَبِيبٍ حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ حَدَّثَنِي رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ يُرَوْنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ائْتِنِي غَدًا أَحْبُوكَ وَأُثِيبُكَ وَأُعْطِيكَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُعْطِينِي عَطِيَّةً قَالَ: إِذَا زَالَ النَّهَارُ فَقُمْ

(٤٩١٧) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٢٩٧] وعنه المؤلف. وسنده ضعيف. فيه موسى بن عبد العزيز وهو سيئ الحفظ ضعفه بعضهم.

(٤٩١٨) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. وإبراهيم بن الحكم بن أبي أبان واهٍ. وقولهم فيه شديد.

(٤٩١٩) [ضعيف]: هذا إسناد حسن لا بأس به. وعمرو بن مالك هو النكري فيه كلام.

فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ قَالَ: ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ يَعْنِي مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ فَاسْتَوِ جَالِسًا وَلاَ تَقُمْ حَتَّى تُسَبِّحَ عَشْرًا، وَتَحْمَدَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرَ عَشْرًا، وَتُهَلِّلَ عَشْرًا، ثُمَّ تَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ. قَالَ: فَإِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَعْظَمَ أَهْلِ الأَرْضِ ذَنْبًا غُفِرَ لَكَ بِذَلِكَ. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أُصَلِّيَهَا تِلْكَ السَّاعَةَ؟ قَالَ: صَلِّهَا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ عن أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَرَوَاهُ أَبُو جَنَابٍ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْفُوعًا غَيْرَ أَنَّهُ جَعَلَ التَّسْبِيحَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَجَعَلَ مَا بَعْدَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَجَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ النُّكْرِيِّ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَوْلَهُ وَقَالَ فِي حَدِيثِ رَوْحٍ فَقَالَ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ.

(٤٩٢٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الأَنْصَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِجَعْفَرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. ثُمَّ قَالَ فِي السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الرَّكْعَةِ الأُولَى كَمَا قَالَ فِي حَدِيثِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ.

٦٧٠- باب صَلاَةِ الاِسْتِخَارَةِ

(٤٩٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْمَوَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاِسْتِخَارَةَ فِي الأَمْرِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ لَنَا: «**إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ وَتَقْدِرُ وَلاَ أَقْدِرُ وَأَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الأَمْرَ يُسَمِّيهِ بِعَيْنِهِ الَّذِي يُرِيدُ خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَمَعَادِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي وَبَارِكْ لِي فِيهِ. اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُهُ شَرًّا لِي مِثْلَ الأَوَّلِ فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ. أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(٤٩٢٠) [ضعيف]: فيه عروة بن رويم، قال أبو حاتم الرازي: عامة أحاديثه مرسلة. اهـ.

(٤٩٢١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٠٩] وابن حبان [٨٨٥] وابن خزيمة [١٢٢٠] وغيرهم كثير.

٦٧١- باب تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ

(٤٩٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

(٤٩٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ طَلْحَةُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الصَّقْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُجِيبِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَعْلَجَ السِّجِسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ الْحُلْوَانِيُّ بِحُلْوَانَ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ- وَكَانَ امْرَأً ذَا هَيْبَةٍ- أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

٦٧٢- باب صَلَاةِ النَّافِلَةِ جَمَاعَةً

(٤٩٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ بِمَرْوَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبَرْتِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ يَجْلِسْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَالَ: «**أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِكَ**». قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ، قَالَ: فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ هَكَذَا.

زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ.

(٤٩٢٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٣٣] ومسلم [٧١٤] وأبو داود [٤٦٧] والترمذي [٣١٦] والنسائي [٧٣٠] وابن ماجه [١٠١٢] ومالك [٣٨٦] والدارمي [١٣٩٣] وأحمد [٣/ ٢٩٧] وابن حبان [٢٤٩٥] وابن خزيمة [١٣٢٥].

(٤٩٢٣) [صحيح]: انظر قبله.

(٤٩٢٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤١٤] وابن خزيمة [١٦٧٣] ومسلم [٦٥٧] وغيرهما.

(٤٩٢٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا الْفَارَيَابِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ أَنْكَرْتُ مِنْ بَصَرِي وَإِنَّ السَّيْلَ يَأْتِي فَيَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي. فَإِنْ رَأَيْتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى فَقَالَ: «أَفْعَلُ» فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنْتُ لَهُ. فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ». فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ وَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ أَطْوَلَ مِنْ هَذَا وَذَكَرَ فِيهِ هَذِهِ الأَلْفَاظَ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٤٩٢٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا هُوَ إِلاَّ أَنَا وَأُمِّي وَخَالَتِي أُمُّ حَرَامٍ. فَقَالَ: «قُومُوا فَلأُصَلِّي بِكُمْ وَذَاكَ فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلاَةِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِثَابِتٍ: فَأَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا؟ قَالَ: عَنْ يَمِينِهِ قَالَ: فَدَعَا لَنَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ. فَكَانَ آخِرَ مَا دَعَا لِي، «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ.

(٤٩٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ وَيَعْقُوبُ قَالا: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي -مِنَ اللَّيْلِ يَعْنِي- فَقُمْتُ أُصَلِّي مَعَهُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

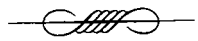
(٤٩٢٥) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٤٩٢٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٣٢٨] ومسلم [٢٦٦] وغيرهما.

(٤٩٢٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٧] ومسلم [٧٦٣] وقد مضى تخريجه في مواضع متفرقة.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابن عُلَيَّةَ.

وَقَدْ رُوِّينَا فِي قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ عَنْ عَائِشَةَ وَغَيْرِهَا مَا دَلَّ عَلَى جَوَازِ النَّافِلَةِ بِالْجَمَاعَةِ. وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا دَلَّ عَلَى اسْتِحْبَابِهَا. وَعَنِ ابن مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةَ فِي قِيَامِهُمَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ. وَرُوِّينَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنْ فِعْلِهِ مَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ وَبِاللَّهِ، التَّوْفِيقِ.



جماع أبواب فضل الجماعة والعذر بتركها

٦٧٣- باب فرض الجماعة في غير الجمعة على الكفاية

(٤٩٢٨) - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو بكر بن إسحاق أخبرنا أبو المثنى حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل.

(ح) وأخبرنا أبو عمرو الأديب واللفظ له قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم أخبرني أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا إسماعيل بن إبراهيم- يعني: ابن علية- عن أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، قال: وكان رسول الله ﷺ رحيما رفيقا، فظن أنا قد اشتقنا أهلنا، فسألنا عمن تركنا من أهلنا، فأخبرناه فقال: «**ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا عندهم وعلموهم ومروهم فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم**».

رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن أبي خيثمة زهير بن حرب.

(٤٩٢٩) - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا زائدة حدثنا السائب بن حبيش الكلاعي عن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال: قال لي أبو الدرداء: أين مسكنك؟ فقلت: في خربة دوين حمص. فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان. فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية**».

قال السائب: يعني بالجماعة الجماعة في الصلاة.

٦٧٤- باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر

(٤٩٣٠) - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين وأبو زكريا بن أبي إسحاق

(٤٩٢٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٠٢] ومسلم [٦٧٤] وغيرهما.

(٤٩٢٩) [حسن]: أخرجه ابن حبان [٢١٠١] وابن خزيمة [١٤٨٦] والحاكم [١/ ٣٣٠] وعنه المؤلف وابن المبارك في الزهد [١٣٠٦] وفي مسنده [٧٣] وابن عساكر في تاريخه [٢٠/ ٩٨] وسنده حسن رائق. رجاله ثقات سوى السائب بن حبيش. روى عنه ثلاثة. ووثقه ابن حبان. وقال الدارقطني (صالح الحديث) ووثقه العجلي أيضًا. فحديثه حسن إن شاء الله.

(٤٩٣٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦١٨] ومسلم [٦٥١].

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ**». لَفْظُ حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابن عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ.

(٤٩٣١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْبُورٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّهَّانُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلاَةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلاَةُ الْعِشَاءِ، وَصَلاَةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمُ الْحَطَبِ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُونَ الصَّلاَةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنِ الأَعْمَشِ.

(٤٩٣٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَانِي أَنْ**

(٤٩٣١) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٩٣٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٥١] وابن خزيمة [١٤٨١] وعبد الرازق [١٩٨٤] وغيرهما، وسنده من أصح الأسانيد: عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة.

يَسْتَعِدُّوا لِي حُزَمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ بُيُوتًا عَلَى مَنْ فِيهَا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٤٩٣٣) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ الأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ بِفِتْيَانٍ مَعَهُمْ حُزَمُ الْحَطَبِ وَأُحَرِّقَ عَلَى قَوْمٍ دُورَهُمْ يَسْمَعُونَ النِّدَاءَ ثُمَّ لاَ يَأْتُونَ الصَّلاَةَ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ.

(٤٩٣٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ الأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَانِي أَنْ يَجْمَعُوا حُزَمًا مِنْ حَطَبٍ. ثُمَّ أَنْطَلِقَ فَأُحَرِّقَ عَلَى قَوْمٍ بُيُوتَهُمْ لاَ يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ». كَذَا قَالَ الْجُمُعَةَ.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ سَائِرُ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ عَبَّرَ بِالْجُمُعَةِ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٩٣٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ أَوْ لِلنَّاسِ، ثُمَّ يُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

(٤٩٣٦) - فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٤٩٣٣) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٩٣٤) [صحيح]: مضى تخريجه سالفًا.

(٤٩٣٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٥٢] بهذا اللفظ. وانظر ما سبق.

(٤٩٣٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٤٩] وعنه المؤلف بهذا اللفظ. وكذا ابن عساكر في تاريخه [٦٥/ ١٢٥] والطبراني كما في الفتح [٢/ ١٢٨] وسنده ضعيف. فيه يزيد بن يزيد بن جابر. وهو مجهول مغمور. راجع تهذيب التهذيب. [١١/ ٣٧١] وفيه لفظة منكرة وهي (ليست بهم علة) انفرد بها يزيد هذا الغائب!! والحديث صحيح بشواهده وطرقه الكثيرة. وقد مضى بعضها.

النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَتِي فَيَجْمَعُوا حُزَمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتِيَ قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي بُيُوتِهِمْ لَيْسَتْ بِهِمْ عِلَّةٌ فَأُحَرِّقُهَا عَلَيْهِمْ».

قُلْتُ لِيَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ: يَا أَبَا عَوْفٍ الْجُمُعَةَ عَنَى أَوْ غَيْرَهَا؟ فَقَالَ: صُمَّتَا أُذُنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَأْثُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا ذَكَرَ جُمُعَةً وَلاَ غَيْرَهَا.

(٤٩٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَى الْمُنَادِي بِالْعَصْرِ فَخَرَجَ رَجُلٌ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

(٤٩٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَانِ قَالا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَى رَجُلاً يَجْتَازُ بِالْمَسْجِدِ بَعْدَ الأَذَانِ فَقَالَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ.

(٤٩٣٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الإِسْفِرَائِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ الأَسْلَمِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ النِّدَاءِ إِلاَّ مُنَافِقٌ. إِلاَّ رَجُلٌ يَخْرُجُ لِحَاجَتِهِ وَهُوَ يُرِيدُ الرَّجْعَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ».

(٤٩٤٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ

(٤٩٣٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٥٥] وابن خزيمة [١٥٠٦] وابن حبان [٢٠٦٢].

(٤٩٣٨) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٤٩٣٩) [ضعيف]: أخرجه مالك [٣٨٥] بلاغًا عن سعيد بن المسيب وأخرجه عبد الرزاق [١٩٤٦] مثل المؤلف. وأبو الشيخ في الأذان كما في كنز العمال [٢١٠٢٧] وأبو داود في المراسيل كما في تحفة الأحوذي [١/ ٥١٩] وسنده حسن إلى سعيد. وهو مرسل لا تقوم به حجة. والحجة هي في خبر أبي هريرة الماضي.

(٤٩٤٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٥٥١] وفيه زيادة ضعيفة. وأخرجه ابن ماجه [٧٩٣] وابن حبان [٢٠٦٤] والحاكم [١/ ٣٧٢] وعنه المؤلف. والطبراني في الكبير [١٢٢٦٥] وابن الجعد [٤٨٣] والطبراني في الأوسط [٤٣٠٣] والفسوى في الأربعين [٢٥] والخطيب في تاريخه [٦/ ٢٨٥] وابن عدي [٧/ ٢١٣] والذهبي في تذكرة الحفاظ [٢/ ٧٠٥] وأبو موسى المديني في اللطائف [١/ ١٤] وسنده صحيح ثابت. وقد أعله جماعة=

أَبِي عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلاَّ مِنْ عُذْرٍ». وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ وَرَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنْ سَعِيدٍ مَوْقُوفًا عَلَى ابن عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ مَغْرَاءُ الْعَبْدِيُّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ مَرْفُوعًا، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ مُسْنَدًا وَمَوْقُوفًا وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٩٤١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَمْ يُرِدْ خَيْرًا وَلَمْ يُرَدْ بِهِ.

(٤٩٤٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﵁: لاَ صَلاَةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ.

(٤٩٤٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: لاَ صَلاَةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ. فَقِيلَ لَهُ: وَمَنْ جَارُ الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: مَنْ أَسْمَعَهُ الْمُنَادِي.

=من الحفاظ بكون بعض الرواة رواه عن شعبة موقوفًا. والجواب من وجهين.

١- أن هشيم وقراد قد روياه عن شعبة مرفوعًا. وهما ثقتان. وزيادتهما مقبولة على الرأس والعينين. ثم إن لشعبة فيه إسناد آخر.

٢- هب أنه موقوف من طريق شعبة!! فقد ورد مرفوعًا من طريق غيره بالإسناد الصحيح كما عند الدينوري في المجالسة [١/ ٢٨٣] وأبو نعيم في أخبار أصبهان [٢/ ٣٤٢] فالصواب حمل الحديث على الوجهين وهذا أولى من توهيم الثقات بدون برهان. وللحديث شواهد أخرى.

(٤٩٤١) [صحيح لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [١٩١٧] وهو أثر صحيح. لكن سند المؤلف ضعيف. فيه أحمد بن عبد الجبار. وليس هو من أهل الاحتجاج لكن سنده عند عبد الرزاق صحيح قوي.

(٤٩٤٢) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [١٩١٥] وابن أبي شيبة [٣٤٦٩] وسنده ضعيف. أبو حيان هذا ثقة معروف لكن الآفة من والده!! فهو لم يرد عنه سوى ولده!! ووثقه ابن حبان والعجلي. وهما معروفان بالتساهل لا سيما في هذه الطبقة. ومن ثَمَّ قال الفاسي: (مجهول) ورده عليه الحافظ فلم يصب!! وقد ضعفه هو في التلخيص [٣/ ٣١].

(٤٩٤٣) [ضعيف]: انظر ما قبله.

(٤٩٤٤) - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ مِنْ جِيرَانِ الْمَسْجِدِ. وَهُوَ صَحِيحٌ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مَرْفُوعًا وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٤٩٤٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْيَمَامِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ صَلاَةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ**».

(٤٩٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَصَمِّ عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ أَعْمَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الصَّلَاةِ فَسَأَلَهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فِي بَيْتِهِ فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «**هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟**» فَقَالَ لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَأَجِبْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ.

(٤٩٤٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا

(٤٩٤٤) [ضعيف]: أخرجه الدارقطني [١/ ٤١٩] وسنده واهٍ. فيه الحارث الأعور. وهو تالف على الراجح. وإن كان فقيهًا عالمًا. يرحمه الله.

(٤٩٤٥) [منكر]: أخرجه الحاكم [١/ ٣٧٣] وعنه المؤلف. والدارقطني [١/ ٤٢٠] وابن الجوزي في العلل المتناهية [١/ ٤١٠] والطبراني في أماليه ومن طريقه الديلمي كما في كشف الخفاء [٣٠٧٣] من حديث أبي هريرة. وسنده منكر. فيه سليمان بن داود. قال البخاري في تاريخه [٤/ ١١]: (منكر الحديث) وكذا قال أبو حاتم كما في الجرح والتعديل [٤/ ١١٠] وله طريق آخر من رواية جابر أخرجه الدارقطني [١/ ٤٢٠] والدولابي في الكنى [١] والعقيلي في الضعفاء [٤/ ٨٠] وفي سنده محمد بن سكين قال أبو حاتم: (مجهول الحديث منكر) وذكره البخاري في تاريخه [١/ ١١١] وذكر له هذا الحديث ثم قال: (في إسناده نظر) وهذا جرح شديد عنده. وله شاهد آخر من حديث عائشة. أخرجه ابن حبان في المجروحين [٢/ ٩٤] وفي سنده عمر بن رشد الجاري. وهو مالك. قد جرى في حديثه التلف. وللنقاد فيه كلمات شديدة. وبالجملة فقد قال الحافظ في التلخيص [١/ ١٢٣]: (ليس له إسناد ثابت) والله تعالى أعلم.

(٤٩٤٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٥٥] وأبو داود [٥٥٢] وابن ماجه [٧٩٢] والحاكم [١/ ٣٧٥] وعنه المؤلف. وعبد الرزاق [١٩١٣] والنسائي في الكبرى [٩٢٣] وابن راهويه [٣١٣] وأبو عوانة [٢/ ٦] وغيرهم.

(٤٩٤٧) [صحيح لغيره]: فيه عنعنة أبي إسحاق السبيعي وأشار المؤلف إلى أن فيه اختلافًا. لكنه صحيح من طرق. وانظر ما قبله.

مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ ثَابِتٍ الصَّيْدَلاَنِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَاتِمٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً أَعْمَى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَسْمَعُ النِّدَاءَ وَلَعَلِّي لاَ أَجِدُ قَائِدًا أَفَأَتَّخِذُ مَسْجِدًا فِي دَارِي؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسْمَعُ النِّدَاءَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «إِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ فَاخْرُجْ». خَالَفَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ فَرَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ.

(٤٩٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كَبِيرٌ ضَرِيرٌ، شَاسِعُ الدَّارِ وَلِي قَائِدٌ لاَ يُلاَوِمُنِي. فَهَلْ تَجِدُ لِي رُخْصَةً أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً».

(٤٩٤٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عن عَاصِمٍ عَنْ أَبِي رَزِينٍ: أَنَّ ابن أُمِّ مَكْتُومٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ... الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ أَبُو سِنَانٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٤٩٥٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيُّ حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ يَزِيدَ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ ابن أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةُ الْهَوَامِّ وَالسِّبَاعِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ فَحَيَّ هَلاً».

(٤٩٤٨) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما قبله.

(٤٩٤٩) [صحيح]: هذا إسناد ثابت متصل. وانظر [٤٩٤٦].

(٤٩٥٠) [قوي]: أخرجه أبو داود [٥٥٣] وعنه المؤلف. وسنده قوي. فيه هارون بن زيد. وهو قوي الحديث فوق الصدوق قليلاً. وانظر [٤٩٤٦].

قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدٍ: قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ: لَيْسَ فِي أَمْرِهِ هَذَا الأَعْمَى بِحُضُورِ الْجَمَاعَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حُضُورَهَا فَرْضٌ؛ لأَنَّهُ قَدْ رَخَّصَ لِعُتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ - وَهُوَ أَعْمَى- التَّخَلُّفَ عَنْ حُضُورِهَا. فَدَلَّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: لاَ أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً، أَيْ: لاَ أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً تَلْحَقُ فَضِيلَةَ مَنْ حَضَرَهَا. قَالَ الشَّيْخُ: وَالَّذِي يُؤَكِّدُ هَذَا التَّأْوِيلَ ما:

(٤٩٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْشَاذٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْمُطَوِّعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ الْحَنَّاطُ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابن أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَائِدًا لاَ يَلاَئِمُنِي فِي هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ. قَالَ: أَيُّ الصَّلاَتَيْنِ؟ قُلْتُ: الْعِشَاءُ وَالصُّبْحُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ الْقَاعِدُ عَنْهُمَا مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَو حَبْوًا**».

قَالَ الشَّيْخُ: وَاخْتَلَفُوا فِي اسْمِ ابن أُمِّ مَكْتُومٍ فَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ وَقِيلَ: عَمْرٌو.

(٤٩٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرَفِيُّ الْحَرْبِيُّ فِي مَسْجِدِ الْحَرْبِيَّةِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الأَقْمَرِ يَذْكُرُ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ. وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلاَّ مُنَافِقٌ مَعْلُومٌ نِفَاقُهُ. وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ.

(٤٩٥١) [حسن]: هذا إسناد حسن. فيه أبو شهاب الحناط. وهو صدوق متماسك في حفظ بعض الوهم والخطأ. لكنه لم يفحش وقد مشاه جماعة. بل لا أعلم أحدًا ضعفه. إلا قول النسائي: (ليس بالقوي) ولا تدل على الضعف؛ فحسبه أن يكون دون الثقة القوي في حديثه. وهذا حال أبي شهاب. وحديثه مقبول ما لم يخالف أو يُغرب.

(٤٩٥٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٥٤] وابن ماجه [٧٧٧] وأحمد [١/ ٣٨٢] والنسائي في الكبرى [٩٢٢] والطبراني في الكبير [٨٥٩٦] والطيالسي [٣١٣] وعبد الرزاق [١٩٧٩] والفسوي في الأربعين [٢٦] وأبو عوانة [٢/ ٧].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ.

(٤٩٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ، لاَ يَسْتَطِيعُونَهُمَا**». أَوْ نَحْوَ هَذَا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَيُشْبِهُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَمِّهُ بِأَنْ يُحَرِّقَ عَلَى قَوْمٍ بُيُوتَهُمْ أَنْ يَكُونَ مَا قَالَهُ فِي قَوْمٍ تَخَلَّفُوا عَنْ صَلاَةِ الْعِشَاءِ لِنِفَاقٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٩٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الرَّجُلَ فِي صَلاَةِ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ أَسَأْنَا بِهِ الظَّنَّ.

٦٧٥- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ

(٤٩٥٥) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخَرِينَ وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخَسْرُوجَرْدِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْخَسْرُوجَرْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ**

(٤٩٥٣) [صحيح لغيره]: أخرجه الشافعي [٢١٤] وعنه المؤلف. وأخرجه مالك في الموطأ [٢٩٢] من طريق عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب مرسلاً. فلا أدري في وقع سقط في كتاب السنن ومسند الشافعي؟! أم أنه من الشافعي نفسه ؟! وكذا ذكره عن ابن المسيب الحافظ ابن عبد البر في التمهيد [٢٠/ ١١] ثم أخرج له بأسانيده طرقًا موصولة تشهد للفظ هذا الحديث وله شواهد في الصحيحين.

(٤٩٥٤) [صحيح لغيره]: أخرجه الطبراني في الكبير [١٣٠٨٥] وابن خزيمة [١٤٨٥] وابن حبان [٢٠٩٩] والحاكم [١/ ٣٣٠] وعنه المؤلف. وابن أبي شيبة [٣٣٥٣] وسند المؤلف فيه: أحمد بن عبد الجبار. وهو ضعيف لكن للحديث طرق بعضهما صحيح عند هؤلاء. وقد صححه الألباني.

(٤٩٥٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦١٩] ومسلم [٦٥٠] وغيرهما.

الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». وَفِي رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ: «تَفْضُلُ صَلاَةَ الْفَذِّ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٩٥٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّرْقِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاَةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ».

(٤٩٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَطَّارُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا». كَذَا رَوَاهُ الرَّبِيعُ عَنِ الشَّافِعِيِّ فِي كِتَابِ الإِمَامَةِ، وَرَوَاهُ الْمُزَنِيُّ وَحَرْمَلَةُ عَنْ الشَّافِعِيِّ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنْ مَالِكٍ. فَمِنَ الْحُفَّاظِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الرَّبِيعَ وَاهِمٌ فِي رِوَايَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ رَوَى فِي الْمُوَطَّإِ عِدَّةَ أَحَادِيثَ رَوَاهَا خَارِجَ الْمُوَطَّإِ بِغَيْرِ تِلْكَ الأَسَانِيدِ. وَهَذَا مِنْ جُمْلَتِهَا، فَقَدْ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ مَالِكٍ نَحْوَ رِوَايَةِ الرَّبِيعِ.

(٤٩٥٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحِيرِيُّ الثِّقَةُ الْمَأْمُونُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَتِهِ وَحْدَهُ خَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ جُزْءًا». وَأَمَّا حَدِيثُ مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ.

(٤٩٥٩) - فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ عَنْ

(٤٩٥٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٩٥٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٨٩] ومسلم [٦٤٩] وغيرهما.

(٤٩٥٨) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٩٥٩) [صحيح]: انظر ما قبله.

مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا**».

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٩٦٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**تَفْضُلُ صَلاَةُ الْجَمِيعِ عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ، وَتَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ**». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: الآية ٧٨].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

وَقَدْ رُوِّينَاهُ فِيمَا مَضَى مِنْ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٤٩٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فِرَاسٍ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا - أَفْلَحُ يَعْنِي: ابن حُمَيْدٍ - عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ سَلْمَانَ الأَغَرِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلاَةِ الْفَذِّ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ.

(٤٩٦٢) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابن

(٤٩٦٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٢١] ومسلم [٦٤٩] وغيرهما.

(٤٩٦١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٤٩] وأحمد [٢/ ٤٨٥] بهذا اللفظ.

(٤٩٦٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦١٩] وأحمد [٣/ ٥٥] وابن حبان [١٧٤٩] وأبو يعلى [١٣٦١] بهذا اللفظ من حديث أبي سعيد الخدري.

مِلْحَانَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابن الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلاَةِ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

(٤٩٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ سُفْيَانَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ». لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي نُعَيْمٍ: وَمَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

وَرَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَسَدِيُّ عَنِ الثَّوْرِيِّ فَجَعَلَ قِيَامَ لَيْلَةٍ لِلْفَجْرِ وَحْدَهَا، كَمَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَكَذَلِكَ قَالَهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ. وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ جَمِيعَ ذَلِكَ إِلاَّ أَنَّهُ أَحَالَ بِالرِّوَايَتَيْنِ رِوَايَةِ أَبِي أَحْمَدَ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَلَى رِوَايَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ.

(٤٩٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ السِّمْسَارُ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ مَحْمُودٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْعِشَاءِ فَتَفَقَّدَ

(٤٩٦٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٥٦] وابن حبان [٢٠٥٨] وابن خزيمة [١٤٧٣] وغيرهم.

(٤٩٦٤) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٥٥٤] والنسائي [٨٤٣] والطيالسي [٥٥٤] والطبراني في الأوسط [١٨٣٤] والعقيلي [٢/ ١١] وأحمد [٥/ ١٤٠] وابن حبان [٢٠٥٦] وابن خزيمة [١٤٧٦] وابن الجعد [٢٥٤٨] وعبد الرزاق [٢٠٠٤] والحاكم [١/ ٣٧٥] وعبد بن حميد في المنتخب [١٧٣] وسنده ضعيف مضطرب. أما ضعفه. فعبد الله بن أبي بصير. لم يرو عنه سوى أبي إسحاق وحده!! ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي!! ولا ينفعه هذا التوثيق كما هو معروف. وهما قد يتساهلان جدًّا في هذه الطبقة. وأما الاضطراب. فقد بينه الحافظ في التهذيب [٥/ ١٤١] وقبله الحاكم في المستدرك [١/ ٣٧٥].

رِجَالاً فَقَالَ: «أَشَهِدَ فُلاَنٌ؟». قِيلَ: لاَ، ثُمَّ قَالَ: «أَشَهِدَ فُلاَنٌ؟». قِيلَ: لاَ، ثُمَّ قَالَ: «أَشَهِدَ فُلاَنٌ؟». قَالُوا: لاَ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ - يَعْنِي صَلاَةَ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ - مِنْ أَثْقَلِ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ. وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا. وَإِنَّ صَلاَةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلاَتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ. وَإِنَّ الصَّفَّ الأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صُفُوفِ الْمَلاَئِكَةِ».

وَقَدْ قِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُبَيٍّ، وَقِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أُبَيٍّ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

(٤٩٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ثَوْرٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الإِسْفِرَائِنِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ الْكُلاَعِيِّ عَنْ قُبَاثِ بْنِ أَشْيَمَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلاَةُ رَجُلَيْنِ يَؤُمُّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلاَةِ أَرْبَعَةٍ تَتْرَى، وَصَلاَةُ أَرْبَعَةٍ يَؤُمُّهُمْ أَحَدُهُمْ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلاَةِ ثَمَانِيَةٍ تَتْرَى، وَصَلاَةُ ثَمَانِيَةٍ يَؤُمُّهُمْ أَحَدُهُمْ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلاَةِ مِائَةٍ تَتْرَى».

(٤٩٦٥) [ضعيف]: أخرجه الحاكم [٣/ ٧٢٥] وعنه المؤلف. والطبراني في الكبير [٧٣] ومسند الشاميين [٤٨٧] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٩٢٦] وابن سعد في الطبقات [٧/ ٤١١] والبخاري في تاريخه [٧/ ٤١١] والبزار[٤٦١] والديلمي [٢/ ٢٤٣] قال الهيثمي في المجمع [٢/ ١٦٣] (رواه البزار والطبراني في الكبير. ورجال الطبراني موثقون!!) كذا قال!! وفي جميع أسانيده: عبد الرحمن بن زياد الراوي عن قباث بن أشيم. وهو مجهول كما في الجرح والتعديل [٥/ ٢٣٤] لكن وثقه ابن حبان في ثقاته [١/ ١٢٣]!!! لكن لا ينفعه هذا التوثيق. وقد سقط من سنده عند المؤلف. فصار هكذا: (عن يونس بن سيف الكلاعي عن قباث بن أشيم به...!!) ولعل هذا من الوليد بن مسلم. فإنه يدلس التسوية. والصواب: (عن يونس بن سيف عن عبد الرحمن بن زياد عن قباث بن أشيم به...) إذا عرفت هذا. فقد قال المنذري [١/ ١٥٢]: (رواه البزار والطبراني بإسناد لا بأس به!!) وقد رأيت أنت البأس بعينيك!! وقد حسنه الألباني في الصحيحة [٤/ ٥٤٢] بالحديث الذي مضى قبله ثم حسَّن الحديث بهذا!! وفيه نظر. ولو كان ثَمَّ مجال للتحسين. فيكون لبعض ألفاظه فقط. وليس للحديث كله. فانتبه.

هَذَا حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَقَالَ عِيسَى بْنُ يُونُسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ قُبَاثٍ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ الْوَلِيدِ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ قُبَاثٍ.

٦٧٦- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الْمَسْجِدِ لِلصَّلَاةِ

(٤٩٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَضْلُ صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلاَتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لاَ يَنْهَزُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ إِلاَّ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةً، وَحُطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

(٤٩٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ لطيف الْمِصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ الرَّافِقِيُّ حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ الْعَلاَءِ بْنِ هِلاَلٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ الأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ تَعَالَى فَيَقْضِي فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ كَانَتْ خُطُوَاتُهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً**». لَفْظُ حَدِيثِ الْحَافِظِ وَالْقَاضِي. وَفِي رِوَايَةِ الْمِصْرِيِّ: «**يُؤَدِّي فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ كَانَتْ خُطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَالأُخْرَى تَرْفَعُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً**».

(٤٩٦٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٦٥] ومسلم [٢٧٢] وغيرهما.

(٤٩٦٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٦٦] وابن حبان [٢٠٤٤] وأبو يعلى [٦٢٠١] وابن راهويه [١٩٧] والذهبي في تذكرة الحفاظ [١/ ٢٤٢] بهذا اللفظ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عَدِيٍّ.

(٤٩٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ أَخْبَرَنِي الأَسْوَدُ بْنُ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ فَرِجْلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وَأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً**».

(٤٩٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ جَعْفَرٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ**». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ.

(٤٩٧٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّمَا غَدَا وَرَاحَ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ كِلاَهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ.

(٤٩٦٨) [صحيح]: أخرجه النسائي [٧٠٥] وأحمد [٢/ ٣١٩] والحاكم [١/ ٣٣٨] وابن أبي شيبة [٦٠٠٥] وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٥٩] والمروزي في تعظيم قدر الصلاة [١٠١] وسنده صحيح. وراجع علل الدارقطني [٩/ ٣٠٥].

(٤٩٦٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٥١] ومالك [٣٨٤] والترمذي [٥١] والنسائي [١٤٣] وأحمد [٢/ ٣٠٣] وابن خزيمة [٥] وابن حبان [١٠٣٨] وأبو يعلى [٦٥٠٣] وعبد الرزاق [١٩٩٣] وابن عبد البر في التمهيد [٢٠/ ٢٢٢].

(٤٩٧٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٣١] ومسلم [٦٦٩] وغيرهما.

(٤٩٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِيُّ - يَعْنِي: الْعَبَّاسَ بْنَ الْفَضْلِ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَبَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنِ ابن الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟»** أَظُنُّهُ قَالَ: قَالُوا: لاَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ. قَالَ: **«فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا»**. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

وَفِي رِوَايَةِ ابن عَبْدَانَ: كَذَلِكَ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ يُذْهِبْنَ الْخَطَايَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ.

(٤٩٧٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبَغْدَادِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ يَمُرُّ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ»**.

قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: وَمَا يُبْقِي ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ؟ لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

وَفِي حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ أَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ: فَمَاذَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ؟

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٤٩٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ**

(٤٩٧١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٠٥] ومسلم [٦٦٧] وغيرهما.

(٤٩٧٢) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٩٧٣) [حسن لغيره]: مضى تخريجه في الحديث [٤٩١٠] فانظره.

الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لاَ يَنْصِبُهُ إِلاَّ إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلاَةٌ عَلَى إِثْرِ صَلاَةٍ لاَ لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ».

(٤٩٧٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ مَرَّ إِلَى الْمَسْجِدِ يَرْعَى الصَّلاَةَ كَتَبَ لَهُ كَاتِبَهُ أَوْ كَاتِبَاهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَرْعَى الصَّلاَةَ كَالْقَانِتِ وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ».

(٤٩٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الشِّيرَازِيُّ وَكَانَ ثِقَةً وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ يُثْنِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو غَسَّانَ الْمَدَنِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(٤٩٧٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمَوَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْكَحَّالُ نَحْوَه.

(٤٩٧٤) [صحيح]: أخرجه أحمد [٤/ ١٥٧] وابن حبان [٢٠٤٥] وابن خزيمة [١٤٩٢] والحاكم [١/ ٣٣١] وعنه المؤلف. والطبراني في الكبير [٨٤٢] وأبو يعلى [١٧٤٧] وابن المبارك في الزهد [٤١٠] والخطيب في تاريخه [٢/ ٢٢٩] والمؤلف في الشعب [٢٨٩٢] وسنده صحيح متصل. وأبو عشانة ثقة.

(٤٩٧٥) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن خزيمة [١٤٩٩] والحاكم [١/ ٣٣١] وعنه المؤلف. والطبراني في الكبير [٥٨٠٠] والمؤلف في الشعب [٢٩٠١] من حديث سهل بن سعد الساعدي. وسنده ضعيف. فيه يحيى بن الحارث؟! روى عنه اثنان. ولم يوثقه أحد!! فإن قلتَ: قد وثقه الرواي عنه وهو إبراهيم بن محمد الحلبي!! فالجواب أن يُقال: يا إبراهيم هلاَّ بحثتَ أنت عمَّنْ يوثِّقك سوى ابن حبان؟! ومع ذلك فقد قال ابن حبان: (يخطئ)!! فأيش يكون قيمة توثيق هذا الذي يحتاج إلى توثيق؟! وللحديث شواهد ستأتي. وهو صحيح.

(٤٩٧٦) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن ماجه [٧٨١] والحاكم [١/ ٣٢٢] والطبراني في الأوسط [٥٩٥٦] والقضاعي في الشهاب [٧٥١] وتمام في فوائده [١٩٠] وأبو الشيخ في طبقاته [٤/ ٦٧] والعقيلي [٢/ ١٤٠] وابن عساكر في تاريخه [٤٩/ ٢١١] وسنده مجهول!! داود بن سليمان وأبوه سليمان هما في خبر كان!! طيران غريبان لا يُعرفان!! راجع الجرح والتعديل [٤/ ١٤٣] وضعفاء العقيلي [٢/ ١٤٠] وسيأتي للحديث شاهد آخر. وهذا من حديث أنس.

(ح) وَحَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ مُؤَذِّنُ مَسْجِدِ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَسْلَمَ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي ظُلَمِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

(٤٩٧٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِيُّ حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْكَحَّالُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ الْكَحَّالِ.

٦٧٧- باب فَضْلِ بُعْدَ الْمَمْشَى إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَا جَاءَ فِي احْتِسَابِ الآثَارِ

(٤٩٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلاَةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشًى فَأَبْعَدُهُمْ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيهَا ثُمَّ يَنَامُ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

(٤٩٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ مِنْ

(٤٩٧٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٧٥٦] والترمذي [٢٢٣] والطبراني في الأوسط [٤٢٠٧] والقضاعي في الشهاب [٧٥٢] وابن الجوزي في العلل المتناهية [١/ ٤٠٦] من حديث بريدة الأسلمي. وسنده ضعيف لا يقوى. فيه علتان: إسماعيل الكحال. وكان يخطئ. ويتفرد عن المشاهير بمناكير كما يقول ابن حبان. وشيخه عبد الله بن أوس!! لا يعرفه أحد على الأرض إلا إسماعيل الكحال!! وقد قال ابن القطان: (مجهول الحال) قلتُ: والعين وللحديث شواهد عن جماعة من الصحابة. يتقوى به الحديث إن شاء الله.

(٤٩٧٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٢٣] ومسلم [٦٦٢] وغيرهما.

(٤٩٧٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٦٣] وابن حبان [١٢٨٤] وابن خزيمة [٩٥٠] وغيرهم.

أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِمَّنْ يُصَلِّي الْقِبْلَةَ أَبْعَدَ مَنْزِلاً مِنْ الْمَسْجِدِ مِنْهُ فَكَانَ يَحْضُرُ الصَّلَوَاتِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَقِيلَ لَهُ: لَوِ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا فَرَكِبْتَهُ فِي الرَّمْضَاءِ، وَالظَّلْمَاءِ، فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ مَنْزِلِي يَلْزَقُ الْمَسْجِدَ. فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ. فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْمَا يُكْتَبَ أَثَرِي، وَخَطَايَ وَرُجُوعِي إِلَى أَهْلِي، وَإِقْبَالِي، وَإِدْبَارِي أَوْ كَمَا قَالَ: قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَأَعْطَاكَ مَا احْتَسَبْتَ أَجْمَعَ**». أَوْ كَمَا قَالَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ.

(٤٩٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدْآبَاذِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ بَنِي سَلِمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ فَيَدْنُوا مِنَ الْمَسْجِدِ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ فَقَالَ: «**يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلاَ تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ؟**» قَالُوا: بَلَى فَأَقَامُوا.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ.

(٤٩٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قال: سَمِعْتُ كَهْمَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ وَالْبِقَاعُ خَالِيَةٌ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**يَا بَنِي سَلِمَةَ دِيَارَكُمْ فَإِنَّمَا تُكْتَبُ آثَارُكُمْ**». قَالَ: فَأَقَامُوا وَقَالُوا: مَا يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحَوَّلْنَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ النَّضْرِ عَنْ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

(٤٩٨٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الأَبْعَدُ فَالأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا**».

(٤٩٨٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٧٨٨] ومسلم [٦٦٤].

(٤٩٨١) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٤٩٨٢) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٥٦] وابن ماجه [٧٨٢] وأحمد [٢/ ٤٢٨] والحاكم [١/ ٣٢٦] وعنه المؤلف. وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٥٨] وابن أبي شيبة [٦٠٠٤] والخطيب في تاريخه [١١/ ٣١] وابن عساكر في تاريخه [٣٧/ ٣٣٨] وسنده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن مهران. لم يرو عنه إلا ابن أبي ذئب وحده!! ولم يوثقه إلا ابن حبان. لكن تقدمت له شواهد كثيرة. فهو بها حسن.

٦٧٨- باب فَضْلِ الْمَسَاجِدِ وَفَضْلِ عِمَارَتِهَا بِالصَّلَاةِ فِيهَا وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ فِيهَا

(٤٩٨٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنِي الْحَارِثُ - يَعْنِي: ابن عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى الأَنْصَارِيِّ.

(٤٩٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فِرَاسٍ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْطَالَقَانِيُّ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «لاَ أَدْرِي». فَقَالَ: أَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ قَالَ: «لاَ أَدْرِي». قَالَ: فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا جِبْرِيلُ أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟» قَالَ: لاَ أَدْرِي قَالَ: «أَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟» قَالَ: لاَ أَدْرِي قَالَ: «سَلْ رَبَّكَ». قَالَ: فَانْتَقَضَ جِبْرِيلُ انْتِقَاضَةً كَادَ يُصْعَقُ مِنْهَا مُحَمَّدٌ ﷺ. فَقَالَ: مَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ. فَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِجِبْرِيلَ عليه السلام: سَأَلَكَ مُحَمَّدٌ أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟ فَقُلْتَ: لاَ أَدْرِي، وَسَأَلَكَ أَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ فَقُلْتَ: لاَ أَدْرِي. فَأَخْبِرْهُ أَنَّ خَيْرَ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وَأَنَّ شَرَّ الْبِقَاعِ الأَسْوَاقُ.

(٤٩٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ.

(٤٩٨٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٧١] وابن حبان [١٦٠٠] وابن خزيمة [٩٣١٢] وابن عساكر في تاريخه كما في مختصره [١/ ١٤٤٠] وغيرهم.

(٤٩٨٤) [حسن لغيره]: أخرجه ابن حبان [١٥٩٩] والحاكم [١/ ١٦٧] والحارث في مسنده [١٢٤/ زوائد الهيثمي] وفي سنده عطاء بن السائب. وهو قد اختلط حتى سار باختلاطه الركبان. وجرير بن عبد الحميد ممن سمع منه بعد اختلاطه كما قال ابن معين. لكن للحديث شاهد من حديث جبير بن مطعم. أخرجه أحمد [٤/ ٨١] والحاكم [١/ ١٦٦] وأبو يعلى [٧٤٠٣] والطبراني في الكبير [١٥٤٥] والحارث [٤٢٠/ زوائد الهيثمي] وفي سنده عبد الله بن محمد بن عقيل. وهو ضعيف على الراجح. يرويه عنه زهير بن محمد. وهو يروي مناكير في أوقات. وقد تابعه قيس بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن عقيل عند الحارث [٤٢٠] وقيس حاله أسوأ من حال زهير!! وله شاهد آخر من حديث أنس عند الطبراني في الأوسط [٧١٤٠] وسنده ضعيف. وقد ذكره الحافظ في فتح الباري [٤/ ٢٦٩] ثم قال: (وإسناده حسن)!! يعني بطرقه.

(٤٩٨٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٢٨] ومسلم [٦٤٩] وغيرهما.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِشْرٍ الإِسْفِرَائِنِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَقِيلٍ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ لاَ يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ الصَّلاَةُ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ وَغَيْرِهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٤٩٨٦) - حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ إِمْلاَءً مِنْ كِتَابِهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: انْتَظَرْنَا الْحَسَنَ فَرَاثَ عَلَيْنَا فَجَاءَ وَقَالَ: دَعَانَا جِيرَانُنَا هَؤُلاَءِ ثُمَّ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: انْتَظَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى كَانَ شَطْرُ اللَّيْلِ. فَبَلَغَهُ فَجَاءَ فَصَلَّى لَنَا ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ: «**أَلاَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلاَةَ**». قَالَ الْحَسَنُ: وَإِنَّ الْقَوْمَ لَنْ يَزَالُوا فِي خَيْرٍ مَا انْتَظَرُوا الْخَيْرَ. قَالَ قُرَّةُ: هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّبَّاحِ.

(٤٩٨٧) - حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمَشٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَلِيمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَلِيمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ الصَّائِغُ بِمَرْوَ أَخْبَرَنَا الْمُوَجِّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلاَءٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ كَانَ قَلْبُهُ مُعَلَّقًا فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَمْ تَعْلَمْ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ**».

(٤٩٨٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨١١] ومسلم [٦٤٠] وغيرهما.

(٤٩٨٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٢٩] ومسلم [١٠٣١].

هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي عَاتِكَةَ الأَزْدِيُّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ الْعَنْسِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ».

٦٧٩- باب ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي وَرَدَ فِي الأَعْمَى سَمِعَ النِّدَاءَ وَمَنْ لَمْ يُرَخِّصْ فِي تَرْكِ الْحُضُورِ وَمَنْ رَخَّصَ فِيهِ فِي غَيْرِ الْجُمُعَةِ

(٤٩٩١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُطَرِّزُ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَلَفْظُهُ هَذَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصَمُّ عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ أَعْمَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الصَّلاَةِ. فَسَأَلَهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فِي بَيْتِهِ فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ. فَقَالَ لَهُ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاَةِ؟». فَقَالَ لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَجِبْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَسُوَيْدٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

٦٨٠- باب مَنْ جَمَعَ فِي بَيْتِهِ

(٤٩٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا فَرُبَّمَا تَحْضُرُهُ الصَّلاَةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ، ثُمَّ يُنْضَحُ ثُمَّ يَقُومُ فَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا قَالَ: وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ وَأَبِي الرَّبِيعِ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

=في آخر عمره حتى صار يتلقن!! وهذه مصيبة!! فرواية القدماء عنه مستقيمة. وأبو داود لا يروي عن شيخ إلا بعد التثبت التام. ومَنْ مثل سليمان بن الأشعث في هذا؟! وفيه أيضًا: عثمان بن أبي العاتكة. متكلم فيه. لكن المترجح من أقوالهم أنه صدوق إلا في روايته عن علي بن يزيد الألهاني. فهو ضعيف. وهذا ليس منها. فالظاهر أن الحديث حسن. وقد حسنه الألباني في صحيح أبي داود [٤٤٧].

(٤٩٩١) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٩٤٦].

(٤٩٩٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٥٩] وأحمد [٣/ ٢١٢] ونحوه في البخاري [٥٨٥٠] بهذا اللفظ.

(٤٩٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ فِي بَيْتِهِ الْمَغْرِبَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ قَرَأَ ﴿وَالْمُرْسَلَتِ﴾ [المرسلات: الآية ١] مَا صَلَّى بَعْدَهَا صَلاَةً حَتَّى قُبِضَ.

(٤٩٩٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ فَذَكَرَهُ.

(٤٩٩٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابن الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ قَالاَ: أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ فِي دَارِهِ قَالَ: صَلَّى هَؤُلاَءِ خَلْفَكُمْ؟ قُلْنَا: لاَ. فَقَالَ: قُومُوا فَصَلُّوا، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلاَتِهِ بِهِمَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسٍ فِي ذَلِكَ فِي بَابِ كَرَاهِيَةِ تَأْخِيرِ الْعَصْرِ وَسَنَرْوِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ «وَلاَ يَؤُمُّ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ».

(٤٩٩٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ وَأَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَمْدَانَ الْفَارِسِيُّ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى الأَنْصَارِ أَوْ مَمْلُوكًا دَعَا أَبَا ذَرٍّ وَحُذَيْفَةَ وَابْنَ مَسْعُودٍ فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ تَقَدَّمَ أَبُو ذَرٍّ لِيُصَلِّيَ بِهِمْ فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: تَأَخَّرْ يَا أَبَا ذَرٍّ فَقَالَ

(٤٩٩٣) [قوي]: أخرجه النسائي [٩٨٥] وأحمد [٦/ ٣٣٨] والطحاوي [١/ ٢١١] وابن عبد البر في التمهيد [٩/ ٢٣] وسنده قوي.

(٤٩٩٤) [قوي]: انظر ما قبله.

(٤٩٩٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٣٤] والنسائي [٧١٩] وابن خزيمة [١٦٣٦] وابن حبان [١٨٧٤] والبزار [١٤٧٩] والطحاوي [١/ ٢٢٩] والمروزي في تعظيم قدر الصلاة [١٠١٥] وابن أبي شيبة كما في نصب الراية [١/ ٢٣٥] بهذا اللفظ.

(٤٩٩٦) [ضعيف]: هذا إسناد رجاله ثقات مشاهير سوى أبي سعيد مولى أبي أسيد هذا. وقد بحثتُ عنه فلم أهتد إلى ترجمته ورأيت اثنين من موالي أبي أسيد. لا يكنى أحدهما بأبي سعيد!! ولا يروى عنه أبو غضرة!! ولعلَّ الله يحدث بعد ذلك أمرًا.

أَبُو ذَرٍّ: أَكَذَاكَ يَا ابن مَسْعُودٍ أَوْ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَتَأَخَّرَ. قَالَ سُلَيْمَانُ: يَعْنِي: إِنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِبَيْتِهِ.

(٤٩٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ مُوسَى الصَّغِيرِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ: أَنَّهُ صَنَعَ طَعَامًا فَدَعَا إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ وَإِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ وَسَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ وَذَرًّا وأُنَاسًا مِنْ وُجُوهِ الْقُرَّاءِ فَأَمَرَ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ فَقَصَّ عَلَيْهِمْ ثُمَّ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّوْا فِي الْبُيُوتِ فِي جَمَاعَةٍ وَلَمْ يَخْرُجُوا إِلَى الْمَسْجِدِ ثُمَّ جَاءَهُمْ بِالطَّعَامِ.

٦٨١- باب الاثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ

(٤٩٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

(٤٩٩٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي فَلَمَّا أَرَدْنَا الإِقْفَالَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ لَنَا: «**إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥٠٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتَوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَصِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ

(٤٩٩٧) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات.

(٤٩٩٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٠٤] وأبو داود [٥٨٩] والنسائي [٦٦٩] وأحمد [٣/ ٤٣٦] وابن خزيمة [١٥١٠] وابن حبان [٢١٢٩] والطبراني في الكبير [٦٤١] والترمذي [٢٠٥] وغيرهم بهذا اللفظ.

(٤٩٩٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٧٤] بهذا اللفظ. وانظر قبله.

(٥٠٠٠) [ضعيف]: مضى تخريجه في الحديث [٤٩٦٤] وقد بيَّنا هناك أنه حديث ضعيف مضطرب. لكن لبعض فقراته شواهد في الصحيح.

أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ فَقَالَ: «أَشَاهِدٌ فُلاَنٌ؟». قَالُوا لاَ. قَالَ: «أَشَاهِدٌ فُلاَنٌ؟». قَالُوا: لاَ. قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ - يَعْنِي: الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ - مِنْ أَثْقَلِ الصَّلاَةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَالصَّفُّ الأَوَّلُ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلاَئِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ لابْتَدَرْتُمُوهُ، وَصَلاَةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلاَتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ».

هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، وَجَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَرَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُبَيٍّ.

(٥٠٠١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ مَيْمُونٍ وَجَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

(٥٠٠٢) - وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ أَخْبَرَنَا ابن الْمُوَجِّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ فَذَكَرَهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَجَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. وَرَوَاهُ أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ.

(٥٠٠٣) - أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أُبَيٌّ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَمُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ فَذَكَرُوا سَمَاعَ أَبِي إِسْحَاقَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ وَمِنْ أَبِيهِ.

(٥٠٠١) [ضعيف]: انظر الحديث [٤٩٦٤].

(٥٠٠٢) [ضعيف]: انظر ما مضى.

(٥٠٠٣) [ضعيف]: انظر ما مضى.

(٥٠٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... صَلاَةَ الصُّبْحِ يَوْمًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(٥٠٠٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: قَدْ سَمِعْتُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ: قَالَ سَمِعْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ.

(٥٠٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: أَبُو بَصِيرٍ وَابْنُ أَبِي بَصِيرٍ سَمِعَا الْحَدِيثَ مِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ جَمِيعًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيَّ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى فِي رِوَايَةِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: دِلاَلَةٌ أَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ مَحْفُوظَةٌ مَنْ قَالَ عَنْ أَبِيهِ وَمَنْ لَمْ يَقُلْ خَلاَ حَدِيثَ أَبِي الأَحْوَصِ مَا أَدْرِي كَيْفَ هُوَ؟

(٥٠٠٤) [ضعيف]: انظر ما سبق.

(٥٠٠٥) [ضعيف]: انظر ما سبق.

(٥٠٠٦) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إلى علي بن المديني. وليس في كلامه ما يقوي الحديث. وهب أن أبا بصير وابنه قد سمعا معًا هذا الحديث من أبي بن كعب!! فقد اختُلف فيه على أبي إسحاق اختلافًا كثيرًا كما ذكره المؤلف. وجميع الروايات فيه محفوظة كما يقول الذهبي. وهناك من أدخل بين أبي إسحاق وأبي بصير راوٍ آخر!! وهو عاصم بن ضمرة!! ولون آخر!! فأدخل بعضهم أيضًا: العيذار بن حريث !! وقول الحافظ في التهذيب [٥/ ١٤١] : (تترجح الرواية الأولى لكثرتها) يقصد بالرواية الأولى: (عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي بصير عن أبي بن كعب به) والترجيح بالكثرة غير معتمد قط. لأن القلة قد تكون اضبط وأحفظ من الكثرة. وكم من الرواة من تكاثر وتتابع على وهم وقع في حديث. ولم يجدوه مضبوطًا إلا عند راوٍ ثقة ضابط؟! فالذي أراه - مع جهالة عبد الله بن أبي بصير- أنه حديث مضطرب؛ لصعوبة الترجيح بين أسانيده. ولذلك قال الذهبي: (وجميع الروايات فيه محفوظة).

(٥٠٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالا: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلاً يُصَلِّي وَحْدَهُ فَقَالَ: «**أَلاَ رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ**».

(٥٠٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلُوشَا الأَسَدَأَبَاذِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ هُوَ الْقَطِيعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا - يَعْنِي يَحْيَى بْنَ إِسْحَاقَ - حَدَّثَنَا عُلَيْلَةُ بْنُ بَدْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ**». كَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عُلَيْلَةَ وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ أَيْضًا ضَعِيفٍ.

(٥٠٠٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْحَجَرِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَرْبِيٍّ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ وَالرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ فِرَاشِهِ**». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الاِثْنَانِ جَمَاعَةٌ، وَالثَّلاَثَةُ جَمَاعَةٌ، وَمَا كَثُرَ فَهُوَ جَمَاعَةٌ**».

(٥٠٠٧) [**صحيح**]: أخرجه أبو داود [٥٧٤] والترمذي [٢٢٠] والدارمي [١٣٦٩] وأحمد [٣/ ٥] وابن حبان [٢٣٩٧] وابن خزيمة [١٦٣٢] والحاكم [١/ ٣٢٨] وأبو يعلى [١٠٥٧] والطبراني في الكبير [٦١٤٠] والصغير [٦٦٥] وابن الجارود [٣٣٠] والبزار [٢٥٣٨] وعبد الرزاق [١٧٣٣] وغيرهم. وسنده صحيح.

(٥٠٠٨) [**ضعيف جدًا**]: أخرجه ابن ماجه [٩٧٢] وأبو يعلى [٧٢٢٣] وعبد بن حميد في المنتخب [٥٦٧] والطبراني في مسند الشاميين [٨٧٧] والحاكم [٤/ ٣٧١] والدارقطني [١/ ٢٨٠] وابن أبي شيبة [٨٨١١] وابن أبي الصقر في مشيخته [٢٧] والطحاوي [١/ ١٨٢] والخطيب في تاريخه [٨/ ٤١٥] وابن عساكر في تاريخه [١٥/ ٩٥] وفي سنده الربيع بن بدر وهو واهٍ جدًا. وأبوه في عالم الغيب!! ما يعرفه أحد سوى ولده الربيع!! ولعله على شاكلته!! وجده عمرو بن جراد مثل ولده بدر تمامًا !! وللحديث طرق أخرى عن جماعة من الصحابة. لكن جميع أسانيدها ضعيفة جدًا. بل تلغى البتة. لا تصلح للتقوية طرفة عين!! فانظر تخريجها في إرواء الغليل [٢/ ٢٤٨] ونصب الراية [٢/ ١٣٦] والتلخيص [٣/ ٨١].

(٥٠٠٩) [**ضعيف جدًا**]: هذا إسناد تالف وسعيد بن زربى يقول عنه أبو حاتم: (عنده عجائب من المناكير!!) وقال الحاكم الكبير (منكر الحديث جدًا) وقال ابن حبان: (كان ممن يروي الموضوعات عن الإثبات!!) ويكفي هذا.

٦٨٢- باب مَنْ خَرَجَ يُرِيدُ الصَّلاَةَ فَسُبِقَ بِهَا

(٥٠١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى أَخْبَرَنَا أَبُو عِصْمَةَ سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي: ابن طَحْلاَءَ - عَنْ مُحْصِنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلاَّهَا وَحَضَرَهَا، لاَ يُنْقِصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا**».

(٥٠١١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَضَرَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ الْمَوْتُ فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا مَا أُحَدِّثُكُمُوهُ إِلاَّ احْتِسَابًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ الْيُمْنَى إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً، وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ الْيُسْرَى إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّئَةً، فَلْيُقَرِّبْ أَوْ لِيُبَعِّدْ فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ كَذَلِكَ. فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَأَتَمَّ الصَّلاَةَ كَانَ كَذَلِكَ**».

٦٨٣- باب الْجَمَاعَةِ فِي مَسْجِدٍ قَدْ صَلَّى فِيهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا تَفَرُّقُ الْكَلِمَةِ

(٥٠١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ

(٥٠١٠) [حسن]: أخرجه أبو داود [٥٦٤] وعنه المؤلف. والنسائي [٨٥٥] وأحمد [٢/ ٣٨٠] والحاكم [١/ ٣٢٧] وعنه المؤلف أيضًا. وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٥٥] والبخاري في الكبير [٨/ ٤٦] وابن عبد البر في التمهيد [٧/ ٦٨] وسنده حسن. فيه عبد العزيز الدراوردي. وهو صدوق الرواية. وشيخه مثله ومحصن بن علي روى عنه ثلاثة. ووثقه ابن حبان. فالظاهر أنه حسن الحديث. وشيخه روى عنه جماعات. ولم يوثقه إلا ابن وحده. فهو مثل تلميذه إن شاء الله.

(٥٠١١) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٦٣] وعنه المؤلف. والمؤلف في شعب الإيمان [٢٨٩٣] والمزى في تهذيب الكمال [٢٨/ ٢٣٨] وسنده ضعيف. فيه معبد بن هرمز. وهو مجهول الحال والعين. فلم يرد عنه سوى يعلى وحده!! ولم يوثقه ابن حبان !! فأيش ينفعه هذا التوثيق؟! لكن للحديث شواهد متفرقة مضى بعضها. فانظر مثلاً الأحاديث الواردة تحت هذا الباب: (باب ما جاء في فضل المشي إلى المسجد للصلاة).

(٥٠١٢) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٠٠٧] ووقع في إسناده: (ثنا وهب بن خالد!!) وهو غلط=

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَسْوَدُ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلاَ رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ».

(٥٠١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ سَعِيدٍ - هُوَ ابن أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ سُلَيْمَانَ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَتَّجِرُ عَلَى هَذَا». فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ.

(٥٠١٤) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا خُصَيْبُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ فِي هَذَا الْخَبَرِ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَصَلَّى مَعَهُ، وَقَدْ كَانَ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٥٠١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الإِسْفِرَائِنِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا الْجَعْدُ أَبُو عُثْمَانَ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ: صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ فِي مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ وَجَلَسْنَا فَجَاءَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فِي نَحْوٍ مِنْ عِشْرِينَ مِنْ فِتْيَانِهِ فَقَالَ: أَصَلَّيْتُمْ قُلْنَا: نَعَمْ فَأَمَرَ بَعْضَ فِتْيَانِهِ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى بِهِمْ.

(٥٠١٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: جَاءَنَا أَنَسٌ وَقَدْ صَلَّيْنَا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ. وَعَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَرِهَهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: كَرَاهِيَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مَحْمُولَةٌ عَلَى مَوْضِعٍ يَكُونُ فِي الْجَمَاعَةِ فِيهِ بَعْدَ أَنْ صَلَّى تُفَرِّقُ الْكَلِمَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

=واضح. والصواب: (وهيب بن خالد) فانتبه.

(٥٠١٣) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وهذا مضى تخريجه في [٥٠٠٧].

(٥٠١٤) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٦٦٦٠] وأبو داود في المراسيل كما في تهذيب التهذيب [٣/ ١٢٣] وسنده صحيح إلى الحسن البصري لكنه مرسل. والحديث أصله صحيح كما مضى. لكن تعيين المتصدق على الرجل بأبي بكر لا يثبت فيه حديث.

(٥٠١٥) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٧٠٩٤] وسنده صحيح متصل.

(٥٠١٦) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٣٤١٨] وسنده صحيح متصل.

٦٨٤- باب تَرْكِ الْجَمَاعَةِ بِعُذْرِ الْمَطَرِ وَفِي اللَّيْلِ بِعُذْرِ الرِّيحِ أَوِ الْبَرْدِ مَعَ الظُّلْمَةِ

(٥٠١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: أُذِّنَ بِالصَّلاَةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ فَقَالَ: «**أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ**»، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ يَقُولُ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى.

وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ أَذَّنَ وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٠١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ نَادَى بِالصَّلاَةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ: أَلاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ، أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ، أَوْ ذَاتُ رِيحٍ فِي سَفَرٍ يَقُولُ: «**أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ**». أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(٥٠١٩) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلاَةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ فَقَالَ فِي آخِرِ أَذَانِهِ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا

(٥٠١٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٣٥] ومسلم [٦٩٧] وغيرهما.

(٥٠١٨) [صحيح]: انظر قبله

(٥٠١٩) [صحيح]: مضى قبله

كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ، أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ فِي السَّفَرِ: «أَلاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(٥٠٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ ظُلْمَةٍ وَرِيحٍ، أو ظُلْمَةٍ وَبَرْدٍ، أَوْ ظُلْمَةٍ وَمَطَرٍ فَنَادَى مُنَادِيهِ: «أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

(٥٠٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ بِالْمَدِينَةِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ وَالْغَدَاةِ الْقَرَّةِ.

(٥٠٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمُطِرْنَا فَقَالَ: «لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٠٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٥٠٢٠) [صحيح]: سنده صحيح. وانظر تخريجه في [٥٠١٧].

(٥٠٢١) [منكر]: أخرجه أبو داود [١٠٦٤] وعنه المؤلف. وسنده منكر غريب لأن الثقات الذين رووا هذا الحديث عن نافع. قيدوا ذلك في السفر وجاء ابن إسحاق - وأنت تعرفه - فجعله في المدينة !! وقد قال المنذري كما في عون المعبود [٣/ ٢٧٦] : (محمد بن إسحاق فيه مقال. وقد خالفه الثقات) قلتُ: محمد صدوق لا بأس به. لكنه يدلس وقد عنعن!! وإذا كان هو مع تحديثه لا يقبل منه مخالفة الثقات الأثبات. فكيف يقبل منه هذا إذا عنعن؟!. وقد حكم الألباني بنكارته في ضعيف أبي داود [٢٣٥].

(٥٠٢٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٩٨] وابن الجعد [٢٦٠٤] وأبو داود [١٠٦٥] وأحمد [٣/ ٣١٢] وابن خزيمة [١٦٥٩] وابن حبان [٢٠٨٢] والطيالسي [١٧٣٦] من حديث جابر.

(٥٠٢٣) [صحيح لغيره]: أخرجه النسائي [٨٥٤] وابن ماجه [٩٣٦] وأحمد [٥/ ٧٤] وابن خزيمة [١٦٥٧] وابن حبان [٢٠٧٩] والطبراني في الكبير [٤٩٦] والأوسط [٨٨٢٧] وابن أبي شيبة [٦٢٦٣] وابن عبد البر في التمهيد [١٣/ ٢٧٣] وأبو داود [١٠٥٧] والبخاري في تاريخه [٢/ ٢١] عن أبي المليح عن أبيه. وسنده حسن فيه عبد الوهاب وهو صدوق محتمل. وللحديث طرق صحيحة.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصَابَنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ مَطَرٌ لَمْ يَبُلَّ أَسَافِلَ نِعَالِنَا فَنَادَى يَعْنِي مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

(٥٠٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبِيدَةَ الْبَاهِلِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الْهُذَلِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَصَابَنَا بُغَيْشٌ مِنْ مَطَرٍ فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي سَفَرٍ مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ فَلْيَفْعَلْ.

(٥٠٢٥) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «**أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ؟**» فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

٦٨٥- باب تَرْكِ الْجَمَاعَةِ بِعُذْرِ الأَخْبَثَيْنِ إِذَا أَخَذَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا حَتَّى يَتَطَهَّرَ

(٥٠٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو حَزْرَةَ يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لاَ يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلاَ وَهُوَ يُدَافِعُ الأَخْبَثَيْنِ الْغَائِطَ وَالْبَوْلَ**».

(٥٠٢٤) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما قبله.

(٥٠٢٥) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٩٢٤] فانظره.

(٥٠٢٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٦٠] وأبو داود [٨٩] وأحمد [٦/ ٤٣] وابن حبان [٢٠٧٢] وابن خزيمة [٩٣٣] والحاكم [١/ ٢٧٤] وأبو يعلى [٤٨٠٤] وابن أبي شيبة [٧٩٤٠] والبخاري في تاريخه [٥/ ١٨٤] وهو حديث صحيح.

قَالَ ابن أَبِي مَرْيَمَ: وَحَدَّثَنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ.

(٥٠٢٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَزْرَةَ الْقَاضِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يُصَلِّي أَحَدُكُمْ وَهُوَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلاَ وَهُوَ يُدَافِعُ الأَخْبَثَيْنِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عن قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

(٥٠٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ الأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَرْقَمِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ وَأَرَادَ الرَّجُلُ الْخَلاَءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلاَءِ**».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَرْقَمِ: أَنَّهُ كَانَ يَؤُمُّ أَصْحَابَهُ يَوْمًا فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلاَةِ**». لَفْظُ حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ. وَفِي حَدِيثِ الْعَلَوِيِّ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ وَأَرَادَ الرَّجُلُ الْخَلاَءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلاَءِ**».

(٥٠٢٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا وَمَعَهُ النَّاسُ وَهُوَ يَؤُمُّهُمْ فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَقَامَ الصَّلاَةَ صَلاَةَ

(٥٠٢٧) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما قبله.

(٥٠٢٨) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٧٨] وعنه المؤلف. والترمذي [١٤٢] وابن ماجه [٦١٦] والدارمي [١٤٢٧] وابن خزيمة [٩٣٢] والحاكم [١/ ٣٨٨] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٦٤٠] والنسائي [٨٥٢] والشافعي [٢١٩] وعنه المؤلف أيضًا. وأبو داود [٨٨] والطبراني في الأوسط [٧٠٤٢] وعبد الرزاق [١٧٦١] والخطيب في تاريخه [١٣/ ٨٣] وسنده صحيح.

(٥٠٢٩) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٨٨] وعنه المؤلف. وانظر قبله.

الصُّبْحِ، ثُمَّ قَالَ: لِيَتَقَدَّمْ أَحَدُكُمْ وَذَهَبَ الْخَلاَءَ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ الْخَلاَءَ وَقَامَتِ الصَّلاَةُ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلاَءِ».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ.

(٥٠٣٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو ضَمْرَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ وَالأَكْثَرُ الَّذِينَ رَوَوْهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عن أبيه قَالُوا كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ.

(٥٠٣١) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِدْرِيسَ الأَوْدِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لاَ يُصَلِّي أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَجِدُ شَيْئًا مِنَ الْخَبَثِ».

أَسْنَدَهُ جَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ. وَرَوَاهُ آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ عَنْ شُعْبَةَ فَوَقَفَهُ.

٦٨٦- باب تَرْكِ الْجَمَاعَةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَنَفْسُهُ إِلَيْهِ شَدِيدَةُ التَّوَقَانِ

(٥٠٣٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْغَضَائِرِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ الْمُخَرِّمِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ وَالْعَشَاءُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

(٥٠٣٠) [صحيح]: انظر كلام أبي داود عقب الحديث [٨٨] وأقول وليس في كون جماعة رووه عن هشام عن أبيه عن رجل حدثه عن عبد الله بن الأرقم... أن يكون من رواه بدون هذا الرجل منقطعًا!! لأن هؤلاء الرواة ثقات أثبات. ويكفي أن فيهم مالكًا. وهو أخص الناس بهشام ثم إني لم أجد أحدًا طعن في سماع عروة من عبد الله بن أرقم!! نعم ذكر الحافظ في التهذيب [٧/ ١٦٣] رواية عروة عن عبد الله ثم قال: (وقيل بينهما رجل)!! ومعلوم أن (قيل) من أدوات التمريض. فلا يصح هذا. وكأن الحافظ لم يعتمده؛ فلذلك أتى به بهذه الصيغة. وعلى كل حال. فالإشكال حله سهل ميسور. فتحمل رواية عروة على الوجهين. بأن يكون عروة سمعه من رجل عن عبد الله. ثم حدثت هذه الوقعة مرة ثانية وكان عروة حاضرًا شاهدًا. أو غير ذلك من وجوه التوفيق.

(٥٠٣١) [صحيح لغيره]: هذا إسناد حسن وإدريس هو ابن يزيد بن عبد الرحمن الأودي. ثقة معروف وأبوه روى عنه ثلاثة. ووثقه العجلي وابن حبان فحديثه حسن. وللحديث شواهد مضى ذكرها.

(٥٠٣٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥١٤٧] ومسلم [٥٥٧] وغيرهما.

(٥٠٣٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَبِيبٍ الْفَامِيُّ وَأَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلاَنِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَابْدَؤُا بِهِ قَبْلَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ الأَيْلِيِّ عَنِ ابن وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو وَحْدَهُ.

(٥٠٣٤) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَدِمَ الْعَشَاءُ فَابْدَؤُا بِالْعَشَاءِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلاَةَ الْمَغْرِبِ وَلاَ تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

(٥٠٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالَوَيْهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ**». وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ.

(٥٠٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطُّوسِيُّ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بن الشَّاذْيَاخِيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ**». وَهَذَا لَفْظُ ابن عِيَاضٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ.

(٥٠٣٣) [صحيح]: انظر ما قبله

(٥٠٣٤) [صحيح]: مضى الذي قبله.

(٥٠٣٥) [صحيح]: مضى تخريجه في [٥٠٣٢] سابقًا.

(٥٠٣٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥١٤٨] ومسلم [٥٥٨] وغيرهما.

(٥٠٣٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ عَنْ أَبِي عَتِيقٍ؛ كَذَا قَالَ - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَتِيقٍ- قَالَ: تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عِنْدَ عَائِشَةَ ﵂ حَدِيثًا وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلاً لَحَّانَةً، وَكَانَ لأُمِّ وَلَدٍ. فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: مَا لَكَ لاَ تَتَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابن أَخِي هَذَا، أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أُتِيتَ. هَذَا أَدَّبَتْهُ أُمُّهُ، وَأَنْتَ أَدَّبَتْكَ أُمُّكَ، قَالَ: فَغَضِبَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وأَضَبَّ عَلَيْهَا. فَلَمَّا رَأَى مَائِدَةَ عَائِشَةَ ﵂ قَدْ أُتِيَ بِهَا قَامَ فَقَالَتْ: أَيْنَ؟ قَالَ: أُصَلِّي. قَالَتْ: اجْلِسْ قَالَ: إِنِّي أُصَلِّي. قَالَتِ: اجْلِسْ غُدَرُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ صَلاَةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلاَ وَهُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، وَقَالَ: عَنِ ابن أَبِي عَتِيقٍ.

(٥٠٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ، وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ، وَلاَ تَعْجَلُوا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهُ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥٠٣٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ يَقُومُ حَتَّى يَفْرُغَ**». زَادَ مُسَدَّدٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا وُضِعَ عَشَاؤُهُ أَوْ حَضَرَ عَشَاؤُهُ لَمْ يَقُمْ حَتَّى يَفْرُغَ وَإِنْ سَمِعَ الإِقَامَةَ وَإِنْ سَمِعَ قِرَاءَةَ الإِمَامِ.

(٥٠٤٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ

(٥٠٣٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٦٠] بهذا اللفظ. ومضى ما هو بنحوه.

(٥٠٣٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٤٢] ومسلم [٥٥٩] وغيرهما.

(٥٠٣٩) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٧٥٧] وعن المؤلف. وانظر ما قبله.

(٥٠٤٠) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن خزيمة [٩٣٦] بهذا اللفظ. وأشار إليه البخاري عقب الحديث [٦٤٢] وسنده عنده المؤلف ضعيف. فيه علتان: الأولى ضعف سويد بن سعيد. ولابن معين فيه كلام فج! ووقع عند=

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مِهْرَانَ الْحَمَّالُ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلاَ يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ».

وَبِهَذَا اللَّفْظِ رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَوَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَأَشَارَ الْبُخَارِيُّ إِلَى رِوَايَتِهِمَا.

(٥٠٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُوسُ بْنُ الْحُسَيْنِ السِّمْسَارُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ بِالْمَغْرِبِ وَقَدْ حَضَرَ الْعَشَاءُ. فَقَالَ أَنَسٌ: ابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ فَتَعَشَّيْنَا مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْنَا. وَكَانَ عَشَاؤُهُ خَفِيفًا.

٦٨٧- باب مَنْ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ إِذَا أُقِيمَتْ وَقَدْ أَخَذَ حَاجَتَهُ مِنَ الطَّعَامِ

(٥٠٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارَيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ الْمِصْرِيَّانِ أَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُمَا عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلاَةِ فَأَلْقَاهَا وَالسِّكِّينَ الَّتِي كَانَ يَحْتَزُّ بِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٥٠٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

=المؤلف (الحسن بن العباس بن مهران)!! والصواب: (ابن أبي مهران) كما في ترجمته من تاريخ بغداد [٧/ ٣٩٧] وسنده عند ابن خزيمة ضعيف أيضًا لكن الحديث صحيح بشواهده المتقدمة.

(٥٠٤١) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل. أبو حاتم هو الرازي: الحافظ الجبل. وحميد هو ابن أبي حميد الطويل الإمام الثقة.

(٥٠٤٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٠٥] ومسلم [٣٥٥] وغيرهما.

(٥٠٤٣) [منكر]: أخرجه أبو داود [٣٧٥٨] وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ [٢٣٤] والمزّي في تهذيب [٢٦/ ٥٤٢] وهو منكر المتن والسند. أما نكارة متنه؛ فلمخالفته للأحاديث الصحيحة السالفة.

وأما نكارة سنده. ففيه محمد بن ميمون وهو منكر الحديث كما قال البخاري وابن حبان وزاد (جدًّا!!) ونحوه النسائي. وضعفه أبو زرعة والحاكم الكبير. ومشاه ابن معين وأبو حاكم والدارقطني. فالصواب أنه صدوق له مناكير. ولاشك أن هذا الحديث منها. وقد أعله عبد الحق وابن التركماني بمعلى بن منصور!! وهذا تعليل واهٍ. ومُعلَّى هو ذلك الإمام الحافظ الفقيه الصدوق المتقن. هو أوثق من عبد الحق وابن التركماني بعشرات المرات!! ولم يصح عن أحمد تكذيبه. ولو صح فله تأويل سائغ.

الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يُؤَخِّرُ الصَّلاَةَ لِطَعَامٍ وَلاَ لِغَيْرِهِ.

(٥٠٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي فِي زَمَانِ ابن الزُّبَيْرِ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ عَبَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: إِنَّا سَمِعْنَا أَنَّهُ يُبْدَأُ بِالْعَشَاءِ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَيْحَكَ مَا كَانَ عَشَاؤُهُمْ؟ أَتُرَاهُ كَانَ مِثْلَ عَشَاءِ أَبِيكَ؟!

٦٨٨- باب تَرْكِ الْجَمَاعَةِ بِعُذْرِ الْمَرَضِ وَالْخَوْفِ

(٥٠٤٥) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثًا فَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْحِجَابَ. فَمَا رَأَيْنَا مَنْظَرًا أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْهُ حِينَ وَضَحَ لَنَا وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَوْمَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ، وَأَرْخَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَ فَلَمْ يُوصَلْ إِلَيْهِ حَتَّى مَاتَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ. وأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

(٥٠٤٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الأَنْصَارِيُّ وَكَانَ تَبِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَدَمَهُ وَصَحِبَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الاثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلاَةِ كَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ ثُمَّ تَبَسَّمَ فَضَحِكَ قَالَ: فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتَتِنَ فِي الصَّلاَةِ مِنْ فَرَحٍ بِرُؤْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارِجٌ إِلَى الصَّلاَةِ قَالَ: فَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا بِيَدِهِ أَنْ أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَرْخَى السِّتْرَ فَتُوُفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٥٠٤٤) [جيد]: أخرجه أبو داود [٣٧٥٩] وعنه المؤلف. وسنده جيد.

(٥٠٤٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٤٩] ومسلم [٤١٩] وغيرهما.

(٥٠٤٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٠٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ أَبِي جَنَابٍ عَنْ مَغْرَاءَ الْعَبْدِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِن اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلاَةُ الَّتِي صَلَّى». قَالُوا: وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ: «خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ».

(٥٠٤٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ- فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: قَالُوا: مَا عُذْرُهُ؟ قَالَ: خَوْفٌ، أَوْ مَرَضٌ. وَقَالَ: تِلْكَ الصَّلاَةُ الَّتِي صَلاَّهَا.

٦٨٩- باب مَا جَاءَ فِي مَنْعِ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلاً أَوْ كُرَّاثًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ

(٥٠٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَالْحَدِيثُ لأَبِي الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلاَ يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ وَابْنِ الْمُثَنَّى وَفِي حَدِيثِ أَحْمَدَ: فَلاَ يَقْرَبَنَّ الْمَسَاجِدَ.

وَلَيْسَ فِيهِ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ وَهُوَ فِي حَدِيثِ مُسَدَّدٍ وَزَادَ يَعْنِي الثُّومَ وَقَالَ: فَلاَ يَأْتِي مَسْجِدَنَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

(٥٠٥٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ إِمْلاَءً

(٥٠٤٧) [صحيح لغيره]: مضى تخريجه مستوفى في الحديث [٤٩٤٠].

(٥٠٤٨) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن عدي في الكامل [٧/ ٢١٣] وعنه المؤلف. وراجع الكلام عليه في الحديث المشار إليه وهو [١٤٩٤٠].

(٥٠٤٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٦١] وأبو داود [٣٨٢٥] وأحمد [٢/ ٢٠] وابن خزيمة [١٦٦١] والطحاوي [٤/ ٢٣٧] بهذا اللفظ.

(٥٠٥٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٦٤] وأبو داود [٢٨٢٤] وأحمد [٤/ ٢٥٢] وابن خزيمة [١٦٦٢] وابن حبان [١٦٤٣] والطبراني في الكبير [١٢٢٥] والأوسط [٥٥٤] وابن أبي شيبة [٨٦٥٣] والطحاوي [٤/ ٢٣٧] بهذا اللفظ.

أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عُبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا**» يَعْنِي الثُّومَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. وَرَوَاهُ أَيْضًا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُمَا.

(٥٠٥١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: قُلْنَا لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الثُّومِ؟ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلاَ يَقْرَبْنَا، وَلاَ يُصَلِّيَنَّ مَعَنَا**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَغَيْرِهِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابن عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

(٥٠٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَهَذَا حَدِيثُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابن الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ- فَلاَ يُؤْذِينَا فِي مَسْجِدِنَا**».

وَفِي حَدِيثِ ابن رَافِعٍ: «**فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، وَلاَ يُؤْذِينَا بِرِيحِ الثُّومِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ.

(٥٠٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بن الْبَخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا

(٥٠٥١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨١٨] ومسلم [٥٦٢] وأبو داود [٣٨٢٦] والنسائي [٧٠٧] والطحاوي [٤/ ٢٣٧] وأبو الشيخ في طبقاته [٤/ ٢٤٥] بلفظه.

(٥٠٥٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٦٢] ومالك [٣٠] وابن ماجه [١٠١٥] وأحمد [٢/ ٢٦٤] وابن حبان [١٦٤٥] وعبد الرزاق [١٧٣٨] بهذا اللفظ.

(٥٠٥٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٦٤] وأحمد [٣/ ٣٧٤] وابن حبان [٢٠٨٦] وابن خزيمة [١٦٦٨] وأبو يعلى [٢٢٢٦] وأبو عوانة [١/ ٤١٢] والترمذي [١٨٠٦] والنسائي [٧٠٧] وعبد بن حميد في المنتخب [١٠٦٨] بلفظه وبنحوه.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الثُّومِ. قَالَ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ: فَلَا يَقْرَبْنَا فِي مَسْجِدِنَا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الإِنْسَانُ**». لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ.

(٥٠٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ الْقُشَيْرِيُّ الأَصَمُّ لَفْظًا قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ. فَغَلَبَتْنَا الْحَاجَةُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الإِنْسَانُ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ.

(٥٠٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عن عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ أَظُنُّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَفَلَ تِجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا**». ثَلَاثًا.

٦٩٠- باب الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ أَكْلَ ذَلِكَ غَيْرُ حَرَامٍ

(٥٠٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ

(٥٠٥٤) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٠٥٥) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٨٢٤] وعنه المؤلف وابن حبان [٣٩١٦] وابن خزيمة [٩٢٥] وسنده صحيح متصل حجة.

(٥٠٥٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨١٧] ومسلم [٥٦٤] وأبو داود [٢٢٣٨] والنسائي في الكبرى [٦٦٨٨] والطحاوي [٤/ ٢٤٠] وغيرهم بلفظه.

أَبِي رَبَاحٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلاً فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا أَوْ لِيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ». وَإِنَّهُ أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا. فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ قَالَ: قَرِّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: «كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لاَ تُنَاجِي».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عن سَعِيدِ بْنِ عُفَيْرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةَ كُلُّهُمْ عَنِ ابن وَهْبٍ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ ابن وَهْبٍ: أُتِيَ بِبَدْرٍ وَقَالَ ابن وَهْبٍ يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ.

(٥٠٥٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ فَذَكَرَهُ.

(٥٠٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ مِنْ طَعَامٍ بَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِقَصْعَةٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا فِيهَا ثُومٌ فَأَتَاهُ أَبُو أَيُّوبَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: «لاَ وَلَكِنِّي كَرِهْتُهُ لِرِيحِهِ». قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ ما كَرِهْتَ.

(٥٠٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ أَنَّ أَبَا النُّجَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثُّومُ وَالْبَصَلُ وَالْكُرَّاثُ وَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَشَدُّ ذَلِكَ كُلِّهِ الثُّومُ، أَفَتُحَرِّمُهُ؟ فَقَالَ ﷺ: «كُلُوهُ، مَنْ أَكَلَهُ فَلاَ يَقْرَبْ هَذَا الْمَسْجِدَ حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهُ مِنْهُ».

(٥٠٥٧) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٠٥٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٥٣] والترمذي [١٨٠٧] وأحمد [٥/ ٩٤] وابن حبان [٢٠٩٤] والحاكم [٣/ ٥٢٠] وعنه المؤلف. والطبراني في الكبير [٨٩١٨] والطيالسي [٥٨٩] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٨٨٢] وعبد بن حميد في المنتخب [٢٢٩] والنسائي في الكبرى [٦٦٢٩] بلفظه وبنحوه.

(٥٠٥٩) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٣٨٢٣] وابن حبان [٢٠٨٥] وابن خزيمة [١٦٦٩] والطبراني في الأوسط [٨٦٦٣] وسنده ضعيف. فيه أبو النجيب مولى عبد الله بن سعد. ولم يرو عنه سوى بكر بن سوادة!! ولم يوثقه سوى ابن حبان !! فهو مجهول العين والصفة. لكن للحديث شواهد سبقت.

(٥٠٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَمْ نَعْدُ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ وَقَعْنَا فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ - يَعْنِي: الثُّومَ - فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلاً شَدِيدًا وَنَاسٌ جِيَاعٌ، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ. فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ فَقَالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ شَيْئًا فَلاَ يَقْرَبْنَا فِي الْمَسْجِدِ**». فَقَالَ النَّاسُ: حُرِّمَتْ حُرِّمَتْ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ.

(٥٠٦١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا أَبُو هِلاَلٍ الرَّاسِبِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَغَيْرُهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَكَلْتُ الثُّومَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُ الْمَسْجِدَ وَقَدْ سُبِقْتُ بِرَكْعَةٍ فَدَخَلْتُ مَعَهُمْ فِي الصَّلاَةِ. فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيحَهُ فَقَالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مُصَلاَّنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا**». فَأَتْمَمْتُ صَلاَتِي فَلَمَّا سَلَّمْتُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَا أَعْطَيْتَنِي يَدَكَ فَنَاوَلَنِي يَدَهُ فَأَدْخَلْتُهَا فِي كُمِّي حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى صَدْرِي فَوَجَدَهُ مَعْصُوبًا. فَقَالَ: «**إِنَّ لَكَ عُذْرًا أَوْ أَرَى لَكَ عُذْرًا**».

(٥٠٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٥٠٦٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٦٥] وأحمد [٣/ ١٢] وابن خزيمة [١٦٦٧] وأبو يعلى [١١٩٥] بهذا اللفظ. وهو حديث صحيح.

(٥٠٦١) [صحيح]: أخرجه أحمد [٤/ ٢٥٢] وابن خزيمة [١٦٧٢] وابن حبان [٢٠٩٥] وابن أبي شيبة [٨٦٥٦] والطحاوي [٦١٣٢] وأبو داود [٣٨٢٦] وابن عبد البر في التمهيد [٦/ ٤٢٠] وسنده صحيح. وأبو هلال الراسبي صدوق فيه كلام. لكن تابعه سليمان بن المغيرة كما في سند المؤلف. وسليمان ثقة.

(٥٠٦٢) [منكر]: أخرجه أبو داود [٣٨٢٩] وعنه المؤلف. وأحمد [٦/ ٨٩] والنسائي في الكبرى [٦٦٨٠] والطبراني في مسند الشاميين [١١٧٦] وأبو نعيم في الحلية [٩/ ٣٠٨] والمزي في التهذيب [٨/ ٣٦٨] وابن عدي [١/ ٢٩٣] وابن عساكر في تاريخه [١٠/ ٣٣٦] وسنده ضعيف ومتنه منكر. أما نكارة متنه فلمخالفته الثابت عنه صلى الله عليه وسلم. وأما سنده ففيه علتان:

الأولى: بقية بن الوليد. مدلس معروف. فنحتاج من فضيلته أن يُصرِّح بالسماع في جميع طبقات السند!! وهذا ما لم يفعله!!

والثانية: فيه خيار بن سلمة [وعند المؤلف: حيان بن سلمة !! وهو تصحيف] ولم يرو عنه سوى واحد!! ولم يوثقه سوى ابن حبان وحده؟! فأيش يكون هذا الخيار بن سلمة ؟! ولا يصح هذا بذاك الإسناد أبدًا.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ بَحِيرٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي زِيَادٍ حَيَّانَ بْنِ سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ ﵂ عَنِ الْبَصَلِ فَقَالَتْ: إِنَّ آخِرَ طَعَامٍ أَكَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ فِيهِ بَصَلٌ. هَكَذَا فِي الْكِتَابِ حَيَّانُ وَقَالُوا الصَّوَابُ خِيَارٌ. قَالَ الشَّيْخُ: وَفِي رِوَايَةِ عِيسَى خِيَارٌ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ عَنْ حَيْوَةَ خِيَارٌ.

(٥٠٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحِرَفِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَامِرٍ الزُّبَيْدِيُّ حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا رَاشِدٍ حَدَّثَهُ يَرُدُّهُ إِلَى عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَكَلَ الْبَصَلَ فِي الْقِدْرِ مَشْوِيًّا قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِجُمُعَةٍ.

٦٩١- باب مَا يُؤْمَرُ بِهِ مَنْ أَكَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُمِيتَهُ بِالطَّبْخِ

(٥٠٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ ﵁ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لاَ أَرَاهُمَا إِلاَّ خَبِيثَتَيْنِ هَذَا الْبَصَلِ وَالثُّومِ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ آكِلُهُمَا لاَ بُدَّ

(٥٠٦٣) [منكر]: أخرجه الطبراني في مسند الشاميين [١٨٥٩] وسنده تالف لا يصح. فيه علل شتى.

أولاً: إسحاق ابن إبراهيم بن العلاء صدوق كثير الوهم. بل كذبه محمد بن عوف!! وهذا غلو!! بل هو كثير الوهم فقط.

ثانيًا: شيخه عمرو بن الحارث !! نكرة لا تعرف! قال الذهبي: (لا تُعرف عدالته) لم يوثقه إلا ابن حبان وحده!! ولم يرو عنه سوى إسحاق بن إبراهيم وأنا أميل على كونه لم يُخلق بعد!! وأرى أنه مما عملت يدا إسحاق بن إبراهيم !! لا أتهمه بكذب!! ولكن هذا حال كثير مِنْ مَنْ هم ضعيفي الحفظ. كثيري الوهم. فربما اختلط عليه بعض الأسماء فلم يدر من المقصود!! فيأتي بشخص لا وجود على ظهر الأرض.

ثالثًا: أبو راشد هذا لم أعرفه. ويكفي في سقوط الحديث عمرو هذا.

(٥٠٦٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٦٧] والنسائي [٧٠٨] وابن ماجه [١٠١٤] وابن خزيمة [١٦٦٦] والحميدي [١٠] وابن أبي شيبة [٨٦٥٨] وغيرهم.

فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخًا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ قَتَادَةَ.

(٥٠٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ أَبُو وَكِيعٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: نُهِيَ عَنْ أَكْلِ الثُّومِ إِلاَّ مَطْبُوخًا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: شَرِيكٌ: هُوَ ابن حَنْبَلٍ.

(٥٠٦٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو حَاتِمٍ وَكَانَ يَنْزِلُ مَكَّةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا فَإِنْ كُنْتُمْ لاَ بُدَّ آكِلِيهِمَا فَأَمِيتُوهُمَا طَبْخًا»**.

(٥٠٦٥) [منكر]: أخرجه أبو داود [٣٨٢٨] وعنه المؤلف والترمذي [١٨٠٨] وابن عبد البر في التمهيد [٦/ ٤٢٠] وسنده ضعيف. وفيه ثلاث علل:

الأولى: الجراح بن مليح متكلم فيه. ووصفه ابن حبان بكونه يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل!!

الثانية: أبو إسحاق هو السبيعي الحافظ المعروف لكنه مدلس وقد عنعنه!!

الثالثة: شريك بن حنبل قال الذهبي: (لا يُدرى من هو؟!!) قلتُ: روى عنه رجلان. وقال ابن سعد: (كان معروفًا) فالظاهر أنه غير مجهول العين. لكن كيف حاله؟! ما وثقه أحد سوى ابن حبان !! ومع ذلك اضطرب في اسمه !! فالعجب من الحافظ ابن حجر عندما ترجم لشريك هذا فقال: (ثقة)!! ما أدري ماذا يريد بهذا؟! ولا يصح ذا. (تنبيه) لو صح هذا الحديث؛ لكان دليلاً على تحريم أكل الثوم النيِّئ دون المطبوخ!! وفي هذا مشقة لا تخفى. فالحمد لله على تيسيره.

(٥٠٦٦) [حسن]: أخرجه أبو داود [٣٨٢٧] والطبراني في الأوسط [٦٠٧٤] والنسائي في الكبرى [٦٦٨١] والطحاوي [٤/ ٢٣٨] والمزي في تهذيبه [٨/ ١٨٣] ورجاله ثقات سوى خالد بن ميسرة. وهو حسن الحديث إن شاء الله. وثقه ابن حبان. ومشاه ابن عدي. وروى عنه جماعات.

جماع أبواب صلاة الإمام قاعدا بقيام وقائما بقعود وغير ذلك

٦٩٢- باب ما يستحب للإمام من الاستخلاف إذا لم يستطع القيام في الصلاة

(٥٠٦٧) - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا العباس بن محمد الدوري حدثنا الحسين الجعفي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة عن أبي موسى قال: مرض رسول الله ﷺ فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس». فقالت عائشة: يا رسول الله إن أبا بكر رجل رقيق متى يقوم مقامك لا يستطيع يصلي بالناس. فقال: «مروا أبا بكر يصلي بالناس فإنكن صواحبات يوسف». قال: فصلى أبو بكر في حياة رسول الله ﷺ. رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن نصر عن حسين الجعفي.

(٥٠٦٨) - وأخبرنا أبو عبد الله أخبرنا عبد الله بن محمد الكعبي حدثنا إسماعيل بن قتيبة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي- فذكره بإسناده نحوه إلا أنه- قال: مرض رسول الله ﷺ فاشتد مرضه. رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة.

٦٩٣- باب ما روي في صلاة المأموم جالسا إذا صلى الإمام جالسا

(٥٠٦٩) - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي حدثنا عبد الرحيم بن منيب حدثنا سفيان.

(ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن شيبان الرملي حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع أنس بن مالك قال: سقط رسول الله ﷺ من فرس فجحش شقه الأيمن. فدخلنا عليه نعوده فصلى قاعدا فصلينا قعودا، فلما قضى الصلاة قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به. فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعين».

رواه البخاري في الصحيح عن علي. ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابن عيينة.

(٥٠٦٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٣٣] ومسلم [٤٢٠] وغيرهما.

(٥٠٦٨) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٠٦٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٧١] ومسلم [٤١١] وغيرهما.

(٥٠٧٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ فَصَلَّى صَلاَةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ**». أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.

(٥٠٧١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ فَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اجْلِسُوا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ. فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا**».

زَادَ الشَّافِعِيُّ فِي رِوَايَتِهِ: وَهُوَ شَاكِي فَصَلَّى جَالِسًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ هِشَامٍ.

(٥٠٧٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَلاَ تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ**

(٥٠٧٠) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٠٧١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٥٦] ومسلم [٤١٢] وغيرهما.

(٥٠٧٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٨٩] ومسلم [٤١٤] وغيرهما.

فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ. وأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ.

(٥٠٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْعَزَائِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِنِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فَكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ لِيُسْمِعَنَا فَبَصُرَ بِنَا قِيَامًا فأَوْمَأَ إِلَيْنَا أَنِ اجْلِسُوا. فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قَالَ: «**كِدْتُمْ أَنْ تَفْعَلُوا فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ لِعُظَمَائِهِمْ. ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ، فَإِنْ صَلَّوْا قِيَامًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّوْا جُلُوسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا**». لَفْظُ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ.

وَزَادَ دَاوُدُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ، فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لِيُسْمِعَنَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ فِيهِ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ.

(٥٠٧٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صُرِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ لَهُ عَلَى جِذْعِ نَخْلَةٍ فَانْفَكَّتْ قَدَمُهُ، فَقَعَدَ فِي بَيْتِ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها فَأَتَيْنَاهُ نَعُودُهُ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي تَطَوُّعًا فَصَلَّى قَاعِدًا وَنَحْنُ قِيَامٌ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي صَلاَةً مَكْتُوبَةً قَاعِدًا قَالَ: فَقُمْنَا فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا فَجَلَسْنَا، ثُمَّ قَالَ: «**ائْتَمُّوا بِالإِمَامِ إِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَلاَ تَفْعَلُوا كَمَا تَفْعَلُ فَارِسُ بِعُظَمَائِهَا**».

(٥٠٧٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤١٣] وأبو داود [٦٠٢] وأحمد [٣/ ٣٠٠] وابن خزيمة [١٤٨٧] وابن حبان [٢١١٢] والدارقطني [١/ ٤٢٣] والطبراني في الأوسط [٤٤٨٤] وأبو يعلى [١٨٩٦] وابن أبي شيبة [٧١٣٦] والطحاوي [١/ ٤٠٣] وعبد بن حميد في المنتخب [١١٥٢] من حديث جابر.

(٥٠٧٤) [صحيح]: انظر ما قبله.

٦٩٤- باب مَا رُوِيَ فِي النَّهْيِ عَنِ الإِمَامَةِ جَالِسًا وَبَيَانِ ضَعْفِهِ

(٥٠٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الضُّبَعِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَؤُمَّنَّ أَحَدٌ بَعْدِي جَالِسًا».

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: لَمْ يَرْوِهِ غَيْرُ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ وَالْحَدِيثُ مُرْسَلٌ لاَ تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ.

(٥٠٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَدْ عَلِمَ الَّذِي احْتَجَّ بِهَذَا أَنْ لَيْسَتْ فِيهِ حُجَّةٌ وَأَنَّهُ لاَ يَثْبُتُ لأَنَّهُ مُرْسَلٌ وَلأَنَّهُ عَنْ رَجُلٍ يَرْغَبُ النَّاسُ عَنِ الرِّوَايَةِ عَنْهُ.

٦٩٥- باب ما رُوِيَ فِي صَلاَةِ الْمَأْمُومِ قَائِمًا وَإِنْ صَلَّى الإِمَامُ جَالِسًا وَمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى نَسْخِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الأَخْبَارِ

(٥٠٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ

(٥٠٧٥) [منكر]: أخرجه الحارث في مسنده [١٤٧/ زوائد الهيثمي] ومحمد بن الحسن الشيباني في موطئه [١٥٩] والدارقطني [١/ ٣٩٨] وعبد الرزاق [٤٠٨٨] قال الدارقطني (لم يروه غير جابر الجعفي وهو متروك. والحديث مرسل لا تقوم به حجة) قلتُ: وجابر رافضي حيث لا يساوي حديثه فلسًا وكلام النقاد فيه شديد. ثم هو مرسل. قال الإمام الحافظ الفقيه ابن حبان في صحيحه عقب الحديث [٢١١٠] ما نصه: (المرسل من الخبر وما لم يرو سيان في الحكم عندنا، لأنا لو قبلنا إرسال تابعي وإن كان ثقة فاضلاً على حسن الظن، لزمنا قبول مثله على أتباع التابعين!! ومتى قبلنا ذلك!! لزمنا مثل ذلك عن تِباع التَّبع!! ومتى قبلنا ذلك لزمنا أن نقبل من كل إنسان إذا قال: قال رسول الله!! وفي هذا نقض الشريعة!!) وهذا كلام رصين جدًّا. وقد تعقبه العيني في عمدة القاري [٥/ ٢١٩] بكلام متهافت جدًّا. والله تعالى أعلم.

(٥٠٧٦) [صحيح]: هذا سند صحيح إلى الشافعي وهو في كتابه الأم [٧/ ٣٢٦].

(٥٠٧٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٥٥] ومسلم [٤١٨] وغيرهما.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ﵂ فَقُلْتُ: أَلاَ تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: بَلَى. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

قَدْ نَقَلْنَاهُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ: إِلَى أَنْ قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ رَجُلاً رَقِيقًا: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ. قَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَفَعَلَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلاَةِ الظُّهْرِ. وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لاَ يَتَأَخَّرَ وَقَالَ لَهُمَا: «أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ». فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ ﵁ قَالَتْ: فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَلاَ أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَاتِ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الآخَرَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ. فَقُلْتُ لاَ. قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ ﵁.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى بِالنَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ خَلْفَهُ وَحُسْنُ سِيَاقِ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ لِلْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى حِفْظِهِ وَأَنَّ غَيْرَهُ لَمْ يَحْفَظْهُ حِفْظَهُ وَلِذَلِكَ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ- رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى- فِي كِتَابَيْهِمَا دُونَ رِوَايَةِ مَنْ خَالَفَهُ. وَكَذَلِكَ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ.

(٥٠٧٨) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابن رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَرْقَمَ بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ ابن عَبَّاسٍ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الشَّامِ فَسَأَلْتُهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أَنْ قَالَ: فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً فَخَرَجَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَلَمَّا أَحَسَّ النَّاسُ سَبَّحُوا فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ يَتَأَخَّرُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ مَكَانَكَ فَاسْتَفْتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَيْثُ انْتَهَى أَبُو بَكْرٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَائْتَمَّ أَبُو بَكْرٍ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٥٠٧٨) [صحيح]: أخرجه أحمد [١/ ٣٥٦] وابن أبي شيبة [٣٩٤١] والطحاوي [١/ ٤٠٥] بهذا اللفظ. وسنده صحيح متصل. عن ابن عباس.

وَائْتَمَّ النَّاسُ بِأَبِي بَكْرٍ فَمَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلاَةَ حَتَّى ثَقُلَ جِدًّا فَخَرَجَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَإِنَّ رِجْلَيْهِ لَتَخُطَّانِ فِي الأَرْضِ فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُوصِ. وَبِمَعْنَاهُ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ.

(٥٠٧٩) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.

(ح) قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلاَلٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلاَةِ فَقَالَ: «**مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لاَ يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ. قَالَ: «**مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**». قَالَتْ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لاَ يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، فَقَالَتْ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ. مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**». قَالَتْ: فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ. قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً. قَالَتْ: فَقَامَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرِجْلاَهُ تَخُطَّانِ فِي الأَرْضِ قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُمْ مَكَانَكَ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلاَةِ أَبِي بَكْرٍ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

(٥٠٨٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى الرُّوِيَانِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابن مُوسَى الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الأَعْمَشِ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرَضَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أُذِنَ بِالصَّلاَةِ فَذَكَرَتْ قِصَّتَهَا دُونَ قَوْلِهَا لِحَفْصَةَ إِلَى أَنْ قَالَتْ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يُصَلِّي

(٥٠٧٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٨١] ومسلم [٤١٨] وغيرهما.

(٥٠٨٠) [صحيح]: انظر ما قبله.

وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ عَنْ عِيسَى وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ فِيهِ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ التَّكْبِيرَ.

(٥٠٨١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بَيَانٍ وَالْعَوْذِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ وَجِعًا فَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ قَالَتْ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِفَّةً فَجَاءَ فَقَعَدَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ فَأَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ قَاعِدٌ وَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه النَّاسَ وَهُوَ قَائِمٌ.

(٥٠٨٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِفَّةً فَخَرَجَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَؤُمُّ النَّاسَ فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ كَمَا أَنْتَ فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ أَبِي بَكْرٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

اتَّفَقَتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِمَامًا، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَسَائِرَ النَّاسِ اقْتَدَوْا بِهِ، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ إِمَامًا وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَهُ.

(٥٠٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ صَاحِبُ ثَعْلَبٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا. لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ.

(٥٠٨١) [صحيح]: مضى في ما مضى.

(٥٠٨٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٥١] ومسلم [٤١٨] وغيرهما.

(٥٠٨٣) [صحيح]: انظر ما مضى.

(٥٠٨٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ كَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه الْمُقَدَّمُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَدَّمُ.

هَكَذَا رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، وَرِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عَنِ الأَعْمَشِ كَمَا تَقَدَّمَ عَلَى الإِثْبَاتِ وَالصِّحَّةِ، وَرِوَايَةُ مَسْرُوقٍ تَفَرَّدَ بِهَا نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْهُ وَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِيهَا.

(٥٠٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها - فَذَكَرَتْ قِصَّةَ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَمْرَهُ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه بِالصَّلاَةِ وَفِي آخِرِهِ- قَالَتْ: فَلَمَّا أَحَسَّ أَبُو بَكْرٍ بِجِيئَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَسْتَأْخِرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَثْبُتَ قَالَ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَوُضِعَ بِحِذَاءِ أَبِي بَكْرٍ أَوْ قَالَتْ فِي الصَّفِّ.

وَهَذَا يُخَالِفُ رِوَايَةَ شَبَابَةَ عَنْ شُعْبَةَ فِي الإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ جَمِيعًا. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ شَبَابَةَ عَنْ شُعْبَةَ بِقَرِيبٍ مِنْ هَذَا الْمَتْنِ.

(٥٠٨٦) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ - يَعْنِي: الطَّرْسُوسِيَّ - حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه صَلَّى بِالنَّاسِ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ وَهَكَذَا رَوَاهُ بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ عَنْ شُعْبَةَ.

(٥٠٨٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَاكِهِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ رِوَايَةِ الطَّرْسُوسِيِّ عَنْ شَبَابَةَ.

وَرُوِّينَا عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه.

(٥٠٨٤) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [١٦١٨] وابن عبد البر في التمهيد [٢٢/ ٣٢٠] والبزار والطيالسي كما في الفتح [٢/ ١٥٥] وسنده صحيح.

(٥٠٨٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر الحديث [٥٠٨٢].

(٥٠٨٦) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما مضى بنحوه.

(٥٠٨٧) [صحيح]: انظر ما قبله. . وهي ألفاظ مختلفة لحديث واحد.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ مَرَّةً لَمْ يَمْنَعْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ صَلَّى خَلْفَهُ أَبُو بَكْرٍ أُخْرَى.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ ذَهَبَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي مَغَازِيهِ إِلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ رَكْعَةً؛ وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِفَّةً فَخَرَجَ فَصَلَّى مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَامَ فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الأُخْرَى. فَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الصَّلاَةُ مُرَادَ مَنْ رَوَى أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ، فَأَمَّا الصَّلاَةُ الَّتِي صَلاَّهَا أَبُو بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ فَهِيَ صَلاَةُ الظُّهْرِ يَوْمَ الأَحَدِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ كَمَا رُوِّينَا عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيَانِ الظُّهْرِ، فَلاَ تَكُونُ بَيْنَهُمَا مُنَافَاةٌ، وَيَصِحُّ الاِحْتِجَاجُ بِالْخَبَرِ الأَوَّلِ.

٦٩٦- باب مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ

(٥٠٨٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: عَرَضْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابن أَرْبَعَ عَشْرَةَ فَاسْتَصْغَرَنِي وَعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابن خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

(٥٠٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ**».

(٥٠٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ أَخْبَرَنَا

(٥٠٨٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٥٢١] ومسلم [١٨٦٨] وغيرهما.

(٥٠٨٩) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٣٩٨] والترمذي [١٤٢٣] والنسائي [٣٤٣٢] وابن ماجه [٢٠٤١] والدارمي [٢٢٩٦] وأحمد [١/ ١١٦] وابن حبان [١٤٢] وابن خزيمة [١٠٠٣] والحاكم [١/ ٣٨٩] وأبو يعلى [٥٨٧] والطيالسي [٩٠] وغيرهم كثير. ورجاله ثقات. لكن في سنده انقطاع. فأبو الضحى يرسل عن علي بن أبي طالب. كما في جامع التحصيل [١/ ٢٧٩] لكن للحديث طرق صحيحة.

(٥٠٩٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٦٤١] والترمذي [٣٧٧] وابن ماجه [٦٥٥] وأحمد [٦/ ١٥٠] وابن=

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ ابن سِيرِينَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبَلُ صَلاَةَ الْحَائِضِ إِلاَّ بِخِمَارٍ**». قَالَ ابن أَبِي عَاصِمٍ: أَرَادَ بِالْحَيْضِ الْبُلُوغَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَفِيهِ كَالدِّلاَلَةِ عَلَى تَوَجُّهِ الْفَرْضِ عَلَيْهَا إِذَا بَلَغَتْ بِالْحَيْضِ.

٦٩٧- باب مَا عَلَى الآبَاءِ وَالأُمَّهَاتِ مِنْ تَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ أَمْرَ الطَّهَارَةِ وَالصَّلاَةِ

(٥٠٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلاَةَ ابن سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابن عَشْرٍ**».

(٥٠٩٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مِهْرَانَ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو حَمْزَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مُرُوا الصِّبْيَانَ بِالصَّلاَةِ لِسَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا فِي عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ**».

(٥٠٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ:

=حبان [١٧١١] وابن خزيمة [٧٧٥] والحاكم [١/ ٣٨٠] وابن راهويه [١٢٨٤] وابن الجارود [١٧٣] وابن الجعد [٣٣٣٠٨] وهو حديث صحيح وسند المؤلف رجاله ثقات إثبات حفاظ أئمة.

(٥٠٩١) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٩٤] والترمذي [٤٠٧] والدارمي [١٤٣١] وأحمد [٢/ ١٨٠] وابن خزيمة [١٠٠٢] والحاكم [١/ ٣١١] وابن الجارود [١٤٧] والحارث [١٠٦/ زوائد الهيثمي] وعبد الرزاق [٣٤٨٢] وغيرهم. وسنده حسن: حرملة وعمه عبد الملك صدوقان. وللحديث طريق آخر.

(٥٠٩٢) [صحيح لغيره]: هذا إسناد حسن. سوار بن داود. وثقة ابن معين وابن حبان. لكن قال الدارقطني: (لا يتابع على حديثه؛ فيعتبر به) قلتُ: قد توبع بإسناد آخر كما سبق وهو صدوق على الراجح لكن له أوهام.

(٥٠٩٣) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٩٧] والطبراني في الأوسط [٣٠١٩] والصغير [٢٧٤] والبغوي وابن قانع كما في الإصابة [٤/ ٢٩٩] وابن حبان في المجروحين [٣/ ٨٩] قال الهيثمي في المجمع [٢/ ٢٥] : (رجاله ثقات) كذا قال !! قال ابن القطان: (لا تُعرف هذه المرأة ولا الرجل الذي روت عنه!!) قلتُ: أما الرجل فيظهر من السياق أنه صحابي. لكن الشأن في هذه المرأة الغريبة!! من تكون؟! راجع تلخيص الحبير [١/ ١٨٤] وضعيف أبي داود [٩٥] للألباني.

أَخْبَرَكَ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ لامْرَأَتِهِ: مَتَى يُصَلِّي الصَّبِيُّ فَقَالَتْ: نَعَمْ كَانَ رَجُلٌ مِنَّا يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِذَا عَرَفَ يَمِينَهُ مِنْ يَسَارِهِ فَمُرُوهُ بِالصَّلاَةِ».

(٥٠٩٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَافِظُوا عَلَى أَبْنَائِكُمْ فِي الصَّلاَةِ ثُمَّ تَعَوَّدُوا الْخَيْرَ فَإِنَّمَا الْخَيْرُ بِالْعَادَةِ.

(٥٠٩٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَافِظُوا عَلَى أَوْلاَدِكُمْ فِي الصَّلاَةِ وَعَلِّمُوهُمُ الْخَيْرَ: فَإِنَّمَا الْخَيْرُ عَادَةٌ.

خَالَفَهُ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مُرْسَلاً.

(٥٠٩٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَافِظُوا عَلَى أَبْنَائِكُمْ فِي الصَّلاَةِ.

(٥٠٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُوسُ بْنُ

(٥٠٩٤) [حسن لغيره]: أخرجه الطبراني في الكبير [٩١٥٦] وعبد الرزاق [٧٢٩٩] من طريق القاسم به. ورجاله ثقات لكنه مرسل. القاسم لم يلق جده عبد الله بن مسعود. وقد خولف جعفر بن عون في هذا الإسناد!! فرواه مخلد بن يزيد عن أبي العميس عن علي بن الأقمر عن أبي الأحوص عن عبد الله. وهذا سند صحيح. لكن مخلدًا هذا صدوق يخطئ. وجعفر أوثق منه. فالصواب في هذا الطريق الإرسال. لكن روي موصولاً من طريق آخر. وسيأتي.

(٥٠٩٥) [حسن لغيره]: هذا إسناد منكر. والمحفوظ هو الذي سبق. ووقع في المطبوعة (محمد بن يزيد!!) والصواب: (مخلد بن يزيد) وسيأتي طريق آخر. هو الآتي.

(٥٠٩٦) [حسن لغيره]: أخرجه الطبراني في الكبير [٨٧٥٥] بهذا اللفظ. وسنده صحيح لولا عنعنة الأعمش. ويشهد له الطريق المرسل. فهو حسن.

(٥٠٩٧) [ضعيف]: أخرجه الترمذي [١٩٥٢] وأحمد [٣/ ٤١٢] والحاكم [٤/ ٢٩٢] والطبراني في الكبير [١٣٢٣٤] والقضاعي في الشهاب [١٢٩٥] وعبد بن حميد في المنتخب [٣٦٢] وابن أبي الدنيا في العيال [٣٢٦] والبخاري في تاريخه [١/ ٤٢٢] وابن عدي في الكامل [٥/ ٨٦] وابن حبان في المجروحين [٢/ ١٨٨] والعقيلي=

الْحُسَيْنِ السِّمْسَارُ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاهَانَ الدِّينَوَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدًا خَيْرًا لَهُ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ».

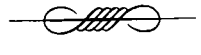
أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى هُوَ ابن عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عَامِرٍ وَهُوَ مُرْسَلٌ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَمْ يَصِحَّ سَمَاعُ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥٠٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الْحَاطِبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابن عُمَرَ يَقُولُ لِرَجُلٍ: أَدِّبِ ابْنَكَ فَإِنَّكَ مَسْئُولٌ عَنْ وَلَدِكَ مَاذَا أَدَّبْتَهُ، وَمَاذَا عَلَّمْتَهُ، وَإِنَّهُ مَسْئُولٌ عَنْ بِرِّكَ وَطَوَاعِيَتِهِ لَكَ.

(٥٠٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ: إِذَا عَلَّمْتُ وَلَدِي وَزَوَّجْتُهُ وَأَحْجَيْتُهُ فَقَدْ قَضَيْتُ حَقَّهُ وَبَقِيَ حَقِّي عَلَيْهِ.



=[٣/ ٣٠٨] وابن عساكر في تاريخه [٤٦/ ٣٠] وعبد بن حميد في المنتخب [١/ ٤٦] وابن الضريس في أحاديث الفراهيدي. [ق ٦/ ١] كما في الضعيفة [١١٢١] والخطيب في موضح الأوهام [٢/ ١٦٦] وفي سنده ثلاث علل: الأولى: ضعف عامر بن صالح بن رستم. والثانية: جهالة موسى بن عمرو بن سعيد. فهو لم يرو عنه سوى ولده أيوب وحده!! الثالثة: أنه مرسل!! لأن جد أيوب وهو عمرو بن سعيد تابعي فقط. وقد قال الحافظ: (وهم من زعم أن له صحبة) وللحديث طريقان آخران واهيان!!

(٥٠٩٨) [حسن]: أخرجه المؤلف في الشعب [٨٦٦٢] وابن أبي الدنيا في العيال [٣٢٩] و [٣٣٤] وسنده حسن. عثمان العاطبي. وثقة ابن حبان في ثقاته [٥/ ١٥٤] وروى عنه أكثر من ثلاثة. وقال أبو حاتم: (يكتب حديثه وهو شيخ) كما في الجرح والتعديل [٦/ ١٤٤] فالظاهر كونه صدوقًا. وله طريق آخر عند ابن أبي الدنيا في العيال [٣٣٤] بسندٍ ضعيف. ويشهد له.

(٥٠٩٩) [حسن]: أخرجه ابن أبي شيبة [٢٦٣١٩] وابن أبي الدنيا في العيال [١٧٠] وسنده حسن. وطلحة بن يحيى وإن في رواتبه مناكير إلا أنه صدوق الرواية. ولا بأس به هنا. فالحديث لا بأس به.

جماع أبواب اختلاف نية الإمام والمأموم وغير ذلك

٦٩٨- باب الفريضة خلف من يصلي النافلة

(٥١٠٠) - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة: أنه سمع عمرو بن دينار يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ العشاء أو العتمة ثم يرجع فيصليها لقومه في بني سلمة قال: فأخر النبي ﷺ العشاء ذات ليلة فصلى معاذ معه ثم رجع فأم قومه فقرأ بسورة البقرة فتنحى رجل من خلفه فصلى وحده فقالوا له: أنافقت؟ قال: لا. ولكني آتي رسول الله ﷺ فأتاه فقال: يا رسول الله إنك أخرت العشاء وإن معاذا صلى معك ثم رجع فأمنا فافتتح بسورة البقرة فلما رأيت ذلك تأخرت فصليت، وإنما نحن أصحاب نواضح نعمل بأيدينا، فأقبل النبي ﷺ على معاذ فقال: «أفتان أنت يا معاذ أفتان أنت، اقرأ بسورة كذا وسورة كذا».

(٥١٠١) - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا الحسين بن محمد القباني حدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر رضي الله عنه قال: كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي فيؤم قومه فصلى مع النبي ﷺ ليلة العشاء، ثم أتى قومه فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده وانصرف. وذكر باقي الحديث بمعناه لم يقل أحد في هذا الحديث وسلم إلا محمد بن عباد.

رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عباد المكي.

(٥١٠٢) - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أخبرنا علي بن عبد العزيز حدثنا عارم حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب.

(ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق حدثنا يوسف بن يعقوب حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب.

(ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا محمد بن يعقوب حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى حدثنا أبو الربيع حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله: أن

(٥١٠٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٦٩] ومسلم [٤٦٥] وغيرهما.

(٥١٠١) [صحيح]: انظر قبله.

(٥١٠٢) [صحيح]: انظر قبله.

مُعَاذًا ﷺ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ. لَفْظُ حَدِيثِ عَارِمٍ وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ثُمَّ يَأْتِي أَصْحَابَهُ يَؤُمُّهُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَارِمٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ.

(٥١٠٣) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّ قَوْمَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥١٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذًا كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَمَنْصُورٌ هُوَ ابن زَاذَانَ.

(٥١٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذًا كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ يَنْصَرِفُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ هِيَ لَهُ تَطَوُّعٌ وَلَهُمْ فَرِيضَةٌ.

(٥١٠٦) - قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو الأَزْهَرِ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ - فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ هِيَ لَهُ نَافِلَةٌ وَلَهُمْ فَرِيضَةٌ.

(٥١٠٣) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥١٠٤) [صحيح]: مضى في [٥١٠٠].

(٥١٠٥) [صحيح]: مضى سالفًا.

(٥١٠٦) [صحيح]: مضى سابقًا.

(٥١٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابن عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلاَةَ.

(٥١٠٨) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ بِطَائِفَةٍ مِنْهُمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى بِالآخَرِينَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرٍ وَثَبَتَ مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ.

(٥١٠٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهَؤُلاَءِ رَكْعَتَيْنِ وَبِهَؤُلاَءِ رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا وَلَهُمْ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالأَخِيرَةُ مِنْ هَاتَيْنِ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَافِلَةٌ وَلِلآخَرِينَ فَرِيضَةٌ.

(٥١١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ عَنِ ابن جُرَيْجٍ: أَنَّ عَطَاءً كَانَ تَفُوتُهُ الْعَتَمَةُ فَيَأْتِي وَالنَّاسُ فِي الْقِيَامِ فَيُصَلِّي مَعَهُمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَبْنِي عَلَيْهَا رَكْعَتَيْنِ وَإِنَّهُ رَآهُ فَعَلَ ذَلِكَ وَيَعْتَدُّ بِهِ مِنَ الْعَتَمَةِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَكَانَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ وَالْحَسَنُ وَأَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ يَقُولُونَ هَذَا: جَاءَ قَوْمُ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ يُرِيدُونَ أَنْ يُصَلُّوا الظُّهْرَ فَوَجَدُوهُ قَدْ صَلَّى فَقَالُوا: مَا جِئْنَا إِلاَّ لِنُصَلِّيَ مَعَكَ فَقَالَ: لاَ أُخَيِّبُكُمْ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِهِمْ؛ ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو قَطَنٍ عَنْ أَبِي خَلْدَةَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ.

(٥١٠٧) [صحيح]: مضى آنفًا.

(٥١٠٨) [صحيح لغيره]: سيأتي تخريجه مستوفى في صلاة الخوف.

(٥١٠٩) [صحيح لغيره]: سيأتي تخريجه مستوفى في صلاة الخوف.

(٥١١٠) [ضعيف]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٠٥] وعنه المؤلف وسنده ضعيف. فيه شيخ الشافعي مسلم بن خالد الزنجي. وهو مطرح الرواية على فقهه وإمامته. وله مناكير وإغرابات.

قَالَ الشَّافِعِيُّ ﷺ : وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ مِثْلَ هَذَا الْمَعْنَى. وَيُرْوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَابْنِ عَبَّاسٍ قَرِيبٌ مِنْهُ.

(٥١١١) - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ إِنْسَانٌ لِطَاوُسٍ: وَجَدْتُ النَّاسَ فِي الْقِيَامِ فَجَعَلْتُهَا الْعِشَاءَ الآخِرَةَ. قَالَ: أَصَبْتَ.

٦٩٩- باب الظُّهْرِ خَلْفَ مَنْ يُصَلِّي الْعَصْرَ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى.

(٥١١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْخَلِيلِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ السَّلِيطِيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا الْوَضِينُ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنِ ابن عَائِذٍ قَالَ: دَخَلَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ فِي صَلاَةِ الْعَصْرِ قَدْ فَرَغُوا مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ فَصَلُّوا مَعَ النَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغُوا قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: كَيْفَ صَنَعْتُمْ؟ قَالَ أَحَدُهُمْ: جَعَلْتُهَا الظُّهْرَ ثُمَّ صَلَّيْتُ الْعَصْرَ. وَقَالَ الآخَرُ: جَعَلْتُهَا الْعَصْرَ ثُمَّ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ. وَقَالَ الآخَرُ: جَعَلْتُهَا لِلْمَسْجِدِ ثُمَّ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ فَلَمْ يَعِبْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

(٥١١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ أَدْرَكْتَ الْعَصْرَ وَلَمْ تُصَلِّ الظُّهْرَ فَاجْعَلِ الَّتِي أَدْرَكْتَ مَعَ الإِمَامِ الظُّهْرَ وَصَلِّ الْعَصْرَ بَعْدَ ذَلِكَ.

٧٠٠- باب إِمَامَةِ الأَعْمَى

(٥١١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ

(٥١١١) [حسن]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٠٥] وعنه المؤلف وفيه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد وهو صدوق يخطئ. لكنه ثبت في ابن جريج. فالأثر حسن أو جيد إن شاء الله.

(٥١١٢) [حسن]: هذا إسناد حسن إن شاء الله. والوضين بن عطاء ضعفه بعضهم لكنه وثّق. فهو صدوق له أخطاء. أو صدوق يهم. أو نحو ذلك بخلاف قول الحافظ (صدوق سيئ الحفظ!!) فهذا مبالغة.

(٥١١٣) [حسن]: أخرجه عبد الرزاق [٢٢٥٩] والشافعي في الأم [١/ ٣٠٥] وعنه المؤلف. وسنده حسن لأجل عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد. فيه كلام. لكنه ثبت في ابن جريج. فحديثه عنه مقبول.

(٥١١٤) [صحيح]: مضى أكثر من مرة. فانظر [٤٩٢٤].

الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ؟». فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ فِي الْبَيْتِ فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَقَالَ: (مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ) إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْمَطَرَ وَقَالَ والسَّيْلُ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٥١١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحِرَفِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ بِمَرْوَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ قَالَ: وَرَأَيْتُ عِتْبَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ بَنِي سَالِمٍ فِي مَسْجِدِهِمْ وَهُوَ أَعْمَى. لَفْظُ حَدِيثِ الْبِرْتِيِّ.

وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ أَبْصَرَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

(٥١١٦) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابن مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيُّ أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ- وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي وَأَنَا أُصَلِّي بِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ

(٥١١٥) [صحيح]: انظر [٤٩٢٤] في ما مضى.

(٥١١٦) [صحيح]: انظر [٤٩٢٤] في ما مضى.

وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّي فِي بَيْتِي وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

(٥١١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابن أُمِّ مَكْتُومٍ يَؤُمُّ النَّاسَ وَهُوَ أَعْمَى.

٧٠١- باب إِمَامَةِ الْعَبِيدِ

(٥١١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي ذَرٍّ: «**اسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَوْ لِحَبَشِيٍّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٥١١٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ.

(٥١٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

(٥١١٧) [**صحيح لغيره**]: أخرجه أبو داود [٥٩٥] وأحمد [٣/ ١٩٢] وابن الجارود [٣١٠] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٨٣١] وفي سنده عمران القطان وفيه كلام. وقد خالفه جبل الحفظ الإمام الهمام هشام الدستوائي. فرواه عن قتادة مرسلاً. أخرجه ابن سعد في الطبقات [٤/ ١٥١] وهو المحفوظ لكن له شاهدان موصلان من حديث عائشة وابن عباس. وآخر مرسلاً عن الشعبي فهو بها. وشاهد عائشة صحيح الإسناد. فهو بها صحيح لغيره.

(٥١١٨) [**صحيح**]: أخرجه البخاري [٦٦٠] وابن ماجه [٢٨٦٠] وأحمد [٣/ ١١٤] وأبو يعلى [٤١٧٦] وابن الجعد [١٤١٣] والطيالسي [٢٠٤٧] والخطيب في تاريخه [٤/ ١٢٤] بهذا اللفظ. من حديث أبي ذر.

(٥١١٩) [**صحيح**]: أخرجه البخاري [٧١٤٢] وغيره.

(٥١٢٠) [**صحيح**]: أخرجه مسلم [٦٤٨] وابن ماجه [٢٨٦٢] وأحمد [٥/ ١١٦] وابن حبان [١٧١٨] والبخاري في الأدب المفرد [١١٣] والمروزي في البر والصلة [٢٢٤] وابن أبي عاصم في السنة [١٠٥٢] وغيرهم. بلفظه.

سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ : أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الرَّبَذَةِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَإِذَا عَبْدٌ يَؤُمُّهُمْ قَالَ: فَقِيلَ: هَذَا أَبُو ذَرٍّ فَذَهَبَ يَتَأَخَّرُ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ أَسْمَعُ وَأُطِيعُ وَلَوْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ. وَرَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَإِذَا عَبْدٌ يُصَلِّي بِهِمْ فَقَالُوا لأَبِي ذَرٍّ: تَقَدَّمْ، فَأَبَى، فَتَقَدَّمَ الْعَبْدُ فَصَلَّى بِهِمْ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ.

(٥١٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْتُونَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِي هُوَ وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَنَاسٌ كَثِيرٌ فَيَؤُمُّهُمْ أَبُو عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ. وَأَبُو عَمْرٍو غُلَامُهَا حِينَئِذٍ لَمْ يُعْتَقْ وَكَانَ إِمَامُ بَنِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُرْوَةَ.

(٥١٢٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ الْحِجَازِيُّ الْحِمْصِيُّ بِحِمْصَ فِي صَفَرٍ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرِ بْنِ أُنَيْسٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ذَكْوَانَ كَانَ عَبْدًا لِعَائِشَةَ فَأَعْتَقَتْهُ، وَكَانَ يَقُومُ لَهَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ يَؤُمُّهَا وَهُوَ عَبْدٌ.

٧٠٢- باب إِمَامَةِ الْمَوَالِي

(٥١٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٥١٢١) [صحيح لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [٣٨٢٤] والشافعي في الأم [١/ ٢٩٤] وعنه المؤلف. وسنده حسن. فيه عبد المجيد. وهو ثبت في ابن جريج. وسنده عند عبد الرزاق صحيح جدًا.

(٥١٢٢) [صحيح لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [٣٨٢٥] وابن أبي داود في المصاحف كما في فتح الباري [٢/ ١٨٥] وابن أبي شيبة [٧٢١٧] وسنده صحيح عند غير المؤلف. وسند المؤلف حسن أو جيد لأجل محمد بن حمير.

(٥١٢٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٦٠] وأبو داود [٥٨٨] وابن خزيمة والطبراني في الكبير [٦٣٧٢] وابن الجارود [٣٠٧] وغيرهم.

الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسٌ- يَعْنِي: ابن عِيَاضٍ- قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيُّ حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الأَوَّلُونَ نَزَلُوا الْعُصْبَةَ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَؤُمُّهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا. زَادَ الْهَيْثَمُ: وَفِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الأَسَدِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ.

(٥١٢٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابن جُرَيْجٍ: أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ يَؤُمُّ الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ وَأَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الأَنْصَارِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو سَلَمَةَ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ.

قَالَ الشَّيْخُ: كَذَا قَالَ فِي هَذَا وَفِيمَا قَبْلَهُ وفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ وَلَعَلَّهُ فِي وَقْتٍ آخَرَ فَإِنَّهُ إِنَّمَا قَدِمَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ إِمَامَتُهُ إِيَّاهُمْ قَبْلَ قُدُومِهِ وَبَعْدَهُ وَقَوْلُ الرَّاوِي وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ أَرَادَ بَعْدَ قُدُومِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥١٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ اللَّيْثِيُّ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيَّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِعُسْفَانَ، وَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه اسْتَعْمَلَهُ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ. فَسَلَّمَ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه: مَنِ اسْتَخْلَفْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي؟ فَقَالَ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمُ ابن أَبْزَى. فَقَالَ عُمَرُ: مَنِ ابن أَبْزَى؟ فَقَالَ نَافِعٌ: مَوْلًى مِنْ مَوَالِينَا. فَقَالَ عُمَرُ: وَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًى فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

(٥١٢٤) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٣٨٠٧] بلفظه وسنده صحيح.

(٥١٢٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨١٧] وأبو يعلى [٢١١] وأحمد [١/ ٣٥] والدارمي [٣٣٦٥] وابن ماجه [٢١٨] والبزار [٢٤٩] وعبد الرزاق [٢٠٩٤٤] وابن الأثير في أسد الغابة [١/ ٦٨٦] وغيرهم.

٧٠٣- باب كَرَاهِيَةِ إِمَامَةِ الأَعْجَمِيِّ وَاللَّحَّانِ

(٥١٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً فِي سَفَرٍ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ قَتَادَةَ.

(٥١٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: اجْتَمَعَتْ جَمَاعَةٌ فِيمَا حَوْلَ مَكَّةَ قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ فِي أَعْلَى الْوَادِي هَا هُنَا، وَفِي الْحَجِّ قَالَ: فَحَانَتِ الصَّلاَةُ فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي السَّائِبِ أَعْجَمِيُّ اللِّسَانِ قَالَ: فَأَخَّرَهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، وَقَدَّمَ غَيْرَهُ، فَبَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَلَمْ يُعَرِّفْهُ بِشَيْءٍ حَتَّى جَاءَ الْمَدِينَةَ. فَلَمَّا جَاءَ الْمَدِينَةَ عَرَّفَهُ بِذَلِكَ. فَقَالَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ: أَنْظِرْنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ أَعْجَمِيَّ اللِّسَانِ، وَكَانَ فِي الْحَجِّ فَخَشِيتُ أَنْ يَسْمَعَ بَعْضُ الْحَاجِّ قِرَاءَتَهُ فَيَأْخُذَ بِعُجْمَتِهِ. فَقَالَ: هُنَالِكَ ذَهَبْتَ بِهَا. فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: قَدْ أَصَبْتَ.

٧٠٤- باب لاَ يَأْتَمُّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ

(٥١٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلُ مَعَهُمْ. بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ مَلَّكُوا عَلَيْهِمُ ابْنَةَ

(٥١٢٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٧٢] وأبو داود [٢٦٠٨] وأحمد [٣/ ٢٤] وأبو يعلى [١٠٥٤] والنسائي [٧٨٢] والدارمي [١٢٥٤] وغيرهم.

(٥١٢٧) [صحيح لغيره]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٢٩٤] وعنه المؤلف وعبد الرزاق [٣٨٥٢] وسنده حسن عند المؤلف. فيه عبد المجيد وقد مضى أنه صدوق له أخطاء. ثَبْتٌ في ابن جريج. وقد تابعه عبد الرزاق عن ابن جريج بإسناده. وسنده ذهب لامع!!

(٥١٢٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤١٦٣] والنسائي [٥٣٨٨] والترمذي [٢٢٦٢] وأحمد [٨/ ٢٢٧] والحاكم [٤/ ٣٢٤] والطيالسي [٨٧٨] والطبراني في الأوسط [٤٨٥٥] وابن أبي شيبة [٣٧٧٨٧] وغيرهم عن أبي بكرة.

كِسْرَى. فَقَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْهَيْثَمِ.

(٥١٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا».

(٥١٣٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ.

(٥١٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِنْبَرِهِ يَقُولُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَفِيهِ: «أَلاَ وَلاَ تَؤُمَّنَّ امْرَأَةٌ رَجُلاً». وَهَذَا حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

وَيُرْوَى مِنْ وَجْهٍ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه مِنْ قَوْلِهِ.

وَهُوَ مَذْهَبُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ مِنَ التَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ.

(٥١٢٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٤٠] وأبو داود [٦٧٨] والترمذي [٢٢٤] والنسائي [٨٢٠] وابن ماجه [١٠٠٠] والدارمي [١٢٦٨] وأحمد [٢/ ٢٤٧] وابن حبان [٢١٧٩] وابن خزيمة [١٥٦١] وأبو يعلى [١١٠٢] والحميدي [١٠٠٠].

(٥١٣٠) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥١٣١) [ضعيف جدًا]: أخرجه ابن ماجه [١٠٨١] والطبراني في الأوسط [١٢٦١] وأبو يعلى [١٨٥٦] وأبو نعيم في الحلية [٨/ ٢٩٦] وعبد بن حميد في المنتخب [١١٣٦] والمؤلف في فضائل الأوقات [٢٦١] وابن عدي [٤/ ١٨١] وابن حبان في المجروحين [٢/ ٣٠٦] والعقيلي [٢/ ٢٩٨] وابن عساكر في تاريخه [٦١/ ٣١٢] والواحدي في تفسيره [٤/ ١٤٥] والباغندي في مسند عمر [١٢] وأبو طاهر الأنباري في مشيخته [ق ١٦٤/ ١] والمقدسي في المختارة [١٠/ ١٠٣/ ٢] وفي المنتقى من مسموعاته بمرو [ق ٥٠/ ١] كما الإرواء [٣/ ٥٣] وسنده تالف. مسلسل بالعلل. ففيه عبد الله بن محمد العدوي واهٍ وكلام النقاد فيه شديد. وهو يرويه عن علي بن زيد بن جدعان. وهو إمام فقيه عالم لكنه ضعيف الحديث سيئ الحفظ. وأيضًا فالوليد بن بكير يقول عنه الدارقطني (متروك) وراجع طرقه والكلام عليه في الإرواء [٣/ ٥٢] والتلخيص [٢/ ٣٢].

٧٠٥- باب اجْعَلُوا أَئِمَّتَكُمْ خِيَارَكُمْ وَمَا جَاءَ فِي إِمَامَةِ وَلَدِ الزِّنَاءِ

(٥١٣٢) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً أَظُنُّهُ قَالَ فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا وَلاَ يَؤُمُّ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ، وَلاَ يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ.

(٥١٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَسَدٍ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سَلاَّمُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اجْعَلُوا أَئِمَّتَكُمْ خِيَارَكُمْ فَإِنَّهُمْ وَفْدُكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ**». إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ.

(٥١٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَؤُمُّ نَاسًا بِالْعَقِيقِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَنَهَاهُ. قَالَ مَالِكٌ: وَإِنَّمَا نَهَاهُ لأَنَّهُ كَانَ لاَ يُعْرَفُ أَبُوهُ.

(٥١٣٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٧٣] وأبو داود [٥٨٢] والترمذي [٢٣٥] والنسائي [٧٨٠] وابن ماجه [٩٨٠] وأحمد [٤/ ١١٨] وابن حبان [٢١٢٧] وابن خزيمة [١٥٠٧] والحاكم [١/ ٣٧٠] والطيالسي [٦١٨] وغيرهم كثير.

(٥١٣٣) [منكر]: أخرجه الحاكم [٣/ ٢٤٦] وعنه المؤلف الطبراني في الكبير [٧٧٧] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٣١٧] والدارقطني [٢/ ٨٧] وابن الجوزي في التحقيق [٢/ ٤٧٤] وابن منده في المعرفة [٢/ ١٧٤] والخطيب في تاريخه [٢/ ٥١] وأبو بكر الشافعي في مسند موسى بن جعفر [ق ٧١/ ١] كما في الضعيفة [٤/ ٣٠٣] وسنده تالف منكر. وله طريقان. فطريق المؤلف فيه ثلاث علل. الأولى: فيه عمر بن عبد الرحمن بن يزيد. وعنه يقول ابن عدي في الكامل [٥/ ١٦٨٧]: (منكر الحديث). والثانية: سلام بن سليمان، وعنه يقول العقيلي [٢/ ١٦٠]: (لا يتابع على حديثه) وقال أبو نعيم في الضعفاء [١/ ٨٩]: (روى أحاديث منكرة). والثالثة: الحسين بن نصر. قال ابن القطان: (لا يُعرف) كما في اللسان [٢/ ٣١٦] والطريق الآخر تالف أيضًا. وله شواهد لا تغني ولا تُسمن من جوع !! راجع السلسلة الضعيفة [١٨٢٢] و[١٨٢٣] ونصب الراية [٢/ ١٧] وكشف الخفاء [١٨٦٥] وفيض القدير [٣/ ٢٩] وتذكرة الموضوعات [١/ ٢٨٧].

(٥١٣٤) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٠٣] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

(٥١٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِرَفِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ابن أَخِي عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ وَلَدِ الزِّنَا إِنْ مَرِضَ أَعُودُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَإِنْ مَاتَ أُصَلِّي عَلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَإِنْ شَهِدَ تَجُوزُ شَهَادَتُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: يَؤُمُّ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(٥١٣٦) - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: وَحَدَّثَنَا زَيْدٌ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي السَّفَرُ بْنُ نُسَيْرٍ الأَسَدِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا قَالَ: «وَلَدُ لِزِنَاءٍ شَرُّ الثَّلاَثَةِ» أَنَّ أَبَوَيْهِ أَسْلَمَا وَلَمْ يُسْلِمْ هُوَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ شَرُّ الثَّلاَثَةِ». وَهَذَا مُرْسَلٌ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا عَلَيْهِ مِنْ وِزْرِ أَبَوَيْهِ شَيْءٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: الآية ١٦٤] تَعْنِي وَلَدَ الزِّنَاءِ.

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ وَالنَّخَعِيِّ وَالزُّهْرِيِّ فِي وَلَدِ الزِّنَاءِ أَنَّهُ يَؤُمُّ.

٧٠٦- باب إِمَامَةِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ

(٥١٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ وَهُوَ حَيٌّ: أَفَلاَ تَلْقَاهُ فَتَسْأَلُهُ قَالَ أَيُّوبُ: فَلَقِيتُ

(٥١٣٥) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه إسماعيل بن عبد الملك، وهو ليس بقوي في الرواية، وقد ضعفه جماعة. قال ابن حبان: (كان سيئ الحفظ. رديء الفهم. يقلب ما روى!!) وله مناكير عن عطاء. فانتبه.

(٥١٣٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود بنحوه [٣٩٦٣] وأحمد [٢/ ٣١١] والحاكم [٢/ ٢٣٣] والطبراني [١٠٦٧٤] والحارث في مسنده [٥١٤/ زوائده] وابن الجوزي في العلل المتناهية [٢/ ٧٦٩] وابن عدي في الكامل [٣/ ٩١] والطحاوي في المشكل [١/ ٣٩١] بلفظ (ولد الزنا شر الثلاثة) وسنده قوي. وقد صححه جماعة وعند بعضهم زيادات ضعيفة لا تثبت. مثل زيادة المؤلف هنا. مع كونه معضلاً عنده. ويسميه المؤلف (مرسلاً) والسفر بن نسير ضعيف أيضًا. وعلى كل حال فالحديث ثابت بلفظ (ولد الزنا شر الثلاثة) وما عداه ضعيف. وللعلماء فيه تأويلات فراجع السلسلة الصحيحة [٦٧٢] وفيض القدير [٦/ ٣٦٤] وعون المعبود [١٠/ ٣٦٠] والتمهيد [٢٤/ ١٣٦] والمنار المنيف لابن القيم.

(٥١٣٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٠٥١] والحاكم [٣/ ٤٩] والطبراني في الكبير [٦٣٤٩] وأحمد [٥/ ٣٠] وابن خزيمة [١٥١٢] والدارقطني [٢/ ٤٢] وابن أبي شيبة [٣٤٥٦] وابن الجارود [٣٠٩] وابن سعد في الطبقات [١/ ٣٣٧] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٨٠] بهذا السياق وهو عند غيرهم مختصرًا. كالنسائي [٧٨٩] وغيره.

عَمْرًا فَقَالَ: كُنَّا بِحَضْرَةِ مَاءٍ مَمَرٌّ لِلنَّاسِ وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ فَنَسْأَلُهُمْ مَا هَذَا الأَمْرُ مَا لِلنَّاسِ؟ فَيَقُولُونَ: نَبِيًّا يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ أَرْسَلَهُ. وَأَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ كَذَا وَكَذَا. فَجَعَلْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلاَمَ فَكَأَنَّمَا يُغْرَى فِي صَدْرِي بِغِرَاءٍ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوَّمُ بِإِسْلاَمِهَا الْفَتْحَ وَيَقُولُونَ: اُنْظِرُوهُ فِي قَوْمِهِ فَإِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ، وَهُوَ صَادِقٌ. فَلَمَّا جَاءَتْ وَقْعَةُ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلاَمِهِمْ، وَانْطَلَقَ أَبِي بِإِسْلاَمِ حِوَائِنَا ذَلِكَ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقَامَ عِنْدَهُ فَلَمَّا أَقْبَلَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَلَقَّيْنَاهُ، فَلَمَّا رَآنَا قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا، وَإِنَّهُ يَأْمُرُكُمْ بِكَذَا، وَيَنْهَاكُمْ عَنْ كَذَا، وَقَالَ: «**صَلُّوا صَلاَةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلاَةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا**». فَنَظَرُوا فِي أَهْلِ حِوَائِنَا ذَلِكَ فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا أَكْثَرَ مِنِّي قُرْآنًا لِمَا كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الرُّكْبَانِ فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَنَا ابن سَبْعِ سِنِينَ، أَوْ سِتِّ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ فِيهَا صِغَرٌ فَإِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصَتْ عَنِّي. فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلاَ تُغَطُّونَ عَنَّا اسْتَ قَارِئِكُمْ، فَكَسَوْنِي قَمِيصًا مِنْ مُعَقَّدِ الْبَحْرَيْنِ فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

(٥١٣٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: ابن عَبْدِ الْمَلِكِ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ قَوْمِي مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّهُ قَالَ لَنَا: «**لِيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قِرَاءَةً لِلْقُرْآنِ**». قَالَ: فَدَعَوْنِي فَعَلَّمُونِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَكُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ وَأَنَا غُلاَمٌ وَعَلَيَّ بُرْدَةٌ مَفْتُوقَةٌ. فَكَانُوا يَقُولُونَ لأَبِي: أَلاَ تُغَطِّي عَنَّا اسْتَ ابْنِكَ. وَرَوَاهُ مِسْعَرُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ.

(٥١٣٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرُ بْنُ حَبِيبٍ الْجَرْمِيُّ وَكَانَ شَيْخًا كَيِّسًا حَيَّ الْفُؤَادِ حَدَّثَنَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: قَدِمَ قَوْمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا قَرَؤُا الْقُرْآنَ. فَلَمَّا قَضَوْا حَوَائِجَهُمْ فَسَأَلُوهُ مَنْ يَؤُمُّهُمْ؟ فَقَالَ: «**أَكْثَرُكُمْ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ أَوْ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ**». قَالَ: فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَسَأَلُوهُمْ فَلَمْ يَجِدُوا أَحَدًا أَجْمَعَ أَوْ آخَذًا لِلْقُرْآنِ مِنِّي. قَالَ: فَقَدَّمُونِي وَأَنَا غُلاَمٌ فَكُنْتُ أُصَلِّي لَهُمْ أَوْ أُصَلِّي بِهِمْ قَالَ: فَمَا شَهِدَتْ مَجْمَعًا إِلاَّ كُنْتُ إِمَامَهُمْ.

(٥١٣٨) [صحيح]: مضى في الذي قبله. (٥١٣٩) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

٧٠٧- باب لاَ يَأْتَمُّ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ» وَلَمْ تَكُنْ صَلاَةُ الْكَافِرِ إِسْلاَمًا مِنْهُ إِذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ بِالإِسْلاَمِ قَبْلَ الصَّلاَةِ.

(٥١٤٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. فَإِذَا قَالُوهَا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ.

(٥١٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ. فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي غَسَّانَ الْمِسْمَعِيِّ.

(٥١٤٢) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: انَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّوْا صَلاَتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا حَرُمَتْ عَلَيْنَا أَمْوَالُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا. لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَقَالَ: وَقَالَ ابن أَبِي مَرْيَمَ.

(٥١٤٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٥] ومسلم [٢١] وغيرهما.

(٥١٤١) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٥١٤٢) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

٧٠٨- باب صَلاَةِ الرَّجُلِ بِصَلاَةِ الرَّجُلِ لَمْ يُقَدِّمْهُ

(٥١٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ. فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ: مَعَكَ مَاءٌ. فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ ثُمَّ ذَهَبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كُمُّ الْجُبَّةِ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنَ الْجُبَّةِ وَأَلْقَى الْجُبَّةَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ، وَعَلَى الْعِمَامَةِ، وَعَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْتُ. فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ وَقَدْ قَامُوا فِي الصَّلاَةِ. فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَقَدْ رَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً. فَلَمَّا أَحَسَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْتُ مَعَهُ فَرَكَعْنَا الرَّكْعَةَ الَّتِي سُبِقْنَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ هَكَذَا وَرَوَاهُ مُسَدَّدٌ وَحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ وَجَمَاعَةٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ بَكْرٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ.

٧٠٩- باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يَفْتَتِحَ الرَّجُلُ الصَّلاَةَ لِنَفْسِهِ ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَ الإِمَامِ

(٥١٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْنَى عَنْ وُهَيْبٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ. فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَلاَ تُكَبِّرُوا حَتَّى يُكَبِّرَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَلاَ تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ قَالَ مُسْلِمٌ وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَلاَ تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِينَ»**.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. أَفْهَمَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ سُلَيْمَانَ.

(٥١٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ

(٥١٤٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٧٤] وابن خزيمة [١٥١٤] وابن حبان [١٣٤٧] والنسائي [٨٢] وغيرهم.

(٥١٤٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٨٩] ومسلم [٤١٥] وغيرهما.

(٥١٤٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦١٠] وابن حبان [٢١٤٥] وابن خزيمة [١٥٠٥].

وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رَجَاءٍ الأَدِيبُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّدُوسِيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن أَبِي فُدَيْكٍ.

(ح) أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَوَيْهِ الأَبْهُرِيُّ الْقَاضِي حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ فَامْشُوا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ وَقَالَ: فَأَتِمُّوا. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ دُحَيْمٌ عَنِ ابن أَبِي فُدَيْكٍ: فَأَتِمُّوا.

(٥١٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي شَيْخٍ أَخْبَرَنَا الْمَرْوَزِيُّ - يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: كَانُوا يَأْتُونَ الصَّلاَةَ وَقَدْ سَبَقَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِبَعْضِ الصَّلاَةِ فَيُشِيرُونَ إِلَيْهِمْ كَمْ صَلَّى بِالأَصَابِعِ وَاحِدَةً، ثِنْتَيْنِ فَجَاءَ مُعَاذٌ وَقَدْ سَبَقَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِبَعْضِ الصَّلاَةِ. فَدَخَلَ فِي الصَّلاَةِ فَقَالَ: لاَ أَجِدُهُ عَلَى حَالٍ إِلاَّ كُنْتُ عَلَيْهَا. ثُمَّ قَضَيْتُ فَجَاءَ وَقَدْ سَبَقَهُ بِبَعْضِ الصَّلاَةِ فَدَخَلَ فِي الصَّلاَةِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلاَةَ قَامَ مُعَاذٌ يَقْضِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ سَنَّ لَكُمْ مُعَاذٌ هَكَذَا فَافْعَلُوا**».

(٥١٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٥١٤٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٠٧] وأحمد [٥/ ٢٤٦] والطبراني في الكبير [٢٧١] وابن حبان في المجروحين [٢/ ٤٩] وابن خزيمة [٣٨٣] وابن الأعرابي في معجمه [٤١٤٧] وابن عبد البر في التمهيد [٢٤/ ٢٦] وابن أبي شيبة [١/ ١٣٦] قلتُ: وقد مضى الكلام عليه في كتاب الأذان. والخلاصة: أن سنده هنا ضعيف لاختلاط المسعودي. والراوي عنه سمع بعد الاختلاط. لكن تابعه شعبة - كما سيأتي - والأعمش وغيرهما عن عمرو بن مرة به. فسنده صحيح. وقد أعله البعض بكون ابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ. وهذا صحيح لكنه قال: (حدثنا أصحابنا) وعند ابن أبي شيبة (أصحاب رسول الله) والصحابة جهالتهم لا تضر على الراجح. وفي تخريجه بحث. والخلاصة عندي أنه حديث صحيح.

(٥١٤٧) [صحيح]: هذا إسناد صحيح أخرجه أبو داود [٥٠٧] وعنه المؤلف وقد مضى.

عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ يُصَلِّي فَيُخْبَرُ بِمَا سُبِقَ مِنْ صَلاَتِهِ، وَإِنَّهُمْ قَامُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ قَائِمٍ وَرَاكِعٍ، وَقَاعِدٍ وَمُصَلٍّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَجَاءَ مُعَاذٌ فَأَشَارُوا إِلَيْهِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَهَذِهِ سَمِعْتُهَا مِنْ حُصَيْنٍ- يَعْنِي عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى- قَالَ: فَقَالَ مُعَاذٌ: لاَ أَرَاهُ عَلَى حَالٍ إِلاَّ كُنْتُ عَلَيْهَا. قَالَ فَقَالَ: «**إِنَّ مُعَاذًا قَدْ سَنَّ لَكُمْ سُنَّةً كَذَلِكَ فَافْعَلُوا**».

(٥١٤٨) - وَرَوَاهُ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ إِلَى قَوْلِهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ: وَحَدَّثَنِي بِهَا حُصَيْنٌ عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى: حَتَّى جَاءَ مُعَاذٌ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ حُصَيْنٍ فَقَالَ: لاَ أَرَاهُ عَلَى حَالٍ إِلَى قَوْلِهِ «**كَذَلِكَ فَافْعَلُوا**».

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ فَذَكَرَهُ.

٧١٠- باب مَنْ أَبَاحَ الدُّخُولَ فِي صَلاَةِ الإِمَامِ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا

(٥١٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَتَاهُ بِلاَلٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلاَةِ فَقَالَ: «**مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**». فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ إِنْ يَقُمْ مَقَامَكَ يَبْكِي فَلاَ يَقْدِرُ عَلَى الْقِرَاءَةِ. فَقَالَ: «**مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**». فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَصَلَّى بِالنَّاسِ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخُطُّ بِرِجْلَيْهِ الأَرْضَ. فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ. فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ صَلِّ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنْبِهِ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الأَعْمَشِ.

(٥١٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ

(٥١٤٨) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٥١٤٩) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٠٧٩].

(٥١٥٠) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٢٣٣] وأحمد [٥/ ٤١] وابن حبان [٢٢٣٥] وفي سنده عنعنة الحسن البصري. لكن للحديث شاهد عن أبي هريرة عند الطبراني في الصغير [٨٠٦] وابن ماجه [١٢٢٠] وأصله في الصحيح.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ أَبِي قُمَاشٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَائِشَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ زِيَادٍ الأَعْلَمِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَيْهِمْ أَنْ مَكَانَكُمْ. ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ. فَدَخَل فِي الصَّلَاةِ فَصَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنِّي كُنْتُ جُنُبًا**».

جماع أبواب موقف الإمام والمأموم

٧١١- باب الرَّجُلِ يَأْتَمُّ بِرَجُلٍ

(٥١٥١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَايِنِيُّ أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَشْرَعَةٍ فَقَالَ: «أَلاَ تُشْرِعُ يَا جَابِرُ». قَالَ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَشْرَعْتُ. قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ وَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا فَجَاءَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. فَقُمْتُ خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدِايِنِيِّ.

٧١٢- باب الصَّبِيِّ يَأْتَمُّ بِرَجُلٍ

(٥١٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بُرْهَانَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ ذَاتَ لَيْلَةٍ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ﷺ قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ أُصَلِّي بِصَلاَتِهِ قَالَ: فَأَخَذَ بِذُؤَابٍ كَانَ لِي، أَوْ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ عَنْ هُشَيْمٍ.

٧١٣- باب الرَّجُلِ يَأْتَمُّ بِرَجُلٍ فَيَجِيءُ آخَرُ

(٥١٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ السِّجِسْتَانِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ -

---

(٥١٥١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٦٦] وأحمد [٣/ ٣٥١] وأبو نعيم في الحلية [٩/ ٢٢٩] وأبو الشيخ في طبقاته [٣/ ١٤١] والمزي في تهذيبه [٢٥/ ١٢].

(٥١٥٢) [صحيح لغيره]: هذا حديث صحيح وقد تقدم تخريجه كثيرًا في أبواب شتى. وهو في الصحيحين وعند أصحاب المسانيد والسنن.

(٥١٥٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٣٠١] وأبو داود [٦٣٤] وعنه المؤلف. وابن الجارود [١٧٢] والطبراني في الأوسط [٨٩١٨] وابن حبان [٢١٩٧] وأحمد [٣/ ٤٢١].

يَعْنِي: ابن إِسْمَاعِيلَ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو حَرْزَةَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سِرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ فَقَامَ يُصَلِّي فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. فَجَاءَ ابن صَخْرٍ حَتَّى قَامَ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَنَا بِيَدَيْهِ جَمِيعًا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ.

(٥١٥٤) - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَأَخَذَنَا بِيَدَيْهِ جَمِيعًا فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

٧١٤- باب الرَّجُلِ يَأْتَمُّ بِالرَّجُلِ وَمَعَهُ امْرَأَةٌ أَوِ امْرَأَتَانِ

(٥١٥٥) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَّهُ وَامْرَأَةً مِنْهُمْ فَجَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ وَالْمَرْأَةَ خَلْفَهُمَا.

(٥١٥٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِي وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خُشَيْشٍ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِ وَبِامْرَأَةٍ قَالَ: فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَالْمَرْأَةَ خَلْفَنَا.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٥١٥٤) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٥١٥٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٦٠] والنسائي [٨٠٣] وأحمد [٣/ ١٩٤] وابن حبان [٢٢٠٦] وابن خزيمة [١٥٣٨] وابن الجعد [١٥٠٣] والترمذي [٢٣٤] ونحوه في البخاري [٣٧٣] ومالك [٣٥٩] وعند أصحاب السنن في قصة أخرى.

(٥١٥٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥١٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا نَحْنُ إِلاَّ أَنَا وَأُمِّي وَخَالَتِي أُمُّ حَرَامٍ فَقَالَ: «**قُومُوا أُصَلِّي بِكُمْ**». فَصَلَّى بِنَا فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلاَةٍ فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ: فَأَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا؟ قَالَ: جَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ. فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ. فَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي أَنْ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ.

٧١٥- باب الرَّجُلَيْنِ يَأْتَمَّانِ بِرَجُلٍ

(٥١٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: إِنِّي لأَعْقِلُ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ دَلْوٍ فِي دَارِنَا. قَالَ مَحْمُودٌ: فَحَدَّثَنِي عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ بَصَرِي قَدْ سَاءَ- يَعْنِي: وَإِنَّ الأَمْطَارَ إِذَا اشْتَدَّتْ وَسَالَ الْوَادِي حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ الصَّلاَةِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِي- فَلَوْ صَلَّيْتَ فِي مَنْزِلِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**نَعَمْ**». قَالَ: فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَا فَأَذِنَ لَهُمَا. فَما جَلَسَ حَتَّى قَالَ: «**أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِكَ؟**». فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ. فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ وَحَبَسْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَشِيشَةٍ صَنَعْنَاهَا لَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥١٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن قَعْنَبٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

(٥١٥٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٦٠] بهذا السياق. أما الدعاء فقط فهو ثابت في البخاري [٥٩٧٥] والترمذي [٣٨٢٩] وأحمد [٦/ ٤٣٠] وابن حبان [٧١٧٧] والطيالسي [١٩٨٧] وأبو يعلى [٣٢٠٠] وغيرهم. ولفظ مسلم عند أحمد أيضًا [٣/ ١٩٣].

(٥١٥٨) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥١١٤].

(٥١٥٩) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٦٠] وعنه المؤلف. وسنده صحيح.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ فَوَجَدْتُهُ يُسَبِّحُ فَقُمْتُ وَرَاءَهُ. فَقَرَّبَنِي حَتَّى جَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا جَاءَ يَرْفَأُ تَأَخَّرْتُ فَصَفَفْنَا وَرَاءَهُ.

وَرُوِّينَا عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ ﷺ: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً يَقُومُ الاِثْنَانِ وَرَاءَهُ.

٧١٦- باب الرَّجُلِ يَأْتَمُّ بِالرَّجُلِ وَمَعَهُمَا صَبِيٌّ وَامْرَأَةٌ

(٥١٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: قُومُوا فَلأُصَلِّي بِكُمْ. قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ. فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَاءِنَا فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

٧١٧- باب الرِّجَالِ يَأْتَمُّونَ بِالرَّجُلِ وَمَعَهُمْ صِبْيَانٌ وَنِسَاءٌ

(٥١٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(٥١٦٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٧٣] ومسلم [٦٥٨] وغيرهما.

(٥١٦١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٣٢] والترمذي [٢٢٨] وأبو داود [٦٧٥] والطبراني في الكبير [١٠٠٤١] وابن حبان [٢١٨٠] وأبو يعلى [٥١١١] والخطيب في تاريخه [١٢/ ١٥٠] والبزار [١٥٤٤] بهذا اللفظ عن ابن مسعود.

ﷺ: «لِيَلِيَنِّي مِنكُمْ أُولُو الأَحلاَمِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلاَثًا وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الأَسْوَاقِ». لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى.

وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدٍ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِيَلِيَنِّي مِنكُمْ ذَوُو الأَحلاَمِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ وَلاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهَوْشَاتِ الأَسْوَاقِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ.

(٥١٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلاَةِ وَيَقُولُ: «لاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ لِيَلِيَنِّي مِنكُمْ أُولُو الأَحلاَمِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الأَعْمَشِ.

(٥١٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدْآبَاذِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ فِي الصَّلاَةِ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ.

(٥١٦٤) - وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ فَقَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ فَذَكَرَهُ.

(٥١٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا

(٥١٦٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٣٢] والنسائي [٨٠٧] وابن ماجه [٩٧٦] وأحمد [٤/ ١٢٢] والدارمي [١٢٦٦] وابن حبان [٢١٧٢] والطيالسي [٦١٢] والطبراني في الأوسط [١٧١٦] وعبد الرزاق [٢٤٣٠] من حديث أبي مسعود الأنصاري.

(٥١٦٣) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣/ ٢٠٥] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٨٠٥] وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٠٧] وابن ماجه [٩٧٧] وابن حبان [٥٨٧٢] والحاكم [١/ ٣٣٩] وأبو يعلى [٣٨١٦] وعبد الرزاق [٢٤٥٧] والطحاوي [١/ ٢٢٦] والحارث في عواليه [٣] وابن حبان في الثقات [٦/ ٨٦] وسنده صحيح.

(٥١٦٤) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما قبله.

(٥١٦٥) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٦٧٧] وأحمد [٥/ ٣٤١] والطبراني في الكبير [٣٤١٦] والأوسط=

أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو مَالِكٍ الأَشْعَرِيُّ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِصَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَقَامَ الصَّلاَةَ فَصَفَّ- يَعْنِي الرِّجَالَ- وَصَفَّ خَلْفَهُمُ الْغِلْمَانَ ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ قَالَ: فَجَعَلَ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَلاَةُ. قَالَ عَبْدُ الأَعْلَى لاَ أَحْسِبُهُ إِلاَّ قَالَ صَلاَةُ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥١٦٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخَوَّاصُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ مَاهَانَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلِيهِ فِي الصَّلاَةِ الرِّجَالُ ثُمَّ الصِّبْيَانُ ثُمَّ النِّسَاءُ. هَذَا الإِسْنَادُ ضَعِيفٌ وَالأَوَّلُ أَقْوَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥١٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا**».

(٥١٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ نَظِيفٍ الْمِصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا

=[٤٢٣٣] وسنده ضعيف. فيه شهر بن حوشب ذلك التابعي الجليل الإمام. لكنه كثير الأوهام وهذا بيت القصيد. ودع عنك كل ما ذكروه عنه من القدح !! وقد غالى فيه جماعة فوثقوه مطلقًا. وفرط فيه آخرون فطرحوه جدًّا كابن حزم ونحوه. والصواب أنه ضعيف من قبل حفظه. فقط. وله مناكير ينفرد بها عن الثقات. وهذا كافٍ.

(٥١٦٦) [ضعيف]: أخرجه الحارث في مسنده [١٥١/ زوائد الهيثمي] وأحمد [٥/ ٣٤٤] وابن أبي شيبة كما في نصب الراية [٢/ ٢٦] وسنده ضعيف مطرح فيه علتان: الأولى الليث بن أبي سليم. وقد مضى أنه ضعيف مختلط تُرك حديثه. والثانية: شهر بن حوشب. وقد مضى ما فيه. ولا يصح هذا قط.

(٥١٦٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٤٠] وأبو داود [٦٧٨] والترمذي [٢٢٤] والنسائي [٨٢٠] وابن ماجه [١٠٠٠] والدارمي [١٢٦٨] وأحمد [٢/ ٢٤٧] وابن حبان [٢١٧٩] وابن خزيمة [١٥٦١] وأبو يعلى [١١٠٢] والطيالسي [٢٤٠٨] والعميد [١٠٠٠].

(٥١٦٨) [صحيح]: انظر قبله.

أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمَوْتِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْمَهْرَجَانِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابن عَجْلاَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا**».

٧١٨- باب الرَّجُلِ يَقِفُ فِي آخِرِ صُفُوفِ الرِّجَالِ لَيَنْظُرَ إِلَى النِّسَاءِ وَلاَ يُفَكِّرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ [غافر: الآية ١٩]

(٥١٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ النُّكَرِيُّ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ أَجْمَلَ النَّاسِ. فَكَانَ نَاسٌ فِي آخِرِ صُفُوفِ الرِّجَالِ فَنَظَرُوا إِلَيْهَا قَالَ: وَكَانَ أَحَدُهُم يَنْظُرُ إِلَيْهَا مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ، وَكَانَ أَحَدُهُم يَتَقَدَّمُ إِلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ لِئَلاَّ يَرَاهَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾ [الحجر: الآية ٢٤].

(٥١٧٠) - وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ- فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: كَانَتْ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ حَسْنَاءُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ. وَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَسْتَقْدِمُ فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ لِئَلاَّ يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي

(٥١٦٩) [منكر]: أخرجه الترمذي [٣١٢٢] والنسائي [٨٧٠] وابن ماجه [٤٦١٠] وأحمد [١/ ٣٠٥] والطبراني في الكبير [١٢٧٩١] والطيالسي [٢٧١٢] وابن خزيمة [١٦٩٦] وابن حبان [٤٠١] والحاكم [٢/ ٣٨٤] وأبو نعيم في الحلية [٣/ ٨١] والطبري في تفسيره [٧/ ٥٠٦] وسعيد بن منصور وابن أبي حاتم وابن المنذر وابن مردويه كما في الدر المنثور [٥/ ٧٣] وسنده منكر مثل متنه !! أما المتن فواضح. وأما السند ففيه عمرو بن مالك النكري. وهو لم يوثقه أحد سوى ابن حبان وحده !! ومع ذلك قال: (يخطئ ويغرب!!) وأيضًا فقد أُعلَّ بالإرسال !! أعله الترمذي بذلك في سننه. ووافقه ابن كثير في تفسيره [٥/ ١٢] وقال بعد أن ذكر المرفوع: (وفيه نكارة شديدة!!) وقال أبو نعيم: (غريب) وله شواهد مختصرة موقوفة ومقطوعة لا تُسمن ولا تغني من جوع!! وقد صححه الألباني في الصحيحة [٢٤٧٢] ودافع عنه!! وفي مناقشته طول. ويكفي ما ذكرناه.

(٥١٧٠) [منكر]: انظر ما قبله.

الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ فَإِذَا رَكَعَ قَالَ هَكَذَا وَنَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ وَجَافَى يَدَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي شَأْنِهَا: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾ [الحجر: الآية ٢٤].

٧١٩- باب الْمَأْمُومِ يُخَالِفُ السُّنَّةَ فِي الْمَوْقِفِ فَيَقِفُ عَنْ يَسَارِ الإِمَامِ فَلاَ تَفْسُدُ صَلاَتُهُ

وَقَد مَضَى فِي هَذَا حَدِيثُ ابن عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ حَيْثُ وَقَفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى يَسَارِهِ وَأَنَّهُ حَوَّلَهُ إِلَى يَمِينِهِ وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِاسْتِقْبَالِ الصَّلاَةِ.

(٥١٧١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحِرَفِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ السَّمَّرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَلْقَمَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِالْهَاجِرَةِ فَلَمَّا أَنْ مَالَتِ الشَّمْسُ أَقَامَ الصَّلاَةَ فَقُمْتُ أَنَا وَصَاحِبِي خَلْفَهُ. فَأَخَذَ بِيَدِي وَيَدِ صَاحِبِي فَجَعَلَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَيَسَارِهِ. فَقَامَ بَيْنَنَا وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً. فَصَلَّى بِنَا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَّةٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا فَلاَ تَنْتَظِرُوهُمْ بِهَا وَاجْعَلُوا الصَّلاَةَ مَعَهُمْ سُبْحَةً**».

وَهَذَا يُحْتَمَلُ إِنْ كَانَ ثُمَّ نُسِخَ وَاسْتَدْلَلْنَا عَلَى نَسْخِهِ بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ خَبَرِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَمَا رُوِّينَا عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ رضي الله عنهما وَالْعَامَّةِ.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ الَّذِي شَاهَدَهُ ابن مَسْعُودٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا شَاهَدَهُ فِي غَيْرِ صَلاَةِ جَمَاعَةٍ وَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كَانَ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ.

(٥١٧٢) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الإِسْفِرَائِنِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو رَوْحٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دِجَاجَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي مَقَامَ كَذَا وَكَذَا فَصَلَّى فِيهِ الْعِشَاءَ الآخِرَةَ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ

(٥١٧١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٣٤] والنسائي [٧١٩] وأحمد [١/ ٤١٣] وابن حبان [١٨٧٤] وابن خزيمة [١٦٣٦] وأبو يعلى [٤٩٩٦] وابن أبي شيبة [٢٥٤٠] والبزار [١٤٧٩] وعبد الرزاق [٣٨٨٣] والطحاوي [١/ ٢٢٩] وغيرهم كثير.

(٥١٧٢) [حسن]: أخرجه أحمد [٥/ ١٧٠] والبزار كما في مجمع الزوائد [٢/ ٥٥٦] وقال: (رواه أحمد والبزار، ورجاله ثقات!!) قلتُ: قدامة بن عبد الله وجسرة بنت دجاجة صدوقان على الراجح. فالأول: روى عنه جماعات ووثقه ابن حبان. والثانية: روى عنها جماعة ووثقها العجلي وابن حبان.

قَدْ ثَبَتُوا مَعَهُ فِي مُصَلاَّهُ انْصَرَفَ إِلَى رَحْلِهِ حَتَّى انْكَسَفَتِ الْعُيُونُ وَخَلاَ مَقَامُهُ قَامَ فِيهِ وَحْدَهُ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَأَقْبَلْتُ فَقُمْتُ خَلْفَهُ فَأَوْمَأَ إِلَى يَمِينِهِ وَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَامَ خَلْفَهُ وَخَلْفِي قَالَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِشِمَالِهِ فَقُمْنَا هَكَذَا فَجَمَعَ بَيْنَ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى وَالأُخْرَى الَّتِي تَلِي الْخِنْصَرَ يُصَلِّي كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا لِنَفْسِهِ.

قَال الْحُمَيْدِيُّ: ذَهَبَ ابن مَسْعُودٍ إِلَى هَذَا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَؤُمُّهُمْ فَلَمَّا قَالَ أَبُو ذَرٍّ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ كَانَ قَوْلُهُ قَدْ بَيَّنَ أَنَّهُ عَلِمَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يَؤُمَّهُمْ وَهُوَ الَّذِي ابْتَدَأَ الصَّلاَةَ مَعَهُ عِنْدَ تَحْرِيمِهَا وَابْنُ مَسْعُودٍ الْجَائِي الدَّاخِلُ الَّذِي سَبَقَتْهُ النِّيَّةُ عِنْدَ تَحْرِيمِهَا.

(٥١٧٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ قَالَ: ذَكَرْتُ ذَلِكَ لاِبْنِ سِيرِينَ- يَعْنِي مَا فَعَلَ ابن مَسْعُودٍ- فَقَالَ ابن سِيرِينَ: كَانَ الْمَسْجِدُ ضَيِّقًا.

٧٢٠- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَنْعِ الْمَأْمُومِ مِنَ الْوُقُوفِ بَيْنَ يَدَيِ الإِمَامِ

(٥١٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ قَالا حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ أَتَى خَالَتَهُ مَيْمُونَةَ قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى سِقَايَةٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى قَالَ: وَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ قُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ. فَأَدَارَنِي مِنْ خَلْفِهِ حَتَّى جَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ.

وَرَوَاهُ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: فَتَنَاوَلَنِي مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَفِيهِ كَالدِّلاَلَةِ عَلَى مَنْعِ الْمَأْمُومِ مِنَ التَّقَدُّمِ عَلَى الإِمَامِ حَيْثُ أَدَارَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَلَمْ يُدِرْهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ.

(٥١٧٣) [حسن]: هذا إسناد حسن. عبد الوهاب بن عطاء صدوق. ربما أخطأ. وحديثه حسن إن شاء الله. وكان من أعلم الناس بابن أبي عروبة. وما به بأس. لكن يتوقف في مخالفته الثقات. وشيخه: هشام بن حسان. إمام حافظ نبيل.

(٥١٧٤) [صحيح]: مضى تخريجه كثيرًا.

٧٢١- باب إِقَامَةِ الصُّفُوفِ وَتَسْوِيَتِهَا

(٥١٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ. فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٥١٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَزَّارُ بِالطَّابِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ إِمْلَاءً حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٥١٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

(٥١٧٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الرُّخِّيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ- فَذَكَرَهُ

(٥١٧٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٨٩] ومسلم [١٢٦] وغيرهما.

(٥١٧٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٣٣] وأبو داود [٦٦٨] وابن ماجه [٩٩٣] وأحمد [٣/ ١٧٧] والدارمي [١٢٦٣] وابن خزيمة [١٥٤٣] وابن حبان [٢١٧١] والحاكم [١/ ٣٣٧] والطيالسي [١٩٨٢] وأبو يعلى [٢١٦٨] بهذا اللفظ وعند البخاري بنحوه.

(٥١٧٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٨٦] ومسلم [٤٣٤] وغيرهما.

(٥١٧٨) [صحيح]: انظر ما قبله.

بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: «**أَتِمُّوا الصُّفُوفَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ.

وَرَوَاهُ حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ وَزَادَ فِيهِ: وَتَرَاصُّوا. وَقَدْ مَضَى فِي بَابِ صِفَةِ الصَّلاَةِ.

(٥١٧٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**رُصُّوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَاذُوا بِالأَعْنَاقِ. فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ**».

(٥١٨٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو- يَعْنِي: ابن مُرَّةَ - قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ- يَعْنِي ابن أَبِي الْجَعْدِ- يَقُولُ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ فِي صَلاَتِكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عن شعبة.

(٥١٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دِلُّوَيْهِ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي الصُّفُوفَ. فَرَأَى رَجُلاً خَارِجًا مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ: «**لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سِمَاكٍ.

(٥١٨٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا

(٥١٧٩) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٦٦٧] وعنه المؤلف. والنسائي [٨١٥] وأحمد [٣/ ٢٦٠] وابن حبان [٢١٦٦] وابن خزيمة [١٥٤٥] وأبو يعلى [٢٦٠٧] وسنده صحيح متصل حجة. وأبان هو ابن يزيد العطار الإمام الثقة.

(٥١٨٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٨٥] ومسلم [٤٣٦] وأبو داود [٦٦٣] وأحمد [٤/ ٢٧١] وابن حبان [٢١٧٥] والطيالسي [٧٩١] وغيرهم بهذا اللفظ.

(٥١٨١) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥١٨٢) [صحيح]: مضى سابقًا.

الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَوِّمُ الصُّفُوفَ كَمَا يُقَوِّمُ الْقِدَاحَ. فَأَبْصَرَ رَجُلاً يَوْمًا خَارِجًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَتُقَوِّمُنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥١٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْجَدَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ثَلاَثًا وَاللَّهِ لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ**». قَالَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَلْزَقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ وَرُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ صَاحِبِهِ وَكَعْبَهُ بِكَعْبِهِ.

(٥١٨٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَرَاصُّوا فِي الصَّفِّ لاَ يَتَخَلَّلُكُمْ أَوْلاَدُ الْحَذَفِ**». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا أَوْلاَدُ الْحَذَفِ؟ قَالَ: «**ضَأْنٌ جُرْدٌ سُودٌ تَكُونُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ**».

وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَقَالَ: كَأَوْلاَدِ الْحَذَفِ.

(٥١٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ

(٥١٨٣) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٦٦٢] وعنه المؤلف بلفظه. وسنده ضعيف فيه عنعنة زكريا بن أبي زائدة. لكن للحديث شواهد صحيحه تشهد للفظه ومعناه.

(٥١٨٤) [صحيح لغيره]: أخرجه الحاكم [١/ ٣٣٧] وعنه المؤلف والطبراني في الأوسط [٣٣٠] وأحمد [٤/ ٢٩٦] وأبو يعلى [٢٦٠٧] وابن أبي شيبة [٣٥٢٦] والقطيعي في الألف دينار [٤٦] وسنده حسن. فيه أبو خالد الأحمر. وفي حفظه كلام. لكنه لم ينفرد به. بل تابعه عمر بن حفص بن غياث - كما سيذكره المؤلف - وعمر ثقة إمام. وأبو خالد الأحمر. صدوق ولكن ليس بالحجة.

(٥١٨٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما قبله.

ﷺ: أَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِرَصِّ الصُّفُوفِ لاَ يَتَخَلَّلُكُمْ كَأَوْلاَدِ الْحَذَفِ وَأَوْلاَدُ الْحَذَفِ غَنَمٌ سُودٌ جُرْدٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ.

(٥١٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ.

(ح) قَالَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ وَحَدِيثُ ابن وَهْبٍ أَتَمُّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قُتَيْبَةُ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ أَبِي شَجَرَةَ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ: لَمْ يَذْكُرِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلاَ تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ. وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ»**.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَقُلْ عِيسَى بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ.

(٥١٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو الْقَاسِمِ السَّرَّاجُ إِمْلاَءً قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ»**.

(٥١٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن

(٥١٨٦) [قوي]: أخرجه أبو داود [٦٦٦] وعنه المؤلف وأحمد [٢/ ٩٧] والطبراني عن ابن عمر كما في كنز العمال [٢٠٥٧٠] وسنده قوي رائق. وقد صححه النووي في المجموع [٤/ ٣٠١] وقبله بعضهم. وكذلك بعده.

(٥١٨٧) [حسن]: أخرجه ابن ماجه [٩٩٥] وأحمد [٦/ ٦٧] وابن حبان [٢١٦٣] وابن خزيمة [١٥٥٠] والحاكم [١/ ٣٣٤] وعنه المؤلف. وعبد بن حميد في المنتخب [١٥١٣] والطبراني في الأوسط [٣٧٧١] وأبو الشيخ في طبقاته [٢/ ٦١] وابن عساكر في تاريخه [٣٨/ ٤٣٨] وسنده حسن. فيه أسامة بن زيد الليثي وهو صدوق متماسك ما لم يخالف الثقات. وراجع التهذيب [١/ ١٨٣].

(٥١٨٨) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٦٧٢] وعنه المؤلف. وابن حبان [١٧٥٦] وابن خزيمة [١٥٦٦] والطبراني في الكبير [١٣٤٩٤] وسنده ضعيف وفيه جعفر بن يحيى. وعمه عمارة بن ثوبان. لم يرد عنهما سوى رجلين!! ولم يوثقهما إلا ابن حبان وحده!! وقد نصَّ ابن القطان على جهالتهما حالاً. لكن له شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في الأوسط [١/ ٣٢] والبزار [٥٨/ زوائده] بسندٍ ضعيف قابلٍ للتقوية. وله شاهد مرسل عند عبد الرزاق [٢٤٨٠] بسندٍ صحيح. فالحديث حسن بهذه الشواهد إن شاء الله.

بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمِّي عُمَارَةُ بْنُ ثَوْبَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلَاةِ».

وَرَوَاهُ أَيْضًا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

٧٢٢- باب إِتْمَامِ الصُّفُوفِ الْمُقَدَّمَةِ

(٥١٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصُّفُوفِ فَقَالَ: «أَلاَ تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟». قَالُوا: وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟ قَالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْمُقَدَّمَةَ، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ.

(٥١٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتِمُّوا الصَّفَّ الأَوَّلَ ثُمَّ الثَّانِي فَإِنْ كَانَ نَقْصٌ كَانَ فِي الْمُؤَخَّرِ. وَكَانَ يَقُولُ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا».

(٥١٩١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ ابن أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ فَضْلِ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتِمُّوا الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ».

(٥١٨٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٣٥] وأبو داود [٦٦١] والنسائي [٨١٦] وابن ماجه [٩٩٢] وأحمد [٥/ ١٠٦] وابن حبان [٢١٥٤] وابن خزيمة [١٥٤٤] وأبو يعلى [٧٤٧٤] وعبد الرزاق [٢٤٣٢] والطبراني في الكبير [١٨١٢] وغيرهم.

(٥١٩٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٦٧١] وأحمد [٣/ ٢٢٣] وابن خزيمة [١٥٤٦] والنسائي في الكبرى [٨٩٢] والطبراني في الأوسط [٢٤١٩] وسنده صحيح.

(٥١٩١) [صحيح لغيره]: هذا إسناد حسن. لأجل عبد الوهاب بن عطاء فهو صدوق حسن الحديث. وقد مضى قبل هذا.

٧٢٣- باب فَضْلِ الصَّفِّ الأَوَّلِ

(٥١٩٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلاَنِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ خِلاَسِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُونَ أَوْ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ مَا كَانَ إِلاَّ قُرْعَةً**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ.

(٥١٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ. فَلَمَّا سَلَّمَ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ فَقَالَ: «**أَشَاهِدٌ فُلاَنٌ؟**». قَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ: «**أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَلاَةٍ أَثْقَلُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ يَعْنِي الصُّبْحَ وَصَلاَةَ الْعِشَاءِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا. وَإِنَّ الصَّفَّ الأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلاَئِكَةِ. وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِ لابْتَدَرْتُمُوهُ. وَإِنَّ صَلاَةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلاَتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ مَعَ رَجُلٍ، وَمَا كَثُرَ كَانَ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ**».

(٥١٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ ثَلاَثًا وَعَلَى الَّذِي يَلِيهِ وَاحِدَةً.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ عَنْ خَالِدٍ عَنِ الْعِرْبَاضِ دُونَ ذِكْرِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ فِي إِسْنَادِهِ.

(٥١٩٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٣٩] وابن خزيمة [١٥٥٥] وابن ماجه [٩٩٨] وأبو يعلى [٦٤٧٥] وأبو الشيخ في طبقاته [٣/ ٤٨٢] والخطيب في تاريخه [٦/ ٦٦] وابن عدي [٢/ ٩٨] وابن عساكر في تاريخه [٥/ ٣٨٨] بهذا اللفظ.

(٥١٩٣) [ضعيف]: تقدمه تخريجه في الحديث [٥٠٠٠] فانظره.

(٥١٩٤) [صحيح]: أخرجه النسائي في الكبرى [٨٩١] وأحمد [٤/ ١٢٨] وابن حبان [٢١٥٨] وأبو نعيم في الحلية [٥/ ٢١٩] وسنده صحيح متصل وبقية بن الوليد قد صرح بالتحديث عند أحمد وغيره. وسيأتي طريق آخر.

(٥١٩٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا، وَلِلصَّفِّ الثَّانِي مَرَّةً.

(٥١٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا إِذَا قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ فَيَمْسَحُ عَوَاتِقَنَا وَصُدُورَنَا وَيَقُولُ: «**لاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ**» أَوْ قَالَ: «**الصُّفُوفِ الأُوَلِ**».

٧٢٤- باب كَرَاهِيَةِ التَّأَخُّرِ عَنِ الصُّفُوفِ الْمُقَدَّمَةِ

(٥١٩٧) - أَخْبَرَنَا جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى وَأَبُو نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي الأَشْهَبِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا فَقَالَ لَهُمْ: «**تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ. لاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ.

(٥١٩٥) [صحيح لغيره]: أخرجه الطيالسي [١١٦٣] وعنه المؤلف. وسنده صحيح لولا عنعنة ابن أبي كثير. لكن الطريق الأول صحيح. ويصححه هو الآخر.

(٥١٩٦) [صحيح]: أخرجه الطيالسي [٧٤١] وعنه المؤلف. وابن خزيمة [١٥٥١] والحاكم [١/ ٧٦٥] والطبراني في الأوسط [٧٣٩] وابن الجارود [٣١٦] وغيرهم بهذا اللفظ ونحوه. وسنده صحيح متصل مستقيم.

(٥١٩٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٣٨] وأبو داود [٦٨٠] والنسائي [٧٩٥] وابن ماجه [٩٧٨] وأحمد [٣/ ١٩] وابن خزيمة [١٥٦٠] وأبو يعلى [١٠٦٥] والطيالسي [٢١٦٢] وابن الجعد [٣١٣٧] وعبد الرزاق [٢٤٥٣] بهذا اللفظ.

(٥١٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الأَوَّلِ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ ﷻ فِي النَّارِ».

٧٢٥- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَيْمَنَةِ الصَّفِّ

(٥١٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ». كَذَا قَالَ وَالْمَحْفُوظُ بِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ».

(٥٢٠٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا

(٥١٩٨) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٦٧٩] وعنه المؤلف وابن حبان [٢١٥٦] وعبد الرزاق [٢٤٥٣] وسنده ضعيف لولا عنعنة ابن أبي كثير. لما صح الحديث أيضًا !! لأن عكرمة بن عمار متكلَّم فيه. وفي روايته عن يحيى اضطراب. وقد ضعفوه في يحيى خاصة وفي الحديث زيادة لا يطمئن القلب لتصحيحها!! وإن كان الحديث صحيحًا بما قبله سوى هذه الزيادة. فإن وُجد لها شاهد أو متابع فهي حسنة أو صحيحة. وإلا فهي ضعيفة مطرحة. لا يُعوَّل عليها.

(٥١٩٩) [منكر]: أخرجه أبو داود [٦٧٦] وعنه المؤلف. وابن ماجه [١٠٠٥] وابن حبان [٢١٦٠] وابن عدي في الكامل [٥/ ٣٧٢] قال الحافظ في الفتح (ولأبي داود بسندٍ حسن..!!) ثم ذكره. وصححه مغلطاي على شرط مسلم. كما في فيض القدير [٢/ ٢٧٠] !! وسبقه النووي إلى هذا في رياض الصالحين [١١٠١] قلتُ: وفي سنده معاوية بن هشام. وهو صدوق يخطئ. وقد أعله المؤلف بكونه غير محفوظ. وأن المحفوظ قوله: (يُصَلُّون على الذين يَصِلُون الصفوف) قلتُ: وهو كذلك. فقد رواه عن سفيان أبو أحمد الزبيري والأشجعي وحسين بن حفص وعبد الرزاق وعبد الله بن الوليد العدني بإسناده بلفظ (يصلون على الذين يصلون الصفوف) وخالفهم معاوية بن هشام فرواه عن سفيان بإسناده بلفظ حديث الباب!! ولا يقوى معاوية على مخالفة هؤلاء العمالقة!! فروايته دائرة بين الشذوذ والنكارة!! والثاني أولى. ويتأيد كلامنا بكون عبد الله بن وهب وعبد الله بن عطاء قد تابعًا سفيان بلفظه عن أسامة بن زيد به. كما أشار المؤلف. وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن عدي في الكامل [٥/ ٢٧٢] وسنده منكر أيضًا. فأيش حصلنا إلا على لا شيء؟!

(٥٢٠٠) [حسن لغيره]: هذا إسناد ضعيف جدًا فيه إبراهيم بن أبي الليث وهو مالك متروك. بل كذبه ابن معين !! راجع تعجيل المنفعة [١/ ٢٢] ولسان الميزان [١/ ٩٣] لكن له طرق حسنة سيأتي بعضها.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ.

وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ**».

(٥٢٠١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيُّ: كِلاَهُمَا صَحِيحَانِ.

قَالَ الشَّيْخُ: يُرِيدُ كِلاَ الإِسْنَادَيْنِ فَأَمَّا الْمَتْنُ فَإِنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ هِشَامٍ يَنْفَرِدُ بِالْمَتْنِ الأَوَّلِ وَلاَ أُرَاهُ مَحْفُوظًا فَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ نَحْوَ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَتْنِ.

(٥٢٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدْآبَاذِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْفَضْلِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ خَالِدٍ الْخُزَاعِيُّ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ خَلْفَ الإِمَامِ وَإِلاَّ فَعَنْ يَمِينِهِ**». وَقَالَ هَكَذَا كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ.

٧٢٦- باب مُقَامِ الإِمَامِ مِنَ الصَّفِّ

(٥٢٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٥٢٠١) [حسن]: هذا إسناد حسن رائق. والحسين بن حفص صدوق لا بأس به. وكذلك أسامة بن زيد الليثي. فهو صدوق متماسك حسن الحديث ما لم يخالف وفيه كلام خفيف لا يضره إن شاء الله إلا في مواضع.

(٥٢٠٢) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الأوسط [٦٠٧٨] وعزاه إليه في كنز العمال [٢٠٥١٨] وقال الهيثمي في المجمع [٢/ ٢٥٣]: (رواه الطبراني في الأوسط. وفيه من لم أجد له ذكرًا !!) ففيه العلاء بن علي وأبوه !!؟ وأكاد أجزم أن ليس لهما وجود على كوكب الأرض؟! والراوي عنهما عمران بن خالد الخزاعي ضعفه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل [٦/ ٢٩٧] وعنه الحافظ في اللسان [٤/ ٣٤٥] وراجع المجروحين [٢/ ١٢٤].

(٥٢٠٣) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٦٨١] وعنه المؤلف. وسنده ضعيف مطرح. فيه مجهولان على=

جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرِ بْنِ خَلاَّدٍ عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَسَّطُوا الإِمَامَ وَسُدُّوا الْخَلَلَ».

٧٢٧- باب كَرَاهِيَةِ الصَّفِّ بَيْنَ السَّوَارِي

(٥٢٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِنَيْسَابُورَ قَالا: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي حُنَيْنٍ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالَوَيْهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا خَلاَدُ بْنُ يَحْيَى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هَانِئٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الصَّفِّ فَرَمَوْا بِنَا حَتَّى أُلْقِينَا بَيْنَ السَّوَارِي. فَتَأَخَّرَ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: قَدْ كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٥٢٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَارُونُ أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ نُطْرَدُ طَرْدًا أَنْ نَقُومَ بَيْنَ السَّوَارِي فِي الصَّلاَةِ.

=التوالي. يحيي بن بشير وأمه معًا!! أما يحيى فلم يرو عنه سوى رجلين!! ولم يوثقه أحد!! وأما أمه فهي أسوأ حالاً من وليدها!! حيث لم يرو عنهما إلا فلذة كبدها!! ولم يوثقه أحد قط. ولكن شطر الحديث الأخير له شاهد من حديث ابن عمر عند أبي داود [٦٦٦] وقد مضى في [٥١٨٦] وسنده قوي.

(٥٢٠٤) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٦٧٣] والنسائي [٨٢١] وابن حبان [٢٢١٨] وابن خزيمة [١٥٦٨] والحاكم [١/ ٣٣٩] وعبد الرزاق [٢٤٨٩] وابن أبي شيبة [٧٤٩٨] وابن عساكر في تاريخه [٦٥/ ٤٨] وأحمد [٣/ ١٣١] وسنده صحيح متصل وله شاهد من حديث معاوية بن قرة. وهو الآتي.

(٥٢٠٥) [حسن]: أخرجه ابن ماجه [١٠٠٢] وابن خزيمة [١٥٦٧] وابن حبان [٢٢١٩] والحاكم [١/ ٣٣٩] والطبراني في الكبير [٤٠] والمزي في تهذيبه [٣٠/ ١٠٤] والطيالسي [١٠٧٣] والدولابي في الكنى [٢/ ١١٣] وسنده حسن رائق. في سنده هارون بن مسلم. روى عنه ثلاثة ثقات. ووثقه ابن حبان. فحديثه حسن إن شاء الله. وقال أبو حاتم: (مجهول!!) وهذا مردود بلا شك. وكذا قول الحافظ: (مستور!!) بل هو معروف صدوق لا بأس به. وله شاهد مضى.

(٥٢٠٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مَعْدِي كَرِبَ عَنِ ابن مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَصُفُّوا بَيْنَ السَّوَارِي.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ فَقَالَ فِي مَتْنِهِ: لاَ تَصُفُّوا بَيْنَ الأَسَاطِينِ.

وَهَذَا- وَاللَّهُ أَعْلَمُ- لأَنَّ الأُسْطُوَانَةَ تَحُولُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ وَصْلِ الصَّفِّ، فَإِنْ كَانَ مُنْفَرِدًا أَوْ لَمْ يُجَاوِزُوا مَا بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ لَمْ يُكْرَهْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؛ لِمَا رُوِّينَا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ بِلاَلاً أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي فِي الْكَعْبَةِ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ.

٧٢٨- باب كَرَاهِيَةِ الْوُقُوفِ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ

(٥٢٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

(٥٢٠٦) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الكبير [٣٣٣١] وابن أبي شيبة [٧٥٠٠] وعبد الرزاق [٢٤٨٧] قال الهيثمي في المجمع [٢/ ٢٥٨] : (وسنده حسن !!) قلت: بل ليس بحسن. وفي سنده معدي كرب. وهو العبدي الغطفاني لم يرو عنه سوى أبي إسحاق وحده !! وترجمته في الثقات [٥/ ٤٥٨] وتاريخ البخاري [٨/ ٤١] والجرح والتعديل [٨/ ٣٩٨] فسنده ضعيف.

(٥٢٠٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٦٨٢] والترمذي [٢٣١] وابن ماجه [١٠٠٤] والدارمي [١٢٨٦] وأحمد [٤/ ٢٢٧] وابن حبان [٢١٩٨] والطبراني في الكبير [٣٧١] والطيالسي [١٢٠١] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٠٥٠] وابن الجعد [١١١] والحميدي [٨٨٤] والشافعي [٨٥٤] وعبد الرزاق [٢٤٨٢] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٨٥] والطحاوي [١/ ٢٢٩] وابن عساكر [١٧/ ٣٤٩] وسنده ضعيف. فيه عمرو بن راشد لم يرو عنه سوى رجلين!! ولم يوثقه سوى ابن حبان وحده!! وقد اختلف في سنده على هلال بن يساف !! فرواه عنه عمرو بن مرة كما مضى. وخالفه حصين بن عبد الرحمن. فرواه عن هلال عن زياد بن أبي الجعد عن وابصة به!! وقد تابعه منصور بن المعتمر عن هلال بإسناده الماضي أخرجه ابن الجارود [١٦١] بسند صحيح إليه. رواه عن منصور سفيان الثوري وعنه عبد الرزاق. وقد خولف عبد الرزاق في إسناده !! فرواه خلاد بن يحيى عن سفيان عن حصين بن عبد الرحمن به !! قال الإمام الألباني في الإرواء [٢/ ٣٢٤] : (أخشى أن يكون قوله "عن منصور" وهمًا من عبد الرزاق!!) قلتُ: وهذا عجب! وأين خلاد بن يحيى من عبد الرزاق في الحفظ والمنزلة والاتقان؟! نعم لعبد الرزاق أوهام. وقد تغير بأخرة. لكن خلاد دونه في المنزلة بلا شك. وقد وصفوه بالغلط أيضًا. فإن كان أحد الرجلين واهمًا ولابد!! فهو خلاد بن يحيى. وعلى كل حال فرواية حصين أرجح من رواية عمرو بن مرة؛ لكونه توبع فتابعه عبيد بن أبي الجعد عن زيادة بن أبي الجعد عن وابصة به وهذه متابعة ناقصة. وهذا الإسناد ضعيف أيضًا؛ لجهالة زياد بن أبي الجعد. فلم يرو عنه سوى رجلين ولم يوثقه سوى ابن حبان أيضًا!! لكن تابعه هلال بن يساف سماعًا وزياد يقرأ على وابصة. أخرجه البيهقي وغيره كما سيأتي فالسند صحيح متصل. وللحديث شواهد سيذكرها المؤلف وراجع إرواء الغليل [٢/ ٣٢٣] ونصب الراية [٢/ ٢٦] للحافظ الزيلعي.

يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ يِسَافٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ رَاشِدٍ عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلاً يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلاَةَ هَكَذَا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ وَخَالَفَهُ حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَرَوَاهُ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ كَمَا.

(٥٢٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ فَأَمَرَهُ فَأَعَادَ الصَّلاَةَ.

(٥٢٠٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الإِسْفِرَايِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - هُوَ ابن عُيَيْنَةَ - حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ فَأَقَامَنِي عَلَى رَجُلٍ بِالرَّقَّةِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي هَذَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ. وَاسْمُهُ وَابِصَةُ بْنُ مَعْبَدٍ الأَسَدِيُّ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ حُصَيْنٍ. وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ.

(٥٢١٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ- يَعْنِي: ابن زِيَادٍ - بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ وَابِصَةَ: أَنَّ رَجُلاً صَلَّى خَلْفَ الصُّفُوفِ وَحْدَهُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الصَّلاَةَ.

وَرُوِيَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَابِصَةَ.

(٥٢١١) - أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ

(٥٢٠٨) [صحيح لغيره]: في سنده جهالة زياد بن أبي الجعد. وانظر ما قبله.

(٥٢٠٩) [صحيح]: هذا إسناد صحيح ثابت متصل حجة. ليس فيه شائبة رجاله ثقات معروفون: وابن أبي الجعد تابعه هلال كما في سنده. فهو قرأ على وابصة الحديث وهلال يسمع. وهذه طريقة من طرق التحمل المعروفة. وعلى هذا فلهلال فيه روايات ثلاث كما مضى.

(٥٢١٠) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف فيه زياد بن أبي الجعد. وقد مضى أنه مجهول الحال. وانظر ما مضى.

(٥٢١١) [ضعيف جدًا]: أخرجه الطبراني في الكبير [٣٩٤] والأوسط [٨٤١٦] وأبو يعلى [١٥٨٨] وفي كتابه المفاريد [٩٩] والشيرازي في الألقاب كما في كنز العمال [٢٠٦٥٤] وأبو نعيم في أخبار أصفهان كما في=

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَابِصَةَ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً صَلَّى خَلْفَ الصُّفُوفِ وَحْدَهُ. فَقَالَ: «**أَيُّهَا الْمُصَلِّي وَحْدَهُ! أَلاَ وَصَلْتَ إِلَى الصَّفِّ أَوْ جَرَرْتَ إِلَيْكَ رَجُلاً فَقَامَ مَعَكَ؟ أَعِدِ الصَّلاَةَ**».

تَفَرَّدَ بِهِ السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ.

(٥٢١٢) - عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ- رَفَعَهُ- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنْ جَاءَ رَجُلٌ فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا فَلْيَخْتَلِجْ إِلَيْهِ رَجُلاً مِنَ الصَّفِّ فَلْيَقُمْ مَعَهُ، فَمَا أَعْظَمَ أَجْرَ الْمُخْتَلِجِ!**».

أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الأَمْرِ بِالإِعَادَةِ.

(٥٢١٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ وَالْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالُوا حَدَّثَنَا مُلاَزِمُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ - وَكَانَ أَحَدَ الْوَفْدِ الَّذِينَ وَفَدُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَنِي سُحَيْمٍ - قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ صَلاَةً فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنَيْهِ فَرَأَى رَجُلاً لاَ يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ صَلاَةَ لاِمْرِئٍ لاَ يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ**

=التلخيص [٢/ ٣٧] وابن عساكر في تاريخه [١٧/ ٣٤٩] بهذا اللفظ والطريق. وسنده ضعيف جدًّا. فيه السري بن إسماعيل. وهو واهٍ متروك وسيأتي شواهد أُخر. وانظر الحديث [٥٢٠٧].

(٥٢١٢) [ضعيف جدًّا]: هذا إسناد حسن معضل إلى مقاتل بن حيان وهو صدوق قوي، لكنا إذا كنا لا نحتج بالمرسل أفنحتج بمعضل؟! وقد وهم الشيخ الألباني وَهْمًا بَيِّنًا !! حيث قال بعد أن ذكر هذا الحديث في إرواء الغليل [٢/ ٣٢٥]: (فعاد الحديث إلى أنه عن مقاتل بن حيان مرسلاً!! وسنده لا بأس به لولا إرساله!!) كذا قال ويقول!! وليس الحديث مرسلاً أصلاً. بل هو معضل بلا شك. ومقاتل بن حيان. قال عنه الحافظ (من الذين عاصروا صغار التابعين) فكيف يكون حديثه مرسلاً؟! وقد وصله بعض الهلكى من الرواة. فراجع الإرواء [٢/ ٣٢٥].

(٥٢١٣) [صحيح]: أخرجه ابن ماجه [١٠٠٣] وابن أبي شيبة [٥٨٨٨] وابن سعد في الطبقات [٥/ ٥٥١] وابن خزيمة [١٥٦٩] وابن حبان [٤٠١، ٤٠٢] وأحمد [٤/ ٢٣] وابن عساكر في تاريخه [١٥/ ٩٩] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٦٧٨] وسنده صحيح متصل تقوم به الحجة. وقد حسنه أحمد. كما نقله عنه الحافظ في التلخيص [٢/ ٣٧].

وَالسُّجُودِ». وَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا آخَرَ فَلَمَّا سَلَّمَ إِذَا رَجُلٌ خَلْفَ الصَّفِّ يُصَلِّي وَحْدَهُ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَضَى صَلاَتَهُ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَعِدْ صَلاَتَكَ؛ لاَ صَلاَةَ لِفَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ».

(٥٢١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْعُكْلِيُّ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ فَقَالَ: صَلاَتُهُ تَامَّةٌ وَلَيْسَ لَهُ تَضْعِيفٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: يُرِيدُ بِهِ لاَ يَكُونُ لَهُ تَضْعِيفُ الأَجْرِ بِالْجَمَاعَةِ فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَى فَضْلَ الْجَمَاعَةِ وَأَمَرَهُ بِالإِعَادَةِ لِتَحْصُلَ لَهُ زِيَادَةٌ وَلاَ يَعُودَ إِلَى تَرْكِ السُّنَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٢٩- باب مَنْ جَوَّزَ الصَّلاَةَ دُونَ الصَّفِّ

(٥٢١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا زِيَادٌ الأَعْلَمُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ زِيَادٍ الأَعْلَمِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ جَاءَ وَالْقَوْمُ رُكُوعٌ فَرَكَعَ دُونَ الصَّفِّ. ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمُ الَّذِي رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ». قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلاَ تَعُدْ». لَفْظُ حَدِيثِ الْمُقْرِئِ.

وَفِي حَدِيثِ الرُّوذْبَارِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاكِعٌ وَالْبَاقِي مِثْلُهُ.

(٥٢١٦) - وَرَوَاهُ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ زِيَادٍ الأَعْلَمِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ رَاكِعٌ فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلاَ تَعُدْ».

(٥٢١٤) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. وفي سنده المغيرة بن مقسم وهو إمام ثقة. لكنه كثير التدليس عن إبراهيم النخعي. فلا يصح.

(٥٢١٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٧٥٠] وأبو داود [٦٨٣] وعنه المؤلف. والنسائي [٨٧١] وأحمد [٥/ ٣٩] وابن حبان [٢١٩٤] والطبراني في الأوسط [١٠٣٠] والطيالسي [٨٧٦] وابن الجارود [٣١٨] والشيباني في موطئه [٢٨٥] وعبد الرزاق [٣٣٧٦] والطحاوي [١/ ٣٩٥] وأبو طاهر الذهلي في حديثه [٤٢] وابن عساكر في تاريخ [٥٥/ ٢٠٥] وغيرهم..

(٥٢١٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ - يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ غَالِبٍ - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَمَّامٍ.

(٥٢١٧) - وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ زِيَادٍ الأَعْلَمِ حَدَّثَنَا.

الْحَسَنُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ رَاكِعٌ قَالَ: فَرَكَعْتُ دُونَ الصَّفِّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلاَ تَعُدْ».

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. فَذَكَرَهُ.

(٥٢١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَلْخِيُّ التَّاجِرُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ لِلنَّاسِ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ رُكُوعٌ فَلْيَرْكَعْ حِينَ يَدْخُلُ ثُمَّ لْيَدِبَّ رَاكِعًا حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ فَإِنَّ ذَلِكَ السُّنَّةُ.

قَالَ عَطَاءٌ: وَقَدْ رَأَيْتُهُ هُوَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

(٥٢١٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا شَاذَانُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَعْمَرٍ وَالأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: دَخَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ الْمَسْجِدَ وَالإِمَامُ رَاكِعٌ فَرَكَعَ - يَعْنِي: دُونَ الصَّفِّ - حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ.

وَقَدْ رُوِّينَا هَذَا فِيمَا تَقَدَّمَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما وَحَدِيثُ ابن عَبَّاسٍ حَيْثُ وَقَفَ عَلَى يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَدَارَهُ مِنْ خَلْفِهِ حَتَّى جَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ كَالْحُجَّةِ فِي هَذَا لأَنَّهُ فِي حَالِ الإِدَارَةِ بَقِيَ مُنْفَرِدًا خَلْفَهُ وَلَمْ تَفْسُدْ صَلاَتُهُ.

(٥٢٢٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(٥٢١٧) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢١٨) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل.

(٥٢١٩) [صحيح]: أخرجه الطبراني في الكبير [٢٤٢] وسنده صحيح جدًا.

(٥٢٢٠) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥١٦٠].

إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَيَتِيمٌ عِنْدَنَا وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ وَقَدْ مَضَى.

(٥٢٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَامْرَأَةٌ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَالْمَرْأَةَ خَلْفَنَا.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

(٥٢٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ قَزَعَةَ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ ابن عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّي مَعَنَا وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ أُصَلِّي مَعَهُ.

(٥٢٢٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ الأَعْوَرُ فَذَكَرَاهُ بِمِثْلِهِ.

٧٣٠- باب الْمَرْأَةِ تُخَالِفُ السُّنَّةَ فِي مَوْقِفِهَا

(٥٢٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابن عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلاَتَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ.

(٥٢٢١) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥١٦٠].

(٥٢٢٢) [ضعيف]: أخرجه النسائي [٨٠٤] وأحمد [١/ ٣٠٢] وابن حبان [٢٢٠٤] وابن خزيمة [١٥٣٧] والطبراني في الأوسط [٥٠٣] وعبد الرزاق [٣٨٧٥]. رجاله ثقات معروفون. سوى قزعة مولى بني عبد القيس. لم يرو عنه سوى زياد بن سعد وحده. قال الذهبي: (لا ندري من هو؟!). والله أعلم بالصواب.

(٥٢٢٣) [ضعيف]: انظر ما قبله.

(٥٢٢٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥١٢] وابن ماجه [٩٥٦] وأحمد [٦/ ٣٧] والحميدي [١٧٧] والبغوي في شرح السنة [٢/ ٤٥٨] وابن خزيمة [٨٢٢] وابن حبان [٢٣٤٥] والشافعي [٢٤٩] وعنه المؤلف. والطيالسي [١٤٥٨] وأبو يعلى [٤٤٩٠] وابن أبي شيبة [٢٨٩٣] وعبد الرزاق [٢٣٧٤] وابن راهويه [٦٠٠] بهذا اللفظ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابن عُيَيْنَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

(٥٢٢٥) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ. وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ. قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

(٥٢٢٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٢٢٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً وَأَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ قَالا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دُفِعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالأَبْطَحِ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ فَخَرَجَ بِلاَلٌ فَأَذَّنَ، ثُمَّ دَخَلَ وَخَرَجَ مَعَهُ إِدَاوَةٌ أَوْ قِرْبَةٌ قَالَ: فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبَادَرُوهُ ثُمَّ دَخَلَ فَخَرَجَ مَعَهُ عَنَزَةٌ فَأَقَامَ الصَّلاَةَ. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ إِلَى عَنَزَةٍ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ.

(٥٢٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِذَا لَمْ تُفْسِدِ الْمَرْأَةُ عَلَى الْمُصَلِّي أَنْ تَكُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَهِيَ إِذَا كَانَتْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ يَسَارِهِ أَحْرَى أَنْ لاَ تُفْسِدَ عَلَيْهِ.

(٥٢٢٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٩٦] ومسلم [٥١٣] وغيرهما.

(٥٢٢٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢٢٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٣٧٣] وأحمد [٤/ ٣٠٨] والنسائي في الكبرى [٤٢٠٣] والطبراني في الكبير [٣١١] وابن حبان [١٢٦٨] وعبد الرزاق [١٨٠٦] والترمذي [١٩٧] وأبو داود [٦٨٨] والحاكم [١/ ٣١٨] وعنه المؤلف. والطيالسي [١٠٤٢] وأبو يعلى [٨٨٧] وابن عساكر [٤/ ٢٠٣].

(٥٢٢٨) [صحيح]: هذا صحيح إلى الشافعي. وهو في كتابه الأم [١/ ٢٩٩].

٧٣١- باب مَا جَاءَ فِي مُقَامِ الإِمَامِ

(٥٢٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ﷺ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مِنْبَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ عَمِلَهُ لَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَعِدَ عَلَيْهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ ثُمَّ صَعِدَ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ.

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن عُيَيْنَةَ.

(٥٢٣٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفٍ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيُّ الْقُرَشِيُّ الإِسْكَنْدَرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمِ بْنُ دِينَارٍ: أَنَّ رِجَالاً أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ وَقَدِ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ مِمَّ عُودُهُ؟ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ: «**أَنْ مُرِي غُلاَمَكِ النَّجَّارَ أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ**». فَأَمَرَتْهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ هَا هُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا بِي وَلِتَعْلَمُوا صَلاَتِي**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابن أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَفِيهِ: فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ مَعَهُ.

(٥٢٣١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

(٥٢٢٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٧٥] ومسلم [٥٤٤] وغيرهما.

(٥٢٣٠) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢٣١) [صحيح]: انظر ما قبله.

أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ نَفَرًا جَاءُوا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنِ الرَّبِيعِ عَنْهُ: أَخْتَارُ لِلإِمَامِ الَّذِي يُعَلِّمُ مَنْ خَلْفَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الشَّيْءِ الْمُرْتَفِعِ لِيَرَاهُ مَنْ وَرَاءَهُ وَإِذَا عَلَّمَ النَّاسَ مَرَّةً أَحْبَبْتُ أَنْ يُصَلِّيَ مُسْتَوِيًا مَعَ الْمَأْمُومِينَ.

(٥٢٣٢) - واحْتَجَّ بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ: أَنَّ حُذَيْفَةَ ﷺ أَمَّ النَّاسَ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِقَمِيصِهِ فَجَبَذَهُ. فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ؟ أَوْ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ كَانَ يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى قَدْ ذَكَرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي.

وَرَوَاهُ زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ عَنِ الأَعْمَشِ بِمَعْنَى رِوَايَةِ يَعْلَى إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لَهُ أَبُو مَسْعُودٍ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَقُومَ الإِمَامُ فَوْقَ وَيَبْقَى النَّاسُ خَلْفَهُ.

(٥٢٣٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْد اللَّه الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَهُ.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مُسْنَدًا مَعَ اخْتِلاَفٍ فِيهِ لِهَذَا.

(٥٢٣٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَخْزُومِيُّ الْغَضَائِرِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَخْتَرِيِّ الرَّزَّازُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرَةَ عَنْ أَبِي طُوَالَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ أَمَّهُمْ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ فَجَبَذَهُ سَلْمَانُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا أَدْرِي أَطَالَ بِكَ الْعَهْدُ أَمْ نَسِيتَ؛ أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يُصَلِّي الإِمَامُ عَلَى نَشَزٍ مِمَّا عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ**».

(٥٢٣٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٥٩٧] والحاكم [١/ ٣٢٩] وعنه المؤلف والطبراني في الكبير [٧٠١] وابن أبي شيبة [٦٥٢٥] والشافعي في الأم [١/ ١٥٢] وسنده كوفي صحيح متصل. وانظر التلخيص [٢/ ٤٣].

(٥٢٣٣) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف. فيه زياد بن عبد الله البكائي. وضعيف إلا في ابن إسحاق. وكان كثير الوهم. مضطرب الحفظ. لكن الحديث الذي قبله يقويه. والمعنى يكاد أن يكون واحدًا. فتأمل أيها الذكي.

(٥٢٣٤) [حسن لغيره]: هذا سند تالف البتة. فيه زيد بن جبيرة. وعنه يقول أبو حاتم: (ضعيف الحديث. منكر الحديث جدًا. متروك الحديث لا يكتب حديثه) وقد تركه النقاد جميعًا!! وقد سبق شاهد للحديث دون هذا اللفظ.

كَذَا قَالَ سَلْمَانُ بَدَلَ أَبِي مَسْعُودٍ. وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مُسْنَدًا مَعَ اخْتِلَافٍ فِيهِ لِمَا مَضَى.

(٥٢٣٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنِ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو خَالِدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ بِالْمَدَائِنِ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَتَقَدَّمَ عَمَّارٌ وَقَامَ عَلَى دُكَّانٍ وَكَانَ يُصَلِّي وَالنَّاسُ مِن أَسْفَلَ مِنْهُ فَتَقَدَّمَ حُذَيْفَةُ فَأَخَذَ عَلَى يَدَيْهِ فَاتَّبَعَهُ عَمَّارٌ حَتَّى أَنْزَلَهُ حُذَيْفَةُ فَلَمَّا فَرَغَ عَمَّارٌ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلَا يَقُمْ فِي مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَقَامِهِمْ». أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

قَالَ عَمَّارٌ: لِذَلِكَ اتَّبَعْتُكَ حِينَ أَخَذْتَ عَلَى يَدَيَّ.

٧٣٢- باب صَلَاةِ الْمَأْمُومِ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ أَوْ فِي رُحْبَتِهِ بِصَلَاةِ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا مَقْصُورَةٌ أَوْ أَسَاطِينُ أَوْ غَيْرُهَا شَبِيهًا بِهَا

(٥٢٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَالِيَ حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحْنَحُ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «مَا زَالَ بِكُمُ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ. وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ. فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عَفَّانَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ وُهَيْبٍ.

(٥٢٣٧) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٥٢٣٥) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٩٨] وعنه المؤلف. وسنده ضعيف فيه علتان!! الأولى: أبو خالد؟! وقد انفرد عنه ابن جريج وحده!! وقال الحافظ والذهبي: (مجهول) وهو كذلك بلا شك. والثانية: إبهام الرجل الذي حدَّث عدي بن ثابت لكن مضى بعض الشواهد التي تقويه. كما في الحديث [٥٢٣٢].

(٥٢٣٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٨٦٠] ومسلم [٧٨١] وغيرهما.

(٥٢٣٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٥٢٣] ومسلم [٧٨٢] وغيرهما.

حَصِيرٌ فَكَانَ يَحْتَجِرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ. فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ وَيَبْسِطَهُ بِالنَّهَارِ فَثَابُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ. فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ ؛ وَإِنْ قَلَّ**». وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ إِذَا عَمِلُوا عَمَلاً أَثْبَتُوهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

(٥٢٣٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ قَالَتْ: فَجَعَلَ النَّاسُ يَثُوبُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ حَتَّى كَثُرُوا. فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ مِنْهَا وَإِنْ قَلَّ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

(٥٢٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْحَرَشِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الرُّوِيَانِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابن مُوسَى الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا عِيسَى هُوَ ابن يُونُسَ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي حُجْرَتِهِ وَجِدَارُ الْحُجْرَةِ قَصِيرٌ فَرَأَى النَّاسُ شَخْصَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ نَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ فَأَصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الثَّانِيَةَ يُصَلِّي فَقَامَ نَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ فَصَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَخْرُجْ. فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ فَقَالَ: «**إِنِّي خِفْتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلاَةُ اللَّيْلِ**». لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَمْرٍو رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدَةَ.

وَفِي سِيَاقِ هَذِهِ الأَحَادِيثِ دِلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْحُجْرَةِ الْمُطْلَقَةِ فِي رِوَايَةِ هُشَيْمٍ عَنْ

(٥٢٣٨) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢٣٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٩٦] وانظر ما سبق.

يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَا وَقَعَ بَيَانُهُ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ. وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ دِلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ الْحُجْرَةَ كَانَتْ فِي الْمَسْجِدِ.

(٥٢٤٠) - أَخْبَرَنَا بِحَدِيثِ هُشَيْمٍ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِيُّ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجْرَتِهِ وَالنَّاسُ يَأْتَمُّونَ بِهِ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْرَةِ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ.

(٥٢٤١) - وَأَخْبَرَنَا بِحَدِيثِ أَنَسٍ أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدْآبَاذِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي حُجْرَتِهِ فَأَتَاهُ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَصَلُّوا بِصَلاَتِهِ فَخَفَّفَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ خَرَجَ. فَفَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يُصَلِّي ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَيَدْخُلُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْبَارِحَةَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلاَتِكَ. فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ عَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ».

(٥٢٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ ذُؤَيْبٍ قَالَ: قِيلَ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: أَتُصَلِّي خَلْفَ هَؤُلاَءِ فِي الْمَقْصُورَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُمْ يَخْشَوْنَ أَنْ نَبْعَجَهُمْ.

(٥٢٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَسَدِيُّ أَخْبَرَنَا ابن أَبِي يَحْيَى - يَعْنِي: إِبْرَاهِيمَ - عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِالصَّلاَةِ فِي رَحْبَةِ الْمَسْجِدِ وَالْبَلاَطِ بِصَلاَةِ الإِمَامِ.

(٥٢٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ

(٥٢٤٠) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢٤١) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣/ ١٠٣] وأبو يعلى [٣٨٥٩] وابن خزيمة [١٦٢٧] وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٠٩] عن أنس. وسنده صحيح.

(٥٢٤٢) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه عامر بن ذؤيب العجلي. لم يرو عنه سوى حصين بن عبد الرحمن وحده!! وذكره ابن حبان في ثقاته [٥/ ١٩٢] !! فلم يفعل شيئًا!! راجع الجرح والتعديل [٦/ ٣٢٠].

(٥٢٤٣) [ضعيف جدًا]: هذا إسناد مظلم !! فيه إبراهيم بن أبي يحيى. وعنه يقول أحمد: (قدري معتزلي جهمي كل بلاء فيه!!) وكذبه القطان. وهو واهٍ تالف.

(٥٢٤٤) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٦١٥٩] وسنده صحيح. ووقع في سنده (ابن أبي ذؤيب!!) والصواب: (ابن أبي ذئب).

مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذُؤَيْبٍ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ فَوْقَ ظَهْرِ الْمَسْجِدِ نُصَلِّي بِصَلاَةِ الإِمَامِ الْمَكْتُوبَةِ.

(٥٢٤٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ: أَنَّهُ رَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يُصَلِّي فَوْقَ ظَهْرِ الْمَسْجِدِ بِصَلاَةِ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ.

٧٣٣- باب الْمَأْمُومِ يُصَلِّي خَارِجَ الْمَسْجِدِ بِصَلاَةِ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَبَيْنَهُمَا حَائِلٌ

(٥٢٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَدْ صَلَّى نِسْوَةٌ مَعَ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حُجْرَتِهَا فَقَالَتْ: لاَ تُصَلِّينَ بِصَلاَةِ الإِمَامِ؛ فَإِنَّكُنَّ دُونَهُ فِي حِجَابٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَكَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ فِي حُجْرَتِهَا إِنْ كَانَتْ قَالَتْهُ قُلْنَا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَرُوِّينَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لاَ صَلاَةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ.

وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْفُوعًا.

٧٣٤- باب الْمَأْمُومِ يُصَلِّي خَارِجَ الْمَسْجِدِ بِصَلاَةِ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا حَائِلٌ

(٥٢٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ

(٥٢٤٥) [ضعيف جدًا]: أخرجه عبد الرزاق [٤٨٨٨] وسنده مظلم جدًا. فيه إبراهيم بن أبي يحيى. ذلك المتروك التالف. وترجمته في التهذيب [٢/ ١٨٤] وتهذيبه [١/ ١٣٧] والمجروحين [١/ ١٠٥].

(٥٢٤٦) [لم أجده]: هذا صحيح إلى الشافعي. أما ما ذكره عن عائشة فلم أهتد إليه بعد البحث. ولم يذكر لنا إسناده حتى ننظر فيه!! ثم وجدت صاحب منار السبيل - من الحنابلة - قد ذكره في كتابه معلقًا أيضًا!! فعلَّق عليه الإمام الألباني في الإرواء [٢/ ٣٣٠] قائلاً: (لم أجده).

(٥٢٤٧) [ضعيف جدًا]: أخرجه الشافعي [٢٤٢] وعنه المؤلف. وسنده ضعيف جدًا. بل تالف البتة. فيه إبراهيم ابن أبي يحيى. وقد سبق أنه واهٍ جدًا.

مَالِكٍ صَلَّى الْجُمُعَةَ فِي بُيُوتِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَصَلَّى بِصَلَاةِ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَبَيْنَ بُيُوتِ حُمَيْدٍ والْمَسْجِدِ الطَّرِيقُ.

(٥٢٤٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ الإِمَامِ الْجُمُعَةَ فِي غُرْفَةٍ عِنْدَ السُّدَّةِ بِمَسْجِدِ الْبَصْرَةِ.

(٥٢٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ فِي بُيُوتِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَامَ حَجَّ الْوَلِيدُ وَكَثُرَ النَّاسُ وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ طَرِيقٌ.

(٥٢٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّد بْن يَعْقوب حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ: حَدَّثَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِمَّنْ أَثِقُ بِهِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ الثِّقَةِ عِنْدَهُ: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَدْخُلُونَ حُجَرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ فِيهَا الْجُمُعَةَ قَالَ: وَكَانَ الْمَسْجِدُ يَضِيقُ عَنْ أَهْلِهِ فَيَتَوَسَّعُونَ بِهَا وَحُجَرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَتْ مِنَ الْمَسْجِدِ وَلَكِنَّ أَبْوَابَهَا شَارَعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ.

قَالَ مَالِكٌ: فَمَنْ صَلَّى فِي شَيْءٍ مِنْ أَفْنِيَةِ الْمَسْجِدِ الْوَاصِلَةِ بِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ أَوْ فِي رِحَابِهِ الَّتِي تَلِيهِ فَإِنَّ ذَلِكَ مُجْزِئٌ عَنْهُ وَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ لَمْ يَعِبْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ. قَالَ مَالِكٌ: فَأَمَّا دَارٌ مُغْلَقَةٌ لاَ تُدْخَلُ إِلاَّ بِإِذْنٍ فَإِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا بِصَلَاةِ الإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِنْ قَرُبَتْ لأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْمَسْجِدِ.

(٥٢٤٨) [ضعيف جدًا]: هذا إسناد مظلم جدًا. وفيه مصيبتان!!

الأولى: إبراهيم بن أبي الليث. وهو متروك ساقط حتى كذبوه!!

والثانية: عبد ربه !! ومَن عبد ربه؟! بحثت عنه كثيرًا فلم أعثر عليه!! وأخشى أن يكون هذا الاسم جزء من اسمه الأصلي!! فأيش هذا؟!

(٥٢٤٩) [ضعيف جدًا]: هذا إسناد تالف. فيه ابن أبي يحيى ذلك المتروك الهالك وقد سبق الكلام عن حاله. فانظر [٥٢٤٧].

(٥٢٥٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إلى مالك بن أنس. ولا أدري مَن يكون الثقة عنده؟! ثم وجدت الحافظ الطبراني قال في معجمه الأوسط عقب الحديث [٢٩١]: (وكل ما رواه مالك عن الثقة عنده!! فهو مخرمة - يعني بن بكير - قاله أحمد بن صالح المصري !!) قلتُ: وهذا يحتاج إلى نصٍّ من مالك بن أنسٍ نفسه!! ليس غير ذلك.

٧٣٥- باب خُرُوجِ الرَّجُلِ مِنْ صَلاَةِ الإِمَامِ

(٥٢٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الإِسْفِرَائِنِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ كَمْ شَاءَ اللَّهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ بَنِي سَلِمَةَ فَيُصَلِّيهَا بِهِمْ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَصَلاَّهَا مُعَاذٌ مَعَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّ قَوْمَهُ فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنْ خَلْفِهِ فَصَلَّى وَحْدَهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالُوا: نَافَقْتَ يَا فُلاَنُ. فَقَالَ: مَا نَافَقْتُ وَلَكِنِّي آتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُخْبِرُهُ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّك أَخَّرْتَ الْعِشَاءَ الْبَارِحَةَ وَإِنَّ مُعَاذًا صَلاَّهَا مَعَكَ ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّنَا فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَتَنَحَّيْتُ فَصَلَّيْتُ وَحْدِي وَإِنَّمَا نَحْنُ أَهْلُ نَوَاضِحَ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُعَاذٍ فَقَالَ: «**أَفَتَّانٌ يَا مُعَاذُ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ. اقْرَأْ بِسُورَةِ كَذَا وَسُورَةِ كَذَا**».

(٥٢٥٢) - قَالَ عَمْرٌو- وَعَدَّ سُوَرًا- قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ وَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**اقْرَأْ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ، وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَنَحْوِهَا**» فَقُلْتُ لِعَمْرٍو: فَإِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَالَ لَهُ: «**اقْرَأْ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ، وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى**». فَقَالَ عَمْرٌو: هِيَ هَذِهِ أَوْ نَحْوَ هَذِهِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ فَذَكَرَهُ. ثُمَّ ذَكَرَ زِيَادَةَ أَبِي الزُّبَيْرِ. وَبِهَذَا الْمَعْنَى رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ ابن عُيَيْنَةَ.

(٥٢٥٣) - وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانْصَرَفَ أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ.

(٥٢٥١) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥١٠٠] فانظره.

(٥٢٥٢) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢٥٣) [صحيح]: مضى في [٥١٠٠]

٧٣٦- باب الصَّلاَةِ بِإِمَامَيْنِ أَحَدُهُمَا بَعْدَ الآخَرِ

(٥٢٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَاد أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: وَقَعَ بَيْنَ الأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ كَلاَمٌ فَتَنَاوَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَأُخْبِرَ فَأَتَاهُمْ فَاحْتَبَسَ. فَأَذَّنَ بِلاَلٌ وَاحْتَبَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا احْتَبَسَ أَقَامَ الصَّلاَةَ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ يَؤُمُّ النَّاسَ وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَجِيئِهِ ذَاكَ قَالَ: فَتَخَلَّلَ النَّاسَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ الَّذِي يَلِي أَبَا بَكْرٍ. فَصَفَّقَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لاَ يَلْتَفِتُ فِى الصَّلاَةِ فَلَمَّا سَمِعَ التَّصْفِيقَ الْتَفَتَ. فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنِ اثْبُتْ مَكَانَكَ. فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَنَكَصَ الْقَهْقَرَى وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلاَةَ قَالَ: «**مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ؟**» قَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَرَى ابن أَبِي قُحَافَةَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلاَتِكُمْ صَفَّقْتُمْ إِنَّمَا هَذَا لِلنِّسَاءِ. مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاَتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ وَالأَحَادِيثُ فِي تَكْبِيرِهِ ثُمَّ خُرُوجِهِ لِلْغُسْلِ وَرُجُوعِهِ وَائْتِمَامِ مَنْ كَبَّرَ قَبْلَ رُجُوعِهِ قَدْ مَضَتْ فِي مَسْأَلَةِ الْجُنُبِ.

(٥٢٥٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدُوسَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه - فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ- قَالَ: وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ قَامَ فَإِنْ رَأَى خَلَلاً قَالَ: اسْتَوُوا حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِمْ خَلَلاً تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ. قَالَ: وَرُبَّمَا قَرَأَ بِسُورَةِ يُوسُفَ، أَوِ النَّحْلِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ. قَالَ: فَمَا هُوَ إِلاَّ أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي الْكَلْبُ أَوْ أَكَلَنِي الْكَلْبُ حِينَ طَعَنَهُ. فَطَارَ الْعِلْجُ بِالسِّكِّينِ ذَاتِ طَرَفَيْنِ، لاَ يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلاَ شِمَالاً إِلاَّ طَعَنَهُ حَتَّى طَعَنَ ثَلاَثَةَ عَشَرَ رَجُلاً. فَمَاتَ مِنْهُمْ تِسْعَةٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنُسًا. فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ. قَالَ: وَتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ. قَالَ:

(٥٢٥٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٥٤٤] ومسلم [٤٢١] وغيرهما.

(٥٢٥٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٤٩٧] وابن حبان [٦٩١٧] وابن أبي شيبة [٣٧٠٥٩] والحارث في مسنده [٥٩٤/ زوائد الهيثمي] وابن سعد في الطبقات [٣/ ٣٣٧] وابن عساكر في تاريخه [٤٤/ ٤١٥] وغيرهم. بطوله.

فَمَنْ يَلِي عُمَرَ ﷺ فَقَدْ رَأى الَّذِي رَأى وَأَمَّا نَوَاحِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لاَ يَدْرُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ ﷺ وَهُمْ يَقُولُونَ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ قَالَ: فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ صَلاَةً خَفِيفَةً وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

وَفِي هَذَا دِلاَلَةٌ عَلَى جَوَازِ الاِسْتِخْلاَفِ عَلَى مَا جَوَّزَهُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْجَدِيدِ وَكَانَ فِي الْقَدِيمِ لاَ يُجَوِّزُهُ وَيَقُولُ لِمَنْ يَحْتَجُّ بِهَذَا عَلَيْهِ رُوِّيتُمْ ذَلِكَ عَنْ حُصَيْنٍ، وَأَبُو إِسْحَاقَ يُخْبِرُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ أَنَّهُ لَمْ يُكَبِّرْ قَالَ وَكَذَلِكَ حَدِيثُ أَصْحَابِنَا وَإِنَّمَا تَقَدَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مُصْبِحًا بَعْدَ أَنْ طُعِنَ عُمَرُ بِسَاعَةٍ فَقَرَأَ بِسُورَتَيْنِ قَصِيرَتَيْنِ مُبَادِرًا لِلشَّمْسِ هَذَا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي الْقَدِيمِ.

(٥٢٥٦) - أَخْبَرَنَا بِحَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْبَاقِلاَنِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ حِينَ طُعِنَ قَالَ: أَتَاهُ أَبُو لُؤْلُؤَةَ وَهُوَ يُسَوِّي الصُّفُوفَ فَطَعَنَهُ وَطَعَنَ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً. قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُ عُمَرَ ﷺ بَاسِطًا يَدَهُ وَهُوَ يَقُولُ: أَدْرِكُوا الْكَلْبَ فَقَدْ قَتَلَنِي. فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ وَرَائِهِ فَأَخَذَهُ، قَالَ: فَحُمِلَ عُمَرُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَأَتَاهُ الطَّبِيبُ فَقَالَ: أَيُّ الشَّرَابِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: النَّبِيذُ. قَالَ: فَدَعَا بِالنَّبِيذِ فَشَرِبَ مِنْهُ فَخَرَجَ مِنْ إِحْدَى طَعَنَاتِهِ. فَقَالَ: إِنَّمَا هَذَا الصَّدِيدُ صَدِيدُ الدَّمِ. قَالَ: فَدَعَا بِلَبَنٍ فَشَرِبَ فَقَالَ: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا كُنْتَ مُوصِيًا فَوَاللَّهِ مَا أَرَاكَ تُمْسِي، وَأَتَاهُ كَعْبٌ فَقَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لاَ تَمُوتُ إِلاَّ شَهِيدًا وَأَنْتَ تَقُولُ: مِنْ أَيْنَ وَأَنَا فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: الصَّلاَةَ عِبَادَ اللَّهِ قَدْ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ. قَالَ: فَتَدَافَعُوا حَتَّى قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَقَرَأَ بِأَقْصَرِ سُورَتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ ﴿وَالْعَصْرِ﴾، وَ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾؛ كَذَلِكَ قَالَهُ أَبُو إِسْحَاقَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابن عُمَرَ وَرُوِّينَاهُ عَنْ أَبِي رَافِعٍ شَبِيهًا بِرِوَايَةِ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ وَحُصَيْنٌ أَحْسَنُ سِيَاقَةً لِلْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِهِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَهُوَ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ أَحْفَظَ. وَقَدْ رُوِّينَا الاِسْتِخْلاَفَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فِي وَقْتٍ آخَرَ.

(٥٢٥٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢٥٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زُرْعَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلاجِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ أَطَالَ الْجُلُوسَ، فَلَمَّا اسْتَقْبَلَ قَائِمًا نَكَصَ خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ فَقَدَّمَهُ مَكَانَهُ. فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى الْعَصْرِ صَلَّى لِلنَّاسِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخَذَ بِجَنَاحِ الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنِّي تَوَضَّأْتُ لِلصَّلاةِ فَمَرَرْتُ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِي فَكَانَ مِنِّي وَمِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ فَلَمَّا كُنْتُ فِي صَلاتِي وَجَدْتُ بَلَلاً فَخَيَّرْتُ نَفْسِي بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِمَّا أَنْ أَسْتَحْيِيَ مِنْكُمْ وَأَجْتَرِئَ عَلَى اللَّهِ، وَإِمَّا أَنْ أَسْتَحْيِيَ مِنَ اللَّهِ وَأَجْتَرِئَ عَلَيْكُمْ. فَكَانَ أَنْ أَسْتَحْيِيَ مِنَ اللَّهِ وَأَجْتَرِئَ عَلَيْكُمْ أَحَبُّ إِلَيَّ، فَخَرَجْتُ فَتَوَضَّأْتُ وَجَدَدْتُ صَلاتِي فَمَنْ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُهُ فَلْيَصْنَعْ كَمَا صَنَعْتُ.

وَرُوِيَ فِي جَوَازِ الاسْتِخْلافِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.

(٥٢٥٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِشْرٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُمَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَزِينٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَرَعَفَ فَالْتَفَتَ فَأَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَدَّمَهُ فَصَلَّى وَخَرَجَ عَلِيٌّ ﷺ.

٧٣٧- باب الإِمَامِ يَخْرُجُ وَلاَ يَسْتَخْلِفُ

(٥٢٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

(٥٢٥٧) [ضعيف]: أخرجه ابن عساكر في تاريخه [١٩/ ٤] وفيه علتان:

الأولى: زرعة بن إبراهيم هذا كان يهوديًا ساحرًا!! ثم أسلم. وقد ذكر ابن عساكر في ترجمته [١٩/ ٣] ما يدل على أنه كان يضع الحديث!! لكن فيه نظر. وقد ضعفه أبو حاتم الرازي. راجع اللسان [٢/ ٤٧٥].

والثانية: خالد بن اللجلاج. وهو صدوق فقيه. لكن ذكر المزي في التهذيب [٨/ ١٦٠] أنه يروي عن عمر مرسلاً!! ووافقه العلائي في جامع التحصيل [١/ ١٧١] !! لكن أثبت البخاري سماعه من عمر في تاريخه [٣/ ١٧٠] وعلى كل حال فلو ثبت سماعه - وهو الراجح - فالعلة في ضعفه هي زرعة الماضي.

(٥٢٥٨) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل. وأبو رزين ثقة إمام.

(٥٢٥٩) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٥١٤] والبخاري في تاريخه [٣/ ١٥٩] وابن عساكر في تاريخه [١٦/ ١٢٩] ورجاله ثقات لولا جهالة خالد بن عبد الله بن رباح. له ترجمة في الجرح=

يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ السُّلَمِيُّ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ طُعِنَ بِإِيلِيَاءَ رَكْعَةً وَطُعِنَ مُعَاوِيَةُ حِينَ قَضَاهَا. فَأَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سُجُودِهِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِلنَّاسِ: أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ فَقَامَ كُلُّ امْرِئٍ فَأَتَمَّ صَلاَتَهُ وَلَمْ يُقَدِّمْ أَحَدًا وَلَمْ يُقَدِّمْهُ النَّاسُ.



=والتعديل [٣/ ٣٤١] وتاريخ البخاري [٣/ ١٥٩] وتاريخ دمشق [١٦/ ١٣٠] ولم يرو عنه سوى الزهري!! وذكره ابن حبان في ثقاته [٤/ ٢٠٤] فلم يصب!!

جماع أبواب صلاة الإمام وصفة الأئمة

٧٣٨- باب ما على الإمام من التخفيف

(٥٢٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ أَخَفَّ وَلاَ أَتَمَّ صَلاَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ.

(٥٢٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوجِزُ الصَّلاَةَ وَيُكْمِلُهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

(٥٢٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِيُّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوجِزُ الصَّلاَةَ وَيُتِمُّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ.

(٥٢٦٠) [صحيح لغيره]: أخرجه مسلم [٤٦٩] وأحمد [٣/ ٢٣٣] وابن حبان [٢١٣٨] والنسائي في الكبرى [٦١٠] وأبو يعلى [٣٦٩٧] ونحوه في البخاري [٦٧٦].

(٥٢٦١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٧٤] وأحمد [٣/ ١٠١] وابن حبان [١٧٥٩] وابن أبي شيبة [٤٦٥٤] بهذا اللفظ وقريبًا منه جدًّا.

(٥٢٦٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٦٩] وأبو داود [٨٥٣] وابن ماجه [٩٨٥] وأحمد [٣/ ١٠٠] وأبو يعلى [٢٧٨٧] بهذا اللفظ . وقريبًا منه جدًّا.

(٥٢٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَاد وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ قَالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَفَّ النَّاسِ صَلاَةً فِي تَمَامٍ. وفي حديث ابن أبي عروبة من أخف الناس.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٢٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابن الأَعْرَابِيِّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ قَالا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ قَالا: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لأَتَخَلَّفُ عَنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلاَنٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنكُمْ مُنَفِّرِينَ فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَةِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

(٥٢٦٥) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لاَ أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلاَةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلاَنٌ. فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ كَانَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ. فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنكُمْ مُنَفِّرِينَ. مِنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ.

(٥٢٦٣) [صحيح]: أخرجه النسائي [٨٢٤] والدارمي [١٢٦٠] وأحمد [٣/ ٢٣١] وابن حبان [١٨٥٦] وابن خزيمة [١٦٠٤] والحاكم [١/ ٣٣٦] وأبو يعلى [٢٨٥٢] والطبراني في الأوسط [١٠٧٨] والكبير [٧٢٦] والطيالسي [١٩٩٧] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٣٠٦] بهذا اللفظ تمامًا.

(٥٢٦٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٠] ومسلم [٤٦٦] وغيرهما.

(٥٢٦٥) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٥٢٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قال حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قال حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شُعَيْبٍ.

وَرَوَاهُ ابن وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٥٢٦٧) - أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِي النَّاسِ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ، وَذَا الْحَاجَةِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى.

(٥٢٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِفَّ بِهِمُ الصَّلاَةَ.

(٥٢٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: آخِرُ مَا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِفَّ بِهِمُ الصَّلاَةَ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٥٢٦٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٧١] ومسلم [٤٦٧] وغيرهما.

(٥٢٦٧) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢٦٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٦٨] وأحمد [٤/ ٢٢] والطبراني في الكبير [٨٣٣٨] وابن الجعد [٩٣] وابن ماجه [٩٨٨] والحاكم [١/ ٣١٧] والبزار [٢٣١٩] وغيرهم من حديث عثمان بن أبي العاص.

(٥٢٦٩) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢٧٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - هُوَ ابن خَالِدٍ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوَالِيَّ قَرَابَةٌ. فَكَانَ يَؤُمُّ النَّاسَ فَيُخَفِّفُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَهَكَذَا كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَعَمْ وَأَوْجَزَ».

(٥٢٧١) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الأَسَدِيُّ بِهَمَذَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاضِحَيْنِ لَهُ وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ فَوَافَقَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَتَرَكَ نَاضِحَيْهِ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ لِيُصَلِّيَ مَعَهُ، فَقَرَأَ مُعَاذٌ الْبَقَرَةَ، أَوِ النِّسَاءَ فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ، وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَاتِنٌ أَنْتَ؟- أَوْ قَالَ: أَفَتَّانٌ أَنْتَ ثَلاَثَ مِرَارٍ- فَلَوْلاَ صَلَّيْتَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ، وَذُو الْحَاجَةِ وَالضَّعِيفُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ. كَذَا قَالَ مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ عَنْ جَابِرٍ الْمَغْرِبَ.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ الْعِشَاءَ. أَمَّا حَدِيثُ عَمْرٍو فَقَدْ مَضَى فِي هَذَا الْكِتَابِ فِي مَوْضِعَيْنِ. وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي الزُّبَيْرِ.

(٥٢٧٢) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ ابن لَهِيعَةَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ صَلَّى

(٥٢٧٠) [ضعيف]: أخرجه أبو يعلى [٦٤٢٢] وابن أبي شيبة [٤٦٦٩] وسنده ضعيف. رجاله ثقات. لكن والد إسماعيل. وهو أبو خالد الأحمسي لم يرو عنه سوى ولده فقط. ولم يوثقه أحد دون ابن حبان!! فهو مجهول وقع في المطبوعة (إسماعيل هو ابن خالد!!) والصواب: (ابن أبي خالد).

(٥٢٧١) [صحيح]: مضى تخريجه في [٥١٠٠].

(٥٢٧٢) [صحيح]: مضى تخريجه في [٥١٠٠].

الْعِشَاءَ فَطَوَّلَ عَلَى أَصْحَابِهِ. فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذٍ: «أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟ خَفِّفْ عَلَى النَّاسِ وَاقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى وَنَحْوَ ذَلِكَ وَلاَ تَشُقَّ عَلَى النَّاسِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ إِلاَّ أَنَّهُ زَادَ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: الآية ١] ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ وَلَمْ يَقُلْ: وَلاَ تَشُقَّ عَلَى النَّاسِ. وَأَمَّا حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ.

(٥٢٧٣) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: فَذَكَرَ قِصَّةَ مُعَاذٍ وَتِلْكَ الْقِصَّةُ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، فَرَجَعَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِهِمْ وَصَلَّى خَلْفَهُ فَتًى مِنْ قَوْمِهِ، فَلَمَّا طَالَ عَلَى الْفَتَى صَلَّى وَخَرَجَ، فَأَخَذَ بِخِطَامِ بَعِيرِهِ وَانْطَلَقَ. فَلَمَّا صَلَّى مُعَاذٌ ذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا بِهِ لَنِفَاقٌ. لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي صَنَعَ. وَقَالَ الْفَتَى: وَأَنَا لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي صَنَعَ، فَغَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ مُعَاذٌ بِالَّذِي صَنَعَ الْفَتَى. فَقَالَ الْفَتَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ يُطِيلُ الْمُكْثَ عِنْدَكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُطَوِّلُ عَلَيْنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ». وَقَالَ لِلْفَتَى: «كَيْفَ تَصْنَعُ يَا ابن أَخِي إِذَا صَلَّيْتَ؟» قَالَ: أَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَإِنِّي لاَ أَدْرِي مَا دَنْدَنَتُكَ وَدَنْدَنَةُ مُعَاذٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي وَمُعَاذٌ حَوْلَ هَاتَيْنِ» أَوْ نَحْوَ ذَا. قَالَ: قَالَ الْفَتَى: وَلَكِنْ سَيَعْلَمُ مُعَاذٌ إِذَا قَدِمَ الْقَوْمُ وَقَدْ خُبِرُوا أَنَّ الْعَدُوَّ قَدْ دَنُوا. قَالَ: فَقَدِمُوا فَاسْتُشْهِدَ الْفَتَى. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ لِمُعَاذٍ: «مَا فَعَلَ خَصْمِي وَخَصْمُكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبْتُ اسْتُشْهِدَ.

(٥٢٧٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جَابِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ

(٥٢٧٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٧٩٢] وعنه المؤلف. وابن ماجه [٩١٠] وأحمد [٣/ ٤٧٤] وابن خزيمة [٧٢٥] وابن حبان [٨٦٨] والطبراني في الكبير [٦٣٩١] وابن عبد البر في الاستيعاب [١/ ١٩٦] وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٩/ ٢٥٠] وسنده قوي. بل صحيح.

(٥٢٧٤) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٧٩١] وعنه المؤلف. وابن عدي في الكامل [٤/ ١١٩] بهذا اللفظ وسنده حسن لا بأس به. لكن فيه زيادة منكرة!! وهي زيادة (والمسافر) تفرد بها طالب بن حبيب. وقد قال عنه البخاري: (فيه نظر) وأورد له ابن عدي هذا الحديث في ترجمته.

حَزْمِ بْنِ أَبِي كَعْبٍ: أَنَّهُ أَتَى مُعَاذًا وَهُوَ يُصَلِّي بِقَوْمٍ صَلاَةَ الْمَغْرِبِ فِي هَذَا الْخَبَرِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا مُعَاذُ لاَ تَكُنْ فَتَّانًا؛ فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ، وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ وَالْمُسَافِرُ**».

كَذَا قَالَ وَالرِّوَايَاتُ الْمُتَقَدِّمَةُ فِي الْعِشَاءِ أَصَحُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٣٩- باب الرَّجُلِ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ فَيُطِيلُ مَا شَاءَ

(٥٢٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: الْقَعْنَبِيَّ - عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ، وَالضَّعِيفَ، وَالْكَبِيرَ. وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ**».

وَفِي رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ، وَالضَّعِيفَ فَإِذَا كَانَ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ فَلْيُطِلْ مَا شَاءَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ وَزَادَ فِيهِ بَعْضُهُمُ الصَّغِيرَ.

(٥٢٧٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمُ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ، وَالْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَالْمَرِيضَ، فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ.

(٥٢٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَالَ

(٥٢٧٥) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٢٦٦].

(٥٢٧٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٦٧] وانظر [٥٢٦٦].

(٥٢٧٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٦٧] وانظر [٥٢٦٦].

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَا أَمَّ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ، وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَفِيهِمُ السَّقِيمَ، وَإِنْ قَامَ وَحْدَهُ فَلْيُطِلْ صَلَاتَهُ مَا شَاءَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٥٢٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «أُمَّ قَوْمَكَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي شَيْئًا. قَالَ: «ادْنُهْ». فَأَجْلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِي صَدْرِي بَيْنَ ثَدْيَيَّ. ثُمَّ قَالَ: «تَحَوَّلْ». فَوَضَعَهُمَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتِفَيَّ ثُمَّ قَالَ: «أُمَّ قَوْمَكَ فَمَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ، وَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ، وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ، وَإِنَّ فِيهِمُ ذَا الْحَاجَةِ. فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

(٥٢٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ أَخْبَرَنِي ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ: عُدْنَا أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَفَّ النَّاسِ صَلَاةً عَلَى النَّاسِ وَأَطْوَلَ النَّاسِ صَلَاةً لِنَفْسِهِ.

٧٤٠- باب تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ لِلأَمْرِ يَحْدُثُ

(٥٢٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْمَنِيعِيُّ

(٥٢٧٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٦٨] وأحمد [٤/ ٢١] والطبراني في الأوسط [١٤١٤] بهذا اللفظ. وانظر تخريجه في الحديث [٥٢٦٨].

(٥٢٧٩) [حسن]: أخرجه أحمد [٥/ ٢١٨] وأبو يعلى [١٤٤٨] والطبراني في الكبير [٣٣١١] وعبد الرزاق [٣٧١٩] وابن أبي شيبة [٤٦٦٢] والبخاري في تاريخه [٢/ ٢٥٨] وابن شاهين في الصحابة كما في الإصابة [٧/ ٤٥٧] وابن عدي في الكامل [٤/ ٣١١] وسنده حسن لولا عنعنة ابن جريج!! لكنه صرح بالسماع عند أحمد في مسنده.

(٥٢٨٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٧٥] وأبو داود [٧٨٩] وعنه المؤلف. والنسائي [٨٢٥] وابن ماجه [٩٩١] وأحمد [٥/ ٣٠٥] وابن أبي شيبة [٤٦٧٨] من حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه.

وَأَبُو يَعْلَى قَالا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنِّي لأَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ كَرَاهِيَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ**». لَفْظُ حَدِيثِ الرُّوذْبَارِيِّ. وَفِي حَدِيثِ الأَدِيبِ: فِي الصَّلاَةِ. وَقَالَ: «**فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلاَتِي**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ ثُمَّ قَالَ: تَابَعَهُ بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ وَابْنُ الْمُبَارَكِ.

(٥٢٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ؛ يَعْنِي: مُوسَى بْنَ إِسْمَاعِيلَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**إِنِّي لأَقُومُ فِي الصَّلاَةِ وَأَنَا أُرِيدُ أُطِيلُهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلاَتِي، مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ وَجْدِ أُمِّهِ عَلَيْهِ مِنْ بُكَائِهِ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَقَالَ: وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبَانُ...

٧٤١- باب قَدْرِ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ وَهُوَ إِمَامٌ

قَدْ مَضَتِ الأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ فِي هَذَا الْمَعْنَى فِي بَابِ طُولِ الْقِرَاءَةِ وَقِصَرِهَا.

(٥٢٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْحَارِثِ - يَعْنِي ابن عَبْدِ الرَّحْمَنِ- عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ وَإِنْ كَانَ لَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ.

(٥٢٨١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٧٧] وابن ماجه [٩٨٩] وابن خزيمة [١٦١٠] وأبو يعلى [٣١٤٤] وابن أبي شيبة [٤٦٧٧] وابن عساكر في تاريخ دمشق [٤/ ٨٧] من حديث أنس بن مالك.

(٥٢٨٢) [حسن]: أخرجه النسائي [٨٢٦] وأحمد [٢/ ٢٦] وابن حبان [١٨١٧] وابن خزيمة [١٦٠٦] وأبو يعلى [٥٤٤٥] والطبراني في الكبير [١٣١٩٤] والطيالسي [١٨١٦] وابن الجعد [٢٧٦٣] وغيرهم. وسنده حسن رائق. فيه الحارث بن عبد الرحمن. وهو صدوق لا بأس به.

(٥٢٨٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى الأَحْمَرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ مِقْدَارِ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَأَمَرَ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ أَوْ أَحَدَ بَنِيهِ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ، أَوِ الْعَصْرَ فَقَرَأَ بِنَا ﴿وَالْمُرْسَلَتِ﴾ وَ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾.

(٥٢٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ الطُّوسِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَهُوَ ابن حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كَنَحْوٍ مِنْ صَلاَتِكُمُ الَّتِي تُصَلُّونَ الْيَوْمَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يُخَفِّفُ. كَانَتْ صَلاَتُهُ أَخَفَّ مِنْ صَلاَتِكُمْ. كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ الْوَاقِعَةَ وَنَحْوَهَا مِنَ السُّوَرِ.

٧٤٢- باب اجْتِمَاعِ الْقَوْمِ فِي مَوْضِعٍ هُمْ فِيهِ سَوَاءٌ

(٥٢٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنَ الأَعْمَشِ وَلَمْ نَجِدْهُ هَا هُنَا بِمَكَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ رَجَاءٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَكْبَرُهُمْ سِنًّا. وَلاَ يَؤُمَّ رَجُلٌ فِي سُلْطَانِهِ، وَلاَ يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ.

(٥٢٨٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه سكين بن عبد العزيز. وهو صدوق في الراجح. لكنه يروي عن ضعفاء ما يسيء إليه!! وشيخه هنا المثنى بن دينار بن الأحمر. مجهول الصفة. مجروح العدالة!! لم يرو عنه سوى رجلين. ولم يوثقه إلا ابن حبان!! ومع ذلك قال: (يخطئ) وقال العقيلي: (في حديثه نظر) وقال أبو حاتم: (مجهول!!).

(٥٢٨٤) [حسن]: أخرجه أحمد [٥/ ١٠٤] وابن حبان [١٨٢٣] وأبو يعلى [٧٤٤٧] والطبراني في الكبير [١٩٧٤] والطيالسي [٧٧٣] وعبد الرزاق [٢٧٢٠] وفي سنده سماك بن حرب. وهو صدوق في نفسه. لكنه تغير بأخرة حتى صار يتلقّن!! فسماع القدماء منه مستقيم. وهنا قد رواه عنه ثلاثة: قيس بن الربيع، وأبو عوانة، وإسرائيل. وأظن أن إسرائيل من الرواة عنه قديمًا. فالحديث حسن. وقد حسنه بعضهم.

(٥٢٨٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٧٣] وأبو داود [٥٨٢] والترمذي [٢٣٥] والنسائي [٧٨٠] وابن ماجه [٩٨٠] وأحمد [٤/ ١١٨] وابن حبان [٢١٢٧] وابن خزيمة [١٥٠٧] والحاكم [١/ ٣٧٠] والطبراني في الكبير [٦٠٢] والحميدي [٤٥٧] وابن الجارود [٣٠٨] وابن الجعد [٨٥٧] عن أبي مسعود الأنصاري.

(٥٢٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو وأَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقُرْآنِ وَاحِدًا فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانَتِ الْهِجْرَةُ وَاحِدَةً فَأَفْقَهُهُمْ فِقْهًا، فَإِنْ كَانَ الْفِقْهُ وَاحِدًا فَأَكْبَرُهُمْ سِنًّا وَلاَ يُؤَمَّنَّ رَجُلٌ فِي سُلْطَانِهِ، وَلاَ يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ**».

كَذَا قَالَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الأَعْمَشِ.

وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَلَى اللَّفْظِ الأَوَّلِ.

(٥٢٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ**». لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥٢٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً فِي سَفَرٍ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ.

(٥٢٨٦) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٢٨٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٧٢] والنسائي [٨٤٠] وأحمد [٣/ ٣٤] والدارمي وأبو داود [٢٦٠٨] وأبو يعلى [١٣١٩] وعبد بن حميد في المنتخب [٨٧٨] وابن خزيمة [١٥٠٨] والطبراني في مسند الشاميين [٢٧٠٦] عن أبي سعيد الخدري.

(٥٢٨٨) [صحيح]: انظر قبله.

٧٤٣- باب الْبَيَانِ أَنَّهُ إِنَّمَا قِيلَ يَؤُمُّهُمْ أَقْرَؤُهُمْ أَنَّ مَنْ مَضَى مِنَ الأَئِمَّةِ كَانُوا يُسْلِمُونَ كِبَارًا فَيَتَفَقَّهُونَ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأُوا أَوْ مَعَ الْقِرَاءَةِ

(٥٢٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا شَاذَانُ الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا إِذَا تَعَلَّمْنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ نَتَعَلَّمْ مِنَ الْعَشْرِ الَّتِي نَزَلَتْ بَعْدَهَا حَتَّى نَعْلَمَ مَا فِيهِ. قِيلَ لِشَرِيكٍ: مِنَ الْعَمَلِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(٥٢٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ الْمَهْرَجَانِيُّ بِهَا حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِشْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ الْحَلَبِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَقَدْ عِشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِنَا وَأَحَدُنَا يُؤْتَى الإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ، وَتَنْزِلُ السُّورَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَتَعَلَّمُ حَلاَلَهَا، وَحَرَامَهَا، وَآمِرَهَا، وَزَاجِرَهَا، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَقِفَ عِنْدَهُ مِنْهَا. كَمَا تَعَلَّمُونَ أَنْتُمُ الْيَوْمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ رِجَالاً يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ قَبْلَ الإِيمَانِ فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ مَا يَدْرِي مَا آمِرُهُ وَلاَ زَاجِرُهُ وَلاَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقِفَ عِنْدَهُ مِنْهُ فَيَنْثُرُهُ نَثْرَ الدَّقَلِ.

(٥٢٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرَوِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّا قَوْمٌ أُوتِينَا الإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نُؤْتَى الْقُرْآنَ. وَإِنَّكُمْ قَوْمٌ أُوتِيتُمُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُؤْتُوا الإِيمَانَ.

(٥٢٨٩) [ضعيف]: أخرجه الحاكم [١/ ٧٤٣] وعنه المؤلف. والمؤلف في الشعب [١٩٥٣] وابن عساكر في تاريخه [٣٣/ ١٤٢] وسنده ضعيف مطرح. فيه علتان. تكفي إحداهما في إسقاطه!!

الأولى: شريك بن عبد الله القاضي. وهو سيئ الحفظ مختلُّ الضبط مشهور.

الثانية: عطاء بن السائب: قد اختلط جدًّا. وسماع شريك بعد الاختلاط.

(٥٢٩٠) [ضعيف]: أخرجه الحاكم [١/ ٩١] وسنده قابل للتحسين !! ثم تأملتُ فوجدته ضعيفًا!! فالقاسم بن عوف ضعفه جماعة. ولم يوثقه إلا ابن حبان وحده!! ثم ترى الحافظ يقول: (صدوق يُغرب!!) بل هو (ضعيف يُغرب) لكنه ممن يُكتب حديثه. ويُعتبر به. فالحديث ضعيف. ثم وجدت ابن منده أخرجه في الإيمان [٢٠٧] ولكن من هذا الطريق.

(٥٢٩١) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل.

(٥٢٩٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَمَّادِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: كُنَّا غِلْمَانًا حَزَاوِرَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَعَلَّمْنَا الإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ، فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَانًا، وَإِنَّكُمُ الْيَوْمَ تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ قَبْلَ الإِيمَانِ.

٧٤٤- باب إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْفِقْهِ وَالْقِرَاءَةِ أَمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًّا

(٥٢٩٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيهُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَقِيقًا فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَهَيْنَا أَهْلِينَا، وَاشْتَقْنَا سَأَلَنَا عَمَّا تَرَكْنَا بَعْدَنَا، فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ: «**ارْجِعُوا إِلَى أَهَالِيكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ**». وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا وَأَشْيَاءَ لاَ أَحْفَظُهَا: «**وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ كِلاَهُمَا عَنِ الثَّقَفِيِّ.

(٥٢٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَمَسْلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ حُوَيْرِثٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ أَوْ لِصَاحِبٍ لَهُ: «**إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا**». وَفِي حَدِيثِ مَسْلَمَةَ قَالَ: وَكُنَّا يَوْمَئِذٍ مُتَقَارِبَيْنِ فِي الْعِلْمِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ خَالِدٌ: قُلْتُ لأَبِي قِلاَبَةَ: فَأَيْنَ الْقِرَاءَةُ؟ قَالَ: إِنَّهُمَا كَانَا مُتَقَارِبَيْنِ.

٧٤٥- باب مَنْ قَالَ يَؤُمُّهُمْ ذُو نَسَبٍ إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقِرَاءَةِ وَالْفِقْهِ

(٥٢٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا

(٥٢٩٢) [صحيح]: أخرجه الطبراني في الكبير [١٦٧٨] وابن ماجه [٦١] وابن منده في الإيمان [٢٠٨] وعبد الله بن أحمد في السنة [٧٩٩] وأبو الشيخ في طبقاته [٤/ ٧١] والبخاري في تاريخه [٢/ ٢٢١] وابن عدي [٢/ ٢٥٠] وسنده صحيح قوي. وحماد بن نجيح ثقة لم يتكلم فيه أحد.

(٥٢٩٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٠٢] ومسلم [٢٩٢] وغيرهما.

(٥٢٩٤) [صحيح]: تقدم تخريجه في الحديث [٤٩٩٨].

(٥٢٩٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٣٠٥] ومسلم [١٨١٨] وغيرهما.

أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالُوَيْهِ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ؛ مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٥٢٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

(٥٢٩٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابن أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تُعَلِّمُوا قُرَيْشًا وَتَعَلَّمُوا مِنْهَا، وَلاَ تَقَدَّمُوا قُرَيْشًا، وَلاَ تَأَخَّرُوا عَنْهَا؛ فَإِنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلَ قُوَّةِ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِهِمْ**». يَعْنِي: فِي الرَّأْيِ. هَذَا مُرْسَلٌ وَرُوِيَ مَوْصُولاً وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

(٥٢٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ سَهْلٍ - يُكْنَى: أَبَا أَسَدٍ - عَنْ بُكَيْرٍ الْجَزَرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ**».

(٥٢٩٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٣١٠] ومسلم [١٨٢٠] وغيرهما.

(٥٢٩٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد في فضائل الصحابة [١٠٦٦] وابن أبي شيبة [٣٢٣٨٦] وعبد الرزاق [١٩٨٩٣] وعنه المؤلف. وأبو نعيم في الحلية [٩/ ٦٤] وابن عساكر في تاريخه [٥٨/ ٣٧٩] وسنده صحيح لولا أنهم جزموا بكون رواية الزهري عن ابن أبي حثمة مرسلة. ولعل المؤلف يقصد هذا بقوله: (هذا مرسل) والقدماء يطلقون الإرسال على الانقطاع. لكن للحديث شواهد عن بعض الصحابة. ولا تسلم أسانيدها من مقال. لكنها تشد من بعضها إن شاء الله. وقد صححه الألباني في صحيح الجامع [٥٢٧٧].

(٥٢٩٨) [صحيح لغيره]: أخرجه الداني في الفتن [٢/ ٤٩٤] وأحمد [٣/ ١٢٩] والحاكم [٤/ ٨٥] والطيالسي [٩٢٦] والطبراني في الكبير [٧٢٥] والأوسط [٣٥٢١] والصغير [٤٢٥] وأبو يعلى [٣٦٤٤] وأبو نعيم في الحلية [٣/ ١٧١] والطبراني في الدعاء [٢١١٨] وابن عساكر في تاريخه [٧/ ٤٨] وابن أبي عاصم في السنة [٢/ ٢٩٠] وابن عدي [١/ ٢٤٦] بهذا اللفظ وسند المؤلف ضعيف فيه علل شتى!! لكن للحديث أسانيد نظيفة وله طرق كثيرة تشهد لمعناه. وللحافظ جزء سماه: (لذة العيش بطرق حديث الأئمة من قريش) توسع فيه ببيان ذلك. وقال في التلخيص [٤/ ٤٢]: (وقد جمعت طرقه في جزء مفرد عن نحو من أربعين صحابيًا) قلتُ: وهذه الطرق أكثرها بالمعنى وليس اللفظ. وانظر إرواء الغليل [٢/ ٣٠٠].

٧٤٦- باب مَنْ قَالَ يَؤُمُّهُمْ أَحْسَنُهُمْ وَجْهًا إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ

(٥٢٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ الْحَافِظُ - وَأَنَا سَأَلْتُهُ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ - وَكَانَ مِنْ أَمَاثِلِ الشَّامِ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو خَالِدٍ الْقَاضِي مِنْ وَلَدِ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ عَلْبَاءَ بْنِ أَحْمَرَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ- وَهُوَ عَمْرُو بْنُ أَخْطَبَ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَكْبَرُهُمْ سِنًّا، فَإِنْ كَانُوا فِي السِّنِّ سَوَاءً فَأَحْسَنُهُمْ وَجْهًا**».

٧٤٧- باب الصَّلاَةِ خَلْفَ مَنْ لاَ يُحْمَدُ فِعْلُهُ

(٥٣٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْجِهَادُ وَاجِبٌ عَلَيْكُمْ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَالصَّلاَةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكُمْ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا - وَإِنْ عَمِلَ الْكَبَائِرَ - وَالصَّلاَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَإِنْ عَمِلَ الْكَبَائِرَ**».

(٥٣٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٥٢٩٩) [منكر]: أخرجه الديلمي كما في الفوائد المجموعة [١/ ٣٢] وسنده منكر كمَتْنِه تمامًا. أما المتن فواضح جدًّا !! وأما السند ففيه عبد العزيز بن معاوية. وهو صدوق لكن قال ابن حبان في الثقات [٨/ ٣٩٧] بعد أن أورد له هذا الخبر : (هذا حديث منكر لا أصل له!! ولعله أُدخل عليه فحدَّث به!!) وقال أبو أحمد الحاكم: (حدث عن أبي عاصم مما لا يُتابع عليه!!) قلتُ: وهنا روى عن أبي عاصم !! وراجع السلسلة الضعيفة [٦٠٩].

(٥٣٠٠) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٢٥٣٣] وابن ماجه [١٥٢٥] والطبراني في مسند الشاميين [١٥١٢] والدارقطني [٢/ ٥٦] والمؤلف في شعبه [٩٢٤٢] وابن عساكر في تاريخه [٤٧/ ٢٠٧] وسنده صحيح لولا أن مكحولاً لم يسمع من أبي هريرة كما في جامع التحصيل [١/ ٢٨٥] وللحديث شواهد عن جماعة من الصحابة. لكنها تالفة الأسانيد !! مظلمة الطرق!! راجع نصب الراية [٢/ ١٩] والتلخيص [ص٢٥] وإرواء الغليل [٢/ ٣٠٤].

(٥٣٠١) [صحيح لغيره]: أخرجه الشافعي [٢٣٠] وعنه المؤلف. وابن عساكر في تاريخه [١٢/ ١٢٣] وسنده ضعيف فيه علتان:

الأولى: شيخ الشافعي مسلم بن خالد الزنجي كثير الأوهام. ضعيف الحديث.

والثانية: عنعنة ابن جريج؛ فقد كان مدلسًا. لكن للحديث طرق أخرى وشواهد صحيحة. منها عند ابن سعد في الطبقات [٤/ ١١٠] والمؤلف كما سيأتي بعد هذا. وابن أبي شيبة [٢/ ٨٤].

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ عَنِ ابن جُرَيْجٍ. عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ اعْتَزَلَ بِمِنًى فِي قِتَالِ ابن الزُّبَيْرِ، وَالْحَجَّاجُ بِمِنًى فَصَلَّى مَعَ الْحَجَّاجِ.

(٥٣٠٢) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: بَعَثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ بِكُتُبٍ إِلَى الْحَجَّاجِ، فَأَتَيْتُهُ وَقَدْ نَصَبَ عَلَى الْبَيْتِ أَرْبَعِينَ مَنْجَنِيقًا، فَرَأَيْتُ ابن عُمَرَ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ مَعَ الْحَجَّاجِ صَلَّى مَعَهُ، وَإِذَا حَضَرَ ابن الزُّبَيْرِ صَلَّى مَعَهُ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَتُصَلِّي مَعَ هَؤُلَاءِ وَهَذِهِ أَعْمَالُهُمْ! فَقَالَ: يَا أَخَا أَهْلِ الشَّامِ مَا أَنَا لَهُمْ بِحَامِدٍ، وَلَا نُطِيعُ مَخْلُوقًا فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ. قَالَ قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي أَهْلِ الشَّامِ؟ قَالَ: مَا أَنَا لَهُمْ بِحَامِدٍ. قُلْتُ: فَمَا قَوْلُكَ فِي أَهْلِ مَكَّةَ؟ قَالَ: مَا أَنَا لَهُمْ بِعَاذِرٍ. يَقْتَتِلُونَ عَلَى الدُّنْيَا يَتَهَافَتُونَ فِي النَّارِ تَهَافُتَ الذُّبَانِ فِي الْمَرَقِ. قُلْتُ: فَمَا قَوْلُكَ فِي هَذِهِ الْبَيْعَةِ الَّتِي أَخَذَ عَلَيْنَا مَرْوَانُ. قَالَ ابن عُمَرَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يُلَقِّنُنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ».

(٥٣٠٣) - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رضي الله عنهما كَانَا يُصَلِّيَانِ خَلْفَ مَرْوَانَ قَالَ: فَقَالَ: مَا كَانَا يُصَلِّيَانِ إِذَا رَجَعَا إِلَى مَنَازِلِهِمَا؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا كَانَا يَزِيدَانِ عَلَى صَلَاةِ الْأَئِمَّةِ.

(٥٣٠٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ قَالَ: قَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ

(٥٣٠٢) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٢/ ٨٤] مختصرًا. وسياق المؤلف أتم. وسند المؤلف حسن. فيه محمد بن مصفى وهو صدوق لكنه يدلس التسوية. غير أنه صرَّح بالسماع في طبقات. ومثله شيخه. وللأثر إسناد صحيح. عند ابن أبي شيبة لكنه مختصر كما سبق، راجع الإرواء [٢/ ٣٠٣].

(٥٣٠٣) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٧٥٦٠] والشافعي [٢٣١] وعنه المؤلف. وسنده منقطع!! فأبو جعفر الباقر ليس له سماع من أحد الصحابة، لا سيما جَدَّاهُ الحسن والحسين رضي الله عنهما. وراجع جامع التحصيل [١/ ٢٦٦] والتهذيب [٢٦/ ١٣٦] للحافظ المزي.

(٥٣٠٤) [ضعيف]: أخرجه البخاري في تاريخه [٦/ ٩٠] وعنه المؤلف وسنده قوي؛ لولا أني لم أقف على معرفة حال عبد الكريم البكاء هذا!! نعم هو مترجَم في الجرح والتعديل [٦/ ٦٠] ووثقه ابن حبان [٥/ ١٢٩] لكن لم يرو عنه سوى معاوية بن صالح وحده!! بل ليس له رواية أخرى إلا هذا الأثر!! فأيش حصلنا من حاله إلا على البكاء والخشية؟!

مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْبَكَّاءِ قَالَ: أَدْرَكْتُ عَشْرَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ يُصَلِّي خَلْفَ أَئِمَّةِ الْجَوْرِ.

(٥٣٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي الْمُخَرِّمِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا يُونُسُ وَهُوَ ابن مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابن عُمَرَ يُسَلِّمُ عَلَى الْخَشَبِيَّةِ وَالْخَوَارِجِ وَهُمْ يَقْتَتِلُونَ فَقَالَ: مَنْ قَالَ حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ أَجَبْتُهُ، وَمَنْ قَالَ حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ أَجَبْتُهُ، وَمَنْ قَالَ حَيَّ عَلَى قَتْلِ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ وَأَخْذِ مَالِهِ، قُلْتُ: لاَ.

٧٤٨- باب الصَّلاَةِ بِأَمْرِ الْوَالِي

(٥٣٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي: ابن مَسْلَمَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ وَحَانَتِ الصَّلاَةُ فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَالَ: أَتُصَلِّي بِالنَّاسِ فَأُقِيمَ. قَالَ: نَعَمْ. فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلاَةِ. فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ. فَصَفَّقَ النَّاسُ - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لاَ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلاَةِ - فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ الْتَفَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِ امْكُثْ مَكَانَكَ. فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟**». قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: مَا كَانَ لاِبْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ مِنَ التَّصْفِيحِ؛ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاَتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ. فَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ**».

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

(٥٣٠٥) [حسن]: أخرجه أبو نعيم في الحلية [١/ ٣٠٩] وابن سعد في الطبقات [٤/ ١٦٩] وابن عساكر في تاريخه [٣١/ ١٩١] وسنده حسن أبو شهاب الحناط في حفظه شيء. لكنه صدوق متماسك لا بأس به.

(٥٣٠٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٢٥٤].

(٥٣٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهُمْ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ بَعْدَ الظُّهْرِ. فَقَالَ لِبِلَالٍ: «إِنْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ وَلَمْ آتِكَ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ أَذَّنَ بِلَالٌ، ثُمَّ أَقَامَ، ثُمَّ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ ﷺ فَتَقَدَّمَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ فِي آخِرِهِ: «إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالُ وَلْتُصَفِّقِ النِّسَاءُ».

قَالَ الشَّيْخُ: قَوْلُهُ لِبِلَالٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ زِيَادَةٌ حَفِظَهَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَالزِّيَادَةُ مِنْ مِثْلِهِ مَقْبُولَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٤٩- باب الصَّلَاةِ بِغَيْرِ أَمْرِ الْوَالِي

(٥٣٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ الْبَزَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَحَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عُرْوَةَ وَحَمْزَةَ ابْنَيِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُخْبِرُ: أَنَّهُ سَارَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَلَمَّا دَنَا الْفَجْرُ عَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَعَدَلْتُ مَعَهُ، فَأَنَاخَ فَتَبَرَّزَ وَمَعِي إِدَاوَةٌ فِيهَا مَاءٌ. فَلَمَّا جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي فَسَكَبْتُ عَلَى يَدِهِ مِنَ الإِدَاوَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجْهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كُمَّا جُبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فِي جُبَّتِهِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ فَغَسَلَهُمَا إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَتَوَضَّأَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَلَ مَعَهُ الْمُغِيرَةُ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَقَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يُصَلِّي لَهُمْ. فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ فَفَزِعَ النَّاسُ لِذَلِكَ، وَأَكْثَرُوا

(٥٣٠٧) [صحيح]: مضى في [٥٢٥٤] وغيره.

(٥٣٠٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٥٦] ومسلم [٢٧٤] وغيرهما.

التَّسْبِيحَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَتَهُ قَالَ لِلنَّاسِ: «قَدْ أَصَبْتُمْ أَوْ أَحْسَنْتُمْ».

كَذَا قَالاَ فِي إِسْنَادِهِ عَنْ عَبَّادٍ عَنْ عُرْوَةَ وَحَمْزَةَ.

(٥٣٠٩) - وَقَدْ رَوَاهُ ابن وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ فَقَالَ عَنْ عُرْوَةَ فَقَطْ. وَرَوَاهُ ابن جُرَيْجٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابن شِهَابٍ عَنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ- أَخْبَرَهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَحْسَنْتُمْ أَوْ قَدْ أَصَبْتُمْ» يَغْبِطُهُمْ أَنْ صَلَّوْا الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا.

قَالَ ابن جُرَيْجٍ: قَالَ ابن شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ نَحْوَ حَدِيثِ عَبَّادٍ: قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُ». أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ.

(٥٣١٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن قَعْنَبٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابن أَزْهَرَ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ رضي الله عنه وَشَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيٍّ وَعُثْمَانُ مَحْصُورٌ.

(٥٣١١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ- يَعْنِي: ابن الْخِيَارِ- أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ رضي الله عنه وَهُوَ مَحْصُورٌ وَعَلِيٌّ رضي الله عنه يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَقَالَ: إِنِّي أُحْرَجُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَ هَؤُلاَءِ وَأَنْتَ الإِمَامُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: إِنَّ الصَّلاَةَ أَحْسَنُ مَا عَمِلَ النَّاسُ. فَإِذَا رَأَيْتَهُمْ يُحْسِنُونَ فَأَحْسِنْ مَعَهُمْ، وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ يُسِيئُونَ فَاجْتَنِبْ مسِيئَهُمْ.

(٥٣٠٩) [صحيح]: انظر ما قبله. وهذا اللفظ في مسلم [٤٢١].

(٥٣١٠) [صحيح]: أخرجه مالك [٤٢٩، ٤٣٠] وعنه المؤلف. والشافعي [٢٦٠] وسنده صحيح. وأصله في الصحاح والسنن دون هذا اللفظ.

(٥٣١١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٦٣] وعبد الرزاق [١٩٩١] وعنه المؤلف وأحمد في فضائل الصحابة [٨٧٢] والإسماعيلي كما في الفتح [٢/ ١٥٨] وابن عساكر في تاريخ دمشق [٣٨/ ٤٧] وغيرهم.

(٥٣١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَارِيِّ: أَنَّهُ رَأَى صَاحِبَ الْمَقْصُورَةِ فِي الْفِتْنَةِ حِينَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ يَتْبَعُ النَّاسَ يَقُولُ: مَنْ يُصَلِّي لِلنَّاسِ؟ حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِذَا تَقَدَّمْ أَنْتَ، فَصَلَّى بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ.

٧٥٠- باب الإِمَامِ يُؤَخِّرُالصَّلَاةَ وَالْقَوْمُ لاَ يَخْشَوْنَهُ

(٥٣١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ بِالْكُوفَةِ وَأَنَا جَالِسٌ مَعَ أَبِي فِي الْمَسْجِدِ. فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَثَوَّبَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْوَلِيدُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ أَجَاءَكَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ فَسَمْعٌ وَطَاعَةٌ، أَمِ ابْتَدَعْتَ الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: لَمْ يَأْتِنَا مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ، وَمَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَكُونَ ابْتَدَعْتُ. أَبَى اللَّهُ عَلَيْنَا وَرَسُولُهُ أَنْ نَنْتَظِرَكَ فِي صَلَاتِنَا وَتَتْبَعُ حَاجَتَكَ.

(٥٣١٤) - وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلَاءً أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الأَزْرَقِيُّ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابن خُثَيْمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، وَيُحْدِثُونَ الْبِدْعَةَ»**.

فَقَالَ ابن مَسْعُودٍ: فَكَيْفَ أَصْنَعُ إِنْ أَدْرَكْتُهُمْ؟ قَالَ: **«تَسْأَلُنِي ابن أُمِّ عَبْدٍ كَيْفَ تَصْنَعُ؟! لاَ طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ»**.

تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنِ ابن خُثَيْمٍ، وَزَادَ فِيهِ: يُطْفِئُونَ السُّنَّةَ.

(٥٣١٢) [صحيح]: أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٥/ ٣٤٨]، وعزاه ابن قدامة في المغني [٢/ ٩٠] للموطأ هذا إسناد صحيح.

(٥٣١٣) [حسن]: أخرجه أحمد [١/ ٤٥٠] والطبراني في الكبير [٩٥٠٠] وعبد الرزاق [٣٧٩٠] وابن أبي شيبة [٥٤٩٠] وابن عساكر في تاريخه [٦٣/ ٢٤٠] وسنده جيد. فيه عبد الله بن عثمان. وهو صدوق.

(٥٣١٤) [ضعيف]: أخرجه ابن ماجه [٢٨٦٥] وأحمد [١/ ٣٩٩] وعبد الرزاق [٣٧٨٨]، وعبد الرحمن لم يسمع من أبيه.

٧٥١- باب الإِمَامِ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ وَالْقَوْمُ يَخَافُونَ سَطْوَتَهُ

(٥٣١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا** - أَوْ قَالَ -: **يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟**». قَالَ قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «**صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا مَعَهُمْ فَصَلِّ فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ.

(٥٣١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ وَهُوَ دُحَيْمٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ هُوَ ابن مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه الْيَمَنَ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا قَالَ: فَسَمِعْتُ تَكْبِيرَهُ مَعَ الْفَجْرِ رَجُلٌ أَجَشُّ الصَّوْتِ. قَالَ: فَأُلْقِيَتْ عَلَيْهِ مَحَبَّتِي فَمَا فَارَقْتُهُ حَتَّى دَفَنْتُهُ بِالشَّامِ مَيِّتًا، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى أَفْقَهِ النَّاسِ بَعْدَهُ فَأَتَيْتُ ابن مَسْعُودٍ. فَلَزِمْتُهُ حَتَّى مَاتَ. فَقَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كَيْفَ بِكُمْ إِذَا أَتَتْ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ وَقْتِهَا**». قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**صَلِّ الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا، وَاجْعَلْ صَلَاتَكَ مَعَهُمْ سُبْحَةً**».

٧٥٢- باب إِذَا اجْتَمَعَ الْقَوْمُ فِيهِمُ الْوَالِي

(٥٣١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ النَّحْوِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ.

(٥٣١٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٤٨] والنسائي [٨٥٩] والدارمي [١٢٢٧] وأحمد [١/ ٣٠٤] وابن حبان [١٤٨٢] وابن خزيمة [١٦٣٩] والطيالسي [٤٥٤] وابن الجعد [١١٧٨] وغيرهم عن أبي ذر رضي الله عنه.

(٥٣١٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٣٢] وعنه المؤلف. وأحمد [٥/ ٢٣١] وابن حبان [١٤٨١] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٨٢٩] وسنده صحيح لولا أن الوليد بن مسلم يدلس. لكن للحديث شواهد كما سبق.

(٥٣١٧) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٢٨٥].

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ. فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً. فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا. وَلاَ يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ وَلاَ يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ**». لَفْظُ حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

٧٥٣- باب إِمَامَةِ الْقَوْمِ لاَ سُلْطَانَ فِيهِمْ وَهُمْ فِي بَيْتِ أَحَدِهِمْ

(٥٣١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً. فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً. فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَكْبَرُهُمْ سِنًّا، وَلاَ يَؤُمُّ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ، وَلاَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلاَ يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ - أَوْ قَالَ -: إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَكَ**».

(٥٣١٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءٍ- فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ سَوَاءً إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: «**أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًّا**». ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لإِسْمَاعِيلَ: مَا تَكْرِمَتُهُ؟ قَالَ: فِرَاشُهُ.

(٥٣٢٠) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ- فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابن فُورَكَ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: «**وَلاَ يَؤُمُّ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ، وَلاَ فِي أَهْلِهِ، وَلاَ يُقْعَدُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ أَوْ إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ**».

(٥٣١٨) [صحيح]: مضى تخريجه في [٥٢٨٥].

(٥٣١٩) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٥٨٢] وعنه المؤلف. وانظر [٥٢٨٥].

(٥٣٢٠) [صحيح]: انظر تخريجه في الحديث [٥٢٨٥].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً.

(٥٣٢١) - وَحَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى الأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْبَدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَؤُمُّكُمْ أَقْرَؤُكُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُكُمْ قِرَاءَةً لِلْقُرْآنِ. فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُكُمْ سَوَاءً فَأَقْدَمُكُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانَتْ هِجْرَتُكُمْ سَوَاءً فَأَقْدَمُكُمْ سِنًّا، وَلاَ يَؤُمُّ رَجُلٌ رَجُلاً فِي سُلْطَانِهِ، وَلاَ فِي أَهْلِهِ وَلاَ يَجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ**».

(٥٣٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ خُرَّزَاذَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ رَافِعٍ وَمَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ قَالَ: أَتَيْنَا قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي بَيْتِهِ فَأَذَّنَ بِالصَّلاَةِ. فَقُلْنَا لِقَيْسٍ: قُمْ فَصَلِّ لَنَا، قَالَ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ لأُصَلِّيَ بِقَوْمٍ لَمْ أَكُنْ عَلَيْهِمْ أَمِيرًا. فَقَالَ رَجُلٌ لَيْسَ بِدُونِهِ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْظَلَةَ الْغَسِيلُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ وَبِصَدْرِ فِرَاشِهِ وَأَحَقُّ أَنْ يَؤُمَّ فِي رَحْلِهِ**». قَالَ قَيْسٌ عِنْدَ ذَلِكَ لِمَوْلًى لَهُ: قُمْ فَصَلِّ لَهُمْ.

(٥٣٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: زَارَنِي حُذَيْفَةُ وَأَبُو ذَرٍّ وَابْنُ مَسْعُودٍ فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَأَرَادَ أَبُو ذَرٍّ أَنْ يَتَقَدَّمَ، فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: رَبُّ الْبَيْتِ أَحَقُّ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: نَعَمْ يَا أَبَا ذَرٍّ.

(٥٣٢١) [صحيح]: مضى في [٥٢٨٥].

(٥٣٢٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٢٥٧٢] والترمذي [٢٧٧٣] والحاكم [٢/ ٧٣] والطبراني في الأوسط [٩١٣] والكبير [٣٥٣٤] والدارمي [٢٦٦٦] وأحمد [٥/ ٣٥٣] وسنده عند المؤلف ضعيف. فيه إسحاق بن يحيى بن طلحة. وهو ضعيف بالاتفاق. لكن للحديث بعض الطرق الأخرى. ومنها ما هو حسن الإسناد فيتقوى بها إن شاء الله. وقد صححه جماعة. ولبعضه شواهد مَضَتْ.

(٥٣٢٣) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [٣٨١٨] قد جهدتُ في معرفة حال أبي سعيد مولى بني أسيد. أو مولى أبي أسيد. فلم أُوفَّق!! والذي يغلب على ظني أنه معروف. لكن كُنْيَته أَخْفَتْ حقيقته عليَّ !! ولعل الله يُحْدِث بعد ذلك أمرًا. وسنده صحيح لولا ما في أبي سعيد.

٧٥٤- باب الإِمَامُ الرَّاتِبُ أَوْلَى مِنَ الزَّائِرِ

(٥٣٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبَانُ عَنْ بُدَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَطِيَّةَ مَوْلًى مِنَّا قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا إِلَى مُصَلَّانَا هَذَا، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقُلْنَا لَهُ: تَقَدَّمْ فَصَلِّ فَقَالَ لَنَا: قَدِّمُوا رَجُلًا مِنْكُمْ يُصَلِّي بِكُمْ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ لِمَ لاَ أُصَلِّي بِكُمْ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يَؤُمَّهُمْ وَلْيَؤُمَّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ**».

(٥٣٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدٍ بِطَائِفَةِ الْمَدِينَةِ وَلاِبْنِ عُمَرَ قَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ أَرْضٌ يَعْمَلُهَا، وَإِمَامُ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ مَوْلًى لَهُ، وَمَسْكَنُ ذَلِكَ الْمَوْلَى وَأَصْحَابِهِ ثَمَّ، فَلَمَّا سَمِعَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ لِيَشْهَدَ مَعَهُمُ الصَّلَاةَ. فَقَالَ لَهُ الْمَوْلَى صَاحِبُ الْمَسْجِدِ: تَقَدَّمْ فَصَلِّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِكَ مِنِّي فَصَلَّى الْمَوْلَى.

(٥٣٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ هُزَيْلَ بْنَ شُرَحْبِيلَ قَالَ: جَاءَ ابن مَسْعُودٍ إِلَى مَسْجِدِنَا فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقُلْنَا لَهُ: تَقَدَّمْ، قَالَ: يَتَقَدَّمُ إِمَامُكُمْ، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّ إِمَامَنَا لَيْسَ هَا هُنَا، قَالَ: يَتَقَدَّمُ رَجُلٌ مِنْكُمْ فَقَامَ عَلَى دُكَّانٍ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: فَنَهَاهُ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ.

وَرُوِّينَا عَنِ ابن عُمَرَ فِي مَعْنَاهُ.

(٥٣٢٤) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٩٦] وعنه المؤلف. والنسائي [٧٨٧] وأحمد [٥/ ٥٣] وابن خزيمة [١٥٢٠] والطبراني في الأوسط [١٠٣٢] والترمذي [٣٥٦] وابن أبي شيبة [٦١١٩] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٩٢٤] وسنده ضعيف فيه جهالة أبي عطية؟! قال أبو حاتم: (لا يُعرف ولا يُسمَّى!!) وقال ابن المديني: (لا يعرفونه!!) قلتُ: لكن له شواهد يُحسَّن بها.

(٥٣٢٥) [صحيح لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [٣٨٥٠] والشافعي في الأم [١/ ٢٨٢] وسنده حسن. فيه عبد المجيد ابن أبي رواد. وهو صدوق. وقد تابعه عبد الرزاق عن ابن جريج كما في مصنفه [٣٨٥٠] وسنده صحيح.

(٥٣٢٦) [حسن]: أخرجه الطبراني في الكبير [٩٥٦٠] وسنده حسن. وعاصم بن علي لا بأس به. وهو متماسك الرواية ما لم يخالف الثقات.

٧٥٥- باب الإِمَامِ الْمُسَافِرِ يَؤُمُّ الْمُقِيمِينَ

(٥٣٢٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِهِ ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥٣٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ صَلَّى لَهُمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ.

(٥٣٢٩) - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

٧٥٦- باب كَرَاهِيَةِ الإِمَامَةِ

(٥٣٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ»**.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُوسَى.

(٥٣٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ

(٥٣٢٧) [صحيح]: سيأتي تخريجه قريبًا في صلاة المسافر.

(٥٣٢٨) [صحيح]: سيأتي تخريجه قريبًا.

(٥٣٢٩) [صحيح]: سيأتي تخريجه في موضعه.

(٥٣٣٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٦٢] وأحمد [٢/ ٣٥٥] وأبو يعلى [٤٣٥٨] وابن حبان [٢٢٢٨] والطبراني في الأوسط [٨٨٢٤] وغيرهم.

(٥٣٣١) [حسن]: أخرجه أبو داود [٥٨٠] وأحمد [٤/ ١٤٥] وابن حبان [٢٢٢١] وابن خزيمة [١٥١٣] والحاكم [١/ ٣٢٨] والطبراني في الكبير [٩١٠] والطيالسي [١٠٠٤] وسنده حسن. يحيى بن أيوب وشيخه لا بأس بهما.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيُّ - يَسْكُنُ الإِسْكَنْدَرِيَّةَ - قَالَ: خَرَجْتُ فِي سَفَرٍ وَمَعَنَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ فَقُلْنَا لَهُ: أُمَّنَا، قَالَ: لَسْتُ بِفَاعِلٍ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ وَأَتَمَّ الصَّلاَةَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ نَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلاَ عَلَيْهِمْ**».

(٥٣٣٢) - وَأَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ هُوَ الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: وَلاَ أُرَاهُ سَمِعْتَهُ مِنْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، فَأَرْشَدَ اللَّهُ الأَئِمَّةَ وَغَفَرَ لِلْمُؤَذِّنِينَ**».

(٥٣٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَتَدَافَعُوا، فَتَقَدَّمَ حُذَيْفَةُ فَصَلَّى بِهِمْ ثُمَّ قَالَ: لَتُبْتَلُنَّ لَهَا إِمَامًا غَيْرِي أَوْ لَتُصَلُّنَّ وِحْدَانًا.

قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُجَاهِدًا وَإِبْرَاهِيمُ شَاهِدٌ، فَقَالَ مُجَاهِدٌ: فُرَادَى؟ فَقَالَ: فُرَادَى وَوِحْدَانًا سَوَاءٌ.

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ.

٧٥٧- باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلإِمَامِ مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةٍ مِنْ تَأْخِيرِ الصَّلاَةِ عَنْ وَقْتِهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ

(٥٣٣٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلاَّ أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ**».

(٥٣٣٢) [صحيح]: مضى تخريجه مستوفى في كتاب الأذان.

(٥٣٣٣) [صحيح لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [١٨٧٩] وابن أبي شيبة [٤١١٤] ورجاله ثقات. لكن مغيرة بن مقسم يدلس عن إبراهيم كثيرًا. وقد عنعنه!! وله طريق آخر عند ابن أبي شيبة. ورجاله ثقات أيضًا. لكن فيه عنعنة الأعمش!! فيقوي أحدهما الآخر إن شاء الله.

(٥٣٣٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٧٩٦] ومسلم [١٨٣٩] وغيرهما.

(٥٣٣٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الإِسْفِرَائِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَزْدَادَ بْنِ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ- فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: «مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

(٥٣٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ- يَعْنِي: ابن مَسْعُودٍ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَلِي أَمْرَكُم قَوْمٌ يُطْفِئُونَ السُّنَّةَ، وَيَحْدِثُونَ بِدْعَةً، وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا». قَالَ ابن مَسْعُودٍ: فَكَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُهُمْ؟ قَالَ: «يَا ابن أُمِّ عَبْدٍ، لاَ طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ». قَالَهَا ثَلاَثًا.

(٥٣٣٧) - وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً وَقِرَاءَةً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ إِيَاسٍ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكُمْ سَتُدْرِكُونَ أَقْوَامًا يُصَلُّونَ الصَّلاَةَ لِغَيْرِ وَقْتِهَا. فَإِنْ أَدْرَكْتُمُوهُمْ فَصَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ لِلْوَقْتِ الَّذِي تَعْرِفُونَ، ثُمَّ صَلُّوا مَعَهُمْ وَاجْعَلُوهَا سُبْحَةً».

(٥٣٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ وَبُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ- رَفَعَهُ- قَالَ: ضَرَبَ فَخِذِي وَقَالَ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ وَقْتِهَا؟» ثُمَّ قَالَ: «صَلِّ الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا ثُمَّ اخْرُجْ. وَإِنْ كُنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَصَلِّ مَعَهُمْ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ بُدَيْلٍ مُسْنَدًا.

(٥٣٣٥) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٣٣٦) [ضعيف]: مضى تخريجه في الحديث [٥٣١٤] فانظره.

(٥٣٣٧) [صحيح لغيره]: أخرجه مسلم [٥٣٤] وأحمد [١/ ٤٥٥] وابن خزيمة [١٦٤٠] وابن الجارود [٣٣١] وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة [١٠١٤] وسند المؤلف ضعيف. فيه محمد بن الحجاج بن إياس. وفيه نظر. راجع لسان الميزان [٥/ ١١٨] وأبو بكر بن عياش ثقة إمام لكنه تغير بأخرة. لكن الحديث صحيح.

(٥٣٣٨) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٣١٥].

٧٥٨- باب مَا جَاءَ فِيمَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

(٥٣٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُم قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَعَافِرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلاَةً؛ مَنْ يَؤُمُّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلاَةَ دِبَارًا** - قَالَ: **وَالدِّبَارُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ فَوْتِ الْوَقْتِ** - **وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرَةً**».

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الإِمَامَةِ فِي هَذَا الْبَابِ: يُقَالُ: لاَ تُقْبَلُ صَلاَةُ مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَلاَ صَلاَةُ امْرَأَةٍ وَزَوْجُهَا عَاتِبٌ عَلَيْهَا، وَلاَ عَبْدٌ آبِقٌ حَتَّى يَرْجِعَ، وَلَمْ أَحْفَظْهُ مِنْ وَجْهٍ يُثْبِتُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِثْلَهُ. قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْمَعْنَى إِنَّمَا يُرْوَى بِإِسْنَادَيْنِ ضَعِيفَيْنِ أَحَدُهُمَا مُرْسَلٌ وَالآخَرُ مَوْصُولٌ.

(٥٣٤٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ثَلاَثَةٌ لاَ تُجَاوِزُ صَلاَتُهُمْ رُءُوسَهُمْ. رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا سَاخِطٌ عَلَيْهَا وَمَمْلُوكٌ فَرَّ مِنْ مَوْلاَهُ**».

(٥٣٤١) - وَبِإِسْنَادِهِمَا حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(٥٣٣٩) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٥٩٣] وابن عساكر في تاريخه [٥٦/ ٨٢] والمزي في تهذيبه [٢٢/ ٣٣٨] وابن ماجه [٩٧٠] وسنده ضعيف مطرح فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم. وهو الإفريقي. ضعيف الحفظ سيئ الضبط وسيأتي لفظ أصح من هذا اللفظ.

(٥٣٤٠) [حسن لغيره]: أخرجه الترمذي [٣٦٠] والطبراني في الكبير [٨٠٩٠] وابن أبي شيبة [٤١١٣] وعبد الرزاق [٢٠٤٤٩] وسنده عند المؤلف ضعيف. وفيه ثلاث علل!! ضعف حجاج بن أرطأة. وعنعنة قتادة. وإرسال الحسن. لكن للحديث شواهد عن جماعة من الصحابة. تجعل الحديث حسنًا بشواهده وسيذكر المؤلف بعض هذه الشواهد.

(٥٣٤١) [حسن لغيره]: هذا إسناد ضعيف فيه علتان: الأولى: بقية بن الوليد يدلس التسوية. والثانية: عطاء هو ابن السائب ذلك المختلط الشهير. وإسماعيل سمع منه بعد الاختلاط. لكن للحديث طريق آخر يأتي بعد هذا.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. وَحَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ أَمْثَلُ مِنْ هَذَا وَإِنْ كَانَ غَيْرَ قَوِيٍّ أَيْضًا. وَالْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ وَالْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ مَا:

(٥٣٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ رَفَعَهُ قَالَ: «**ثَلاَثَةٌ لاَ تُجَاوِزُ صَلاَتُهُمْ آذَانَهُمْ عَبْدٌ آبِقٌ مِنْ سَيِّدِهِ حَتَّى يَأْتِيَ فَيَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ، وَامْرَأَةٌ بَاتَ زَوْجُهَا غَضْبَانَ عَلَيْهَا، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ**». وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ أَبِي غَالِبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَرُوِيَ فِي الإِمَامَةِ وَالْمَرْأَةِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَرْفَعُهُ.

٧٥٩- باب ارْتِفَاعِ الْكَرَاهِيَةِ إِذَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ بِهِ رَاضِينَ

(٥٣٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ هَارُونَ النَّحْوِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ صَدَقَةَ بْنِ صُبَيْحٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ عَلَى إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ. وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ خَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنَّ أَبَاهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ.

٧٦٠- باب كَرَاهِيَةِ الْوِلاَيَةِ جُمْلَةً

(٥٣٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السِّيَارِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ، وَإِنَّهَا سَتَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَسْرَةً وَنَدَامَةً، فَنِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

(٥٣٤٢) [حسن لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [٢٠٤٤٩] وعنه المؤلف. وسنده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل!! وفي الباب طرق أخرى عن بعض الصحابة. سيشير إليهم المؤلف. فلا شك أنه حسن بمجموع طرقه.

(٥٣٤٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٥٢٤] ومسلم [٢٤٢٦] وغيرهما.

(٥٣٤٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٧٢٩] وابن حبان [٤٤٨٢] وغيرهما.

(٥٣٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلاَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابن عَجْلاَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إِلاَّ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولاً حَتَّى يَفُكَّ عَنْهُ الْعَدْلُ أَوْ يَنْفُقَهُ الْجَوْرُ». قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: «يُوبِقَهُ الْجَوْرُ».

(٥٣٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي لاَ تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلاَ تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنِ الْمُقْرِئِ.

٧٦١- باب كَرَاهِيَةِ التَّدَافُعِ عَنِ الإِمَامَةِ

(٥٣٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبَّادٍ الأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ أَخْبَرَتْنِي طَلْحَةُ أُمُّ غُرَابٍ عَنْ عَقِيلَةَ - امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ مَوْلاَةٍ لَهُمْ - عَنْ سَلاَمَةَ بِنْتِ الْحُرِّ أُخْتِ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ الْفَزَارِيِّ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ لاَ يَجِدُونَ إِمَامًا يُصَلِّي بِهِمْ».

٧٦٢- باب مَا عَلَى الإِمَامِ مِنْ تَعْمِيمِ الدُّعَاءِ

(٥٣٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٥٣٤٥) [صحيح لغيره]: أخرجه الدارمي [٢٥١٥] وأحمد [٢/ ١٤٣١] وأبو يعلى [٦٥٧٠] والطبراني في الأوسط [٢٧٢] وفي الكبير [٥٣٨٧] والحارث [٥٩٩/ زوائده] وابن أبي شيبة [٣٢٥٥٣] وسند المؤلف حسن. فيه محمد بن عجلان وأبوه، وهما صدوقان وله طرق أخرى صحيحة.

(٥٣٤٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٨٢٦] وأبو داود [٢٨٦٨] والنسائي [٣٦٦٧] وأحمد [٥/ ١٨٠] وابن حبان [٥٥٦٤] والحاكم [٤/ ١٠٣] وغيرهم.

(٥٣٤٧) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٥٨١] وعنه المؤلف. وأحمد [٦/ ٣٨١] والطبراني في الكبير [٧٨٤] وابن ماجه [٩٨٢] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٣٤١٧] وابن سعد في الطبقات [٨/ ٢٠٩] والمزي في التهذيب [٣٥/ ٢٠٤] فيه طلحة أم غراب، وعقيلة ؟! ولا أدري ما حالهما؟! وقد روى عنهما راويان ووثقهما ابن حبان !! وتوثيقه لهذه الطبقة ضعيف جدًا. بل هو لا شيء!! والحديث في ضعيف أبي داود [١١٤] للألباني.

(٥٣٤٨) [حسن]: أخرجه أبو داود [٩٠] والترمذي [٣٥٧] وابن ماجه [٩٢٣] وأحمد [٥/ ٢٦٠] والطبراني في الكبير [٧٥٠٧] ومسند الشاميين [١٠٤٢] والمزي في تهذيبه [١٢/ ٣٩٣] وابن عساكر في تاريخه=

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاس بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ الْعُكَلِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي السَّفْرُ بْنُ نُسَيْرٍ الأَزْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلاَ يَخْتَصَّنَّ بِدُعَاءٍ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ، وَلاَ يُدْخِلُ عَيْنَهُ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ».

وَهَذَا حَدِيثٌ قَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ مِنْ وُجُوهٍ هَذَا أَحَدُهَا. وَالثَّانِي: مَا:

=[٦٥/ ٢٣٥] هذا حديث فيه اختلاف كثير ولنبدأ بالكلام على ما ذكره المؤلف من هذا الحديث؛ ففي سنده السفر بن نسير الأزدي. وهو ضعيف. ضعفه الدارقطني. وقد رواه عن السفر بهذا الإسناد معاوية بن صالح. ورواه عن معاوية جماعة منهم عبد الرحمن بن مهدي وابن وهب وزيد بن الحباب. وخالفهم معن بن عيسى!! فرواه عن معاوية عن السفر بن نسير عن يزيد بن خُمير عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ!! فأسقط يزيد بن شريح!! وجعله من مسند عبد الله بن عمرو!! ومعن بن عيسى ثقة ثَبْتٌ إمام. لكن رجَّح الدارقطني رواية الجماعة عليه!! والذي يظهر لي أن هذا الوهم هو من السفر بن نسير. ذلك الضعيف. وليس هو من معن لأنك قد عرفتَ من يكون هو؟! وقد خالف السفر في روايته: ثور بن يزيد!! فرواه عن يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن أبي هريرة!! فأسقط منه أبا أمامة وجعله من مسند أبي هريرة. وأدخل بينه وبين يزيد واسطة!! وهذه الرواية أرجح من رواية السفر بلا شك. وثور إمام ثقة ثَبْتٌ لكن قد اختلف عليه فيه!! فرواه منصور وغيره عن ثور بن يزيد بهذا الإسناد. وخالفهم عيسى بن يونس!! فرواه عن ثور عن شرحبيل بن مسلم عن أبي حيٍّ عن أبي هريرة!! فأسقط يزيد بن شريح. وجعل مكانه شرحبيل بن مسلم!! وقال الدارقطني: (ووهم في ذلك!! في قوله: شرحبيل بن مسلم!! وإنما هو يزيد بن شريح) قلتُ: وعيسى بن يونس إمام ثقة مأمون. فإن ثَمَّ وَهْمٌ - ولا بد - في روايته!! فهو ممن دونه!! وهذه المخالفة لم أطَّلِع على إسنادها!! إنما ذكرها الدارقطني في علله. فالصواب هو قول منصور ومَن وافقه عن ثور بن يزيد. لكنَّ ثورًا قد خُولف فيه أيضًا!! خالفه حبيب بن صالح. فرواه عن يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان به مرفوعًا!! فجعله من حديث ثوبان!! وقد رواه عن بقية - وصرَّح بالتحديث - وكذا إسماعيل بن عياش. وحبيب بن صالح ثقة مُتقن. وكذا ثور. فالصواب عندي أن نحمله على الوجهين جميعًا. وأبو حي قد روى عن أبي هريرة وثوبان معًا. وبقي هنا أن نُشير إلى أن يزيد ابن شريح صدوق حسن الحديث. فهو وإن لم يوثقه سوى ابن حبان، لكن روى عنه خمسة من الثقات الأثبات. وآخر ضعيف. وذكر ابن عساكر في تاريخه [٦٥/ ٢٣٩] راويًا آخر صدوقًا. ونقل عن بعضهم أنه قال عنه: (هو من صالحي أهل الشام) وعليه فالحديث أقل أحواله أن يكون حسنًا. وإنما أَطَلْتُ في تخريجه لأني وجدت الإمام الألباني في تمام المنة [ص ٢٧٨] وقد حكم عليه بثلاث علل. الأولى: كونه مضطرب!! والثانية: جهالة يزيد بن شريح!! والثالثة نكارة بعض ألفاظه!! أما العلة الأولى: فقد عرفتُ أنه ليس مضطربًا. بل الترجيح بين الطرق سهل ميسور. وأما الثانية: فيزيد ليس مجهولاً قط. كما سبق ذكره. وترجمته مبسوطة في تاريخ ابن عساكر [٦٥/ ٢٣٩] وأما الثالثة: وهي دعوى نكارة جملة (ولا يخصُّ نفسه بدعوة ودونهم، فإن فعل فقد خانهم!!) بل نقل عن ابن خزيمة أنه حكم بوضعها!! ثم قال: (وأقره ابن تيمية وابن القيم؛ وذلك لأن عامة أحاديث النبي ﷺ في الصلاة - وهو الإمام - بصيغة الإفراد... فكيف يصح أن يكون ذلك خيانة لمن أمهم!!) أقول: هذا اعتراض مجرد لا يلزم بعد صحة الحديث. ويمكن الجمع بينه وبين الغالب من فعل الرسول ﷺ. بأن يُحمل هذا الحديث على الدعاء في القنوت مثلاً. وهذا أولى من إسقاط ما صحَّ سنده بشبهات اعتراضية محضة. واللَّه أعلم بالصواب.

(٥٣٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا أَصْبَغُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَذِّنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَوْ لامْرِئٍ أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ حَاقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ، وَلاَ يَحِلُّ لامْرِئٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَؤُمَّ قَوْمًا إِلاَّ بِإِذْنِهِمْ، وَلاَ يَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ. فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ، وَلاَ يَحِلُّ لامْرِئٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَنْظُرَ فِي قَعْرِ بَيْتٍ فَإِنْ نَظَرَ فَقَدْ دَمَرَ- أَوْ قَالَ: - فَقَدْ دَخَلَ**».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ ثَوْرٍ وَقَوْلُهُ: دَمَرَ، يَعْنِي: دَخَلَ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ.

وَالْوَجْهُ الثَّالِثُ: مَا:

(٥٣٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: قَالَ لِي شُعْبَةُ: كَيْفَ حَدَّثَكَ حَبِيبُ بْنُ صَالِحٍ ارْدُدْ عَلَيَّ اشْفِنِي؟ فَقُلْتُ حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَذِّنِ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ.

(٥٣٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه وَقَدْ خَرَجَ لِصَلاَةِ الْفَجْرِ وَعَلِيٌّ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيَّ فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْكِبَهُ وَقَالَ: «**اعْمُمْ؛ فَفَضْلُ مَا بَيْنَ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ**». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ.

٧٦٣- باب الإِمَامِ يَعْتَمِدُ عَلَى الشَّيْءِ قَبْلَ افْتِتَاحِ الصَّلاَةِ وَبَعْدَهُ

(٥٣٥٢) - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ أَخْبَرَنَا

(٥٣٤٩) [حسن]: هذا إسناد حسن. وانظر ما قبله.

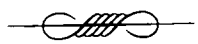
(٥٣٥٠) [حسن]: هذا إسناد حسن. وانظر ما قبله.

(٥٣٥١) [ضعيف جدًا]: أخرجه أبو داود في المراسيل كما في كنز العمال [٣٢٥٩] والديلمي كما في الكنز أيضًا [٣٢٥٨] وسنده صحيح إلى عمرو بن شعيب لكنه معضل.. ويجعله المؤلف (مرسلاً) على نهج المتقدمين في ذلك. والإعضال من الضعف الشديد في الإسناد فليعرف القارئ هذا. والحمد لله.

(٥٣٥٢) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٦٧٠] وابن حبان [٢١٦٨] والمزي في التهذيب [٢٦/ ٤١١] وسنده ضعيف. فيه مصعب بن ثابت وهو ضعيف الرواية وشيخه لم يرو عنه سوى رجلين. ولم يوثقه سوى ابن حبان وحده!! فالحديث لا يصح.

أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ الْحَذَّاءُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ أَبُو الأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ خَبَّابٍ قَالَ: جَاءَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَقَعَدَ مَكَانَكَ فَقَالَ: تَدْرُونَ مَا هَذَا الْعُودُ قُلْنَا: لاَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ أَخَذَهُ بِيَمِينِهِ فَقَالَ: «**اعْتَدِلُوا سَوُّوا صُفُوفَكُمْ**». ثُمَّ أَخَذَهُ بِيَسَارِهِ فَقَالَ: «**اعْتَدِلُوا سَوُّوا صُفُوفَكُمْ**». فَلَمَّا هُدِمَ الْمَسْجِدُ فُقِدَ. فَالْتَمَسَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَوَجَدَهُ قَدْ أَخَذَهُ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَجَعَلُوهُ فِي مَسْجِدِهِمْ فَأَخَذَهُ فَأَعَادَهُ.

وَرَوَيْنَا فِي أَبْوَابِ الْعَمَلِ فِي الصَّلاَةِ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَسَنَّ وَحَمَلَ اللَّحْمَ اتَّخَذَ عَمُودًا فِي مُصَلَّاهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ.



جماع أبواب إثبات إقامة المرأة وغيرها

٧٦٤- باب إثبات إمامة المرأة

(٥٣٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْمُقْرِئُ بْنُ الْحُمَّامِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ: حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا وَيُسَمِّيهَا الشَّهِيدَةَ، وَكَانَتْ قَدْ جَمَعَتِ الْقُرْآنَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ غَزَا بَدْرًا قَالَتْ: تَأْذَنُ لِي فَأَخْرُجَ مَعَكَ أُدَاوِي جَرْحَاكُمْ، وَأُمَرِّضُ مَرْضَاكُمْ لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى يُهْدِي لِي شَهَادَةً، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُهْدٍ لَكِ شَهَادَةً. فَكَانَ يُسَمِّيهَا الشَّهِيدَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَهَا أَنْ تَؤُمَّ أَهْلَ دَارِهَا، وَإِنَّهَا غَمَّتْهَا جَارِيَةٌ لَهَا وَغُلَامٌ كَانَتْ قَدْ دَبَّرَتْهُمَا فَقَتَلَاهَا فِي إِمَارَةِ عُمَرَ، فَقِيلَ: إِنَّ أُمَّ وَرَقَةَ قَتَلَتْهَا جَارِيَتُهَا وَغُلَامُهَا، وَإِنَّهُمَا هَرَبَا فَأُتِيَ بِهِمَا فَصَلَبَهُمَا فَكَانَا أَوَّلَ مَصْلُوبَيْنِ بِالْمَدِينَةِ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**انْطَلِقُوا نَزُورُ الشَّهِيدَةَ**».

(٥٣٥٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ عَنْ لَيْلَى بِنْتِ مَالِكٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ يَعْنِي: ابن خَلَّادٍ الأَنْصَارِيَّ عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ الأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى الشَّهِيدَةِ فَنَزُورَهَا**». وَأَمَرَ أَنْ يُؤَذَّنَ لَهَا وَيُقَامَ وَتَؤُمَّ أَهْلَ دَارِهَا فِي الْفَرَائِضِ.

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ جَدَّتِهِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَّادٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِمَعْنَى رِوَايَةِ أَبِي نُعَيْمٍ.

(٥٣٥٣) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٥٩١] وأحمد [٦/ ٤٠٥] والطبراني في الكبير [٣٢٧] وابن الجارود [٣٣٣] وابن خزيمة [١٦٧٦] والحاكم [١/ ٣٢٠] والدارقطني [١/ ٢٧٩] وابن أبي شيبة [٣٣٦٥٧] وابن راهويه [٢٣٨١] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٣٣٦٦] والحارث في مسنده كما في أسد الغابة [١/ ٣٢٨] وابن منده وابن السكن وأبو نعيم كما في الإصابة [٨/ ٣٢١] وابن سعد [٨/ ٤٥٧] وأبو القاسم الحامض في المنتقى [٣/ ٩/ ٢] وأبو علي الصواف في حديثه [٨٩- ٩١] كما في الإرواء [٢/ ٢٥٥] وسنده ضعيف مجهول. فيه عبد الرحمن بن خلاد؟! لا يُعرف أصلاً. فلم يرو عنه سوى الوليد بن جميع وحده!! ولم يوثقه سوى ابن حبان!! وقد قال ابن القطان: (حاله مجهول) قلتُ: وعينه أيضًا. وفيه علة أخرى. وهي جهالة جدة الوليد بن جميع!! فلم يرو عنها إلا حفيدها الوليد وحده. فكيف حال جدتك يا وليد؟! وانظر تخريجه أيضًا في [١٩٠٩].

(٥٣٥٤) [ضعيف]: انظر قبله.

٧٦٥- باب الْمَرْأَةِ تَؤُمُّ نِسَاءَ فَتَقُومُ وَسَطَهُنَّ

(٥٣٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي حَازِمٍ عَنْ رَائِطَةَ الْحَنَفِيَّةِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَمَّتْ نِسْوَةً فِي الْمَكْتُوبَةِ فَأَمَّتْهُنَّ بَيْنَهُنَّ وَسَطًا.

(٥٣٥٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تُؤَذِّنُ وَتُقِيمُ وَتَؤُمُّ النِّسَاءَ وَتَقُومُ وَسَطَهُنَّ.

(٥٣٥٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابن عُيَيْنَةَ عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهَا حُجَيْرَةُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّهَا أَمَّتْهُنَّ فَقَامَتْ وَسَطًا.

(٥٣٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي يَحْيَى -يَعْنِي: إِبْرَاهِيمَ- عَنْ دَاوُدَ -يَعْنِي: ابن الْحُصَيْنِ- عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: تَؤُمُّ الْمَرْأَةُ النِّسَاءَ تَقُومُ وَسَطَهُنَّ.

وَقَدْ رَوَيْنَا فِيهِ حَدِيثًا مُسْنَدًا فِي بَابِ الأَذَانِ، وَفِيهِ ضَعْفٌ.

٧٦٦- باب خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ

(٥٣٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوِ

(٥٣٥٥) [حسن لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [٥٠٨٦] وسنده صحيح. لولا أني لم أقف على ترجمة ريطة الحنفية هذه؟! بل لم أجد من ذكرها سوى العجلي في ثقاته [٢/ ٤٥٣] فالسند ضعيف. لكن يشهد له ما بعده.

(٥٣٥٦) [حسن لغيره]: هذا إسناد ضعيف فيه ليث بن أبي سليم. وقد سبق شرح حاله مرات عديدة. وأنه ليس من رجال هذا الميدان!! لكن سبق للحديث طريق. وله طريق آخر عند عبد الرزاق [٥٠٨٦] بنحوه. لكن فيه انقطاع. وعلى كل حال فالأثر ثابت بهذه الطرق إن شاء الله.

(٥٣٥٧) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [٥٠٨٢] وسنده ضعيف. لم أهتد إلى معرفة حجيرة هذه بعد البحث!! فمن تكن تلك المرأة المغمورة؟! ولا يصح هذا الأثر بذاك الإسناد. وقد أخرجه الشافعي [٢٢٣] أيضًا.

(٥٣٥٨) [ضعيف جدًا]: أخرجه عبد الرزاق [٥٠٨٣] وسنده ضعيف جدًا. وفيه علتان. الأولى: إبراهيم بن أبي يحيى متروك خبيث هالك. وداود بن الحصيني ثقة إلا في عكرمة خاصة. فيأتي عنه بالمناكير والغرائب!!

(٥٣٥٩) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٦٧] وأحمد [٢/ ٧٦] والدارمي [١/ ٢٩٣] وابن الجارود=

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسْجِدَ وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ**».

(٥٣٦٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ عَنِ السَّائِبِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ**».

(٥٣٦١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيِّ بْنِ رُسْتُمَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلاَبِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُوَرِّقٍ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**صَلاَةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلاَتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهَا فِي بَيْتِهَا**».

(٥٣٦٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الإِسْفِرَائِينِيُّ الإِمَامُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزْدَادَ بْنِ مَسْعُودٍ

=[١٦٩] والحاكم [١/ ٢٥٩] وابن عبد البر في التمهيد [٢٣/ ٣٩٦] نحوه. وسنده صحيح لولا عنعنة حبيب بن أبي ثابت. لكن للحديث طرق أخرى. وشواهد في الصحيح. وستأتي إن شاء الله.

(٥٣٦٠) [حسن لغيره]: أخرجه أحمد [٦/ ٢٩٧] وابن خزيمة [١٦٨٣] والحاكم [١/ ٣٢٧] والقضاعي في الشهاب [١٢٥٢] والطبراني في الكبير [٧٠٩] وأبو يعلى [٧٠٢٥] وابن عبد البر في التمهيد [٢٣/ ٤٠١] وسنده ضعيف. وفيه علتان. الأولى: دراج أبو السمح الراجح عندي ضعفه مطلقًا. والثانية: فيه السائب مولى أم سلمة؟! قال ابن خزيمة: (لا أعرف السائب مولى أم سلمة بعدالة ولا جرح!!) نقله عنه المنذري في الترغيب [١/ ١٤١/ ٥١١] لكن للحديث شواهد.

(٥٣٦١) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٧٠] وابن خزيمة [١٦٨٨] والحاكم [١/ ٣٢٨] وعنه المؤلف. والبزار [٢٠٦٠] وابن عبد البر في التمهيد [٢٣/ ٣٩٨] وسنده جيد. فيه عمرو بن عاصم الكلابي. وهو فوق الصدوق ودون الثقة. وللحديث شاهد مرفوع عن أم سلمة. وآخر عن ابن مسعود موقوفًا. وعنعنة قتادة مجبورة بشاهد أم سلمة إن شاء الله.

(٥٣٦٢) [ضعيف]: أخرجه القضاعي في الشهاب [١٣٠٧] وابن خزيمة [١٦٩١، ١٦٩٢] وسنده ضعيف. فيه إبراهيم الهجري. وهو ضعيف لا سيما إذا روى عن أبي الأحوص عن ابن مسعود!! وهو كثير الرفع للموقوفات أيضًا!! وقد أشار المؤلف إلى إعلاله بالوقف!! فقال: (ورواه جعفر بن عون عن إبراهيم الهجري فوقفه على عبد الله!!) ثم أخرجه بإسناده. وجعفر بن عون ثقة صدوق. وقد خالفه علي بن مسهر. فرواه عن الهجري مرفوعًا كما مضى. والراجح عندي هو الوقف؛ لأن علي بن مسهر وإن كان أوثق من جعفر إلا أنه أضرّ بأخرة فكان يُحدث من حفظه فيأتي بغرائب!! راجع تهذيب التهذيب [٧/ ٣٣٥] وللحديث طريق آخر عند ابن خزيمة [١٦٩٢] لكن سنده ضعيف. وقد حسنه الإمام الألباني بالحديث السابق!! وهو ذهول عن كون الحديث السالف الراجح فيه الوقف مع ضعفه أيضًا!!

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِيُّ أَخْبَرَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيِّ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا صَلَّتِ امْرَأَةٌ صَلاَةً أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ صَلاَتِهَا فِي أَشَدِّ بَيْتِهَا ظُلْمَةً**».

وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ فَوَقَفَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ.

(٥٣٦٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ- فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: فِي أَشَدِّ مَكَانٍ فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةً.

(٥٣٦٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: وَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ مَا صَلَّتِ امْرَأَةٌ صَلاَةً خَيْرٌ لَهَا مِنْ صَلاَةٍ تُصَلِّيهَا فِي بَيْتِهَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَسْجِدُ الْحَرَامِ، أَوْ مَسْجِدُ الرَّسُولِ ﷺ إِلاَّ عَجُوزًا فِي مَنْقِلَيْهَا.

تَابَعَهُ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ وَغَيْرُهُ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ.

(٥٣٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَبِيبَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لأَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ فِي حُجْرَتِهَا، وَلأَنْ تُصَلِّيَ فِي حُجْرَتِهَا خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الدَّارِ، وَلأَنْ تُصَلِّيَ فِي الدَّارِ خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ**».

(٥٣٦٣) [ضعيف]: سنده ضعيف موقوفًا ومرفوعًا. وانظر قبله.

(٥٣٦٤) [صحيح]: أخرجه الطبراني في الكبير [٩٤٧١] وابن أبي شيبة [٧٦١٤] وعبد الرزاق [٥١١٧] وابن الجعد [٢٢٩٠] قال الهيثمي في المجمع [٢/ ١٥٦]: (رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون) قلتُ: وسنده صحيح.

(٥٣٦٥) [صحيح لغيره]: أخرجه البخاري في تاريخه [٨/ ٢٦٥] وسنده ضعيف وفيه علل شتى!! الأولى: يحيى بن جعفر بن أبي كثير مجهول الحال!! والثانية: شيخه ابن أبي لبيبة ضعفه ابن معين والدارقطني. الثالثة: شريك بن عبد الله ابن أبي نمر. صدوق فيه كلام. لكن للحديث شواهد مضى بعضها. وسيأتي البعض الآخر.

٧٦٧- باب الاِخْتِيَارُ لِلزَّوْجِ إِذَا اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ أَنْ لاَ يَمْنَعَهَا

(٥٣٦٦) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْحَسَنِيُّ إِمْلاَءً وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قِرَاءَةً قَالا: أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلاَ يَمْنَعْهَا**».

زَادَ الْعَلَوِيُّ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ سُفْيَانُ: إِذَا كَانَ ذَلِكَ لَيْلاً.

(٥٣٦٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ - فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: يَبْلُغُ بِهِ.

(٥٣٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ بِنَيْسَابُورَ سَنَةَ ثَلاَثٍ وَثَلاَثِينَ وَثَلاَثِ مِائَةٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى وَقَالَ: «**إِلَى الْمَسْجِدِ**». لَمْ يَشُكَّ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ.

(٥٣٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَمْنَعُوا النِّسَاءَ الْمَسَاجِدَ بِاللَّيْلِ**». فَقَالَ ابْنُهُ: وَاللَّهِ لَنَمْنَعُهُنَّ؛ يَتَّخِذْنَهُ

(٥٣٦٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٩٤٠] ومسلم [٤٤٢] وغيرهما.

(٥٣٦٧) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٥٣٦٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٢٧] ومسلم [٤٤٢] وغيرهما.

(٥٣٦٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٤٢] وأبو داود [٥٦٨] والترمذي [٥٧٠] وأحمد [٢/ ٤٣] وابن حبان [٢٢١٠] والطيالسي [١٨٩٤] وعبد الرزاق [٥١٠٨] وفيه الأعمش عن مجاهد، ولكن يرويه عنه شعبة، فالحمد لله.

دَغَلاً، فَرَفَع يَدَهُ فَلَطَمَهُ. وَقَالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ هَذَا!!

قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنِ الأَعْمَشِ.

(٥٣٧٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ ﷺ تَشْهَدُ صَلاَةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ؟ قَالَتْ: فَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ الْحَدِيثَ دُونَ قِصَّةِ عُمَرَ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(٥٣٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْوَانَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ حُمَيْدٍ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُحِبُّ الصَّلاَةَ - يَعْنِي: مَعَكَ - فَيَمْنَعُنَا أَزْوَاجُنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلاَتُكُنَّ فِي بُيُوتِكُنَّ خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِكُنَّ فِي دُورِكُنَّ، وَصَلاَتُكُنَّ فِي دُورِكُنَّ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِكُنَّ فِي مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ**».

قَالَ أَبُو زكرى: سَأَلْتُ أَبَا بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ هَذَا أَيْنَ سَمِعَ مِنْهُ، قَالَ: بِوَدَّانَ، وَبِهَا يَوْمَئِذٍ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَرَوَاهُ أَيْضًا ابن لَهِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَفِيهِ دِلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ الأَمْرَ بِأَنْ لاَ يُمْنَعْنَ أَمْرُ نَدْبٍ وَاسْتِحْبَابٍ لاَ أَمْرُ فَرْضٍ وَإِيجَابٍ، وَهُوَ قَوْلُ الْعَامَّةِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

(٥٣٧٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٥٨] وانظر [٥٣٦٦].

(٥٣٧١) [حسن لغيره]: أخرجه الطبراني في الكبير [٣٥٦] وابن أبي شيبة [٧٦٢٠] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٣٣٧٩] وعنه ابن الأثير في أسد الغابة [١/ ١٤٣٥] وبقي بن مخلد، وابن أبي خيثمة كما في الإصابة [٨/ ١٩٧] وأحمد [٦/ ٣٧١] وسنده ضعيف. فيه عبد الحميد بن المنذر ولم أعثر له على ترجمة ؟! وكذا أبوه!! والراوي عنه في عداد المفقودين!! لكن له طريق آخر عند أحمد وابن أبي خيثمة. وسندها ضعيف أيضًا. لكن يتقوى الحديث بشواهده السابقة ومنها حديث عائشة [٥٣٦٥] الماضي.

(٥٣٧٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ الْمَخْرَمِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ بَعْدَهُ لَمَنَعَهُنَّ الْمَسْجِدَ كَمَا مُنِعَتْهُ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قُلْنَا: يَا هَذِهِ - تَعْنِي: لِعَمْرَةَ - أَوَمُنِعَتْهُ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ يَحْيَى.

٧٦٨- باب الْمَرْأَةُ تَشْهَدُ الْمَسْجِدَ لِلصَّلَاةِ لاَ تَمَسُّ طِيبًا

(٥٣٧٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةَ كَانَتْ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ الآخِرَةَ فَلاَ تَمَسَّ طِيبًا»**.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥٣٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْعَلاَءِ وَأَبُو جَعْفَرٍ الْعَزَائِمِيُّ، قَالا: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الإِسْفِرَائِنِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بُخُورًا فَلاَ تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الآخِرَةَ»**.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٣٧٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٣١] ومسلم [٤٤٥] وغيرهما.

(٥٣٧٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٤٣] وأبو داود [٤١٧٥] والنسائي [٥١٢٨] ومالك [٤٦٦] وأحمد [٢/ ٣٠٤] وابن حبان [٢٢١٢] وابن خزيمة [١٦٨٠].

(٥٣٧٤) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٣٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ : أَنَّهُ لَقِيَ امْرَأَةً يَعْصِفُ رِيحُهَا فَقَالَ: يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ تُرِيدِينَ الْمَسْجِدَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَارْجِعِي فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِن امْرَأَةٍ تَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْصِفُ رِيحُهَا فَيَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهَا صَلاَةً حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ.

(٥٣٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مِنْ أَشْيَاخِ كُوثَى مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ ضُحًى، فَلَقِيَتْنَا امْرَأَةٌ بِهَا مِنَ الْعِطْرِ شَيْءٌ لَمْ أَجِدْ بِأَنْفِي مِثْلَهُ قَطُّ، فَقَالَ لَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ: عَلَيْكِ السَّلاَمُ. قَالَتْ: وَعَلَيْكَ. قَالَ: فَأَيْنَ تُرِيدِينَ؟ قَالَتِ: الْمَسْجِدَ. قَالَ: فَلأَيِّ شَيْءٍ تَطَيَّبْتِ بِهَذَا الطِّيبِ؟ قَالَتْ: لِلْمَسْجِدِ. قَالَ: آللَّهِ؟ قَالَتْ: آللَّهِ، قَالَ آللَّهِ؟ قَالَتْ: آللَّهِ. قَالَ: فَإِنَّ حِبِّي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ لاَ تُقْبَلُ لاِمْرَأَةٍ صَلاَةٌ تَطَيَّبَتْ بِطِيبٍ لِغَيْرِ زَوْجِهَا حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْهُ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ، فَاذْهَبِي فَاغْتَسِلِي مِنْهُ ثُمَّ ارْجِعِي فَصَلِّي. جَدُّهُ أَبُو الْحَارِثِ عُبَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي الْحَارِثِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ.

وَرَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدٍ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ.

(٥٣٧٥) [حسن لغيره]: أخرجه الحميدي [٩٧١] وعبد الرزاق [٨١٠٩] وأبو يعلى [٦٣٨٥] وأحمد [٢/ ٢٤٦] وأبو داود [٤١٧٤] وابن خزيمة [١٦٨٢] وابن ماجه [٤٠٠٢] وعبد بن حميد [١٤٦١] وابن الجعد [٢٢٦٨] وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٦١] وابن عساكر في تاريخه [١٣/ ١٤٩] ورجاله ثقات إلا أنه منقطع !! فموسى بن يسار. قال عنه أبو حاتم: (لم يدرك أبا هريرة) كما في جامع التحصيل [١/ ٢٨٩] للعلائي. لكن للحديث طريق آخر يأتي بعد هذا. وله شاهد آخر مروي بسندٍ ضعيف فيتقوى بهذين الشاهدين إن شاء الله. وقد حسنه جماعة.

(٥٣٧٦) [حسن لغيره]: هذا إسناد حسن. عبد الرحمن بن الحارث. روى عنه ثلاثة. وسُئِل عنه أبو زرعة فقال: (صدوق) كما في الجرح والتعديل [٥/ ٢٢٤] وذكره ابن حبان في الثقات [٧/ ٧٣] لكنَّ جَدَّه مجهول الحال!! نعم روى عنه أربعة !! لكنهم ليسوا بشيء!! فمنهم رجلان لم يُخلقا بعدُ !! وآخر ضعيف !! والرابع حفيده عبد الرحمن وقد وثقه ابن حبان!! لكن سبق أن للحديثين طريقين آخرين ينهض بهما للاحتجاج. فاعلم هذا.

(٥٣٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَلْيَخْرُجْنَ إِذَا خَرَجْنَ تَفِلاَتٍ».



(٥٣٧٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٦٥] وأحمد [٢/ ١٤٥] والدارمي [١٢٧٩] وابن خزيمة [١٦٧٩] وابن حبان [٢٢١١] والشافعي [٨١٩] والطبراني في الكبير [٥٢٣٩] والأوسط [٥٦٨] وأبو يعلى [٥٩١٥] وعبد الرزاق [٥١٠٨] وابن أبي شيبة [٧٦٠٩] والحميدي [٩٧٨] وابن الجارود [٣٣٢] وسنده حسن. وله طرق أخرى يرتقي بها إلى الصحة أيضًا. وقد صححه جماعة.

جماع أبواب صَلَاةِ الْمُسَافِرِ وَالْجَمْعِ فِي السَّفَرِ

٧٦٩- باب رُخْصَةِ الْقَصْرِ فِي كُلِّ سَفَرٍ لاَ يَكُونُ مَعْصِيَةً وَإِنْ كَانَ الْمُسَافِرُ آمِنًا

(٥٣٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنِ ابن أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ رضي الله عنه: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: الآية ١٠١] وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ. قَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**» لَفْظُ حَدِيثِ ابن إِدْرِيسَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ اللَّهُ عز وجل: ﴿أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: الآية ١٠١] وَفِي آخِرِهِ فَقَالَ: «**صَدَقَةُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوهَا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ.

(٥٣٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه:

(٥٣٧٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٨٦] والترمذي [٣٠٣٤] وأحمد [١/ ٣٦] وابن حبان [٢٧٤١] والنسائي في الكبرى [١١١٢٠] وأبو يعلى [١٨١] وأبو داود [١١٩٩] وابن ماجه [١٠٦٥] وابن خزيمة [٩٤٥] وابن حبان [٢٧٤١] والشافعي [٨٨] وعبد الرزاق [٤٢٧٥] وابن أبي شيبة [٨١٥٩] والطحاوي [١/ ٤١٥].

(٥٣٧٩) [صحيح]: انظر ما قبله.

إِقْصَارُ النَّاسِ الصَّلَاةَ الْيَوْمَ وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ [النساء: الآية ١٠١] فَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الْيَوْمُ. فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

(٥٣٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِيُّ الْحَافِظُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ - رَجُلاً مِنْ خُزَاعَةَ - قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى أَكْثَرَ مَا كُنَّا وَآمَنَهُ رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

(٥٣٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

(٥٣٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ وَأَنَا أَسْمَعُ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَتَمَّهَا فِي الْحَضَرِ، وَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الأُولَى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنِ ابن وَهْبٍ. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابن شِهَابٍ.

(٥٣٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ.

(٥٣٨٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٥٧٣] ومسلم [٦٩٦] وغيرهما.

(٥٣٨١) [صحيح]: وانظر ما قبله.

(٥٣٨٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٤٣] ومسلم [٦٨٥] وغيرهما.

(٥٣٨٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٨٧] وابن خزيمة [٣٠٤] وابن حبان [٢٨٦٨] وغيرهم.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ عَنْ مُجاهِدٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ ﷻ الصَّلاَةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً. لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَبِي الرَّبِيعِ وَغَيْرِهِمَا.

(٥٣٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يُسَافِرُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ آمِنًا لاَ يَخَافُ إِلاَّ اللَّهَ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

(٥٣٨٥) - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَّاءُ وَقَطَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَافِرُ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ لاَ يَخَافُ إِلاَّ اللَّهَ ثُمَّ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ.

(٥٣٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ

(٥٣٨٤) [صحيح لغيره]: أخرجه النسائي [١٩٣٦] وأحمد [١/ ٣٥٥] والطيالسي [٢٦٦٤] وعبد بن حميد في المنتخب [٦٦٢] والطبراني في الكبير [١١٢٢٩] والشافعي [١٩٧] وعبد الرزاق [٤٢٧٠] والطبراني أيضًا في الأوسط [٥٩٠٠] وفي الصغير [٧٣] وسنده ضعيف. وانظر الحديث الآتي [٥٣٨٦].

(٥٣٨٥) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف وانظر بعده.

(٥٣٨٦) [صحيح لغيره]: هذا إسناد صحيح حجة. ثم بدا لي علة في إسناده كانت خافية عنّي!! وهي أن أحمد وابن المديني قد جزمًا بكون ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس!! كما في جامع التحصيل [١/ ٢٦٤] ويؤيده قول ابن سيرين هنا: (نُبِّئْتُ أن ابن عباس) وهذا صريح في ذاك. وقد وجدت الحافظ نصَّ في التلخيص [٢/ ١٨٥] على أنه قول الأكثر. وهذا يعني أن هناك مَن أَثْبَتَ سماعه!! والصواب التفصيل فيه إن ثبت أن أحدًا أثبته !! وهو أن نقول: تقبل الحديث ما لم يتبين لنا عدم السماع. أما إذا تبين لنا العدم كما في هذا الحديث فالصواب الوقوف موقف المنع. وقد صححه الألباني وبعضهم!! ولا أدري؟! أوَقَفوا على تصريح ابن سيرين بالسماع؟! أم كفاهم عدم التدليس مع ثبوت المعاصرة؟! وإذا كان كذلك!! فكيف نُجيب على دعوى عدم سماعه كما يقول أحمد وابن المديني وابن معين؟! وفي هذه المسألة بحث، لعلنا نوُفَّق في تحريرها إن شاء الله. لكن للحديث شاهد صحيح من رواية أنس بن مالك سيأتي برقم [٥٣٨٩].

يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: نُبِّئْتُ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ لاَ يَخَافُ إِلاَّ اللَّهَ فَيَقْصُرُ الصَّلاَةَ.

(٥٣٨٧) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلَ شَابٌّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ. فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْفَتَى يَسْأَلُنِي عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَاحْفَظُوهُنَّ عَنِّي. مَا سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا قَطُّ إِلاَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ، وَشَهِدْتُ مَعَهُ حُنَيْنَ، وَالطَّائِفَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَهُ وَاعْتَمَرْتُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتِمُّوا الصَّلاَةَ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ، ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَاعْتَمَرْتُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتِمُّوا الصَّلاَةَ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ، ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ وَاعْتَمَرْتُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَقَالَ: أَتِمُّوا الصَّلاَةَ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ، ثُمَّ حَجَجْتُ مع عُثْمَانَ واعْتَمَرْتُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ أَتَمَّ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٥٣٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الأَصْبَغُ أَخْبَرَنِي ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ ابن عُمَرَ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ قَصْرَ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ إِنَّا لاَ نَجِدُهَا فِي الْكِتَابِ. إِنَّمَا نَجِدُ ذِكْرَ صَلاَةِ الْخَوْفِ، قَالَ أُمَيَّةُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: يَا ابن أَخِي، إِنَّ اللَّهَ عز وجل أَرْسَلَ مُحَمَّدًا ﷺ وَلاَ نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ مَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ. وَقَصْرُ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَأَفْسَدَهُ جَمَاعَةٌ عَنِ ابن شِهَابٍ فَلَمْ يُقِيمُوا إِسْنَادَهُ.

(٥٣٨٧) [ضعيف]: أخرجه الطيالسي [٨٥٨] وابن خزيمة [١٦٤٣] بلفظه وأخرجه أبو داود [١٢٢٩] وابن أبي شيبة [٣٨٦٠] وابن عبد البر في التمهيد [١٦/ ٣١٤] مختصرًا. وسنده ضعيف فيه علي بن زيد بن جدعان. حافظ إمام. لكنه ضعيف الرواية!!

(٥٣٨٨) [صحيح]: أخرجه النسائي [١٤٣٤] وابن ماجه [١٠٦٦] ومالك [٣٣٤] وأحمد [٢/ ٦٥] وابن حبان [١٤٥١] وابن خزيمة [٩٤٦] والحاكم [١/ ٣٨٨] وعبد الرزاق [٤٢٦٧] وسنده صحيح. ويونس وإن كان في روايته عن الزهري وهم، إلا أن الليث تابعه عند النسائي [١٤٣٤] وابن خزيمة [٩٤٦] وغيرهما.

٧٧٠- باب السَّفَرِ الَّذِي تُقْصَرُ فِي مِثْلِهِ الصَّلَاةُ

(٥٣٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ قَالَ: قُرِئَ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَأَنَا أَسْمَعُ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ. فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ: قُلْنَا: فَأَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ يَحْيَى.

(٥٣٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ قَصَرَ الصَّلَاةَ إِلَى خَيْبَرَ.

(٥٣٩١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ قَصَرَ الصَّلَاةَ إِلَى خَيْبَرَ، وَقَالَ: هَذِهِ ثَلَاثُ قَوَاصِدُ، يَعْنِي: لَيَالٍ.

(٥٣٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَكِبَ إِلَى ذَاتِ النُّصُبِ فَقَصَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ: وَبَيْنَ ذَاتِ النُّصُبِ وَالْمَدِينَةِ أَرْبَعَةُ بُرُدٍ.

(٥٣٩٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(٥٣٨٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٣١] ومسلم [٦٩١] وغيرهما.

(٥٣٩٠) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤٢٩٤] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

(٥٣٩١) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٥١٧٤] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

(٥٣٩٢) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٣٨] وعنه المؤلف. وسنده صحيح.

(٥٣٩٣) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر قبله.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى رِيمٍ فَقَصَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ. قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعَةِ بُرُدٍ.

(٥٣٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْصُرُ فِي مَسِيرِهِ الْيَوْمَ التَّامَّ.

(٥٣٩٥) - وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ: أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: يَقْصُرُ الصَّلَاةَ فِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، وَفِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَجُدَّةَ، وَفِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَعُسْفَانَ. قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَرْبَعَةُ بُرُدٍ.

(٥٣٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا سَافَرْتَ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ فَاقْصُرِ الصَّلَاةَ.

(٥٣٩٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَا يُصَلِّيَانِ رَكْعَتَيْنِ، وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرُدٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ.

(٥٣٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ فِي التَّقْصِيرِ قَالَ: فِي لَيْلَتَيْنِ.

(٥٣٩٤) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٤٠] وعنه المؤلف. وسنده صحيح.

(٥٣٩٥) [صحيح لغيره]: أخرجه مالك [٣٤٢] بلاغًا. وعنه المؤلف. ووصله عبد الرزاق [٤٢٩٦] ونحوه عند ابن أبي شيبة [٨١٤٠] وسنده صحيح.

(٥٣٩٦) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٨١٣٥] وعبد الرزاق [٤٢٩٩] وسنده صحيح متصل.

(٥٣٩٧) [صحيح]: أخرجه ابن المنذر كما في الفتح [٢/ ٤٦٦] وقال الإمام الألباني في الإرواء [٣/ ١٧]: (وصله البيهقي في سننه [٣/ ١٣٧] من طريق يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح أن ....) وذكره ثم قال: (وإسناده صحيح) قلتُ: وهو كما قال يرحمه الله.

(٥٣٩٨) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٨١٢٤] وسنده صحيح متصل.

٧٧١- باب السَّفَرِ الَّذِي لاَ تُقْصَرُ فِي مِثْلِهِ الصَّلاَةُ

(٥٣٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ أَتَقْصُرُ إِلَى عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: لاَ، وَلَكِنْ إِلَى عُسْفَانَ، وَإِلَى جُدَّةَ، وَإِلَى الطَّائِفِ.

(٥٤٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا شُبَيْلٌ الضُّبَعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حِبَرَةَ قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: أَقْصُرُ إِلَى الأُبُلَّةِ؟ قَالَ: أَتَجِئُ مِنْ يَوْمِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: لاَ تَقْصُرْ.

(٥٤٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ ابن عُمَرَ الْبَرِيدَ فَلاَ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ.

(٥٤٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ نَاسًا مِنْكُمْ يَخْرُجُونَ إِلَى سَوَادِهِمْ إِمَّا فِي تِجَارَةٍ، وَإِمَّا فِي جِبَايَةٍ، وَإِمَّا فِي حَشْرٍ فَيَقْصُرُونَ الصَّلاَةَ، فَلاَ تَفْعَلُوا. فَإِنَّمَا يَقْصُرُ الصَّلاَةَ مَنْ كَانَ شَاخِصًا، أَوْ بِحَضْرَةِ عَدُوٍّ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنَاهُ ابن عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ قَرَأَ كِتَابَ عُثْمَانَ أَوْ قُرِئَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَوْلُهُ: الْحَشْرُ: هُمُ الْقَوْمُ يَخْرُجُونَ بِدَوَابِّهِمْ إِلَى الْمَرْعَى.

وَفِيهِ مِنَ الْفِقْهِ: أَنَّهُ لَمْ يَرَ التَّقْصِيرَ إِلاَّ لِمَنْ كَانَتْ غَيْبَتُهُ تَبْلُغُ أَنْ تَكُونَ سَفَرًا.

(٥٤٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ

(٥٣٩٩) [صحيح]: أخرجه الشافعي [٩٤] وعنه المؤلف. وسنده صحيح وقد مضى نحوه في الأثر [٥٣٩٥].

(٥٤٠٠) [جيد]: هذا إسناد جيد. وشبيل الضبعي صدوق قوي متماسك.

(٥٤٠١) [صحيح]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣١٩] وعنه المؤلف. وهو عند مالك في الموطأ [٣٤١] وسنده صحيح.

(٥٤٠٢) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [٤٢٨٥] وابن أبي شيبة [٨١٥١] وسنده منقطع مع ثقة رجاله!! لإبهام ذلك الرجل الذي حدَّث عنه أبو قلابة.

(٥٤٠٣) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٨١٥٤] وسنده صحيح.

يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - هُوَ ابن مَسْعُودٍ - لاَ يَغُرَّنَّكُمْ سَوَادُكُمْ هَذَا فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كَوفَتِكُمْ.

(٥٤٠٤) - وَقَدْ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَا أَهْلَ مَكَّةَ لاَ تَقْصُرُوا الصَّلاَةَ فِي أَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ بُرُدٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عُسْفَانَ**».

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ. وَهَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ. إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ ضَعِيفٌ بِمَرَّةٍ. وَالصَّحِيحُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابن عَبَّاسٍ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ.

٧٧٢- باب حُجَّةِ مَنْ قَالَ لاَ تُقْصَرُ الصَّلاَةُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ

(٥٤٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لاَ تُسَافِرُ امْرَأَةٌ ثَلاَثًا إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ.

(٥٤٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَوَارِسِ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا

(٥٤٠٤) [موضوع]: أخرجه الدارقطني [١/ ٣٨٧] والطبراني في الكبير [١١١٦٢] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٩٣] وسنده تالف ساقط منكر. فيه إسماعيل بن عياش. وهو صدوق، إلا في روايته عن غير أهل الشام. وشيخه هنا مكي معروف!! وهو عبد الوهاب بن مجاهد. وعنه يقول الثوري: (كذاب!!) وقال ابن الجوزي: (أجمعوا على ترك حديثه!!) وقال الحاكم (روى أحاديث موضوعة!!) وكلمات النقاد فيه تراها مبسوطة في تهذيب التهذيب [٦/ ٤٥٣] والجرح والتعديل [٦/ ٦٩] والكامل [٥/ ٢٩٤] والحديث ضعفه الحافظ في التلخيص [٢/ ٤٧] وفي الفتح [٢/ ٤٦٧] وجزم الألباني بوضعه في الضعيفة [٤٣٩] وشيخ الإسلام ببطلانه في مجموعة الرسائل والمسائل [٢/ ٦] وقد مضى أصل هذا الحديث موقوفًا على ابن عباس في [٥٣٩٥] وسنده صحيح. وقد صحّح المؤلف وقفه.

(٥٤٠٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٣٦] ومسلم [٤١٣] وغيرهما.

(٥٤٠٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٣٤٠] وأبو داود [١٧٢٦] والترمذي [١١٦٩] وابن ماجه [٢٨٩٨] وأحمد [٣/ ٥٤] والدارمي [٢٦٧٨] وابن خزيمة [٢٥١٩] وابن حبان [٢٧١٩] وأبو يعلى [١١٩٧] والطحاوي [٢/ ١١٤] وغيرهم بلفظه.

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الصَّوَّافِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيُّ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تُسَافِرُ امْرَأَةٌ سَفَرًا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا إِلاَّ مَعَ أَبِيهَا، أَوِ ابْنِهَا، أَوْ أَخِيهَا، أَوْ زَوْجِهَا، أَوْ ذِي مَحْرَمٍ**». لَفْظُ حَدِيثِ وَكِيعٍ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي نُعَيْمٍ: إِلاَّ مَعَ زَوْجِهَا، أَوْ أَبِيهَا، أَوْ أَخِيهَا، أَوْ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. وَقَالَ: الْمَرْأَةُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ وَكِيعٍ.

وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، وَقَالَ فِيهِ: سَفَرًا يَكُونُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا.

وَرَوَاهُ قَزَعَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ: فَوْقَ ثَلاَثٍ. وَقَالَ فِي الرِّوَايَةِ الأُخْرَى عَنْهُ: يَوْمَيْنِ. وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ فِي إِحْدَى الرِّوَايَاتِ عَنْهُ: يَوْمًا وَلَيْلَةٍ. وَقَالَ فِي بَعْضِهَا: يَوْمًا. وَقَالَ فِي بَعْضِهَا: لَيْلَةً. وَقَالَ فِي بَعْضِهَا: بَرِيدًا أَمَّا الرِّوَايَةُ الأُولَى عَنْ قَزَعَةَ.

(٥٤٠٧) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدْآبَاذِيُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَهِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ وَهِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ.

وَأَمَّا الرِّوَايَةُ الأُخْرَى عَنْهُ:

(٥٤٠٨) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَأَبُو الْوَلِيدِ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَمْرُو بْنُ حَكَّامٍ قَالُوا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَنْبَأَنِي قَالَ: سَمِعْتُ قَزَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ تُسَافِرُ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَمَعَهَا زَوْجُهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ وَأَبِي الْوَلِيدِ وَغَيْرِهِمَا. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ. وَأَمَّا الرِّوَايَاتُ فِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٥٤٠٧) [صحيح]: مضى في [٥٤٠٥] بنحوه.

(٥٤٠٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٨٩٣] ومسلم [٨٢٧] وغيرهما.

(٥٤٠٩) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ. وَأَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ وَابْنُ بُكَيْرٍ وَجَمَاعَةٌ عَنْ مَالِكٍ، وَرَوَاهُ بِشْرُ بْنُ عُمَرَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ ابن أَبِي ذِئْبٍ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدٍ.

أَمَّا حَدِيثُ ابن أَبِي ذِئْبٍ:

(٥٤١٠) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرُ يَوْمًا إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ سَعِيدٍ.

وَأَمَّا حَدِيثُ اللَّيْثِ:

(٥٤١١) - فَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابن مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلاَّ وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِنْهَا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ.

وَهَذِهِ الرِّوَايَاتُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كُلُّهَا مُتَّفِقَةٌ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ؛ لأَنَّ مَنْ قَالَ يَوْمًا أَرَادَ بِهِ بِلَيْلَتِهِ، وَمَنْ قَالَ لَيْلَةً أَرَادَ بِيَوْمِهَا.

(٥٤٠٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٣٨] ومسلم [٤٢٠] وغيرهما.

(٥٤١٠) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٤١١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٣٣٩] وأبو داود [١٧٢٣] وأحمد [٢/ ٤٩٣] وابن خزيمة [٢٥٢٥] وابن حبان [٢٧٢٨] والحاكم [١/ ٦٠٩] بلفظه.

(٥٤١٢) - وَقَدْ رَوَى سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تُسَافِرُ امْرَأَةٌ بَرِيدًا إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ».

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ فَذَكَرَهُ.

وَهَذِهِ الرِّوَايَاتُ فِي الثَّلاَثَةِ وَالْيَوْمَيْنِ وَالْيَوْمِ صَحِيحَةٌ وَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ تُسَافِرُ ثَلاَثًا مِنْ غَيْرِ مَحْرَمٍ؟ فَقَالَ: «لاَ». وَسُئِلَ عَنْهَا تُسَافِرُ يَوْمَيْنِ مِنْ غَيْرِ مَحْرَمٍ؟ فَقَالَ: «لاَ». وَيَوْمًا فَقَالَ: «لاَ». فَأَدَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَا حَفِظَ، وَلاَ يَكُونُ عَدَدٌ مِنْ هَذِهِ الأَعْدَادِ حَدًّا لِلسَّفَرِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٥٤١٣) - وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ آدَمَ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الْهِلاَلِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلاَ تُسَافِرُ امْرَأَةٌ إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابن عُيَيْنَةَ.

(٥٤١٢) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [٢٥٢٦] وابن حبان [٢٧٢٧] والحاكم [١/ ٦١٠] وأبو داود [١٧٢٥] والطحاوي [٢/ ١١٢] وابن عدي في الكامل [٦/ ١٦٦] وابن عساكر [٥٦/ ٣١٦] وسنده صحيح لكنه قد أُعلَّ بالاضطراب والشذوذ. أما الاضطراب فقال ابن عبد البر في التمهيد [٢١/ ٥٣]: (والألفاظ عن سهيل في هذا الحديث مضطربة!!) كذا قال!! وأقره الحافظ في الفتح [٢/ ٥٦٩] !! وهذا غير صواب؛ لأن الرواة عنه ثقات أثبات. والأولى من توهيم أحدهم أن تُحمل الروايات المختلفة على التعدد. وهذا هو النظر. وأما الشذوذ!! فقد حكم الألباني على هذه اللفظة (بريدًا) بالشذوذ!! وعلَّل ذلك في الإرواء [٣/ ١٧] فقال: (ولعل الخطأ من جرير وهو ابن عبد الحميد. فقد قال الحافظ في ترجمته من التقريب: (ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه!!) فلعله روى الحديث في الآخِر من حفظه فأخطأ!!) قلت: وفي هذا نظر. ثم هب أنه صحيح وأن جريرًا أخطأ فيه!! فكيف التصرُّف في متابعة حماد بن سلمة له عن سهيل بن أبي صالح عن سعيد عن أبي هريرة؟! وهي عند ابن حبان [٢٧٢٧] والطحاوي [٢/ ١١٢] وفيه هذه اللفظة؟! وكذلك تابعه خالد بن عبد الله الواسطي عند ابن خزيمة [٢٥٢٦]!! فالصواب أن الحديث صحيح بجميع ألفاظه الواردة من سبيل الثقات وهذا ما ذهب إليه المؤلف. اللهم إذا تبين لنا أن أحدهم قد وهم في روايته بزيادة أو نقصان!! وأين ذاك؟!.

(٥٤١٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٨٤٤] ومسلم [١٣٤١] وغيرهما.

٧٧٣- باب كَرَاهِيَةِ تَرْكِ التَّقْصِيرِ وَالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَمَا يَكُونُ رُخْصَةً رَغْبَةً عَنِ السُّنَّةِ

(٥٤١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ، فَقَالَ: «**مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنِ الأَعْمَشِ.

(٥٤١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابن الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ عز وجل يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ**».

(٥٤١٦) - وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعَاصِيهِ.

(٥٤١٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٧٥٠] ومسلم [٢٣٥٦] وغيرهما.

(٥٤١٥) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن حبان [٣٥٤] والطبراني في الكبير [١١٨٨٠] وفي الأوسط [٨٠٣٢] والمؤلف في الشعب [٣٨٨٩] وأبو نعيم في الحلية [٦/ ١٩١] والقضاعي في الشهاب [٢/ ١٥١] وأبو بكر الشيرازي في سبعة مجالس [ق ٨/ ١] كما في الإرواء [٣/ ١١] والواحدي في الوسيط [١/ ٦٣] وابن حبان في الثقات [٢/ ٢٠٠] بهذا اللفظ من حديث عائشة، وتارة من حديث ابن عباس. وسند المؤلف حسن وقد اضطرب فيه الداروردي !! فرواه على وجوه مختلفة!! زاد فيها ونقص. لكن أرجحها هذا الطريق لكونه قد تُوبع عليه عند ابن الأعرابي في معجمه [ق ٢٢٣/ ١] كما في الإرواء [٣/ ١٠] وسنده صحيح. فالحديث قوي بهذه المتابعة الصحيحة. أما شاهد ابن عباس فراجع تخريجه في الإرواء [٣/ ١٠] للألباني.

(٥٤١٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٢/ ١٠٨] وابن خزيمة [٢٠٢٧] وابن حبان [٢٧٤٢] والمؤلف في الشعب [٣٨٩٠] والخطيب في تاريخه [١٠/ ٣٤٧] والقطاعي في الشهاب [٢/ ٨٩] وابن منده في التوحيد [ق ١٢٥/ ٢] وابن عساكر [١٢/ ٣٤٨] كما في الإرواء [٣/ ٩] وصححه الألباني وجماعة. لكن قلبي لا يطمئن إلى هذا اللفظ (كما يكره أن تُؤتى معصيته) وفيه بحث. وسند المؤلف على رسم شرط مسلم. لكن الدراوردي كأنه لم يضبطه جيدًا!!

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ الْفَضْلِ الأَدَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ فَذَكَرَهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعَاصِيهِ».

وَهَكَذَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَقُتَيْبَةُ وَغَيْرُهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُمَارَةَ، وَكَأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا جَمِيعًا، وَقَدْ رَوَيْنَاهُ بِمَعْنَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ مِنْ قَوْلِهِمْ، إِلاَّ أَنَّهُمْ قَالُوا: «كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ».

(٥٤١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا ابن مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عُمَرَ عَنْ صَلاَةِ السَّفَرِ قَالَ: رَكْعَتَانِ، مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ.

٧٧٤- باب مَنْ تَرَكَ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ غَيْرَ رَغْبَةٍ عَنِ السُّنَّةِ

(٥٤١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا أَيُّوبَ نَزَعَ خُفَّيْهِ

(٥٤١٧) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤٢٨١] والطحاوي [١/ ٤٢٢] وأبو نعيم في الحلية [٧/ ١٨٥] وابن عبد البر في التمهيد [١١/ ١٧٥] والسراج في مسنده كما في صلاة التراويح [ص ٤٣] للألباني. والطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد [٢/ ٣٥٧] وسنده صحيح متصل.

(٥٤١٨) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٥/ ٤٢١] والطبراني في الكبير [٤٠٣٩] وابن أبي شيبة [١٨٥٤] وابن راهويه كما في نصب الراية [١/ ١٥٢] وأبو الشيخ في طبقاته [٤/ ١٥٩] وابن عساكر في تاريخه [١٦/ ٤٩] وفي سنده خطأ!! فعلي بن مدرك. صوابه (علي بن الصلت)!! لكون ابن مدرك لم يدرك أحدًا أصلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سوى أبي مسعود الأنصاري. والذي يروي عن أبي أيوب هو علي بن الصلت. وهذا الخطأ أخرجه من محمد بن عبيد الطنافسي. فقد وصفه أحمد بالخطأ. وضعفه المؤلف فما أصاب. والحق أنه ثقة يخطئ. وقد وقع على الصواب عند الطبراني [٤٠٣٩] وعلي بن الصلت لم يترجم له إلا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٦/ ١٩٠] ولم يرو عنه سوى المسيب وحده!! ولم يوثقه أحد!! لكن للحديث طريقان آخران. أحدهما صحيح. والآخر ضعيف جدًا.

فَنَظَرُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا، وَلَكِنِّي حُبِّبَ إِلَيَّ الْوُضُوءُ. كَذَا قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ: عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ وَلَيْسَ بِالَّذِي رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: عَلِيُّ بْنُ الصَّلْتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ مِنْ حَدِيثِ أَفْلَحَ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ.

٧٧٥- باب مَنْ تَرَكَ الْقَصْرَ فِي السَّفَرِ غَيْرَ رَغْبَةٍ عَنِ السُّنَّةِ

(٥٤١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْ عَنْ يَعْلَى قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: قَوْلُ اللَّهِ عز وجل: ﴿أَن تَقْصُرُوا مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ﴾ [النساء: الآية ١٠١] قَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوهَا».

(٥٤٢٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهْ عَنْ يَعْلَى بْنِ مُنَيَةَ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عز وجل ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: الآية ١٠١] وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ فَمَا شَأْنُ التَّقْصِيرِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا هِيَ؟ فَقَالَ: «هِيَ صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

كَذَا قَالَ ابن بَابَاهْ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَمُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن جُرَيْجٍ كَمَا مَضَى.

وَقَالَ عَنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ: وَكَذَلِكَ قَالَهُ جَمَاعَةٌ عَنِ ابن جُرَيْجٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَزَعَمَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ أَنَّهُمْ ثَلَاثَةٌ: ابن بَابَيْ، وَابْنُ بَابَاهِ، وَابْنُ بَابَيْهِ، وَالَّذِي يَرْوِي عَنْهُ ابن أَبِي عَمَّارٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَابَيْهِ وَذَهَبَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ إِلَى أَنَّهُمْ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَكِّيٌّ وَعَلَى مِثْلِ قَوْلِهِ: دَلَّ كَلَامُ الْبُخَارِيِّ رحمه الله.

(٥٤١٩) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٣٧٨].

(٥٤٢٠) [صحيح]: مضى تخريجه في [٥٣٧٨].

(٥٤٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنَّ الْقَصْرَ فِي السَّفَرِ بِلاَ خَوْفٍ صَدَقَةٌ مِنَ اللَّهِ، وَالصَّدَقَةُ رُخْصَةٌ لاَ حَتْمٌ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَقْصُرُوا، وَدَلَّ عَلَى أَنْ يَقْصُرُوا فِي السَّفَرِ بِلاَ خَوْفٍ إِنْ شَاءَ الْمُسَافِرُ، وَإِنَّ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ أَتَمَّ فِي السَّفَرِ وَقَصَرَ.

(٥٤٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْمَحَامِلِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوَابٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَقْصُرُ فِي السَّفَرِ وَيُتِمُّ، وَيُفْطِرُ وَيَصُومُ.

قَالَ عَلِيٌّ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَلِهَذَا شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ دَلْهَمِ بْنِ صَالِحٍ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ زِيَادٍ وَطَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو وَكُلُّهُمْ ضَعِيفٌ.

أَمَّا حَدِيثُ دَلْهَمِ بْنِ صَالِحٍ:

(٥٤٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا دَلْهَمُ بْنُ صَالِحٍ الْكِنْدِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا خَرَجْنَا إِلَى مَكَّةَ أَرْبَعًا -حَتَّى نَرْجِعَ. وَأَمَّا حَدِيثُ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ.

(٥٤٢١) [صحيح]: هذا صحيح إلى الشافعي. وهو في كتابه الأم [٣/ ١٤١].

(٥٤٢٢) [صحيح]: أخرجه الحارث في مسنده [١٩٢/ زوائد الهيثمي] والدارقطني [٢/ ١٨٩] وعنه المؤلف وابن جرير في تهذيب الآثار كما في كنز العمال [٢٢٧٣٠] والطحاوي [١/ ٢٤١] وابن أبي شيبة [٢/ ١١١] من طرق. وسيأتي ذكر بعضها. وكلها معلولة ضعيفة إلا هذا الإسناد وحده. وهو صحيح مستقيم. لكن قال الألباني في الإرواء [٣/ ٧]: (ورجاله ثقات غير ابن ثواب، فإني لم أجد له ترجمة في غير تاريخ بغداد!! ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. فهو مجهول الحال!! ..... فلا تطمئن النفس لصحة هذا الحديث!!) قلتُ: ابن ثواب هذا ثقة معروف ترجمه ابن حبان في الثقات [٨/ ٢٧٢] فقال: (يَروي عن أبي عاصم وأهل العراق. حدثنا عنه عبد الكبير بن عمر الخطابي وغيره، مستقيم الحديث. كنيته أبو عثمان) قلتُ: وهذا توثيق جلي يعتمد عليه. بل هو كغيره من توثيق النقاد الأكابر. كما نص علي المعلمي في التنكيل. وعليه فالسند صحيح متصل. والحديث مما تقوم به الحجة على جواز الإتمام في السفر.

(٥٤٢٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه دلهم بن صالح. وهو متكلم فيه بما يوجب رد حديثه مطلقًا دون تفصيل!! لكنه ثابت من فعل عائشة رضي الله عنها كما سيأتي. دون التصريح بكون النبي صلى الله عليه وسلم كان معها أو مع غيرها ممن كانوا يصلون أربعًا.

(٥٤٢٤) - فَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْكُدَيْمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَقْصُرُ فِي السَّفَرِ وَيُتِمُّ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ وَكِيعٌ وَغَيْرُهُ عَنْ مُغِيرَةَ.

وَأَمَّا حَدِيثُ طَلْحَةَ:

(٥٤٢٥) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَتَمَّ وَقَصَرَ، وَصَامَ وَأَفْطَرَ فِي السَّفَرِ. وَقَدْ قَالَ: عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ الْمُرْهِبِيُّ كُوفِيٌّ ثِقَةٌ.

(٥٤٢٦) - أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تُصَلِّي فِي السَّفَرِ الْمَكْتُوبَةَ أَرْبَعًا، وَهُوَ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ شَيْبَانَ بِهَرَاةَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ فَذَكَرَهُ. وَهُوَ كَالْمُوَافِقِ لِرِوَايَةِ دَلْهَمِ بْنِ صَالِحٍ، وَإِنْ كَانَ فِي رِوَايَةِ دَلْهَمٍ زِيَادَةُ سَنَدٍ. وَلِسَنَدِهِ شَاهِدٌ قَوِيٌّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(٥٤٢٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ

(٥٤٢٤) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف. وقد ذكرنا مصادره في الحديث [٥٤٣٢] وفي سنده المغيرة بن زياد وهو صدوق له أوهام. وقد جزم أحمد في العلل [٣/ ٢٨] بكون المغيرة قد وهم في رفعه. وأن الصواب وقفه على عائشة من فعلها. ثم قال: (هو منكر) قلتُ: لكن أصل الحديث ثابت من غير هذا الطريق كما مضى في [٥٤٢٢] فلا يضر كون هذا منكرًا.

(٥٤٢٥) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف جدًّا. فيه طلحة بن عمرو. وهو متروك الرواية. لكن الحديث أصله صحيح كما مضى. فلا تضرنا هذه الطريق.

(٥٤٢٦) [صحيح لغيره]: هذا إسناد جيد. فيه خلاد بن يحيى. وهو صدوق قوي وسائر رجاله مقبولون. وسيأتي له شواهد في الصحيح من فعل عائشة.

(٥٤٢٧) [صحيح]: أخرجه النسائي [١٤٥٦] والدارقطني [٢/ ١٨٨] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٩٤] وسنده صحيح متصل لا علة له. ومحمد بن يوسف هو الفريابي الإمام الحافظ الثقة وقد خالفه القاسم بن الحكم وأبو نعيم. فروياه عن العلاء بن زهير عن عبد الرحمن بن الأسود عن عائشة به وأسقطا أبا عبد الرحمن من إسناده!! والقاسم فيه ضعف. لكن أبا نعيم إمام حافظ ثقة. والصواب عندي أن حمله على الوجهين أولى من تخطئة أحدهما. فهو محفوظ على الوجهين. أعني: (عن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة) و(عن عبد الرحمن عن عائشة) وكلاهما صحيح لكن أعلوه بعلل!!

١- منها أن العلاء بن زهير قد قال عنه ابن حبان: (يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات!! فبطل=

الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الصُّورِيُّ.

(ح) قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْغَزِّيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الصُّورِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْغَزِّيُّ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةٍ فِي رَمَضَانَ فَأَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصُمْتُ، وَقَصَرَ وَأَتْمَمْتُ فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَفْطَرْتَ وَصُمْتُ، وَقَصَرْتَ وَأَتْمَمْتُ فَقَالَ: «أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ».

(٥٤٢٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التُّبَّعِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فَقَصَرَ وَأَتْمَمْتُ الصَّلاَةَ، وَأَفْطَرَ وَصُمْتُ، فَلَمَّا دَفَعْتُ إِلَى مَكَّةَ قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ

=الاحتجاج به!!) قلتُ: وهذا تهويل منه - كعادته - بل هو تناقض في شأن العلاء!! فأورده في ثقاته!! فأيش يُعَدُّ صنيعه؟! والعلاء قد وثقه ابن معين الإمام. وردَّ على ابن حبان: الحافظ الذهبي فقال: (العبرة بتوثيق يحيى) وهذا هو الحق، وقد اعتمده الحافظ في التقريب.

٢- ومنها: أن عبد الرحمن لم يسمع من عائشة!! وهذه دعوى مردودة. فقد ثبت سماعه لها. وتحدث معها في مسائل أرسله بها أبوه إليها. وقد أخرج تحديثه معها: الحافظ ابن سعد في الطبقات [٦/ ٢٨٩] بسندين صحيحين. فراجِعْهما تَعْلَم صدق ما نقول. ولذلك تعقب هذه الدعوى الحافظ العلائي في جامع التحصيل [١/ ٢٢١] فانظرْ تزددْ علمًا. ثم هبهم أنه لم يسمع منها كما يحبون!! فأين هم من وروده من طريق آخر عنه عن أبيه عنها والسند مستقيم؟! ماذا يقولون في هذا؟! وأنا أتعجب جدًّا!! لكون أن أحدًا من الذين نقدوا هذا الحديث تعرضوا لهذه الرواية الموصولة في كتبهم!! مثل الحافظ في التلخيص [٢/ ٤٤] والزيلعي في نصب الراية [٢/ ١٣١] والألباني في إرواء الغليل [٣/ ٨] !! وهذا عجب!! فإن قيل: قد أشار إليها الحافظ في التلخيص [٢/ ٤٤] ثم ذكر قول أبي بكر النيسابوري: (من قال: عن أبيه. فقد أخطأ!!) قلتُ: هذا حق. ولكن أين نقد الحافظ لهذه المقولة؟! وقول النيسابوري لا يُعول عليه؛ لأنه خالٍ من البرهان. والذي قال في روايته (عن أبيه) هو الفريابي الإمام الكبير شيخ البخاري ومسلم. لم يتكلم في حفظه أحد. اللهم إلا في روايته عن الثوري وحده!! وفيه نظر أيضًا.

٣- ومنها: أن في متنه نكارة!! وفيه نظر عريض وفي شرح ذلك طول. لعلنا نذكره في مكانٍ آخر. وبالجملة فهذا حديث صحيح لم يغمزه أحد بحجة.

(٥٤٢٨) [صحيح لغيره]: هذا سند ضعيف. فيه القاسم بن الحكم. وفي حفظه لين. لكن تابعه أبو نعيم كما سيأتي. فالحديث صحيح. وانظر قبله.

قَصَرْتَ وَأَتْمَمْتُ، وَأَفْطَرْتَ وَصُمْتُ قَالَ: «أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ». وَمَا عَابَهُ عَلَيَّ.

قَالَ عَلِيٌّ: الأَوَّلُ مُتَّصِلٌ وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ. وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَدْ أَدْرَكَ عَائِشَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا وَهُوَ مُرَاهِقٌ.

(٥٤٢٩) - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا اعْتَمَرَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى إِذَا قَدِمَتْ مَكَّةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قَصَرْتَ وَأَتْمَمْتُ، وَأَفْطَرْتَ وَصُمْتُ. فَقَالَ: «أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ». وَمَا عَابَ عَلَيَّ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ: هَكَذَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ، وَمَنْ قَالَ عَنْ أَبِيهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَقَدْ أَخْطَأَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَصَحِيحٌ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تُتِمُّ مَعَ قَوْلِهَا، فُرِضَتِ الصَّلاَةُ رَكْعَتَيْنِ.

(٥٤٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالُوا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا كَانَتْ تُصَلِّي فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا، فَقُلْتُ لَهَا: لَوْ صَلَّيْتِ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي إِنَّهُ لاَ يَشُقُّ عَلَيَّ.

(٥٤٣١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِلْيَاسَ بْنِ صَدَقَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ الصَّلاَةَ حِينَ فُرِضَتْ كَانَتْ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ. فَأُقِرَّتْ صَلاَةُ السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأُتِمَّتْ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا. قَالَ: فَأَخْبَرْتُهَا عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: إِنَّ عُرْوَةَ قَدْ أَخْبَرَنِي أَنَّ عَائِشَةَ: كَانَتْ تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي السَّفَرِ قَالَ: فَوَجَدْتُ عُرْوَةَ يَوْمًا عِنْدَهُ فَقُلْتُ: كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ عَائِشَةَ؟ فَحَدَّثَ بِمَا حَدَّثَنِي بِهِ عُمَرُ. فَقَالَ عُمَرُ: أَلَيْسَ حَدَّثَتْنِي أَنَّهَا كَانَتْ تُصَلِّي أَرْبَعًا فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: بَلَى.

(٥٤٢٩) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل حجة.

(٥٤٣٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح ثابت. وسيأتي شواهد له أيضًا.

(٥٤٣١) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف. فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث. وهو ضعيف على الراجح. لكن للحديث شواهد صحيحة. وانظر قبله.

(٥٤٣٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَوَّلُ مَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ وَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ عَائِشَةَ كَانَتْ تُتِمُّ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ ﷺ. لَفْظُ حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ. وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُفْيَانَ.

(٥٤٣٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الأَعْمَشِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ﷺ بِمِنًى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَاسْتَرْجَعَ، فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَكَذَلِكَ مُسْلِمٌ.

(٥٤٣٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَنَّ أَبَا مُعَاوِيَةَ وَحَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ حَدَّثَاهُمْ وَحَدِيثُ أَبِي مُعَاوِيَةَ أَتَمُّ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: صَلَّى عُثْمَانُ ﷺ بِمِنًى أَرْبَعًا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ. زَادَ عَنْ حَفْصٍ: وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا - زَادَ مِنْ هَا هُنَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - ثُمَّ

(٥٤٣٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٤٠] ومسلم [٦٨٥] وغيرهما.

(٥٤٣٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٣٤] ومسلم [٦٩٤] وغيرهما.

(٥٤٣٤) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٩٦٠] وعنه المؤلف. والطبراني في الأوسط [٦٦٣٧] وأبو يعلى [٥٣٧٧] والبزار [١٦٤١] وعبد الرزاق [٤٢٦٩] وابن عبد البر في التمهيد [١٦/ ٣٠٦] وفي سنده انقطاع وجهالة!! فشيوخ معاوية بن قرة لا يُعرفون!! وقد وصله المؤلف - كما سيأتي - والطبراني والبزار من طريقين ضعيفين. وله طريق آخر عند عبد الرزاق. لكنه منقطع!! وآخر عند أبي يعلى وهو منقطع أيضًا!! لكن رواه ابن عبد البر في التمهيد [١٦/ ٣٠٦] بسندٍ كوفي صحيح متصل. فالحديث ثابت.

تَفَرَّقَتْ بِكُمُ الطُّرُقُ، فَلَوَدِدْتُ أَنَّ لِي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَيْنِ.

قَالَ الأَعْمَشُ: فَحَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَشْيَاخِهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ صَلَّى أَرْبَعًا فَقِيلَ لَهُ: عِبْتَ عَلَى عُثْمَانَ ثُمَّ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا! قَالَ: الْخِلَافُ شَرٌّ.

(٥٤٣٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ بِوَاسِطٍ عَنْ أَشْيَاخِ الْحَيِّ قَالَ: صَلَّى عُثْمَانُ الظُّهْرَ بِمِنًى أَرْبَعًا فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ فَعَابَ عَلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي رَحْلِهِ الْعَصْرَ أَرْبَعًا فَقُلْتُ لَهُ: عِبْتَ عَلَى عُثْمَانَ وَصَلَّيْتَ أَرْبَعًا! قَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ الْخِلَافَ. وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ مَوْصُولٍ.

(٥٤٣٦) - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِجَمْعٍ، فَلَمَّا دَخَلَ مَسْجِدَ مِنًى سَأَلَ: كَمْ صَلَّى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: أَرْبَعًا، فَصَلَّى أَرْبَعًا. قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: أَلَمْ تُحَدِّثْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ؟ فَقَالَ: بَلَى، وَأَنَا أُحَدِّثُكُمُوهُ الآنَ، وَلَكِنْ عُثْمَانُ كَانَ إِمَامًا فَأُخَالِفُهُ وَالْخِلَافُ شَرٌّ.

(٥٤٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمِنًى مِنْ أَجْلِ الأَعْرَابِ لأَنَّهُمْ كَثُرُوا عَامَئِذٍ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ أَرْبَعًا لِيُعَلِّمَهُمْ أَنَّ الصَّلَاةَ أَرْبَعًا.

(٥٤٣٨) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَالِمٍ مَوْلَى

(٥٤٣٥) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف فيه جهالة. وانظر ما سبق.

(٥٤٣٦) [صحيح لغيره]: هذا إسناد حسن. ويونس بن أبي إسحاق لا يزال بخير إن شاء الله. لكن في روايته عن أبيه شيء. وللحديث شواهد سبقت.

(٥٤٣٧) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٩٦٤] وعنه المؤلف وابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ٢٥٦] وسنده إلى الزهري صحيح لكنه منقطع؛ فالزهري لم يدرك عثمان أصلاً.

(٥٤٣٨) [ضعيف]: أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ٢٥٥] وسنده ضعيف. فيه يعقوب بن حميد. وهو مجروح وإن وثقه بعضهم. وشيخه قليل الرواية. وقد غمزه البخاري!! لكنه صدوق لا بأس به ما لم يخالف وعلته عندي هي في يعقوب بن حميد. فإن القلب لا يرتاح لتحسين حديثه.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ أَتَمَّ الصَّلاَةَ بِمِنًى، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ السُّنَّةَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَّةُ صَاحِبَيْهِ، وَلَكِنَّهُ حَدَثَ الْعَامَ مِنَ النَّاسِ فَخِفْتُ أَنْ يَسْتَنُّوا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ قِيلَ غَيْرُ هَذَا، وَالأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ رَآهُ رُخْصَةً فَرَأَى الإِتْمَامَ جَائِزًا كَمَا رَأَتْهُ عَائِشَةُ، وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعَ اخْتِيَارِهِمُ الْقَصْرَ.

(٥٤٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ قَالَ: أَقْبَلَ سَلْمَانُ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَاكِبًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَقَالُوا: تَقَدَّمْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّا لاَ نَؤُمُّكُمْ وَلاَ نَنْكِحُ نِسَاءَكُمْ إِنَّ اللَّهَ هَدَانَا بِكُمْ قَالَ: فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعًا قَالَ فَقَالَ سَلْمَانُ: مَا لَنَا وَالْمُرَبَّعَةُ؛ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِينَا نِصْفُ الْمُرَبَّعَةِ، وَنَحْنُ إِلَى الرُّخْصَةِ أَحْوَجُ. فَبَيَّنَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ بِمَشْهَدِ هَؤُلاَءِ الصَّحَابَةِ أَنَّ الْقَصْرَ رُخْصَةٌ. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَرَوَيْنَا عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ أَنَّهُمَا كَانَا يُتِمَّانِ الصَّلاَةَ فِي السَّفَرِ وَيَصُومَانِ. وَرَوَيْنَا جَوَازَ الأَمْرَيْنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي قِلاَبَةَ.

(٥٤٤٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ التَّغْلِبِيُّ عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّا مَعَاشِرَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّا نُسَافِرُ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، وَمِنَّا الْمُتِمُّ وَمِنَّا الْمُقْصِرُ. فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلاَ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ، وَلاَ الْمَقْصِرُ عَلَى الْمُتِمِّ وَلاَ الْمُتِمُّ عَلَى الْمُقْصِرِ.

(٥٤٣٩) [صحيح لغيره]: أخرجه الطبراني في الكبير [٦٠٥٣] وعبد الرزاق [٤٢٨٣] وعنه المؤلف. وابن أبي شيبة [٨١٦٠] بلفظه. وهو عند ابن الجعد. [٤٤٢] مختصرًا. وسنده صحيح. لولا عنعنة أبي إسحاق!! وله طريق آخر عند ابن الجعد [٤٤٢] مختصرًا. صرّح فيه أبو إسحاق بالسماع. وسنده صحيح متصل. فالحديث صحيح.

(٥٤٤٠) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه عمران بن زيد. وهو ضعيف الرواية. وشيخه زيد العمي هو ابن الحواري. ضعيف بالاتفاق. حتى قال ابن عدي: (لعل شعبة لم يرو عن أضعف منه!!) قلتُ: وأصل الحديث ثابت في مسلم [١١١٩] والنسائي [٢٢٨٣] وابن خزيمة [٢٠٣٣] وابن حبان [٣٥٥٩] والشافعي [٧٦٢] وأبو يعلى [٤٢٠٣] وابن أبي شيبة [٨٩٦١] والطحاوي [٢/ ٦٨] وأحمد في الزهد [١/ ٧] وغيرهم. دون هذا السياق أصلاً. بل هو عندهم مختصر. وقد وهم من عزاه بلفظ المؤلف لمسلم!!

٧٧٦- باب إِتْمَامِ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَأَنْ لاَ قَصْرَ فِيهَا

(٥٤٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ قَالا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ وَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي بِجَمْعٍ كَذَلِكَ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ ﷻ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى، وَقَدْ أَشَارَ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِهِ إِلَى مَعْنَاهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

(٥٤٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَخَّلِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي بِنَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلاَّ الْمَغْرِبَ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ: قُلْنَا لأَنَسٍ: كَمْ أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: أَقَمْنَا عَشْرَةَ أَيَّامٍ.

(٥٤٤٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّبْعِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلاَةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلاَّ الْمَغْرِبَ فُرِضَتْ ثَلاَثًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ صَلَّى الصَّلاَةَ الأُولَى،

(٥٤٤١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٢٨٨] والنسائي [٣٠٢٩] وابن خزيمة [٢٨٤٩] والطحاوي في شرح المعاني [٢/ ٢١٤] بهذا اللفظ.

(٥٤٤٢) [صحيح]: هذا حديث صحيح دون قوله (إلا المغرب) متفق عليه. وسيأتي تخريجه. وسند المؤلف هنا ضعيف. فيه علي بن عاصم. قال الحافظ (صدوق يخطئ ويُصرُّ!!) قلتُ: ضعفه جماعة وشيخه: يحيى بن أبي إسحاق. في حديثه ضعف. مع كونه صدوقًا..

(٥٤٤٣) [حسن لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٣٦٠٠٤] من هذا الطريق. وقد مضى تخريجه في الحديث [١٦٩٨] في أول كتاب الصلاة. وسنده هنا منقطع؛ لأن الشعبي لم يسمع من عائشة. لكن رواه المؤلف موصولاً كما مضى في [١٦٩٨] وابن حبان [٢٧٣٨] وابن خزيمة [٣٠٥] من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق عن عائشة لكن رواه عن داود عند المؤلف: بكار بن عبد الله. وهو ضعيف الحديث. لكنه لم ينفرد به موصولاً. بل تابعه محبوب بن الحسن. عند ابن حبان [٢٧٣٨] وابن خزيمة [٣٠٥] ومحبوب في حديثه لين. لكن تقوي روايته رواية بكار إن شاء الله. وقد خالفهما البعض!! فرواه عن داود بإسناده منقطعًا كما في هذا الإسناد!! وراجع ما مضى في الحديث [١٦٩٨].

وَإِذَا أَقَامَ زَادَ مَعَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلاَّ الْمَغْرِبَ لأَنَّهَا وِتْرٌ، وَالصُّبْحُ لأَنَّهَا تَطُولُ فِيهَا الْقِرَاءَةُ.

هَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ. وَقَدْ رَوَيْنَاهُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الصَّلاَةِ مِنْ حَدِيثِ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ بِبَعْضِ مَعْنَاهُ. وَكَذَلِك قَالَهُ مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ.

٧٧٧- باب لاَ يَقْصُرُ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ ثُمَّ يَقْصُرُ حَتَّى يَدْخُلَ أَدْنَى بُيُوتِهَا

(٥٤٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَبِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ سَمِعَهُ مِنْ أَنَسٍ بِمِثْلِهِ.

(٥٤٤٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابن الْمُنْكَدِرِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ كِلاَهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنْهُمَا وَأَخْرَجَا حَدِيثَ أَيُّوبَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

(٥٤٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن بَشَّارٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهُنَائِيِّ

(٥٤٤٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٣٩] ومسلم [٦٩٠] وغيرهما.

(٥٤٤٥) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٤٤٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٩١] وأبو داود [١٢٠١] وعنه المؤلف. وأحمد [٣/ ١٢٩] وابن حبان [٢٧٤٥] وأبو يعلى [٤١٩٨] وأبو عوانة [٢/ ٣٤٦].

قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قَصْرِ الصَّلاَةِ، وَكُنْتُ أَخْرُجُ إِلَى الْكُوفَةِ فَأُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى أَرْجِعَ، فَقَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةَ ثَلاَثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلاَثَةِ فَرَاسِخَ - شَكَّ شُعْبَةُ - قَصَرَ الصَّلاَةَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابن سَلَمَةَ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ وَكُنْتُ أَخْرُجُ إِلَى الْكُوفَةِ فَأُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ.

(٥٤٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ عُبَيْدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنِ ابن السِّمْطِ: أَنَّهُ أَتَى قَرْيَةً مِنْ حِمْصَ عَلَى ثَلاَثَةَ عَشَرَ مِيلاً فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، قُلْتُ: أَتُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ؟ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِذِي الْحُلَيْفَةِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ. لَفْظُ حَدِيثِ النَّضْرِ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ قَالَ عَنِ ابن السِّمْطِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ وَكُلُّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى مَا رَوَاهُ ابن الْمُنْكَدِرِ وَغَيْرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

(٥٤٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي: ابن هَارُونَ - أَخْبَرَنَا وِقَاءُ بْنُ إِيَاسٍ أَبُو يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه مُتَوَجِّهِينَ هَا هُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الشَّامِ - فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى إِذَا رَجَعْنَا وَنَظَرْنَا إِلَى الْكُوفَةِ حَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذِهِ الْكُوفَةُ نُتِمُّ الصَّلاَةَ؟ قَالَ: لاَ حَتَّى نَدْخُلَهَا.

(٥٤٤٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٩٢] وأحمد [١/ ٢٩] والنسائي [١٤٣٧] وابن الجعد [١٧٠٣] والطحاوي في شرح المعاني [١/ ٤١٦] وغيرهم.

(٥٤٤٨) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [٤٣٢١] وعنه ابن عبد البر في الاستذكار [٢/ ٢٣٠] وسنده ضعيف فيه وقاء بن إياس. وقد ضعفه القطان والنسائي وأحمد وأبو داود وجماعة. لكن مشّاه آخرون!! والعلم عند الله.

(٥٤٤٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ وِقَاءِ بْنِ إِيَاسٍ الأَسَدِيِّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ ﷺ فَقَصَرْنَا وَنَحْنُ نَرَى الْبُيُوتَ، ثُمَّ رَجَعْنَا فَقَصَرْنَا وَنَحْنُ نَرَى الْبُيُوتَ فَقُلْنَا لَهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: نَقْصُرُ حَتَّى نَدْخُلَهَا.

٧٧٨- باب مَنْ أَجْمَعَ الإِقَامَةَ مُطْلَقًا بِمَوْضِعٍ أَتَمَّ

(٥٤٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ - يَعْنِي: ابن عُمَرَ- كَانَ إِذَا أَجْمَعَ الْمُقَامَ بِبَلَدٍ أَتَمَّ الصَّلاَةَ.

٧٧٩- باب مَنْ أَجْمَعَ إِقَامَةَ أَرْبَعٍ أَتَمَّ

(٥٤٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ الْعَلاَءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَمْكُثُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلاَثًا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٥٤٥٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّضْرِ الْحَرَشِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ: هَلْ سَمِعْتَ

(٥٤٤٩) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه وقاء بن إياس. فانظر ما مضى.

(٥٤٥٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وإبراهيم بن هاشم ذكره ابن حبان في ثقاته [٨/ ٧٩] وهو من شيوخ شيوخه. وتوثيقه لهذه الطبقة معتمد كما هو معروف.

(٥٤٥١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٣٥٢] والنسائي [١٤٥٥] وأحمد [٤/ ٣٣٩] والحميدي [٨٤٤] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٨٩١] والطبراني في الكبير [١٦٩] والشافعي [٩٨] وابن سعد في الطبقات [٢/ ١٨٩] ونحوه في البخاري [٣٧١٨] والترمذي [٩٤٩] وابن ماجه [١٠٧٣] والدارمي [١٥١٢] وابن عبد البر في التمهيد [١١/ ١٨٦] وغيرهم.

(٥٤٥٢) [صحيح]: انظر قبله.

فِي الإِقَامَةِ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ فَقَالَ السَّائِبُ: سَمِعْتُ الْحَضْرَمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِلْمُهَاجِرِ إِقَامَةُ ثَلاَثٍ بَعْدَ الصَّدْرِ بِمَكَّةَ». كَأَنَّهُ يَقُولُ: لاَ يَزِيدُ عَلَيْهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَكَذَا رُوِيَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ الْحَضْرَمِيُّ وَهُوَ الْعَلاَءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، وَحُمَيْدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ كِلاَهُمَا سَمِعَا ذَلِكَ مِنَ السَّائِبِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ.

(٥٤٥٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِجُلَسَائِهِ: مَا سَمِعْتُمْ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ فَقَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ- أَوْ قَالَ: الْعَلاَءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ- يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلاَثًا». لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٤٥٤) - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: ضَرَبَ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ بِالْمَدِينَةِ إِقَامَةَ ثَلاَثِ لَيَالٍ يَتَسَوَّقُونَ بِهَا، وَيَقْضُونَ حَوَائِجَهُمْ، وَلاَ يُقِيمُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ وَبِمِثْلِهِ أَجَابَ فِي الْجَدِيدِ: مَنْ أَجْمَعَ إِقَامَةَ أَرْبَعٍ أَتَمَّ الصَّلاَةَ. وَقَدْ رُوِّيتُ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ مِنْهَا: عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه مِثْلَ ذَلِكَ. وَهَكَذَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَجْمَعَ إِقَامَةَ أَرْبَعٍ أَتَمَّ الصَّلاَةَ.

أَمَّا حَدِيثُ عُثْمَانَ رضي الله عنه فَلَمْ أَجِدْ إِسْنَادَهُ. وَأَمَّا حَدِيثُ ابن الْمُسَيَّبِ:

(٥٤٥٣) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٤٥٤) [صحيح]: أخرجه مالك في موطئه [٨٧٢] رواية الشيباني وسنده صحيح.

(٥٤٥٥) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاسَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: مَنْ أَجْمَعَ عَلَى إِقَامَةِ أَرْبَعِ لَيَالٍ وَهُوَ مُسَافِرٌ أَتَمَّ الصَّلَاةَ.

قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ الأَمْرُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ عِنْدَنَا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثًا» وَوَجَدْنَا عُمَرَ رضي الله عنه أَجْلَى الْيَهُودَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَضَرَبَ لَهُمْ أَجَلًا ثَلَاثًا، فَرَأَيْنَا ثَلَاثًا مِمَّا يُقِيمُ الْمُسَافِرُ وَأَرْبَعًا كَأَنَّهَا بِالْمُقِيمِ أَشْبَهُ؛ لأَنَّهُ لَوْ كَانَ لِلْمُسَافِرِ أَنْ يُقِيمَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ كَانَ شَبِيهًا أَنْ يَأْمُرَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ الْمُهَاجِرَ وَيَأْذَنَ فِيهِ عُمَرُ رضي الله عنه لِلْيَهُودِ.

قَالَ الشَّيْخُ: فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي:

(٥٤٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ الْقَزَّازُ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَصَرَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ فَأَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا، فَلَمْ يَزَلْ يَقْصُرُ حَتَّى رَجَعَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الثَّوْرِيِّ.

(٥٤٥٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه فَحَجَجْنَا مَعَهُ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ قَالَ: قُلْتُ: كَمْ أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ فَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِقَوْلِهِ: فَأَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا- أَيْ: بِمَكَّةَ- وَمِنًى وَعَرَفَاتٍ، وَذَلِك لأَنَّ

(٥٤٥٥) [جيد]: أخرجه مالك [٣٤٥] وعنه المؤلف. وسنده جيد وعطاء الخراساني إمام صدوق قوي. لم يتكلم فيه أحد بحجة. وقول الحافظ عنه (صدوق. يهم كثيرًا ويرسل ويُدلس!!) لا يُسلَّم له منه إلا التدليس - لو صح - والإرسال. وكلام ابن حبان فيه تهويل على عادته.

(٥٤٥٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٣٨٩].

(٥٤٥٧) [صحيح]: انظر التخريج السالف.

الأَخْبَارَ الثَّابِتَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ فِي حَجَّتِهِ لأَرْبَعِ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَأَقَامَ بِهَا ثَلاَثًا يَقْصُرُ وَلَمْ يَحْسِبِ الْيَوْمَ الَّذِي قَدِمَ فِيهِ مَكَّةَ؛ لأَنَّهُ كَانَ فِيهِ سَائِرًا، وَلاَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؛ لأَنَّهُ خَارِجٌ فِيهِ إِلَى مِنًى فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ سَارَ مِنْهَا إِلَى عَرَفَاتٍ، ثُمَّ دَفَعَ مِنْهَا حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَبَاتَ بِهَا لَيْلَتَئِذٍ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ دَفَعَ مِنْهَا حَتَّى أَتَى مِنًى فَقَضَى بِهَا نُسُكَهُ ثُمَّ أَفَاضَ إِلَى مَكَّةَ فَقَضَى بِهَا طَوَافَهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مِنًى فَأَقَامَ بِهَا ثَلاَثًا يَقْصُرُ، ثُمَّ نَفَرَ مِنْهَا فَنَزَلَ بِالْمُحَصَّبِ وَأَذَّنَ فِي أَصْحَابِهِ بِالرَّحِيلِ، وَخَرَجَ فَمَرَّ بِالْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ يُقِمْ ﷺ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ أَرْبَعًا يَقْصُرُ.

وَهَذَا كُلُّهُ مَوْجُودٌ فِي الْمَجْمُوعِ مِنْ رِوَايَاتِ ابن عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمْ فِي قِصَّةِ الْحَجِّ، وَتِلْكَ الرِّوَايَاتُ بِسِيَاقِهَا تَرِدُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ فِي كِتَابِ الْحَجِّ.

٧٨٠- باب الْمُسَافِرُ يَقْصُرُ مَا لَمْ يَجْمَعْ مُكْثًا مَا لَمْ يَبْلُغْ مُقَامُهُ مَا أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ

(٥٤٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ وَهُوَ عَبْدَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

زَادَ أَبُو الْمُوَجِّهِ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابن عَبَّاسٍ: فَنَحْنُ نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَإِنْ أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَتْمَمْنَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدَانَ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حِبَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا.

(٥٤٥٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْمَنِيعِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَمْنَا مَعَ

(٥٤٥٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٣٠] وابن ماجه [١٠٧٦] والطحاوي [١/ ٤١٦] وأحمد [١/ ٢٢٣] وأبو يعلى [٢٣٦٨] بهذا اللفظ.

(٥٤٥٩) [صحيح]: انظر قبله.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ تِسْعَ عَشْرَةَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ. قَالَ ابن عَبَّاسٍ: إِنْ زِدْنَا أَتْمَمْنَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي شِهَابٍ. وَرَوَاهُ خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِي شِهَابٍ فَقَالَ سَبْعَ عَشْرَةَ.

(٥٤٦٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ- فَذَكَرَهُ- وَفِي آخِرِهِ قَالَ ابن عَبَّاسٍ: وَنَحْنُ نَقْصُرُ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَإِنْ زِدْنَا أَتْمَمْنَا.

(٥٤٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَرَ النَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ وَحُصَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَافَرَ فَأَقَامَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ. فَنَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا فَأَقَمْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا قَصَرْنَا، وَإِذَا زِدْنَا أَتْمَمْنَا الصَّلَاةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ لُوَيْنٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْهُمَا، فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ ابن عَبَّاسٍ أَيْضًا فِي سَبْعَ عَشْرَةَ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا لُوَيْنٌ فَذَكَرَهُ.

(٥٤٦٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

وَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، فَقَالَ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ: تِسْعَ عَشْرَةَ.

(٥٤٦٣) - أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبِسْطَامِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.

(٥٤٦٠) [صحيح]: مضى تخريجه.

(٥٤٦١) [صحيح]: مضى في [٥٤٥٨].

(٥٤٦٢) [صحيح]: أخرجه أحمد [١/ ٣١٥] وابن حبان [٢٧٥٠] والدارقطني [١/ ٣٨٧] وعبد بن حميد في المنتخب [٥٨٥] وابن سعد في الطبقات [٢/ ١٤٣] والطبراني في الكبير [١١٦٧٢] وأبو داود [١٢٣٢] بلفظ (سبعة عشر يومًا) وسنده صحيح حجة. وقد تابع عاصمًا جماعة.

(٥٤٦٣) [صحيح]: مضى تخريجه في [٥٤٥٨] وهي رواية (تسع عشرة).

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنِي الْجَوْزِيُّ حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ وَالْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَيُوسُفُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَهَذَا حَدِيثُ الْجَوْزِيِّ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا فَأَقَامَ تِسْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. وَقَالَ ابن عَبَّاسٍ: فَنَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا فَأَقَمْنَا تِسْعَ عَشْرَةَ صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ وَإِذَا أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا.

وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ وَسُرَيْجٍ تِسْعَ عَشْرَةَ.

(٥٤٦٤) - وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ فَذَكَرَهُ.

(٥٤٦٥) - وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمٍ فَقَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ، فَمَنْ أَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ قَصَرَ، وَمَنْ أَقَامَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَتَمَّ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الْبِسْطَامِيُّ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ هُوَ ابن سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ فَذَكَرَهُ.

وَرَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ.

(٥٤٦٦) - أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْفَتْحِ تِسْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ: سَبْعَ عَشْرَةَ.

(٥٤٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ ابن الأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ

(٥٤٦٤) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٤٦٥) [صحيح]: انظر حديث [٥٤٥٨].

(٥٤٦٦) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٤٦٧) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف أخرجه أبو داود [١٢٣٢] وعنه المؤلف وفيه شريك النخعي وحاله معروف!! لكنه لم ينفرد بالحديث بل تابعه جماعة بعضهم ثقات أئمة.. وانظر الحديث [٥٤٦٢].

النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ سَبْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ فِي تِسْعَ عَشْرَةَ وَسَبْعَ عَشْرَةَ كَمَا تَرَى، وَأَصَحُّهَا عِنْدِي- وَاللَّهُ أَعْلَمُ- رِوَايَةُ مَنْ رَوَى تِسْعَ عَشْرَةَ، وَهِيَ الرِّوَايَةُ الَّتِي أَوْدَعَهَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ الْجَامِعَ الصَّحِيحَ، فَأَخَذَ مَنْ رَوَاهَا وَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ عِلْمِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَهُوَ أَحْفَظُ مَنْ رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٤٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ - فَتْحِ مَكَّةَ - خَمْسَ عَشْرَةَ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ حَتَّى سَارَ إِلَى حُنَيْنٍ. كَذَا رَوَاهُ، وَلاَ أُرَاهُ مَحْفُوظًا.

(٥٤٦٩) - وَقَدْ أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ عَنِ ابن إِسْحَاقَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ثُمَّ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يَقْصُرُ الصَّلاَةَ حَتَّى سَارَ إِلَى حُنَيْنٍ. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مُرْسَلٌ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ عَنِ ابن إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ ابن عَبَّاسٍ إِلاَ:

(٥٤٧٠) - مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ.

(٥٤٦٨) [ضعيف]: أخرجه النسائي [١٩١١] وابن أبي شيبة [٣٦٩٣٥] وأبو داود [١٢٣١] وابن ماجه [١٠٧٦] والطبراني في الكبير [١٠٧٣٥] بلفظ (خمس عشرة) وسنده ضعيف فيه عنعنة ابن إسحاق. وقد اختلف عليه فيه!! فرواه عنه ابن إدريس أيضًا وعبدة بن سليمان، وأحمد بن خالد الوهبي، وسلمة بن الفضل فجعلوه مرسلاً. كما أشار المؤلف. قلتُ: وقد تابعهم أيضًا على إرساله: يزيد بن هارون كما في طبقات ابن سعد [٢/ ١٤٣] وخالفهم ابن إدريس في إحدى الروايتين عنه. وتابعه محمد بن مسلمة فروياه عن ابن إسحاق عن الزهري بإسناده مرفوعًا!! وقد جزم الحافظ في التلخيص [٢/ ٤٦] بشذوذ هذه الرواية!! وأنكرها الألباني!! والحق أن القلب لا يطمئن إلى هذا الشذوذ!! ولا تلك النكارة. وابن إدريس إمام ثَبْتٌ. وكذا ابن مسلمة فقيه متقن. وأنا أستحي من الجزم بكونهما أخطئا في هذا الحديث!! لكن ابن إسحاق لم يُصرِّح بالتحديث فيما أعلم. فيُنظر: إن وُجِد تصريح ابن إسحاق في بعض طرقه. فالإشكال قائم. وإن لم يوجد تَسنَّى عندئذٍ إطلاق الشذوذ عليه. والله تعالى أعلم.

(٥٤٦٩) [ضعيف]: انظر ما قبله.

(٥٤٧٠) [ضعيف]: انظر ما سبق.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ فَذَكَرَهُ.

وَرَوَاهُ عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً، وَرَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَصَحُّ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٤٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

(ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَانَ الْفَتْحِ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

(٥٤٧٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مُحَاصِرًا الطَّائِفَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى تِسْعَ عَشْرَةَ وَرِوَايَةِ مَنْ رَوَى سَبْعَ عَشْرَةَ وَرِوَايَةِ مَنْ رَوَى ثَمَانَ عَشْرَةَ بِأَنَّ مَنْ رَوَاهَا تِسْعَ عَشْرَةَ عَدَّ يَوْمَ الدُّخُولِ وَيَوْمَ الْخُرُوجِ، وَمَنْ رَوَى ثَمَانَ عَشْرَةَ لَمْ يَعُدَّ أَحَدَ الْيَوْمَيْنِ وَمَنْ قَالَ سَبْعَ عَشْرَةَ لَمْ يَعُدَّهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٨١- باب مَنْ قَالَ يَقْصُرُ أَبَدًا مَا لَمْ يُجْمِعْ مُكْثًا

(٥٤٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا

(٥٤٧١) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٤/ ٤٣١] وأبو داود [١٢٢٩] وابن أبي شيبة [٨١٧٤] والطبراني في الكبير [٥١٦] والطحاوي [١/ ٤١٧] والترمذي وابن عبد البر في التمهيد [١٦/ ٣١٤] بلفظ (ثمان عشرة) من حديث عمران بن حصين. وسنده ضعيف لا يقوى. فيه علي بن زيد بن جدعان. وهو إمام شهير. لكنه ضعيف مطرح الرواية!!

(٥٤٧٢) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف. فيه إبهام هذا الرجل الذي يروي عنه حميد الطويل. لكن سبق تخريجه في الحديث [٥٤٦٢] فانظره.

(٥٤٧٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢٣٥] وأحمد [٣/ ٢٩٥] وابن حبان [٢٧٤٩] وعبد بن حميد في المنتخب [١١٣٩] وعبد الرزاق [٤٣٣٥] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٩٦] وسنده صحيح. لكن أعله أبو داود والدارقطني والبيهقي بالإرسال!! فقال أبو داود: (غير معمر يرسله ولا يسنده) قلتُ: والرواية المرسلة=

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلاَةَ تَفَرَّدَ مَعْمَرٌ بِرِوَايَتِهِ مُسْنَدًا.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُهُ عَنْ يَحْيَى عَنِ ابن ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً. وَرُوِيَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَنَسٍ وَقَالَ: بِضْعَ عَشْرَةَ وَلاَ أُرَاهُ مَحْفُوظًا. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ جَابِرٍ بِضْعَ عَشْرَةَ.

(٥٤٧٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - يَعْنِي: ابن عَمْرٍو -عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ- يَعْنِي: الْفَزَارِيَّ- عَنْ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَأَقَامَ بِهَا بِضْعَ عَشْرَةَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ.

(٥٤٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَجَاءٍ الأَدِيبُ وَأَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَامِي وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الْعَطَّارُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ وَهُوَ ابن عُمَارَةَ الْبَجَلِيُّ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. تَفَرَّدَ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ.

=عند ابن أبي شيبة [٢/ ١١٢] وقد أجاب النووي عن هذا في الخلاصة فقال: (هو حديث صحيح الإسناد على شرط البخاري ومسلم. لا يقدح فيه تفرد معمر؛ فإنه ثقة حافظ، فزيادته مقبولة) نقله عنه الزيلعي في نصب الراية [٢/ ١٨٦] ووافقه الألباني في الإرواء [٣/ ٢٣] قلتُ: وهو المذهب المختار لولا أن معمرًا وقع في حفظه التغير لما نزل البصرة!! لكن الراوي عنه عبد الرزاق وهو يماني إمام. فالصواب أنه حديث صحيح متصل. وزيادة معمر واجبة القبول عند النظر، والله تعالى أعلم.

(٥٤٧٤) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه عنعنة أبي الزبير. وهو مشهور بالتدليس رغم أنف من أبى ذلك!! وهذا هو علة الإسناد عندي. لكن ذكره الألباني في الإرواء [٣/ ٢٣] ثم قال: (وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه. وأما أبو أنيسة!! فلم أعرفه؟! ولم يورده الدولابي في الكنى!!) قلتُ: الشيخ معذور في ذلك!! لأن الصواب في (أبي أنيسة) هو (ابن أبي أنيسة) سقطت (ابن) من المطبوع من سنن البيهقي. وعندنا رجلان بهذه الكنية. زيد بن أبي أنيسة. ويحيى بن أبي أنيسة. وهما أخوان مشهوران والأول إمام ثقة يروي عن أبي الزبير. لكني لم أجد في الرواة عنه أبا إسحاق الفزاري!! والثاني ضعيف واهٍ. يروي عنه أبو إسحاق. لكني لم أجد في شيوخه أبا الزبير وإن كنت أميل إلى كونه زيدًا إن شاء الله. وأنه هو المقصود في هذا الإسناد.

(٥٤٧٥) [منكر]: هذا إسناد منكر تالف. فيه الحسن بن عمارة. وكلمات النقاد فيه شديدة.

(٥٤٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: أَرْتَجَ عَلَيْنَا الثَّلْجُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فِي غَزَاةٍ. قَالَ ابن عُمَرَ: وَكُنَّا نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

(٥٤٧٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أُصَلِّي صَلاَةَ الْمُسَافِرِ مَا لَمْ أُجْمِعْ مُكْثًا وَإِنْ حَبَسَنِي ذَلِك اثْنَيْ عَشَرَ لَيْلَةً.

(٥٤٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَهُ شَتْوَتَيْنِ- يَعْنِي: مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ- لاَ نُجْمِّعُ وَنَقْصُرُ الصَّلاَةَ.

(٥٤٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّ أَنَسًا أَقَامَ بِالشَّامِ مَعَ عَبْدِ الْمَلَكِ بْنِ مَرْوَانَ شَهْرَيْنِ يُصَلِّي صَلاَةَ الْمُسَافِرِ.

(٥٤٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ

(٥٤٧٦) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢/ ٨٣] وعبد الرزاق [٤٣٣٩] وابن سعد في الطبقات [٤/ ١٦٢] وسنده صحيح متصل. رجاله أقمار.

(٥٤٧٧) [صحيح]: أخرجه مالك[٣٤٣] وعنه المؤلف. وسنده صحيح.

(٥٤٧٨) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٠٩٩] ورجاله ثقات أئمة. وفيه الحسن البصري، مدلس، ولكنه معروف بالتدليس عن سمرة وليس عن ابنه، ثم إني لا أعلم أحدًا نفى سماعه من عبد الرحمن بن سمرة حتى نشترط التصريح بالتحديث، والله تعالى أعلم.

(٥٤٧٩) [حسن]: هذا إسناد حسن. وعبد الوهاب صدوق ما لم يخالف وشيخه إمام إمام. وشيخه حافظ كبير. وشيخه صدوق ثبت سماعه من جدِّه أنس. لكني أخشى من عنعنة ابن أبي كثير!!

(٥٤٨٠) [ضعيف]: أخرجه ابن عدي في الكامل [٥/ ٢٧٤] وعنه المؤلف ونقل الزيلعي في نصب الراية [٢/ ١٢٨] عن النووي أنه صححه!! وكذا الحافظ في الدراية!! وهذا غريب !! لأن في الحديث علتين. إن نجا من أحدهما سقط في وهدة الأخرى!! الأولى: عاصم بن علي متكلَّم في حفظه. وقد ضعفه جماعة. ومشاه آخرون. لكن صحَّ عن ابن معين أنه قال فيه: (كذاب بن كذاب!!). وصح عنه أيضًا أنه قال: (كل عاصم في الدنيا=

السَّدُوسِيُّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ الإِمَامُ قَالا: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَامُوا بِرَامَهُرْمُزَ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ يَقْصُرُونَ الصَّلاَةَ.

(٥٤٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ ابن شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ الزُّهْرِيِّ عَامَ أَذْرُحَ، فَوَقَعَ الْوَجَعُ بِالشَّامِ، فَأَقَمْنَا بِالسَّرْغِ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَدَخَلَ عَلَيْنَا رَمَضَانُ فَصَامَ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ وَأَفْطَرَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَأَبَى أَنْ يَصُومَ فَقُلْتُ: لِسَعْدٍ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتَ بَدْرًا، وَالْمِسْوَرُ يَصُومُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَنْتَ تُفْطِرُ، قَالَ سَعْدٌ: إِنِّي أَنَا أَفْقَهُ مِنْهُمْ.

٧٨٢- باب الْمُسَافِرِ يَنْزِلُ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ فَيَقْصُرُ مَا لَمْ يُجْمِعْ مُكْثًا

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ قَصَرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ وَفِي حِجَّتِهِ وَفِي حَجَّةِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه وَلِعَدَدٍ مِنْهُمْ بِمَكَّةَ دَارٌ أَوْ أَكْثَرُ وَقَرَابَاتٌ.

(٥٤٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ. قُلْتُ: كَمْ أَقَامَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ.

=ضعيف!!) وهذا كالذي قبله لكن الصواب - والله أعلم- أن عاصمًا إلى الضعف أقرب منه إلى التوثيق.
والثانية: عكرة بن عمار والكلام فيه طويل. ولنفرض أنه ثقة!! لكن روايته عن ابن أبي كثير خاصة مضطربة ضعيفة. كما قال النقاد. فالأثر ضعيف.

(٥٤٨١) [حسن]: هذا إسناد حسن. عبد العزيز بن عمران. قال عنه أبو حاتم: (صدوق) وشيخه إمام حافظ. وشيخه صدوق يخطئ. لكن رواية ابن وهب عنه مستقيمة كما يقول ابن عدي. فالسند صالح.

(٥٤٨٢) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٣٨٩].

(٥٤٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّفَرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُفَيٍّ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُسَافِرًا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ.

وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ ابن عَبَّاسٍ وَعِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ فِي قَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ.

(٥٤٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَقَالَ: ايتِ مَجْلِسَنَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا قَدْ سَأَلَنِي عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَاحْفَظُوهَا عَنِّي: مَا سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا إِلاَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ، وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ قُومُوا فَصَلُّوا رَكْعَتَيْنِ فَإِنَّا سَفْرٌ. وَغَزَا الطَّائِفَ وَحُنَيْنَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَأَتَى الْجِعْرَانَةَ فَاعْتَمَرَ مِنْهَا، وَحَجَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه واعْتَمَرْتُ فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ثُمَّ صَلَّى عُثْمَانُ بِمِنًى أَرْبَعًا.

(٥٤٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَأَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ وَالرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الأُشْنَانِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَفَّانَ قَالَ: أَنْبَأَنِي قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: إِنِّي أَكُونُ بِمَكَّةَ فَكَيْفَ أُصَلِّي؟ قَالَ: رَكْعَتَيْنِ سُنَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ: كَمْ أُصَلِّي إِذَا فَاتَتْنِي الصَّلاَةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ قَتَادَةَ.

(٥٤٨٣) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٣٨٤].

(٥٤٨٤) [ضعيف]: مضى تخريجه في الحديث [٥٤٧١] مختصرًا.

(٥٤٨٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٨٨] والنسائي [١٤٤٣] وأحمد [١/ ٢٢٦] وابن حبان [٢٧٥٥] وابن خزيمة [٩٥١] والطيالسي [٢٧٤٢] والطبراني في الكبير [١٢٦٦٤] وأبو نعيم في حلية الأولياء [٧/ ١٨٨] وغيرهم.

٧٨٣- باب السَّفَرِ فِي الْبَحْرِ كَالسَّفَرِ فِي الْبَرِّ فِي جَوَازِ الْقَصْرِ

(٥٤٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَجُلٍ مِنْهُمْ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَتَغَدَّى قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمَّ لِلْغَدَاءِ». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي صَائِمٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْحُبْلَى وَالْمُرْضِعِ».

(٥٤٨٧) - وَرَوَى يَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُبْرُمَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ تَمِيمَ الدَّارِيَّ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنْ رُكُوبِ الْبَحْرِ- وَكَانَ عَظِيمَ التِّجَارَةِ فِي الْبَحْرِ- فَأَمَرَهُ بِتَقْصِيرِ الصَّلَاةِ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عز وجل: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [يونس: الآية ٢٢].

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْمُذَكِّرُ حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ فَتْحُ بْنُ نُوحٍ الشَّاهَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ الْقُرَشِيُّ فَذَكَرَهُ.

٧٨٤- باب الْقِيَامِ فِي الْفَرِيضَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّفِينَةِ مَعَ الْقُدْرَةِ

(٥٤٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُكْتِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَصَلِّ جَالِسًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدَانَ عَنِ ابن الْمُبَارَكِ وَقَدْ رُوِيَ فِي الْبَابِ حَدِيثٌ خَاصٌّ.

(٥٤٨٦) هذا حديث فيه كلام طويل. سيأتي تخريجه وتحقيقه في كتاب الصوم إن شاء الله. فهناك موضعه.

(٥٤٨٧) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه يحيى بن نصر بن حاجب قال أبو زرعة: (ليس بشيء) وضعفه الدارقطني وأبو حاتم والعقيلي. راجع الجرح والتعديل [٩/ ١٩٣] والكامل [٧/ ٢٤٦] ولسان الميزان [٦/ ٢٧٨]. وشيخ الحاكم متكلم فيه بما تراه في اللسان أيضًا [٥/ ٢٩٢].

(٥٤٨٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٦٦] وأبو داود [٩٥٢] والترمذي [٣٧٢] وابن ماجه [١٢٢٣] وأحمد [٤/ ٤٢٦] والحاكم [١/ ٤٦٠] وابن الجارود [٢٣١] وابن خزيمة [٩٧٩] والدارقطني [١/ ٣٨٠] والخطيب في تاريخه [٦/ ٢٤].

(٥٤٨٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفِينَةِ قَالَ: كَيْفَ أُصَلِّي فِي السَّفِينَةِ؟ فَقَالَ: «صَلِّ فِيهَا قَائِمًا إِلاَّ أَنْ تَخَافَ الْغَرَقَ».

(٥٤٩٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحُرْضِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ سُهَيْلٍ الْمَوْصِلِيُّ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ شُعَيْبٍ الْبَلْخِيُّ حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ حِينَ خَرَجُوا إِلَى الْحَبَشَةِ أَنْ يُصَلُّوا فِي السَّفِينَةِ قِيَامًا مَا لَمْ يَخَافُوا الْغَرَقَ كَذَا قَالَ. وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ، وَقِيلَ: لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ جَعْفَرٍ. وَحَدِيثُ أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَسَنٌ.

(٥٤٩١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُرْضِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا حَامِدٌ الْبَلْخِيُّ حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا عَمْرٌو - أَظُنُّهُ ابن عَبْدِ الْغَفَّارِ الْفُقَيْمِيُّ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه وَأَصْحَابُهُ حِينَ خَرَجُوا إِلَى الْحَبَشَةِ يُصَلُّونَ فِي السَّفِينَةِ قِيَامًا.

(٥٤٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ عَبْدَوْسُ بْنُ الْحُسَيْنِ السِّمْسَارُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ قَالَ: سُئِلَ

(٥٤٨٩) [صحيح]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٠٩] وعنه المؤلف. والدارقطني [١/ ٣٩٤] والمؤلف في المعرفة [٢/ ٤٣٩] والديلمي كما في فيض القدير [٤/ ١٩٨] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٣٢٦] وفي العلل المتناهية [١/ ٤١٣] من طريق الدارقطني. وحسنه المؤلف وأقره العراقي. وقال الحاكم صحيح. قلت: وهو كما قال الحاكم. فرجاله ثقات. وسنده متصل. وجعفر بن برقان ثقة إلا في روايته عن الزهري خاصة. كما نصَّ عليه النقاد.

(٥٤٩٠) [صحيح لغيره]: رجاله ثقات. سوى محمد بن حميد بن سهيل فهو متكلَّم فيه. وخلط قبل أن يموت. راجع ترجمته في تاريخ بغداد [٢/ ٢٦٥] لكنه شاهد لمعنى الحديث الذي قبله قطعًا. وهما واحد لكن يبدو أن ابن حميد خلط متنه!! والصواب في اللفظ الأول.

(٥٤٩١) [منكر]: هذا إسناد مظلم. فيه عمرو بن عبد الغفار الفقيمي. وهو متروك منكر الحديث. راجع اللسان [٤/ ٤٦٩] والحديث محفوظ مرفوعًا. وقد رواه متصلاً أبو نعيم عبد الله بن داود الخريبي عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر به مرفوعًا!! وخالفهما هذا التالف!! فرواه عن جعفر عن ميمون عن ابن عباس موقوفًا!! وهذا خلط لا مزيد عليه!! ومتى احتج الناس بالفقيمي منفردًا حتى نحتجَّ به في مخالفته الثقات؟!

(٥٤٩٢) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل.

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفِينَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عُتْبَةَ مَوْلَى أَنَسٍ وَهُوَ مَعَنَا فِي الْمَجْلِسِ: سَافَرْتُ مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي بِنَا أَمَامَنَا قَائِمًا فِي السَّفِينَةِ وَنُصَلِّي خَلْفَهُ قِيَامًا وَلَوْ شِئْنَا لَخَرَجْنَا.

(٥٤٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَكِبَ السَّفِينَةَ فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ وَالسَّفِينَةُ مَحْبُوسَةٌ صَلَّى قَائِمًا، وَإِذَا كَانَتْ تَسِيرُ صَلَّى قَاعِدًا فِي جَمَاعَةٍ.

٧٨٥- باب الْمُسَافِرِ يَنْتَهِي إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي يُرِيدُ الْمُقَامَ بِهِ

(٥٤٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: أَقْصُرُ إِلَى عَرَفَةَ؟ قَالَ: لاَ وَلَكِنْ إِلَى جُدَّةَ، وَعُسْفَانَ وَالطَّائِفِ، وَإِنْ قَدِمْتَ عَلَى أَهْلٍ أَوْ مَاشِيَةٍ فَأَتِمَّ.

(٥٤٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَقْصُرُ مِنْ مَرٍّ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: أَقْصُرُ مِنْ عَرَفَاتٍ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: أَقْصُرُ مِنْ جُدَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنَ الطَّائِفِ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِذَا أَتَيْتَ أَهْلَكَ أَوْ مَاشِيَتَكَ فَأَتِمَّ الصَّلاَةَ.

٧٨٦- باب لاَ تَخْفِيفَ عَمَّنْ كَانَ سَفَرُهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: الآية ١٧٣].

(٥٤٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا

(٥٤٩٣) [قوي]: هذا إسناد قوي. وحرب بن ميمون فوق الصدوق ودون الثقة.

(٥٤٩٤) [صحيح]: قد سبق تخريجه في الحديث [٥٣٩٥] بنحوه. ولفظ المؤلف هنا أخرجه الشافعي [١٩٤] وعنه المؤلف. وابن أبي شيبة [٨١٤٠] وسنده صحيح متصل. ومثله الذي بعده.

(٥٤٩٥) [صحيح]: هذا سند صحيح مستقيم. وانظر ما قبله.

(٥٤٩٦) [صحيح]: أخرجه الطبري في تفسيره [٢/ ٨٨] وسنده صحيح. وقد طعن بعضهم في رواية ابن أبي نجيح التفسير عن مجاهد!! فالله أعلم بالصواب.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: الآية ١٧٣] يَقُولُ: غَيْرَ قَاطِعِ السَّبِيلِ وَلاَ مُفَارِقِ الأَئِمَّةَ وَلاَ خَارِجٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ.

٧٨٧- باب الاِجْتِمَاعِ لِلصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ

(٥٤٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ: أُخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: (ح) وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ قَالَ: فَخَرَجَ بِلاَلٌ بِوَضُوئِهِ فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ قَالَ: فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلاَلٌ قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَاهُ هَا هُنَا وَهَا هُنَا، يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالاً يَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَلاَةِ حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ قَالَ: ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْكَلْبُ لاَ يُمْنَعُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥٤٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ، وَرَأَيْتُ بِلاَلاً أَخْرَجَ وَضُوءَهُ فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَلِكَ مِنْهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ. فَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ صَاحِبِهِ وَرَأَيْتُ بِلاَلاً أَخْرَجَ عَنَزَةً فَرَكَزَهَا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشَمِّرًا يُصَلِّي إِلَى عَنَزَةٍ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَالأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ.

٧٨٨- باب الْمُسَافِرِ يُصَلِّي بِالْمُسَافِرِينَ وَالْمُقِيمِينَ

(٥٤٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٥٤٩٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥٠٣] وابن حبان [٢٣٨٢] وأبو يعلى [٨٨٧] وقد مضى تخريجه في الحديث [١٨٥٠] من كتاب الأذان.

(٥٤٩٨) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث المشار إليه.

(٥٤٩٩) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٢٢٩] وعنه المؤلف. وأحمد [٤/ ٤٣١] وابن أبي شيبة [٣٨٦٠] وقد مضى تخريجه في الحديث [٥٤٧١].

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابن عُلَيَّةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَشَهِدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً لاَ يُصَلِّي إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ. يَقُولُ: «يَا أَهْلَ الْبَلَدِ صَلُّوا أَرْبَعًا فَإِنَّا سَفْرٌ».

وَرُوِّينَا قَبْلَ هَذَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مِثْلَ ذَلِكَ.

(٥٥٠٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُوَيْهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ صَلَّى بِأَهْلِ مَكَّةَ فِي الْحَجِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ بَعْدَمَا سَلَّمَ: أَتِمُّوا الصَّلاَةَ يَا أَهْلَ مَكَّةَ فَإِنَّا سَفْرٌ.

(٥٥٠١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَقُمْنَا فَأَتْمَمْنَا.

٧٨٩- باب الْمُقِيمِ يُصَلِّي بِالْمُسَافِرِينَ وَالْمُقِيمِينَ

(٥٥٠٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى مَعَ الإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعًا وَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥٥٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ

(٥٥٠٠) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٤٦] وعبد الرزاق [٤٣٦٩] وابن أبي شيبة [٣٨٦١] وابن الجعد [١٨٠] وسنده صحيح متصل.

(٥٥٠١) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٤٩] وعنه المؤلف. وعبد الرزاق [٤٣٧٣] وسنده صحيح صفوان بن عبد الله ابن صفوان. روى عنه أربعة. ووثقه ابن حبان والعجلي. فحديثه حسن. ثم وجدت النسائي وثقه!! فالسند صحيح.

(٥٥٠٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٩٤] وابن أبي شيبة [١٣٩٧٨] وعنه المؤلف. والطحاوي في شرح المعاني [١/ ٤١٧] وهو أثر صحيح.

(٥٥٠٣) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٣٨٥٨] وعبد الرزاق [٤٣٨١] وسنده حسن عند المؤلف وهو صحيح عند ابن أبي شيبة وعبد الرزاق.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: الْمُسَافِرُ يُدْرِكُ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلاَةِ الْقَوْمِ- يَعْنِي: الْمُقِيمِينَ- أَتُجْزِيهِ الرَّكْعَتَانِ أَوْ يُصَلِّي بِصَلاَتِهِمْ؟ قَالَ: فَضَحِكَ وَقَالَ: يُصَلِّي بِصَلاَتِهِمْ.

٧٩٠- باب تَطَوُّعِ الْمُسَافِرِ

(٥٥٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ فِي جَامِعِ الْحَرْبِيَّةِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ أَخُو بَهْزِ بْنِ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهَا عَامَ الْفَتْحِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي مُرَّةَ.

(٥٥٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّهُ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانَ عَشْرَةَ سَفْرَةً فَلَمْ أَرَهُ تَرَكَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ.

وَقَدْ مَضَتْ أَحَادِيثُ فِي تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَسْفَارِهِ عَلَى الرَّاحِلَةِ.

(٥٥٠٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ السُّوسِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي

(٥٥٠٤) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٩٠٢].

(٥٥٠٥) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٢٢٢] والترمذي [٥٥٠] وأحمد [٤/ ٢٩٢] وابن خزيمة [١٢٥٣] والحاكم [١/ ٤٦٠] وابن سعد في الطبقات [٤/ ٣٦٨] والخطيب في تاريخه [١٣/ ٢٩٤] وسنده ضعيف. فيه أبو بسرة الغفاري ؟! لم يرو عنه سوى صفوان وحده!! ولم يوثقه إلا المتساهلون!! فمن يكون ذا؟! لكن للحديث طريق آخر عند الخطيب في تاريخه [١٣/ ٢٩٤] لكن لا يُفرح به!! فسنده تالف. فيه محمد بن عبيد العرزمي ذلك المتروك الشهير.

(٥٥٠٦) [حسن]: أخرجه ابن ماجه [١٠٧٢] وأحمد [١/ ٢٣٢] وعبد بن حميد في المنتخب [٦١٨] والطبراني في الكبير [١٠٩٨٢] وسنده حسن لا بأس به. وأسامة صدوق ما لم يخالف أو يُغرب!! وبقية رجاله ثقات. وهو موقوف على ابن عباس من فهمه هو. فانتَبِهْ فليس الحديث له حكم الرفع!!

حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي طَاوُسٌ الْيَمَانِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ- يَعْنِي: صَلاَةَ السَّفَرِ- رَكْعَتَيْنِ، وَسَنَّ صَلاَةَ الْحَضَرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَكَمَا الصَّلاَةُ قَبْلَ صَلاَةِ الْحَضَرِ وَبَعْدَهَا حَسَنٌ فَكَذَلِكَ الصَّلاَةُ فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا.

٧٩١- باب التَّخْفِيفِ فِي تَرْكِ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ

(٥٥٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَحِبْتُ ابن عُمَرَ فِي طَرِيقٍ - يَعْنِي: مَكَّةَ - قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا فَقَالَ: ما يَصْنَعُ هَؤُلاَءِ؟ قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا أَتْمَمْتُ صَلاَتِي يَا ابن أَخِي. إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عز وجل: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: الآية ٢١].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عِيسَى بْنِ حَفْصٍ.

(٥٥٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي مَعَ الْفَرِيضَةِ فِي السَّفَرِ شَيْئًا قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا إِلاَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ مَا تَوَجَّهَتْ بِهِ.

٧٩٢- باب التَّخْفِيفِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ وُجُودِ الْمَطَرِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ كَهُوَ فِي الْحَضَرِ أَوْ أَخَفُّ

(٥٥٠٩) - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِيُّ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو طَاهِرٍ الْحُسَيْنُ بْنُ

(٥٥٠٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٨٩] وأبو داود [١٢٢٣] وعنه المؤلف وابن ماجه [١٠٧١] وأبو يعلى [٥٧٧٨] وابن خزيمة [١٢٥٧] وعبد الرزاق [٤٤٤٣] وعبد بن حميد في المنتخب [٨٢٧] وأبو عوانة [٢/ ٣٣٥].

(٥٥٠٨) [صحيح]: أخرجه مالك في موطئه [٣٥٠] وعنه المؤلف. وسنده صحيح.

(٥٥٠٩) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٠٢٢].

عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَلَمَةَ الْهَمَذَانِيُّ بِهَمَذَانَ قَالا: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِشْرٍ الإِسْفِرَائِينِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُقَيْلِ بْنِ سَعِيدٍ الْبَيْهَقِيُّ أَبُو سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمُطِرْنَا فَقَالَ: «لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٥١٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ ظُلْمَةٍ وَرَدْغٍ أَوْ ظُلْمَةٍ وَبَرْدٍ أَوْ ظُلْمَةٍ وَمَطَرٍ فَنَادَى مُنَادِيهِ أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

٧٩٣- باب الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي السَّفَرِ

(٥٥١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

(٥٥١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَسْرَعَ السَّيْرَ فَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. فَسَأَلْتُ نَافِعًا فَقَالَ: بَعْدَ مَا غَابَ الشَّفَقُ بِسَاعَةٍ. وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ.

(٥٥١٠) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٠٢٠].

(٥٥١١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٥٥] ومسلم [٧٠٣] وغيرهما.

(٥٥١٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٠٣] ومالك [٣٢٩] وغيرهما.

(٥٥١٣) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهَذَا حَدِيثُ ابن الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ. وَيَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

(٥٥١٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ اسْتُصْرِخَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَهِيَ بِالْمَدِينَةِ فَأَقْبَلَ فَسَارَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ كَانَ يَصْحَبُهُ: الصَّلاَةَ الصَّلاَةَ! فَسَارَ ابن عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: الصَّلاَةَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَدَلَ بِهِ أَمْرٌ فِي سَفَرٍ جَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ، فَسَارَ حَتَّى إِذَا غَابَ الشَّفَقُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا، وَسَارَ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ثَلاَثًا.

وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ بَعْدَ ذَهَابِ الشَّفَقِ حَتَّى ذَهَبَ هَوِيٌّ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَوْ حَزَبَهُ أَمْرٌ. وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ نَافِعٍ فَذَكَرَ أَنَّهُ سَارَ قَرِيبًا مِنْ رُبُعِ اللَّيْلِ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى.

(٥٥١٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صَاعِدٍ وَأَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ الْعُذْرِيُّ بِبَيْرُوتَ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ وَجَاءَهُ خَبَرُ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ. فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: الصَّلاَةَ، فَسَكَتَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: الصَّلاَةَ، فَسَكَتَ، فَقَالَ الَّذِي قَالَ لَهُ الصَّلاَةَ: إِنَّهُ لَيَعْلَمُ مِنْ هَذَا عِلْمًا لاَ أَعْلَمُهُ، فَسَارَ حَتَّى

(٥٥١٣) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٥١٤) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢/ ٥١] والدارقطني [١/ ٣٩٣] والطحاوي في شرح المعاني [١/ ١٦٢] وأبو داود [١٢٠٧] وسنده صحيح.

(٥٥١٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر قبله.

إِذَا كَانَ بَعْدَ مَا غَابَ الشَّفَقُ بِسَاعَةٍ نَزَلَ فَأَقَامَ الصَّلاَةَ. وَكَانَ لاَ يُنَادَى لِشَيْءٍ مِنَ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، فَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا جَمَعَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ بِسَاعَةٍ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ أَيْنَ تَوَجَّهَتْ بِهِ السُّبْحَةُ فِي السَّفَرِ وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ.

قَالَ: وَقَالَ النَّيْسَابُورِيُّ: بِشَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي السَّفَرِ اتَّفَقَتْ رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَعُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَلَى أَنَّ جَمْعَ ابن عُمَرَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ كَانَ بَعْدَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ، وَخَالَفَهُمْ مَنْ لاَ يُدَانِيهِمْ فِي حِفْظِ أَحَادِيثِ نَافِعٍ.

(٥٥١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ ابن جَابِرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَهُوَ يُرِيدُ أَرْضًا لَهُ فَنَزَلَ مَنْزِلاً فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ لِمَا بِهَا وَلاَ أَظُنُّ أَنْ تُدْرِكَهَا وَذَلِكَ بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَ: فَخَرَجَ مُسْرِعًا وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ لَمْ يَقُلْ لِي الصَّلاَةَ، وَكَانَ عَهْدِي بِصَاحِبِي وَهُوَ مُحَافِظٌ عَلَى الصَّلاَةِ، فَلَمَّا أَبْطَأَ قُلْتُ: الصَّلاَةَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَمَا الْتَفَتَ إِلَيَّ، ثُمَّ مَضَى كَمَا هُوَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلاَةَ وَقَدْ تَوَارَى الشَّفَقُ فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَجِلَ بِهِ الأَمْرُ صَنَعَ هَكَذَا.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ وَعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ نَافِعٍ وَرِوَايَةُ الْحُفَّاظِ مِنْ أَصْحَابِ نَافِعٍ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، فَقَدْ رَوَاهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَسْلَمُ مَوْلَى عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُؤَيْبٍ، وَقِيلَ: ابن ذُؤَيْبٍ عَنِ ابن عُمَرَ نَحْوَ رِوَايَتِهِمْ.

أَمَّا حَدِيثُ سَالِمٍ فَرَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ. وَأَمَّا حَدِيثُ أَسْلَمَ:

(٥٥١٧) - فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(٥٥١٦) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر ما مضى.

(٥٥١٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٧١١] وقد مضى نحوه في [٥٥١١].

جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابن عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ شِدَّةُ وَجَعٍ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي مَرْيَمَ. وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

(٥٥١٨) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ قَالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ- وَكَانَ مِنْ صَالِحِي الْمُسْلِمِينَ صِدْقًا وَدِينًا- قَالَ: غَابَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَسِرْنَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قَدْ أَمْسَى قُلْنَا لَهُ: الصَّلاَةَ فَسَكَتَ، فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ وَتَصَوَّبَتِ النُّجُومُ فَنَزَلَ فَصَلَّى الصَّلاَتَيْنِ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ صَلَّى صَلاَتِي هَذِهِ، يَقُولُ: جَمْعَ بَيْنَهُمَا بَعْدَ لَيْلٍ.

وَأَمَّا حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

(٥٥١٩) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ذُؤَيْبٍ قَالَ: صَحِبْتُ ابن عُمَرَ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ هِبْنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ: قُمْ إِلَى الصَّلاَةِ. فَلَمَّا ذَهَبَ بَيَاضُ الأُفُقِ وَفَحْمَةُ الْعِشَاءِ نَزَلَ فَصَلَّى ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ وَرَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ. لَفْظُ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ.

وَحَدِيثُ الشَّافِعِيِّ أَتَمُّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابن عُمَرَ إِلَى الْحِمَى فَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَهِبْنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ انْزِلْ فَصَلِّ، فَلَمَّا ذَهَبَ بَيَاضُ الأُفُقِ وَفَحْمَةُ الْعِشَاءِ نَزَلَ فَصَلَّى ثَلاَثًا ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى

(٥٥١٨) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢١٧] والطبراني في الأوسط [٨٦٧٧] بلفظه وسنده صحيح وكذا ابن حبان [١٤٥٥] وقد مضى له طرق صحيحة.

(٥٥١٩) [صحيح]: أخرجه الحميدي [٦٨٠] وسنده صحيح. وانظر ما قبله وقد أخرجه أيضًا أحمد [٢/ ١٢] والطحاوي [١/ ١٦١] من هذا الطريق.

رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ. وَقَالَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَسَدِيِّ:

(٥٥٢٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ أَخْبَرَنِي حَسَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ مَوْهَبٍ الْمَعْنَى قَالا: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا. فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ... وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَقُتَيْبَةَ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ.

(٥٥٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أُخْبِرَكَ جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ عَنِ ابن وَهْبٍ.

(٥٥٢٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَهْدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّفَرِ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدِ عَنْ شَبَابَةَ، وَزَادَ: ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا.

(٥٥٢٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٦٠] ومسلم [٧٠٤] وغيرهما.

(٥٥٢١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٠٤] والنسائي [٥٩٤] وابن خزيمة [٩٦٩] والطحاوي [١/ ١٦٤] وأبو نعيم في الحلية [٨/ ٣٢١] بهذا اللفظ.

(٥٥٢٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٠٤] بلفظه. وسبق في الذي قبله.

(٥٥٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ الْفِرْيَابِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَزَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ ارْتَحَلَ.

(٥٥٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الأَدَمِيُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّقَّاقُ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ السَّمَّاكِ إِمْلاَءً سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلاَثِينَ وَثَلاَثِ مِائَةٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ بْنِ حَسَّانَ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ عَامَ تَبُوكَ. تَفَرَّدَ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ هَكَذَا.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ.

(٥٥٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

(٥٥٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ

(٥٥٢٣) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وقد تقدم في الذي قبله وما فوقه.

(٥٥٢٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٠٦] ومالك [٣٢٨] وأبو داود [١٢٠٦] والنسائي [٥٨٧] وابن ماجه [١٠٧٠] وأحمد [٥/ ٢٣٠] وابن خزيمة [٩٦٨] وابن حبان [٦٥٣٧] والشافعي [١١٣] والطيالسي [٥٦٩] والطبراني في الكبير [١٠١] والأوسط [٤٥٣٢] وعبد الرزاق [٤٣٩٨] وغيرهم. بلفظه وبنحوه.

(٥٥٢٥) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٥٢٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٠٦] ومالك [٣٢٨] وأبو داود [١٢٠٦] والنسائي [٥٨٧] وأحمد [٥/ ٣٣٧] وابن خزيمة [٩٦٨] وابن حبان [١٥٩٥] والشافعي [١١٣] والطبراني في الكبير [١٠٢] وعبد الرزاق [٤٣٩٩] بهذا السياق.

مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ﷺ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَأَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا. لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَنَفِيِّ عَنْ مَالِكٍ.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَقُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ.

(٥٥٢٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِنْ تَرَحَّلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَنْزِلَ لِلْعَصْرِ، وَفِي الْمَغْرِبِ مِثْلَ ذَلِكَ إِنْ غَابَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَإِنِ ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَنْزِلَ لِلْعِشَاءِ ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَهُمَا.

(٥٥٢٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْكَعْبِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ بِالرَّيِّ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْغِ الشَّمْسِ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَجَّلَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ.

تَفَرَّدَ بِهِ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ يَزِيدَ.

(٥٥٢٧) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢٠٨] وعنه المؤلف!! وسنده صحيح. وانظر ما قبله.

(٥٥٢٨) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢٢٠] والترمذي [٥٥٣] وابن حبان [١٤٥٨] والدارقطني [١/ ٣٩٢] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٩٨] والخطيب في تاريخه [١٢/ ٢٦٦] وابن عساكر في تاريخه [٥٠/ ٣٤٠٣] وأحمد [٥/ ٢٤١] وسنده صحيح متصل حجة. ولم يصب منه ضعفه أو غمزه. وقد أعله البعض بعللٍ واهية جدًا. انظرها مع الإجابة عليها في إرواء الغليل [٣/ ٢٩] وزاد المعاد [١/ ١٨٧] لابن القيم.

(٥٥٢٩) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُحَمَّدَ بْنَ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ الْفَقِيهَ الصَّيْدَلاَنِيَّ يَقُولُ: سَمِعْت أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ صَالِحَ بْنَ حَفْصُوَيْهِ نَيْسَابُورِيًّ صَاحِبُ حَدِيثٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِقُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ مَعَ مَنْ كَتَبْتَ: عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدِيثَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ؟ فَقَالَ: كَتَبْتُهُ مَعَ خَالِدٍ الْمَدَائِنِيِّ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: وَكَانَ خَالِدٌ الْمَدَائِنِيُّ هَذَا يُدْخِلُ الأَحَادِيثَ عَلَى الشُّيُوخِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَإِنَّمَا أَنْكَرُوا مِنْ هَذَا رِوَايَةَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، فَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ فَهِيَ مَحْفُوظَةٌ صَحِيحَةٌ.

(٥٥٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ عَنْ حُسَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا لَمْ تَزُلْ حَتَّى يَرْتَحِلَ سَارَ حَتَّى إِذَا دَخَلَ وَقْتُ الْعَصْرِ نَزَلَ فَجَمَعَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَإِذَا لَمْ تَغِبْ حَتَّى يَرْتَحِلَ سَارَ حَتَّى إِذَا أَتَى الْعَتَمَةَ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

وَرَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُسَيْنٌ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ وَكَأَنَّ حُسَيْنًا سَمِعَهُ مِنْهُمَا جَمِيعًا. فَقَدْ:

(٥٥٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْجُرْجَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عِكْرِمَةَ وَعَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: كَانَ

(٥٥٢٩) [صحيح]: أخرجه الخطيب في تاريخه بغداد [١٢/ ٤٦٦] وابن عساكر في تاريخه [٥٠/ ٣٤٣] بسندٍ صحيح عن البخاري يرحمه الله.

(٥٥٣٠) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [١/ ٣٦٧] والشافعي [١٩٨] والدارقطني [١/ ٣٨٨] والطبراني في الكبير [١١٥٢٢] وعبد الرزاق [٤٤٠٥] وابن عدي في الكامل [٢/ ٣٥٠] وسنده ضعيف. فيه حسين بن عبد الله. وهو ضعيف باتفاقهم. ولم أجد من مشّاه. بل تركه بعضهم!! وأيضًا فقد اختُلِفَ عليه فيه اختلافًا كثيرًا كما في سنن الدارقطني [١/ ٣٨٨] لكن له طرق وشواهد تصححه إن شاء الله. فراجع التلخيص الحبير [٢/ ٤٨] وإرواء الغليل [٣/ ٢٩] للإمام الألباني.

(٥٥٣١) [صحيح لغيره]: انظر قبله.

إِذَا زَاغَتْ لَهُ الشَّمْسُ فِي مَنْزِلِهِ جَمْعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ، وَإِذَا لَمْ تَزِغْ لَهُ فِي مَنْزِلِهِ سَارَ حَتَّى إِذَا حَانَتِ الْعَصْرُ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا حَانَتْ لَهُ الْمَغْرِبُ فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا لَمْ تَحِنْ فِي مَنْزِلِهِ رَكِبَ حَتَّى إِذَا حَانَتِ الْعِشَاءُ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

قَالَ عَلِيٌّ: وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ حُسَيْنٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ، فَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ ابن جُرَيْجٍ سَمِعَهُ أَوَّلاً مِنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ حُسَيْنٍ كَقَوْلِ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْهُ، ثُمَّ لَقِيَ ابن جُرَيْجٍ حُسَيْنًا فَسَمِعَهُ مِنْهُ كَقَوْلِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَحَجَّاجٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَرُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، وَيَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، وَأَبِي أُوَيْسٍ الْمَدَنِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ. وَهُوَ بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ شَوَاهِدِهِ يَقْوَى. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٥٥٣٢) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدُوسَ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّفَرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرِهِ وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَقَالَ: وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ فَذَكَرَهُ. وَرَوَى أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ مَرْفُوعًا بِمَعْنَى رِوَايَةِ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

(٥٥٣٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ، وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ مَرْفُوعًا وَإِلاَّ فَهُوَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً فِي السَّفَرِ فَأَعْجَبَهُ الْمَنْزِلُ أَقَامَ فِيهِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ثُمَّ يَرْتَحِلُ، فَإِذَا لَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ الْمَنْزِلُ مَدَّ فِي السَّيْرِ فَسَارَ فَأَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَنْزِلَ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْمَعَ فِيهِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا عَارِمٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنِ ابن

(٥٥٣٢) [صحيح لغيره]: انظر قبله. وقد انفرد به حسين بن عبد الله. وقد مضى.

(٥٥٣٣) [ضعيف]: هذا إسناد رجاله ثقات أئمة حفاظ لولا أن أبا قلابة لم يسمع من ابن عباس كما في جامع التحصيل [١/ ٢١١].

عَبَّاسٍ - لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ مَرْفُوعًا - قَالَ عَارِمٌ: هَكَذَا حَدَّثَ بِهِ حَمَّادٌ قَالَ: كَانَ إِذَا سَافَرَ فَنَزَلَ مَنْزِلاً فَأَعْجَبَهُ الْمَنْزِلُ أَقَامَ فِيهِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ.

(٥٥٣٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ سَائِرِينَ فَنَبَا بِكُمُ الْمَنْزِلُ فَسِيرُوا حَتَّى تُصِيبُوا مَنْزِلاً تَجْمَعُونَ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ كُنْتُمْ نُزُولاً فَعَجِلَ بِكُمْ أَمْرٌ فَاجْمَعُوا بَيْنَهُمَا ثُمَّ ارْتَحِلُوا.

(٥٥٣٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِمَكَّةَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِسَرِفَ.

وَرُوِّينَاهُ مِنْ حَدِيثِ الْحِمَّانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَرَوَاهُ الأَجْلَحُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ كَذَلِكَ.

(٥٥٣٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ جَارُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: بَيْنَهُمَا عَشْرَةُ أَمْيَالٍ - يَعْنِي: بَيْنَ مَكَّةَ وَسَرِفَ - وَالْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ بِعُذْرِ السَّفَرِ مِنَ الأُمُورِ الْمَشْهُورَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِيمَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ مَعَ الثَّابِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ عَنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ جَمْعِ النَّاسِ بِعَرَفَةَ ثُمَّ بِالْمُزْدَلِفَةِ.

(٥٥٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ صَلاَةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ. قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ، يُقِيمُ صَلاَةَ الْمَغْرِبِ فَيُصَلِّيهَا ثَلاَثًا ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّ مَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ صَلاَةَ الْعِشَاءِ وَيُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلاَ يُسَبِّحُ بَيْنَهُمَا

(٥٥٣٤) [ضعيف]: فيه انقطاع. وانظر ما قبله. وهو موقوف.

(٥٥٣٥) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٢١٥] وعنه المؤلف. والنسائي [٥٩٣] وأحمد [٣/ ٣٠٥] والطبراني في الأوسط [١٤٩١] وعبد الرزاق [٢١٠٠] وفيه يحيى بن محمد الجاري وهو ضعيف. وفيه أيضًا عنعنة أبي الزبير. وللحديث طرق أخرى كلها من طريق أبي الزبير عن جابر. وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه.

(٥٥٣٦) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢١٦] وعنه المؤلف. وسند صحيح مقطوعًا.

(٥٥٣٧) [صحيح]: مضى تخريجه في أوائل هذا الباب. فانظر [٥٥١٢].

بِرَكْعَةٍ وَلاَ يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِسَجْدَةٍ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

(٥٥٣٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ لِسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: مَا أَشَدَّ مَا رَأَيْتُ أَبَاكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ فِي السَّفَرِ قَالَ: غَرَبَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِذَاتِ الْجَيْشِ فَصَلاَّهَا بِالْعَقِيقِ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَزَادَ فِيهِ ثَمَانِيَةَ أَمْيَالٍ وَرَوَاهُ ابن جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَزَادَ فِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ تِلْكَ؟ قَالَ: قَدْ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ رُبُعُهُ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: فَسَارَ أَمْيَالاً ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى. قَالَ يَحْيَى: وَذَكَرَ لِي نَافِعٌ هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: سَارَ قَرِيبًا مِنْ رُبُعِ اللَّيْلِ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى.

(٥٥٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي السَّفَرِ وَيَقُولُ: هِيَ سُنَّةٌ.

(٥٥٤٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ إِذَا عَجِلَ بِهِمُ السَّيْرُ جَمَعَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

وَرُوِّينَا فِي ذَلِكَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.

(٥٥٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(٥٥٣٨) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٣٦] وعنه المؤلف. وسنده صحيح.

(٥٥٣٩) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٨٢٣٣] وعبد الرزاق [٤٤٠٨] بنحوه. وسند المؤلف فيه عنعنة سعيد بن أبي عروبة وشيخه قتادة معًا!! لكن سنده عند عبد الرزاق صحيح.

(٥٥٤٠) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه علي بن عاصم. وهو ممن كان يُخطئ ويُصرُّ على خطئه!! حتى أسقطه النقاد!! وكان له لسان طويل في نقد جهابذة النقاد!! وفي حديثه مناكير وأغلاط.

(٥٥٤١) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٣٢] وعنه المؤلف. وعبد الرزاق [٤٤١٤] وسنده صحيح.

إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ هَلْ يُجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ؛ أَلَمْ تَرَ إِلَى صَلاَةِ النَّاسِ بِعَرَفَةَ؟

(٥٥٤٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلَكِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَرَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَأَبِي الزِّنَادِ فِي أَمْثَالٍ لَهُمْ خَرَجُوا إِلَى الْوَلِيدِ كَانَ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ لِيَسْتَفْتِيَهُمْ فِي شَيْءٍ فَكَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ.

٧٩٤- باب الْجَمْعِ فِي الْمَطَرِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ

(٥٥٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلاَ سَفَرٍ. قَالَ مَالِكٌ: أُرَى ذَلِكَ كَانَ فِي مَطَرٍ.

(٥٥٤٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ مَالِكٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلاَ سَفَرٍ إِلاَّ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَقَالاَ بِالْمَدِينَةِ.

(٥٥٤٢) [حسن]: هذا إسناد حسن لأجل الدراوردي. فهو صدوق. وكذا تلميذه عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون الإمام. فقيه صدوق تحامل عليه كثيرون. والحق أنه متماسك. غير أن له أغلاطًا.

(٥٥٤٣) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٣٠] وعنه المؤلف. ومسلم [٧٠٥] وأبو داود [١٢١٠] وابن خزيمة [٩٧٢] وابن حبان [١٥٩٦] والشافعي [١٠٣٧] والطبراني في الكبير [١٢٥١٨] والطحاوي [١/ ١٦٠] وأبو عوانة [٢/ ٣٥٣] بهذا اللفظ.

(٥٥٤٤) [صحيح]: انظر قبله.

وَرَوَاهُ أَيْضًا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِمَعْنَى رِوَايَةِ مَالِكٍ، وَخَالَفَهُمْ قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فِي سَفْرَةٍ سَافَرَهَا إِلَى تَبُوكَ.

أَمَّا حَدِيثُ زُهَيْرٍ:

(٥٥٤٥) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلاَ سَفَرٍ. قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَسَأَلْتُ سَعِيدًا لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: أَرَادَ أَنْ لاَ يُحْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

وَأَمَّا حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ:

(٥٥٤٦) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ - يَعْنِي: ابن مِنْهَالٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلاَ سَفَرٍ.

وَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ:

(٥٥٤٧) - فَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَلِيٌّ هُوَ ابن الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا.

قَالَ عَلِيٌّ: وَحَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ مِثْلَهُ، فَقُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لاَ يُحْرِجَ أُمَّتَهُ. وَزَادَ سُفْيَانُ مَرَّةً فِي حَدِيثِ أَبِي الزُّبَيْرِ غَيْرَ خَوْفٍ وَلاَ سَفَرٍ.

(٥٥٤٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٠٥] وابن خزيمة [٩٧١] وأبو داود [١٢١١] والطبراني في الكبير [١٢٥١٧] والطحاوي [١/ ١٦٠] وابن الجعد [٢٦٣٢] وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ [٢٤٣] والترمذي [١٨٧] وأحمد [١/ ٢٢٣] وابن حبان [١٥٩١] وأبو يعلى [٢٤٠١] وعبد الرزاق [٤٤٣٥] والحميدي [٤٧١] وابن حيّان في أحاديث أبي الزبير [٦٥] وغيرهم بلفظه.

(٥٥٤٦) [صحيح]: مضى سالفًا.

(٥٥٤٧) [صحيح]: مضى سابقًا.

وَأَمَّا حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ:

(٥٥٤٨) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلاَ سَفَرٍ، قُلْتُ: لِمَ تَرَى يَا أَبَا عَبَّاسٍ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لاَ يُحْرِجَ أُمَّتَهُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ بِخِلاَفِ هَؤُلاَءِ:

(٥٥٤٩) - فَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا قُرَّةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُطَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرَهَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَقُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لاَ يُحْرِجَ أُمَّتَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ. وَكَأَنَّ قُرَّةَ بْنَ خَالِدٍ أَرَادَ حَدِيثَ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ مُعَاذٍ. فَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِهِ أَوْ رَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا فَسَمِعَ قُرَّةُ أَحَدَهُمَا وَمَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ الآخَرَ وَهَذَا أَشْبَهُ فَقَدْ رَوَى قُرَّةُ حَدِيثَ أَبِي الطُّفَيْلِ أَيْضًا. وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَخَالَفَ أَبَا الزُّبَيْرِ فِي مَتْنِهِ.

(٥٥٥٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.

(٥٥٤٨) [صحيح]: مضى تخريجه.

(٥٥٤٩) [صحيح]: مضى في الحديث [٥٥٤٥] لكن قوله (في غزوة تبوك) وَهْمٌ واضح كما أشار إليه المؤلف.

(٥٥٥٠) [صحيح]: مضى في الحديث [٥٥٤٥].

(ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلاَ مَطَرٍ قِيلَ لَهُ فَمَاذَا أَرَادَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لاَ يُحْرِجَ أُمَّتَهُ. قَالَ وَكِيعٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سَعِيدٌ: قُلْتُ: لابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَيْ لاَ يُحْرِجَ أُمَّتَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَعَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ وَكِيعٍ وَلَمْ يُخْرِجْهُ الْبُخَارِيُّ مَعَ كَوْنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ مِنْ شَرْطِهِ. وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا أَعْرَضَ عَنْهُ- وَاللَّهُ أَعْلَمُ- لِمَا فِيهِ مِنَ الاخْتِلاَفِ عَلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي مَتْنِهِ. وَرِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَوْلَى أَنْ تَكُونَ مَحْفُوظَةً، فَقَدْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ بِقَرِيبٍ مِنْ مَعْنَى رِوَايَةِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

(٥٥٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: فَقَالَ أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ، فَقَالَ: عَسَى. وَرُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى تَأْخِيرِ الظُّهْرِ إِلَى آخِرِ وَقْتِهَا وَتَعْجِيلِ الْعَصْرِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا.

(٥٥٥٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ الْفَارْيَابِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ زِيَادٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبِرْتِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ

(٥٥٥١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥١٨] ومسلم [٧٠٥] والنسائي [٦٠٣] وأحمد [١/ ٢٧٣] والطبراني في الأوسط [٢٣٣٧] والطحاوي [١/ ١٦٠] بلفظه.

(٥٥٥٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٢٠] ومسلم [٧٠٥] وأحمد [١/ ٢٢١] وعبد الرزاق [٤٤٣٦] وابن أبي شيبة [٨٢٢٧] والحميدي [٤٧٠] بلفظه.

يَقُولُ: سَمِعْتُ ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا، قَالَ: قُلْتُ: يا أَبَا الشَّعْثَاءِ، أُرَاهُ أَخَّرَ الظُّهْرَ وَعَجَّلَ الْعَصْرَ، وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ، قَالَ: وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥٥٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ - وَاللَّفْظُ لأَبِي الرَّبِيعِ - قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخِرِّيتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: خَطَبَنَا ابن عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ. فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: الصَّلاَةَ الصَّلاَةَ، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ لاَ يَفْتُرُ الصَّلاَةَ الصَّلاَةَ فَقَالَ: أَتُعَلِّمُنِي السُّنَّةَ لاَ أُمَّ لَكَ؟! ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: فَحَاكَ فِي صَدْرِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَأَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَصَدَّقَ مَقَالَتَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ.

(٥٥٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ: الصَّلاَةَ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلاَةَ، فَسَكَتَ. ثُمَّ قَالَ: الصَّلاَةَ، فَسَكَتَ. ثُمَّ قَالَ: لاَ أُمَّ لَكَ تُعَلِّمُنَا بِالصَّلاَةِ؟! كُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ. وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ الثَّابِتَيْنِ عَنْهُ نَفْيُ الْمَطَرِ وَلاَ نَفْيُ السَّفَرِ، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَحَدِهِمَا أَوْ عَلَى مَا أَوَّلَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، فَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِمَا مَا يَمْنَعُ ذَلِكَ التَّأْوِيلَ. وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ ابن عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ الْجَمْعَ فِي الْمَطَرِ، وَذَلِكَ يُؤَكِّدُ تَأْوِيلَ مَنْ أَوَّلَهُ بِالْمَطَرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٥٥٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٠٥] وأحمد [١/ ٢٥١] وأبو يعلى [٢٥٣١] والطبراني في الكبير [١٢٩١٥] والطيالسي [٢٧٢٠] والمزّي في تهذيبه [٩/ ٣٠٢] والطحاوي [١/ ١٦١] وغيرهم بلفظه وبنحوه.

(٥٥٥٤) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٥٥٥) - أَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ، فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْقَدِيمِ أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي الْمَطَرِ قَبْلَ الشَّفَقِ.

وَأَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنِ ابن عُمَرَ

(٥٥٥٦) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَمَعَ الأُمَرَاءَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ جَمَعَ مَعَهُمْ فِي لَيْلَةِ الْمَطَرِ.

وَرَوَاهُ الْعُمَرِيُّ عَنْ نَافِعٍ فَقَالَ: قَبْلَ الشَّفَقِ.

(٥٥٥٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّ أَبَاهُ عُرْوَةَ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وأَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيَّ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ إِذَا جَمَعُوا بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ وَلاَ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ.

(٥٥٥٨) - وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الآخِرَةِ إِذَا كَانَ الْمَطَرُ، وَإِنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَأَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَشْيَخَةَ ذَلِكَ الزَّمَانِ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَهُمْ وَلاَ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ.

٧٩٥- باب ذِكْرِ الأَثَرِ الَّذِي رُوِيَ فِي أَنَّ الْجَمْعَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ مِنَ الْكَبَائِرِ مَعَ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ أَخْبَارُ الْمَوَاقِيتِ

(٥٥٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٥٥٥٥) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه انقطاع وجهالة. فقول الشافعي: (أخبرنا بعض أصحابنا!!) لا ندري مَن يكون؟!

(٥٥٥٦) [صحيح]: أخرجه مالك [٣٣١] وعنه المؤلف. وعبد الرزاق [٤٤٣٨] وسنده صحيح.

(٥٥٥٧) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل إلى هشام بن عروة الإمام.

(٥٥٥٨) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل إلى موسى بن عقبة ذلك الإمام.

(٥٥٥٩) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٨٢٥٣] وسنده صحيح. لكن أعله المؤلف بكون أبي العالية لم يسمع من عمر!! وتبعه الزيلعي في نصب الراية [٢/ ١٣٢] !! والحق أنه أدركه وسمع منه وشافهه وقد ثبت عنه أنه قال: (قرأتُ القرآن على عمر ثلاث مرات) وهذا أثر صحيح. صححه الحافظ في الإصابة [٢/ ٥١٤] وأخرجه=

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: جَمْعُ الصَّلاَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ مِنَ الْكَبَائِرِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي سُنَنِ حَرْمَلَةَ: الْعُذْرُ يَكُونُ بِالسَّفَرِ وَالْمَطَرِ، وَلَيْسَ هَذَا بِثَابِتٍ عَنْ عُمَرَ، هُوَ مُرْسَلٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ، وَالإِسْنَادُ الْمَشْهُورُ لِهَذَا الأَثَرِ مَا ذَكَرْنَا وَهُوَ مُرْسَلٌ.

أَبُو الْعَالِيَةِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ ﷺ.

وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ قَدْ أَشَارَ الشَّافِعِيُّ إِلَى مَتْنِهِ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ

(٥٥٦٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّمْجَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ صُبَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ- يَعْنِي: الْعَدَوِيَّ- أَنَّ عُمَرَ ﷺ كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ لَهُ: ثَلاَثٌ مِنَ الْكَبَائِرِ: الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ إِلاَّ مِنْ عُذْرٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَالنُّهْبَى.

أَبُو قَتَادَةَ الْعَدَوِيُّ أَدْرَكَ عُمَرَ ﷺ؛ فَإِنْ كَانَ شَهِدَهُ كَتَبَ فَهُوَ مَوْصُولٌ، وَإِلاَّ فَهُوَ إِذَا انْضَمَّ إِلَى الأَوَّلِ صَارَ قَوِيًّا، وَقَدْ رُوِيَ فِيهِ حَدِيثٌ مَوْصُولٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

(٥٥٦١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَنَشٍ عَنْ

=ابن عساكر في تاريخه [١٨/ ١٦٩] وراجع جامع التحصيل [١/ ١٧٥] لكن في سند المؤلف عنعنة سعيد وشيخه!! غير أن ابن أبي شيبة رواه من طريق آخر بسندٍ ضعيف. وله شاهد سيأتي. فالأثر ثابت بلا شك.

(٥٥٦٠) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٢٠٣٥] وسنده صحيح متصل.

(٥٥٦١) [باطل]: أخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ [٢٤٥] والترمذي [١٨٨] والحاكم [١/ ٤٠٩] والدارقطني [١/ ٣٩٥] والطبراني في الكبير [١١٥٤٠] وأبو يعلى [٢٧٥١] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٩٨] وابن حبان في المجروحين [١/ ٢٤٣] وفي سنده الحسين بن قيس المعروف بـ(حنش!!) ذلك المتروك الهالك. كذبه أحمد. وقال البخاري: (أحاديثه منكرة جدًا) ونحوه قال أبو حاتم والجوزجاني ومسلم وغيرهم. ويقول العقيلي عن هذا الحديث في الضعفاء [١/ ٢٨٨]: (ليس له أصل!!) وراجع الفوائد المجموعة [ص ١٥] وتذكرة الموضوعات [ص ٢٨٤] والسلسلة الضعيفة [٤٥٨١] ونصب الراية [٢/ ١٣٢] للحافظ الزيلعي.

عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَمْعٌ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ مِنَ الْكَبَائِرِ». لَفْظُ حَدِيثِ نُعَيْمٍ.

وَفِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ: «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكَبَائِرِ».

تَفَرَّدَ بِهِ حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ أَبُو عَلِيٍّ الرَّحَبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِحَنَشٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ لاَ يُحْتَجُّ بِخَبَرِهِ.

كِتَابُ الْجُمُعَةِ

قَالَ اللهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجُمُعَة: الآية ٩] وَقَالَ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البُرُوج: الآية ٣].

(٥٥٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البُرُوج: الآية ٣] قَالَ: الشَّاهِدُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْمَشْهُودُ يَوْمَ عَرَفَةَ.

(٥٥٦٣) - وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلاءً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابن جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ وَيُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ يُحَدِّثَانِ عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

أَمَّا عَلِيٌّ فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَمَّا يُونُسُ فَلَمْ يَعْدُ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البُرُوج: الآية ٣] قَالَ: الشَّاهِدُ يَوْمُ عَرَفَةَ وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَالْمَشْهُودُ هُوَ الْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ.

(٥٥٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَزَّازُ بِالطَّابِرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَالْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ**».

(٥٥٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ

(٥٥٦٢) [قوي]: أخرجه بن جرير في تفسيره [١٢/ ٥٢٠] وابن مردويه في تفسيره كما في الدر المنثور [٨/ ٤٦٢] والمؤلف في الشعب [٢٩٦٥] وفي فضائل الأوقات [١٧٦] موقوفًا. وسنده قوي.

(٥٥٦٣) [حسن لغيره]: أخرجه الطبري في تفسيره [٢/ ٥٢٠] وأحمد [٢/ ٢٩٨] والشافعي [٣٦٨] والطبراني في الكبير [٣٤٥٨] وتمام في فوائده [٣٠] وابن عدي في الكامل [٥/ ٧٢] وابن عساكر في تاريخه [١٣/ ٣٠٧] من طرق عن جماعة من الصحابة. وفي بعض أسانيدها هلكى ومتهمون!! لكن بعضها ضعفُها محتمل. بل منها ما هو شرط الحسن أو دونه بقليل. فالحديث حسن بشواهده وطرقه إن شاء الله. وسند المؤلف هنا: منكر ضعيف. فيه علي بن زيد. وهو ليس بذاك.

(٥٥٦٤) [حسن لغيره]: هذا إسناد ضعيف فيه موسى بن عبيدة. وهو ضعيف على زهده وعبادته!! وشيخه تكلموا فيه. وانظر ما قبله.

(٥٥٦٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٣٦] ومسلم [٨٥٥] وغيرهما.

الْسوسِيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ حَدَّثَنِي أَبِي شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ الْمَدَنِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ مِمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ وَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ.

(٥٥٦٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ.

(ح) قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**نَحْنُ الآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَائِدَ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتِ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا هَدَانَا اللَّهُ لَهُ، وَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدِ عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا اللَّفْظِ.

(٥٥٦٧) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ بَحْرٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**نَحْنُ الآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَحَدُهُمَا: بَائِدَ، وَقَالَ الآخَرُ: بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ. فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ وَالنَّاس لَنَا فِيهِ تَبَعٌ الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ حِوَالَةً عَلَى مَا قَبْلَهُ، وَفِي الَّذِي قَبْلَهُ قَالَ: عَلَيْنَا، وَفِي هَذَا قَالَ: عَلَيْهِمْ، كَمَا رُوِّينَا. وَلَمْ يُمَيِّزْ ذَلِكَ، وَلَعَلَّ عَلَيْهِمْ أَصَحُّ لِمُوَافَقَةِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَلَى ذَلِكَ.

(٥٥٦٦) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٥٦٧) [صحيح]: مضى تخريجه.

(٥٥٦٨) - وَلِمَا حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِيُّ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي افْتُرِضَ عَلَيْهِمْ».

(٥٥٦٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ فَالْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٥٥٧٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِنْبَرِهِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَبَادِرُوا بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَصِلُوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالْعَلاَنِيَةِ تُؤْجَرُوا وَتُحْمَدُوا وَتُرْزَقُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فَرِيضَةً مَكْتُوبَةً فِي مَقَامِي هَذَا فِي شَهْرِي هَذَا فِي عَامِي هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ وَجَدَ إِلَيْهَا سَبِيلاً. فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي جُحُودًا بِهَا وَاسْتِخْفَافًا بِهَا وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ فَلاَ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ. وَلاَ بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، أَلاَ وَلاَ صَلاَةَ لَهُ، أَلاَ وَلاَ وُضُوءَ لَهُ، أَلاَ وَلاَ زَكَاةَ لَهُ، أَلاَ وَلاَ حَجَّ لَهُ، أَلاَ وَلاَ بِرَّ لَهُ حَتَّى يَتُوبَ. فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، أَلاَ وَلاَ تُؤَمَّنَّ امْرَأَةٌ رَجُلاً، أَلاَ وَلاَ يَؤُمَّنَّ أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِرًا، أَلاَ وَلاَ يَؤُمَّنَّ فَاجِرٌ مُؤْمِنًا إِلاَّ أَنْ يَقْهَرَهُ بِسُلْطَانٍ يَخَافُ سَيْفَهُ وَسَوْطَهُ».

(٥٥٦٨) [صحيح]: مضى تخريجه.

(٥٥٦٩) [صحيح]: مضى تخريجه في [٥٥٦٥].

(٥٥٧٠) [ضعيف جدًا]: أخرجه ابن ماجه [١٠٨١] وأبو يعلى [١٨٥٦] والقضاعي في الشهاب [٧٢٣] وعبد بن حميد في المنتخب [١١٣٦] والطبراني في الأوسط [١٢٦١] وسنده تالف. وقد مضى تخريجه في الحديث [٥١٣١].

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ الْعَدَوِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ لاَ يُتَابَعُ فِي حَدِيثِهِ؛ قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ.

وَرَوَى كَاتِبُ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبُو يَحْيَى الْوَقَارُ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَعْنَى هَذَا فِي الْجُمُعَةِ وَهُوَ أَيْضًا ضَعِيفٌ.

١- باب التَّشْدِيدِ عَلَى مَنْ تَخَلَّفَ عَنِ الْجُمُعَةِ مِمَّنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ

(٥٥٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالا: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ عَنْ أَخِيهِ زَيْدِ بْنِ سَلاَّمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلاَّمٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مِينَاءَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيِّ عَنْ أَبِي تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ.

(٥٥٧٢) - وَرَوَاهُ أَبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلاَّمٍ عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لاَحِقٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ أَنَّهُ سَمِعَ ابن عَبَّاسٍ وَابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَذَكَرَه بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «**أَوْ لَيَخْتَمَنَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ**».

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدَ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فَذَكَرَهُ.

(٥٥٧٣) - وَخَالَفَهُ هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ أَبَا سَلاَّمٍ حَدَّثَ أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ مِينَاءَ حَدَّثَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَا أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

(٥٥٧١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٦٥] والنسائي [١٣٧٠] والدارمي [١٥٧٠] وأحمد [١/ ٢٣٩] وابن حبان [٢٧٨٥] وابن خزيمة [١٨٥٥] وأبو يعلى [٥٧٤٢] والطبراني في الأوسط [٤٠٦] والطيالسي [١٩٥٢] وغيرهم.

(٥٥٧٢) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٥٧٣) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٥٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ؛ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ لَفْظِ حَدِيثِ أَبَانَ الْعَطَّارِ. وَرِوَايَةُ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَّامٍ عَنْ أَخِيهِ زَيْدٍ أَوْلَى أَنْ تَكُونَ مَحْفُوظَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٥٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ**».

لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ «بُيُوتَهُمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

(٥٥٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ**».

٢- باب مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ

(٥٥٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْرَزِ مُحَمَّدُ بْنُ

(٥٥٧٤) [صحيح]: مضى تخريجه فيما سبق.

(٥٥٧٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٥٢] وأحمد [١/ ٤٠٢] وابن خزيمة [١٨٥٣] وأبو يعلى [٥٣٣٥] والطيالسي [٣١٦] والطبراني في الأوسط [٣٦٣٣] وابن أبي شيبة [٥٥٣٩] وعبد الرزاق [٥١٧٠] بلفظه.

(٥٥٧٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٠٥٢] والترمذي [٥٠٠] والنسائي [١٣٦٩] وابن ماجه [١١٢٥] والدارمي [١٥٧١] وأحمد [٣/ ٣٣٢] وابن حبان [٢٧٨٦] وابن خزيمة [١٨٥٦] والحاكم [١/ ٤١٥] وأبو يعلى [١٦٠٠] وابن راهويه [٤٦٤] وابن الجارود [٢٨٨] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٩٧٦] وسنده حسن. وله بعض الطرق والشواهد الأخرى فهو بها صحيح ثابت.

(٥٥٧٧) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [١٧٢١] وابن الجارود [٢٨٧] وأبو داود [٣٤٢] والنسائي [١٣٧١] وابن حبان [١٢٢٠] وأبو نعيم في الحلية [٨/ ٣٢٢] وسنده صحيح متصل حجة.

عُمَرَ بْنِ جَمِيلٍ الأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ التِّرْمِذِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ الْمِصْرِيُّ مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الْقِتْبَانِيُّ حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ ﵂ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ، وَعَلَى مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ الْغُسْلُ**».

(٥٥٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ - يَعْنِي: ابن سُفْيَانَ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلاَّ أَرْبَعَةٍ عَبْدٍ مَمْلُوكٍ، أَوِ امْرَأَةٍ، أَوْ صَبِيٍّ، أَوْ مَرِيضٍ**». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَرَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ العِجْلِيُّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ فَوَصَلَهُ بِذِكْرِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ فِيهِ وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، فَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ الْعَبَّاسِ أَيْضًا عَنْ إِسْحَاقَ دُونَ ذِكْرِ أَبِي مُوسَى فِيهِ.

(٥٥٧٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطْمِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً مِنْ بَنِي وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِلاَّ امْرَأَةٍ أَوْ صَبِيٍّ، أَوْ مَمْلُوكٍ**».

(٥٥٧٨) [قوي]: أخرجه أبو داود [١٠٦٧] وعنه المؤلف. والحاكم [١/ ٤٢٥] والطبراني في الكبير [١٢٥٧] وفي الأوسط [٧٧١٠] والدارقطني [٢/ ٣] والمؤلف في فضائل الأوقات [١/ ٤٨١] والضياء في المختارة [ق ٢١/ ١] كما في الإرواء [٣/ ٥٤] وابن أبي شيبة [١/ ٢٠٧] وأبو نعيم في أخبار أصبهان [٢/ ٢٩٥] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ١٥٨] والسهمي في تاريخه [١/ ١٥٠] وابن منده في المعرفة [١/ ٢٧٧] والعقيلي والحاكم الكبير كما في التلخيص [٢/ ٦٥] من طرق عن جماعة من الصحابة وسند المؤلف قوي. وقد أعله جماعة بكون طارق بن شهاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه!! كذا قال أبو داود وأبو حاتم كما في جامع التحصيل [١/ ٢٠٠]!! وهذا لو سلَّمناه !! فحديثه حينئذٍ من مراسيل الصحابة. وهو مقبول عندهم. كما يقول الحافظ في الإصابة [٣/ ٥١٠] وأيضًا فله طرق أخرى كما أشرنا إليها قبلُ. فالحديث صحيح ولا مراء في ذلك. وراجع الإرواء [٣/ ٥٤] والتلخيص [٢/ ٦٥] للحافظ.

(٥٥٧٩) [صحيح لغيره]: أخرجه الشافعي [٢٥٨] وابن منده في المعرفة [١/ ٢٧٧] من هذا الطريق. فيه شيخ الشافعي إبراهيم بن أبي يحيى، وشيخه مجهول الصفة!! ومحمد بن كعب يجوز أن يكون سمعه من تابعي مثله!! لكن له شواهد وطرق أخرى. راجع ما قبله.

٣- باب وُجُوبِ الْجُمُعَةِ عَلَى مَنْ كَانَ خَارِجَ الْمِصْرِ فِي مَوْضِعٍ يَبْلُغُهُ النِّدَاءُ

(٥٥٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو- يَعْنِي ابن الْحَارِثِ- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَمِنَ الْعَوَالِي.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابن وَهْبٍ.

(٥٥٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ نَبِيهٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ»

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ عَنْ سُفْيَانَ مَقْصُورًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو لَمْ يَذْكُرُوا النَّبِيَّ ﷺ وَإِنَّمَا أَسْنَدَهُ قَبِيصَةُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ مِنَ الثِّقَاتِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ هَذَا هُوَ الطَّائِفِيُّ ثِقَةٌ وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

(٥٥٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا

(٥٥٨٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٦٠] ومسلم [٨٤٧] وغيرهما.

(٥٥٨١) [منكر]: أخرجه أبو داود [١٠٥٦] وعنه المؤلف. والدارقطني [٢/ ٦] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٩٩] وأبو نعيم في الحلية [٧/ ١٠٤] والخطيب في الموضح [٦/ ٧] وابن أخي ميمي في الفوائد المنتقاة [٤/ ٩١/ ٢] كما في الإرواء [٣/ ٥٨] من حديث عبد الله بن عمرو. وسند المؤلف فيه ثلاث علل. الأولى: أبو سلمة بن نَبِيه نكرة لا يُعرف!! لم يرو عنه سوى محمد بن سعيد وحده!! ولم يوثقه أحد من أهل الأرض!! والثانية: عبد الله بن هارون فهو مجهول لم يرو عنه سوى مجهول!! والثالثة: ترجيح وقفه. قال أبو داود (روى هذا الحديث جماعة عن سفيان مقصورًا على عبد الله بن عمرو، ولم يذكروا النبي صلى الله عليه وسلم. وإنما أسنده قبيصة) قلتُ: قبيصة بن عقبة قوي متماسك إلا في سفيان!! فهو يهم عنه كثيرًا ولا يُتقن حديثه؛ لكونه سمع منه صغيرًا. وقد رواه ابن مهدي عن سفيان موقوفًا أخرجه البخاري في تاريخه [١/ ٩٣] بسند صحيح وللمرفوع طريق أخرى سيذكرها المؤلف. وسندها منكر أيضًا. وله طريق أخرى. وفيه محمد بن الفضل بن عطية ذلك الكذاب الثالف !! وبالجملة فلا يصح هذا الحديث مرفوعًا أبدًا. والصحيح كونه موقوفًا وراجع الإرواء [٣/ ٦٠] فقد حسَّنه الشيخ!! وانظر التلخيص [٢/ ٦٦].

(٥٥٨٢) [منكر]: أخرجه الدارقطني [٢/ ٦] وعنه المؤلف. وسنده منكر. فيه زهير بن محمد المروزي. وهو متماسك إلا في رواية أهل الشام عنه. فهناك تكثر المناكير والغرائب !! بل قال أحمد: (كأن زهيرًا الذي يروي=

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ**».

هَكَذَا ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مَرْفُوعًا. وَرُوِيَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ عَمْرٍو كَذَلِكَ مَرْفُوعًا.

(٥٥٨٣) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ هُوَ ابن مُسْلِمٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّمَا تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ، فَمَنْ سَمِعَهُ فَلَمْ يَأْتِهِ فَقَدْ عَصَى رَبَّهُ. وَهَذَا مَوْقُوفٌ.

(٥٥٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ**».

تَابَعَهُ قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ عَنْ شُعْبَةَ فِي رَفْعِهِ وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ وَخَالَفَهُمَا غَيْرُهُمَا مِنَ الثِّقَاتِ.

(٥٥٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ بِطُوسٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَوْذَبٍ الْمُقْرِئُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

=عنه الشاميون آخر!!) قلتُ: ورواه عنه الوليد بن مسلم وهو شامي معروف. وأيضًا فقد اختلف فيه على الوليد!! فرواه عنه هشام بن خالد كما هنا مرفوعًا. وخالفه موسى بن عامر!! فرواه عنه موقوفًا كما سيأتي - والراجح عندي هو الرواية المرفوعة مع نكارتهالأن هشام صدوق متماسك لم يغمزه أحد. وموسى له إفرادات وأوهام في حديثه. فرواية هشام أرجح منه دون شك. والذي يظهر أن هذا الاختلاف في الرفع والوقف من زهير بن محمد نفسه!! لما ذكرناه عنه آنفًا.

(٥٥٨٣) [**صحيح لغيره**]: هذا إسناد ضعيف. فيه زهير الماضي في الذي قبله لكن للحديث طريق آخر أخرجه البخاري في تاريخه [١/ ٩٣] بسندٍ صحيح.

(٥٥٨٤) [**صحيح**]: مضى تخريجه مستفاضًا في الحديث [٤٩٤٠].

(٥٥٨٥) [**صحيح**]: هذا إسناد صحيح موقوفًا. وقد أخرجه الطبراني في الكبير [١٢٣٤٤] بسندٍ ضعيف. وسند المؤلف طود شامخ!!

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلاَ صَلاَةَ لَهُ إِلاَّ مِنْ عُذْرٍ.

فَذَكَرُوهُ مَوْقُوفًا عَنِ ابن عَبَّاسٍ. وَرَوَاهُ مَغْرَاءُ الْعَبْدِيُّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ مَرْفُوعًا.

(٥٥٨٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلاَ صَلاَةَ لَهُ**».

(٥٥٨٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ مَرْفُوعًا وَرُوِيَ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا.

(٥٥٨٨) - أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَارِغًا صَحِيحًا فَلَمْ يُجِبْ فَلاَ صَلاَةَ لَهُ**».

(٥٥٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا

(٥٥٨٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٩٤٠].

(٥٥٨٧) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٥٨٨) [صحيح موقوف]: أخرجه الدينوري في المجالسة [١/ ٢٨٣] وأبو نعيم في أخبار أصبهان [٢/ ٣٤٢] وسنده صحيح لولا أن أبا بكر بن عياش ساء حفظه لما شاخ!! لكن قال الألباني في الإرواء: [٢/ ٣٣٨]: (وقد تابعه مسعر... وقيس بن الربيع عند البزار...) قلتُ: أما متابعة مسعر فقد أخرجها المؤلف ولكنها موقوفة!! فلا أدري ما هذا!! ولعله قد اختلف على مسعر في سنده!! وأما قيس بن الربيع.. فقد تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه!! وقد خالفه هو وابن عياش: زائدة بن قدامة ذلك الحافظ الجبل!! فرواه عن أبي حصين بإسناده موقوفًا - وسيأتي - إلا أنه قال: (عن أبي بكر بن أبي بردة!!) قال المؤلف: (ولا أراه إلا وهمًا) وصدق في ذلك ولعله من زيد بن الحباب فقد كان يخطئ مع ثقته وإتقانه وحفظه. وعليه فالذي يظهر أن هذا الحديث غير محفوظ مرفوعًا من رواية أبي موسى الأشعري. وأن الصواب وقفه. وقد تابع زائدة مسعر بن كرام على وقفه كما سيأتي. ومسعر لا يُسئل عنه!!

(٥٥٨٩) [صحيح]: هذا إسناد صحيح موقوفًا.

مُحَمَّدُ بْنُ رُبْحٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلاَ صَلاَةَ لَهُ إِلاَّ مِنْ عُذْرٍ. مَوْقُوفٌ.

(٥٥٩٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَصِينٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ الأَذَانَ فَارِغًا صَحِيحًا ثُمَّ لَمْ يُجِبْ فَلاَ صَلاَةَ لَهُ». كَذَا قَالَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ وَلاَ أُرَاهُ إِلاَّ وَهْمًا.

(٥٥٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: لاَ صَلاَةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ قِيلَ وَمَنْ جَارُ الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: مَنْ أَسْمَعَهُ الْمُنَادِي.

(٥٥٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ.

٤- باب مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ مِنْ أَبْعَدَ مِنْ ذَلِكَ اخْتِيَارًا

يُذْكَرُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي مِنَ الزَّاوِيَةِ عَلَى فَرْسَخَيْنِ مِنَ الْبَصْرَةِ يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ وَأَحْيَانًا لاَ يَشْهَدُهَا.

(٥٥٩٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَدْ كَانَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَكُونَانِ بِالشَّجَرَةِ عَلَى أَقَلَّ مِنْ سِتَّةِ أَمْيَالٍ فَيَشْهَدَانِ الْجُمُعَةَ وَيَدَعَانِهَا.

(٥٥٩٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح موقوفًا. لكن وقع في سنده وهمًا. فقوله: (عن أبي بكر بن أبي بردة!!) خطأ ظاهر. والصواب: (عن أبي بردة) كما مرَّ في الروايات السالفة. وهذا الخطأ أراه من زيد بن الحباب. فهو مع ثقته كانت له أوهام.

(٥٥٩١) [ضعيف]: مضى تخريجه في الحديث [٤٩٤٢].

(٥٥٩٢) [ضعيف]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٣٠] وعنه المؤلف وسنده تالف البتة. فيه ذلك الجهمي الخاسر إبراهيم بن محمد الأسلمي!! وقد مَلِلْنا هذا الرجل!! والحمد لله فلم ينفرد به!! فقد تابعه أبو خالد الأحمر عن عبد الله بن يزيد عن سعيد به. أخرجه ابن أبي شيبة [٥٠٧٥] وأبو خالد الأحمر صدوق في حفظه شيء!! وقد ضعفه بعضهم.

(٥٥٩٣) [صحيح]: هذا سند صحيح عن الشافعي وهو في كتابه الأم [١/ ٣٣٠].

قَالَ: وَيُرْوَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ كَانَ عَلَى مِيلَيْنِ مِنَ الطَّائِفِ فَيَشْهَدُ الْجُمُعَةَ وَيَدَعُهَا.

(٥٥٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابن لَهِيعَةَ عَنِ ابن أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الأَعْرَجِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَأْتِي الْجُمُعَةَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ يَمْشِي وَهُوَ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ.

(٥٥٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - هُوَ ابن مُسْلِمٍ - أَخْبَرَنِي سَبْرَةُ بْنُ الْعَلاَءِ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ أَهْلَ ذِي الْحُلَيْفَةِ كَانُوا يَجْمَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَذَلِكَ عَلَى مَسِيرِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ.

(٥٥٩٦) - قَالَ وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ أَخْبَرَنِي الأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ مِنًى يَحْضُرُونَ الْجُمُعَةَ بِمَكَّةَ.

(٥٥٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ثَابِتِ بْنِ مِشْحَلٍ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ بِالشَّجَرَةِ فَتَحْضُرُ الْجُمُعَةُ فَلاَ يَنْزِلُ إِلَيْهَا وَعِنْدَهُ دَوَابُّ.

(٥٥٩٤) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [٥١٦٠] بنحوه. وفي سند المؤلف القاضي ابن لهيعة وهو كافٍ في سقوط هذا الأثر!! وسنده عند عبد الرزاق فيه مُبْهم!! فيقوي أحدهما الآخر إن شاء الله. ثم تأملتُ: فوجدته ضعيفًا ولا تصلح الجهالة العينية في التقوية أبدًا.

(٥٥٩٥) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٠٨٦] وعبد الرزاق [٥١٥١] وفي سند المؤلف: سبرة بن العلاء!! ولم أعرفه!! ولم أجده في شيوخ الوليد بن مسلم. ولا في تلاميذ الزهري!! ثم تبيَّنَ لي أنه لعله يكون هو عبد الله بن العلاء. فهو الذي يروي عن الزهري. وعنه الوليد بن مسلم. فإن كان هو فالإسناد حسن. وإن لم يكنه فقد صحَّ الأثر من طريق عبد الرزاق. وابن أبي شيبة بالسند الصحيح العالي.

(٥٥٩٦) [حسن]: هذا إسناد حسن. فيه موسى بن عامر الراوي عن الوليد بن مسلم. وهو صدوق الراوية ما لم يخالف.

(٥٥٩٧) [ضعيف]: أخرجه البخاري في تاريخه [٢/ ١٦٨] وعنه المؤلف وسنده ضعيف. فيه ثابت بن مشحل. لم يرو عنه سوى فليح وحده!! ولم يوثقه سوى ابن حبان !! فهو مجهول الجهالتين !! راجع الجرح والتعديل [٢/ ٤٥٧].

قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النُّزُولَ كَانَ لِلِاخْتِيَارِ وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّ مَنْ أَوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى أَهْلِهِ عِنْدَ انْصِرَافِهِ فَعَلَيْهِ الْحُضُورُ.

(٥٥٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْخِضْرِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مِنْ كِتَابِهِ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ ثُمَّ مَاتَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن مَهْدِيٍّ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: إِنَّمَا الْغُسْلُ عَلَى مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ وَالْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ يَأْتِي أَهْلَهُ.

(٥٥٩٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو- وَهُوَ الأَوْزَاعِيُّ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ أَمَرَ أَهْلَ ذِي الْحُلَيْفَةِ بِحُضُورِ الْجُمُعَةِ بِالْمَدِينَةِ فَكَانُوا يُجَمِّعُونَ بِهَا.

(٥٦٠٠) - قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلَهُ. قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لأَبِي عَمْرٍو عَلَى مَنْ تَجِبُ الْجُمُعَةُ؟ قَالَ: عَلَى مَنْ أَوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى أَهْلِهِ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنْهَا. كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقُولُ ذَلِكَ.

(٥٦٠١) - قَالَ الْوَلِيدُ: وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ: الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ آبَ إِلَى أَهْلِهِ، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: يَا أَهْلَ قُرَدَا يَا أَهْلَ رَاكِيَةَ وَأَقَاصِي الْغُوطَةِ وَأَدَانِي الثَّنِيَّةِ: الْجُمُعَةُ الْجُمُعَةُ.

وَقَدْ رُوِيَ فِي حَدِيثٍ مُسْنَدٍ إِلاَّ أَنَّهُ ضَعِيفٌ بِمَرَّةٍ ذَكَرْنَاهُ لِيُعْرَفَ إِسْنَادُهُ.

(٥٦٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(٥٥٩٨) [حسن]: هذا إسناد حسن. وخالد بن عبد الرحمن صدوق لا بأس ما لم يخالف. وقد وصفوه بكونه يُخطئ. فيؤخذ بخطئه حين المخالفة.

(٥٥٩٩) [حسن]: هذا إسناد حسن. رجاله ثقات أئمة سوى موسى بن عامر. الراوي عن الوليد بن مسلم. وهو صدوق لا بأس به.

(٥٦٠٠) [صحيح]: هذا سند صحيح إلى الأوزاعي فقط. أما روايته عن عمر بن عبد العزيز فهي منقطعة. وأما حكايته عن ابن عمر!! فكذلك أيضًا.

(٥٦٠١) [ضعيف]: هذا سند ضعيف مطرح. فيه علل: منها عنعنة الوليد بن مسلم وهو يدلس ثم إن شيخه إسماعيل ابن رافع ضعيف بالاتفاق عندهم.

(٥٦٠٢) [منكر]: هذا إسناد تالف البتة. وفيه علتان:

الأولى: فيه معارك بن عباد. قال أبو حاتم: (أحاديثه منكرة) وقال أبو زرعة: (واهي الحديث) وضعفه=

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنِ الْمُعَارِكِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّيْلَ يَأْوِيهِ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيَشْهَدِ الْجُمُعَةَ».

تَفَرَّدَ بِهِ مُعَارِكُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: مُعَارِكٌ لاَ أَعْرِفُهُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ أَبُو عَبَّادٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ مَتْرُوكٌ.

٥- باب الْعَدَدِ الَّذِينَ إِذَا كَانُوا فِي قَرْيَةٍ وَجَبَتْ عَلَيْهِمُ الْجُمُعَةُ

(٥٦٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ: قُرِئَ عَلَى أَبِي قِلاَبَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيِّ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجَاءُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ بَعْدَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ بِالْمَدِينَةِ جُمُعَةُ الْبَحْرَيْنِ بِجُوَاثَا. قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى عَبْدِ الْقَيْسِ.

(٥٦٠٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ- فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجُوَاثَا مِنَ الْبَحْرَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي عَامِرٍ.

=الجميع وطرحوه.

والثانية: شيخه عبد الله بن سعيد. يقول عنه أحمد: (منكر الحديث متروك الحديث) وقال ابن معين: (لا يُكتب حديثه. ليس بشيء!!) وقال البخاري: (تركوه) وتركه جماعة. وضعفه آخرون. فمثله ساقط الرواية وأين هو من أبيه وحده؟! وقد قال المناوي عن هذا الحديث في كتابه فيض القدير: [٦/ ١٨١]: (عدَّه ابن الجوزي من الأحاديث الواهية... وقال الذهبي في المهذب: هذا الحديث ضعيف بمرة) قلتُ: وضعفه الإمام الألباني جدًا. كما في السلسلة الضعيفة [٤٦٢٣].

(٥٦٠٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٥٢] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٦٢٣] وابن خزيمة [١٧٢٥] وابن أبي شيبة [٣٥٩٦٦] والطبراني في الكبير [١٢٩٥٧] عن ابن عباس. وله شاهد عن أبي هريرة عند الإمام النسائي في سننه الكبرى [١٦٥٥].

(٥٦٠٤) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٦٠٥) - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلاَءً وَقِرَاءَةً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابن إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ قَائِدَ أَبِي حِينَ كُفَّ بَصَرُهُ فَإِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ فَسَمِعَ الأَذَانَ بِهَا اسْتَغْفَرَ لأَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ. فَمَكَثْتُ حِينًا أَسْمَعُ ذَلِكَ مِنْهُ فَقُلْتُ: إِنَّ عَجْزًا أَنْ لاَ أَسْأَلَهُ عَنْ هَذَا فَخَرَجْتُ بِهِ كَمَا كُنْتُ أَخْرُجُ فَلَمَّا سَمِعَ الأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ أَرَأَيْتَ اسْتِغْفَارَكَ لأَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ كُلَّمَا سَمِعْتَ الأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ كَانَ أَسْعَدُ أَوَّلَ مَنْ جَمَّعَ بِنَا بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَزْمٍ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ فِي نَقِيعٍ يُقَالُ لَهُ الْخَضَمَاتُ قُلْتُ: وَكَمْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ رَجُلاً.

(٥٦٠٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ وَكَانَ قَائِدَ أَبِيهِ بَعْدَمَا ذَهَبَ بَصَرُهُ عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَرَحَّمَ لأَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ تَرَحَّمْتَ لأَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ: لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ جَمَّعَ بِنَا فِي هَزْمِ النَّبِيتِ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ فِي نَقِيعٍ يُقَالُ لَهُ الْخَضِمَاتُ. قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ قَالَ: أَرْبَعُونَ.

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ ابن إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ كَمَا قَالَ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ إِذَا ذَكَرَ سَمَاعَهُ فِي الرِّوَايَةِ وَكَانَ الرَّاوِي ثِقَةً اسْتَقَامَ الإِسْنَادُ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنُ الإِسْنَادِ صَحِيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ فِيهِ حَدِيثٌ آخَرُ لاَ يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ

(٥٦٠٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ

(٥٦٠٥) [حسن]: أخرجه ابن ماجه [١٠٨٢] وابن حبان [٧٠١٣] والحاكم [١/ ٤١٧] والطبراني في الكبير [٩٠٠] وابن الجارود [٢٩١] وابن خزيمة [١٧٢٤] وأبو داود [١٠٦٩] والدارقطني [٢/ ٥] وابن أبي شيبة [٣٥٧٤٦] وابن الجارود [٢٩١] والمزي في تهذيبه [٢٤/ ٥٠٢] وابن عساكر في تاريخه [٥٠/ ١٨٦] وسنده حسن رائق. وابن إسحاق قد صرَّح بالتحديث كما ترى.

(٥٦٠٦) [حسن]: انظر قبله.

(٥٦٠٧) [ضعيف]: هذا إسناد لا يستقيم أبدًا. فيه عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي. قال النسائي: (ليس بثقة) وفي حديثه مناكير كما يقول أبو نعيم. راجع لسان الميزان [٤/ ٣٤] والمجروحين [٢/ ١٢٨] لابن حبان وشيخه خصيف بن عبد الرحمن سيئ الحفظ مطروح الرواية.

حَيَّانَ - يُعْرَفُ بِأَبِي الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ خَالِدٍ الْبَالِسِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ فِي كُلِّ ثَلاَثَةٍ إِمَامًا، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ جُمُعَةٌ وَفِطْرٌ وَأَضْحًى، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ. وَكَذَلِكَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْقُرَشِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَالاِعْتِمَادُ عَلَى مَا مَضَى وَعَلَى مَا يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٥٦٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: كُلُّ قَرْيَةٍ فِيهَا أَرْبَعُونَ رَجُلاً فَعَلَيْهِمُ الْجُمُعَةُ.

(٥٦٠٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الثِّقَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْمِيَاهِ فِيمَا بَيْنَ الشَّامِ إِلَى مَكَّةَ جَمِّعُوا إِذَا بَلَغْتُمْ أَرْبَعِينَ.

(٥٦١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْحَلَبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَلَبِيُّ يَعْنِي عُبَيْدَ بْنَ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ - يَعْنِي: الرَّقِّيَّ - قَالَ: أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِذَا بَلَغَ أَهْلُ الْقَرْيَةِ أَرْبَعِينَ رَجُلاً فَلْيُجَمِّعُوا.

(٥٦١١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(٥٦٠٨) [ضعيف جدًا]: أخرجه الشافعي [٢٥٩] وعنه المؤلف وسنده هابط!! فيه إبراهيم بن محمد - شيخ الشافعي - ذلك الهالك المتروك. كان مشهورًا بالعلم. لكن حديثه لا يساوي فلسًا!! وقد كذبه جماعة.

(٥٦٠٩) [ضعيف]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٢٨] وعنه المؤلف وسنده ضعيف. وقول الشافعي: (أخبرني الثقة!!) مما لا نعرفه؟! وربما يكون ثقة عند الشافعي، لكنه كذابًا عند غيره!! وقد وجدنا الشافعي في بعض الأوقات يطلق هذا الإبهام ويريد به إبراهيم بن أبي يحيى ذلك الخاسر السابق ذكره!! ويطلقه ويريد به مسلم بن خالد الزنجي ذلك الضعيف المعروف. ويطلقه ويريد به سفيان بن عيينة!! لكن الله لم يطلعنا على الغيب. فالواجب علينا التوقف في تعيين المراد. لكن لا نقبل حديث غير الثقة المعروف. فاعلم هذا.

(٥٦١٠) [ضعيف]: هذا إسناد قابل للتحسين. فيه عبيد بن هشام وهو صدوق لكنه تغير في آخر عمره حتى صار يتلقَّن!! ولا ندري أحدَّث به قبل التلقين أم لا؟.

(٥٦١١) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إلى معاوية بن صالح.

إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ- يَعْنِي ابن صَالِحٍ- قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَيُّمَا قَرْيَةٍ اجْتَمَعَ فِيهَا خَمْسُونَ رَجُلاً فَلْيَؤُمَّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ، وَلْيَخْطُبْ عَلَيْهِمْ وَلْيُصَلِّ بِهِمُ الْجُمُعَةَ.

(٥٦١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ فَقَالَ: كُلُّ مَدِينَةٍ أَوْ قَرْيَةٍ فِيهَا جَمَاعَةٌ وَعَلَيْهِمْ أَمِيرٌ أُمِرُوا بِالْجُمُعَةِ. فَلْيُجَمِّعْ بِهِمْ فَإِنَّ أَهْلَ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ وَمَدَائِنَ مِصْرَ وَمَدَائِنَ سَوَاحِلِهَا كَانُوا يُجَمِّعُونَ الْجُمُعَةَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنهما بِأَمْرِهِمَا وَفِيهَا رِجَالٌ مِنَ الصَّحَابَةِ.

(٥٦١٣) - وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي شَيْبَانُ. حَدَّثَنِي مَوْلًى لآلِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنِ الْقُرَى الَّتِي بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ مَا تَرَى فِي الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ أَمِيرٌ فَلْيُجَمِّعْ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَتْ قَرْيَةٌ لاَصِقَةٌ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ جَمَّعُوا.

(٥٦١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَرْدَسْتَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رضي الله عنه إِلَى عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ انْظُرْ كُلَّ قَرْيَةٍ أَهْلِ قَرَارٍ لَيْسُوا هُمْ بِأَهْلِ عَمُودٍ يَنْتَقِلُونَ فَأَمِّرْ عَلَيْهِمْ أَمِيرًا، ثُمَّ مُرْهُ فَلْيُجَمِّعْ بِهِمْ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالأَشْبَهُ بِأَقَاوِيلِ السَّلَفِ وَأَفْعَالِهِمْ فِي إِقَامَةِ الْجُمُعَةِ فِي الْقُرَى الَّتِي أَهْلُهَا أَهْلُ قَرَارٍ لَيْسُوا بِأَهْلِ عَمُودٍ يَنْتَقِلُونَ أَنَّ ذَلِكَ مُرَادُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه بِمَا:

(٥٦١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(٥٦١٢) [حسن]: هذا إسناد حسن إلى الليث بن سعد. فأبو عامر الراوي عن الوليد. صدوق متماسك. إلا عند المخالفة.

(٥٦١٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه جهالة هذا المولى!! الذي يروي عنه شيبان النحوي. ولم نُؤمَر بالتعبُّد بحديث المجاهيل والأغمار!!.

(٥٦١٤) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٠٦٩] وسند المؤلف فيه عبد الله بن الوليد العدني وهو متكلَّم فيه. لكن سند ابن أبي شيبة صحيح.

(٥٦١٥) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٥١٧٥] و[٥١٧٧] وابن أبي شيبة [٥٠٥٩] وابن الجعد [٢٩٩٠] وابن عدي [١/ ٢٩٠] وأبو عبيد كما في عمدة القاري [٦/ ٢٨٩] وسنده صحيح. وصححه الحافظ في الفتح [٢/ ٤٥٧].

عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: لاَ جُمُعَةَ وَلاَ تَشْرِيقَ إِلاَّ فِي مِصْرٍ جَامِعٍ.

(٥٦١٦) - وَأَمَّا الَّذِي أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ عَطِيَّةَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعِيدٍ التُّجِيبِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ الدَّوْسِيَّةِ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ قَرْيَةٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا إِلاَّ أَرْبَعَةٌ**». يَعْنِي بِالْقُرَى: الْمَدائِنَ.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنِ الْمُوَقَّرِيِّ وَالْحَكَمِ الأَيْلِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: لاَ يَصِحُّ هَذَا عَنِ الزُّهْرِيِّ كُلُّ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ مَتْرُوكٌ وَالزُّهْرِيُّ لاَ يَصِحُّ سَمَاعُهُ مِنَ الدَّوْسِيَّةِ.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ عَنِ التُّجِيبِيِّ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَيْلِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ كَذَلِكَ؛ قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى عَنْ بَقِيَّةَ:

(٥٦١٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا ابن سَلْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفَّى حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعِيدٍ التُّجِيبِيُّ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ الدَّوْسِيَّةِ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ قَرْيَةٍ فِيهَا إِمَامٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا إِلاَّ أَرْبَعَةً**». حَتَّى ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ ثَلاَثَةً.

الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَتْرُوكٌ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى ضَعِيفٌ وَلاَ يَصِحُّ هَذَا عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ فِي الْخَمْسِينَ لاَ يَصِحُّ إِسْنَادُهُ. وَيُذْكَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ

(٥٦١٦) [باطل]: أخرجه الدارقطني [٢/ ٧] وعنه المؤلف. وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٣٤٠١] وابن عدي في الكامل [٢/ ٢٠٤] وابن منده في المعرفة [٢/ ٣٥٨] وسنده منكر لا يصح. وفيه علتان. الأولى: معاوية بن يحيى الصدفي تكلموا فيه حتى أسقطوه. وتكثر في روايته المناكير!! وشيخه معاوية بن سعيد. روى عنه جماعة ولم يوثقه سوى ابن حبان وحده!! فالظاهر أنه صدوق. لكن يقول الدارقطني: (كل من رواه عن الزهري متروك!!) فلعله لم يقصده هو!! وقد تابعه الحكم بن عبد الله الأيلي عن الزهري - **وسيأتي** - والحكم هالك ساقط كذبه جماعة كما في اللسان [٢/ ٣٣٣] وقد تابعه أيضًا: الوليد بن محمد الموقري **عن الزهري** به. أخرجه الدارقطني [٢/ ٨] والوليد هذا هو والتراب سواء!! لا يكتب حديثه. ولا كرامة!! **وبالجملة فهو** حديث تالف هابط. وقد حكم عليه الألباني بالوضع في الضعيفة [١٢٠٤] وقد خفي عليه طريق الموقري عن الزهري!! وفي الحديث علل أخرى.

(٥٦١٧) [باطل]: انظر قبله.

عُمَيْرٍ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ جَمَعَ بِهِمْ وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً.

(٥٦١٨) - أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ فَذَكَرَهُ وَهَذَا مُنْقَطِعٌ، وَإِنْ صَحَّ فَإِنَّمَا أَرَادَ بِمَعُونَةِ الاِثْنَيْ عَشَرَ النُّقَبَاءَ الَّذِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صُحْبَتِهِمْ أَوْ عَلَى أَثَرِهِمْ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُقْرِئَ الْمُسْلِمِينَ وَيُصَلِّيَ بِهِمْ، ثُمَّ عَدَدُ مَنْ صَلَّى بِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَذْكُورٌ فِي حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ حِينَ أَقَامَهَا مُصْعَبٌ بِإِشَارَةِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ وَنُصْرَتِهِ إِيَّاهُ.

٦- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ عَدَدَ الأَرْبَعِينَ لَهُ تَأْثِيرٌ فِيمَا يُقْصَدُ مِنْهُ الْجَمَاعَةُ

(٥٦١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الْمَاسَرْجِسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكُنْتُ آخِرَ مَنْ آتَاهُ وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلاً، فَقَالَ: «**إِنَّكُمْ مُصِيبُونَ وَمَنْصُورُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلْيَصِلِ الرَّحِمَ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

وَرَوَاهُ أَيْضًا الثَّوْرِيُّ وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ عَنْ سِمَاكٍ وَفِي رِوَايَةِ مِسْعَرٍ: جَمَعَنَا نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ.

(٥٦٢٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ

(٥٦١٨) [ضعيف]: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٣/ ١١٨] والمؤلف في المعرفة كما في عمدة القاري [٦/ ١٨٨] وسنده منقطع. فالزهري لم يدرك مصعب بن عمير أصلاً. وقد أشار إلى ذلك المؤلف.

(٥٦١٩) [ضعيف]: أخرجه النسائي في الكبرى [٩٨٢٨] وأبو يعلى [٥٣٠٤] والترمذي [٢٢٥٧] وأحمد [١/ ٣٨٩] وابن حبان [٤٨٠٤] والطيالسي [٣٣٧] والبزار [٢٠١١] وأبو نعيم في الحلية [٧/ ١٠٢] والقضاعي في الشهاب [٥٦١] وابن عساكر في تاريخه [٥٢/ ١٦٥] قال العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة [٣/ ٣٧١]: (إسناده صحيح رجاله ثقات، ومن اقتصر على تحسينه فهو تقصير!!) قلتُ: ليس في الحديث ما يُعلّ به إلا عدم سماع أبي عبيدة عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه. أما المسعودي فقد تابعه بعض الثقات. وأما سماك فقد رواه عنه سفيان في بعض طرقه وهو ممن سمع منه قديمًا. فالحديث رجاله ثقات إلا أنه منقطع !! ومن يصححه يلزمه أن يجيب عن قول أبي عبيدة عندما سُئِلَ: (هل تذكر من عبد الله شيئًا؟! قال: لا) أخرجه الترمذي عقب الحديث [١٧] وسنده صحيح. وهذا هو التحقيق في سماعه من أبيه. وليت شعري هل يكون من أثبت سماعه لأبيه بأعلم منه نفسه!! فهو يقول: (لا) وهؤلاء يقولون: (نعم!!) وهذا هو العجب الذي ولد العجب!! وكل ما ورد عنه من التصريح بالسماع. فهو من أخطاء بعض الضعفاء.

(٥٦٢٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦١٦٣] ومسلم [٢٢١] وغيرهما.

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟». قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ وَذَاكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لاَ يَدْخُلُهَا إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي الشِّرْكِ إِلاَّ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَحْمَرِ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٥٦٢١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ قَالا: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ، فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: يَقُولُ: هُمْ أَرْبَعُونَ، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: اخْرُجُوا بِهِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلاً لاَ يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلاَّ شَفَّعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ.

٧- باب الإِمَامِ يَمُرُّ بِمَوْضِعٍ لاَ تُقَامُ فِيهِ الْجُمُعَةُ مُسَافِرًا

(٥٦٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: الآية ٣]. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: إِنِّي لأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ؛ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّبَّاحِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ كِلاَهُمَا

(٥٦٢١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٩٤٨] وابن حبان [٣٠٨٢] وغيرهما.

(٥٦٢٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٥] ومسلم [٣٠١٧] وغيرهما.

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ. وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّاهَا يَوْمَئِذٍ ظُهْرًا لاَ جُمُعَةً.

(٥٦٢٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ وَجَمَاعَةٌ ذَكَرَهُمْ قَالُوا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ؛ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ فِي الْحَجِّ وَفِيهِ: ثُمَّ أَذَّنَ بِلاَلٌ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى - يَعْنِي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ- الظُّهْرَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ لَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

٨- باب الانْفِضَاضِ

(٥٦٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا. فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلاَّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً، فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجُمُعَة: الآية ١١]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، وَرَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ فَذَكَرَا أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَهُمْ فِي الصَّلاَةِ.

(٥٦٢٥) - أَمَّا حَدِيثُ زَائِدَةَ فَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، قَالَ: فَالْتَفَتُوا فَانْصَرَفُوا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجُمُعَة: الآية ١١].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو.

(٥٦٢٣) [صحيح]: سيأتي تخريجه في كتاب الحج إن شاء الله. فهو مكانه.

(٥٦٢٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٩٤] ومسلم [٨٦٣] والنسائي في الكبرى [١١٥٩٣] والترمذي [٣٣١١] وابن أبي شيبة [٥١٨٤] وأحمد [٣/ ٣٧٠] وعبد بن حميد [١١١٠] وابن الجارود [٢٩٢] وأبو يعلى [١٨٨٨].

(٥٦٢٥) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٦٢٦) - وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقْبَلَتْ عِيرٌ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُصَلِّي الْجُمُعَةَ، فَانْصَبَّ النَّاسُ إِلَيْهَا فَمَا بَقِيَ إِلاَّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا﴾ [الجُمُعَة: الآية ١١].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ حُصَيْنٍ وَرَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانُ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَسَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ دُونَ الْبَيَانِ وَقَدْ قِيلَ عَنْهُمَا فِي الْخُطْبَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ حُصَيْنٍ فَخَالَفَ الْجَمَاعَةَ فِي عَدَدِ مَنْ بَقِيَ مَعَهُ.

(٥٦٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الأَدَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ الطَّعَامَ حَتَّى نَزَلُوا بِالْبَقِيعِ، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا وَانْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ مَعَهُ إِلاَّ أَرْبَعُونَ رَجُلاً أَنَا فِيهِمْ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجُمُعَة: الآية ١١].

قَالَ عَلِيٌّ: لَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الإِسْنَادِ: إِلاَّ أَرْبَعِينَ رَجُلاً غَيْرَ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ حُصَيْنٍ، وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ حُصَيْنٍ، فَقَالُوا: لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً.

(٥٦٢٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٩٤]، ومسلم [٨٦٣] وغيرهما.

(٥٦٢٧) [صحيح لغيره]: أخرجه الدارقطني [٢/ ٤] وعنه المؤلف. وهو حديث صحيح دون قوله: (ليس معه إلا أربعون رجلاً) فهذه زيادة منكرة تفرد بها علي بن عاصم عن حصين به. وخالفه جرير وعبد الله بن إدريس وزائدة بن قدامة ومحمد بن فضيل وسليمان بن كثير وخالد بن عبد الله الطحان وهشيم بن بشير فرَوَوْهُ عن حصين بإسناده. وفيه (فما بقي إلا اثنا عشر رجلاً) كما سبق. وأقل واحد من هؤلاء يزن من علي بن عاصم عشرات الأكيال بل مئات!! تكلموا فيه فأكثروا حتى كذبه بعضهم!! والحق أنه ليس كذابًا. بل أسقطه عجبُه بنفسه وتعاليه عن قبول النصيحة وتصحيح الغلط!! قال ابن المديني: (كان علي بن عاصم كثير الغلط، وكان إذا غلط فَرُدَّ عليه لم يرجع!!) قلتُ: والذي يُصرُّ على خطئه ولا يتراجع لا يستحق إلا الترك!! فَلْيُصِرَّ ما شاء!!.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ الصَّحِيحُ رِوَايَةُ مَنْ رَوَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي الْخُطْبَةِ، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: نُصَلِّي مَعَهُ الْجُمُعَةَ، أَرَادَ بِهِ الْخُطْبَةَ؛ وَكَأَنَّهُ عَبَّرَ بِالصَّلاَةِ عَنِ الْخُطْبَةِ، وَحَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا وَذَلِكَ يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٩- باب الرَّجُلِ يَسْجُدُ عَلَى ظَهْرِ مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الزِّحَامِ

(٥٦٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ النَّجْمَ، فَسَجَدَ بِنَا فَأَطَالَ السُّجُودَ وَكَثُرَ النَّاسُ، فَصَلَّى بَعْضُهُمْ عَلَى ظَهْرِ بَعْضٍ.

(٥٦٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَلاَّمٌ- يَعْنِي: أَبَا الأَحْوَصِ- عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ سَيَّارِ بْنِ الْمَعْرُورِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَنَى هَذَا الْمَسْجِدَ وَنَحْنُ مَعَهُ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، فَإِذَا اشْتَدَّ الزِّحَامُ فَلْيَسْجُدِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ.

(٥٦٣٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَلْيَسْجُدْ عَلَى ثَوْبِهِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الزِّحَامُ فَلْيَسْجُدْ أَحَدُكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ.

(٥٦٢٨) [منكر]: أخرجه الطبراني كما في فتح الباري [٢/ ٥٦٠] وسنده منكر. فيه مصعب بن ثابت. قال عنه ابن حبان: (انفرد بمناكير عن المشاهير) وضعفه النقاد. وأصل الحديث في الصحيحين دون قوله (فصلى بعضهم على ظهر بعض)!! وقد ورد عن ابن عمر مثل هذه القصة بلفظ آخر عند أبي داود [١٤١١] وسنده ضعيف أيضًا. والصحيح قول عمر. وسيأتي.

(٥٦٢٩) [صحيح لغيره]: أخرجه الطيالسي [٢١٧] وعنه المؤلف. وأحمد [١/ ٣٢] وعبد الرزاق [١٥٥٦، ١٥٥٧] وابن أبي شيبة [٢٧٢٠، ٢٧٢٦، ٢٧٢٧] وفي سند المؤلف: سيار بن معرور؟! نكرة لا يُعرف ما روى عنه سوى سماك وحده!! وقد قال ابن المديني: (مجهول) وذكره ابن حبان في ثقاته!! فلم يفعل شيئًا. راجع تعجيل المنفعة [١/ ١٧٤] لكن رواه المؤلف - كما سيأتي - وابن أبي شيبة [٢٧٢٦] بسندٍ صحيح وأكثر أسانيده منقطعة ومعضلة.

(٥٦٣٠) [صحيح]: هذا إسناد قوي إن تغاضينا عن عنعنة الأعمش!! وإن لم نتغاض عنها فهو صحيح لغيره. فالأثر ثابت على كل حال.

١٠- باب الرَّجُلِ يَتَأَخَّرُ سُجُودُهُ عَنْ سَجْدَتَيِ الإِمَامِ بِالزِّحَامِ فَيَجُوزُ قِيَاسًا عَلَى تَأَخُّرِ أَحَدِ الصَّفَّيْنِ عَنِ الإِمَامِ فِي سَجْدَتَيْ صَلاَةِ الْخَوْفِ

(٥٦٣١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي: ابن سَعِيدٍ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ وَذَكَرَ أَنَّ الْعَدُوَّ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرْنَا، وَرَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نُحُورِ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا قَامَ وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ، فَرَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمَّا رَفَعَ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نُحُورِ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَجَلَسَ انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا. قَالَ جَابِرٌ: كَمَا يَفْعَلُ حَرَسِيُّكُمْ هَذَا بِأُمَرَائِهِمْ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَأَمَّا الاِسْتِخْلاَفُ فَقَدْ مَضَى مَا فِيهِ مِنَ الأَخْبَارِ وَالآثَارِ فِي أَبْوَابِ الإِمَامَةِ.

١١- باب مَنْ لاَ تَلْزَمُهُ الْجُمُعَةُ

(٥٦٣٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَعْدَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي الْعَنْبَسِ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِلاَّ عَلَى مَمْلُوكٍ، أَوِ امْرَأَةٍ، أَوْ صَبِيٍّ، أَوْ مَرِيضٍ**».

وَهَذَا الْحَدِيثُ وَإِنْ كَانَ فِيهِ إِرْسَالٌ فَهُوَ مُرْسَلٌ جَيِّدٌ؛ فَطَارِقٌ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ وَمِمَّنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَلِحَدِيثِهِ هَذَا شَوَاهِدُ. مِنْهَا مَا:

(٥٦٣٣) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

(٥٦٣١) [صحيح]: سيأتي تخريجه في صلاة الخوف إن شاء الله.

(٥٦٣٢) [قوي]: مضى تخريجه في الحديث [٥٥٧٨] فانظره.

(٥٦٣٣) [حسن لغيره]: أخرجه الطبراني في الكبير [١٢٥٧] والبخاري في تاريخه [٢/ ٣٣٧] وعنه المؤلف. والعقيلي في الضعفاء [٢/ ٢٢١] وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد [١٠/ ٣٢] وفي سنده الحكم بن عمرو قال=

الْحَسَنِ بْنِ بَيَانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ - يَعْنِي: النَّيْسَابُورِيَّ - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: ابن إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنِ الْحَكَمِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ ضِرَارِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيِّ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ إِلاَّ عَلَى امْرَأَةٍ أَوْ صَبِيٍّ أَوْ مَرِيضٍ أَوْ مُسَافِرٍ**».

وَفِي رِوَايَةِ ابن عَبْدَانَ: «**إِنَّ الْجُمُعَةَ وَاجِبَةٌ إِلاَّ عَلَى صَبِيٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ أَوْ مُسَافِرٍ**».

(٥٦٣٤) - وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا ابن لَهِيعَةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَعَلَيْهِ الْجُمُعَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلاَّ عَلَى مَرِيضٍ، أَوْ مُسَافِرٍ، أَوْ صَبِيٍّ، أَوْ مَمْلُوكٍ، وَمَنِ اسْتَغْنَى عَنْهَا بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَى اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حُمَيْدٌ**». وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنِ ابن لَهِيعَةَ فَزَادَ فِيهِمْ: «**أَوِ امْرَأَةٍ**».

(٥٦٣٥) - وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ

=عنه البخاري: (لا يتابع على حديثه) وقال أبو حاتم (شيخ مجهول). وقال الأزدي: (كذاب ساقط!!) وفيه أيضًا: ضرار عمرو الملطي وعنه يقول ابن عدي: (منكر الحديث) وضعفه الجماعة. وشيخه أبو عبد الله الشامي مجهول لا يُعرف ونكرة لا تُتعرف!! فهذا إسناد مظلم وقد قال عنه أبو زرعة (هذا حديث منكر) كما في العلل لابن أبي حاتم [١/ ٢١٢] وللحديث شاهد عن جابر - سيأتي - لكنه شاهد ضعيف. وله شاهد أيضًا عند الطبراني في الأوسط [٨١٨] وسنده ضعيف. وآخر عند الدارقطني [٢/ ١٦٤] وسنده ضعيف أيضًا. فلا ريب أنه يتقوى بهذه الشواهد. وهي تشهد لقوله (أو مسافر) ولقوله في لفظ آخر: (لا جمعة على مسافر) أما سائر ألفاظه فهي صحيحة من وجهٍ آخر.

(٥٦٣٤) [حسن لغيره]: أخرجه الدارقطني [٢/ ٣] وابن عدي في الكامل [٦/ ٤٣٢] وعنه المؤلف والسهمي في تاريخ جرجان [١/ ١٩١] وأبو نعيم في أخبار أصفهان [٢/ ٢٩٥] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ١٥٨] وفي سنده معاذ بن محمد الأنصاري. قال العقيلي: (في حديثه وهم) وقال ابن عدي: (منكر الحديث) وقال أيضًا: (معاذ غير معروف) وفيه أيضًا عنعنة أبي الزبير!! لكن للحديث شواهد سبقت. ثم وجدتُ له شاهدًا من حديث ابن عباس عند أبي نعيم في حلية الأولياء [٧/ ٢٤١] لكنه تالف.

(٥٦٣٥) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥١٤٨] وفيه أبو حازم !! ولم أقف عليه في شيوخ صالح بن حيٍّ. وشيوخ عبد الرحمن بن حميد اللذين رواياه عنه!! لكن ذكر الشيخ الألباني في الإرواء [٣/ ٥٦] أنه هو سليمان الأشجعي الكوفي فإن يَكُنْه فهو ثقة معروف لكن في الحديث آفة أخرى!! وهي جهالة مولى آل الزبير هذا؟! مَنْ يكون؟! واحتمال كونه صحابيًّا!! هو عندي بعيد؛ لعدم تصريحه بالسماع. فالحديث ضعيف. لكن سبقت له شواهد. منها حديث طارق.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ فَصِيلٍ حَدَّثَنَا حَسَنٌ - يَعْنِي: ابن صَالِحِ بْنِ حَيٍّ - حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ مَوْلًى لآلِ الزُّبَيْرِ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ حَالِمٍ إِلاَّ عَلَى أَرْبَعَةٍ: عَلَى الصَّبِيِّ، وَالْمَمْلُوكِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْمَرِيضِ».

(٥٦٣٦) - وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا أُسَيدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا حُلْوُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي الْبِلَادِ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ إِلاَّ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ أَوْ ذِي عِلَّةٍ».

(٥٦٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ جَدَّتِهِ.

أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ جَمَعَ نِسَاءَ الأَنْصَارِ فِي بَيْتٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلاَمَ، فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُنَّ. قَالَتْ: فَقُلْنَا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: تُبَايِعْنَ عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقْنَ، وَلاَ تَزْنِينَ... الآيَةَ. قَالَتْ: قُلْنَا: نَعَمْ، فَمَدَّ يَدَيْهِ مِنْ خَارِجِ الْبَيْتِ وَمَدَدْنَا أَيْدِينَا مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. وَأُمِرْنَا بِالْعِيدَيْنِ أَنْ تَخْرُجَ فِيهِمَا الْحُيَّضُ وَالْعُتَّقُ، وَلاَ جُمُعَةَ عَلَيْنَا، وَنَهَانَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَسَأَلْتُ جَدَّتِي عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: الآية ١٢] قَالَتْ: نَهَانَا عَنِ النِّيَاحَةِ.

(٥٦٣٦) [ضعيف جدًا]: فيه ثلاث علل. الأولى: أسيد بن زيد. كذبه ابن معين. وتركه النسائي. وضعفه النقاد. والثانية: خلف بن السري؟! مَنْ يَعرف عن حاله أو عينه شيئًا فليُخبرنا!! لم نجده أصلاً إلا في هذا الحديث!!

والثالثة: أبو البلاد؟! ومَنْ أبو البلاد؟! وما أبو البلاد؟! بحثنا عنه في جميع البلاد فلم نجده؟! نعم هناك من يكنى بأبي البلاد. لكنه ليس من هذه الطبقة. اللهم إلا واحدًا فقط ذكره البخاري في الكنى [١٢٣] وأخرج له حديثًا عن ابن عباس، ثم لم يذكر عنه شيئًا أصلاً!!

(٥٦٣٧) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٥/ ٨٥] وابن حبان [٣٠٤١] وابن خزيمة [١٧٢٢] وأبو يعلى [٢٢٦] والطبراني في الكبير [٨٥] وأبو داود [١١٣٩] والبزار [٢٥٢] وابن عساكر في تاريخه [٨/ ٢٦٢] وسنده ضعيف لا يصح فيه إسماعيل ابن عبد الرحمن. لم يرو عنه سوى إسحاق بن عثمان وحده!! فمن يكون هذا المغمور؟! لكن لبعض فقرات الحديث شواهد في الصحيح وإنما ذكره المؤلف هنا لما جاء فيه من قولها: (ولا جمعة علينا) وهذا اللفظ وحده صحيح بما سبق ذكره من شواهده. فاعرف هذا.

(٥٦٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ رَجُلاً قَدْ عَقَلَ رَاحِلَتَهُ قَالَ: مَا يَحْبِسُكَ؟ قَالَ: الْجُمُعَةُ. قَالَ: إِنَّ الْجُمُعَةَ لاَ تَحْبِسُ مُسَافِرًا فَاذْهَبْ.

(٥٦٣٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ أَيُّوبَ الْفَقِيهُ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: لاَ جُمُعَةَ عَلَى مُسَافِرٍ. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفًا. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَرُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ بِخُرَاسَانَ نَقْصُرُ الصَّلاَةَ وَلاَ نُجَمِّعُ.

(٥٦٤٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ، قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ فَذَكَرَهُ. هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي (وَلاَ نُجَمِّعُ) بِالتَّشْدِيدِ وَرَفْعِ النُّونِ.

١٢- باب تَرْكِ إِتْيَانِ الْجُمُعَةِ لِخَوْفٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُمَا مِنَ الأَعْذَارِ

(٥٦٤١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أُنَيْفٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ أَبِي جَنَابٍ عَنْ مَغْرَاءَ الْعَبْدِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(٥٦٣٨) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [٥٥٣٧] ورجاله ثقات إلا أن قَيْسًا والد الأسود لم يرو عنه سوى ولده فقط!! ولم يوثقه إلا ابن حبان وحده!! فمثله لا يُحسَّن حديثه إلا إذا اعتضد. فافهم.

(٥٦٣٩) [ضعيف]: هذا إسناد حسن. فيه يحيى بن سليمان الجعفي ضعفه النسائي. ومشاه مسلمة بن القاسم. ووثقه الدارقطني والعقيلي وابن حبان وقال: (يُغرب) فالتحقيق: أنه قوي صدوق ما لم يخالف. وفي حديثه مناكير كما قال البعض. وليس هذا الأثر مظنة ذلك وقد ورد هذا المتن مرفوعًا بسندٍ ضعيف كما ذكرناه في الحديث [٥٦٣٣].

(٥٦٤٠) [صحيح]: هذا إسناد مسلسل باللؤلؤ والياقوت!! رجاله أئمة ثقات حفاظ. ولا يُسئل عن سندٍ فيه مثل هؤلاء العمالقة!!

(٥٦٤١) [صحيح]: قد مضى تخريجه مستوفى في الحديث [٤٩٤٠].

«مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنِ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ فَلَا صَلَاةَ لَهُ». قَالُوا: وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ: «خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ».

(٥٦٤٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلاَّ مِنْ عُذْرٍ».

(٥٦٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ ابن عُمَرَ دُعِيَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَسْتَجْمِرُ لِلْجُمُعَةِ إِلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ وَهُوَ يَمُوتُ فَأَتَاهُ وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ.

(٥٦٤٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ ذُكِرَ لَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - مَرِيضٌ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَرَاحَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ وَاقْتَرَبَ الْجُمُعَةُ وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ.

١٣ - باب تَرْكِ إِتْيَانِ الْجُمُعَةِ بِعُذْرِ الْمَطَرِ أَوِ الطِّينِ وَالدَّحْضِ

(٥٦٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ ابن عَمِّ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ. قَالَ: فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ فَقَالَ: قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي؛ إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ؛ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ وَالْمَطَرِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥٦٤٢) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٤٩٤٠].

(٥٦٤٣) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥١٠٨] وعبد الرزاق [٥٤٩٥] وسنده صحيح متصل. وإسماعيل ثقة تابعي جليل.

(٥٦٤٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٧٦٩] والشافعي [١٨٩].

(٥٦٤٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٩١] ومسلم [٦٩٩] وغيرهما.

(٥٦٤٦) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ الأَحْوَلِ وَعَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: خَطَبَنَا ابن عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ ذِي رَدْغٍ، فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَذِّنُ حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ: الصَّلاَةُ فِي الرِّحَالِ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ: كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمْ هَذَا؛ قَدْ فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَإِنَّهَا عَزْمَةٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَقَالَ: فِي يَوْمٍ رَزْغٍ، وَهُوَ الْوَحْلُ الشَّدِيدُ وَكَذَلِكَ الرَّدْغُ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادٍ.

(٥٦٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ ابن عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُم فَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ، وَقَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي فَكَرِهْتُ أَنْ تَمْشُوا فِي الدَّحْضِ وَالزَّلَلِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ وَرَوَاهُ أَيْضًا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَذَكَرَهُ أَيْضًا وُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ.

(٥٦٤٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ - هُوَ ابن أَبِي عَرُوبَةَ- عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ فَأَمَرَ مُنَادِيَهُ فَنَادَى أَنَّ الصَّلاَةَ فِي الرِّحَالِ، قَالَ سَعِيدٌ: وَحَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْمَلِيحِ يَقُولُ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، وَأَمَّا قَتَادَةُ فَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ يَوْمَ جُمُعَةٍ.

(٥٦٤٦) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٦٤٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٩٩] بلفظه. وانظر ما سبق.

(٥٦٤٨) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٠٥٧] والنسائي [٨٥٤] وابن ماجه [٩٣٦] وأحمد [٥/ ٢٤] وابن حبان [٢٠٧٩] وابن خزيمة [١٦٥٨] والطبراني في الأوسط [٥٤١] وفي الكبير [٤٩٦] والطيالسي [١٣٢٠] وابن الجعد [٩٦٠] وعبد الرزاق [١٩٢٤] وسنده حسن مستقيم. فيه عبد الوهاب بن عطاء. وهو صدوق وقد سمع من سعيد قبل اختلاطه. وقد تابع سعيدًا هشام الدستوائي وللحديث طرق أخرى. وهو حديث صحيح ثابت.

(٥٦٤٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ لَمْ يَبْتَلَّ أَسْفَلُ نِعَالِهِمْ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ.

١٤- باب مَنْ لاَ جُمُعَةَ عَلَيْهِ إِذَا شَهِدَهَا صَلاَّهَا رَكْعَتَيْنِ

رُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ كُنَّ النِّسَاءُ يُجَمِّعْنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥٦٥٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ الْفَزَارِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ قَالَتْ: جَاءَنَا ابن مَسْعُودٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: كَيْفَ تُصَلِّينَ؟ ثُمَّ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتُنَّ مَعَ الإِمَامِ فَبِصَلاَتِهِ، وَإِذَا صَلَّيْتُنَّ وَحْدَكُنَّ فَتُصَلِّينَ أَرْبَعًا.

(٥٦٥١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ يُخْرِجُ النِّسَاءَ مِنَ الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقُولُ: اخْرُجْنَ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ لَكُنَّ.

(٥٦٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الرَّفَّاءُ الْبَغْدَادِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ وَعِيسَى بْنُ مِينَاءَ وَاللَّفْظُ لإِسْمَاعِيلَ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: كَانَ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ فُقَهَائِنَا الَّذِينَ يُنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِمْ - فَذَكَرَ الْفُقَهَاءَ السَّبْعَةَ مِنَ التَّابِعِينَ فِي مَشْيَخَةٍ جُلَّةٍ سِوَاهُمْ مِنْ نُظَرَائِهِمْ - أَهْلُ فَقْهٍ وَفَضْلٍ وَرُبَّمَا اخْتَلَفُوا فِي الشَّيْءِ فَأَخَذْنَا بِقَوْلِ أَكْثَرِهِمْ

(٥٦٤٩) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وانظر قبله.

(٥٦٥٠) [ضعيف]: أخرجه ابن الجعد [١٣٣] وعبد الرزاق [٥٢٣٧] وابن أبي شيبة [٥١٥٤] وفي سنده حميد الفزاري ؟! ومَنْ يكون هو من بني فزارة ؟! وكيف البحث عنه؟! فهذا رجل مجهول لا يُعرف أصلاً. وقد انفرد بالرواية عنه عمرو بن مرة كما في الوحدان [٤٧٤] للإمام مسلم. وأيضًا فمن تكون تلك المرأة التي حدثته؟! أهي مثله في الجهالة؟! أم لعلها لم تُخلق بعد؟! وله طريق آخر عند ابن أبي شيبة. وفيه مجهول أيضًا!!

(٥٦٥١) [صحيح]: أخرجه ابن الجعد [٤٢٧] وعبد الرزاق [٥٢٠١] وفي سنده أبو بكر بن عياش. وهو ثقة نبيل لكنه يغلط. ولم ينفرد به. فقد تابعه معمر عند عبد الرزاق. وشعبة عند ابن الجعد. فالأثر صحيح.

(٥٦٥٢) [حسن]: هذا إسناد حسن فيه عيسى بن ميناء. وهو القارئ المشهور المعروف بقالون. صدوق لا بأس. وقد غمزه أحمد بن صالح. وهذا الأثر قد مضى غير مرة.

وَأَفْضَلِهِمْ رَأْيًا، فَذَكَرَ مِنْ أَقَاوِيلِهِمْ أَشْيَاءَ ثُمَّ قَالَ: وَكَانُوا يَقُولُونَ: إِنْ شَهِدَتِ امْرَأَةٌ الْجُمُعَةَ أَوْ شَيْئًا مِنَ الأَعْيَادِ أَجْزَأَ عَنْهَا، قَالُوا: وَالْغِلْمَانُ وَالْمَمَالِيكُ وَالْمُسَافِرُونَ وَالْمَرْضَى كَذَلِكَ لاَ جُمُعَةَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عِيدَ، فَمَنْ شَهِدَ مِنْهُمْ جُمُعَةً أَوْ عِيدًا أَجْزَأَ ذَلِكَ عَنْهُ.

١٥- باب مَنْ قَالَ لاَ يُنْشِئُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَفَرًا حَتَّى يُصَلِّيَهَا

رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَحَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ مَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ.

(٥٦٥٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**رَوَاحُ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَعَلَى مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ غُسْلٌ**».

١٦- باب مَنْ قَالَ لاَ تَحْبِسُ الْجُمُعَةُ عَنْ سَفَرٍ

(٥٦٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَبْصَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ رَجُلاً عَلَيْهِ هَيْئَةُ السَّفَرِ فَسَمِعَهُ يَقُولُ: لَوْلاَ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ لَخَرَجْتُ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: اخْرُجْ فَإِنَّ الْجُمُعَةَ لاَ تَحْبِسُ عَنْ سَفَرٍ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنِ الأَسْوَدِ فَقَالَ فِيهِ: رَأَى رَجُلاً يُرِيدُ السَّفَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَنْتَظِرُ الْجُمُعَةَ فَقَالَ عُمَرُ مَا قَالَ.

(٥٦٥٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا

(٥٦٥٣) [صحيح]: تقدم تخريجه في الحديث [٥٥٧٧].

(٥٦٥٤) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٥٥٣٧] والشافعي [١٨٨] وعنه المؤلف وسنده صحيح متصل حجة.

(٥٦٥٥) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف. فرجاله ثقات أئمة. لكن فيه علتان. الأولى: عنعنة المغيرة بن مقسم. وهو ثقة نبيل لكنه يدلس!! والثانية: الانقطاع. فأبو زرعة روايته عن عمر مرسلة كما في تهذيب الكمال [٣٣/ ٣٢٣] وجامع التحصيل [١/ ٢٢٤] للعلائي. لكن قوله (لغدوة في سبيل الله...) صحيح ثابت في الصحيح.

مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبِيدَةَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ الْبَجَلِيِّ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ ﷺ جَيْشًا فِيهِمْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَخَرَجُوا يَوْمَ جُمُعَةٍ قَالَ: وَمَكَثَ مُعَاذٌ حَتَّى صَلَّى فَمَرَّ بِهِ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَسْتَ فِي هَذَا الْجَيْشِ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْهَدَ الْجُمُعَةَ ثُمَّ أَرُوحُ، قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

وَرُوِيَ فِيهِ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ.

(٥٦٥٦) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَجَعْفَرًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَتَخَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَّفَكَ عَنْ أَصْحَابِكَ؟». قَالَ: أَحْبَبْتُ أَنْ أَشْهَدَ مَعَكَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ أَلْحَقَهُمْ قَالَ: «لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ مَا أَدْرَكْتَ غَدْوَتَهُمْ». وَكَانُوا خَرَجُوا يَوْمَ جُمُعَةٍ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ وَالْحَجَّاجُ يَنْفَرِدُ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٦٥٧) - وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ أَبِي صَفْوَانَ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ - وَكَانَ صَاحِبًا لابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ - أَنَّ ابن شِهَابٍ خَرَجَ لِسَفَرٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لِسَفَرٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ.

أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ وَهَذَا مُنْقَطِعٌ.

(٥٦٥٦) [ضعيف]: أخرجه أحمد [١/ ٢٢٤] وعبد بن حميد في المنتخب [٦٥٦] والترمذي [٥٢٧] والطبراني في الكبير [١٢٠٨١] والطيالسي [٢٦٩٩] وسنده ضعيف فيه الإمام الفقيه الحجاج بن أرطاة. وهو كثير الخطأ والوهم والتدليس!! وأيضًا ففي الحديث علة أخرى ذكرها الترمذي فقال: (قال شعبة: لم يسمع الحكم من مقسم إلا ثلاثة أحاديث وعدَّها شعبة. وليس هذا الحديث فيما عدَّ شعبة!! فكأن هذا الحديث لم يسمعه الحكم من مقسم!!) قلتُ: وفي هذه العلة نظر عندي.

(٥٦٥٧) [ضعيف]: أخرجه أبو داود في المراسيل كما في التلخيص [٢/ ٦٦] وعنه المؤلف وسنده ضعيف مرسل. فيه صالح بن كثير المدني؟! لم يرو عنه سوى ابن أبي ذئب وحده!! وهو لا يُعرف أصلاً. وليس له غير هذا الحديث المرسل. والزهري من صغار التابعين ولا يصح ذا.

جماع أبواب الغسل للجمعة والخطبة وما يجب في صلاة الجمعة

١٧ - باب السُّنَّةِ لِمَنْ أَرَادَ الْجُمُعَةَ أَنْ يَغْتَسِلَ لَهَا

(٥٦٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ فِيمَا قَرَأْتُهُ عَلَيْهِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

(٥٦٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ الْمِنْقَرِيُّ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ. وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ - يَعْنِي: مِنْبَرَ الْمَدِينَةِ - يَقُولُ: «**مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ**».

(٥٦٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ أَخْبَرَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ وَاقِدٍ الْعُمَرِيُّ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ لَمْ يَأْتِهَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ**».

(٥٦٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِيَانِ: ابن مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيَّ - عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ

(٥٦٥٨) [صحيح]: مضى تخريجه في باب (جماع أبواب الغسل للجمعة والأعياد).

(٥٦٥٩) [صحيح]: مضى تخريجه في الباب المشار إليه.

(٥٦٦٠) [صحيح]: مضى تخريجه في الباب المشار إليه.

(٥٦٦١) [صحيح]: مضى تخريجه في باب (الغسل على من أراد الجمعة....).

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلِيُّ كُلِّ مُحْتَلِمٍ». وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.»

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٦٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانُ وَالْحَسَنُ بْنُ الطَّيِّبِ الشُّجَاعِيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابن طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ، بَيْدَ كُلِّ أُمَّةٍ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَغَدًا لِلْيَهُودِ وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى». ثُمَّ سَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وُهَيْبٍ.

١٨- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ غُسْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى الاِخْتِيَارِ

(٥٦٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالا: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: إِنِّي شُغِلْتُ الْيَوْمَ فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: وَالْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ!

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عُمَرَ، وَسَمَّى الدَّاخِلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه وَقَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ.

(٥٦٦٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا

(٥٦٦٢) [صحيح]: مضى تخريجه في باب (الدلالة على أن الغسل يوم الجمعة...).

(٥٦٦٣) [صحيح]: مضى تخريجه في الباب المشار إليه.

(٥٦٦٤) [حسن]: أخرجه أحمد [١/٢٦٨] وابن خزيمة [١٧٥٥] والحاكم [١/٤١٦] وعنه المؤلف. والطبراني في الكبير [١١٥٤٨] وعبد بن حميد في المنتخب [٥٩٠] وسنده حسن. فيه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب وثقة قوم وضعفه آخرون. والحق أنه حسن الحديث ما لم يخالف الثقات. وقد قال الذهبي: (حديثه حسن منحط عن الرتبة العلياء من الصحيح!!) وتعقبه الحافظ بقوله: (كذا قال!! وحق العبارة أن يحذف العلياء) قلتُ: وأصاب في تعقبه.

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ أَتَيَاهُ فَسَأَلاَهُ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَاجِبٌ هُوَ؟ فَقَالَ لَهُمَا ابن عَبَّاسٍ: مَنِ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَحْسَنُ وَأَطْهَرُ، وَسَأُخْبِرُكُمْ لِمَاذَا بَدَأَ الْغُسْلُ: كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجِينَ؛ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ وَيَسْقُونَ النَّخْلَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ ضَيِّقًا مُقَارِبَ السَّقْفِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ شَدِيدِ الْحَرِّ وَمِنْبَرُهُ قَصِيرٌ؛ إِنَّمَا هُوَ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَعَرِقَ النَّاسُ فِي الصُّوفِ فَثَارَتْ أَرْوَاحُهُمْ رِيحُ الْعَرَقِ وَالصُّوفِ حَتَّى كَادَ يُؤْذِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى بَلَغَتْ أَرْوَاحُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: **«أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمَ فَاغْتَسِلُوا، وَلْيَمَسَّ أَحَدُكُمْ مَا يَجِدُ مِنْ طِيبِهِ أَوْ دُهْنِهِ»**.

(٥٦٦٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ عُمَّالَ أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا يَرُوحُونَ إِلَى الْجُمُعَةِ بِهَيْئَتِهِمْ فَكَانَ يُقَالُ لَهُمْ لَوِ اغْتَسَلْتُمْ.

أَخْرِجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الأَنْصَارِيِّ.

(٥٦٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَمِنَ الْعَوَالِي، يَأْتُونَ فِي الْغُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْعَرَقُ فَتَخْرُجُ مِنْهُمُ الرِّيحُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ إِنْسَانٌ وَهُوَ مُنْتِنُ الرِّيحِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا»**.

(٥٦٦٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْمُنَيْعِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى- فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: فَيَأْتُونَ فِي الْغُبَارِ وَيُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ وَالْعَرَقُ

(٥٦٦٥) [صحيح]: مضى تخريجه في باب (الدلالة على أن الغسل يوم الجمعة . . .).

(٥٦٦٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٦٠] ومسلم [٨٤٧] وغيرهما.

(٥٦٦٧) [صحيح]: انظر قبله.

وَقَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أُنَاسٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ...

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى.

(٥٦٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ قَالَ: قُرِئَ عَلَى أَبِي قِلَابَةَ: عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ وَأَبُو الْوَلِيدِ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا هَمَّامٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا ابن أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ**».

١٩- باب وَقْتِ الْجُمُعَةِ

(٥٦٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ النُّعْمَانِ.

(٥٦٧٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا

(٥٦٦٨) [صحيح لغيره]: مضى تخريجه في باب (الدلالة على أن الغسل يوم الجمعة ...).

(٥٦٦٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٦٢] وأحمد [٣/ ١٥٠] والطيالسي [٢١٣٩] وأبو يعلى [٤٣٣٠] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٥٠٢] وابن عدي في الكامل [٦/ ٣٠] والإسماعيلي في مستخرجه كما في فتح الباري [٢/ ٣٨٨].

(٥٦٧٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٦٠] وابن حبان [١٥١٢] وابن خزيمة [١٨٣٩] وابن أبي شيبة في المصنف [٥١٣٨] من حديث بن الأكوع.

أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا. وَقَالَ هَنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ نَرْجِعُ نَتَتَبَّعُ الْفَيْءَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥٦٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلاَنِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِيهِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ نَذْهَبُ إِلَى جِمَالِنَا فَنُرِيحَهَا، يَعْنِي: النَّوَاضِحَ.

(٥٦٧٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْجَارُودِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ وَزَادَ فِيهِ: حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(٥٦٧٣) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا قَالَ: حَسَنٌ. فَقُلْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: فِي أَيِّ سَاعَةٍ ذَلِكَ؟ قَالَ: زَوَالُ الشَّمْسُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. وَيُذْكَرُ هَذَا الْقَوْلُ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَعَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، أَعْنِي: فِي وَقْتِ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ.

٢٠- باب اسْتِحْبَابِ التَّعْجِيلِ بِصَلاَةِ الْجُمُعَةِ إِذَا دَخَلَ وَقْتُهَا

(٥٦٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ

(٥٦٧١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٥٨] والنسائي [١٣٩٠] وأحمد [٣/ ٣٣١] وغيرهم.

(٥٦٧٢) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٥٦٧٣) [صحيح]: مضى في الذي مضى.

(٥٦٧٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٦٠] والبخاري [٣٩٣٥] وابن حبان [١٥١١] وأبو داود [١٠٨٥] والنسائي [١٣٩١] والدارمي [١٥٤٦] والطبراني في الكبير [٦٢٥٧] وفي الأوسط [٦١٠٨] وابن ماجه [١١٠٠] وأحمد [٤/ ٤٦] وابن حبان [١٥١١] وابن خزيمة [١٨٣٩] من حديث سلمة بن الأكوع.

أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْسَ لِلْحِيطَانِ فَيْءٌ نَسْتَظِلُّ بِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْوَلِيد.

(٥٦٧٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْقُفِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ- وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ- قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَلَيْسَ لِلْحِيطَانِ ظِلٌّ يُسْتَظَلُّ بِهِ.

(٥٦٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ جُنْدُبٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَبْتَدِرُ الْفَيْءَ، فَمَا يَكُونُ إِلاَّ مَوْضِعَ الْقَدَمِ أَوِ الْقَدَمَيْنِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَلاَ نَجِدُ فِي الأَرْضِ مِنَ الظِّلِ إِلاَّ مَوْضِعَ أَقْدَامِنَا.

٢١- باب مَنْ قَالَ يُبْرِدُ بِهَا إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ

(٥٦٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْمُنَيْعِيُّ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ حَدَّثَنِي أَبُو خَلْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَنَادَاهُ يَزِيدُ الضَّبِّيُّ يَوْمَ جُمُعَةٍ: يَا أَبَا حَمْزَةَ قَدْ شَهِدْتَ الصَّلاَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتَ الصَّلاَةَ مَعَنَا، فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَّرَ بِالصَّلاَةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلاَةِ.

(٥٦٧٥) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٦٧٦) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [١٨٤٠] والحاكم [١/ ٤٢٩] وأحمد [١/ ١٦٤] والدارمي [١٥٤٥] وسنده صحيح متصل. وقد أعله بعضهم بالانقطاع بين مسلم والزبير !! وهذا خلاف ما أثبته المزي في ترجمته من التهذيب [٢٧/ ٤٩٥] نعم: إنْ نصَّ بعض الحفاظ على ذلك فهو مُتَوجِّه. ورجعتُ إلى جامع التحصيل للعلائي فلم أجد لمسلم فيه ترجمة !!

(٥٦٧٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٦٤] وابن خزيمة [١٨٤٢]. ولفظ المؤلف عند الإسماعيلي.

(٥٦٧٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُوَيْهِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ بِبُخَارَى حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَّرَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ، يَعْنِي: الْجُمُعَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ وَقَالَ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ.

(٥٦٧٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ أَبُو خَلْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ الْحَكَمِ أَمِيرِ الْبَصْرَةِ عَلَى السَّرِيرِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْبَرْدُ بَكَّرَ بِالصَّلَاةِ.

وَرَوَاهُ بِشْرُ بْنُ ثَابِتٍ الْبَزَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ الشِّتَاءُ بَكَّرَ بِالظُّهْرِ، وَإِذَا كَانَ الصَّيْفُ أَخَّرَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ.

(٥٦٨٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَائِضِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُزْبُرَانِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ ثَابِتٍ الْبَزَّارُ فَذَكَرَهُ وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ.

٢٢- باب وَقْتِ الأَذَانِ لِلْجُمُعَةِ

(٥٦٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(٥٦٧٨) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٦٧٩) [صحيح]: انظر ما مضى.

(٥٦٨٠) [صحيح]: مضى في ما سبق.

(٥٦٨١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٧٣] وابن خزيمة [١٧٧٣].

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ النِّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ إِذَا خَرَجَ الإِمَامُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي زَمَانِ أَبِي بَكْرٍ وَفِي زَمَانِ عُمَرَ إِذَا خَرَجَ الإِمَامُ وَإِذَا قَامَتِ الصَّلاَةُ، حَتَّى كَانَ زَمَانُ عُثْمَانَ فَكَثُرَ النَّاسُ فَزَادَ النِّدَاءَ الثَّالِثَ عَلَى الزَّوْرَاءِ فَثَبُتَ حَتَّى السَّاعَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ.

(٥٦٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الرَّزْجَاهِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ.

(ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنَا ابن نَاجِيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَزِيعٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُفَضَّلٍ حَدَّثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: إِنَّمَا أَمَرَ بِالتَّأْذِينِ الثَّالِثِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ التَّأْذِينُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ لَفْظَ حَدِيثِ الْمَنِيعِيِّ. وَقَالَ ابن نَاجِيَةَ: إِنَّمَا أَمَرَ بِالنِّدَاءِ الثَّالِثِ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ النِّدَاءُ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

٢٣- باب الصَّلاَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ نِصْفَ النَّهَارِ وَقَبْلَهُ وَبَعْدَهُ حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ

(٥٦٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ

(٥٦٨٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٧٤] بلفظه . وانظر قبله.

(٥٦٨٣) [حسن]: أخرجه المؤلف في فضائل الأوقات [١/ ٤٨٨] من هذه الطريق وبذاك المتن. وكذاك الحاكم [١/ ٤١٩] وعنه المؤلف وابن خزيمة [١٧٦٢] والمؤلف في الشعب [٢٩٨٧] وظاهر علي رسم الحسن!! وابن إسحاق صرح بالتحديث عند ابن خزيمة. لكن في سنده اختلاف ذكره الدارقطني في العلل [٩/ ٣٢٠] وملخصه أنه قد اختلف فيه على ابن إسحاق. فرواه عنه حماد بن سلمة عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة وأبي سعيد به مرفوعًا [قلتُ: وقع عند الدارقطني عن أبي سلمة عن أبي هريرة!! واسقط أبا سعيد!!] وخالفه إبراهيم بن سعد وأبو خالد الأحمر ويحيى بن سعيد الأموي فرووه عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف وأبي سلمة عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري به مرفوعًا. فزادوا في سنده أبا أمامة بن سهل بن حنيف!! وهذه مخالفة لا تضر أصلاً. بل هي تزيد الحديث قوة!! ومثلها مخالفة محمد بن سلمة لهؤلاء!! فرواه عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي سعيد وأبي هريرة!! وأسقط من سنده أبا سلمة!! وهذه مخالفة لا تضر أيضًا. وغنما القادح في مخالفة عمران بن عيينة!! حيث رواه عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي أمامة مرسلاً!! ولم يذكر أبا هريرة ولا أبا سعيد!! ولا=

عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ وَلَبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ وَتَطَيَّبَ بِطِيبٍ إِنْ وَجَدَهُ ثُمَّ جَاءَ وَلَمْ يَتَخَطَّ النَّاسَ فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ سَكَتَ فَذَلِكَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى».

(٥٦٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُصَلُّونَ حَتَّى يَخْرُجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِذَا خَرَجَ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُونَ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، حَتَّى إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُونَ وَقَامَ عُمَرُ سَكَتُوا فَلَمْ يَتَحَدَّثْ أَحَدٌ.

(٥٦٨٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ- فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: حَتَّى إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ. وَزَادَ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: خُرُوجُ الإِمَامِ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ وَكَلاَمُهُ يَقْطَعُ الْكَلاَمَ.

(٥٦٨٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنِي ابن أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: أَنَّ قُعُودَ الإِمَامِ يَقْطَعُ السُّبْحَةَ، وَأَنَّ كَلاَمَهُ يَقْطَعُ الْكَلاَمَ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَعُمَرُ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ قَامَ عُمَرُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ حَتَّى يَقْضِيَ الْخُطْبَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا، فَإِذَا قَامَتِ الصَّلاَةُ وَنَزَلَ عُمَرُ تَكَلَّمُوا.

(٥٦٨٧) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ

=أبا سلمة!! قال الدارقطني في كتابه العلل [٩/ ٣٢٠] بعد ذكره لهذه الاختلافات: (وهذا الاختلاف عندي من محمد بن إسحاق!!) قلتُ: قد نوافقه على ذلك من حيث الاختلاف في إسقاط أبي سلمة أو زيادة أبي أمامة في سنده، أما في رواية الإرسال!! فكلاً، بل الوهم فيها من عمران بن عيينة بلا شك. وعنه يقول أبو حاتم: (لا يحتج به؛ لأنه يأتي بالمناكير) وقال العقيلي: (في حديثه وهم وخطأ) فهو أولى بتعصيب الجناية في رقبته من محمد بن إسحاق. ورواية الإرسال عندي منكرة. كما هو واضح. والخلاصة: أن هذا الحديث حسن.

(٥٦٨٤) [صحيح]: أخرجه مالك [٢٣٣] والشافعي [٢٧٠] وعنه المؤلف. وسنده صحيح. وثعلبة بن أبي مالك مختلف في صحبته.

(٥٦٨٥) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٦٨٦) [جيد]: أخرجه الشافعي [٢٧١] وعنه المؤلف. وسنده جيد فيه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك. قوي في حديثه متماسك.

(٥٦٨٧) [ضعيف]: هذا إسناد رجاله ثقات عدول. ولولا عنعنة ابن أبي كثير؛ لجزمتُ بصحته من فوري!!=

السُّكَّرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُرُوجُ الإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - لِلصَّلاَةِ يَعْنِي - يَقْطَعُ الصَّلاَةَ وَكَلاَمُهُ يَقْطَعُ الْكَلاَمَ».

وَهَذَا خَطَأٌ فَاحِشٌ. إِنَّمَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابن شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مِنْ قَوْلِهِ غَيْرَ مَرْفُوعٍ. وَرَوَاهُ ابن أَبِي ذِئْبٍ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ. وَرَوَاهُ مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ فَمَيَّزَ كَلاَمَ الزُّهْرِيِّ مِنْ كَلاَمِ ثَعْلَبَةَ كَمَا ذَكَرْنَا وَهُوَ الْمَحْفُوظُ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ.

(٥٦٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابن أَبِي قُمَاشٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ نِصْفَ النَّهَارِ إِلاَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لأَنَّ جَهَنَّمَ تُسَعَّرُ كُلَّ يَوْمٍ إِلاَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

٢٤- باب مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَلَمْ يَرْكَعْ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ

(٥٦٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ

=لكن يقول المؤلف: (هذا خطأ فاحش!! فإنما رواه عبد الرزاق عن ابن شهاب الزهري عن سعيد من قوله غير مرفوع، ورواه ابن أبي ذئب ويونس عن الزهري عن ثعلبة بن أبي مالك..) قلتُ: أما رواية سعيد فهي عند عبد الرزاق [٥٣٥١] بسندٍ صحيح. وأما رواية ثعلبة فقد مضت في الأثر [٥٦٨٥] وسندها صحيح والمؤلف يقصد بهذه الآثار أن هذا الحديث رفعُه خطأ فاحش!! وإنما هو مقطوع على بعض السلف فقط!! وأقره الحافظ في التلخيص [٢/ ١٣٨] ووافقه الألباني أيضًا في ضعيف الجامع [٦٥٧٠] والحق أنه حديث مستقل الإسناد. وليس فيه ما يخدشه أصلاً. والله أعلم بالصواب.

(٥٦٨٨) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٠٨٣] والطبراني في الأوسط [٧٧٢٥] والأثرم في سننه كما في التلخيص [١/ ١٨٩] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٤٤٦] والخطيب في تاريخه [٨/ ٢٦٠] وابن عدي في الكامل [٢/ ٣٧٣] وابن عبد البر في التمهيد [٤/ ٢٠] وسنده ضعيف مطرح. وفيه علتان.

الأولى: الليث بن أبي سليم تقدم مرارًا أنه مطروح الرواية.

والثانية: أبو الخليل لم يسمع من أبي قتادة شيئًا كما قاله الترمذي. على ما في جامع التحصيل [١/ ١٩٨] وأيضًا ففيه حسان بن إبراهيم. وقد تكلم فيه بعضهم. وللحديث طرق أخرى. لكنها واهية، تالفة الأسانيد. لكن قواه الحافظ في الفتح [٢/ ٦٣] وحسنه المناوي في فيض القدير [٦/ ٣١٩] وهذا تساهل. وقد ضعفه الإمام الألباني في ضعيف أبي داود [٢٣٦] وغيره. وأصاب في ذلك جدًا. ولا يصح في هذا الباب حديث.

(٥٦٨٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٨٨] ومسلم [٨٧٥].

فَقَالَ: «صَلَّيتَ؟». قَالَ: لاَ قَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: وَهُوَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ.

(٥٦٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «يَا فُلاَنُ أَصَلَّيتَ؟» قَالَ: لاَ، قَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ سُفْيَانَ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥٦٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَعَدَ سُلَيْكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟». قَالَ: لاَ، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْهُمَا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ.

(٥٦٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَلَّيتَ الرَّكْعَتَيْنِ؟». فَقَالَ: لاَ، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا». وَقَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا». لَفْظُ حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ.

(٥٦٩٠) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٦٩١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٥] وابن خزيمة [١٨٣٥] وابن حبان [٢٥٠٢] وغيرهم. عن جابر. وفيه قصة سليك.

(٥٦٩٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٣] ومسلم [٨٧٥] وغيرهما.

(٥٦٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الإِسْفِرَائِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ أَنَّهُ سَمِعَ عِيَاضَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَرْوَانُ يَخْطُبُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ. فَجَاءَ إِلَيْهِ الأَحْرَاسُ لِيُجْلِسُوهُ فَأَبَى حَتَّى صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ كَادَ هَؤُلاَءِ أَنْ يَقَعُوا بِكَ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا كُنْتُ لأَدَعَهُمَا لِشَيْءٍ بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ رَأَيْتُ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَّيْتَ يَا فُلاَنُ؟» قَالَ: لاَ، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ». ثُمَّ دَخَلَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فِي الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا فُلاَنُ، أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لاَ، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

٢٥- باب مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ لاَ يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ

(٥٦٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥٦٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ بْنِ خَلْدَةَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ قَالَ: فَجَلَسْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ، قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥٦٩٣) [صحيح]: أخرجه الترمذي [٥١١] والدارمي [١٥٥٢] وابن خزيمة [١٧٩٩] والحاكم [١/ ٤٢٢] والحميدي [٧٤١] والشافعي [٢٧٤] وسنده صحيح. ومحمد بن عجلان كنت أُحسِّنُ حديثه من قبلُ. لكني تبينتُ أنه ثقة صدوق إمام. فحديثه صحيح. اللهم إلا في روايته عن نافع وأحاديث أبي هريرة ففيهما كلام. فاعرف هذا.

(٥٦٩٤) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٦٩٢].

(٥٦٩٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧١٤] بلفظه وانظر قبله.

٢٦- باب مُقَامِ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ

(٥٦٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ الْبُخَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي: ابن بِلَالٍ - قَالَ: قَالَ يَحْيَى - يَعْنِي: ابن سَعِيدٍ - أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ الْمَسْجِدُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَسْقُوفًا عَلَى جُذُوعٍ مِنْ نَخْلٍ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا صُنِعَ الْمِنْبَرُ كَانَ عَلَيْهِ فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجِذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ. حَتَّى جَاءَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَنَتْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي بَكْرٍ.

(٥٦٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ نَفَرًا جَاءُوا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَدْ تَمَارَوْا فِي الْمِنْبَرِ، مِنْ أَيِّ عُودٍ هُوَ؟ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْرِفُ مِنْ أَيِّ عُودٍ هُوَ، وَمَنْ عَمِلَهُ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ! فَحَدِّثْنَا. فَقَالَ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ قَالَ أَبُو حَازِمٍ إِنَّهُ لَيُسَمِّيهَا يَوْمَئِذٍ: «**انْظُرِي غُلامَكِ النَّجَّارَ يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا أُكَلِّمَ النَّاسَ عَلَيْهَا**». فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلاثَ دَرَجَاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوُضِعَتْ هَذَا الْمَوْضِعَ، فَهِيَ مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيْهِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَاءَهُ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَعْنِي - ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَنَزَلَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ صَلاتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا بِي وَلِتَعْلَمُوا صَلاتِي**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٦٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(٥٦٩٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٣٩٢] وابن حبان [٦٥٠٧] وابن خزيمة [١٧٧٦] وغيرهم.

(٥٦٩٧) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٢٢٩] فانظره.

(٥٦٩٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٣٩١] وابن ماجه [١٤١٧] وأحمد [٣/ ٣٠٠] وعبد الرزاق [٥٢٥٣] وابن أبي شيبة [٣١٧٤٨] وابن عساكر في تاريخه [٤/ ٣٩٣] والدارمي [١٥٦٢] والنسائي [٣٩٦] وغيرهم من حديث جابر بن عبدالله.

مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ السَّمْحِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ، أَوْ نَخْلَةٍ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ أَوْ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ نَجْعَلُ لَكَ مِنْبَرًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ فَاجْعَلُوهُ». فَجَعَلُوا لَهُ مِنْبَرًا. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ذَهَبَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاحَ الصَّبِيِّ. فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، كَانَتْ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ، قَالَ: كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ.

(٥٦٩٩) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْجَهْمِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ عَمْرٍو الضُّبَعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ تَمِيمَ الدَّارِيَّ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَسَنَّ وَثَقُلَ: أَلاَ أَتَّخِذُ لَكَ مِنْبَرًا تَحْمِلُ أَوْ تَجْمَعُ - أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا - عِظَامَكَ فَاتَّخَذَ لَهُ مِرْقَاتَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا، قَالَ: فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَنَّ جِذْعٌ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَسْتَنِدُ إِلَيْهِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَاحْتَضَنَهُ فَقَالَ لَهُ شَيْئًا لاَ أَدْرِي مَا هُوَ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. وَكَانَتْ أَسَاطِينُ الْمَسْجِدِ جُذُوعًا وَسَقَائِفُهُ جَرِيدًا.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: رَوَى أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابن أَبِي رَوَّادٍ فَذَكَرَهُ.

(٥٧٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلاَءِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ حَنَّ الْجِذْعُ فَأَتَاهُ فَالْتَزَمَهُ ﷺ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، فَقَالَ: وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ.

(٥٦٩٩) [قوي]: أخرجه أبو داود [١٠٨١] والحسن بن سفيان كما في فتح الباري [٢/ ٣٩٨] من حديث تميم الداري. قال الحافظ (وإسناده جيد) قلتُ: وهو كما قال يرحمه الله. وهو في صحيح أبي داود [٩٥٨].

(٥٧٠٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٣٩٠] والدارمي [٣١] والمزي في تهذيبه [٢١/ ٤٧٦] وابن عساكر في تاريخه [٤/ ٣٩٠] والترمذي [٥٠٥] عن ابن عمر.

٢٧- باب وُجُوبِ الْخُطْبَةِ وَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَخْطُبْ صَلَّى ظُهْرًا أَرْبَعًا لأَنَّ بَيَانَ الْجُمُعَةِ أُخِذَ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يُصَلِّ الْجُمُعَةَ إِلاَّ بِالْخُطْبَةِ

(٥٧٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو الأَزْهَرِ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ.

(٥٧٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ؛ وَهُوَ ابن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْدِيٍّ أَبُو الطَّاهِرِ بِمِصْرَ حَدَّثَنَا عَمِّي - يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ مَهْدِيٍّ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ- يَعْنِي: ابن يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الأَيْلِيَّ- عَنْ أَبِيهِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ أَوَّلَ مَا جُمِّعَتِ الْجُمُعَةُ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعَ بِالْمُسْلِمِينَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: وَبَلَغَنَا أَنَّهُ لاَ جُمُعَةَ إِلاَّ بِخُطْبَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَخْطُبْ صَلَّى أَرْبَعًا.

(٥٧٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا لَمْ يَخْطُبِ الإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّى أَرْبَعًا. وَرُوِّينَا ذَلِكَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَغَيْرِهِ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَتِ الْجُمُعَةُ أَرْبَعًا فَجُعِلَتِ الْخُطْبَةُ مَكَانَ الرَّكْعَتَيْنِ.

٢٨- باب الْخُطْبَةِ قَائِمًا

(٥٧٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

(٥٧٠١) [صحيح]: أخرجه ابن ماجه [١١٠٣] وأحمد [٢/ ٣٥] والطبراني في الكبير [١٣٣٩٦] وعبد الرزاق [٥٢٦١] وعنه المؤلف. والنسائي في الكبرى [١٧٢١] وابن الجارود [٢٩٥] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٥٠٤] والدارمي [١٥٥٨] والطيالسي [١٨٥٨] وابن خزيمة [١٧٨١] وغيرهم عن ابن عمر. وسنده صحيح.

(٥٧٠٢) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف مطرح. فيه القاسم بن عبد الله بن مهدي. وعنه يقول الدارقطني: (ليس بشيء) كما في اللسان [٤/ ٤٦٢].

(٥٧٠٣) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٣٣٥] وسنده ضعيف. رجاله ثقات معروفون. لكن الآفة في عنعنة سعيد وهو ابن أبي عروبة. وهو إمام حافظ ثقة لكنه يدلس. وقد اختلط بأخرة.

(٥٧٠٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٦٤] والنسائي [١٣٩٧] وابن أبي شيبة [٥١٨٢] وابن عساكر في تاريخه [٣٥/ ٥١] وسنده صحيح. وهو من طريق عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن كعب بن عجرة. لكن وجدت الحافظ قال في كتابه الإصابة [٥/ ٤٢]: (وأخرج مسلم والنسائي من طريق أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن=

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الْخَبِيثِ؛ يَخْطُبُ قَاعِدًا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجُمُعَة: الآية ١١].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ وَغَيْرِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابن أُمِّ الْحَكَمِ.

(٥٧٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلاَّ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً. فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجُمُعَة: الآية ١١].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥٧٠٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: نَبَّأَنِي.

جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا. فَمَنْ نَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ صَلاَةٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٧٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَصِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ الْقُعُودَ عَلَى الْمِنْبَرِ مُعَاوِيَةُ.

قَالَ الشَّيْخُ: أَحْمَدُ يُحْتَمَلُ أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ قَعَدَ لِضَعْفٍ لِكِبَرٍ أَوْ مَرَضٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

=كعب بن عجرة...) ثم ذكره!! وهذا وهم لا شك فيه لأنه عند مسلم والنسائي وغيرهم. ليس فيه ابن مسعود. وكأن الحافظ سلك الجادة.

(٥٧٠٥) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٦٢٤].

(٥٧٠٦) [جيد]: أخرجه مسلم [٨٦٢] وأبو داود [١٠٩٣] وأحمد [٥/ ٩٠] والطبراني في الكبير [١٩٣٤] والنسائي [١٤١٧] وابن خزيمة [١٤٤٧] وعبد الرزاق [٥٢٥٧] والقطيعي في الألف دينار [١٣] وابن ماجه [١١٠٥] من طرق عن سماك بن حرب عن جابر به. وسنده جيد إن شاء الله.

(٥٧٠٧) [صحيح]: أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق [٥٩/ ٢٠٢] وابن أبي شيبة كما في الفتح [٢/ ٤٠١] وسنده صحيح.

٢٩- باب يَخْطُبُ الإِمَامُ خُطْبَتَيْنِ وَهُوَ قَائِمٌ وَيَجْلِسُ بَيْنَهُمَا جِلْسَةً خَفِيفَةً

(٥٧٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ كَمَا يَفْعَلُونَ الْيَوْمَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيِّ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا عَنْ أَبِي كَامِلٍ.

(٥٧٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوسَائِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُطْبَتَيْنِ يَجْلِس بَيْنَهُمَا، وَيَخْطُبُهُمَا وَهُوَ قَائِمٌ.

٣٠- باب يُحَوِّلُ النَّاسُ وُجُوهَهُمْ إِلَى الإِمَامِ وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ

(٥٧١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ: «**إِنَّمَا أَخَافُ وَعَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا**». فَقَالَ رَجُلٌ: أَوَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلاَ يُكَلِّمُكَ وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ. فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنِ الرُّحَضَاءَ فَقَالَ: «**أَيْنَ السَّائِلُ؟**» وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ. فَقَالَ: «**إِنَّهُ لاَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلاَّ آكِلَةَ الْخَضِرِ؛ فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى امْتَلأَتْ خَاصِرَتَاهَا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَبَالَتْ وَثَلَطَتْ وَأَرْتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ وَنِعْمَ مَالُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَالْيَتِيمَ، وَابْنَ السَّبِيلِ**» أَوْ

(٥٧٠٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٨٦] ومسلم [٨٦١] وغيرهم.

(٥٧٠٩) [صحيح لغيره]: أخرجه الشافعي [٢٧٩] وسنده ضعيف. فيه إسحاق بن محمد الفروي. تكلموا فيه حتى تركه النسائي. والحق أنه ضعيف فقط ليس بِوَاهٍ. وللحديث شواهد صحيحة مضى بعضها.

(٥٧١٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٠٦٣] ومسلم [١٠٥٢] وغيرهما.

كَالَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ.

(٥٧١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ أَصْلُهُ كُوفِيٌّ بِالْفُسْطَاطِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ أَوْ قَالَ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا.

(٥٧١٢) - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خُزَيْمَةَ قَالَ هَذَا الْخَبَرُ عِنْدِي مَعْلُولٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الأَشَجُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَسْتَقْبِلُ الإِمَامَ بِوَجْهِهِ إِذَا قَامَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُكَ تَسْتَقْبِلُ الإِمَامَ بِوَجْهِكَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُونَهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابن الْمُبَارَكِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: هَكَذَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ عَنْ أَبِي تَوْبَةَ عَنِ ابن الْمُبَارَكِ.

(٥٧١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفِرَائِينِيُّ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ اسْتَقْبَلُوهُ بِوُجُوهِهِمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا.

(٥٧١١) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. فيه محمد بن علي بن غراب. ولم أجد له ترجمة إلا عند ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٦/ ٢٠٠] ويظهر منها أنه مجهول مغمور. وأبوه معروف لكنه يدلس وقد عنعنه. وأيضًا فأبان بن عبد الله متكلم فيه. وكانت له مناكير غمزوه بها. وأيضًا فهو معلول بالاختلاف.

(٥٧١٢) [حسن لغيره]: هذا إسناد ضعيف، فيه النضر بن إسماعيل ضعفه الجماعة، لكن تابعه ابن المبارك عند أبي داود في المراسيل كما يقول المؤلف، لكن هو من حديث أبان بن عبد الله أيضًا ويمكن أن يحسن له هذا الحديث إن شاء الله، والمناكير التي توجد في حديثه هي في المرفوع في الغالب، وهو صدوق في حفظه لين.

(٥٧١٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف مرسل ونعيم بن حماد الكلام فيه طويل الذيل وخلاصته أنه ضعيف الرواية وتكثر في روايته المناكير والغرائب، وإن كان هو إمامًا حافظًا صدوقًا.

(٥٧١٤) - قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْجُوَيْرِيَةِ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ خَادِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ الإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْخُطْبَةِ يَسْتَقْبِلُهُ بِوَجْهِهِ حَتَّى يَفْرُغَ الإِمَامُ مِنْ خُطْبَتِهِ.

(٥٧١٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ وَغَيْرُهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: السُّنَّةُ إِذَا قَعَدَ الإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُقْبِلُ عَلَيْهِ الْقَوْمُ بِوُجُوهِهِمْ جَمِيعًا.

(٥٧١٦) - وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلَيْثِ بْنِ سَعْدٍ فَأَخْبَرَنِي عَنِ ابن عَجْلاَنَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ يَفْرُغُ مِنْ سُبْحَتِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ خُرُوجِ الإِمَامِ فَإِذَا خَرَجَ لَمْ يَقْعُدِ الإِمَامُ حَتَّى يَسْتَقْبِلَهُ.

(٥٧١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ- وَقَدْ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ - قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ حِينَ يَجْلِسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ حَتَّى يَقْضِيَ الْمُؤَذِّنُ تَأْذِينَهُ وَيَتَكَلَّمُ عُمَرُ، فَإِذَا تَكَلَّمَ عُمَرُ انْقَطَعَ حَدِيثُنَا فَصَمَتْنَا فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ مِنَّا حَتَّى يَقْضِيَ الإِمَامُ خُطْبَتَهُ.

٣١- باب صَلاَةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ

(٥٧١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا

(٥٧١٤) [ضعيف]: سنده ضعيف فيه نعيم بن حماد وقد مضى ما فيه.

(٥٧١٥) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه إسماعيل بن رافع وهو واهٍ تركه جماعة وضعفه آخرون، فأنى لحديثه القبول؟!

(٥٧١٦) [حسن]: هذا إسناد حسن رجاله ثقات أئمة سوى موسى بن عامر الراوي عن الوليد فهو صدوق حسن الحديث ليس به بأس إن شاء الله.

(٥٧١٧) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٦٨٦].

(٥٧١٨) [صحيح]: أخرجه النسائي [١٤٤٠] وابن ماجه [١٠٤٦] وأحمد [١/ ٣٧] وابن حبان [٢٧٨٣] وابن خزيمة [١٤٢٥] وأبو يعلى [٢٤١] والطيالسي [٤٨] والطبراني في الأوسط [٢٩٤٣] وسنده صحيح متصل، لكن اختلف فيه على زبيد اليامي فرواه عنه يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب عن عجرة عن عمر به-كما هو- وخالفه سفيان فرواه عن زبيد عن ابن أبي ليلى عن عمر به وأسقط كعب بن عجرة وقد تابع سفيان شعبة على إسقاط كعب بن عجرة والرواة ثقات فالصواب أن نحمله على الوجهين جميعًا بأن يكون ابن=

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ زُبَيْدٍ الأَيَامِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: صَلاَةُ الأَضْحَى رَكْعَتَانِ، وَصَلاَةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلاَةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، وَصَلاَةُ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ زُبَيْدٍ فَلَمْ يَذْكُرْ فِي إِسْنَادِهِ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ إِلاَّ أَنَّهُ رَفَعَهُ بِآخِرِهِ.

(٥٧١٩) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زُبَيْدٍ عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى عَنْ عُمَرَ قَالَ: صَلاَةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، وَصَلاَةُ الأَضْحَى رَكْعَتَانِ، وَصَلاَةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى عَنِ الثِّقَةِ عَنْ عُمَرَ.

٣٢- باب الْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ الْجُمُعَةِ

(٥٧٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ اسْتَخْلَفَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ [المنافقون: الآية ١] قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَلَمَّا انْصَرَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَشَيْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا.

=أبي ليلى سمعه مرة من عمر ثم سمعه مرة أخرى من كعب بن عجرة عن عمر لكن طعن بعضهم في سماع بن أبي ليلى من عمر بل هو الذي ذهب إليه الجمهور حتى قال الخليلي: (الحفاظ لا يثبتون سماعه من عمر) فإن وافقناهم على نفي سماعه فرواية سفيان وشعبة هي الأرجح آنذاك لثبوت الاتصال، والله أعلم بالصواب.

(٥٧١٩) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل وانظر قبله.

(٥٧٢٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٧] وأبو داود [١١٢٤] والترمذي [٥١٩] وابن ماجه [١١١٨] وأحمد [٢/ ٤٦٧] وابن حبان [٢٨٠٦] والطيالسي [٢٥٧٢] وابن الجارود [٣٠١] وابن الجعد [١٥٨] وعبد الرزاق [٥٢٣١] وابن أبي شيبة [٥٤٥٣].

(٥٧٢١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّى بِنَا أَبُو هَرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي السَّجْدَةِ الأُولَى، وَفِي الآخِرَةِ ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ [المنافقون: الآية ١] قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَدْرَكْتُ أَبَا هَرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ فَقُلْتُ: إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيٌّ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ. فَقَالَ أَبُو هَرَيْرَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ يَقْرَأُ بِهِمَا فِي الْجُمُعَةِ.

(٥٧٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُس بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُخَوَّلٍ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ [السجدة: ١-٢] وَ﴿هَلْ أَتَىٰ﴾.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٥٧٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ سَأَلَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ: مَاذَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَثَرِ سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: كَانَ يَقْرَأُ بِـ ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾.

(٥٧٢٤) - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ

(٥٧٢١) [صحيح]: سبق في الذي قبله.

(٥٧٢٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٩] وأحمد [١/ ٣٤٠] والنسائي [١٧٣٦] والطبراني في الأوسط [١٣٨٥] والطيالسي [٢٦٣٦]من حديث ابن عباس.

(٥٧٢٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٨] وابن حبان [٢٨٠٧] وابن خزيمة [١٨٤٥] والترمذي [٥٣٣] وغيرهم عن النعمان بن بشير.

(٥٧٢٤) [صحيح]: انظر ما قبله.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ بَحْرٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَتَبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَسْأَلُهُ أَيَّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ ﴿هَلْ أَتَىٰكَ﴾.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ عَنْ سُفْيَانَ.

(٥٧٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْجُمُعَةِ بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾ وَإِذَا اجْتَمَعَ الْجُمُعَةُ وَالْعِيدُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ قَرَأَ بِهِمَا جَمِيعًا فِي الْجُمُعَةِ وَالْعِيدِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥٧٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾.

وَرَوَاهُ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ مَعْبَدٍ فِي الْعِيدَيْنِ.

٣٣- باب الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

(٥٧٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي مِخْوَلٌ

(٥٧٢٥) [صحيح]: مضى فيما سبق.

(٥٧٢٦) [صحيح]: أخرجه النسائي [١٤٢٢] وأبو داود [١١٢٥] وابن خزيمة [١٨٤٧] وابن حبان [٢٨٠٨] والطبراني في الكبير [٦٧٧٤] وابن أبي شيبة [٥٤٥٥] وابن الجوزي [١/ ٥١١] والمحاملي [٢/ ١٢١] من حديث جابر بن سمرة.

(٥٧٢٧) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٧٢٢].

عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ وَ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ [الإنسان: الآية ١] وَفِي الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

(٥٧٢٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَزَّازُ بِالطَّابِرَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ أَبِي هَرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ وَ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ [الإنسان: الآية ١].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

(٥٧٢٩) - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّرْقِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْغَدَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ، وَ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾.

٣٤- باب الْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ

(٥٧٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ وَأَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(٥٧٢٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٥١]ومسلم[٨٨٠] وغيرهما.

(٥٧٢٩) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن ماجه [٨٢٤] والطبراني في الأوسط [٦٦٣٩] وفي الصغير [٨٨٧] وعبد الرزاق [٥٢٣٨] وأبو نعيم في الحلية [٧/ ١٨٣] وغيرهم من حديث ابن مسعود ولم أره من حديث أبي مسعود إلا عند المؤلف، ولعلي لم أمعن البحث، وسند المؤلف حسن رائق لأجل الكلام الذي في عاصم بن بهدلة، لكن في سنده غرابة؛ فالحسين بن علي بن واقد لا أعرفه وليس هو موجود أصلاً وإنما الصواب (علي بن الحسين بن واقد) وهو صدوق مشهور، ووالده ثقة له أوهام فلعل هذا القلب في اسمه من الناسخ أو الطابع وقد مضى للحديث شواهد.

(٥٧٣٠) [ضعيف جدًا]: أخرجه ابن حبان [١٨٤١] وأخرجه أيضًا في ثقاته [٦/ ٣٦٧] وأبو بكر بن مردوية في أولاد المحدثين كما في عمدة القاري [٦/ ٢٥] وسنده ضعيف جدًا فيه سعد بن سماك بن حرب وعنه يقول أبو حاتم: (متروك الحديث) كما في الجرح والتعديل [٤/ ٣٢] وعنه الحافظ في اللسان [٣/ ٣٣] وأيضًا فقد أعله ابن حبان بالإرسال وللحديث شواهد لكن دون هذا التمام.

الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنِي أَبِي وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ.

٣٥- باب مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ

(٥٧٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابن شِهَابٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ وَالأَوْزَاعِيُّ وَمَالِكٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ».

وَفِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ مَالِكٍ وَرِوَايَةُ سُفْيَانَ: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلاَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ وَعَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنِ ابن الْمُبَارَكِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَدْ مَضَى فِي أَوَّلِ كِتَابِ الصَّلاَةِ وَفِيهِ مِنَ الزِّيَادَةِ: فَقَدْ أَدْرَكَهَا كُلَّهَا.

(٥٧٣٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ

(٥٧٣١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٥٥] ومسلم [٦٠٨] وغيرهما.

(٥٧٣٢) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا**».

(٥٧٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الإِمَامِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى.

(٥٧٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا**».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالْجُمُعَةُ مِنَ الصَّلَاةِ؛ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَهُوَ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ دِلَالَةٌ عَلَى أَنَّ لَفْظَ الْحَدِيثِ فِي الصَّلَاةِ مُطْلَقٌ، وَإِنَّهَا بِعُمُومِهَا تَتَنَاوَلُ الْجُمُعَةَ كَمَا تَتَنَاوَلُ غَيْرَهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ وَقَدْ رَوَى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ الْحَدِيثَ فِي الْجُمُعَةِ نَصًّا.

(٥٧٣٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى**». وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الأَخْضَرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٥٧٣٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٠٧] بلفظه وانظر ما سبق.

(٥٧٣٤) [صحيح]: انظر ما مضى.

(٥٧٣٥) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن ماجه [١١٢١] وابن خزيمة [١٨٥٠] والحاكم [١/ ٤٢٩] والدارقطني [٢/ ١٠] والطبراني في مسند الشاميين [٢٨٨٥] والنسائي [١٤٢٥] والمخلص في العاشر من حديثه كما في الإرواء [٢٠٩- ٢١٠] من طرق عن أبي هريرة وسنده عند النسائي صحيح وعند المؤلف حسن لأجل أسامة بن زيد وقد أعل طريق أبي هريرة بالشذوذ والغلط، وليس هنا مجال بسط ذلك ولحديث أبي هريرة شاهد صحيح أيضًا من حديث عبد الله بن عمر مرفوعًا فلو سلمنا بدعوى الشذوذ في رواية أبي هريرة فقد سلمت لنا رواية ابن عمر والمتن واحد وعلى كل حال فالحديث صحيح ثابت بلفظة (الجمعة . . .) خلافًا لمن أبى ذلك وغلط الثقات دون برهان.

(٥٧٣٦) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْبَهْلُولِ حَدَّثَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الأَخْضَرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى. فَإِنْ أَدْرَكَهُمْ جُلُوسًا صَلَّى أَرْبَعًا».

وَرُوِيَ ذَلِكَ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَدْ ذَكَرْنَاهَا فِي الْخِلَافِ.

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ قَوْلِهِ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ.

(٥٧٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا إِلاَّ أَنَّهُ يَقْضِي مَا فَاتَهُ.

(٥٧٣٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَشْعَثِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: إِذَا أَدْرَكْتَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَأَضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ جُلُوسًا فَصَلِّ أَرْبَعًا. تَابَعَهُ أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ.

(٥٧٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ حِكَايَةً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - هُوَ ابن مَسْعُودٍ - قَالَ: إِذَا أَدْرَكْتَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ فَأَضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى، فَإِذَا فَاتَكَ الرُّكُوعُ فَصَلِّ أَرْبَعًا.

(٥٧٣٦) [منكر]: أخرجه الدارقطني [٢/ ١٠] والمخلص في العاشر من حديثه [٢٠٩- ٢١٠] كما في الإرواء [٣/ ٨٨] والدارقطني في علله [٩/ ٢٢٤] بهذا اللفظ وفيه تلك الزيادة (فإن أدركهم . . . .) وفي سنده يحيي بن المتوكل وشيخه صالح بن أبي الأخضر وهما ضعيفان لا يصلحان لشيء وابن المتوكل أشدهما ضعفًا وقد تابع ابن الأخضر في روايته عن الزهري : ياسين الزيات كما عند الدارقطني في سننه [٢/ ١٠] وفي علله [٩/ ٢٢٤] وياسين هذا واهٍ تالف جدًا حتى قال ابن حبان : (يروي الموضوعات) راجع اللسان [٦/ ٢٣٩] والكامل [٧/ ١٨٣] والراوي عنه بكر بن بكار وقد تكلموا فيه ضعفه قوم ووثقه آخرون.

(٥٧٣٧) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل وجعفر بن عون ثقة قوي.

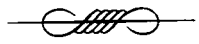
(٥٧٣٨) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف والأشعث هو ابن سوار وثقه ابن معين وغيره وضعفه الجمهور وهو الحق ، قال ابن حبان : (كان فاحش الخطأ كثير الوهم) وهذا جرح مفسر تفسيرًا ونحوه قال ابن سعد.

(٥٧٣٩) [صحيح لغيره]: أخرجه الشافعي في الأم [٧/ ٢٩٦] وعنه المؤلف وابن أبي شيبة [١/ ١٢٦] والطبراني في الكبير [٣/ ٣٨] ورواته ثقات إلا ما يخشى من اختلاط أبي إسحاق، لكن رواه في بعض طرقه عنه سفيان الثوري وهو من أثبت الناس فيه، وسماعه منه قديمًا فالأثر صحيح إن شاء الله.

(٥٧٤٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَطِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ وَهُبَيْرَةَ قَالاَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى، وَمَنَ فَاتَهُ الرَّكْعَتَانِ صَلَّى أَرْبَعًا.

رَوَاهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ زَكَرِيَّا: وَمَنْ أَدْرَكَ الْقَوْمَ جُلُوسًا صَلَّى أَرْبَعًا. وَرَوَاهُ الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: وَإِذَا فَاتَكَ الرُّكُوعُ فَصَلِّ أَرْبَعًا. وَلَمْ يَذْكُرَا هُبَيْرَةَ فِي الإِسْنَادِ.



(٥٧٤٠) [صحيح]: هذا إسناد رجاله ثقات وانظر ما سبق.

جماع أبواب آداب الخطبة

٣٦- باب الإمام يُسَلِّمُ عَلَى النَّاسِ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ

(٥٧٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابن لَهِيعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ- يَعْنِي: ابن قُنْفُذٍ التَّيْمِيَّ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ.

(٥٧٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ.

(ح) قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ قَالا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ وَقَالَ الْوَلِيدُ حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ أَبِي عَوْنٍ الْقُرَشِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَنَا مِنْ مِنْبَرِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَلَّمَ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ مِنَ الْجُلُوسِ، فَإِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ بِوَجْهِهِ ثُمَّ سَلَّمَ.

(٥٧٤٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَخْبَرَنَا ابن أَبِي عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ عَنْ نَافِعٍ- فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: وَإِذَا رَقِيَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ عَلَى النَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ. تَفَرَّدَ بِهِ عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَبُو مُوسَى الأَنْصَارِيُّ.

(٥٧٤١) [حسن لغيره]: أخرجه ابن ماجه [١١٠٩] وتمام في فوائده [٣٥٢] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٥٠٤] وابن عدي في الكامل [٤/ ١٤٧] والبغوي في شرح السنة [١/ ١٢٣] وأبو نعيم في أخبار أصبهان [١/ ٢٤٠] من حديث جابر، وفي سنده ابن لهيعة وهو معروف وبه أعله عبد الحق في أحكامه [١/ ٧٣]وللحديث شاهد مرفوع من حديث ابن عمر عند المؤلف وابن عساكر، والطبراني في الأوسط وسنده ضعيف كما سيأتي، وله شاهد مرسل عن عطاء عند عبد الرزاق [٥٢٨١] وسنده صحيح وآخر مرسلاً أيضًا عن الشعبي عند ابن أبي شيبة [٥١٩٥] وأحمد في العلل [٢/ ٢٦٨] وسنده ضعيف فالحديث حسن بهذه الشواهد إن شاء الله وراجع الصحيحة [٢٠٧٦].

(٥٧٤٢) [ضعيف]: أخرجه ابن عدي في الكامل [٥/ ٢٥٣] وابن عساكر في تاريخه [٤٧/ ٣٢٣] وسنده ضعيف فيه عيسى بن عبد الله الأنصاري وعنه يقول ابن عدي: (عامة ما يرويه لا يتابع عليه) وقال ابن حبان: (لا ينبغي أن يحتج بما ينفرد به) قلت: فالحديث بهذا التمام ضعيف أو منكر، لكن الجملة الأخيرة حسنة بالشواهد التي تقدم ذكرها.

(٥٧٤٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه علل منها عنعنة الوليد بن مسلم ومنها إبهام هذا الرجل الذي حدثه ومنها الاختلاف على الوليد فيه.

قَالَ أَبُو سَعْدٍ: قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ: عَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ لاَ يُتَابَعُ عَلَيْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ ثُمَّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

٣٧- باب الإِمَامِ يَجْلِسُ عَلَى الْمِنْبَرِ حَتَّى يَفْرُغَ الْمُؤَذِّنُ عَنِ الأَذَانِ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ

(٥٧٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ الأَذَانَ الأَوَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ فَلَمَّا كَانَ فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَكَثُرَ النَّاسُ أَمَرَ بِالأَذَانِ الثَّالِثِ فَأُذِّنَ بِهِ عَلَى الزَّوْرَاءِ، فَثَبَتَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ.

(٥٧٤٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ عَنِ ابن الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ- فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: إِنَّ الأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ وَقَالَ: أَمَرَ عُثْمَانُ رضي الله عنه يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالأَذَانِ الثَّالِثِ وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

(٥٧٤٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلاَّمٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ أَذَّنَ بِلاَلٌ.

(٥٧٤٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي: ابن عَطَاءٍ - عَنِ الْعُمَرِيِّ عَنْ نَافِعٍ

(٥٧٤٤) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٦٨١].

(٥٧٤٥) [صحيح]: انظر في [٥٦٨١].

(٥٧٤٦) [صحيح لغيره]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٢٠] وعنه المؤلف وسنده ضعيف فيه مصعب بن سلام ضعفه الأكثرون وجرحه مفسر بالغلط والنكارة والوهم، لكن للحديث شاهد مضى قبله وشاهد يأتي بعده.

(٥٧٤٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٠٩٢] وعنه المؤلف وفي سنده عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف عابد لكن للحديث شواهد في الصحيح وغيره وقد مضى طرق منها.

عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ. كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى يَفْرُغَ أُرَاهُ الْمُؤَذِّنُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ ثُمَّ يَجْلِسُ فَلاَ يَتَكَلَّمُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ.

وَرُوِّينَا فِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قِصَّةِ الْمِنْبَرِ قَالَ: فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا دَرَجَتَيْنِ وَيَقْعُدُ عَلَى الثَّالِثِ فَلَمَّا قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ خَارَ الْجِذْعُ.

٣٨- باب الإِمَامِ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالْجُلُوسِ عِنْدَ اسْتِوَائِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ

(٥٧٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَوَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ لِلنَّاسِ: اجْلِسُوا. فَسَمِعَهُ ابن مَسْعُودٍ وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **«تَعَالَ يَا ابن مَسْعُودٍ»**.

كَذَا قَالَ.

(٥٧٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الأَنْطَاكِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْحَلَبِيُّ حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا اسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: «اجْلِسُوا». فَسَمِعَ ابن مَسْعُودٍ فَجَلَسَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **«تَعَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ»**.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ وَقِيلَ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ ابن مَسْعُودٍ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: **«تَعَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ»**.

(٥٧٤٨) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٠٩١] وابن خزيمة [١٧٨٠] والحاكم [١/ ٤٢٠] والحارث [١٠١٥/ زوائد الهيثمي] وابن عساكر في تاريخه [٣٣/ ١٢٨] وسنده ضعيف فهشام بن عمار تغير حفظه بآخرة والوليد لم يصرح بالسماع في طبقات السند وقد تابعه مخلد بن يزيد عند أبي داود وسيأتي ومخلد له أوهام مع كونه صدوقًا وقد أعله أبو داود بالإرسال لأن كثيرًا من أصحاب ابن جريج رووه عنه عن عطاء مرسلاً ويظهر لي أن الصواب فيه الإرسال فإن وجد له شواهد مرفوعة فهو بها مقبول.

(٥٧٤٩) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٠٩١] وعنه المؤلف وانظر قبله.

٣٩- باب الإِمَامِ يَعْتَمِدُ عَلَى عَصًا أَوْ قَوْسٍ أَوْ مَا أَشْبَهَهُمَا إِذَا خَطَبَ

(٥٧٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْوَلِيدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ جَابِرٍ الزَّيَّاتُ بِالرَّمْلَةِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُرَشَّلِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ نُمَيْرٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ رُزَيْقٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنٍ الْكُلَفِيِّ قَالَ: أَتَيْنَاهُ فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَفَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَابِعَ سَبْعَةٍ، أَوْ تَاسِعَ تِسْعَةٍ فَأَذِنَ لَنَا عَلَيْهِ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَسَلَّمْنَا فَقُلْنَا: زُرْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِتَدْعُوَ اللَّهَ لَنَا أَوْ تَدْعُوَ لَنَا بِخَيْرٍ، قَالَ: فَدَعَا لَنَا بِخَيْرٍ وَأَمَرَ بِنَا فَأُنْزِلْنَا وَأَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنْ تَمْرٍ وَالشَّأْنُ إِذْ ذَاكَ دُونٌ، قَالَ: فَأَقَمْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامًا شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَكَّأُ عَلَى قَوْسٍ أَوْ قَالَ عَلَى عَصًا فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِكَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا أَوْ إِنَّكُمْ لَنْ تَفْعَلُوا كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا**».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَغَيْرُهُ عَنْ شِهَابِ بْنِ خِرَاشٍ.

(٥٧٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْحَرَّانِيُّ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ، وَإِذَا خَطَبَ فِي الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى عَصًا.

(٥٧٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ إِذَا خَطَبَ عَلَى عَصًا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَكَانَ يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا اعْتِمَادًا.

(٥٧٥٠) [حسن]: أخرجه أبو داود [١٠٩٦] وأحمد [٤/ ٢١٢] وأبو يعلى [٦٨٢٦] وابن خزيمة [١٤٥٢] والطبراني في الكبير [٣١٦٥] والمزي في التهذيب [٧/ ٩٣] وابن عساكر في تاريخه [٢٣/ ٢٠٩] وسنده حسن فيه شهاب بن خراش وشعيب بن رزيق وهما صدوقان ما لم يخالفا الثقات فاعرف هذا.

(٥٧٥١) [ضعيف]: أخرجه ابن ماجه [١١٠٧]وأحمد [٤/ ٣٠٤] والطبراني في الكبير [٥٤٤٨] وفي الصغير [١١٧٤] وابن عدي في الكامل [٤/ ٣١٤] وعنه المؤلف وفيه جهالة آباء عبد الرحمن هذا ؟ ولا يصح حديث التفرقة بمثل ذاك، والذي قبله أصح ما في الباب.

(٥٧٥٢) [حسن لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [٥٢٤٦] وسنده صحيح لكنه مرسل غير الحديث [٥٧٥٠] يشهد له فهو مستقيم به.

٤٠- باب رَفْعِ الصَوْتِ بِالْخُطْبَةِ

(٥٧٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شِيرُوَيْهِ (ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلاَ صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ. وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ». وَيُفَرِّقُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَكَذَا قَالَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرٍ: كَانَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَعَلاَ صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ.

(٥٧٥٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ. وَحَدِيثُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَتَمُّ.

(٥٧٥٥) - وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ جَعْفَرٍ بِإِسْنَادِهِ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ اشْتَدَّ غَضَبُهُ وَارْتَفَعَ صَوْتُهُ وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ كَأَنَّهُ نَذِيرُ جَيْشٍ صَبَّحَتْكُمْ مَسَّتْكُمْ.

أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ مُخْتَصَرًا.

(٥٧٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ

(٥٧٥٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٦٧] وابن حبان [١٠] وأبو يعلى [٢١١١] وابن الجارود [٢٩٧] وأحمد [٣/ ٣١٩] بهذا السياق من حديث جابر.

(٥٧٥٤) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٥٧٥٥) [صحيح]: أخرجه النسائي في الكبرى [٥٨٩٢] وأبو نعيم في الحلية [٣/ ١٨٩] بهذا اللفظ وللحديث شواهد لكنها مفرقة وسنده صحيح.

(٥٧٥٦) [جيد]: أخرجه الدارمي [٢٨١٢] وأحمد [٤/ ٢٦٨] وابن حبان [٦٤٤] والحاكم [١/ ٤٢٣] والطيالسي [٧٩٢] وهناد في الزهد [٢٣٩] وسنده جيد، وسماك بن حرب وإن كان قد اختلط لكن رواه عنه شعبة وهو قد سمع منه قديمًا فحديثه عنه مستقيم وهو في صحيح المشكاة [٧٦٨٧].

حَرْبٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ». حَتَّى لَوْ كَانَ فِي مَقَامِي هَذَا لأَسْمَعَ مَنْ فِي السُّوقِ، حَتَّى خَرَّتْ خَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَى عَاتِقِهِ.

٤١- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَبْيِينِ الْكَلاَمِ وَتَرْتِيلِهِ وَتَرْكِ الْعَجَلَةِ فِيهِ

(٥٧٥٧) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عِيسَى حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَسْرُدُ الْكَلاَمَ كَسَرْدِكُمْ هَذَا؛ كَانَ كَلاَمُهُ فَصْلاً بَيِّنًا يَحْفَظُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ.

(٥٧٥٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْكِسَائِيُّ الْمِصْرِيُّ الْمُقِيمُ بِمَكَّةَ- حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى- فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَدَّثَنَا ابن الْوَنِّ: عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ الأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلاَّدِ بْنِ أَبِي مَسَرَةَ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يَسْرُدُ الْكَلاَمَ كَسَرْدِكُمْ هَذَا وَلَكِنْ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ فَصْلاً يُبَيِّنُهُ، يَحْفَظُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ.

(٥٧٥٩) - وَهَذَا الإِسْنَادُ رَوَاهُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ الثَّوْرِيِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ أُسَامَةَ عَنْ الْقَاسِمِ وَالزُّهْرِيِّ صَحِيحَانِ جَمِيعًا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ ثَبَتَ الْحَدِيثُ فِي مَعْنَاهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ وَغَيْرِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الْمَدْخَلِ.

(٥٧٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٥٧٥٧) [صحيح لغيره]: أخرجه الترمذي [٣٦٣٩] وأحمد [٦/ ٢٥٧] والنسائي في الكبرى [١٠٢٤٥] وابن راهويه [١٧٠٤] وابن أبي الدنيا في الصمت [٦٧٩] والنسائي في عمل اليوم والليلة [٤١٣] وابن سعد في الطبقات [١/ ٣٧٥] وابن عساكر في تاريخه [٤/ ١١] وسنده حسن لأجل أسامة بن زيد، وله شاهد في الصحيحين.

(٥٧٥٨) [صحيح لغيره]: انظر ما قبله.

(٥٧٥٩) [صحيح لغيره]: انظر ما مضى وشاهده في البخاري [٣٣٧٥] ومسلم [٢٤٩٣].

(٥٧٦٠) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٨٣٨] وعنه المؤلف وابن أبي شيبة [٢٦٢٩٤] وابن أبي الدنيا في الصمت [٦٥٦] وابن المبارك في الزهد [١٤٧] وابن عساكر في تاريخه [٤/ ١٢] وفي سنده إبهام ذلك الشيخ=

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا ابن بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا فِي الْمَسْجِدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ فِي كَلاَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْتِيلٌ أَوْ تَرْسِيلٌ.

٤٢- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْقَصْدِ فِي الْكَلاَمِ وَتَرْكِ التَّطْوِيلِ

(٥٧٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا سِمَاكٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَتْ صَلاَتُهُ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ.

(٥٧٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِنَّمَا هِيَ كَلِمَاتٌ يَسِيرَةٌ.

(٥٧٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْبَجَلِيُّ مِنْ وَلَدِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ بْنِ الأَبْجَرِ الْكِنَانِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

=الذي كان يحدث في المسجد فمن يكون ذاك؟! لكن مضى حديث عائشة وهو شاهد قوي لمعنى هذا الحديث كما يرى القارئ فهو حسن عن شاء الله، وقد حسنه الألباني في صحيح الجامع [٨٩٥٤] ولعله أقوى من الحسن.

(٥٧٦١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٦٦] والترمذي [٥٠٧] والنسائي [١٥٨٢] والطبراني في الكبير [١٩٨٤] وابن ماجه [١١٠٦] وأحمد [٥/ ١٠٠] وابن خزيمة [١٤٤٥] وابن الجارود في المنتقى [٢٩٦] وتمام في فوائده [١٩٨] وسنده جيد فيه سماك بن حرب وهو قوي الحديث لكنه اختلط وتغير غير أن رواية القدماء عنه مستقيمة أمثال شعبة وسفيان وقد رواه عنه سفيان.

(٥٧٦٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٠٧] وعنه المؤلف والحاكم [١/ ٤٢٦] والطبراني في الكبير [٢٠١٥] وسنده جيد فيه سماك بن حرب الماضي في الذي قبله وقد رواه عنه شيبان المؤدب وهو من القدماء على ما يظهر.

(٥٧٦٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٨٩] وابن حبان [٢٧٩١] وابن خزيمة [١٧٨٢] وغيرهم.

أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْن يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ الأَحْدَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: خَطَبَنَا عَمَّارٌ ﷺ فَأَبْلَغَ وَأَوْجَزَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ طُولَ صَلاَةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلاَةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ وَيُرْوَى ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابن مَسْعُودٍ.

(٥٧٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ طُولَ الصَّلاَةِ وَقِصَرَ الْخُطْبَةِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ. يَقُولُ: عَلاَمَةٌ.

(٥٧٦٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَطِيلُوا هَذِهِ الصَّلاَةَ، وَأَقْصِرُوا هَذِهِ الْخُطْبَةَ، يَعْنِي: صَلاَةَ الْجُمُعَةِ. وَرُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَمَّارٍ مَرْفُوعًا مُخْتَصَرًا.

(٥٧٦٦) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِقْصَارِ الْخُطَبِ.

٤٣- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى وُجُوبِ التَّحْمِيدِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ

(٥٧٦٧) - فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَتْ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٥٧٦٤) [صحيح]: أخرجه الطبراني في الكبير [٩٤٩٤] وسنده صحيح متصل.

(٥٧٦٥) [صحيح]: أخرجه الحاكم [٢/ ٥٣٠] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

(٥٧٦٦) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [١١٠٦] والحاكم [١/ ٤٢٦] وعنه المؤلف وأبو يعلى [١٦٤٨] والبزار [١٤٣٠] وابن عبد البر في التمهيد [١٠/ ١٩] ونحوه عند ابن أبي شيبة [١/ ٢٠٩] وسنده ضعيف فيه أبو راشد لم يرو عنه سوى عدي بن ثابت وحده ولم يوثقه سوى ابن حبان فهو مجهول الجهالتين لكن للحديث شواهد مضت، فالحديث بها حسن أو قوي إن شاء الله.

(٥٧٦٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٦٧] وابن الجارود [٢٩٨] والنسائي [١٥٧٨] وأحمد [٣/ ٣٧١] وأبو نعيم في الحلية [٣/ ١٨٩] وقد مضى تخريجه.

يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ، وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا ابن أَبِي أُوَيْسٍ وَالْفَرْوِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ ذَلِكَ. وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ.

(٥٧٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْقُفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لاَ يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدُ لِلَّهِ أَقْطَعُ**». أَسْنَدَهُ قُرَّةُ.

وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

(٥٧٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا شَهَادَةٌ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ**».

(٥٧٧٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي قَالَ: قَالَ أَبُو الْفَضْلِ - يَعْنِي: أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَةَ - سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ يَقُولُ: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ إِلاَّ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، فَقُلْتُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ

(٥٧٦٨) [منكر]: أخرجه ابن ماجه [١٨٩٤] وأحمد [٢/ ٣٥٩] وابن حبان [١] والنسائي في الكبرى [١٠٣٢٨] والطبراني في الكبير [١٤١] والدارقطني [١/ ٢٢٩] وابن الأعرابي في الزهد [١] وأبو بكر السامري في فضيلة الشكر [١٧] وابن عساكر في تاريخه [٦/ ٤٢١] بلفظه وهو عند أبي داود [٤٨٤٠] بنحوه وسنده منكر قال أبو داود: (رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً) قلت: يشير إلى أن هؤلاء الجلة من أصحاب الزهري قد أرسلوه ووصله قرة بن عبد الرحمن وحده عن الزهري وقرة لا يقوى على مخالفة هؤلاء بل هو ضعيف على الراجح وقد قال أحمد: (منكر الحديث جدًا) والصحيح في الحديث الإرسال كما رجحه الدارقطني في العلل [٨/ ٢٩].

(٥٧٦٩) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٨٤١] والترمذي [١١٠٦] وأحمد [٢/ ٣٠٢] وابن حبان [٢٧٩٦] وابن راهويه [٢٦٥] وابن أبي شيبة [٢٦٦٨١] وأبو نعيم في الحلية [٩/ ٤٣] والبخاري في تاريخه [٧/ ٢٢٩] وسنده صحيح متصل.

(٥٧٧٠) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف فيه أبو هشام الرفاعي وهو ضعيف مطرح لكن سبق للحديث طريق صحيح نظيف ليس به علة.

كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا شَهَادَةٌ فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ». فَقَالَ مُسْلِمٌ: إِنَّمَا تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي أَبِي هِشَامٍ بِهَذَا الَّذِي رَوَاهُ عَنِ ابن فُضَيْلٍ. قَالَ الشَّيْخُ: عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ مِنَ الثِّقَاتِ الَّذِينَ يُقْبَلُ مِنْهُمْ مَا تَفَرَّدُوا بِهِ.

٤٤- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى وُجُوبِ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخُطْبَةِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: الآية ٤].

(٥٧٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابن عُيَيْنَةَ عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: الآية ٤] قَالَ: لاَ أَذْكُرُ إِلاَّ ذَكَرْتُ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. وَيُذْكَرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ مِثْلُ ذَلِكَ.

(٥٧٧٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ رَبَّهُمْ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ ﷺ إِلاَّ كَانَ تِرَةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ إِنْ شَاءَ أَخَذَهُمُ اللَّهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُمْ».

٤٥- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ يَعِظُهُمْ فِي خُطْبَتِهِ وَيُوصِيهِمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَيَقْرَأُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ

(٥٧٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ.

(٥٧٧١) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٣١٦٨٩] والشافعي [١١٥٠] وعنه المؤلف وسنده صحيح وابن أبي نجيح صح سماعه للتفسير من مجاهد.

(٥٧٧٢) [جيد]: أخرجه الترمذي [٣٣٨٠] وأحمد [٢/ ٤٥٣] والحاكم [١/ ٧٣٥] والطبراني في الكبير [٧٧٥١] والطيالسي [٢٣١١] والجهضمي في فضل الصلاة على النبي [٥٤] وابن السني في اليوم والليلة [٤٤٣] وأبو نعيم في الحلية [٨/ ١٣٠] وفي سنده صالح مولى التوأمة وفيه كلام مشهور وكان قد اختلط قبل موته وقد روى عنه سفيان بعد اختلاطه فالحديث ضعيف لكن له طريق أخرى عند الطبراني في الدعاء [١٩٢٨] وفي مسند الشاميين [٨٨٢] فهو به صحيح ثم نظرت فوجدت أن الطريق الأول صحيح على إنفراده وسفيان وإن كان سمع من صالح بعد اختلاطه لكنه لم ينفرد به عنه فقد تابعه ابن أبي ذئب عند أحمد [٣/ ٤٥٣] وغيره وسماع بن أبي ذئب من صالح صحيح مستقيم.

(٥٧٧٣) [صحيح]: مضى تخريجه وهو في مسلم [٨٦٢] والدارمي [١٥٥٩] وأبي داود [١٠٩٤] وأحمد [٥/ ٩٤] وابن أبي شيبة [٥١٧٧] وغيرهم وسنده جيد

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُذَكِّرُ النَّاسَ.

وَفِي رِوَايَةِ مُسَدَّدٍ: يَقْرَأُ. لَيْسَ فِيهِ وَاوٌ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ.

٤٦- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ يَدْعُو فِي خُطْبَتِهِ

(٥٧٧٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حَصِينٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ قَالَ: رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ رَافِعًا يَدَيْهِ فَقَالَ: قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥٧٧٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَصِينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ: أَنَّهُ رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا - قَالَ: وَشَتَمَهُ - لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يَزِيدُ عَلَى هَذَا وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ.

(٥٧٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي: ابن إِسْحَاقَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنِ ابن أَبِي ذُبَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاهِرًا يَدَيْهِ قَطُّ يَدْعُو عَلَى مِنْبَرِهِ، وَلاَ عَلَى غَيْرِهِ، وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَعَقَدَ الْوُسْطَى بِالإِبْهَامِ.

(٥٧٧٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٤] وابن حبان [٨٨٢] وابن خزيمة [١٤٥١] وغيرهم.

(٥٧٧٥) [صحيح]: انظر قبله وسنده صحيح متصل.

(٥٧٧٦) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١١٠٥] وعنه المؤلف وأحمد [٥/ ٣٣٧] وابن حبان [٨٨٣] وابن خزيمة [١٤٥٠] والحاكم [١/ ٧١٨] وأبو يعلى [٧٥٥١] والطبراني في الكبير [٦٠٢٣] وفي سنده عبد الرحمن بن معاوية الزرقي قال الحافظ: (صدوق سيئ الحفظ) قلت: وضعفه جماعة لكن لبعض فقرات الحديث شاهد مضى فهي حسنة به أما سائره فهو ضعيف وقد حسنه بعضهم.

وَالْقَصْدُ مِنَ الْحَدِيثَيْنِ إِثْبَاتُ الدُّعَاءِ فِي الْخُطْبَةِ ثُمَّ فِيهِ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ لاَ يَرْفَعَ يَدَيْهِ فِي حَالِ الدُّعَاءِ فِي الْخُطْبَةِ وَيَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يُشِيرَ بِإِصْبَعِهِ.

وَثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا وَذَلِكَ حِينَ اسْتَسْقَى فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ.

فَرُوِّينَا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلاَّ فِي الاِسْتِسْقَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.

وَرُوِّينَا عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَعَا فَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ وَأَمَّنَ النَّاسُ.

وَرَوَاهُ قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْصُولاً وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٧- باب مَا يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهُ فِي الْخُطْبَةِ

(٥٧٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ قَالَتْ: أَخَذْتُ ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ.

(٥٧٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ عَنِ ابْنَةٍ لِحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ: مَا حَفِظْتُ ﴿قٓ﴾ [ق: الآية ١] إِلاَّ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ قَالَتْ: وَكَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ.

(٥٧٧٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٢] وأبو داود [١١٠٢] من حديث عمرة عن أختها.

(٥٧٧٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٣] وأبو داود [١١٠٠] والنسائي [١٤١١] وأحمد [٦/ ٤٣٥] وابن خزيمة [١٧٨٦] والحاكم [١/ ٤٢١] وأبو يعلى [٧١٤٩] والطبراني في الكبير [٣٤١] والطيالسي [١٦٤٤] من حديث بنت الحارث بن نعمان.

(٥٧٧٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابن إِسْحَاقَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ الشَّيْخُ الصَّالِحُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ مَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بُيُوتِنَا وَإِنَّ تَنُّورَنَا وَتَنُّورَهُ وَاحِدٌ سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَبَعْضَ أُخْرَى، وَمَا أَخَذْتُ ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ إِلاَّ عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِهَا كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ عَلَى النَّاسِ إِذَا خَطَبَهُمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأُمُّ هِشَامِ بِنْتُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ هِيَ أُخْتُ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لأُمِّهَا.

(٥٧٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى- يَعْنِي: ابن أُمَيَّةَ- عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿وَنَادَوْا۟ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: الآية ٧٧].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٥٧٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ

(٥٧٧٩) [صحيح لغيره]: هذا إسناد حسن لأجل ابن إسحاق والحديث مضى في الذي قبله.

(٥٧٨٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٠٥٨] ومسلم [٨٧١] وغيرهما.

(٥٧٨١) [ضعيف جدًا]: أخرجه الشافعي [٤٢٥] وعنه المؤلف وفيه علتان: الأولى: شيخ الشافعي إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق، قدري شيعي متروك الحديث، والثانية: الحسن بن محمد لم يدرك عمر بن الخطاب فهو منقطع أيضًا.

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ حَتَّى يَبْلُغَ ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير: الآية ١٤] ثُمَّ يَقْطَعُ.

٤٨- باب إِذَا حُصِرَ الإِمَامُ لُقِّنَ

(٥٧٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الإِسْفِرَائِينِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْكَاهِلِيُّ عَنْ مِسْوَرِ بْنِ يَزِيدَ الأَسَدِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصَّلاَةِ فَتَرَكَ شَيْئًا لَمْ يَقْرَأْهُ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَكْتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ - يَعْنِي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - «**فَهَلاَّ أَذْكَرْتَنِيهَا إِذًا؟**» قَالَ: كُنْتُ أُرَاهَا نُسِخَتْ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ.

(٥٧٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَظُنُّهُ ابن الْعَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَةً يَقْرَأُ فِيهَا فَالْتُبِسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «**أَصَلَّيْتَ مَعَنَا؟**». قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَفْتَحَ عَلَيَّ؟**».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ وَرَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْزَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً فِي قِصَّةِ أُبَيٍّ. وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥٧٨٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُكْرَمٍ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ الصَّيْرَفِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(٥٧٨٢) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٩٠٧] وأحمد [٤/ ٧٤] وابن حبان [٢٢٤٠] وابن خزيمة [١٦٤٨] والطبراني في الكبير [٣٤] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٨٧٢] وسنده ضعيف فيه يحيي بن كثير الكاهلي وقد ضعفه النسائي وغيره، لكن للحديث شواهد سياتي بعضها.

(٥٧٨٣) [حسن]: أخرجه أبو داود [٩٠٧] وابن حبان [٢٢٤٢] والطبراني في الكبير [١٣٢١٦] وفي مسند الشاميين [٧٧١] وتمام في فوائده [٢١٦] وابن عساكر في تاريخه [٧/ ٣٢٦] وسنده عند المؤلف فيه هشام بن عمار وهو صدوق على الراجح لكنه تغير في آخر عمره حتى صار يتلقن، لكنه لم ينفرد به فقد تابعه هشام بن إسماعيل عند أبي داود وغيره وهشام هذا ثقة إمام.

(٥٧٨٤) [ضعيف]: أخرجه الحاكم [١/ ٤١٠] والدارقطني [١/ ٣٩٩] وسنده ضعيف فيه عبد الله بن بزيع وله ترجمة في كامل بن عدي [٤/ ٢٥٣] وعنه الحافظ في اللسان [٣/ ٢٦٣] قال ابن عدي: (أحاديثه ليست بمحفوظة) وقال أيضًا: (وليس هو عندي ممن يحتج به) وقال الساجي: (ليس بحجة روى عنه يحيي بن غيلان مناكير) وقال الدارقطني: (ليس بمتروك) قلت: لكنه لا يحتج به.

بَزِيعٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا نَفْتَحُ عَلَى الأَئِمَّةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٥٧٨٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا جَارِيَةُ بْنُ هَرِمٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُلَقِّنُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّلاَةِ.

(٥٧٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا بِمَكَّةَ فَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَ الْمَقَامِ طَيِّبُ الرِّيحِ يُصَلِّي، وَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ خَلْفَهُ يُلَقِّنُهُ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ رضي الله عنه.

(٥٧٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّاجِرُ الأَصْبَهَانِيُّ بِالرَّيِّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْوَسْقَنْدِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ: كُنْتُ أُلَقِّنُ ابن عُمَرَ فِي الصَّلاَةِ فَلاَ يَقُولُ شَيْئًا.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ صَلَّى الْمَغْرِبَ فَلَمَّا قَرَأَ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: الآية ٧] جَعَلَ يَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مِرَارًا يُرَدِّدُهَا فَقُلْتُ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: الآية ١] فَقَرَأَهَا فَلَمَّا فَرَغَ لَمْ يَعِبْ ذَلِكَ عَلَيَّ.

(٥٧٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْتِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ يَقُولُ: كَانَ أَنَسٌ إِذَا قَامَ يُصَلِّي قَامَ خَلْفَهُ غُلاَمٌ مَعَهُ مُصْحَفٌ، فَإِذَا تَعَايَا فِي شَيْءٍ فَتَحَ عَلَيْهِ.

(٥٧٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَارِيِّ

(٥٧٨٥) [ضعيف جدا]: أخرجه الحاكم [١/ ٤١١] وعنه المؤلف والدارقطني [١/ ٤٠٠] وسنده تالف ساقط فيه جارية بن هرم، قال الساجي: (صاحب بدعة متروك الحديث) وتركه جماعة راجع لسان الميزان [٢/ ٩١] وضعفاء العقيلي [١/ ٢٠٣] وكامل ابن عدي [٢/ ١٧٤]

(٥٧٨٦) [حسن]: أخرجه عبد الرزاق[٢٨٢٥] وسنده حسن فيه عامر بن سعد البجلي روى عنه ثلاثة من الثقات ووثقه ابن حبان فهو صدوق حسن الحديث إن شاء الله وهو من رجال مسلم وبعض أصحاب السنن.

(٥٧٨٧) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٢٨٢٦] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

(٥٧٨٨) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل رجاله ثقات.

(٥٧٨٩) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه أبو جعفر الأنصاري، مقبول، وقال ابن القطان: مجهول، وقد تفرد بالرواية عنه يحيى بن أبي كثير، ولم يوثقه أحد، والله تعالى أعلم.

قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَفْتَحُ عَلَى مَرْوَانَ فِي الصَّلَاةِ.

(٥٧٩٠) - وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي. لاَ تَقْرَأْ وَأَنْتَ رَاكِعٌ، وَلاَ وَأَنْتَ سَاجِدٌ، وَلاَ تُصَلِّ وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ فَإِنَّهُ كِفْلُ الشَّيْطَانِ، وَلاَ تُقْعِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَلاَ تَعْبَثْ بِالْحَصْبَاءِ، وَلاَ تَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْكَ، وَلاَ تَفْتَحْ عَلَى الإِمَامِ، وَلاَ تَخَتَّمْ بِالذَّهَبِ، وَلاَ تَلْبَسِ الْقِسِيَّ، وَلاَ تَرْكَبْ عَلَى الْمَيَاثِرِ».

(٥٧٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو إِسْحَاقَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْحَارِثِ إِلاَّ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ لَيْسَ هَذَا مِنْهَا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالْحَارِثُ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْفَتْحِ عَلَى الإِمَامِ.

(٥٧٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَحْسَبُهُ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هَكَذَا حَفِظْتُهُ أَنَا عَنْهُ ثُمَّ بَلَغَنِي بَعْدُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لاَ يَشُكُّ فِيهِ إِذَا اسْتَطْعَمَكُمُ الإِمَامُ فَأَطْعِمُوهُ.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ قَوْلِهِ نَحْوَ الأَوَّلِ، وَزَادَ قُلْنَا: مَا اسْتِطْعَامُهُ؟ قَالَ: إِذَا تَعَايَا فَسَكَتَ فَافْتَحُوا عَلَيْهِ.

(٥٧٩٠) [ضعيف]: أخرجه الترمذي [٢٨٢] وأحمد [١/ ١٤٦] والطيالسي [١٨٢] وعبد بن حميد في المنتخب [٦٧] وعبد الرزاق [٢٨٣٦]، وفيه ثلاث علل، الأولى: الحارث الأعور وهو ضعيف مطرح واهٍ، والثانية: أن أبا إسحاق لم يسمعه منه بل دلسه كما سيأتي، والثالث: أن في متنه نكارة فيما يتعلق بقوله: (ولا تفتح على الإمام) لأنه قد مضى مشروعية الفتح بإسناد صحيح لكن لبعض فقراته شواهد صحيحة.

(٥٧٩١) [صحيح]: كلام أبي داود مذكور في رسالته إلى أهل مكة [ص٣١].

(٥٧٩٢) [حسن لغيره]: أخرجه الدارقطني [١/ ٤٠٠] وعبد الرزاق [٢٨٣١] وفي سنده عند المؤلف الليث بن أبي سليم وهو مطرح ضعيف مختلط لكن تابعه سفيان الثوري كما ذكره المؤلف وهذه المتابعة عند عبد الرزاق [٢٨٣١] لكن عبد الأعلى بن عامر ضعيف على الراجح وللحديث طريق آخر عند الدارقطني لكنه ضعيف فيه عطاء بن السائب وهو مختلط شهير وقد رواه عنه كل من رواه بعد اختلاطه وتغيره لكن يشهد له الطريق الماضي فالظاهر أنه حسن لغيره، وسيذكر المؤلف هذا الطريق الضعيف.

(٥٧٩٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا ابن جَمِيلٍ حَدَّثَنَا ابن مَنِيعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُيَسَّرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تَفْتَحَ عَلَى الإِمَامِ إِذَا اسْتَطْعَمَكَ. قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا اسْتِطْعَامُ الإِمَامِ؟ قَالَ: إِذَا سَكَتَ.

(٥٧٩٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ هُوَ ابن عُمَارَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَطْعَمَكُمُ الإِمَامُ فَأَطْعِمُوهُ.

(٥٧٩٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ - يَعْنِي: الأَبَّارَ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ أُرَاهُ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَطْعَمَكُمُ الإِمَامُ فَأَطْعِمُوهُ.

٤٩- باب الإِمَام يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ آيَةَ السَّجْدَةِ

قَدْ مَضَى فِي هَذَا حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَبْوَابِ سُجُودِ التِّلاَوَةِ.

(٥٧٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَرَأَ السَّجْدَةَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَنَزَلَ فَسَجَدَ فَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى فَتَهَيَّئُوا لِلسُّجُودِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبْهَا

(٥٧٩٣) [حسن لغيره]: هذا إسناد ضعيف فيه عبد الأعلى بن عامر وهو ضعيف كما سبق لكن سيأتي طريق عطاء بن السائب بعد وهو يقويه إن شاء الله.

(٥٧٩٤) [حسن لغيره]: هذا إسناد فيه علتان: الأولى: الحسن بن عمارة وهو متروك واهٍ بل كذبه بعضهم حتى رموه بالوضع!! والثانية: عطاء بن السائب وكان قد اختلط كما هو معروف ورواية القدماء عنه مستقيمة، لكن تابعه الحسن عن عطاء أبو حفص الأبار كما يأتي فانحصرت العلة في عطاء واختلاطه لكن للحديث طريق مضى في [٥٧٩٢، ٥٧٩٣] فهو به حسن.

(٥٧٩٥) [حسن لغيره]: سنده ضعيف لكنه حسن لغيره وانظر ما مضى.

(٥٧٩٦) [صحيح لغيره]: أخرجه مالك [٤٨٤] وعنه المؤلف ورجاله ثقات إلا أنه منقطع فعروة بن الزبير حديثه عن عمر مرسل كما قاله أبو حاتم وأبو زرعة راجع جامع التحصيل [١/ ٢٣٦] للعلائي، ولا يصح له منه سماع لكن للحديث شاهد بمعناه أخرجه البخاري [١٠٢٧] وابن خزيمة [٥٦٧] والإسماعيلي وعبد الرزاق كما في الفتح [٢/ ٥٥٩].

عَلَيْنَا إِلاَّ أَنْ نَشَاءَ. فَقَرَأَهَا وَلَمْ يَسْجُدْ وَمَنَعَهُمْ أَنْ يَسْجُدُوا.

(٥٧٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ -يَعْنِي: ابن سُوَيْدٍ- حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ: أَنَّ عَمَّارًا ﷺ قَرَأَ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ نَزَلَ فَسَجَدَ.

٥٠- باب كَيْفَ يُسْتَحَبُّ أَنْ تَكُونَ الْخُطْبَةُ

(٥٧٩٨) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا ابن أَبِي أُوَيْسٍ وَالْفَرَوِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ جَعْفَرٍ- يَعْنِي: ابن مُحَمَّدٍ- عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ وَقَدْ عَلاَ صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ أَوْ مَسَّاكُمْ. ثُمَّ يَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ. ثُمَّ يَقُولُ: «**إِنَّ أَفْضَلَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ. مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ**». لَفْظُ ابن أَبِي أُوَيْسٍ.

(٥٧٩٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَتْ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ سَوَاءً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ.

(٥٨٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَيَقُولُ: «**مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ**

(٥٧٩٧) [حسن]: أخرجه ابن أبي شيبة [٤٢٥١] وابن عساكر في تاريخه [٤٣/ ٤٤١] وسنده عند المؤلف ضعيف فيه أيوب بن سويد وقد ضعفه جماعة لكنه حسن عند ابن أبي شيبة وابن عساكر وعاصم صدوق إمام.

(٥٧٩٨) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٧٥٣] وما بعده.

(٥٧٩٩) [صحيح]: انظر الحديث [٥٧٥٣] وما بعده.

(٥٨٠٠) [صحيح]: انظر الحديث [٥٧٥٣] وما بعده.

الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ». وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ عَلاَ صَوْتُهُ، وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ أَنَا وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٥٨٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِي أَبِي وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَبِي أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدَ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ. فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ، فَقَالَ: لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ، قَالَ: فَلَقِيَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدَيَّ مَنْ يَشَاءُ فَهَلْ لَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَمَّا بَعْدُ». فَقَالَ: أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلاَءِ فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ، وَقَوْلَ السَّحَرَةِ، وَقَوْلَ الشُّعَرَاءِ فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلاَءِ، وَلَقَدْ بَلَغْنَ نَاعُوسَ الْبَحْرِ فَقَالَ: هَاتِ يَدَكَ أُبَايِعْكَ عَلَى الإِسْلاَمِ فَبَايَعَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَى قَوْمِكَ؟». قَالَ: وَعَلَى قَوْمِي قَالَ: فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ: «هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلاَءِ شَيْئًا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً. فَقَالَ: «رُدُّوهَا فَإِنَّ هَؤُلاَءِ قَوْمُ ضِمَادٍ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

(٥٨٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ أَحْمَدَ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ

(٥٨٠١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٦٨] وابن حبان [٦٥٦٨] والطبراني في الكبير [٨١٤٧] وابن سعد في الطبقات [٤/ ٢٤١] والبغوي في الصحابة ومسدد في مسنده كما في الإصابة [٣/ ٤٨٦].

(٥٨٠٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٢١١٨] والنسائي [١٤٠٤] وأحمد [١/ ٣٩٢] والدارمي [٢٢٠٢] والحاكم [٢/ ١٩٩] والطبراني في الأوسط [٧٨٧٢] وأبو يعلى [٧٢٢١] وابن أبي شيبة [١٧٥٠٨] من حديث ابن مسعود وسنده ضعيف فيه المسعودي وأبو إسحاق وكانا قد اختلطا لكنهما لم ينفردا بالحديث فله طرق أخرى وشواهد كثيرة جمعها العلامة الألباني في رسالة مفردة مفيدة.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْم حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ الْخُزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةَ الْحَاجَةِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: الآية ١٠٢] ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: الآية ١] ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]».

(٥٨٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ أَبِي عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَشَهَّدُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِ فَإِنَّهُ لاَ يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا، وَلاَ يَضُرُّ إِلاَّ نَفْسَهُ».

(٥٨٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّهُ سَأَلَ ابن شِهَابٍ عَنْ تَشَهُّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ ابن شِهَابٍ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. نَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّنَا أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يُطِيعُهُ وَيُطِيعُ رَسُولَهُ وَيَتَّبِعُ رِضْوَانَهُ وَيَجْتَنِبُ سَخَطَهُ فَإِنَّمَا نَحْنُ بِهِ وَلَهُ».

قَالَ ابن شِهَابٍ: وَبَلَغَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا خَطَبَ: «كُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ

(٥٨٠٣) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٠٩٧] والطبراني في الكبير [١٠٤٩٩] وفي الأوسط [٢٥٣٠] وسنده ضعيف وفيه علتان: الأولى: عمران هو القطان وقد ضعفه بعضهم ومشاه آخرون، والثانية: عبد ربه بن أبي يزيد ولا يعرفه احد سوى قتادة وحده!! قال ابن المديني: (عبد ربه الذي روى عنه قتادة مجهول، لم يرو عنه غير قتادة)، وراجع خطبة الحاجة [ص١٥] للألباني.

(٥٨٠٤) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٠٩٨] مختصرًا ورجاله ثقات إلا أنه مرسل.

لاَ بُعْدَ لِمَا هُوَ آتٍ لاَ يَعْجَلُ اللَّهُ لِعَجَلَةِ أَحَدٍ وَلاَ يَحِفُّ، لأَمْرُ النَّاسِ مَا شَاءَ اللَّهُ لاَ مَا شَاءَ النَّاسُ، يُرِيدُ النَّاسُ أَمْرًا وَيُرِيدُ اللَّهُ أَمْرًا وَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَلَوْ كَرِهَ النَّاسُ، لاَ مُبْعِدَ لِمَا قَرَّبَ اللَّهُ، وَلاَ مُقَرِّبَ لِمَا بَعَّدَ اللَّهُ فَلاَ يَكُونُ شَيْءٌ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ».

قَالَ ابن شِهَابٍ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: أَفْلَحَ مِنْكُمْ مَنْ حُفِظَ مِنَ الْهَوَى وَالطَّمَعِ وَالْغَضَبِ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ الصِدْقِ مِنَ الْحَدِيثِ خَيْرٌ، مَنْ يَكْذِبْ يَفْجُرْ، وَمَنْ يَفْجُرْ يَهْلَكْ إِيَّاكُمْ وَالْفُجُورَ؛ مَا فُجُورُ امْرِئٍ خُلِقَ مِنَ التُّرَابِ وَإِلَى التُّرَابِ يَعُودُ، وَهُوَ الْيَوْمَ حَيٌّ وَغَدًا مَيِّتٌ، اعْمَلُوا عَمَلَ يَوْمٍ بِيَوْمٍ، وَاجْتَنِبُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ الْمَوْتَى.

(٥٨٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابن أَخِي ابن شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: أَفْلَحَ مِنْكُمْ مَنْ حُفِظَ مِنَ الْهَوَى وَالْغَضَبِ وَالطَّمَعِ وَوُفِّقَ إِلَى الصِّدْقِ فِي الْحَدِيثِ؛ فَإِنَّهُ يَجُرُّهُ إِلَى الْخَيْرِ، مَنْ يَكْذِبْ يَفْجُرْ... ثُمَّ ذَكَرَ مَا بَعْدَهُ.

(٥٨٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ عَنْ نَبِيطِ بْنِ شَرِيطٍ قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ أَبِي عَلَى عَجُزِ الرَّاحِلَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ هَذَا؟» قَالُوا:

(٥٨٠٥) [حسن]: أخرجه المؤلف في الشعب [١٠٦١٠] وابن أبي الدنيا في الصمت [٤٨٨] وفي ذم الكذب [٢٣] وسنده حسن فيه ابن أخي الزهري، ومحمد بن عبد الله بن مسلم صدوق لا بأس به إلا أن في روايته مناكير فلا يعتمد عليه في الأصول مع إنفراده، وليس هذا الأثر مظنة ذلك وله شاهد عند ابن أبي الدنيا في ذم الكذب [٣١] بسند منقطع فيقوى به إن شاء الله.

(٥٨٠٦) [صحيح]: أخرجه أحمد [٤/ ٣٠٥] والنسائي في الكبرى [٤٠٩٧] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٢٩٨] والبغوي وابن قانع كما في الكنز [١٢٣٤٨] وابن سعد في الطبقات [٦/ ٢٩] بنحوه ولفظه عند ابن سعد كالمؤلف من حديث نبيط بن شريط وسنده صحيح مستقيم، لكن ذكره الألباني **في خطبة الحاجة** [ص٢٦] من طريق المؤلف ثم قال: (وهذا إسناد رجاله ثقات غير موسى بن محمد بن محمد **الأنصاري، والظاهر** أنه المخزومي !! فإن يكن هو فهو ضعيف، وإن يكن غيره فلم أعرفه!!) قلت: قد عرفه ابن **معين ووثقه** وكذا أبو حاتم وقال: (لا بأس به) وكذا وثقه ابن حبان في ثقاته [٧/ ٤٥٦] وهو في تاريخ البخاري **أيضًا [٧/** ٢٩٤] وراجع الجرح والتعديل [٨/ ١٦٠].

هَذَا. قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الْبَلَدُ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا».

(٥٨٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَمَّامِيِّ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ: قُرِئَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْهَيْثَمِ وَأَنَا أَسْمَعُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ يَأْكُلُ مِنْهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، وَالآخِرَةُ وَعْدٌ صَادِقٌ يَحْكُمُ فِيهَا مَلِكٌ عَادِلٌ يُحِقُّ فِيهَا الْحَقَّ وَيُبْطِلُ الْبَاطِلَ».

(٥٨٠٨) - وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْبَجَلِيُّ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الأَحْمَسِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَبُو سَعِيدٍ الْعَامِرِيُّ التَّمَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عِيَاضُ بْنُ سَعِيدٍ الثُّمَالِيُّ عَنْ هُرَيْمِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: كَانَتْ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ، يَأْكُلُ مِنْهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، وَإِنَّ الآخِرَةَ وَعْدٌ صَادِقٌ يَقْضِي فِيهَا مَلِكٌ قَادِرٌ، أَلاَ وَإِنَّ الْخَيْرَ كُلَّهُ بِحَذَافِيرِهِ فِي الْجَنَّةِ، أَلاَ وَإِنَّ الشَّرَ كُلَّهُ بِحَذَافِيرِهِ فِي النَّارِ، وَاعْمَلُوا وَأَنْتُمْ مِنَ اللَّهِ عَلَى حَذَرٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مَعْرُوضُونَ عَلَى أَعْمَالِكُمْ وَأَنَّكُمْ مُلاَقُو اللَّهِ رَبِّكُمْ لاَ بُدَّ ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]».

(٥٨٠٧) [باطل]: : هذا إسناد تالف ساقط باطل فيه سعيد بن سنان الشامي ذلك المتروك الهالك بل قال الدارقطني: (حمصي يضع الحديث) وهذه عظيمة وله طريق آخر، وهو الآتي.

تنبيه: وقع في سند المؤلف - كما في المطبوع-: (إسماعيل بن سنان!!) وهو تحريف محض والصواب هو (سعيد بن سنان) وكذا هو في معجم الطبراني كما سيأتي.

(٥٨٠٨) [باطل]: أخرجه الطبراني في الكبير [٥٥٩٨] وأبو نعيم في الحلية [١/ ٢٦٤] وابن عدي في الكامل [٣/ ٣٦١] وغيرهم من طريقين أحدهما فيه سعيد بن سنان ذلك المتروك الذي مضى سابقًا، والآخر- وهو سند المؤلف- فيه علل شتى!! منها: عبيد بن كثير، قال الدارقطني: (متروك) وله نسخة مقلوبة أدخلوها عليه فحدث بها!! راجع لسان الميزان [٤/ ١٢٣] ومنها: ليث بن أبي سليم وهو معروف، ومنها: زبيد بن الحارث لم يدرك أحدًا من الصحابة أصلاً كما في جامع التحصيل [١/ ١٧٦] ومنها: عياض بن سعد لم أعرفه، وكل هذه العلل لا دواء لها، وأيضًا فإن متن هذا الحديث قد روي نحوه عن بعض الصحابة كعلي بن أبي طالب عند ابن عساكر في تاريخه [٤٢/ ٤٩٧] والدينوري في مجالسته كما في كنز العمال [٤٤٢٢٥] وكذا هي مروية عن بعض الأغمار من التابعين كما في الحلية [٤/ ٢٤٤] وعند ابن أبي الدنيا في الهواتف [١٢١] وهناد في الزهد [٧٨٤] وابن أبي الدنيا في التوكل [١٦] فلعل أصل الحديث موقوف أو مقطوع فرفعه بعض الهلكى المغفلين!!

٥١- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْخُطْبَةِ

(٥٨٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

(ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: خَطَبَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ؛ قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ غَوَى»**. لَفْظُ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَلَمْ يَذْكُرِ الْعَدَنِيُّ قَوْلَهُ: **«قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ غَوَى»**.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ وَكِيعٍ.

(٥٨١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَسَارٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلاَنٌ. وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلاَنٌ»**.

(٥٨١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ قُتَيْلَةَ بِنْتِ صَيْفِيٍّ الْجُهَنِيِّ قَالَتْ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! نِعْمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلاَ أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ. قَالَ: **«سُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا ذَلِكَ؟!»** قَالَ: تَقُولُونَ إِذَا حَلَفْتُمْ بِالْكَعْبَةِ. فَأَمْهَلَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: **«مَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ»**. ثُمَّ قَالَ: نِعْمَ الْقَوْمُ

(٥٨٠٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٠] وابن حبان [٢٧٩٨] والنسائي في الكبرى [٥٥٣٠] وغيرهم.

(٥٨١٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٩٨٠] وابن ماجه [٢١١٨] وأحمد [٤/ ٢٧٣] والطيالسي [٤٣٠] وابن أبي شيبة [٢٦٦٩٠] والنسائي في الكبرى [١٠٨٢١] وابن أبي الدنيا في الصمت [٣٤١] وابن المبارك في مسنده [١٨٠] وغيرهم وسنده صحيح.

(٥٨١١) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٦/ ٣٧١] والحاكم [٤/ ٣٣١] والطبراني في الكبير [٥] وابن راهويه [٢٤٠٧] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٣٤٠٨] وابن سعد في الطبقات [٨/ ٣٠٩] والمزي في التهذيب [٣٥/ ٢٧٠] والنسائي في الكبرى [١٠٨٢٢] والطحاوي في المشكل [١/ ٣٥٧] والحاكم [٤/ ٢٩٧] وفي سنده المسعودي وهو أحد المختلطين المشهورين لكن تابعه مسعر عن معبد بن خالد به عند النسائي [١٠٨٢٢] وسنده صحيح فالحديث صحيح ثابت.

أَنْتُمْ لَوْلاَ أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلاَنٌ. فَأَمْهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ فَلْيَجْعَلْ بَيْنَهُمَا ثُمَّ شِئْتَ».

(٥٨١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا الأَجْلَحُ أَبُو حُجَيَّةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ فِي بَعْضِ الأَمْرِ، فَقَالَ الرَّجُلُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهَ عَدْلاً؟! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

٥٢- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الدُّعَاءِ لأَحَدٍ بِعَيْنِهِ أَوْ عَلَى أَحَدٍ بِعَيْنِهِ فِي الْخُطْبَةِ

(٥٨١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الَّذِي أَرَى النَّاسَ يَدْعُونَ بِهِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَئِذٍ، أَبَلَغَكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ عَمَّنْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: لاَ، إِنَّمَا أُحْدِثَ، إِنَّمَا كَانَتِ الْخُطْبَةُ تَذْكِيرًا. وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَغَيْرِهِ فِي خُطْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥٨١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ قَالَ: نُبِّئْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رضي الله عنه كَتَبَ: أَنْ لاَ يُسَمَّى أَحَدٌ فِي الدُّعَاءِ.

٥٣- باب كَلاَمِ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ

(٥٨١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَفَّارُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

(٥٨١٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [١/ ٢٢٤] والنسائي في الكبرى [١٠٨٢٥] والطبراني في الكبير [١٣٠٠٥] وابن أبي شيبة [٢٩٥٧٣] والبخاري في الأدب المفرد [٧٨٣] وأبو نعيم في الحلية [٤/ ٩٩] وابن المبارك في مسنده [١٨١] والخطيب في تاريخه [٨/ ١٠٤] وابن عدي في الكامل [١/ ٤٢٨] وابن عساكر في تاريخه [٤١/ ٣٢٥] وفي سنده الأجلح الكندي وهو صدوق غير أن في حفظه شيئًا بل ضعفه جمع من الحفاظ لكن تابعه الأعمش عن يزيد بن الأصم عند ابن عساكر فالحديث صحيح.

(٥٨١٣) [حسن]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٤٦] وعنه المؤلف وسنده حسن فيه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد وهو صدوق تكلم فيه، لكنه من أعلم الناس بحديث ابن جريج كما يقول ابن معين وغيره.

(٥٨١٤) [ضعيف]: هذا إسناد رجاله ثقات حفاظ أئمة لكنه منقطع بين ابن عون وعمر بن عبد العزيز.

(٥٨١٥) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٦٨٩].

الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ وَعَارِمٌ وَعَمْرُو بْنُ عَوْنٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ: «أَصَلَّيْتَ». قَالَ: لاَ، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَارِمٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ.

(٥٨١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابن عَجْلاَنَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ جَاءَ وَمَرْوَانُ يَخْطُبُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ. فَجَاءَ إِلَيْهِ الأَحْرَاسُ لِيُجْلِسُوهُ فَأَبَى أَنْ يَجْلِسَ حَتَّى صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلاَةَ أَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ كَادَ هَؤُلاَءِ أَنْ يَفْعَلُوا بِكَ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لأَدَعَهَا لِشَيْءٍ بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ رَجُلٌ وَهُوَ يَخْطُبُ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لاَ، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ». قَالَ: ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَأَلْقُوا ثِيَابًا فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا الرَّجُلَ ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لاَ، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ». ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَطَرَحَ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «خُذْهُ». فَأَخَذَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرُوا إِلَى هَذَا جَاءَ تِلْكَ الْجُمُعَةِ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ فَطَرَحُوا ثِيَابًا فَأَعْطَيْتُهُ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا جَاءَتْ هَذِهِ الْجُمُعَةُ أَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ فَجَاءَ فَأَلْقَى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ».

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنِ ابن عَجْلاَنَ بِمَعْنَى رِوَايَةِ ابن عُيَيْنَةَ عَنْهُ.

(٥٨١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ

(٥٨١٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٦٩٣].

(٥٨١٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٦] وابن خزيمة [١٤٥٧] والحاكم [١/ ٤٢٢] وغيرهم.

الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لاَ يَدْرِي مَا دِينُهُ، فَأَقْبَلَ إِلَيَّ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ خِلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ وَأَتَمَّ آخِرَهَا.

(٥٨١٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِئُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ بِنَيْسَابُورَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ.

(٥٨١٩) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُنَا فَجَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنِ وَعَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمَلَهُمَا فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: الآية ١٥] **نَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا**».

وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ بِمَعْنَاهُ.

(٥٨٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَامَ أَبِي فِي الشَّمْسِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَأَمَرَ بِهِ فَقُرِّبَ إِلَى الظِّلِّ.

(٥٨٢١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ

(٥٨١٨) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٨١٩) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٠٩] والترمذي [٣٧٧٤] والنسائي [١٤١٣] وابن ماجه [٣٦٠٠] وأحمد [٥/ ٣٥٤] وابن حبان [٦٠٣٨] وابن خزيمة [١٤٥٦] والحاكم [١/ ٤٢٤] وأحمد في فضائل الصحابة [١٣٥٨] وسنده صحيح متصل.

(٥٨٢٠) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [١٤٥٣] وابن حبان [٢٨٠٠] والحاكم [٤/ ٣٠٢] والبخاري في الأدب المفرد [١١٧٤] وسنده صحيح متصل.

(٥٨٢١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٨٢٢] وعنه المؤلف وانظر قبله.

حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَقَامَ فِي الشَّمْسِ فَأَمَرَ بِهِ فَحُوِّلَ إِلَى الظِّلِّ.

(٥٨٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ: «اجْلِسُوا». فَسَمِعَ ذَلِكَ ابن مَسْعُودٍ فَجَلَسَ فَرَآهُ فَقَالَ: «تَعَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ».

وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ فَأَرْسَلَهُ.

(٥٨٢٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَطِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «تَعَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ».

٥٤- باب الإِنْصَاتِ لِلْخُطْبَةِ

(٥٨٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَغَوْتَ».

(٥٨٢٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

(٥٨٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن

(٥٨٢٢) [ضعيف]: مضى تخريجه في الحديث [٥٧٤٩] وهو ضعيف.

(٥٨٢٣) [ضعيف]: وسنده صحيح مرسلاً ولا يصح مرفوعًا، وانظر الحديث [٥٧٤٨]

(٥٨٢٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٩٢] ومسلم [٨٥١] وغيرهما.

(٥٨٢٥) [صحيح]: انظر قبله. (٥٨٢٦) [صحيح]: مضى سالفًا.

جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابن الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ ابن شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ أَنْصِتْ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَا**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن جُرَيْجٍ.

(٥٨٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَغَوْتَ**».

(٥٨٢٨) - قَالَ وَأَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ مَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: لَغَيْتَ. قَالَ ابن عُيَيْنَةَ: لَغَيْتَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٥٨٢٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ بَحْرٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ- فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: قَالَ أَبُو الزِّنَادِ إِنَّمَا هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ: لَغَوْتَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ وَرَوَاهُ ابن عَجْلاَنَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِزِيَادَةِ لَفْظَةٍ فِيهِ.

(٥٨٣٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَغَوْتَ، عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ**».

(٥٨٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ

(٥٨٢٧) [صحيح]: أخرجه الشافعي [٢٩٠] وانظر ما قبله.

(٥٨٢٨) [صحيح]: أخرجه الشافعي [٢٩٢] وعنه المؤلف وقد مضى.

(٥٨٢٩) [صحيح]: قول أبي الزناد وسنده صحيح متصل أيضًا أخرجه مسلم [٨٥١].

(٥٨٣٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح قوي ولم أجده بهذا اللفظ عند غيره، ثم وجدت أبا عمر بن عبد البر أخرجه في التمهيد [١٩/ ٣٠] من طريق محمد بن عجلان بإسناده وعزاه الحافظ في الفتح [٢/ ٤١٥] لأحمد.

(٥٨٣١) [حسن]: أخرجه أبو داود [١١١٣] وعنه المؤلف وأحمد [٢/ ١٨١] وابن خزيمة [١٨١٣] والمؤلف في الشعب [٣٠٠٢] وسنده حسن رائق.

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ قَالا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، فَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو فَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِدُعَاءٍ فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: الآية ١٦٠]».

(٥٨٣٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - يَعْنِي: ابن أَبِي كَثِيرٍ - أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ- يَعْنِي: ابن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ- عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سُورَةَ بَرَاءَةَ فَقُلْتُ لأُبَيٍّ: مَتَى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ فَحُصِرَ وَلَمْ يُكَلِّمْنِي. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَتَهُ قُلْتُ لأُبَيٍّ: إِنِّي سَأَلْتُكَ فَنَجَهْتَنِي وَلَمْ تُكَلِّمْنِي. فَقَالَ أُبَيٌّ: مَا لَكَ مِنْ صَلاَتِكَ إِلاَّ مَا لَغَوْتَ، فَذَهَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كُنْتُ بِجَنْبِ أُبَيٍّ وَأَنْتَ تَقْرَأُ بَرَاءَةَ فَسَأَلْتُهُ مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فَنَجَهَنِي وَلَمْ يُكَلِّمْنِي، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ مِنْ صَلاَتِكَ إِلاَّ مَا لَغَوْتَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ أُبَيٌّ». وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَوْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَجَعَلَ الْقِصَّةَ بَيْنَهُمَا. وَرَوَاهُ حَرْبُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَجَعَلَ الْقِصَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُبَيٍّ. وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ جَارِيَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَ مَعْنَى هَذِهِ الْقِصَّةِ بَيْنَ ابن مَسْعُودٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ. وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ؛ فَجَعَلَ مَعْنَى هَذِهِ الْقِصَّةِ بَيْنَ رَجُلٍ غَيْرِ مُسَمًّى وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَجَعَلَ الْمُصِيبَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ بَدَلَ أُبَيٍّ. وَلَيْسَ فِي الْبَابِ أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرْنَا إِسْنَادَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. فَقَدْ رَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُرْسَلاً بَيْنَ أَبِي ذَرٍّ وَبَيْنَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فِي شَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ، وَأَسْنَدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٥٨٣٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ

(٥٨٣٢) [جيد]: أخرجه ابن خزيمة [١٨٠٧] والحاكم [١/ ٤٢٤] وابن ماجه [١١١١] وأحمد [٥/ ١٤٣] والطيالسي [٢٣٦٥] والطحاوي [٢٠٠١] وابن عساكر [٦٦/ ١٨٩] وابن عبد البر في التمهيد [١٩/ ٣٦] وسنده جيد فيه شريك بن أبي نمير وهو قوي الحديث على أوهام له، وللحديث طرق أخرى.

(٥٨٣٣) [صحيح لغيره]: أخرجه الطيالسي [٢٣٦٥] وعنه المؤلف وسنده حسن فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو صدوق متماسك حسن الحديث وقد مضى طريق جيد لهذا الحديث قبله.

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَالَ أَبُو ذَرٍّ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ. فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ قَالَ لَهُ: مَا لَكَ مِنْ صَلاَتِكَ إِلاَّ مَا لَغَوْتَ. فَأَتَى أَبُو ذَرٍّ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «صَدَقَ أُبَيٌّ».

٥٥- باب الإِنْصَاتِ لِلْخُطْبَةِ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْهَا

(٥٨٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا ابن جَابِرٍ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ عَنْ مَوْلًى لاِمْرَأَتِهِ أُمِّ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ غَدَتِ الشَّيَاطِينُ بِرَايَاتِهَا إِلَى الأَسْوَاقِ يَأْخُذُونَ النَّاسَ بِالرَّبَائِثِ وَيُذَكِّرُونَهُمُ الْحَوَائِجَ وَيُثَبِّطُونَهُمْ عَنِ الْجُمُعَةِ، وَتَغْدُو الْمَلاَئِكَةُ بِرَايَاتِهَا إِلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ عَلَى رَجُلٍ السَّاعَةَ الَّتِي جَاءَ فِيهَا فُلاَنٌ جَاءَ مِنْ سَاعَةِ فُلاَنٌ مِنْ سَاعَتَيْنِ. فَإِذَا الرَّجُلُ جَلَسَ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الاِسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنَ الأَجْرِ، وَإِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا فَنَأَى وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الأَجْرِ، وَمَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الاِسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ كَانَ عَلَيْهِ كِفْلاَنِ، أَوْ قَالَ: كِفْلٌ مِنْ وِزْرٍ، وَمَنْ قَالَ لأَخِيهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: صَهْ؛ فَقَدْ لَغَا، وَمَنْ لَغَا فَلَيْسَ لَهُ مِنْ جُمُعَتِهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَقُولُ فِي آخِرِ ذَلِكَ قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ ذَلِكَ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ.

(٥٨٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ قَلَّمَا يَدَعُ ذَلِكَ، إِذَا

(٥٨٣٤) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٠٥١] وأحمد [١/ ٩٣] وابن عبد البر في التمهيد [٢٢/ ٢٨] وسنده ضعيف فيه علتان: الأولى: عطاء الخرساني صدوق لكنه كثير الخطأ والوهم مع كونه مدلسًا وقد عنعنه، والثانية: جهالة مولى امرأته أم عثمان؟! ولا يصح بهذا الإسناد.

(٥٨٣٥) [صحيح]: أخرجه مالك [٢٢٩] رواية الشيباني والشافعي [٤٠٦] وعنه المؤلف وعبد الرزاق [٥٣٧٣] والبخاري في تاريخه [٨/ ٢٠٧] وسنده صحيح.

خَطَبَ: إِذَا قَامَ الإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاسْتَمِعُوا وَأَنْصِتُوا؛ فَإِنَّ لِلْمُنْصِتِ الَّذِي لاَ يَسْمَعُ مَنِ الْحَظِّ مِثْلَ مَا لِلسَّامِعِ الْمُنْصِتِ، فَإِذَا قَامَتِ الصَّلاَةُ فَاعْدِلُوا الصُّفُوفَ وَحَاذُوا بِالْمَنَاكِبِ فَإِنَّ اعْتِدَالَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ، ثُمَّ لاَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَهِ رِجَالٌ قَدْ وَكَلَهُمْ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ فَيُخْبِرُونَهُ أَنْ قَدِ اسْتَوَتْ فَيُكَبِّرُ.

(٥٨٣٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى بَأْسًا أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ فِي نَفْسِهِ تَكْبِيرًا وَتَهْلِيلاً وَتَسْبِيحًا.

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا: قَالَ: لاَ أَعْلَمُ إِلاَّ أَنَّ مَنْصُورَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَأَلَ إِبْرَاهِيمَ أَنَقْرَأُ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ لاَ يَسْمَعُ الخَطبَةَ؟ فَقَالَ: عَسَى أَنْ لاَ يَضُرَّكَ.

٥٦- باب الإِشَارَةِ بِالسُّكُوتِ دُونَ التَّكَلُّمِ بِهِ

يُذْكَرُ عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا تَكَلَّمَ رَجُلٌ وَكَانَ مِنْكَ قَرِيبًا فَاغْمِزْهُ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا فَأَشِرْ إِلَيْهِ.

(٥٨٣٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ أَنِ اسْكُتْ، فَسَأَلَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ أَنِ اسْكُتْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الثَّالِثَةِ: «وَيْحَكَ مَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٥٧- باب حُجَّةِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الإِنْصَاتَ لِلإِمَامِ اخْتِيَارٌ وَأَنَّ الْكَلاَمَ فِيمَا يَعْنِيهِ أَوْ يَعْنِي غَيْرَهُ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ مُبَاحٌ

(٥٨٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَارِمٌ وَسُلَيْمَانُ وَمُسَدَّدٌ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ

(٥٨٣٦) [ضعيف جدًا]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٤٩] وعنه المؤلف وسنده مظلم فيه شيخ الشافعي إبراهيم بن أبي يحيي وقد تقدم الكلام عليه كثيرًا.

(٥٨٣٧) [جيد]: أخرجه ابن خزيمة [١٧٩٦]، وأحمد [٣/ ١٦٧] و النسائي في الكبرى [٥٨٧٣] بهذا اللفظ وسنده جيد فيه شريك بن أبي نمير وهو قوي متماسك له أوهام معروفة وليس هنا مظنها.

(٥٨٣٨) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٦٨٩].

عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «صَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟». قَالَ: لاَ، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ». لَفْظُ عَارِمٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَارِمٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ حَمَّادٍ، وَقَدْ مَضَى فِي هَذَا حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَمَاعَةٍ فِي بَابِ كَلاَمِ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ وَحَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي طَلَبَ الاِسْتِسْقَاءَ مُخَرَّجٌ فِي كِتَابِ الاِسْتِسْقَاءِ.

(٥٨٣٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّوسِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ النَّاسَ فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي: يَدَيْهِ - وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى ثَارَتْ سَحَابٌ كَأَمْثَالِ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنِ الْمِنْبَرِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَمِنَ الْغَدِ، وَمِنْ بَعْدِ الْغَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى. فَقَامَ ذَلِكَ الأَعْرَابِيُّ أَوْ قَالَ رَجُلٌ غَيْرُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَ الْبِنَاءُ وَجَاعَ الْعِيَالُ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا». قَالَ: فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلاَّ انْفَرَجَتْ حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ، وَسَالَ الْوَادِي وَادِي قَنَاةَ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِيءْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ مِنَ النَّوَاحِي إِلاَّ حَدَّثَ بِالْجُودِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَوْزَاعِيِّ.

(٥٨٤٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ شَادِلِ بْنِ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ - يَعْنِي: الْعُثْمَانِيَّ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي: ابن سَعْدٍ - عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابن أَبِي الْحُقَيْقِ بِخَيْبَرَ لِيَقْتُلُوهُ فَقَتَلُوهُ وَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ: «أَفْلَحَتِ الْوُجُوهُ».

(٥٨٣٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٩٠] ومسلم [٨٩٧] وغيرهما.

(٥٨٤٠) [حسن لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [٩٧٤٧] وأبو موسى المديني في الصحابة كما في أسد الغابة [١/ ٥٠] والفسوي في مسنده كما في الإصابة [٤/ ١٦٨] ورجاله ثقات إلا أنه مرسل وله شاهد موصول بسند ضعيف -سيأتي- وهو يشهد له لكن بدون هذا السياق ثم وجدت لهذا السياق شاهد بنحوه عند أبي يعلى [٩٠٧] لكن سنده ضعيف فيقوى به إن شاء الله.

فَقَالُوا: أَفْلَحَ وَجْهُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَقَتَلْتُمُوهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ؟ فَدَعَا بِالسَّيْفِ الَّذِي قُتِلَ بِهِ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَسَلَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْ هَذَا طَعَامُهُ فِي ذُبَابِ السَّيْفِ». وَكَانَ الرَّهْطُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ، وَأَسْوَدُ بْنُ خُزَاعِيٍّ حَلِيفٌ لَهُمْ، وَأَبُو قَتَادَةَ فِيمَا يَظُنُّ الزُّهْرِيُّ، وَلاَ يَحْفَظُ الزُّهْرِيُّ الْخَامِسَ، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ مُرْسَلاً فَهُوَ مُرْسَلٌ جَيِّدٌ، وَهَذِهِ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ فِيمَا بَيْنَ أَرْبَابِ الْمَغَازِي.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ فَذَكَرَا هَذِهِ الْقِصَّةَ وَذَكَرَا مَعَ هَؤُلاَءِ مَسْعُودَ بْنَ سِنَانٍ.

(٥٨٤١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابن لَهِيعَةَ حَدَّثَنِي أَبُو الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ.

(ح) قَالَ وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنِ ابن شِهَابٍ فَذَكَرَا هَذِهِ الْقِصَّةَ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مَوْصُولاً مُخْتَصَرًا.

(٥٨٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو - يَعْنِي: ابن عَبْدِ الْخَالِقِ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ ابن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابن أَبِي الْحُقَيْقِ فَلَمَّا رَجَعْتُ وَهُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ: «أَفْلَحَ الْوَجْهُ». قُلْتُ: وَوَجْهُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَفْلَحَ.

وَرُوِيَ ذَلِكَ بِتَمَامِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ مَوْصُولاً.

(٥٨٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدَوِيُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا

(٥٨٤١) [حسن لغيره]: هذا مرسل وانظر قبله فله شواهد.

(٥٨٤٢) [حسن لغيره]: هذا إسناد ضعيف رجاله مقبولون إلا أن ابن إسحاق عنعنه وهو معروف بالتدليس لكن له شاهد مرفوع عند أبي يعلى [٩٠٧] وسنده ضعيف فيتقوى به إن شاء الله وكذا بالمرسل السالف.

(٥٨٤٣) [حسن]: أخرجه أحمد [٤/ ٣٥٩] وابن حبان [٧١٩٩] وابن خزيمة [١٧٩٨] والحاكم [١/ ٤٢٢] والنسائي في الكبرى [٨٣٠٤] والحارث [١٠٣٠/ زوائده] والطبراني في الكبير [٢٤٨٣] وابن أبي شيبة [٣٢٣٤١] وغيرهم، وسنده حسن لأجل الكلام الذي في يونس وهو صدوق له أوهام.

أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا دَنَوْتُ مِنْ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَخْتُ رَاحِلَتِي وَحَلَلْتُ عَيْبَتِي فَلَبِسْتُ حُلَّتِي فَدَخَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ فَقُلْتُ لِجَلِيسِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ. بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ إِذْ عُرِضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَوْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ، وَإِنَّ عَلَى وَجْهِهِ لَمَسْحَةُ مَلَكٍ. فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا أَبْلَانِي».

(٥٨٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَطِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ عُثْمَانُ رضي الله عنه وَعُمَرُ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ رضي الله عنه: مَا كَانَ إِلاَّ الْوُضُوءَ قَالَ: وَالْوُضُوءُ أَيْضًا؟! وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْغُسْلِ.

(٥٨٤٥) - قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ لِرَجُلٍ: هَلِ اشْتَرَيْتَ لأَهْلِنَا هَذَا، وَأَشَارَ بِطَرَفِ إِصْبَعِهِ؛ يَعْنِي: الْحِنْطَةَ.

٥٨- باب مَنْ قَالَ يَرُدُّ السَّلاَمَ وَيُشَمِّتُ الْعَاطِسَ

(٥٨٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِيُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ. أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَرَدِّ السَّلاَمِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَنَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ، وَعَنِ الْحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالإِسْتَبْرَقِ، وَالْقَسِّيِّ، وَالْمِيثَرَةِ.

(٥٨٤٤) [صحيح]: مضى تخريجه في كتاب الاغتسال.

(٥٨٤٥) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف عمران بن موسى أتعبني حتى وقفت عليه !! فهو عمران بن موسى- أو مسلم- بن أبي الصعبة بن طلحة بن عبد الله، له ترجمة في تاريخ البخاري [٦/ ٤٢٢] والجرح والتعديل [٦/ ٣٠٥] ولم يرو عنه سوى مسعر وحده، ثم إني لم أجد أحدًا وثقه أصلاً!!

(٥٨٤٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٨٢] ومسلم [٢٠٦٦] وغيرهما.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ عُقْبَةَ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سُفْيَانَ.

(٥٨٤٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا فَيَّاضُ بْنُ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابن الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ: رَدُّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَازَةِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. وَأَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ.

(٥٨٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَشَمِّتْهُ**». وَهَذَا مُرْسَلٌ.

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ مِنْ قَوْلِهِ وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي رَدِّ السَّلَامِ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ فِي تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَرَدِّ السَّلَامِ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ كَرِهَهُ، وَيُذْكَرُ عَنِ ابن الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ فِي السَّلَامِ: يَرُدُّ فِي نَفْسِهِ، وَسُئِلَ عَنِ التَّشْمِيتِ فَنَهَى عَنْهُ، وَعَنِ ابن سِيرِينَ فِي السَّلَامِ أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ إِيمَاءً وَلاَ يَتَكَلَّمُ.

٥٩- باب كَرَاهِيَةِ مَسِّ الْحَصَى

(٥٨٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَدَنَا، وَأَنْصَتَ، وَاسْتَمَعَ غُفِرَ لَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، وَإِنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوُضُوءَ يُجْزِئُ مِنْ غُسْلِ الْجُمُعَةِ.

(٥٨٤٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٨٣] و مسلم [٢١٦٢] وغيرهما.

(٥٨٤٨) [ضعيف جدًا]: : أخرجه الشافعي [٢٩٤] وعنه المؤلف وسنده مظلم؛ فيه إبراهيم؟ وما أدراك من إبراهيم؟! هو ابن أبي يحيى الأسلمي، هذا الذي يقول عنه أحمد : (قدري معتزلي جهمي كل بلاء فيه !!) بل كذبه القطان !! فأيش تجدي رواية الشافعي عنه ؟! فليكثر عنه ما شاء!!

(٥٨٤٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٥٧] وأبو داود [١٠٥٠] والترمذي [٤٩٨] وابن ماجه [١٠٩] وأحمد [٩٤٨٠] وابن حبان [١٢٣١] وابن خزيمة [١٨١٨] وابن أبي شيبة [٥٠٢٧] وغيرهم من حديث أبي هريرة.

٦٠- باب اسْتِئْذَانِ الْمُحْدِثِ الإِمَامَ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: الآية ٦٢].
قَالَ مُجَاهِدٌ: ذَاكَ فِي الْغَزْوِ وَالْجُمُعَةِ، وَإِذْنُ الإِمَامِ أَنْ يُشِيرَ بِيَدِهِ.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: فِي الْحَرْبِ وَنَحْوِهَا. وَعَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: هِيَ فِي الْغَزْوِ وَالْجُمُعَةِ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ. وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: رَأَيْتُهُمْ يَسْتَأْذِنُونَ الإِمَامَ وَهُوَ يَخْطُبُ يُشِيرُ الرَّجُلُ بِيَدِهِ وَيُشِيرُ الإِمَامُ وَلاَ يَتَكَلَّمُ. وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ: لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الإِمَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ. وَدَلَّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ وَدَلَّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ مَا:

(٥٨٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ ثُمَّ لْيَنْصَرِفْ**».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ هِشَامٍ مُرْسَلاً دُونَ ذِكْرِ عَائِشَةَ فِيهِ. وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ هِشَامٍ مُرْسَلاً قَالَ: إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيُمْسِكْ عَلَى أَنْفِهِ ثُمَّ لْيَخْرُجْ.

٦١- باب الإِمَامِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَ مَا يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ

(٥٨٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

(٥٨٥٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١١٤] وابن ماجه [١٢٢٢] وابن حبان [٢٢٣٨] وابن خزيمة [١٠١٩] والحاكم [١/ ٢٩٣] وعنه المؤلف وابن الجارود [٢٢٢] والدارقطني [١/ ١٥٨] وسنده صحيح مستقيم، وقد تابع ابن جريج في روايته عن هشام جماعة ثقات منهم: عبدة عند ابن أبي داود في مسند عائشة [٥٥] وذكر منهم البيهقي: الفضل بن موسى، وعمرو بن علي المقدَّمي وقد خالفهم جماعة!! فرووه عن هشام عن أبيه مرسلاً وأسقطوا عائشة من سنده، وهم ثقات أيضًا فيحمل الحديث على الوجهين جميعًا ولو لزم الترجيح لرجحنا رواية من وصله على من أرسله لكونه زيادة علم، والله تعالى أعلم.

(٥٨٥١) [شاذ]: أخرجه أبو داود [١١٢٠] والترمذي [٥١٧] وأحمد [٣/ ٢١٣] والحاكم [١/ ٤٢٧] والنسائي [١٧٣٢] والطيالسي [٢٠٤٣] وعبد بن حميد في المنتخب [١٢٦٠] وغيرهم وسنده صحيح متصل حجة لكن أعله أبو داود والبخاري والترمذي والألباني بكون جرير بن حازم وهم في إسناده وأن المحفوظ أن هذه القصة كانت في صلاة العشاء-وستأتي- قال البخاري: (وهم جرير بن حازم في هذا الحديث...) قلت: وجرير وإن كان ثقة إلا أن له أوهام وأخطاء، فلو جاز أن نحمل روايته هنا على تعدد القصة فهو أولى من تخطئته، وإن لم يجز فالقول قول البخاري والحديث شاذ.

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ جَرِيرٍ- يَعْنِي: ابن حَازِمٍ- قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ ذَكَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ بَعْدَ مَا تُقَامُ الصَّلَاةُ وَبَعْدَ مَا يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ فَيَقُومُ مَعَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَى الصَّلَاةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ عَنْ ثَابِتٍ، وَهُوَ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَبِمَعْنَاهُ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَالْمَشْهُورُ عَنْ ثَابِتٍ مَا:

(٥٨٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ - يَعْنِي: ابن مِنْهَالٍ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابن سَلَمَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حِبَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: أُقِيمَتْ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لِي حَاجَةٌ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ ثُمَّ صَلَّوْا. لَفْظُ حَدِيثِ حِبَّانَ. وَفِي رِوَايَةِ حَجَّاجٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ - صَلَاةُ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ - فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي حَاجَةً فَقَامَ مَعَهُ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَعِسَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَجَاءَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُم تَوَضَّئُوا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ.

(٥٨٥٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ عَنِ الرَّجُلِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَمَا تُقَامُ الصَّلَاةُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَعَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَحَبَسَهُ بَعْدَمَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَيَّاشٍ الرَّقَّامِ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ، وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا بِمَعْنَى رِوَايَةِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ.

٦٢- باب مَنْ تَكُونُ خَلْفَهُ الْجُمُعَةُ مِنْ أَمِيرٍ وَمَأْمُورٍ وَغَيْرِ أَمِيرٍ حُرًّا كَانَ أَوْ عَبْدًا

(٥٨٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(٥٨٥٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦١٧] ومسلم [٣٧٦] وغيرهما.

(٥٨٥٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٢٠١] وعنه المؤلف وانظر قبله.

(٥٨٥٤) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥١١٩].

أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ : أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الرَّبَذَةِ وَعَلَى الْمَاءِ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقِيلَ أَبُو ذَرٍّ فَنَكَصَ الْعَبْدُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ: تَقَدَّمْ إِنْ خَلِيلِي ﷺ أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ.

(٥٨٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْقُرَشِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ ، ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَعُثْمَانُ ﷺ مَحْصُورٌ.

(٥٨٥٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ﷺ الدَّارَ وَهُوَ مَحْصُورٌ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَتَحَرَّجُ فِي الصَّلَاةِ مَعَ هَؤُلَاءِ وَأَنْتَ مَحْصُورٌ، وَأَنْتَ الإِمَامُ فَكَيْفَ تَرَى فِي الصَّلَاةِ مَعَهُمْ؟ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ ﷺ : إِنَّ الصَّلَاةَ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ، فَإِذَا أَحْسَنُوا فَأَحْسِنْ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ. وَسَائِرُ الآثَارِ فِي هَذَا الْمَعْنَى قَدْ مَضَتْ فِي بَابِ الإِمَامَةِ.

(٥٨٥٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُلَيْلٍ السَّلِيحِيُّ [وَهُمْ] إِلَى قُضَاعَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ جَالِسًا قَرِيبًا مِنَ الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَخَرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُذَيْفَةَ

(٥٨٥٥) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٣١٠].

(٥٨٥٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٣١١].

(٥٨٥٧) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٤/ ١٤٥] وابن عساكر في تاريخ دمشق [٥٢/ ٢٧١] وسنده ضعيف فيه عبد الملك بن مليل السليجي؟! لم يرو عنه سوى ولده فقط !!ولم يوثقه أحد من العالمين سوى ابن حبان!! فقد ذكره في الثقات [٥/ ١٢٢] فلم يفعل شيئًا وله ذكر في تعجيل المنفعة [١/ ٢٦٥] وتاريخ البخاري [٥/ ٤٣٢] لكن للمرفوع منه شواهد في الصحيح.

فَاسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَإِ النَّاسِ فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ رِجَالٌ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ». فَسَمِعَهَا ابن أَبِي حُذَيْفَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَئِنْ كُنْتَ صَادِقًا - وَإِنَّكَ مَا عَلِمْتُ لَكَذُوبٌ - إِنَّكَ مِنْهُمْ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: ابن الْمُبَارَكِ -: حَمْلُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ يُجَمِّعُونَ مَعَهُمْ وَيَقُولُونَ لَهُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةَ.

٦٣- باب مَنْ لَمْ يَرَ الْجُمُعَةَ تُجْزِئُ خَلْفَ الْغُلاَمِ لَمْ يَحْتَلِمْ

(٥٨٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنِ ابن أَبِي يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ يَؤُمُّ الْغُلاَمُ حَتَّى يَحْتَلِمَ. مَوْقُوفٌ مُطْلَقٌ.

٦٤- باب مَا دَلَّ عَلَى جَوَازِ إِمَامَتِهِ فِي الصَّلاَةِ

(٥٨٥٩) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ - يَعْنِي: ابن حَبِيبٍ الْجَرْمِيَّ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَلِمَةَ أَنَّ أَبَاهُ وَنَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ وَفَدُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَسْلَمَ النَّاسُ فَتَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَلَمَّا قَضَوْا حَاجَتَهُمْ قَالُوا: مَنْ يُصَلِّي بِنَا أَوْ لَنَا؟ فَقَالَ: «يُصَلِّي بِكُمْ أَكْثَرُكُمْ أَخْذًا أَوْ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ». قَالَ: فَجَاءُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَسَأَلُوا فَلَمْ يَجِدُوا أَحَدًا جَمَعَ أَوْ أَخَذَ مِنَ الْقُرْآنِ أَكْثَرَ مِمَّا جَمَعْتُ أَوْ أَخَذْتُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلاَمٌ وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ لِي، فَقَدَّمُونِي فَصَلَّيْتُ بِهِمْ فَمَا شَهِدْتُ مَجْمَعًا مِنْ جَرْمٍ إِلاَّ وَأَنَا إِمَامُهُمْ إِلَى يَوْمِي هَذَا. قَالَ مِسْعَرُ بْنُ حَبِيبٍ: وَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ عَلَى جَنَائِزِهِمْ وَفِي مَسَاجِدِهِمْ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

وَرُوِّينَاهُ فِي بَابِ الإِمَامَةِ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ عَمْرٍو وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: وَأَنَا ابن سَبْعِ سِنِينَ أَوْ سِتِّ سِنِينَ، وَفِي رِوَايَةٍ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانٍ.

(٥٨٥٨) [ضعيف جدًا]: أخرجه عبد الرزاق [١٨٧٢] وابن عدي في الكامل [١/ ٢٢٤] وسنده تالف البتة فيه إبراهيم بن أبي يحيى وقد سبق حال الخاسر مرات عديدة، وكفٌ من تراب خير من إبراهيم هذا !! وقد عزاه الحافظ في الفتح [٢/ ١٨٥] لعبد الرزاق مرفوعًا !! ولم أجده عنده إلا موقوفًا.

(٥٨٥٩) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥١٣٧]

جِمَاعُ أَبْوَابِ التَّبْكِيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٥- باب فَضْلِ التَّبْكِيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ

(٥٨٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: أَبُو مُحَمَّدٍ الْهِلَالِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَالْمُهَجِّرُ إِلَى الصَّلَاةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي كَبْشًا، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ وَالْبَيْضَةَ، فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَاجْتَمَعُوا لِلْخُطْبَةِ**».

(٥٨٦١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ الْوَرَّاقُ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ- فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَقَالَ: «**يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمُ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَاسْتَمَعُوا الْخُطْبَةَ**». ثُمَّ ذَكَرَ الْمُهَجِّرَ بِمَعْنَاهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٨٦٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ وَيَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي كَبْشًا، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي دَجَاجَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طَوَوْا صُحُفَهُمْ وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٥٨٦٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا

(٥٨٦٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٨٧] ومسلم [٨٥٠] وغيرهما.

(٥٨٦١) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٨٦٢) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٨٦٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٤١] ومسلم [٨٥٠] وغيرهما.

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلاَئِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ**». لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ.

(٥٨٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ أَخْبَرَنَا مَطَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**تَقْعُدُ مَلاَئِكَةٌ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَكْتُبُونَ مَجِيءَ النَّاسِ حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَرُفِعَتِ الأَقْلاَمُ**» قَالَ: «**فَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا حَبَسَ فُلاَنًا وَمَا حَبَسَ فُلاَنًا؟**» قَالَ: «**فَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مَرِيضًا فَاشْفِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَالاً فَاهْدِهِ، وَإِنْ كَانَ عَائِلاً فَأَغْنِهِ**».

(٥٨٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «**مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ وَغَدَا وَابْتَكَرَ وَدَنَا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا**».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الذِّمَارِيُّ وَحَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ وَذَكَرَ حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ سَمَاعَ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥٨٦٤) [ضعيف]: أخرجه وابن خزيمة [١٧٧١] وسنده ضعيف فيه مطر الوراق وهو كثير الخطأ والوهم وقد ضعفه جماعة والحديث ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة [٥١٦١] وهو كما قال.

(٥٨٦٥) [صحيح]: أخرجه ابن خزيمة [١٧٦٧] والحاكم [١/ ٤١٧] والمؤلف في المعرفة [٢/ ٥١٣] وابن أبي شيبة [٢/ ٩٣] وأبو داود [٣٤٥] والنسائي [١٣٨١] وابن ماجه [١٠٨٧] والدارمي [١٥٣٧] وأحمد [٢/ ٢٠٩] وابن حبان [٢٧٨١] وغيرهم وسنده صحيح متصل

(٥٨٦٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّابِرَانِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عُثْمَانَ الشَّامِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيَّ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَدَا وَابْتَكَرَ، وَدَنَا وَاقْتَرَبَ وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرُ قِيَامِ سَنَةٍ وَصِيَامِهَا».

هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ وَالْوَهْمُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ مِنْ عُثْمَانَ الشَّامِيِّ هَذَا، وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ عَنْ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرُوِّينَا عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ: يَعْنِي: غَسَلَ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ لأَنَّهُمْ كَانُوا يَجْعَلُونَ فِي رُءُوسِهِمُ الْخَطْمِيَّ أَوْ غَيْرَهُ فَكَانُوا أَوَّلاً يَغْسِلُونَ رُءُوسَهُمْ ثُمَّ يَغْتَسِلُونَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٦- باب صِفَةِ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجُمُعَة: الآية ٩].

(٥٨٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يَقْرَؤُهَا إِلاَّ: فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ.

(٥٨٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

(٥٨٦٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٢/ ٢٠٩] والطيالسي [٢٠١] والطبراني في مسند الشاميين [٤٥٢] وابن عساكر في تاريخه [٩/ ٤٠١] من هذا الطريق والحديث صحيح كما مضى لكن سنده هذا منكر فقد رواه جماعة من الثقات عن أبي الأشعث عن أوس به وخالفهم عثمان الشامي في هذا الحديث !! فرواه عن أبي الأشعث عن أوس عن عبد الله بن عمرو به !! فزاد عبد الله بن عمرو في سنده !! وهذه زيادة منكرة والحديث سنده محفوظ بدونها وعثمان الشامي هذا مجهول لا يعرف ونكرة لا تتعرف !! فمثله لا يقبل منه شيء أصلاً فكيف إذا خالف ؟! وراجع لسان الميزان [٤/ ١٥٩]

(٥٨٦٧) [صحيح]: أخرجه مالك [٢٣٩] والشافعي [٢٠٤] وعبد الرزاق [٥٣٤٨] وابن أبي شيبة [٥٥٥٩] والخطيب في تاريخه [١٠/ ١٠١] وسنده صحيح.

(٥٨٦٨) [صحيح]: انظر ما قبله.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَمَعْقُولٌ أَنَّ السَّعْيَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الْعَمَلُ لاَ السَّعْيُ عَلَى الأَقْدَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ﴾ [الليل: الآية ٤]. وَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَرَادَ ٱلْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [الإسراء: الآية ١٩]. وَقَالَ: ﴿وَكَانَ سَعْيُكُم مَّشْكُورًا﴾ [الإنسان: الآية ٢٢]. وَقَالَ: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: الآية ٣٩]. وَقَالَ: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا﴾ [البقرة: الآية ٢٠٥].

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَا يُؤَكِّدُ هَذَا.

(٥٨٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَرَفَعْتُ فِي الْمَشْيِ لِقَوْلِ اللَّهِ عز وجل: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: الآية ٩] فَجَذَبَنِي جَذْبَةً كِدْتُ أَنْ أُلاَقِيَهُ فَقَالَ: أَوَلَسْنَا فِي سَعْيٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَفِي السُّنَّةِ مَا يُؤَكِّدُ جَمِيعَ ذَلِكَ.

(٥٨٧٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدَوِيُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيَّارٍ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَائْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

(٥٨٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ وَإِسْحَاقَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ

(٥٨٦٩) هذا إسناد ضعيف فيه أيوب بن سويد وهو ضعيف على الراجح فراجع التهذيب [١/ ٣٥٤] والجرح والتعديل [٢/ ٢٤٩].

(٥٨٧٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٦٦] وأبو داود [٥٧٢] والترمذي [٣٢٧] والنسائي [٨٦١] وابن ماجه [٧٧٥] والدارمي [١٢٨٢] وأحمد [٢/ ٢٧٠] وغيرهم.

(٥٨٧١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٠٢] ومالك [١٥٠] وعنه المؤلف وأحمد [٢/ ٤٦٠] وابن حبان [٢١٤٨] وابن خزيمة [١٠٦٥] وأبو يعلى [٦٤٩٧] بلفظه.

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ فَلاَ تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَائْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلاَةِ».

(٥٨٧٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلاَةِ فَهُوَ فِي صَلاَةٍ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي كِتَابِ الصَّلاَةِ.

(٥٨٧٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ: أَبُو الْفَضْلِ يَوْمَ الْخَمِيسِ لإِحْدَى عَشْرَةَ بَقِيَتْ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ: أَبُو مُعَاوِيَةَ النَّحَوِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلَبَةَ رِجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى دَعَاهُمْ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلاَةِ فَقَالَ: «لاَ تَفْعَلُوا؛ إِذَا أَتَيْتُمُ إِلَى الصَّلاَةِ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

(٥٨٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْمُقْرِئُ ابن الْحَمَّامِيِّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ فَانْتَهَى إِلَى الْقَوْمِ وَقَدِ انْبَهَرَ فَقَالَ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ

(٥٨٧٢) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٨٧٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٠٩] ومسلم [٦٠٣] وغيرهما.

(٥٨٧٤) [صحيح]: هذا إسناد صحيح ولم أجده عند غير المؤلف بهذا التمام وهو عند أصحاب السنن والمسانيد دون هذا السياق وقد مضى.

ﷺ الصَّلاَةَ قَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ؟ فَإِنَّهُ قَدْ قَالَ خَيْرًا لَمْ يَقُلْ بَأْسًا». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْتَهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ وَقَدِ انْبَهَرْتُ وَحَفَزَنِي النَّفَسُ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا». ثُمَّ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَلْيَمْشِ عَلَى هَيْئَتِهِ وَيُصَلِّي مَا أَدْرَكَ وَيَقْضِي مَا سَبَقَهُ».

٦٧- باب فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الصَّلاَةِ وَتَرْكِ الرُّكُوبِ إِلَيْهَا

(٥٨٧٥) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّرْقِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَمَشْيُكَ إِلَى الْمَسْجِدِ صَدَقَةٌ».

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ».

وَمِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ. وَهُوَ مُخَرَّجٌ فِي آخِرِ كِتَابِ الزَّكَاةِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ.

(٥٨٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا رَائِحٌ إِلَى الْجُمُعَةِ إِذْ لَحِقَنِي عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَهُوَ رَاكِبٌ وَأَنَا مَاشٍ فَقَالَ: احْتَسِبْ خُطَاكَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا عَبْسِ بْنَ جَبْرٍ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

(٥٨٧٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ وَأَبُو هَمَّامٍ قَالا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ- فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ- وَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْسٍ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

(٥٨٧٥) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢/ ٣١٢] وابن حبان [٤٧٢] وابن خزيمة [١٤٩٤] والقضاعي في الشهاب [٩٣] وابن أبي الدنيا في الصمت [٣١٣] وفي مداراة الناس [٩٨] بلفظه وهو عند البخاري [٢٨٢٧] ومسلم [١٠٠٩] مطولاً.

(٥٨٧٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٦٥] والترمذي [١٦٣٢] والنسائي [٣١١٦] وأحمد [٣/ ٣٦٧] والدارمي [٢٣٩٧] وابن حبان [٤٦٠٤] والطيالسي [١٧٧٢] وغيرهم.

(٥٨٧٧) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٨٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْجَرْجَرَائِيُّ أَخْبَرَنَا ابن الْمُبَارَكِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ حَدَّثَنِي أَبُو الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى، وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا مِنَ الإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا».

(٥٨٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدَانَ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَحَسَنُ بْنُ هَارُونَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ- فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(٥٨٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَاذَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ- يَعْنِي: ابن مَسْعُودٍ- قَالَ: امْشُوا إِلَى الصَّلاَةِ فَقَدْ مَشَى إِلَيْهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ؛ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، قَارِبُوا الْخُطَى وَأَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ ﷻ، وَلاَ عَلَيْكَ أَنْ لاَ تَصْحَبَ أَحَدًا إِلاَّ مَنْ أَعَانَكَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ.

٦٨- باب لاَ يُشَبِّكُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ

(٥٨٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ أَحْمَدَ الزَّوْزَنِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ

(٥٨٧٨) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٨٦٥].

(٥٨٧٩) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٨٨٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح وإسرائيل لمن أوثق من يرو عن جده وأبو إسحاق مكثر عن أبي الأحوص فعنعنته هنا لا تضر.

(٥٨٨١) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٦٢] والترمذي [٣٨٦] والدارمي [١٤٠٤] وأحمد [٤/ ٢٤١] وابن حبان [٢٠٣٦] وابن خزيمة [٤٤٠] والطبراني في الكبير [٣٣٢] والطيالسي [١٠٦٣] وعبد بن حميد في المنتخب [٣٦٩] وعبد الرزاق [٤٨٢٦] وسنده ضعيف فيه أبو ثمامة الحناط وهو مجهول الحال !! وله طرق أخرى سيذكر المؤلف بعضها وهي تنادي على سند الحديث بالاضطراب !! كما أشار إليه الحافظ في الفتح [١/ ٥٦٦] وتابعه العيني في عمدة القاري [٤/ ٢٦٢] وقد اختلف فيه على ابن عجلان اختلافًا شديدًا ولعل أجود طرقه السالمة من الاختلاف هي ما أخرجه الدارمي [١٤٠٦]والحاكم [١/ ٣٢٤] من طريق المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: (إذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة حتى يرجع، فلا يفعل هكذا: وشبك بين أصابعه) وسنده صحيح مستقيم، والحديث لا يثبت من طريق محمد بن عجلان أصلاً وله طريق آخر- سيذكره المؤلف- وهو ضعيف أيضًا والصحيح ما ذكرناه آنفًا، وراجع الإرواء [٢/ ١٠٠].

عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ الْحَنَّاطِ قَالَ: أَدْرَكَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ وَأَنَا بِالْبَلَاطِ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُشْبِّكًا بَيْنَ أَصَابِعِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ».

(٥٨٨٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ الْمُجَوِّزُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْمُؤَذِّنُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْفَرَّاءُ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ الْحَنَّاطِ قَالَ: لَقِيَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ وَأَنَا مُتَوَجِّهٌ إِلَى الْمَسْجِدِ أُشَبِّكُ بَيْنَ أَصَابِعِي فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَلَا يُشَبِّكْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ وَأَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ.

(٥٨٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ مَوْلًى لِبَنِي سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ ثُمَّ خَرَجَ لِلصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ فَلَا يُشَبِّكَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ بَعْدَمَا يَتَوَضَّأُ أَوْ بَعْدَمَا يَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ».

وَقَالَ شَبَابَةُ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: وَلَا يُخَالِفُ أَحَدُكُمْ أَصَابِعَ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ. وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَالِمٍ. وَهَذَا الْحَدِيثُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ عَلَى سَعِيدٍ؛ فَقِيلَ عَنْهُ هَكَذَا. وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ كَعْبٍ. وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ كَعْبٍ. وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِكَعْبٍ. وَقِيلَ عَنِ ابن عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَالصَّوَابُ: عَنِ ابن عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَلَى الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ.

(٥٨٨٤) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى الْهَرَوِيُّ أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ الْبُرِّيِّ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ فَصَحِبْتُ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ فَنَظَرَ إِلَيَّ وَأَنَا أُشَبِّكُ بَيْنَ أَصَابِعِي فَقَالَ: لَا تُشَبِّكْ

(٥٨٨٢) [صحيح لغيره]: في سنده أبو ثمامة الحناط مجهول وانظر قبله.

(٥٨٨٣) [صحيح لغيره]: في سنده اختلاف أشار إليه المؤلف وانظر قبله.

(٥٨٨٤) [صحيح لغيره]: فيه أبو ثمامة وقد مضى ما فيه في الحديث [٥٨٨١].

بَيْنَ أَصَابِعِكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ نُشَبِّكَ بَيْنَ أَصَابِعِنَا فِي الصَّلَاةِ. فَقُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ فِي صَلَاةٍ. قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ وَخَرَجْتَ تُرِيدُ الصَّلَاةَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَأَنْتَ فِي صَلَاةٍ. وَرَوَاهُ أَيْضًا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ فَعَادَ الْحَدِيثُ إِلَى الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ.

قَالَ الشَّيْخُ: فِي هَذَا مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ عَنْ ذَلِكَ وَقَعَ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّ كَعْبًا أَدْخَلَ فِيهِ الْخَارِجَ إِلَى الصَّلَاةِ بِمَّا ذَكَرَ مِنَ الدَّلِيلِ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَلَى اللَّفْظَةِ الأُولَى.

(٥٨٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قُسَيْطٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «**يَا كَعْبُ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا تُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِكَ فَإِنَّكَ فِي صَلَاةٍ**». هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِنْ كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّقِّيُّ هَذَا حَفِظَهُ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ فِيمَا رَوَاهُ مِنْ ذَلِكَ بَعْدُ مُتَابِعًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٩- باب لاَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ

(٥٨٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَانِبِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ**». قَالَ أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ: وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ مَعَهُ حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ.

(٥٨٨٥) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف فيه الحسن بن علي الرقى، قال ابن حبان: في المجروحين [١/ ٢٣٩]: (لا يجوز الاحتجاج به، ولا رواية عنه إلا على سبيل القدح فيه !!)وراجع الكشف الحثيث [ص٩٢] لابن العجمي وتعقب ابن التركماني المؤلف بكون ابن حبان أخرجه من طريق سليمان بن عبيد الله عن عبيد الله بن عمرو بإسناده ، قلت: لكن سليمان هذا ضعيف أيضًا ضعفه جماعة من النقاد، وبالجملة فالحديث ضعيف ولا يصح في هذا الباب إلا حديث واحد ذكرناه في تخريج الحديث [٥٨٨١] .

(٥٨٨٦) [قوي]: أخرجه أبو داود [١١١٨] والنسائي [١٣٩٩] وأحمد [٤/ ١٩٠] وابن حبان [٢٧٩٠] وابن خزيمة [١٨١١] والحاكم [١/ ٤٢٤] وابن الجارود [٢٩٤] والطحاوي في شرح المعاني [١/ ٣٦٦] وسنده قوي صالح.

(٥٨٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَقِيلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمِصْرِيَّانِ قَالا: حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ قَالَ ابن أَبِي عَقِيلٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ- يَعْنِي: ابن زَيْدٍ- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طِيبِ امْرَأَتِهِ إِنْ كَانَ لَهَا وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمَنْ لَغَا وَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظُهْرًا».

(٥٨٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَاكَ وَلَبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، وَتَطَيَّبَ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ وَصَلَّى، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ أَنْصَتَ كَانَ لَهُ كَفَّارَةً مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى».

(٥٨٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لأَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَقْعُدَ، حَتَّى إِذَا قَامَ الإِمَامُ يَخْطُبُ جَاءَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ.

٧٠- باب يَجْلِسُ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ

(٥٨٩٠) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ

(٥٨٨٧) [حسن]: أخرجه أبو داود [٣٤٧] وعنه المؤلف وابن خزيمة [١٨١٠] وسنده حسن فيه أسامة بن زيد الليثي وهو صدوق متماسك ما لم يخالف، وطريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده طريق صالح.

(٥٨٨٨) [حسن]: أخرجه أبو داود [٣٤٣] والطيالسي [٢٣٦٤] وعنه المؤلف وسنده حسن وابن إسحاق قد صرح بالسماع عن ابن خريمة وراجع تخريجه بتوسع في الحديث [٥٦٨٣] فقد توسعنا في تخريجه هناك.

(٥٨٨٩) [صحيح لغيره]: أخرجه مالك [٢٤٤] وعنه المؤلف وسنده ضعيف؛ فيه جهالة من حدث عبد الله بن أبي بكر عن أبي هريرة وله طريق أخرى عند عبد الرزاق [٥٥٠٥] وسندها ضعيف فيه رجل لم يسم لكن أخرجه عقبة [٥٥٠٦] بسند جيد فيه ابن عجلان وهو قوي الحديث.

(٥٨٩٠) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٨٢٥] والترمذي [٢٧٢٥] وأحمد [٥/ ٩٨] وابن حبان [٦٤٣٣] وأبو يعلى [٧٤٥٣] والطيالسي [٨٧٠] وعنه المؤلف والبخاري في الأدب المفرد [١١٤١] والطبراني في الكبير [١٩٥١] وأبو نعيم في الحلية [٩/ ٣٣] وفي سنده شريك القاضي وهو سيئ الحفظ مشهور بذلك، لكن تابعه زهير بن معاوية كما قال الترمذي وللحديث شواهد تصححه.

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسْنَا حَيْثُ نَنْتَهِي.

٧١- باب الرَّجُلِ يَرَى أَمَامَهُ فُرْجَةً لاَ يَحْتَاجُ فِي الْمُضِيِّ إِلَيْهَا إِلَى تَخَطِّي كَثِيرٍ فَمَضَى إِلَيْهَا وَجَلَسَ فِيهَا

(٥٨٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلاَثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَى فَاسْتَحْيَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ.

٧٢- باب لاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا

(٥٨٩٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنَ الطُّهُورِ، ثُمَّ ادَّهَنَ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ مَسَّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، أَوْ أَهْلِهِ، ثُمَّ رَاحَ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَلَّى مَا كُتِبَ لَهُ؛ فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ أَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدَانَ عَنِ ابن الْمُبَارَكِ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، لَمْ يَذْكُرْ أَبَا سَعِيدٍ بَعْضُهُمْ فِي إِسْنَادِهِ، وَقَدْ قِيلَ فِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ بَدَلَ سَلْمَانَ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَالَّذِينَ أَقَامُوا إِسْنَادَهُ ثِقَاتٌ حُفَّاظٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٨٩١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٦] ومسلم [٢١٧٦] وغيرهما.

(٥٨٩٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٤٣] والدارمي [١٥٤١] من حديث سلمان الفارسي

(٥٨٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ سَهْلٍ التُّسْتَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَامِرٌ الأَحْوَلُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا.

٧٣- باب الرَّجُلِ يُقِيمُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

(٥٨٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ خَلاَّدِ بْنِ يَحْيَى.

(٥٨٩٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَزْعُمُ أَنَّ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يُقِيمُ أَحَدُكُمْ - يَعْنِي: أَخَاهُ- مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَخْلُفُهُ فِيهِ» فَقُلْتُ: أَقَالَهُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ.

(٥٨٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ

(٥٨٩٣) [حسن]: أخرجه أبو داود [٤٨٤٤] والترمذي [٢٧٥٢] وأحمد [٢/ ٢١٣] البخاري في الأدب المفرد [١١٤٢] والطبراني في الأوسط [٣٦٥٢] وسنده ضعيف فيه عامر الأحول وقد ضعفه جماعة لكنه توبع عليه تابعه أسامة بن زيد عند أحمد [٢/ ٢١٣] والبخاري في الأدب المفرد [١١٤٢] وكذا عند أبي داود والترمذي وأسامة صدوق فالحديث حسن.

(٥٨٩٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٩١٥] والدارمي [٢٦٥٣] وأحمد [٢/ ١٦] وابن حبان [٥٨٦] وابن خزيمة [١٨٢٢] والحميدي [٦٦٤] بلفظه.

(٥٨٩٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢١٧٨] وأحمد [٢/ ١٤٩] وابن خزيمة [١٨٢٠] والحاكم [١/ ٤٣٢] وهو عند البخاري [٨٦٩] بنحوه.

(٥٨٩٦) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢/ ١٢١] وابن الجعد [١١٨٦] والذهبي في الدينار [٥٤] بلفظه وهو عند مسلم [٢١٧٧] بنحوه.

عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ، وَلاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كَامِلٍ وَأَبِي الرَّبِيعِ.

وَبِهَذَا الْمَعْنَى رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَالضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ: «لاَ يُقِيمَنَّ أَوْ لاَ يُقِيمُ» وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ.

(٥٨٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ». قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ ابن عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَقْعُدْ فِيهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥٨٩٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الصَّيْدَلاَنِيُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يُخَالِفُ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدُ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ أَفْسِحُوا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ.

٧٤- باب الرَّجُلِ يَقُومُ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ

(٥٨٩٩) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ حَمُّوَيْهِ النَّسَوِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ

(٥٨٩٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢١٧٧] و البخاري في الأدب المفرد[١١٥٣] وابن أبي شيبة [٢٥٥٧٦] وابن سعد في الطبقات [٤/ ١٦٣] بهذا اللفظ.

(٥٨٩٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢١٧٨] والشافعي [٢٩٨] بهذا اللفظ.

(٥٨٩٩) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٨٢٨] وأحمد [٢/ ٨٤] وعنه المزي في تهذيب الكمال [٩/ ٤٩٥] وسنده ضعيف فيه أبو الخطيب ؟! لم يرو عنه سوى عقيل بن طلحة وحده !! فأيش ينفعه ذكر ابن حبان له في الثقات [٤/ ٢٥٦] وراجع التهذيب [٣/ ٣٢٦].

حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَصِيبِ يُحَدِّثُ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا فَجَاءَ ابن عُمَرَ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ مَقْعَدِهِ فَأَبَى أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ وَقَعَدَ فِي مَكَانٍ آخَرَ. فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ: مَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ تَقْعُدَ. قَالَ: مَا كُنْتُ - يَعْنِي: أَقْعُدُ - فِي مَجْلِسِكَ، وَلاَ فِي مَجْلِسٍ غَيْرِكَ بَعْد مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ رَجُلٌ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَأَرَادَ أَنْ يَقْعُدَ مَقْعَدَهُ فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِك.

هَكَذَا أَتَى بِهِ أَبُو الْخَصِيبِ زِيَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ مُصِيبٌ فِي رِوَايَةِ فِعْلِ ابن عُمَرَ.

فَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ، إِلاَّ أَنَّهُ خَالَفَ سَالِمًا وَنَافِعًا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّهُمَا رَوَيَا عَنْهُ الْحَدِيثَ فِي الإِقَامَةِ دُونَ الْقِيَامِ، وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.

(٥٩٠٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى آلِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرَةَ فِي شَهَادَةٍ فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَأَبَى أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ. وَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ذَا، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَمْسَحَ الرَّجُلُ يَدَهُ بِثَوْبِ مَنْ لَمْ يَكْسُهُ.

هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ بِالشَّكِّ فِي مَتْنِهِ.

(٥٩٠١) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ: أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فِي شَهَادَةٍ فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَامَ لَكَ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ فَلاَ تَجْلِسْ فِيهِ - أَوْ قَالَ - لاَ تُقِمْ رَجُلاً مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ تَجْلِسُ فِيهِ، وَلاَ تَمْسَحْ يَدَكَ بِثَوْبِ مَنْ لاَ تَمْلِكُ**».

فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّهْيِ عَنِ الإِقَامَةِ كَمَا رَوَاهُ الْحُفَّاظُ عَنِ ابن عُمَرَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّ ابن عُمَرَ وَأَبَا بَكْرَةَ كَانَا يَتَنَزَّهَانِ عَنِ الْجُلُوسِ وَإِنْ قَامُوا لَهُمَا تَبَرُّعًا دُونَ الإِقَامَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٩٠٠) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٨٢٧] وابن أبي شيبة [٢٥٥٧٨] والمزي في التهذيب [٣٤/ ٣٣] وسنده ضعيف فيه أبو عبد الله مولى آل أبي بردة؟! قال عنه الحافظ (مجهول !!) قلت: لم يرو عنه سوى عبد ربه بن سعيد وحده !! ولم يوثقه أحد قط حتى ابن حبان !! ولا يصح هذا الحديث بذاك الإسناد.

(٥٩٠١) [ضعيف]: أخرجه الطيالسي [٨٧١] وعنه المؤلف وانظر قبله.

٧٥- باب الرَّجُلِ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِهِ لِحَاجَةٍ عَرَضَتْ لَهُ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ

(٥٩٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ.

(ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ كَانَ فِيهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

(٥٩٠٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ التَّرْقُفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ عَادَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ**».

وَهَذَا مُنْقَطِعٌ، إِلاَّ أَنَّ فِيهِ ذِكْرَ الْجُمُعَةِ.

٧٦- باب مَنْ كَرِهَ التَّحَلُّقَ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَتِ الْجَمَاعَةُ كَثِيرَةً وَالْمَسْجِدُ صَغِيرًا وَكَانَ فِيهِ مَنْعُ الْمُصَلِّينَ عَنِ الصَّلاَةِ

(٥٩٠٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي هَاشِمٍ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِنَيْسَابُورَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ

(٥٩٠٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢١٧٩] وأحمد [٢/ ٣٨٩] وابن خزيمة [١٨٢١] والبخاري في الأدب المفرد [١١٣٨] وابن الجعد [٢٦٧١] من حديث أبي هريرة وله شاهد من حديث حذيفة عند أحمد [٣/ ٤٢٢] وغيره.

(٥٩٠٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف وفيه ثلاث علل:

الأولى: محمد بن عبد الرحمن !! لم أتحرر بعد من يكون من شيوخ سفيان ؟! فلسفيان شيوخ ثلاثة كلهم يسمى: محمد بن عبد الرحمن، منهم ثقتان، والثالث: سيئ الحفظ، فلا أدري أيهم يريد؟!

والثانية: الجهالة التي بين محمد بن عبد الرحمن وبين عروة بن الزبير.

والثالثة: كونه مرسلاً!! وتكفي العلة الثالثة في ضعفه.

(٥٩٠٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٣٠] وأبو داود [٤٨٢٣] وأحمد [٥/ ٩٣] والطبراني في الكبير [١٨٣٠] وأبو يعلى [٧٤٧٤] والنسائي في الكبرى [١١٦٢٢].

رَافِعٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ حِلَقٌ مُتَفَرِّقُونَ فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ؟».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الأَشَجِّ عَنْ وَكِيعٍ.

(٥٩٠٥) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ ابن عَجْلاَنَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَتَحَلَّقَ النَّاسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلاَةِ.

٧٧- باب مَنْ أَبَاحَ التَّحَلُّقَ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ حَيْثُ لاَ يَسْتَقْبِلُونَ الْمُصَلِّينَ بِوُجُوهِهِمْ

(٥٩٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي مُرَّةَ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي أَصْحَابِهِ إِذْ جَاءَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ فَأَمَّا رَجُلٌ فَوَجَدَ فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ، وَأَمَّا رَجُلٌ فَجَلَسَ أُظُنُّهُ قَالَ خَلْفَ الْحَلْقَةِ، وَأَمَّا رَجُلٌ فَانْطَلَقَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنْ هَؤُلاَءِ النَّفَرِ أَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي جَلَسَ فِي الْحَلْقَةِ فَرَجُلٌ أَوَى فَآوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي جَلَسَ خَلْفَ الْحَلْقَةِ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي انْطَلَقَ فَرَجُلٌ أَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبَانَ الْعَطَّارِ.

وَرَوَاهُ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فَقَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَلْقَةٍ.

٧٨- باب كَرَاهِيَةِ الْجُلُوسِ فِي وَسْطِ الْحَلْقَةِ لِمَا فِيهِ- وَاللَّهُ أَعْلَمُ- مِنْ تَخَطِّي رِقَابِ النَّاسِ مَعَ سُوءِ الأَدَبِ وَتَرْكِ الْحِشْمَةِ

(٥٩٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٥٩٠٥) [جيد]: أخرجه ابن ماجه [١١٣٣] والطبراني في الكبير [١٤٨] وفي مسند الشاميين [٣٣٩٧] والترمذي [٣٢٢] وسنده جيد صالح.

(٥٩٠٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢١٧٦] وأحمد [٥/ ٢١٩] والنسائي في الكبرى [١٠٩٠١] وأبو يعلى [١٤٤٥] والطبراني في الكبير [٣٣٠٩].

(٥٩٠٧) [منكر]: أخرجه أبو داود [٤٨٢٦] وأحمد [٥/ ٤٠١] والترمذي [٢٧٥٣] والطيالسي [٤٣٥]=

مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنِي أَبُو مِجْلَزٍ عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ.

(٥٩٠٨) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَى حُذَيْفَةَ فَقَالَ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ فُلاَنًا مَاتَ. قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمَاتَهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمِيتَكَ. فَجَلَسَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ فَقَالَ لَهُ: قُمْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الَّذِي يَجْلِسُ وَسْطَ الْحَلْقَةِ.

قَالَ الشَّيْخُ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَرَفَ مِنْهُ نِفَاقًا وَأَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ قَصْدًا إِلَى تَرْكِ الْحِشْمَةِ وَقِلَّةِ الْمُبَالاَةِ بِأَهْلِ الْحَلْقَةِ.

(٥٩٠٩) - وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ لاَحِقِ بْنِ حُمَيْدٍ وَهُو أَبُو مِجْلَزٍ: أَنَّ رَجُلاً قَعَدَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الَّذِي يَجْلِسُ وَسْطَ الْحَلْقَةِ.

٧٩- باب الاِحْتِبَاءِ وَالإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ

(٥٩١٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ فَجَمَّعَ بِنَا فَنَظَرْتُ فَإِذَا جُلُّ مَنْ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُمْ مُحْتَبِينَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَانَ ابن عُمَرَ يَحْتَبِي وَالإِمَامُ يَخْطُبُ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَشُرَيْحٌ وَصَعْصَعَةُ بْنُ

=والقطيعي في الألف دينار [١١٩] وابن الجوزي في العلل المتناهية [٢/ ٧١٠] والخطيب في تاريخه [١٢/ ٩] وابن عدي في الكامل [١/ ٣٩٠] والسمعاني في أدب الإملاء [ص١٢٧] والخطيب في الجامع [١/ ١٧٦] ونقل المناوي في فيض القدير [٥/ ٢٧٤] عن الذهبي أنه قال: (إسناده حسن) قلت: بل سنده صحيح إن سلم من الانقطاع وبيان ذلك: أن أبا مجلز لم يسمع بل لم يدرك حذيفة أصلاً كما قال شعبة على ما في جامع التحصيل [١/ ٢٩٦] ثم إن في متن الحديث نكارة.

(٥٩٠٨) [منكر]: انظر قبله.

(٥٩٠٩) [منكر]: انظر قبله.

(٥٩١٠) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١١١١] وعنه المؤلف وفي سنده علتان: الأولى: خالد بن حيان متكلم فيه، وقد ضعفه بعضهم، والثانية: سليمان بن عبد الله بن الزبرقان، لم يوثقه سوى ابن حبان وروى عنه اثنان على ما في التهذيب [١٢/ ١٦] للمزي، فالحديث ضعيف.

صُوحَانَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَمَكْحُولٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ وَنُعَيْمُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِهَا وَلَمْ يَبْلُغْنِي أَنَّ أَحَدًا كَرِهَهَا إِلاَّ عُبَادَةَ بْنَ نُسَيٍّ.

(٥٩١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ يَحْتَبِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ.

٨٠- باب مَنْ كَرِهَ الاِحْتِبَاءَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ لِمَا فِيهِ مِنَ اجْتِلاَبِ النَّوْمِ وَتَعْرِيضِ الطَّهَارَةِ لِلاِنْتِقَاضِ

(٥٩١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْمُهْتَدِي بِاللَّهِ الْعَبَّاسِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، ثُمَّ بِالْمَدِينَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ.

(٥٩١٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ؛ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ.

٨١- باب الاِحْتِبَاءِ الْمُبَاحِ فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلاَةِ

(٥٩١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ

(٥٩١١) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٢٢٨] وفي سند المؤلف: أيوب بن سويد، وهو ضعيف الرواية لكن رواه ابن أبي شيبة من طريق آخر [٥٢٢٨] وفيه عبد الله العمري، وهو ضعيف معروف ثم أخرجه من طريق أخرى [٥٢٣٨] بسند حسن فالحديث صحيح بهذه الطرق.

(٥٩١٢) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١١١٠] والترمذي [٥١٤] وابن خزيمة [١٨١٥] والحاكم [١/ ٤٢٧] والطبراني في الكبير [٣٨٤] وأحمد [٣/ ٤٣٩] وأبو يعلى [١٤٩٢] وفي المفاريد [١٠] وسنده ضعيف فيه علتان: الأولى: أبو مرحوم ضعفه ابن معين وأبو حاتم، ومشاه النسائي.

والثانية: سهل بن معاذ ضعفه ابن معين وابن حبان، ومشاه العجلي، والحق ضعف الاثنين هو الظاهر، وقد ضعفه عبد الحق وأقره ابن القطان على ذلك، فراجع فيض القدير [٦/ ٣١٣] للمناوي.

(٥٩١٣) [ضعيف]: انظر ما قبله.

(٥٩١٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٩١٤] والطبراني في الأوسط [٦٩٢].

الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَزِيَّةَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مِسْكِينَ قَاضِي الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُحْتَبِيًا بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا وَشَبَّكَ أَبُو حَاتِمٍ بِيَدَيْهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ فُلَيْحٍ.

(٥٩١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَّانَ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَتْنِي جَدَّتَايَ صَفِيَّةُ وَدُحَيْبَةُ ابْنَتَا عُلَيْبَةَ؛ قَالَ مُوسَى بْنُ حَرْمَلَةَ: وَكَانَتَا رَبِيبَتَيْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ وَكَانَتْ جَدَّةَ أَبِيهِمَا، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُمَا أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ الْقُرْفُصَاءَ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمُخْتَشِعَ؛ وَقَالَ مُوسَى: الْمُتَخَشِّعَ فِي الْجَلْسَةِ أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْقُرْفُصَاءُ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ كَجُلُوسِ الْمُحْتَبِي وَيَكُونَ احْتِبَاؤُهُ بِيَدَيْهِ وَيَضَعَهُمَا عَلَى سَاقَيْهِ كَمَا يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ بِذَلِكَ.

(٥٩١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغِفَارِيُّ حَدَّثَنَا

(٥٩١٥) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٨٤٧] والبخاري في الأدب المفرد [١١٧٨] والترمذي في الشمائل [١٢٨] وابن عساكر في تاريخه [٤/ ٢٠٢] والطبراني في الكبير [١] من حديث قيلة، قال الحافظ في الفتح [١١/ ٦٥] : (رواه أبو داود و..... بسند لا بأس به !!) قلت: وهذا تساهل؛ لأن في سنده امرأتان لا يعرفان أصلاً، وهما: صفية ودحيبة بنتا عليبة ، لم يرو عنهما سوى عبد الله بن حسان وحده !! ولا يجدي ذكر ابن حبان لهما في الثقات لما عرف من تساهله في هذه الطبقة، لكن للحديث شاهد آخر عند أبي الشيخ في أخلاق الرسول [ص٢٦٧] وفي سنده مجهول الجهالتين !! وهو المنيب بن عبد الله وبهذا أعله الألباني في الصحيحة [٥/ ١٥٧/ ٢١٢٤] وغفل عن أن في سنده علة مظلمة !! لو نجا الحديث من المنيب لم ينج من تلك العلة أبدًا !! وهي أن راوية عن أبي المنيب هو محمد بن عمر؟! وما أدراك من محمد؟! هو الواقدي، كذبه النسائي واحد فمثل هذا الشاهد لا يمكن أن يحسن به حديث الباب قط، وراجع فيض القدير [٥/ ٢٠٥].

(٥٩١٦) [صحيح لغيره]: أخرجه الترمذي في الشمائل [١٣٠] وأبو داود [٤٨٤٦] والمزي في التهذيب [١٤/ ٢٧٥] وابن عدي في الكامل [٣/ ١٧٤] وعنه المؤلف وسنده ضعيف فيه علتان: الأولى: ربيح قال عنه البخاري: (منكر الحديث) وقال أبو زرعة : (شيخ) ومشاه ابن عدي ، والثانية: عبد الله بن إبراهيم متهم معروف وفيه علة أخرى !! وهي أن إسحاق بن محمد الأنصاري لا يعرف أصلاً !! تفرد عنه عبد الله الماضي، فالحديث ضعيف جدًا وقد ضعفه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء [٢/ ٢٧٨] لكن مضى شواهد له صحيحة وهناك غيرها، فانظرها في الصحيحة [٢/ ٤٩٧] .

إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ احْتَبَى بِيَدَيْهِ.

تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغِفَارِيُّ هَذَا وَهُوَ شَيْخٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ؛ قَالَهُ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ وَغَيْرُهُ.

(٥٩١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ أَبِي خِدَاشٍ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْتَبٍ بِشَمْلَةٍ قَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا عَلَى قَدَمَيْهِ.

جَابِرٌ هَذَا هُوَ الْهُجَيْمِيُّ أَبُو جُرَيٍّ.

٨٢- باب الاِحْتِبَاءِ الْمَحْظُورِ فِي عُمُومِ الأَحْوَالِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ

(٥٩١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ عَنِ الْمُلاَمَسَةِ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَعَنْ أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَعَنْ أَنْ يَشْتَمِلَ الرَّجُلُ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ عَلَى أَحَدِ شِقَّيْهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى كُلُّهُمْ عَنْ مَالِكٍ.

(٥٩١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ؛ أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ مُفْضِيًا بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَيَلْبَسَ ثَوْبَهُ وَأَحَدُ جَانِبَيْهِ خَارِجٌ وَيُلْقِي ثَوْبَهُ عَلَى عَاتِقِهِ.

(٥٩١٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٠٧٥] وعنه المؤلف وأحمد [٥/ ٦٣] وابن حبان [٥٢١] والطبراني في الكبير [٦٣٨٥] والطيالسي [١٢٠٨] والبخاري في الأدب المفرد [١١٨٢] وسنده ضعيف أبو خداش هذا مجهول الحال، وله طريق آخر عند ابن حبان وغيره، وفي سندها قرة بن موسى !! وهو مجهول أيضًا لكن مضت شواهد للحديث.

(٥٩١٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٠٣٨] ومسلم [٢٠٩٩] وغيرهما.

(٥٩١٩) [صحيح]: انظر قبله.

وَرَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ وَعَائِشَةُ بِنْتُ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٨٣- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْجُلُوسِ

(٥٩٢٠) - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِيَ الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي فَقَالَ: «أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ». لَفْظُ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ.

وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعٌ يَدِيَ الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي مُتَّكِئٌ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ الْقَاسِمُ: أَلْيَةُ الْكَفِّ أَصْلُ الإِبْهَامِ وَمَا تَحْتَهُ.

٨٤- باب مَا جَاءَ فِي الْجُلُوسِ بَيْنَ الشَّمْسِ وَالظِّلِّ

(٥٩٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن

(٥٩٢٠) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٨٤٨] وأحمد [٤/ ٣٨٨] وابن حبان [٥٦٧٤] والحاكم [٤/ ٢٩٩] والطبراني في الكبير [٧٢٤٢] والخطيب في الجامع [١/ ٤٠٢] وفي سنده ابن جريج وهو مدلس وقد عنعنه وقد اختلف عليه في إسناده !! فرواه عنه عيسى بن يونس كما هنا وخالفه عبد الرزاق [٣٠٥٧] فرواه عنه عن إبراهيم بن ميسرة أنه سمع عمرو بن الشريد يخبر عن النبي ﷺ ثم ذكره بلفظ آخر !! وأسقط من سنده الشريد بن سويد والد عمرو، وعبد الرزاق من أوثق الناس في ابن جريج فيمكن حمله على الوجهين وتكون زيادة عيسى في سنده زيادة ثقة، لكن الشأن في متنه !! ولرواية عبد الرزاق شواهد تصححها فتبقى رواية عيسى ضعيفة لعنعنة ابن جريج.

(٥٩٢١) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٨٢١] وأحمد [٢/ ٣٨٣] والحميدي [١١٣٨] وفي سنده انقطاع بين ابن المنكدر وأبي هريرة كما صرح به في رواية أحمد قال: (أخبرني من سمع أبا هريرة .....) لكن له شاهد من حديث عبد الله بن بريدة عند الحاكم [٤/ ٣٠٣] وابن ماجه [٣٧٢٢] وابن أبي شيبة [٢٥٢١٨] وابن عدي في الكامل [٤/ ٣٢٩] وسنده حسن فيه عبيد الله بن عبد الله العتكي وهو صدوق ما لم يخالف الثقات، وله شاهد آخر عند أحمد [٣/ ٤١٣] فالحديث صحيح لغيره.

السَّرْحِ وَمَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ وَقَالَ مَخْلَدٌ فِي الْفَيْءِ فَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ فَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ فَلْيَقُمْ».

قَالَ الشَّيْخُ: وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الْمُنِيبِ الْعَتَكِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا فِي النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ كَيْلاَ يَتَأَذَّى بِحَرَارَةِ الشَّمْسِ كَمَا رُوِيَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ جَاءَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَامَ فِي الشَّمْسِ فَأُمِرَ بِهِ فَحُوِّلَ إِلَى الظِّلِّ.

(٥٩٢٢) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا فِي فِنَاءِ الْكَعْبَةِ بَعْضُهُ فِي الظِّلِّ وَبَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَاضِعًا إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَى.

(٥٩٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنَعَانِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابن الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْفَيْءِ فَقَلَصَ عَنْهُ فَلْيَقُمْ فَإِنَّهُ مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ.

(٥٩٢٤) - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ابن الْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَكُنْتُ جَالِسًا فِي الظِّلِّ وَبَعْضِي فِي الشَّمْسِ قَالَ فَقُمْتُ حِينَ سَمِعْتُهُ فَقَالَ لِيَ ابن الْمُنْكَدِرِ: اجْلِسْ لاَ بَأْسَ عَلَيْكَ إِنَّكَ هَكَذَا جَلَسْتَ.

رَاوِي هَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ وَقَدْ حَمَلَ الْحَدِيثَ عَلَى مَا رُوِّينَا عَنْهُ وَفِي ذَلِكَ جَمْعٌ بَيْنَ الْخَبَرَيْنِ وَتَأْكِيدُ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٩٢٢) [منكر]: هذا إسناد منكر فيه مسلم بن كيسان الأعور، قال الفلاس: (منكر الحديث جدًا) وكذا قال الساجي وتركه البخاري وأحمد وجماعة، قال الذهبي: (واهٍ). فالحديث منكر.

(٥٩٢٣) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [١٩٧٩٩] وسنده ضعيف رجاله ثقات لكن فيه انقطاع، فابن المنكدر لم يلق أبا هريرة فضلاً عن سماعه منه !! كذا قال أبو زرعة وابن معين، راجع جامع التحصيل [١/ ٢٧٠] لكن ورد هذا المتن مرفوعًا بنحوه عند أحمد [٣/ ٤١٣] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٢٩٠٥] وانظر الحديث السالف والسلسة الصحيحة [٨٣٨].

(٥٩٢٤) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق وفي سنده إسماعيل بن إبراهيم ولم أعرفه !! فإن كان هو ابن علية فالأثر صحيح لكن هذا بعيد.

٨٥- باب النُّعَاسِ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

(٥٩٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلاَنِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُو فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ».

هَذَا الْحَدِيثُ يُعَدُّ فِي أَفْرَادِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ نَافِعٍ.

(٥٩٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ الْفَضْلِ الأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الصَّائِغُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ مَنْصُورٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَعِسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ إِلَى غَيْرِهِ». لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي زَكَرِيَّا.

وَحَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بِمَعْنَاهُ وَكِلاَهُمَا ذَكَرَ الصَّلاَةَ وَالْمُرَادُ بِالصَّلاَةِ مَوْضِعُ الصَّلاَةِ وَلاَ يَثْبُتُ رَفْعُ هَذَا الْحَدِيثِ وَالْمَشْهُورُ عَنِ ابن عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ.

(٥٩٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ

(٥٩٢٥) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١١١٩] وأحمد [٢/ ٢٢] وابن أبي شيبة [٥٢٥٣] وعبد بن حميد في المنتخب [٧٤٧] وفي سنده ابن إسحاق وقد عنعنه لكنه صرح بالسماع عند أحمد فصح الحديث والحمد لله لكن أعله بعضهم بكون أن هذا الحديث أنكره ابن المديني على ابن إسحاق لتفرده به !! قلت: وحكاية إنكاره في تاريخ الخطيب [١/ ٢٩٩] وغيره، لكن تابعه يحيي بن سعيد الأنصاري عن نافع- أخرجه المؤلف- بسند صحيح كما سيأتي فلا وجه لإعلاله بمحمد بن إسحاق وقد صححه جماعة.

(٥٩٢٦) [صحيح لغيره]: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات لكن عبد الرحمن بن محمد المحاربي وصفه بعضهم بالتدليس لكنه غير مشهور به ثم رواية ابن إسحاق السالفة شاهد قوي على رفعه وله شاهد آخر من حديث سمرة بن جندب وسيأتي فالحديث صحيح بلا تردد.

(٥٩٢٧) [صحيح]: أخرجه الشافعي [٢٧٥] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

قَالَ: كَانَ ابن عُمَرَ: يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا نَعِسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ أَنْ يَتَحَوَّلَ مِنْهُ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥٩٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبَّاسِيُّ بِمَكَّةَ، وَبِالْمَدِينَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ قَالَ: قُرِئَ عَلَى يَحْيَى وَأَنَا أَسْمَعُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - وَهُوَ: ابن عَطَاءٍ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعِسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى مَقْعَدِ صَاحِبِهِ وَيَتَحَوَّلْ صَاحِبُهُ إِلَى مَقْعَدِهِ.

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ هَذَا غَيْرُ قَوِيٍّ.

٨٦- باب الدُّنُوِّ مِنَ الإِمَامِ عِنْدَ الْخُطْبَةِ وَالصَّلاَةُ فِي الْمَقْصُورَةِ

قَدْ مَضَى فِي التَّرْغِيبِ فِي الدُّنُوِّ مِنَ الإِمَامِ حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ.

(٥٩٢٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ قَالَ قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «احْضُرُوا لِلذِّكْرِ وَادْنُوا مِنَ الإِمَامِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لاَ يَزَالُ يَتَبَاعَدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا».

كَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَلِيٍّ وَهُوَ الصَّحِيحُ.

(٥٩٣٠) - وَقَدْ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَهُ. وَلاَ أَحْسِبُهُ إِلاَّ وَاهِمًا فِي ذِكْرِ سَمَاعِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ هُوَ أَوْ شَيْخُهُ

(٥٩٢٨) [صحيح لغيره]: أخرجه الطبراني في الكبير [٦٩٥٦] وسنده ضعيف فيه علتان: الأولى: إسماعيل بن مسلم المكي إمام فقيه لكنه ضعيف، والثانية: عنعنة الحسن البصري مع الاختلاف في سماعه من سمرة وللحديث شاهدان قد سبقا.

(٥٩٢٩) [حسن]: أخرجه أبو داود [١١٠٨] وعنه المؤلف وأحمد [٥/ ١١] والحاكم [١/ ٤٢٧] والطبراني في الكبير [٦٨٥٤] والصغير [٣٤٦] والأوسط [٤٣٧١] وسنده حسن ومعاذ بن هشام صدوق متماسك.

(٥٩٣٠) [حسن]: انظر قبله والوهم الذي أشار إليه المؤلف هو في تحديث معاذ عن أبيه وإلا فالصحيح أنه لم يسمعه منه كما سبق وإنما نقله وجادة والوهم فيه إما من الحاكم أو من شيخه وحسب.

فَأَمَّا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي فَهُوَ أَجَلُّ مِنْ ذَاكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٩٣١) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَهْرَيَارَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدِّبُ قَالا: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**احْضُرُوا الْجُمُعَةَ وَادْنُوا مِنَ الإِمَامِ فَإِنَّ الرَّجُلَ يَتَخَلَّفُ عَنِ الْجُمُعَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَلَّفُ عَنِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِهَا**».

وَفِي رِوَايَةِ ابن شَهْرَيَارَ: لَيَتَأَخَّرُ عَنِ الْجُمُعَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيُؤَخَّرُ عَنِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِهَا.

(٥٩٣٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرٍ- يَعْنِي صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ- يُصَلِّي فِي الْمَقْصُورَةِ، قَالَ: وَكَانَ يُغَيِّرُ خِضَابَهُ بِالْوَرْسِ.

٨٧- باب الرَّجُلِ يُوَطِّنُ مَكَانًا فِي الْمَسْجِدِ يُصَلِّي فِيهِ

(٥٩٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

(٥٩٣١) [حسن لغيره]: هذا إسناد ضعيف وفيه ثلاث علل: الأولى: الحكم بن عبد الملك ضعيف الحديث، والثانية: الحسن مدلس وقد عنعنه، والثالثة: مخالفة الحكم لهشام الدستوائي في إسناده حيث جعله عن قتادة بل يزن مدينة تغص بأمثال الحكم بن عبد الملك هذا!! وروايته منكرة لكن متن الحديث حسن كما سبق في الإسناد الأول واللفظان متقاربان.

(٥٩٣٢) [صحيح]: هذا إسناد صحيح وفيه دليل على أن عتبة بن ضمرة تابعي صغير لقول الحافظ: (من كبار أتباع التابعين) بل هو تابعي كما رأيت وسند هذا الأثر مزركش باللؤلؤ والمرجان!!

(٥٩٣٣) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٨٦٢] والنسائي [١١١٢] وابن ماجه [١٤٢٩] والدارمي [١٣٢٣] وأحمد[٣/ ٤٢٨] وابن حبان [٢٢٧٧] وابن خزيمة [٦٦٢] والحاكم [١/ ٣٥٢] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٢٢٠١] وغيرهم كثير وفي سنده تميم بن محمود قال عنه البخاري: (فيه نظر) وضعفه النقاد وخالفهم ابن حبان فذكره في ثقاته [٤/ ٨٧] ثم هو لم يرو عنه سوى جعفر بن عبد الله بن عبد الحكم وحده!! لكن له شاهد عند أحمد والمزي في تهذيبه [١٦/ ٤٣٣] والرامهرمزي في أمثال الحديث [٢٨٩] والبغوي في مختصر المعجم [٩/ ١٣١/ ٢] كما في الصحيحة [١١٦٨] والمستغفري وابن قانع كما في الإصابة [٦/ ٦٦٠] وفي سنده عبد المجيد بن سلمة قال عنه الحافظ: (مجهول) قلت: لم يرو عنه سوى عثمان البتي فقط، ولم يوثقه أحد أصلاً وجهالة العين من الضعف الشديد، فلا يصلح هذا الحديث أن يكون شاهدًا للذي قبله والحق أنه منحط الرتبة عن درجة الحسن.

الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَافْتِرَاشِ السَّبُعِ، وَأَنْ يُوَطِّنَ الرَّجُلُ الْمُقَامَ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا يُوَطِّنُ الْبَعِيرُ.

تَابَعَهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ.

(٥٩٣٤) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا ابن مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَنِ افْتِرَاشِ السَّبُعِ، وَأَنْ يَنْقُرَ نَقْرَ الْغُرَابِ وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمُقَامَ كَإِيطَانِ الْبَعِيرِ.

٨٨- باب مَنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَ الإِمَامِ

(٥٩٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكَبِّرُ يُسْمِعَ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَآنَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنْ كِدْتُمْ آنِفًا تَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ.

(٥٩٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي أَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ وَخُرُوجِهِ قَالَتْ: فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ صَلِّ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنْبِهِ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

(٥٩٣٤) [ضعيف]: انظر ما قبله.

(٥٩٣٥) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٠٧٣]

(٥٩٣٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٠٧٧].

٨٩- باب الصَّلاَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

(٥٩٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

(٥٩٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا»**.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٩٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا فَقَالَ هَنَّادٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا»**. قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ أَخْبَرَنَا ابن إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ سُهَيْلاً وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَقَالَ: فَإِنْ عَجِلَ بِكَ حَاجَةٌ فَرَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا تَرْجِعُ إِلَى بَيْتِكَ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ الْكَلاَمُ الآخِرُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ سُهَيْلٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ.

(٥٩٣٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٨٢] وأبو داود [١١٣٢] والنسائي [١٤٢٧] وابن ماجه [١١٣١] والدارمي [١٤٤٥] وأحمد [٢/ ١١] وابن حبان [٢٤٧٦] وأبو يعلى [٥٤٣٥] وعبد الرزاق [٥٥٢٦] وغيرهم عن عبد الله بن عمر.

(٥٩٣٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٨١] وأبو داود [١١٣١] والنسائي [١٤٢٦] وابن ماجه [١١٣٢] والدارمي [١٥٧٥] وأحمد [٢/ ٢٤٩] وابن حبان [٢٤٧٨] وابن خزيمة [١٨٧٣] والطيالسي [٢٤٠٦] والحميدي [٩٧٦] عن أبي هريرة.

(٥٩٣٩) [صحيح]: أخرجه ابن حبان [٢٤٨٥] وسنده على شرط مسلم، وانظر قبله.

(٥٩٤٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمُ الْجُمُعَةَ فَصَلُّوا بَعْدَهَا أَرْبَعًا». قَالَ فَقَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ فَإِذَا صَلَّيْتَ فِي الْمَسْجِدِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَتَيْتَ الْمَنْزِلَ أَوِ الْبَيْتَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ.

(٥٩٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ قُوهْيَارَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ.

٩٠- باب الإِمَامِ يَنْصَرِفُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَيَرْكَعُ فِيهِ

(٥٩٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الذُّهْلِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ فِي تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَكَانَ لاَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

(٥٩٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابن عُمَرَ يُطِيلُ الصَّلاَةَ قَبْلَ الْجُمُعَةِ وَيُصَلِّي بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ.

وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

(٥٩٤٠) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٣١] وعنه المؤلف وانظر قبله.

(٥٩٤١) [صحيح]: انظر ما مضى.

(٥٩٤٢) [صحيح]: مضى سابقًا في الحديث [٥٩٣٧] ولفظ المؤلف عند البخاري [٨٩٥] ومسلم [٨٨٢] وابن خزيمة [١٨٧٠].

(٥٩٤٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٢٨] وعنه المؤلف وابن خزيمة [١٨٣٦] بهذا اللفظ، وسنده صحيح وانظر ما مضى في [٥٩٣٧].

٩١- باب الْمَأْمُومِ يَرْكَعُ فِي الْمَسْجِدِ فَيَتَحَوَّلُ عَنْ مُقَامِهِ أَوْ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِكَلاَمٍ

(٥٩٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَعْوَرُ حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الأَنْمَاطِيُّ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ - وَهُوَ ابن أَبِي الْخُوَارِ - أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ابن أُخْتِ نَمِرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ فِي الصَّلاَةِ فَقَالَ: نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ فَلَمَّا سَلَّمَ قُمْتُ فِي مُقَامِي فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لاَ تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلاَ تَصِلْهَا بِصَلاَةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ أَنْ لاَ تُوصَلَ بِصَلاَةٍ حَتَّى تَخْرُجَ أَوْ تَتَكَلَّمَ وَفِي رِوَايَةِ النَّرْسِيِّ أَنْ لاَ تُصَلِّيَ حَتَّى تَخْرُجَ أَوْ تَتَكَلَّمَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

(٥٩٤٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي مُقَامِهِ فَدَفَعَهُ وَقَالَ: تُصَلِّي الْجُمُعَةَ أَرْبَعًا قَالَ: وَكَانَ ابن عُمَرَ يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ رَكْعَتَيْنِ وَيَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

(٥٩٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الدَّارَبُرْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ وَصَلَّى الْجُمُعَةَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ صَلَّى الْجُمُعَةَ ثُمَّ [illegible] فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَلَمْ يُصَلِّ فِي الْمَسْجِدِ فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [illegible]

(٥٩٤٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٨٣] وأبو داود [١١٢٩] وأحمد [٤/ ٩٥] والحاكم [١/ ٤٣١] وأبو يعلى [٧٣٥٦] وابن خزيمة [١٨٦٨] وغيرهم.

(٥٩٤٥) [صحيح]: انظر ما مضى في الحديث [٥٩٣٧] و[٥٩٤٢].

(٥٩٤٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١١٣٠] والحاكم [١/ ٤٢٧] بلفظه وفي سنده عبد الحميد بن جعفر وهو صدوق يهم وتقدم بعض طرقه الصحيحة.

(٥٩٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابن عُمَرَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ فَتَنَحَّى عَنْ مُصَلاَّهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ قَلِيلاً غَيْرَ كَثِيرٍ، ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَمْشِي أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ يَرْكَعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. قَالَ قُلْتُ لَهُ: كَمْ رَأَيْتَهُ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِرَارًا فَإِذَا فَرَغَ جَاءَ إِلَى الطَّوَافِ.

٩٢- باب التَّغْدِيَةِ وَالْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

(٥٩٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا نُبَكِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ ثُمَّ نَقِيلُ بَعْدَهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ.

(٥٩٤٩) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّضْرِ الْحَرَشِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا نَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تُبْعَثُ إِلَى بُضَاعَةَ فَتَأْخُذُ مِنْ أُصُولِ السِّلْقِ فَتَطْرَحُهُ فِي قِدْرٍ وَتُكَرْكِرُ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ. فَكُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا انْصَرَفْنَا إِلَيْهَا نُسَلِّمُ عَلَيْهَا فَتُقَدِّمُهُ إِلَيْنَا فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَمَا كُنَّا نَقِيلُ وَلاَ نَتَغَدَّى إِلاَّ بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا عَنْ الْقَعْنَبِيِّ مُخْتَصَرًا.

٩٣- باب ذِكْرِ مَا رُوِيَ فِي انْتِظَارِ الْعَصْرِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَفِيهِ ضَعْفٌ

(٥٩٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مَحْبُوبٍ الرَّمْلِيُّ بِمَكَّةَ

(٥٩٤٧) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٣٣] والحاكم [١/ ٤٢٨] وعبد الرزاق [٥٥٢٢] بلفظه ونحوه وسنده صحيح وابن جريج صرح بالإخبار عند أبي داود.

(٥٩٤٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٦٣] وابن ماجه [١١٠٢] وابن حبان [٢٨١٠] وابن خزيمة [١٨٤١] وغيرهم من حديث أنس بن مالك.

(٥٩٤٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٩٦] وابن حبان [٥٣٠٧] والطبراني في الكبير [٥٧٨٨] وابن الجعد [٢٩٤٠] والترمذي [٥٢٥] وغيرهم عن سهل بن سعد.

(٥٩٥٠) [منكر]: أخرجه ابن عدي في الكامل [٦/ ٣٨] وعنه المؤلف هنا وفي الشعب [٣٠٤٦] وفي فضائل الأوقات [٣٠٤٦] وفي سنده القاسم بن عبد الله بن مهدي قال ابن عدي: (هو من شيوخ بن عدي ضعيف)=

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ لَكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ حَجَّةً وَعُمْرَةً فَالْحَجَّةُ الْهَجِيرُ لِلْجُمُعَةِ، وَالْعُمْرَةُ انْتِظَارُ الْعَصْرِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ**».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْدِيٍّ تَفَرَّدَ بِهِ الْقَاسِمُ.

وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ مَرْفُوعًا وَفِيهِمَا جَمِيعًا ضَعْفٌ.

=ثم ذكر له هذا الحديث، ثم قال: (قلت: هذا موضوع باطل) راجع لسان الميزان [٤/ ٤٦١] وفي متنه نكارة وكذا في سنده أيضًا.

ومن جماع أبواب الهيئة للجمعة

٩٤- باب السُّنَّةِ فِي إِعْدَادِ الثِّيَابِ الْحِسَانِ لِلْجُمُعَةِ

(٥٩٥١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه رَأَى حُلَّةَ سِيَرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ».

ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَلٌ فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا». فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَخًا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

(٥٩٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ أَوْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدْتُمْ أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبَيْ مِهْنَتِهِ.

قَالَ عَمْرٌو: وَأَخْبَرَنِي ابن أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابن حَبَّانَ عَنِ ابن سَلاَمٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

(٥٩٥١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٤٦] ومسلم [٢٠٦٨] وغيرهما.

(٥٩٥٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٠٧٨] وعنه المؤلف وابن ماجه [١٠٩٥] وابن حبان [٢٧٧٧] وابن خزيمة [١٧٦٥] وعبد بن حميد في المنتخب [٤٩٩] وعبد الرزاق [٥٣٣٠] وغيرهم، ورجاله ثقات إلا أنه مرسل، ومحمد بن يحيي بن حبان تابعي ثقة، لكن وصله بعضهم بسند جيد وله شاهد عن عائشة.

٩٥- باب السُّنَّةِ فِي التَّنْظِيفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِغُسْلٍ وَأَخْذِ شَعْرٍ وَظُفُرٍ وَعَلَاجٍ لِمَا يَقْطَعُ تَغَيُّرَ الرِّيحِ وَسِوَاكٍ وَمَسِّ طِيبٍ

(٥٩٥٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ طَاوُسٌ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: ذَكَرُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا وَأَصِيبُوا مِنَ الطِّيبِ**». فَقَالَ ابن عَبَّاسٍ: أَمَّا الْغُسْلُ فَنَعَمْ، وَأَمَّا الطِّيبُ فَلَا أَدْرِي.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ.

وَهَذَا يَدُلُّ مَعَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: «**مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ**» مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ وَغَسَلَ جَسَدَهُ.

(٥٩٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ:

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ وَأَنْ يَسْتَنَّ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ وَجَدَ**».

قَالَ عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ: وَأَشْهَدُ أَنَّ الْغُسْلَ وَاجِبٌ فَأَمَّا الاِسْتِنَانُ وَالطِّيبُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ وَلَكِنْ هَكَذَا سَمِعْتُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ.

(٥٩٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

(٥٩٥٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٤٤] ومسلم [٨٤٨] وغيرهما.

(٥٩٥٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٤٠] ومسلم [٨٤٦] وغيرهما.

(٥٩٥٥) [صحيح]: انظر ما مضى، وهذا اللفظ لمسلم [٨٤٦].

حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ السَّرْحِيُّ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ وَبُكَيْرَ بْنَ الأَشَجِّ حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَيَسْتَاكُ وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ**». إِلاَّ أَنَّ بُكَيْرًا لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَقَالَ: مِنَ الطِّيبِ وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَرْأَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَّادٍ.

(٥٩٥٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو النَّضْرِ قَالُوا حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابن وَدِيعَةَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ سَلْمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَتَطَهَّرَ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرِهِ وَمَسَّ مِنْ دُهْنِ بَيْتِهِ، أَوْ طِيبِهِ، ثُمَّ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَصَلَّى مَا بَدَا لَهُ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ اسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى**».

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةِ الْقَطَّانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لاَ يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يَمَسُّ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ طِيبِ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الإِمَامُ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ قَرِيبًا مِنْ لَفْظِ حَدِيثِ شَبَابَةَ إِلاَّ أَنَّهُ ذَكَرَ: وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ.

وَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٥٩٥٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

(٥٩٥٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٨٩٢]

(٥٩٥٧) [صحيح]: مضى تخريجه بنحوه في الحديث [٥٨٤٩] وهو بلفظ المؤلف عند ابن حبان [٢٧٨٠] وابن خزيمة [١٨٠٣] وسنده صحيح.

الأُوَيْسِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي: ابن بِلَالٍ - عَنْ صَالِحٍ يَعْنِي ابن كَيْسَانَ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ اغْتَسَلَ الرَّجُلُ وَغَسَلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ تَطَيَّبَ مِنْ أَطْيَبِ طِيبِهِ، وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ اسْتَمَعَ إِلَى الإِمَامِ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ.

(٥٩٥٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنهما قَالاَ سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَنَّ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ وَلَبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا». يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ زِيَادَةٌ إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا.

(٥٩٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٥٩٥٨) [حسن]: مضى تخريجه في الحديث [٥٦٨٣] بلفظه وسنده.

(٥٩٥٩) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [٥٣٠١] والشافعي [٢٦٨] وعنه المؤلف ومالك [١٤٤] وابن أبي شيبة [٥٠١٦] وسنده صحيح لكنه مرسل لكن وصله جماعة وفي سنده اختلاف عن مالك وعن الزهري أيضًا !! أما عن الزهري: فرواه عن مالك مرسلاً كما مضى وخالفه صالح بن أبي الأخضر فرواه عن الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس به مرفوعًا أخرجه ابن ماجه [١٠٩٨] وصالح ضعيف لين ولا يقوى على مخالفة مالك أصلاً، وكذا أخرجه الطبراني في الأوسط [٧٣٥٥] وفي الصغير [٧٦٢] من طريق صالح به مرفوعًا ولكن لم ينفرد به صالح عن ابن شهاب موصولاً فقد تابعه عقيل بن خالد عن الزهري أخرجه ابن عبد البر في التمهيد [١١/ ٢٠٩] والمؤلف كما سيأتي لكنه جعله عن الزهري عن أنس فأسقط منه ابن السباق وجعله من مسند أنس بن مالك، لكن هذه المتابعة لا تثبت؛ لأن راويها عن عقيل هو ابن لهيعة وحاله معروف، والوهم فيها من ابن لهيعة بلا شك !! وهناك متابع آخر على وصله !! وهو معاوية بن يحيي الصدفي فرواه عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أيوب به مرفوعًا وهذا تخليط آخر !! ومعاوية مشهور بالضعف وقد تغير حفظه، فلا شك أن جعله من مسند أبي أيوب !! بل وزاد فيه: عطاء بن يزيد !! وهذه المتابعة ذكرها الدارقطني في العلل [٦/ ٩٥] وبالجملة فهؤلاء لا يقوون على مخالفة مالك أصلاً، والصواب عن الزهري فيه إرسال. وأما مالك: فقد رواه عن الشافعي ويحيي الليثي وزيد بن الحباب وجماعة مرسلاً، بل قال ابن عبد البر في التمهيد [١١/ ٢٠٩]: (ولا أعلم فيه- يعني الإرسال- بين رواة الموطأ اختلافًا) وخالفهم جماعة: منهم حجاج بن سليمان فرواه عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وحميد ابني عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة به مرفوعًا !! ذكره ابن عبد البر في التمهيد [١١/ ٢٠٩] وحجاج هذا منكر الحديث كما قال أبو زرعة الرازي، لكنه لم ينفرد عن مالك بوصله، =

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنِ ابن السَّبَّاقِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي جُمُعَةٍ مِنَ الْجُمَعِ: «**يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا لِلْمُسْلِمِينَ فَاغْتَسِلُوا، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طِيبٌ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ يَمَسَّ مِنْهُ وَعَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ**». هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مُرْسَلٌ وَقَدْ رُوِيَ مَوْصُولاً وَلاَ يَصِحُّ وَصْلُهُ.

(٥٩٦٠) - أَخْبَرَنَاهُ الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُلاَثَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَسَّانَ الْفَرَائِضِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَعِيدٍ الصَّبَّاحِيُّ الإِسْكَنْدَرَانِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ سَعِيدٍ - يَعْنِي: ابن أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي جُمُعَةٍ مِنَ الْجُمَعِ: «**مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ ﷻ لَكُمْ عِيدًا فَاغْتَسِلُوا وَعَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ**».

(٥٩٦١) - وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ أَنَّ ابن شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنَ الْجُمَعِ . . . فَذَكَرَهُ عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ ابن شِهَابٍ عَنِ ابن السَّبَّاقِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابن لَهِيعَةَ فَذَكَرَهُ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنِ ابن شِهَابٍ مُرْسَلاً.

(٥٩٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِيُّ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ قَصَّ الشَّارِبِ وَالظُّفُرِ وَحَلْقَ الْعَانَةِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَزَادَ بَعْضُهُمْ عَنْ حَنْظَلَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: نَتْفَ الإِبْطِ.

=بل تابعه يزيد بن سعيد الصباح فرواه عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة !! أخرجه ابن عبد البر [١١/ ٢٠٩] ويزيد هذا صدوق لكنه يغرب كما يقول ابن حبان، وقد تابعه على هذا الإسناد: أيوب بن صالح كما ذكره الدارقطني في العلل [١٠/ ٣٨٤] وأيوب هذا ضعفه ابن معين وابن عبد البر كما في اللسان [١/ ٤٨٣] وقد خالفهم جماعة من أصحاب مالك فرووه عنه بسنده عن أبي هريرة موقوفًا ورجحه الدارقطني في العلل [١٠/ ٣٨٤] وبالجملة فكل هذه الطرق منكرة والصحيح منها رواية الإرسال عن مالك.

(٥٩٦٠) [منكر]: هذا إسناد منكر وانظر ما قبله.

(٥٩٦١) [منكر]: هذا إسناد منكر والصحيح الإرسال، وانظر قبله.

(٥٩٦٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٥٤٩] والنسائي [١٢] وفي الكبرى [١٢] وابن سعد في الطبقات [١/ ٤٢٢] والمؤلف في الشعب [٦٤٤١] بلفظه عن ابن عمر.

(٥٩٦٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**الْفِطْرَةُ خَمْسٌ الاِخْتِتَانُ وَالاِسْتِحْدَادُ وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ وَنَتْفُ الإِبْطِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةَ عَنِ ابن وَهْبٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٥٩٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ - هُوَ الأَصَمُّ - حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ، وَيَقُصُّ شَارِبَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُرْسَلاً قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ شَارِبِهِ وَأَظْفَارِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

(٥٩٦٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: كَانَ لِي عَمَّانِ قَدْ شَهِدَا الشَّجَرَةَ يَأْخُذَانِ مِنْ شَوَارِبِهِمَا وَأَظْفَارِهِمَا كُلَّ جُمُعَةٍ.

فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي رُوِيَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا فِي: «**الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَهَيْئَةِ الْمُحْرِمِ لاَ يَأْخُذُ مِنْ أَظْفَارِهِ وَلاَ مِنْ شَعَرِهِ حَتَّى تَنْقَضِيَ الصَّلاَةُ**».

وَعَنِ ابن عُمَرَ مَرْفُوعًا: «**الْمُسْلِمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُحْرِمٌ فَإِذَا صَلَّى فَقَدْ أَحَلَّ**». فَإِنَّمَا رُوِيَا عَنْهُمَا بِإِسْنَادَيْنِ ضَعِيفَيْنِ لاَ يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِمَا وَفِي الرِّوَايَةِ الصَّحِيحَةِ عَنِ ابن عُمَرَ مِنْ فِعْلِهِ دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ مَا يُخَالِفُهُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٥٩٦٣) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦٨٦].

(٥٩٦٤) [صحيح]: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات أثبات أئمة.

(٥٩٦٥) [ضعيف]: أخرجه ابن الجعد [١٠٨١] وسنده ضعيف، وفيه علتان: الأولى: يحيى بن اليمان: ضعيف الحفظ يخطئ كثيرًا، والثانية: فيه رجل مبهم لا ندري من يكون؟! وسفيان الثوري يروي عن كل أحد!!

٩٦- باب كَيْفَ يسْتَجْمِرُ لِلْجُمُعَةِ

(٥٩٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى وَأَبُو طَاهِرٍ وَحَرْمَلَةُ قَالُوا حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ بِالأُلُوَّةِ غَيْرَ مُطَرَّاةٍ وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الأُلُوَّةِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَأَحْمَدَ بْنِ عِيسَى. وَرَوَاهُ ابن لَهِيعَةَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ مُقَيَّدًا بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ.

(٥٩٦٧) - حَدَّثَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فِرَاسٍ الْمَالِكِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَجَبٍ الأَنْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ ابن لَهِيعَةَ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ إِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ لِلْجُمُعَةِ بِعُودٍ غَيْرِ مُطَرٍّ وَعَلاَ عَلَيْهِ بِالْكَافُورِ. وَيَقُولُ: هَذَا بُخُورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَرُوِّينَا فِيمَا مَضَى عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّهُ دُعِيَ إِلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ يَسْتَجْمِرُ لِلْجُمُعَةِ.

٩٧- باب مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ

(٥٩٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزَّاهِدُ قَالا: أَخْبَرَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْقُفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلاَ يَرُدَّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ الْمُقْرِئِ.

(٥٩٦٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٢٥٤] والنسائي [٥١٣٥] وابن حبان [٥٤٦٣] والخطيب في تاريخه [٥/ ١٩٤] والمؤلف في الشعب [٦٠٧٣] بهذا اللفظ.

(٥٩٦٧) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه ابن لهيعة القاضي والقارئ يعرفه؟!.

(٥٩٦٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٢٥٣] وأبو داود [٤١٧٢] والنسائي [٥٢٥٩] وأحمد [٢/ ٣٢٠] وابن حبان [٥١٠٩] وأبو يعلى [٦٢٥٣] وغيرهم.

٩٨- باب خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبِيضُ

(٥٩٦٩) - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبِيضَ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ: وَمِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ إِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ**».

٩٩- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ ثِيَابِ الْحِبَرَةِ وَمَا يُصْبَغُ غَزْلُهُ لاَ يُصْبَغُ بَعْدَ مَا يُنْسَجُ

(٥٩٧٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَهُدْبَةُ قَالُوا حَدَّثَنَا هَمَّامٌ.

(ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ وَهِلاَلُ بْنُ الْعَلاَءِ الرَّقِّيُّ قَالا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَعْجَبُ؟ قَالَ: الْحِبَرَةُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَاصِمٍ عَنْ هَمَّامٍ

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَدَّابٍ وَهُوَ هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ.

(٥٩٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نُفَيْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ فَقَالَ: «**يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو إِنَّ هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ فَلاَ تَلْبَسْهَا**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ وَغَيْرِهِ.

(٥٩٦٩) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٣٨٧٨] والترمذي [٩٩٤] وابن ماجه [٣٥٦٦] وأحمد [١/ ٢٤٧] وابن حبان [٥٤٢٣] والحاكم [١/ ٥٠٦] وغيرهم من حديث ابن عباس وهو حديث صحيح وسيأتي تمام تخريجه في كتاب الجنائز.

(٥٩٧٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٤٧٥] ومسلم [٢٠٧٩] وغيرهما.

(٥٩٧١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٧٧] وأحمد [٢/ ١٦٢] والطيالسي [٢٢٧٨] وعنه المؤلف والطحاوي [٤/ ٢٩٤] وأحمد بن عاصم في حديثه [١٨٥].

(٥٩٧٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَازِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَنِيَّةٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلاَتِهِ قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ وَعَلَيَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَةٌ بِعُصْفُرٍ فَقَالَ: «مَا هِذِهِ الرَّيْطَةُ عَلَيْكَ؟». فَعَرَفْتُ مَا كَرِهَ. فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَنُّورًا لَهُمْ فَقَذَفْتُهَا فِيهِ ثُمَّ أَتَيْتُهُ الْغَدَ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا فَعَلَتِ الرَّيْطَةُ؟». فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: أَفَلاَ كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ فَإِنَّهُ لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ لِلنِّسَاءِ.

١٠٠- باب مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ مِنَ الطِّيبِ عِنْدَ الْخُرُوجِ وَمَا يَشْتَهِرْنَ بِهِ

قَدْ مَضَى فِي هَذَا آثَارٌ فِي آخِرِ بَابِ إِمَامَةِ النِّسَاءِ.

(٥٩٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ امْرَأَةً مَرَّتْ بِهِ تَعْصِفُ رِيحُهَا فَقَالَ: يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ الْمَسْجِدُ تُرِيدِينَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: فَارْجِعِي فَاغْتَسِلِي فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ تَعْصِفُ رِيحُهَا فَيَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهَا صَلاَتَهَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهَا فَتَغْتَسِلَ».

(٥٩٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ

(٥٩٧٢) [حسن]: أخرجه أبو داود [٨٩٠٢] وأحمد [٢/ ١٩٦] والطبراني في مسند الشاميين [١٥٤٠] والبزار [٢٤٩٤] وسنده حسن رائق.

(٥٩٧٣) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٤١٧٤] وابن ماجه[٤٠٠٢] وأحمد[٢/ ٢٤٦] وابن خزيمة [١٦٨٢] وأبو يعلى [٦٣٨٥] وعبد الرزاق [٨١٠٩] وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٦١] والحميدي [٩٧١] وابن الجعد [٢٢٦٨] وابن حبان في المجروحين[٢/ ١٢٨] وغيرهم وسنده منقطع مع ثقة رجاله !! فموسى بن يسار لم يدرك أبا هريرة قاله أبو حاتم كما في جامع التحصيل [٨١٥] لكن للحديث طريق آخر وفيه عاصم بن عبيد الله العمري وهو مشهور بالضعف وله شاهد آخر ولكن دون هذا السياق.

(٥٩٧٤) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٠٤٨] وأحمد [٣/ ٣٤٢] والحاكم [٤/ ٢١١] والطبراني في الكبير [٣١٢] والمؤلف في الشعب [٦٣٢٠] وابن عبد البر في التمهيد [١٦/ ١٢١] وفي سنده عنعنة الحسن وقتادة وأيضًا فقد أنكر بعض الحفاظ أن يكون الحسن سمع من عمران بن الحصين كما في جامع التحصيل [١/ ١٦٤] لكن له شاهد عند أحمد [٣/ ٣٤٢] وفيه ابن لهيعة !! وحاله معروف لكنه يتقوى به إن شاء الله فالحديث حسن.

أَرْكَبُ الأُرْجُوَانَ، وَلا أَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ، وَلاَ أَلْبَسُ الْقَمِيصَ الْمُكَفَّفَ بِالْحَرِيرِ». قَالَ وَأَوْمَأَ الْحَسَنُ إِلَى جَيْبِ قَمِيصِهِ قَالَ: وَقَالَ: «أَلاَ وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لاَ لَوْنَ لَهُ، أَلاَ وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لاَ رِيحَ لَهُ».

قَالَ سَعِيدٌ: إِنَّمَا حَمَلْنَا قَوْلَهُ فِي طِيبِ النِّسَاءِ عَلَى أَنَّهَا إِذَا خَرَجَتْ، وَأَمَّا عِنْدَ زَوْجِهَا فَإِنَّهَا تَطَيَّبُ بِمَا شَاءَتْ.

(٥٩٧٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ الْحَنَفِيُّ أَخْبَرَنَا غُنَيْمُ بْنُ قَيْسٍ الْكَعْبِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ».

١٠١- باب مَا يُسْتَحَبُّ لِلإِمَامِ مِنْ حُسْنِ الْهَيْئَةِ وَأَنْ يَعْتَمَّ وَمَا وَرَدَ فِي لِبْسِ السَّوَادِ

(٥٩٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُسَاوِرٍ الْوَرَّاقِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٩٧٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُسَاوِرٍ الْوَرَّاقِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ قَدْ أَرْخَى طَرَفَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

(٥٩٧٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا

(٥٩٧٥) [قوي]: أخرجه الترمذي [٢٧٨٦] وأحمد [٤/ ٤١٨] وابن حبان [٤٤٢٤] وابن خزيمة [١٦٨١] والقضاعي في الشهاب [٢٠٣] وعبد بن حميد في المنتخب [٥٥٧] والدارمي [٢٦٤٦] وابن عساكر في تاريخه [١٣/ ١٤٠] وسنده قوي.

(٥٩٧٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٣٥٩] وأحمد [٤/ ٣٠٧] وأبو داود [٤٠٧٧] وأبو يعلى [١٤٥٩] وابن أبي شيبة [٢٤٩٥٠] والحميدي [٥٦٦] وغيرهم.

(٥٩٧٧) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٩٧٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٣٥٨] وأبو داود [٤٠٧٦] والترمذي [١٧٣٥] والنسائي [٢٨٦٩] وابن ماجه [٢٨٢٢] وأحمد [٣/ ٣٦٣] والدارمي [١٩٣٩] عن جابر.

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ شَرِيكٍ.

(٥٩٧٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِمِثْلِهِ.

(٥٩٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِيُّ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ مِلْحَانَ بْنَ ثَوْبَانَ يَقُولُ:

كَانَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ عَلَيْنَا بِالْكُوفَةِ سَنَةً وَكَانَ يَخْطُبُنَا كُلَّ جُمُعَةٍ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

(٥٩٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ الدَّارَ يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانُ رضي الله عنه فَمَرَرْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا رَجُلٌ يُنَادِي فِي ظُلَّةِ النِّسَاءِ مُحْتَبِيٌّ بِسَيْفِهِ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ فَإِذَا عَلِيٌّ رضي الله عنه قَالَ: مَا صُنِعَ بِالرَّجُلِ قُلْتُ قُتِلَ قَالَ تَبًّا لَكُمْ سَائِرَ الدَّهْرِ.

(٥٩٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا أَبُو لُؤْلُؤَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى ابن عُمَرَ عِمَامَةً سَوْدَاءَ.

(٥٩٧٩) [صحيح]: انظر قبله.

(٥٩٨٠) [حسن]: هذا إسناد صحيح، وجعفر بن محمد بن حماد الكرجي أبو الفضل الرملي القلانسي، ذكره ابن باويه من رجال الشيعة، وقال ابن عساكر: صدوق صدوق عابد كبير القدر، وقال الحاكم: صدوق، وذكره ابن حبان الثقات.

(٥٩٨١) [ضعيف]: أخرجه سعيد بن منصور [٢٩٣٩] وابن أبي شيبة [٢٤٩٥١] وابن سعد في الطبقات [٣/ ٢٩] والسراج كما في الاستيعاب [١/ ٣٢٢] وابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ٤٤٨] وسنده ضعيف أبو جعفر الأنصاري مجهول، لم يرو عنه سوى ثابت بن عبيد وحده !! راجع الإصابة [٧/ ٥٧] للحافظ.

(٥٩٨٢) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف وأبو لؤلؤة لا يعرف أصلاً !! ولم يرو عنه سوى وكيع وعثمان فقط نعم وذكره ابن حبان في ثقاته [٥/ ٤٧٥] لكنه معروف بالتساهل في هذه الطبقة وقد قال الذهبي: (لا يعرف) وراجع اللسان [٧/ ٩٩] والجرح والتعديل [٨/ ٤٧٤] وتاريخ البخاري [٨/ ٨٨].

١٠٢- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الارْتِدَاءِ بِبُرْدٍ

(٥٩٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمِنًى يَخْطُبُ عَلَى بَغْلَةٍ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ أَحْمَرُ وَعَلِيٌّ ﷺ أَمَامَهُ يُعَبِّرُ عَنْهُ.

(٥٩٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَهُ الأَحْمَرَ فِي الْعِيدِ وَالْجُمُعَةِ.

(٥٩٨٥) - وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الزَّاهِدُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدٌ يَلْبَسُهَا فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ.

١٠٣- باب التَّشْدِيدِ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ سِوَى مَا مَضَى فِي أَوَّلِ هَذَا الْكِتَابِ

(٥٩٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ ﷻ عَلَى قَلْبِهِ**».

(٥٩٨٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٩٥٦] وعنه المؤلف وأحمد [٣/ ٤٧٧] والنسائي في الكبرى [٤٠٩٤] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٠٩٦] والطبراني في الكبير [٤٤٥٨] وفي الأوسط [٣٠٩٧] وسنده صحيح متصل.

(٥٩٨٤) [ضعيف]: أخرجه ابن سعد في الطبقات [١/ ٤٥١] وابن عساكر في تاريخه [٤/ ٢٠٤] وسنده ضعيف فيه الحجاج بن أرطأة وهو مشهور بضعفه وتدليسه ثم هو مضطرب أيضًا، وقد اضطرب في هذا الحديث فرواه عنه حفص بن غياث كما هنا مرفوعًا وخالفه هشام فرواه عن حجاج عن أبي جعفر به مرسلاً !! أخرجه ابن أبي شيبة [٥٥٤٩] وابن سعد [١/ ٤٥١] والاضطراب في وصله وإرساله هو من ابن أرطأة دون غيره من الثقات.

(٥٩٨٥) [ضعيف]: انظر ما قبله

(٥٩٨٦) [صحيح لغيره]: مضى تخريجه في الحديث [٥٥٧٦]

وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ.

(٥٩٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الشَّاذْيَاخِيُّ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا ابن أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ أُسَيدِ بْنِ أَبِي أُسَيدٍ الْبَرَّادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مُتَوَالِيَاتٍ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللَّهُ ﷻ عَلَى قَلْبِهِ».

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ أُسَيدٍ.

(٥٩٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابن مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي: ابن بُكَيْرٍ - حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى غُفْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ثَعْلَبَةَ بْنَ أَبِي مَالِكٍ يُخْبِرُ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ تَكُونُ لَهُ الْغُنَيْمَةُ فِي حَاشِيَةِ الْقَرْيَةِ يَكُونُ فِيهَا، وَيَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ فَإِذَا تَعَذَّرَتْ عَلَيْهِ قَالَ لَوْ أَنِّي ارْتَفَعْتُ إِلَى رُدْهَةٍ هِيَ أَعْفَى مِنْهَا كَلاَّ فَيَرْتَفِعُ إِلَيْهَا حَتَّى لاَ يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ إِلاَّ كُلَّ جُمُعَةٍ، حَتَّى إِذَا تَعَذَّرَتْ وَأَكَلَ مَا حَوْلَهَا قَالَ لَوِ ارْتَفَعْتُ إِلَى رُدْهَةٍ هِيَ أَعْفَى مِنْهَا كَلاَّ فَيَرْتَفِعُ إِلَيْهِ حَتَّى لاَ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ وَلاَ يَدْرِي مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَطْبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

١٠٤- باب مَا وَرَدَ فِي كَفَّارَةِ مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ بِغَيْرِ عُذْرٍ

(٥٩٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

(٥٩٨٧) [صحيح لغيره]: هذا إسناد حسن أسيد بن أبي أسيد البراد صدوق كما يقول الحافظ، وراجع تخريجه في الحديث [٥٥٧٦].

(٥٩٨٨) [حسن]: أخرجه الطبراني في الكبير [٣٢٢٩] وأحمد [٥/ ٤٣٣] والحسن بن سفيان وابن قانع والبغوي وأبو نعيم كما في كنز العمال [٢١١٥٤] ورجاله ثقات غير عمر بن عبد الله مولى بني غفرة، فقد ضعفه قوم ومشاه آخرون وأكثر ما نقموا عليه إكثاره من الإرسال وهو قريب جدًا من رسم الصدوق وأنا أستخير الله فيه وقوله: (حتى يطبع الله ....) له شواهد صحيحة قد سبقت.

(٥٩٨٩) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٠٥٣] والنسائي [١٣٧٢] وابن حبان [٢٧٨٩] وابن خزيمة [١٨٦١] والحاكم [١/ ٤١٥] والطيالسي [٩٠١] وابن ماجه [١١٢٨] وأحمد [٥/ ١٤] والطبراني في الكبير [٦٩١١] وابن أبي شيبة [٥٥٣٥] وابن الجوزي في العلل المتناهية [١/ ٤٦٦] والمزي في تهذيبه [٢٣/ ٥٥٧] والبخاري في=

يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ**».

(٥٩٩٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ أَنَّ قَتَادَةَ حَدَّثَهُمْ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ الْفَزَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ أَوْ صَاعٍ أَوْ مُدٍّ**» قَالَ سَعِيدٌ: فَسَأَلْتُ قَتَادَةَ هَلْ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ فَشَكَّ فِي ذَلِكَ قَالَ سَعِيدٌ: وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّ قَتَادَةَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ مِسْكِينٍ وَرَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ مِسْكِينٍ أَبُو الْعَلاَءِ عَنْ قَتَادَةَ فَأَرْسَلَهُ.

(٥٩٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ وَإِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلاَءِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ فَاتَتْهُ الْجُمُعَةُ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ أَوْ صَاعِ حِنْطَةٍ أَوْ نِصْفِ صَاعٍ**».

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ وَخِلاَفِ أَبِي الْعَلاَءِ إِيَّاهُ فِيهِ فَقَالَ: هَمَّامٌ عِنْدَنَا أَحْفَظُ مِنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلاَءِ.

=تاريخه [٤/ ١٧٦] والعقيلي [٣/ ٤٨٤] وسنده مضطرب وفيه علل: الأولى: قدامة بن وبرة مجهول غير معروف وذكر البخاري أنه لا يصح له سماع من سمرة، والثانية: عنعنة قتادة، والثالثة: اضطراب سنده، بيان ذلك أنه رواه عن قتادة همام بن يحيي فقال عنه عن قدامة بن وبرة عن سمرة بن جندب به مرفوعًا كما هنا، وخالفه أيوب أبو العلاء، فرواه عن قتادة عن قدامة به مرسلاً !! أخرجه أبو داود [١٠٥٤] وغيره، وهمام أوثق من أبي العلاء وأتقن، فحديثه هو المحفوظ لكن خالفهما جميعًا: خالد بن قيس فرواه عن قتادة عن الحسن عن سمرة !! فأسقط قدامة، وأدخل الحسن البصري !! أخرجه الطبراني في الكبير [٦٩١١] والمؤلف وخالد صدوق لكنه يغرب في حديثه وجزم الأزدي بأن في روايته عن قتادة مناكير وأيضًا ففي متنه اختلاف كذلك، والصواب في هذه الروايات هو رواية همام عن قتادة وقد عرفت ما فيها وراجع فيض القدير [٦/ ١٠١].

(٥٩٩٠) [ضعيف]: انظر قبله.

(٥٩٩١) [ضعيف]: انظر ما مضى.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: وَرَوَاهُ خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ فَوَافَقَ هَمَّامًا فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ وَخَالَفَهُ فِي إِسْنَادِهِ.

(٥٩٩٢) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرْعَرَةَ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَرَكَ جُمُعَةً مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ**». كَذَا قَالَ وَلاَ أَظُنُّهُ إِلاَّ وَاهِمًا فِي إِسْنَادِهِ لاِتِّفَاقِ مَنْ مَضَى عَلَى خِلاَفِهِ فِيهِ فَأَمَّا الْمَتْنُ فَإِنَّهُ يَشْهَدُ لِصِحَّةِ رِوَايَةِ هَمَّامٍ.

وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ لاَ يَرَاهُ قَوِيًّا فَإِنَّ قُدَامَةَ بْنَ وَبَرَةَ لَمْ يَثْبُتْ سَمَاعُهُ مِنْ سَمُرَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ ابن حَمَّادٍ يَقُولُ قَالَ الْبُخَارِيُّ: قُدَامَةُ بْنُ وَبَرَةَ عَنْ سَمُرَةَ لَمْ يَصِحَّ سَمَاعُهُ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ إِنَّمَا هُوَ حَدِيثُ قَتَادَةَ عَنْ قُدَامَةَ عَنْ سَمُرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجُمُعَةِ.

١٠٥ - باب مَا يُؤْمَرُ بِهِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ وَيَوْمِهَا مِنْ كَثْرَةِ الصَّلاَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقِرَاءَةِ سُورَةِ الْكَهْفِ وَغَيْرِهَا

(٥٩٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَفْضَلُ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِيهِ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاَتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ يَقُولُونَ قَدْ بَلِيتَ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ**». وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَرَّةً: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ.

(٥٩٩٢) [ضعيف]: راجع ما سبق في الحديث [٥٩٨٩].

(٥٩٩٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٠٤٧] والنسائي [١٣٧٤] والدارمي [١٥٧٢] **وأحمد** [٤/ ٨] وابن حبان [٩١٠] وابن خزيمة [١٧٣٣] والحاكم [١/ ٤١٣] وابن ماجه [١٠٨٥] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٥٧٧] وابن أبي شيبة [٨٦٩٧] والطبراني في الكبير [٥٨٩] وسنده صحيح متصل حجة.

(٥٩٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِهْرَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّخْتِيَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا».

(٥٩٩٥) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَكْحُولٍ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ فَإِنَّ صَلَاةَ أُمَّتِي تُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً كَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً».

وَرُوِيَ ذَلِكَ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ أَنَسٍ بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ تَرْجِعُ كُلُّهَا إِلَى التَّحْرِيضِ عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ وَفِي بَعْضِ إِسْنَادِهَا ضَعْفٌ وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةٌ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٥٩٩٦) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ حَدَّثَنَا

(٥٩٩٤) [حسن لغيره]: أخرجه القطيعي في الألف دينار [١٤٢] والمؤلف في فضائل الأوقات [٢٧٧] وفي سنده أبو إسحاق وهو يدلس وقد عنعنه ثم إنه كان قد اختلط بأخرة أو تغير وله شاهد عند ابن عدي في الكامل [٣/ ٧٤] لكن سنده ضعيف وسبق شاهد آخر بسند صحيح وسيأتي شاهد آخر في الذي بعده، فالحديث حسن بهذه الشواهد إن شاء الله.

(٥٩٩٥) [حسن لغيره]: أخرجه المؤلف في الشعب [٣٠٣٢] وسنده حسن، إن مكحول سمع من أبي أمامة فإن أبا حاتم جزم بكونه لم يره !! كما في جامع التحصيل [١/ ٢٨٥] وبهذا أعله الذهبي كما في فيض القدير [٢/ ٨٧] لكن ما سبق من الأحاديث يشهد للفظه ومعناه، فهو حسن إن شاء الله.

(٥٩٩٦) [منكر]: أخرجه الحاكم [٢/ ٣٩٩] وعنه المؤلف بهذا اللفظ وسنده ضعيف بل منكر فيه نعيم بن حماد وهو صاحب مناكير مشهورة، وهذا منها، فقد خالفه أبو النعمان فرواه عن هشيم بإسناد موقوفًا أخرجه الدارمي [٣٤٠٧]وأبو النعمان ثقة لكنه تغير بآخره، ولم ينفرد به فقد تابعه على وقفه سعيد بن منصور كما أشار المؤلف وهو المحفوظ، وقد رجحه النسائي كما في التلخيص [٢/ ٧٢] وهو منكر بهذا اللفظ، لكن ورد بلفظ آخر وهو: (من قرأ .... كانت له نورًا يوم القيامة) أخرجه الحاكم [١/ ٥٦٤] وسنده صحيح لكن ليس فيه ذكر الجمعة !! وله لفظ آخر عن ابن عمر وهو: (من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة سطع له نور من تحت قدمه إلى عنان السماء يضيء له يوم القيامة ....) أخرجه ابن مردوية كما في كنز العمال [٢٦٠٥] قال الحافظ ابن كثير في تفسيره [٣/ ٩٧]: (إسناده غريب) قلت: وفي سنده خالد بن سعيد بن أبي مريم، قال عنه ابن المديني: (لا نعرفه) وجهله ابن القطان، واستنكر له العقيلي حديثًا ولم يوثقه سوى ابن حبان !! وقلده الذهبي في ذلك بالكاشف [١/ ٣٦٥] !! ورجح وقفه ابن كثير في تفسيره [٣/ ٩٧] ولهذا اللفظ شاهد ضعيف عند أحمد وبالجملة فلا يصح في قراءة سورة الكهف يوم الجمعة حديث قط.

الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ**». وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ مَخْلَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ هُشَيْمٍ وَقَالَ فِي مَتْنِهِ: أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ.

وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ هُشَيْمٍ فَوَقَفَهُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ وَقَالَ: مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ مَوْقُوفًا وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ كَمَا أُنْزِلَتْ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

(٥٩٩٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفَّارُ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ عِصَامِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ مُعَاذٍ.

١٠٦- باب السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَمَا جَاءَ فِي فَضْلِهِ عَلَى طَرِيقِ الاِخْتِصَارِ

(٥٩٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «**فِيهِ سَاعَةٌ لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ**».

(٥٩٩٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٠٩] وأبو داود [٤٣٢٣] والدارمي [٣٤٠٥] وأحمد [٥/ ١٩٦] وابن حبان [٧٨٥] والحاكم [٢/ ٣٩٩] والنسائي في الكبرى [٨٠٢٥].

(٥٩٩٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٩٣] ومسلم [٨٥٢] وغيرهما.

وَفِي رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ: «إِنْسَانٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٥٩٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ - يَعْنِي ابن بُكَيْرٍ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِيَ ابن عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ إِلَى أَنْ يَقْضِيَ الصَّلاَةَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى وَجَمَاعَةٍ عَنِ ابن وَهْبٍ.

(٦٠٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ يَقُولُ وَذَاكَرْتُهُ بِحَدِيثِ مَخْرَمَةَ هَذَا فَقَالَ: هَذَا أَجْوَدُ حَدِيثٍ وَأَصَحُّهُ فِي بَيَانِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ. قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِيَ فِي خَبَرٍ آخَرَ الأَمْرُ بِالْتِمَاسِهَا آخِرَ السَّاعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

(٦٠٠١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ الْجُلاَحِ مَوْلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ لاَ يُوجَدُ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلاَّ آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ السَّاعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ».

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ.

(٥٩٩٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٥٣] وغيره.

(٦٠٠٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إلى مسلم بن الحجاج.

(٦٠٠١) [قوي]: أخرجه أبو داود [١٠٤٨] والنسائي [١٣٨٩] والطبراني في الدعاء [١٨٤] وابن عبد البر في التمهيد [٢٣/ ٤٥] والمؤلف في فضائل الأوقات [٢٥٢] وسنده جيد فيه الجلاح مولى ابن عبد العزيز، وهو قوي متماسك.

(٦٠٠٢) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُقْرِئُ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ وَصِيفٍ الْغَزِّيُّ بِغَزَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ الْفَرَجِ الْغَزِّيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ مِهْرُوَيْهِ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقِيتُ كَعْبَ الأَحْبَارِ فَجَلَسْتُ مَعَهُ فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَاةِ، وَحَدَّثْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ فِيمَا حَدَّثْتُهُ أَنْ قُلْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلاَّ وَهِيَ مُسِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينِ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلاَّ الْجِنَّ، وَالإِنْسَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لاَ يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلاَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ**». فَقَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ فَقُلْتُ: بَلْ هُوَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ قَالَ فَقَرَأَ كَعْبُ الأَحْبَارِ التَّوْرَاةَ فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا آخَرَ ثُمَّ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلاَمٍ فَحَدَّثْتُهُ بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبِ الأَحْبَارِ، وَمَا حَدَّثْتُهُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ كَعْبٌ ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَبَ كَعْبٌ فَقُلْتُ: نَعَمْ ثُمَّ قَرَأَ كَعْبٌ التَّوْرَاةَ فَقَالَ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: صَدَقَ كَعْبٌ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: قَدْ عَلِمْتُ أَيَّةَ سَاعَةٍ هِيَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ: فَأَخْبِرْنِي بِهَا وَلاَ تَضْنَنْ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَكَيْفَ تَكُونُ آخِرَ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي**». وَتِلْكَ سَاعَةٌ لاَ يُصَلَّى فِيهَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ فَهُوَ فِي صَلاَةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ**». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ بَلَى قَالَ: هُوَ ذَاكَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابن بُكَيْرٍ.

(٦٠٠٢) [صحيح]: أخرجه النسائي [١٤٣٠] وأبو داود [١٠٤٦] ومالك [٢٤١] وعنه المؤلف وأحمد [٢/ ٤٨٦] وابن حبان [٢٧٧٢] وابن خزيمة [١٧٣٨] والحاكم [١/ ٤١٣] وسنده صحيح متصل.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ فَجَعَلَ قَوْلَهُ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ. رِوَايَةً عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ كَعْبٍ.

(٦٠٠٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ ﷻ آدَمَ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ.

وَرَوَاهُ الأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى زَادَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَلْ شَيْءٌ حَدَّثَنَاهُ كَعْبٌ. وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزَ الأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

(٦٠٠٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ: أَبُو الْقَاسِمِ الْخَوَّاصُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الأَعْرَجِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَذَهَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ إِلَى أَنَّ هَذَا الاِخْتِلاَفَ فِي قَوْلِهِ: فِيهِ خُلِقَ آدَمُ إِلَى آخِرِهِ، فَأَمَّا قَوْلُهُ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَهُوَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لاَ شَكَّ فِيهِ.



(٦٠٠٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٥٤] والترمذي [٤٨٨] والنسائي [١٣٧٣] وأحمد [٢/ ٤٠١] وابن خزيمة [١٧٢٨] والحاكم [١/ ٤١٢] وأبو يعلى [٦٢٨٦].

(٦٠٠٤) [صحيح]: انظر قبله.

كتاب صلاة الخوف

١- باب الدَّلِيلِ عَلَى ثُبُوتِ صَلاَةِ الْخَوْفِ وَأَنَّهَا لَمْ تُنْسَخْ

(٦٠٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَشُغِلْنَا عَنْ صَلَوَاتٍ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلاَلاً فَأَقَامَ لِكُلِّ صَلاَةٍ إِقَامَةً. وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: الآية ٢٣٩]

(٦٠٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ السَّلُولِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبَرِسْتَانَ وَكَانَ مَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُم سَعِيدٌ: أَيُّكُمْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا. مُرْ أَصْحَابَكَ فَلْيَقُومُوا طَائِفَتَيْنِ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ خَلْفَكَ فَتُكَبِّرُ وَيُكَبِّرُونَ جَمِيعًا، وَتَرْكَعُ وَيَرْكَعُونَ جَمِيعًا، وَتَرْفَعُ وَيَرْفَعُونَ جَمِيعًا، ثُمَّ تَسْجُدُ وَتَسْجُدُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيكَ، وَتَقُومُ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ قَامَ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَلُونَكَ وَخَرَّ الآخَرُونَ سُجَّدًا، ثُمَّ تَرْكَعُ فَيَرْكَعُونَ جَمِيعًا، ثُمَّ تَرْفَعُ وَيَرْفَعُونَ جَمِيعًا وَتَسْجُدُ فَتَسْجُدُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيكَ وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى قَائِمَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ سَجَدَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ثُمَّ تُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَتَأْمُرُ أَصْحَابَكَ إِنْ هَاجَهُمْ هَيْجٌ فَقَدْ حَلَّ لَهُمُ الْقِتَالُ وَالْكَلاَمُ.

(٦٠٠٥) [صحيح]: أخرجه الطيالسي [٢٢٣١] وعنه المؤلف وأحمد [٣/ ٧٢] والدارمي [١٥٢٤] والطيالسي [٢٢٣١] وأبو يعلى [١٢٩٦] وابن أبي شيبة [٤٧٨٠] والشافعي في الأم [١/ ٧٥] وابن حزم في المحلى [٣/ ١٢٤] وغيرهم وسنده صحيح.

(٦٠٠٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٢٤٦] وأحمد [٥/ ٣٨٥] وابن خزيمة [١٣٤٣] وابن حبان [١٤٥٢] والحاكم [١/ ٤٨٥] وسعيد بن منصور [٢٥٠٦] وعبد الرزاق [٤٢٤٨] والنسائي في الكبرى [١٩١٧] والطحاوي [١/ ٣١٠] مختصرًا وهو مطولاً عند ابن خزيمة [١٣٦٥] والسهمي في تاريخه [١/ ٤٧] وسنده ضعيف فيه سليم بن عبد أو عبيد السلولي، وهو لم يرو عنه سوى أبي إسحاق وحده !! ووثقه ابن حبان والعجلي وقال الشافعي: (سالت عنه أهل العلم بالحديث فقيل لي: إنه مجهول) لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه ثعلبة بن زهدم بنحوه مختصرًا كما أشرنا لذلك وسيذكر المؤلف فالحديث صحيح.

(٦٠٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبٍ أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُمْ غَزَوْا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ كَابُلَ فَصَلَّى بِنَا صَلاَةَ الْخَوْفِ.

(٦٠٠٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْجَمَّالُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ حَدَّثَنَا حَكَّامٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ ﷺ بِأَصْبَهَانَ صَلاَةَ الْخَوْفِ.

وَرَوَى حِطَّانُ الرَّقَاشِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّهُ صَلَّى صَلاَةَ الْخَوْفِ وَيُذْكَرُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ صَلاَةَ الْخَوْفِ لَيْلَةَ الْهَرِيرِ.

وَرُوِّينَا عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّهُ عَلَّمَهُمْ صَلاَةَ الْخَوْفِ. وَعَنِ ابن عُمَرَ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلاَةِ الْخَوْفِ وَصَفَهَا.

وَالَّذِينَ رَوَوْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَحْمِلْهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى تَخْصِيصِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا أَوْ عَلَى أَنَّهَا تُرِكَتْ بَلْ رَوَاهَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَهُوَ يَعْتَقِدُ جَوَازَهَا عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي رَوَاهَا وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٢- باب كَيْفِيَّةِ صَلاَةِ الْخَوْفِ فِي السَّفَرِ إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْقِبْلَةِ أَوْ جِهَتِهَا غَيْرَ مَأْمُونِينَ

(٦٠٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِشْرٍ الْمِهْرَجَانِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلاَةَ

(٦٠٠٧) [ضعيف]: أخرجه أبو داود عقب الحديث [١٢٤٥] وعنه المؤلف وسنده ضعيف فيه عبد الصمد بن حبيب وقد ضعفه أحمد والبخاري وأبو حاتم ومشاه ابن معين وأبوه مجهول من المجاهيل !! لم يرو عنه سوى ولده فقط!!

(٦٠٠٨) [صحيح لغيره]: أخرجه الطبراني في الأوسط [٧٤٧٦] وأبو الشيخ في الطبقات [١/ ٢٤١] وسنده معلول فيه محمد بن مقاتل الرازي وهو ضعيف الرواية، وأيضًا فأبو جعفر الرازي سيئ الحفظ لكن تابعه سعيد بن أبي عروبة عند ابن أبي شيبة [٨٢٧٤] وأبو الشيخ في طبقاته [١/ ٢٤٢] وسنده صحيح، وله طريق آخر منقطع عند ابن أبي شيبة [٨٢٩٠] فالحديث صحيح بهذه المتابعة والشاهد وراجع الإرواء [٣/ ٤٢].

(٦٠٠٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٩٠٠] ومسلم [٨٤٢] وغيرهما.

الْخَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وُجَاهَ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِالَّتِي مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وُجَاهَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٦٠١٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَمَّامِيِّ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الأُوَيْسِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَصَفَّ طَائِفَةً مَعَهُ وَطَائِفَةٌ تِلْقَاءَ الْعَدُوِّ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ قَامَ وَقَامُوا فَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ ذَهَبُوا مَكَانَ أَصْحَابِهِمْ وَجَاءَ الآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ، ثُمَّ أَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ الْقَاسِمُ مَا سَمِعْتُ شَيْئًا فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذَا.

(٦٠١١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي خَوْفٍ فَجَعَلَهُمْ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رَكْعَةً، ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قَدْ أَمَّهُمْ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ.

(٦٠١٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّهُ قَالَ فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ: يَقُومُ الإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ وُجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ فَيَرْكَعُ

(٦٠١٠) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٠١١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢٣٩] وعنه المؤلف وانظر قبله.

(٦٠١٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٩٠٢] وانظر ما مضى فهو حديث واحد.

بِهِمْ رَكْعَةً، وَيَرْكَعُونَ لأَنْفُسِهِمْ وَيَسْجُدُونَ لأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ وَيَذْهَبُونَ إِلَى مُقَامِ أُولَئِكَ وَيَجِيءُ أُولَئِكَ فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً وَيَسْجُدُ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ فَهِيَ لَهُ ثِنْتَانِ وَلَهُمْ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ رَكْعَةً وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ. لَفْظُ حَدِيثِ ابن بَشَّارٍ وَفِي حَدِيثِ مُسَدَّدٍ فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَرْكَعُونَ لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

(٦٠١٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابن بَشَّارٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ وَقَالَ يَحْيَى: اكْتُبْهُ إِلَى جَنْبِهِ وَلَسْتُ أَحْفَظُ الْحَدِيثَ وَلَكِنَّهُ مِثْلُ حَدِيثِ يَحْيَى.

(٦٠١٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ هَكَذَا.

٣- باب مَنْ قَالَ تَقُومُ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ فَيَرْكَعُونَ لأَنْفُسِهِمُ الرَّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ بَعْدَ سَلاَمِ الإِمَامِ

(٦٠١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ الأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ صَلاَةَ الْخَوْفِ أَنْ يَقُومَ الإِمَامُ وَمَعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَطَائِفَةٌ مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ فَيَرْكَعُ بِهِمُ الإِمَامُ رَكْعَةً، وَيَسْجُدُ بِاللَّذِينَ مَعَهُ، ثُمَّ يَقُومُ، فَإِذَا اسْتَوَى قَائِمًا ثَبَتَ وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمُ الرَّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ ثُمَّ سَلَّمُوا وَانْصَرَفُوا وَالإِمَامُ قَائِمٌ وَكَانُوا وُجَاهَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ يُقْبِلُ الآخَرُونَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُكَبِّرُونَ وَرَاءَ الإِمَامِ فَيَرْكَعُ بِهِمْ وَيَسْجُدُ ثُمَّ يُسَلِّمُ

(٦٠١٣) [صحيح]: مضى في [٦٠٠٩] وهو حديث واحد وله ألفاظ.

(٦٠١٤) [صحيح]: انظر ما قبله.

(٦٠١٥) [صحيح]: مضى في الحديث [٦٠٠٩] وهذه بعض ألفاظه.

فَيَقُومُونَ فَيَرْكَعُونَ لأَنْفُسِهِمُ الرَّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ ثُمَّ يُسَلِّمُونَ. كَذَا رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ

(٦٠١٦) - وَخَالَفَهُ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ ثُمَّ ذَهَبُوا إِلَى مَصَافِّ أُولَئِكَ وَجَاءَ أُولَئِكَ وَقَامُوا وَرَاءَ الإِمَامِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ قَامُوا فَقَضَوْا تِلْكَ الرَّكْعَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ الإِمَامُ أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وأبو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ فَذَكَرَهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ شُعْبَةَ وَمَالِكٍ قَالَ فِي آخِرِهِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَهَذَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا لِمُوَافَقَتِهِ رِوَايَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ وَسَائِرَ مَا مَضَى فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

٤- باب أَخْذِ السِّلاَحِ فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: الآية ١٠٢]

(٦٠١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ صَلاَةُ الظُّهْرِ وَعَلَى خَيْلِ الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ قَالَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لَهُمْ صَلاَةً بَعْدَ هَذِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ، وَأَمْوَالِهِمْ، وَأَنْفُسِهِمْ يَعْنُونَ صَلاَةَ الْعَصْرِ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَأَخْبَرَهُ وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: الآية ١٠٢] الآيَةَ إِلَى آخِرِهَا فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَصَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفَّيْنِ وَعَلَيْهِمُ السِّلاَحُ فَكَبَّرَ وَالْعَدُوُّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَكَبَّرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَالآخَرُونَ قِيَامٌ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَسَجَدَ

(٦٠١٦) [صحيح]: هذا إسناد صحيح ولا وجه لإعلاله بما قاله المؤلف وهو نفسه الحديث السالف سوى ما في آخره من الزيادة.

(٦٠١٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٢٣٦] والنسائي [١٥٤٢] وأحمد [٤/ ٥٩] وابن حبان [٢٨٧٥] والحاكم [١/ ٤٨٧] والطبراني في الكبير [٥١٣٢] والطيالسي [١٣٤٧] وعنه المؤلف، وابن الجارود [٢٣٢] وعبد الرزاق [٤٢٣٧] وغيرهم، وسنده صحيح إلا أن ورقاء في روايته منصور لين لكنه قد توبع من قبل جماعة، منهم: جرير بن عبد الحميد، وشعبة، وعبد العزيز بن عبد الصمد، والثوري وسواهم.

الآخَرُونَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ وَتَأَخَّرَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى فَرَكَعُوا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ والآخَرُونَ قِيَامٌ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا فَرَغُوا سَجَدَ هَؤُلاَءِ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو عَيَّاشٍ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الصَّلاَةَ مَرَّتَيْنِ مَرَّةً بِعُسْفَانَ وَمَرَّةً فِي أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ.

(٦٠١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ عَنْ أَبِي سَعْدٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: كَانَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْبُطُونَ مَسَاوِيكَهُمْ بِذَوَائِبِ سُيُوفِهِمْ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ اسْتَاكُوا ثُمَّ صَلُّوا، وَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ يَأْخُذُ سَيْفَهُ أَوْ قَوْسَهُ فَيُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

أَبُو سَعْدٍ الْبَقَّالُ غَيْرُ قَوِيٍّ.

٥- باب الْمَعْذُورِ يَضَعُ السِّلاَحَ

(٦٠١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي يَعْلَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ﴾ [النساء: الآية ١٠٢] قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: كَانَ جَرِيحًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ.

٦- باب مَا لاَ يُحْمَلُ مِنَ السِّلاَحِ لِنَجَاسَتِهِ أَوْ ثِقَلِهِ

(٦٠٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا

(٦٠١٨) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه أبو سعد البقال وعنه يقول أحمد: (منكر الحديث) وقال الدارقطني: (متروك) وقد ضعفه النقاد فسقط!! وأيضًا ففيه علة أخرى: وهي أن مكحولاً لم يسمع من واثلة كما قال أبو حاتم وأبو زرعة خلافًا لابن معين، راجع جامع التحصيل [١/ ٢٨٥].

(٦٠١٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٣٢٣] وابن خزيمة [١٣٦٩] والحاكم [٢/ ٣٣٧] والنسائي في الكبرى [١١٢١] وابن الجارود [٢٣٨].

(٦٠٢٠) [منكر]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٨٦] وعنه المؤلف، والطبراني في الكبير [٦٢٧٧] وابن أبي شيبة=

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ فِي الْقَوْسِ فَقَالَ: صَلِّ فِي الْقَوْسِ وَاطْرَحِ الْقَرْنَ. مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ غَيْرُ قَوِيٍّ.

٧- باب كَيْفِيَّةِ صَلاَةِ شِدَّةِ الْخَوْفِ

(٦٠٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنِ ابن كَثِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِذَا اخْتَلَطُوا فَإِنَّمَا هُوَ التَّكْبِيرُ وَالإِشَارَةُ بِالرَّأْسِ. قَالَ ابن جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ قَوْلِ مُجَاهِدٍ: إِذَا اخْتَلَطُوا فَإِنَّمَا هُوَ التَّكْبِيرُ وَالإِشَارَةُ بِالرَّأْسِ. وَزَادَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنْ كَثُرُوا فَلْيُصَلُّوا رُكْبَانًا أَوْ قِيَامًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ يَعْنِي صَلاَةَ الْخَوْفِ.

(٦٠٢٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ: إِذَا اخْتَلَطُوا فَإِنَّمَا هُوَ الذِّكْرُ وَإِشَارَةٌ بِالرَّأْسِ.

وَزَادَ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**وَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

(٦٠٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلاَةِ الْخَوْفِ قَالَ: يَتَقَدَّمُ الإِمَامُ وَطَائِفَةٌ ثُمَّ قَصَّ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ ابن عُمَرَ فِي الْحَدِيثِ: فَإِنْ كَانَ خَوْفًا أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ صَلَّوْا رِجَالاً وَرُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا. قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لاَ أَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلاَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

=[٦٢٦١] وابن حبان في المجروحين [٢/ ٢٤١] وسنده منكر فيه موسى بن محمد بن إبراهيم قاله أبو زرعة والنسائي وأبو أحمد والحاكم: (منكر الحديث) وقال البخاري: (عنده مناكير) ونحوه قال ابن سعد، وقال أحمد: (لا يكتب حديثًا) وكلام النقاد فيه شديد.

(٦٠٢١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٠١] وابن ماجه [١٢٥٨] ومالك [٤٤٢] وابن حبان [٢٨٨٧] وعبد الرزاق [٤٢٥٧] وابن الجارود [٢٣٤] وغيرهم.

(٦٠٢٢) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٠٢٣) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٠٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا التُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ - عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ ابن نُبَيْحٍ الْهُذَلِيَّ يَجْمَعُ النَّاسَ لِيَغْزُونِي وَهُوَ بِنَخْلَةَ أَوْ بِعُرَنَةَ فَأْتِهِ فَاقْتُلْهُ**». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْعَتْهُ لِي حَتَّى أَعْرِفَهُ قَالَ: «**آيَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَنَّكَ إِذَا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ قُشَعْرِيرَةً**». قَالَ: فَخَرَجْتُ مُتَوَشِّحًا بِسَيْفِي حَتَّى دُفَعْتُ إِلَيْهِ فِي ظُعُنٍ يَرْتَادُ بِهِنَّ مَنْزِلاً حَتَّى كَانَ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَجَدْتُ لَهُ مَا وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقُشَعْرِيرَةِ فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُجَادَلَةٌ تَشْغَلُنِي عَنِ الصَّلاَةِ فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْشِي نَحْوَهُ أُومِئُ بِرَأْسِي إِيمَاءً فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قَالَ: مَنِ الرَّجُلُ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ سَمِعَ بِكَ وَبِجَمْعِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ فَجَاءَ لِذَلِكَ. قَالَ: أَجَلْ نَحْنُ فِي ذَلِكَ قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ شَيْئًا حَتَّى إِذَا أَمْكَنَنِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَتَرَكْتُ ظَعَائِنَهُ مُكِبَّاتٍ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَفْلَحَ الْوَجْهُ**». قُلْتُ: قَدْ قَتَلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «صَدَقْتَ». ثُمَّ قَامَ بِي رَسُولُ اللَّهِ فَدَخَلَ بِي بَيْتَهُ فَأَعْطَانِي عَصًا فَقَالَ: «**أَمْسِكْ هَذِهِ عِنْدَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُنَيْسٍ**». فَخَرَجْتُ بِهَا عَلَى النَّاسِ فَقَالُوا: مَا هَذِهِ الْعَصَا مَعَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُنَيْسٍ؟ قُلْتُ: أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَهَا عِنْدِي قَالُوا: أَفَلاَ تَرْجِعُ إِلَيْهِ فَتَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ أَعْطَيْتَنِي هَذِهِ الْعَصَا؟ قَالَ: «**آيَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ أَقَلَّ النَّاسِ الْمُتَخَصِّرُونَ يَوْمَئِذٍ**». قَالَ: فَقَرَنَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِسَيْفِهِ فَلَمْ يَزَلْ مَعَهُ حَتَّى إِذَا مَاتَ أُمِرَ بِهَا فَضُمَّتْ مَعَهُ فِي كَفَنِهِ فَدُفِنَا جَمِيعًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ.

(٦٠٢٤) [حسن لغيره]: أخرجه أبو يعلى [٩٠٥] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٢٠٣١] وأحمد [٣/ ٤٩٦] وابن حبان [٧١٦٠] وابن خزيمة [٩٨٢] مطولاً، وأخرجه أبو داود [١٢٤٩] مختصرًا وسنده ضعيف فيه عبد الله بن عبد الله بن أنيس، ولم يرو عنه سوى رجلين ولم يوثقه سوى ابن حبان وحده !! فهو مجهول الحال وقد ضعفه الألباني في الإرواء [٣/ ٤٧] ثم وجدت له طريق آخر أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٢٠٣١] وسنده جيد، وهو من طريق محمد بن كعب عن عبد الله بن أنيس، لكني لم أتحرر من سماع محمد لعبد الله بن أنيس، ولم أجد من نص عليه وسماعه منه ليس بعيدًا فقد مات ابن أنيس سنة ٨٠هـ ومات محمد سنة ١٠٨هـ وهما مدنيان فالظاهر أنه قابله ثم هب أنهما لم يلتقيان فهذا الطريق يقوي الطريق الماضي، وعليه فالحديث حسن إن شاء الله بل هو أقوى من ذلك عند التأمل.

٨- باب الْعَدُوِّ يَكُونُونَ وُجَاهَ الْقِبْلَةِ فِي صَحَرَاءِ لاَ يُوَارِيهِمْ شَيْءٌ فِي قِلَّةٍ مِنْهُمْ وَكَثْرَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

(٦٠٢٥) - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَقَدْ أَصَبْنَا غِرَّةً لَقَدْ أَصَبْنَا غَفْلَةً لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الصَّلاَةِ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْقَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَالْمُشْرِكُونَ أَمَامَهُ فَصَفَّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفٌّ وَصَفَّ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّفِّ صَفٌّ آخَرُ فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ وَقَامَ الآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا صَلَّى هَؤُلاَءِ السَّجْدَتَيْنِ وَقَامُوا سَجَدَ الآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا خَلْفَهُمْ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ إِلَى مُقَامِ الآخَرِينَ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الأَخِيرُ إِلَى مُقَامِ الصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامَ الآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ سَجَدَ الآخَرُونَ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا فَصَلاَّهَا بِعُسْفَانَ، وَصَلاَّهَا يَوْمَ بَنِي سُلَيْمٍ.

لَفْظُ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَحَدِيثُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بِمَعْنَاهُ وَفِيهِ مِنَ الزِّيَادَةِ فَأَخَذَ النَّاسُ السِّلاَحَ وَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفَّيْنِ مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةَ وَالْمُشْرِكُونَ مُسْتَقْبِلُوهُمْ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَفَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ.

وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ جَرِيرٍ فَذَكَرَ فِيهِ سَمَاعَ مُجَاهِدٍ مِنْ أَبِي عَيَّاشٍ زَيْدِ بْنِ الصَّامِتِ الزُّرَقِيِّ. وَقَدْ رَوَاهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

(٦٠٢٥) [صحيح]: سنده صحيح وقد مضى تخريجه في الحديث [٦٠١٧].

(٦٠٢٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: شَهِدْتُ صَلاَةَ الْخَوْفِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَفَفْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفَّيْنِ، وَكَانَ الْعَدُوُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ انْحَدَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامُوا انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، فَلَمَّا قَضَوْا سُجُودَهُمْ وَقَامُوا تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ انْحَدَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ الْمُقَدَّمُ الَّذِي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى، فَلَمَّا قَضَى السُّجُودَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ فَسَجَدُوا قَالَ جَابِرٌ: كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ هَؤُلاَءِ بِأُمَرَائِهِمْ.

(٦٠٢٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابن سَعِيدٍ الْقَطَّانَ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَزَادَ فِي آخِرِهِ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا قَالَ جَابِرٌ: كَمَا يَفْعَلُ حَرَسِيُّكُمْ هَذَا بِأُمَرَائِهِمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ.

(٦٠٢٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ فَقَاتَلُوا قِتَالاً شَدِيدًا فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ مِلْنَا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً لاَقْتَطَعْنَاهُمْ فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَقَالُوا: إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلاَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الأَوْلاَدِ يَعْنِي فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ صَفَّنَا صَفَّيْنِ وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ قَالَ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا وَرَكَعَ وَرَكَعْنَا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الأَوَّلُ، فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الأَوَّلُ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي

(٦٠٢٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٤٠] وابن حبان [٢٨٧٧] وابن الجعد [٢٦٥٤].

(٦٠٢٧) [صحيح]: سنده صحيح، وانظر قبله.

(٦٠٢٨) [صحيح]: انظر ما سبق.

فَقَامُوا مَقَامَ الأَوَّلِ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا وَرَكَعَ وَرَكَعْنَا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الأَوَّلُ وَقَامَ الثَّانِي، فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ: كَمَا يُصَلِّي أُمَرَاؤُكُمْ هَؤُلاَءِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ وَاسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِرِوَايَةِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ فِي ذَلِكَ.

(٦٠٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ - يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ الْوَلِيدِ - عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْهُمْ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَتَأَخَّرَ الَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَرَكَعُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَجَدُوا وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلاَةٍ يُكَبِّرُونَ وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

(٦٠٣٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابن صَاعِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذَا مَا رُوِّينَا عَنْ غَيْرِهِ فِي هَذَا الْبَابِ وَيُحْتَمَلُ غَيْرُهُ. وَقَدْ رَوَاهُ النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُبَيَّنًا.

(٦٠٣١) - أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابن صَاعِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَخِي حَزْمٍ الْقَطِيعِيُّ وَالْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ.

(ح) قَالَ وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْبَاهِلِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أُمِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَلاَةِ الْخَوْفِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ فَكَبَّرَ وَرَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا الصَّفَّانِ كِلاَهُمَا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا وَسَجَدَ الصَّفُّ

(٦٠٢٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٠٢] وأخرجه النسائي [١٥٣٤] وابن حبان [٢٨٨٠] والدارقطني [٢/ ٥٨] والطبراني في الكبير كما في الفتح [٧/ ٤٢٠] وغيرهم.

(٦٠٣٠) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٠٣١) [صحيح لغيره]: أخرجه الدارقطني [٢/ ٥٨] بلفظه وعنه المؤلف وفي سنده النعمان بن راشد ضعفه الجمهور مع سوء حفظه، لكن تابعه الزبيدي كما سبق، ولكن مختصرًا وسيأتي له طريق آخر.

الَّذِي يَلِيهِ وَثَبَتَ الآخَرُونَ قِيَامًا يَحْرُسُونَ إِخْوَانَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ سُجُودِهِ وَقَامَ خَرَّ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ سُجُودًا فَسَجَدُوا سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامُوا فَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ الَّذِي يَلِيهِ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فَرَكَعَ وَرَكَعُوا جَمِيعًا وَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَثَبَتَ الآخَرُونَ قِيَامًا يَحْرُسُونَ إِخْوَانَهُمْ، فَلَمَّا قَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرَّ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ سُجُودًا فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ

(٦٠٣٢) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابن إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَا كَانَتْ صَلاَةُ الْخَوْفِ إِلاَّ كَصَلاَةِ أَحْرَاسِكُمْ هَؤُلاَءِ الْيَوْمَ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ إِلاَّ أَنَّهَا كَانَتْ - أَظُنُّهُ قَالَ عُقَبًا - قَامَتْ طَائِفَةٌ وَهُمْ جَمِيعٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا مَعَهُ الَّذِينَ كَانُوا قِيامًا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَقَامَ الآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا سَجَدُوا مَعَهُ أَوَّل مَرَّةٍ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلاَتِهِمْ سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيامًا لأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ جَلَسُوا فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسَّلاَمِ.

٩- باب الإِمَام يُصَلِّي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ وَيُسَلِّمُ

(٦٠٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا شَجَرَةً ظَلِيلَةً تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: تَخَافُنِي قَالَ: «لاَ». قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ». قَالَ: فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَغَمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ قَالَ: فَنُودِيَ بِالصَّلاَةِ قَالَ:

(٦٠٣٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [١/ ٢٦٥] والنسائي في الكبرى [١٩٢٣] وفي سنده داود بن حصين، قال الحافظ: (ثقة إلا في عكرمة) قلت: وله مناكير عن عكرمة معروفة، لكن سبق للحديث شواهد فيما تقدم، وقد حسنه الحافظ في التلخيص الحبير [٢/ ٧٥] بهذا الطريق !!

(٦٠٣٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٤٣] وأحمد [٣/ ٣٦٤] وابن حبان [٢٨٨٤] وابن أبي شيبة [٨٢٨٧] والطحاوي [١/ ٣١٥] وابن سعد في الطبقات [٢/ ٦١] وابن عبد البر في التمهيد [١٥/ ٢٧٤] وأخرجه البخاري [٣٩٠٦] معلقًا ووهم من عزاه إليه موصولاً وراجع نصب الراية [٢/ ١٦٩].

فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ قَالَ: فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَفَّانَ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلاَّمٍ عَنْ يَحْيَى.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ قَيْسٍ الْيَشْكُرِيُّ عَنْ جَابِرٍ وَقَالَ: حَارَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ خَصَفَةَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَأَتَمَّ مِنْهُ وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرٍ.

(٦٠٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَفَّارُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فَصَلَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وُجُوهُهُمْ قِبَلَ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامُوا وَجَاءَ الآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ وَسَلَّمَ وَقِيلَ فِيهِ عَنْ يُونُسَ بِبَطْنِ نَخْلٍ.

(٦٠٣٥) - وَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ بِطَائِفَةٍ مِنْهُمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى بِالآخَرِينَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ هَكَذَا رَوَيَاهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرٍ وَخَالَفَهُمَا أَشْعَثُ فَرَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ أَبُو حُرَّةَ الرَّقَاشِيُّ.

(٦٠٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلاَنِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنِ الأَشْعَثِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِبَعْضِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ

(٦٠٣٤) [صحيح]: هذا إسناد صحيح وقد مضى في الذي قبله.

(٦٠٣٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح لولا عنعنة قتادة لكنه توبع كما مضى في الذي قبله والحسن أشار إلى السماع في الحديث السالف.

(٦٠٣٦) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢٤٨] والنسائي [٨٣٦] وأحمد [٥/ ٣٩] وابن حبان [٧/ ١٣٥] والدارقطني [٢/ ٦١] والطيالسي [٨٧٧] وابن الجعد [١٣٤٤] وابن عبد البر في التمهيد [١٥/ ٢٧٣] وغيرهم من طريق الحسن عن أبي بكرة، وقد ثبت سماع الحسن من أبي بكرة في الجملة فلا يحتاج فيه إلى التصريح بالتحديث، والله أعلم.

فَتَأَخَّرُوا، وَجَاءَ الآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَلِلْمُسْلِمِينَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ

(٦٠٣٧) - وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنِ الأَشْعَثِ وَقَالَ فِي الظُّهْرِ وَزَادَ قَالَ وَبِذَلِكَ كَانَ يُفْتِي الْحَسَنُ وَكَذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ يَكُونُ لِلإِمَامِ سِتُّ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ ثَلاَثًا ثَلاَثًا. أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَاللَّفْظُ مُخْتَلِفٌ وَذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ وَقَوْلُهُ وَكَذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي مَوْصُولاً بِالْحَدِيثِ وَكَأَنَّهُ مِنْ قَوْلِ الأَشْعَثِ وَهُوَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ النَّاسِ عَنْ أَشْعَثَ فِي الْمَغْرِبِ مَرْفُوعًا وَلاَ أَظُنُّهُ إِلاَّ وَاهِمًا فِي ذَلِكَ.

(٦٠٣٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ الأَهْوَازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَلِيفَةَ الْبَكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْقَوْمِ فِي الْخَوْفِ صَلاَةَ الْمَغْرِبِ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَجَاءَ الآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ.

١٠- باب مَنْ قَالَ يُصَلِّي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً ثُمَّ يَقْضُونَ الرَّكْعَةَ الأُخْرَى بَعْدَ سَلاَمِ الإِمَامِ

(٦٠٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ فَوَافَيْنَا الْعَدُوَّ فَصَافَفْنَاهُمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(٦٠٣٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٢٤٨] بلفظه وعنه المؤلف وانظر قبله.

(٦٠٣٨) [منكر]: هذا إسناد منكر فيه عمرو بن خليفة البكراوي لم يرو عنه سوى رجلين فقط، ولم يوثقه إلا ابن حبان مع أنه قال: (ربما كان في روايته بعض المناكير) راجع الثقات [٧/ ٢٢٩] واللسان [٤/ ٣٦٣] والحديث أخرجه الحاكم [١/ ٤٨٧] والدارقطني [٢/ ٦١] وابن خزيمة [١٣٦٨] قال الحاكم نقلاً عن أبي علي النيسابوري: (هذا حديث غريب) وقد أشار المؤلف إلى أنه قد وقع فيه وهم، وكذا قال في المعرفة كما في عون المعبود [٤/ ٩٠] قلت: وهو كذلك والوهم عندي من عمرو بن خليفة الماضي وقد خالفه سعيد بن عامر، ومعاذ بن معاذ - وهما ثقتان- فلم يذكرا فيه صلاة المغرب أصلاً كما سبق وعمرو بن خليفة له مناكير كما قال ابن حبان وهذا منها.

(٦٠٣٩) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٠٠] ومسلم [٨٣٩] وغيرهما.

فَصَلَّى لَنَا فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مِنَّا مَعَهُ وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَكَانُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

(٦٠٤٠) - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْعَلَّافُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلاَةَ الْخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ ثُمَّ انْصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مُقَامِ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِم، ثُمَّ قَامَ هَؤُلاَءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ وَقَامَ هَؤُلاَءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٦٠٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ، وَجَاءَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً.

(٦٠٤٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَّامٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ:

(٦٠٤٣) - عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَزَادَ فِيهِ قَالَ: وَقَالَ ابن عُمَرَ: فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ

(٦٠٤٠) [صحيح]: انظر قبله. (٦٠٤١) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٠٤٢) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٦٠٤٣) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٨٢٨٤] وعنه المؤلف بهذا اللفظ وفيه الزيادة التي أشار إليها المؤلف وقد مضى الحديث بدونها.

مِنْ ذَلِكَ يُصَلِّي رَاكِبًا أَوْ قَائِمًا يُومِئُ إِيمَاءً.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ وَبِزِيَادَتِهِ.

١١- باب مَنْ قَالَ فِي هَذَا كَبَّرَ بِالطَّائِفَتَيْنِ جَمِيعًا ثُمَّ قَضَى كُلُّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَهَا الْبَاقِيَةَ مُنَاوَبَةً

(٦٠٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابن مَسْعُودٍ - أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَصَفَّنَا صَفَّيْنِ صَفٌّ خَلْفَهُ وَصَفٌّ مُوَاجِهُ الْعَدُوِّ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّفَّيْنِ خَلْفَهُ فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا إِلَى مُقَامِ إِخْوَانِهِمْ، وَأَقْبَلَ الآخَرُونَ يَتَخَلَّلُونَهُمْ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّوُا الَّذِينَ خَلْفَهُ لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا إِلَى مَصَافِّهِمْ وَأَقْبَلَ الآخَرُونَ فَصَلَّوْا لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ قَالَ خُصَيْفٌ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْعَدُوِّ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ خُصَيْفٍ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ صَفٌّ خَلْفَهُ وَصَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ وَكُلٌّ فِي صَلَاةٍ.

وَرَوَاهُ شَرِيكٌ عَنْ خُصَيْفٍ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَكَبَّرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ الصَّفَّانِ جَمِيعًا. وَهَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلٌ.

أَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يُدْرِكْ أَبَاهُ وَخُصَيْفٌ الْجَزَرِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

(٦٠٤٥) - قَالَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ: وَصَلَّى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ هَكَذَا إِلاَّ أَنَّ الطَّائِفَةَ الَّتِي صَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ مَضَوْا إِلَى مُقَامِ أَصْحَابِهِمْ، وَجَاءَ هَؤُلاَءِ فَصَلَّوْا لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مُقَامِ أُولَئِكَ فَصَلَّوْا لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبٍ أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُمْ غَزَوْا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ كَابُلَ فَصَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْخَوْفِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ.

(٦٠٤٤) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٢٤٤] وأحمد [١/ ٣٧٥] وأبو يعلى [٥٣٥٣] وابن أبي شيبة [٨٢٧٥] والطبراني في الكبير [١٠٢٧٢] والطحاوي [١/ ٣١١] وسنده ضعيف وفيه علتان: الأولى: خصيف بن عبد الرحمن ضعفه جماعة، ووصفوه بسوء الحفظ، بل وكان قد اختلط !! والثانية: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه كما هو مذهب المحققين راجع جامع التحصيل [١/ ٢٠٤] ونصب الراية [٢/ ١١٠] وضعفه الألباني.

(٦٠٤٥) [ضعيف]: مضى تخريجه في الحديث [٦٠٠٧] وسنده ضعيف.

١٢- باب مَنْ قَالَ صَلَّى بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا

(٦٠٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ أَخْبَرَنِي الأَشْعَثُ - يَعْنِي ابن سُلَيْمٍ - عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ الْحَنْظَلِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِطَبَرِسْتَانَ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ: أَيُّكُمْ شَهِدَ صَلاَةَ الْخَوْفِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا فَقَامَ صَفٌّ خَلْفَهُ وَصَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّهِمْ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ حُذَيْفَةُ وَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ وَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَكَانِ هَؤُلاَءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا.

(٦٠٤٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ. كَذَا رَوَاهُ ثَعْلَبَةُ بْنُ زَهْدَمٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْهُ. وَقَدْ رُوِّينَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ السَّلُولِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبَرِسْتَانَ فَقَالَ لَهُمْ سَعِيدٌ: أَيُّكُمْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا فَذَكَرَ صَلاَةً مِثْلَ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِعُسْفَانَ. فَقَوْلُ الرَّاوِي فِي رِوَايَةِ ثَعْلَبَةَ صَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ يُرِيدُ بِهِ حَالَ السُّجُودِ وَقَوْلُهُ ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَكَانِ هَؤُلاَءِ وَجَاءَ أُولَئِكَ يُرِيدُ بِهِ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الرَّكْعَةِ الأُولَى وَفِي ذَلِكَ قَضَاءُ الرَّكْعَتَيْنِ مَعَ الإِمَامِ فَلاَ يَحْتَاجُونَ إِلَى قَضَاءِ شَيْءٍ بَعْدَهُ وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي رِوَايَةِ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ عَنْ حُذَيْفَةَ وَتِلْكَ الْقِصَّةُ وَهَذِهِ وَاحِدَةٌ فَوَجَبَ حَمْلُ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَلَى الأُخْرَى مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الاِتِّفَاقِ لِسَائِرِ الرِّوَايَاتِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٦٠٤٦) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢٤٦] وأحمد [٥/ ٣٨٥] وابن خزيمة [١٣٤٣] وابن حبان [١٤٥٢] والحاكم [١/ ٤٨٥] وسعيد بن منصور [٢٥٠٦] وعبد الرزاق [٤٢٤٨] والنسائي في الكبرى [١٩٧] والطحاوي [١/ ٣١٠] وسنده صحيح قوي وثعلبة بن زهدم مختلف في صحبته وقد جزم بصحبته ابن حزم في المحلى [٥/ ٣٥] ووافقه جماعة، وقد تابع ثعلبة عليه مخمل بن دماث كما في الإرواء [٣/ ٤٤] وسليم بن عبيد السلولي وقد مضت متابعته في الحديث [٦٠٠٦] فالحديث صحيح بلا تردد.

(٦٠٤٧) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٠٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي جَهْمٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ. فَصَفَّ خَلْفَهُ صَفٌّ وَصَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّوْا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ قَالَ سُفْيَانُ: فَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً.

(٦٠٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَدْ رُوِيَ حَدِيثٌ لاَ يُثْبِتُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِثْلَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرَدٍ بِطَائِفَةٍ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمُوا وَبِطَائِفَةٍ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمُوا فَكَانَتْ لِلإِمَامِ رَكْعَتَيْنِ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ رَكْعَةً. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِنَّمَا تَرَكْنَاهُ لأَنَّ جَمِيعَ الأَحَادِيثِ فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ مُجْتَمِعَةٌ عَلَى أَنَّ عَلَى الْمَأْمُومِينَ مِنْ عَدَدِ الصَّلاَةِ مَا عَلَى الإِمَامِ، وَكَذَلِكَ أَصْلُ الْفَرْضِ فِي الصَّلاَةِ عَلَى النَّاسِ وَاحِدٌ فِي الْعَدَدِ وَلأَنَّهُ لاَ يَثْبُتُ عِنْدَنَا مِثْلُهُ لِشَيْءٍ فِي بَعْضِ إِسْنَادِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يُخَرِّجْهُ الْبُخَارِيُّ وَلاَ مُسْلِمٌ فِي كِتَابَيْهِمَا وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ يَتَفَرَّدُ بِذَلِكَ هَكَذَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ صَلاَتِهِ بِعُسْفَانَ فَإِنَّ قَوْلَهُ ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ أُولَئِكَ وَجَاءَ أُولَئِكَ أَرَادَ بِهِ فِي تَقَدُّمِ الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ وَتَأَخُّرِ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ.

وَقَدْ رَوَى الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ مَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ مَعَ اخْتِلاَفٍ فِيهِ عَلَى الزُّهْرِيِّ وَقْتَ حِرَاسَةِ أَحَدِ الصَّفَّيْنِ.

وَرَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنِ ابن عَبَّاسٍ وَقَدْ مَضَى ذِكْرُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ. وَعَلَى مِثْلِ ذَلِكَ يُحْمَلُ أَيْضًا مَا:

(٦٠٤٨) [صحيح]: أخرجه النسائي [١٥٣٣] وأحمد [١/ ٢٣٢] وابن خزيمة [١٣٤٤] وعبد الرزاق [٤٢٥١] وابن أبي شيبة [٨٢٧١] والطحاوي [١/ ٣٠٩] وسنده صحيح متصل وقد ضعفه الشافعي كما نقله عنه المؤلف بدون برهان !! وغمزه المؤلف تبعًا لإمامة بكون ابن أبي الجهم تفرد به !! وهذه علة لطيفة !! وماذا في هذا ؟! وإذا كان الإمام الفقيه الثقة النبيل ابن أبي الجهم لا يحق له التفرد !! فمن يحق له ذلك والله تعالى أعلم.

(٦٠٤٩) [صحيح]: سنده صحيح إلى الشافعي ولم أجده في كتابه الأم.

(٦٠٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الرُّكَيْنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: أَتَيْتُ فُلاَنَ بْنَ وَدِيعَةَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَلاَةِ الْخَوْفِ فَقَالَ: ائْتِ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَاسْأَلْهُ فَأَتَيْتُ زَيْدًا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَصَفَّ صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ، وَجَاءَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ.

(٦٠٥١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَوْفَ فَأَمَرَ بِطَائِفَةٍ تَقُومُ فِي وَجْهِ الْعَدُوِّ وَقَامَ فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَةً، فَلَمَّا سَجَدَ انْطَلَقَ الَّذِينَ صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامُوا مُقَامَ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَقَامُوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، فَلَمَّا سَجَدُوا جَلَسَ فَسَلَّمَ بِهِمْ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلِلَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ بِالَّذِينَ خَلْفَهُ سَلَّمَ الآخَرُونَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا يَحْتَمِلُ مَا احْتَمَلَ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَزِيدٍ.

وَفِي قَوْلِهِ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلِلَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِهَةِ بَعْضِ الرُّوَاةِ قَبْلَ جَابِرٍ فَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ مَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ الْفَقِيرِ أَنَّهُمْ قَضَوْا رَكْعَةً أُخْرَى قَالَهُ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ عَنْ جَابِرٍ وَقَالَ فَصَفَفْنَا صَفَّيْنِ فَذَكَرَهُ بِلَفْظٍ مُحْتَمِلٍ لِلتَّأْوِيلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ إِلاَّ أَنَّ الْمَسْعُودِيَّ قَدْ رَوَاهُ مَرَّةً بِالزِّيَادَةِ فَتْوَى مِنْ جِهَةِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَمْنَعُ هَذَا التَّأْوِيلَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَذَلِكَ فِيمَا

(٦٠٥٠) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٥/ ١٨٣] وابن حبان [٢٨٧٠] والطبراني في الكبير [٤٩١٩] وعبد الرزاق [٤٢٥٠] وابن أبي شيبة [٨٢٧٢] والطحاوي [١/ ٣١٠] وسنده جيد فيه القاسم بن حسان لم يرو عنه سوى رجلين لكن وثقه أحمد بن صالح وابن حبان، فحديثه لا بأس به إن شاء الله وله شاهد من حديث ابن عباس مضى قبله.

(٦٠٥١) [صحيح لغيره]: أخرجه النسائي [١٥٤٥] وأحمد [٣/ ٢٩٨] وابن خزيمة [١٣٦٤] وابن حبان [٢٨٦٩] والطيالسي [١٧٨٩] وابن أبي شيبة [٨٢٦٢] وابن عساكر في تاريخه [٦٥/ ٢٥٤] وفي سنده المسعودي وهو مختلط مشهور لكن تابعه الحكم بن عتيبة عند بعضهم من طريق شعبة عنه عن يزيد الفقير، وهذا إسناد صحيح.

(٦٠٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُهَيْبٍ الْفَقِيرِ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ أَقَصْرٌ هُمَا؟ قَالَ جَابِرٌ: إِنَّ الرَّكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ لَيْسَتَا بِقَصْرٍ إِنَّمَا الْقَصْرُ رَكْعَةٌ عِنْدَ الْقِتَالِ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْقِتَالِ وحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَّتْ طَائِفَةٌ خَلْفَهُ وَقَامَتْ طَائِفَةٌ وُجُوهُهَا قِبَلَ وُجُوهِ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ الَّذِينَ صَلَّوْا خَلْفَهُ انْطَلَقُوا فَقَامُوا مُقَامَ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّوْا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ فَسَلَّمَ وَسَلَّمَ الَّذِينَ خَلْفَهُ وَسَلَّمُوا أُولَئِكَ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَةً رَكْعَةً، ثُمَّ قَرَأَ يَزِيدُ ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: الآية ١٠٢].

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا الَّذِي رُوِيَ عَنْ جَابِرٍ إِنْ كَانَ لاَ يَحْتَمِلُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّأْوِيلِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا عَنْ صَلاَتِهِ فِي الْغَزَاةِ الَّتِي وَصَفَ هُوَ وَغَيْرُهُ صَلاَتَهُ فِيهَا وَأَنَّهُمْ قَضَوْا رَكْعَتَهُمُ الْبَاقِيَةَ وَيَكُونُ فِي حُكْمِ شَيْءٍ أَثْبَتَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ دُونَ بَعْضٍ فَيُؤْخَذُ بِقَوْلِ الْمُثْبِتِ وَالأَصْلُ وُجُوبُ الْعَدَدِ حَتَّى يَثْبُتَ جَوَازُ النُّقْصَانِ عَنْهُ بِمَا لاَ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٦٠٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سِمَاكٍ الْحَنَفِيِّ عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ صَلَّى بِهَؤُلاَءِ رَكْعَةً وَبِهَؤُلاَءِ رَكْعَةً فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ كَذَا أَتَى بِهِ سِمَاكٌ مُخْتَصَرًا.

وَقَدْ رُوِّينَاهُ عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ قَضَوْا رَكْعَتَهُمْ وَالْحُكْمُ لِلإِثْبَاتِ فِي مِثْلِ هَذَا وَبِاللَّهِ التَّوفِيقُ.

(٦٠٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ: حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَحْمَسِيُّ: حدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِذٍ الطَّائِيِّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ

(٦٠٥٢) [صحيح لغيره]: انظر ما قبله.

(٦٠٥٣) [صحيح]: هذا إسناد صحيح وقد مضى تخريجه في الحديث [٦٠٣٩].

تنبيه: وقع في سنده: (ثنا يحيي بن سعيد عن مسعود!!) وهذا تصحيف بلا شك ومن مسعود هذا؟ والصواب أنه (مسعر) بن كدام الإمام الثقة النبيل لكونه هو الذي يروي عن سماك وعنه يحيي بن سعيد.

(٦٠٥٤) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٣٨٣].

ابن عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ أَرْبَعًا فِي الْحَضَرِ وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

(٦٠٥٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرٍ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَائِذٍ الطَّائِيُّ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ رَكْعَةً مَعَ الإِمَامِ وَيَنْفَرِدُ بِأُخْرَى عَلَى قَوْلِ مَنْ يَرَى فَرْضَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ عَلَى الأَعْيَانِ وَفِي كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ فِي الأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ مَعَ اخْتِلَافِ وُجُوهِهَا وَالاتِّفَاقُ فِي عَدَدِهَا دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَذَهَبَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّ كُلَّ حَدِيثٍ وَرَدَ فِي أَبْوَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ فَالْعَمَلُ بِهِ جَائِزٌ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

١٣ - باب مَنْ قَالَ قَضَتِ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ الرَّكْعَةَ الأُولَى عِنْدَ مَجِيئِهَا ثُمَّ صَلَّتِ الأُخْرَى مَعَ الإِمَامِ ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَةُ الأُولَى الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ ثُمَّ كَانَ السَّلَامُ

(٦٠٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الأَسْوَدِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ قَالَ مَرْوَانُ: مَتَى؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلَ الْعَدُوِّ وَظُهُورُهُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرُوا جَمِيعًا الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَاحِدَةً وَرَكَعَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ وَالآخَرُونَ قِيَامٌ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ فَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ فَقَابَلُوهُمْ وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا

(٦٠٥٥) [صحيح]: انظر الحديث [٥٣٨٣] من كتاب صلاة المسافر.

(٦٠٥٦) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٢٤٠] والنسائي [١٥٤٣] وأحمد [٢/ ٣٢٠] وابن خزيمة [١٣٦١] وابن حبان [٢٨٧٨] والحاكم [١/ ٤٨٨] والطحاوي [١/ ٣١٤] وسنده صحيح متصل وفي سنده اختلاف وسيأتي.

وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ كَمَا هُوَ، ثُمَّ قَامُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً أُخْرَى وَرَكَعُوا مَعَهُ وَسَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ مَعَهُ، ثُمَّ كَانَ السَّلَامُ فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمُوا جَمِيعًا فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً رَكْعَةً كَذَا قَالَ.

وَالصَّوَابُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ:

أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

وَهَذَا بَيِّنٌ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ وَلَعَلَّهُ أَرَادَ رَكْعَةً رَكْعَةً مَعَ الإِمَامِ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٦٠٥٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَصَدَعَ النَّاسَ صَدْعَيْنِ فَقَامَتْ طَائِفَةٌ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ تُجَاهَ الْعَدُوِّ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ وَقَامُوا مَعَهُ، فَلَمَّا اسْتَوَى قَائِمًا رَجَعَ الَّذِينَ خَلْفَهُ وَرَاءَهُمُ الْقَهْقَرَى فَقَامُوا وَرَاءَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَجَاءَ الآخَرُونَ فَقَامُوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّوْا لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ، ثُمَّ قَامُوا فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُخْرَى فَكَانَتْ لَهُمْ وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَصَلَّوْا لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسُوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ

(٦٠٥٧) [صحيح لغيره]: هذا إسناد صحيح لكن أعله الدارقطني في العلل [٩/ ٥٢] بكون الرواية الأولى هي الصواب !! يعني التي من طريق أبي الأسود عن عروة عن مروان عن أبي هريرة وهنا قد خالف أبا الأسود: محمد بن جعفر بن الزبير، فرواه عن عروة - وهو عمه- عن أبي هريرة به، وأسقط مروان من سنده !! قلت: كلاهما ثقة، فيحمل على الوجهين جميعًا وعروة قد قابل أبا هريرة وسمع منه فلعله سمعه من مروان ثم سمعه بعد ذلك من أبي هريرة نفسه وقد اختلف فيه على ابن إسحاق أيضًا !! فرواه عن يونس بن بكير كما هنا عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن أبي هريرة به وتابعه على هذا الإسناد سلمة بن الفضل كما أشار المؤلف، وخالفهم إبراهيم بن سعد !! فرواه عن ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة !! فجعله من مسند عائشة دون أبي هريرة !! كما سيأتي وإبراهيم ثقة حجة، فالصواب عندي أنه محمول على الوجهين جميعًا فتارة يرويه عروة عن عائشة، وتارة عن أبي هريرة.

بِهِمْ جَمِيعًا. كَذَا رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابن إِسْحَاقَ. وَرَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ عَنِ ابن إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابن إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنِ ابن إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي لَفْظِ حَدِيثِ عَائِشَةَ ﵂ لَيْسَ ذَلِكَ فِي لَفْظِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. أَمَّا رِوَايَتُهُ عَنِ ابن إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَذَكَرَهُ أَبُو الأَزْهَرِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ.

(٦٠٥٨) - وَأَمَّا رِوَايَتُهُ عَنِ ابن إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابن إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ صَلاَةَ الْخَوْفِ بِذَاتِ الرِّقَاعِ فَصَدَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ صَدْعَيْنِ فَصَفَّتْ طَائِفَةٌ وَرَاءَهُ وَقَامَتْ طَائِفَةٌ وُجَاهَ الْعَدُوِّ قَالَتْ: فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرَتِ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ صَفُّوا خَلْفَهُ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعُوا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فَرَفَعُوا مَعَهُ، ثُمَّ مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَسَجَدُوا لأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامُوا فَنَكَصُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى حَتَّى قَامُوا مِنْ وَرَائِهِمْ وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرُوا، ثُمَّ رَكَعُوا لأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَتَهُ الثَّانِيَةَ فَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْعَتِهِ الثَّانِيَةِ وَسَجَدُوا هُمْ لأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ جَمِيعًا فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً فَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَفَعُوا مَعَهُ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرِيعًا جِدًّا لاَ يَأْلُو أَنْ يُخَفِّفَ مَا اسْتَطَاعَ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَرَكَهُ النَّاسُ فِي صَلاَتِهِ كُلِّهَا. حَدِيثُهُمَا سَوَاءٌ فِي الْمَعْنَى وَقَدْ تَزِيدُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى الْكَلِمَةَ أَوْ نَحْوِهَا.

(٦٠٥٨) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٦/ ٢٧٥] وابن خزيمة [١٣٦٣] وابن حبان [٢٨٧٣] والحاكم [١/ ٤٨٧] من حديث عائشة وسنده حسن لأجل ابن إسحاق وقد مضى شاهد صحيح له في أول الباب.

١٤- باب مَنْ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ صَلاَةَ الْخَوْفِ

(٦٠٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ:

أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ تَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَوَعَظَهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ.

(٦٠٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: «**فَلاَ تُعْطِهِ مَالَكَ**». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «**قَاتِلْهُ**». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: «**فَأَنْتَ شَهِيدٌ**». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «**فَهُوَ فِي النَّارِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ.

(٦٠٦١) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**».

(٦٠٥٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٤١] بلفظ المؤلف وفيه هذه القصة وهو في البخاري [٢٣٤٧] دونها، وكذا في الترمذي [١٤١٨] والنسائي [٤٠٨٧] وابن ماجه [٢٥٨٠] وأحمد [١/ ١٨٧] من حديث عبد الله بن عمرو.

(٦٠٦٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٤٠] والنسائي [٤٠٨٢] وأحمد [٢/ ٣٣٩] وعبد بن حميد في المنتخب [٩٩٤] وغيرهم بهذا اللفظ.

(٦٠٦١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٧٧٢] والترمذي [١٤١٨] والنسائي [٤٠٩٠] وابن ماجه [٢٥٨٠] وأحمد [١/ ١٨٧] وابن حبان [٣١٩٤] والشافعي [٩٧١] والطيالسي [٢٣٣] وغيرهم من حديث سعيد بن زيد وهو حديث صحيح ثابت.

(٦٠٦٢) - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**».

(٦٠٦٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «**وَمَنْ أُصِيبَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**».

وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّمَ وَقَدْ ذَكَرَهُمَا جَمِيعًا بَعْضُ الرُّوَاةِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ.

١٥- باب مَا لَيسَ لَهُ لُبْسُهُ وَافْتِرَاشُهُ

(٦٠٦٤) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا حَرْبٌ - يَعْنِي ابن شَدَّادٍ - عَنْ يَحْيَى - يَعْنِي ابن أَبِي كَثِيرٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حِطَّانَ: أَنَّهُ سَأَلَ ابن عَبَّاسٍ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ فَقَالَ: سَلْ عَنْهُ عَائِشَةَ ﵂ فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: سَلِ ابن عُمَرَ فَسَأَلْتُ ابن عُمَرَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَفْصٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ.

(٦٠٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا إِلاَّ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ**».

(٦٠٦٢) [صحيح]: أخرجه النسائي [٤٠٩٤] وأحمد [١/ ١٩٠] والطيالسي [٢٣٣] وعبد بن حميد في المنتخب [١٠٦] والقضاعي في الشهاب [٣٤٢] بلفظه وسنده صحيح.

(٦٠٦٣) [صحيح]: تقدم قبله، لكن هذا اللفظ: (دون دينه) عند أبي داود [٤٧٧٢] والنسائي [٤٠٩٥] وأحمد [١/ ١٩٠] وعبد بن حميد في المنتخب [١٠٦] والقضاعي في الشهاب [٣٤٢] وابن عساكر في تاريخه [٢٥/ ٤٢] وسندها صحيح.

(٦٠٦٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٤٩٧] ومسلم [٢٠٦٨] وغيرهما.

(٦٠٦٥) [صحيح]: انظر قبله.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيِّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ.

(٦٠٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ - هُوَ ابن زَكَرِيَّا الْمُقْرِئُ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَوِيُّ وَالْجُرْجَانِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ ابن أَبِي نَجِيحٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى قَالَ: اسْتَسْقَى حُذَيْفَةُ فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِإِنَاءٍ فِضَّةٍ فَأَخَذَهُ فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ. وَقَالَ: «هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ».

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ قَالَ وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ مِثْلَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ.

(٦٠٦٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ السَّمَّرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ. أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَإِفْشَاءِ السَّلامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ. وَنَهَانَا عَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ فَإِنَّهُ مَنْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الآخِرَةِ، وعَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ، وَرُكُوبِ الْمَيَاثِرِ، وَلِبَاسِ الْقَسِّيِّ وَالْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَالإِسْتَبْرَقِ.

(٦٠٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَاطِيَا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ:

(٦٠٦٩) - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ

(٦٠٦٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥١١٠] ومسلم [٢٠٦٧] وغيرهما.

(٦٠٦٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٨٢] ومسلم [٢٠٦٦] وغيرهما.

(٦٠٦٨) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٠٦٩) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

الشَّيْبَانِيُّ فَذَكَرَهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ «وَجُلُوسٍ عَلَى الْمَيَاثِرِ».

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي مَذْعُورٍ وَيُوسُفُ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ.

(٦٠٧٠) - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْحَافِظُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ صَفْوَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ يَقُولُ: اسْتَأْذَنَ سَعْدٌ عَلَى ابن عَامِرٍ وَتَحْتَهُ مَرَافِقُ مِنْ حَرِيرٍ فَأَمَرَ بِهَا فَرُفِعَتْ، فَدَخَلَ وَعَلَيْهِ مِطْرَفٌ مِنْ خَزٍّ فَقَالَ لَهُ: اسْتَأْذَنْتَ عَلَيَّ وَتَحْتِي مَرَافِقُ مِنْ حَرِيرٍ فَأَمَرْتُ بِهَا فَرُفِعَتْ فَقَالَ لَهُ: نِعْمَ الرَّجُلُ أَنْتَ يَا ابن عَامِرٍ إِنْ لَمْ تَكُنْ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا﴾ [الأحقاف: الآية ٢٠] وَاللَّهِ لَئِنْ أَضْطَجِعَ عَلَى جَمْرِ الْغَضَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَضْطَجِعَ عَلَيْهَا.

(٦٠٧١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ حَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. وَزَادَ فِيهِ فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَذَا الَّذِي عَلَيْكَ شَطْرُهُ حَرِيرٌ وَشَطْرُهُ خَزٌّ فَقَالَ: إِنَّمَا يَلِي جِلْدِيَ مِنْهُ الْخَزُّ.

ورُوِّينَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ أُتِيَ بِدَابَّةٍ عَلَيْهَا سَرْجُ دِيبَاجٍ فَأَبَى أَنْ يَرْكَبَهَا.

١٦- باب الرُّخْصَةِ فِيمَا يَكُونُ جِبَّةً مِنْ ذَلِكَ فِي الْحَرْبِ

رُوِيَ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ كَانَ يَلْبَسُهُ فِي الْحَرْبِ وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ لَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا فِي الْحَرْبِ وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ.

(٦٠٧٢) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنهما شَكَيَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقَمْلَ فِي غَزَاةٍ لَهُمَا فَأَذِنَ لَهُمَا فِي قَمِيصٍ

(٦٠٧٠) [صحيح]: أخرجه الحاكم [٢/ ٤٩٤] وعنه المؤلف وابن أبي شيبة [٢٤٦٣٩] وسنده صحيح متصل وصفوان ثقة تابعي معروف.

(٦٠٧١) [صحيح]: هذا لفظ رواية ابن أبي شيبة [٢٤٦٣٩] ومضى قبله.

(٦٠٧٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٧٦٢] ومسلم [٢٠٧٦] وغيرهما.

الْحَرِيرِ. قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَمِيصَ حَرِيرٍ. أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ قَتَادَةَ.

(٦٠٧٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ وَزِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ قَالا: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ حَدَّثَنِي أَبُو عُمَرَ خَتَنُ عَطَاءٍ قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما جُبَّةً مُزَرَّرَةً بِالدِّيبَاجِ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ هَذِهِ فِي الْحَرْبِ.

١٧- باب مَا يُرَخَّصُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْحَرِيرِ لِلْحِكَّةِ

(٦٠٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رُخِّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنهما فِي الْحَرِيرِ مِنْ حِكَّةٍ.

(٦٠٧٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ السِّنْدِيِّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ وَكِيعٍ هَكَذَا.

(٦٠٧٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو الْحِيرِيُّ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ رُخِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ هَكَذَا.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ وَكِيعٍ رُخِّصَ وَقَالَ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ رُخِّصَ أَوْ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ.

(٦٠٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٦٠٧٣) [ضعيف]: أخرجه ابن ماجه [٢٨١٩] والمؤلف في الشعب [٢٨١٩] وابن عبد البر في التمهيد [١٤/ ٢٥٦] وفي الاستذكار [٨/ ٣١٩] والطبراني في الكبير [٢٦٦] وعبد بن حميد في المنتخب [١٥٧٦] بهذا اللفظ وسنده ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة وحاله معروف بالضعف وغير ذلك.

(٦٠٧٤) [صحيح]: مضى في الحديث [٦٠٧٢]. (٦٠٧٥) [صحيح]: مضى في الحديث [٦٠٧٢].

(٦٠٧٦) [صحيح]: انظر ما سبق (٦٠٧٧) [صحيح]: انظر ما سبق.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ فِي سَفَرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَ يَجِدُهَا بِجِلْدِهِ وَلِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ.

(٦٠٧٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنْبَأَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي الْقُمُصِ الْحَرِيرِ فِي السَّفَرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا أَوْ وَجَعٍ كَانَ بِهِمَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ.

وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ وَفِيهِ: فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ فِي غَزَاةٍ لَهُمَا.

فَيُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ الرُّخْصَةُ فِي لِبْسِهِ لِلْحَرْبِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ أَنَّهَا لِلْحِكَّةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٦٠٧٩) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَمِيصٌ مِنْ حَرِيرٍ يَلْبَسُهُ تَحْتَ ثِيَابِهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه: مَا هَذَا؟ قَالَ: لَبِسْتُهُ عِنْدَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ.

ظَاهِرُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِهِ فِي غَيْرِ الْحَرْبِ وَالْحَدِيثُ مُنْقَطِعٌ.

١٨- باب الرُّخْصَةِ فِي الْعَلَمِ وَمَا يَكُونُ فِي نَسْجِهِ قَزٌّ وَقُطْنٌ أَوْ كَتَّانٌ وَكَانَ الْقُطْنُ الْغَالِبَ

(٦٠٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

(٦٠٧٨) [صحيح]: مضى في ما سبق.

(٦٠٧٩) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد بن محمد بن عيسى البرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف [١٤] وعنه المؤلف وسنده ضعيف منقطع أما ضعفه: ففيه: أبو حذيفة وهو النهدي موسى بن مسعود كان سيئ الحفظ ضعيفًا، وأما انقطاعه: فكما أشار إليه المؤلف لكون القاسم بن محمد بن أبي بكر لم يدرك عمر بن الخطاب ولا هذا الحوار أصلاً، لكن للحديث شواهد بنحوه عند عبد الرزاق [١٩٩٣٤] وابن سعد في الطبقات [٣/ ١٣٠] وبعضها صحيح.

(٦٠٨٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٤٩٠] ومسلم [٢٠٦٩] وغيرهما.

يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ ﷺ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ: يَا عُتْبَةُ بْنَ فَرْقَدٍ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ، وَلاَ كَدِّ أَبِيكَ، وَلاَ كَدِّ أُمِّكَ قَالَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَاشْبِعِ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ، وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ، وَلُبُوسَ الْحَرِيرِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلاَّ هَكَذَا وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبَعَيْهِ.

قَالَ زُهَيْرٌ: قَالَ عَاصِمٌ: هَذَا فِي الْكِتَابِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ مُخْتَصَرًا.

(٦٠٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِيُّ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يَقُولُ: أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ وَنَحْنُ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرَبِيجَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلاَّ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الإِبْهَامَ قَالَ: فَمَا عَتَّمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الأَعْلاَمَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

(٦٠٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلاَّ مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي غَسَّانَ الْمِسْمَعِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ.

(٦٠٨٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ بِالْجَابِيَةِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلاَّ مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ.

(٦٠٨١) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٦٠٨٢) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

(٦٠٨٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٦٩] وأحمد [١/ ٥١] وابن حبان [٥٤١١] والنسائي في الكبرى [٩٦٣٠] والطحاوي [٤/ ٢٤٤] وأبو داود [٤٠٤٢] وغيرهم.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيِّ وَجَمَاعَةٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابن أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ. وَرَوَاهُ أَيْضًا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ إِلاَّ مَا كَانَ هَكَذَا، ثُمَّ أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ، ثُمَّ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ الثَّالِثَةِ، ثُمَّ الرَّابِعَةِ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا عَنْهُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن نُمَيْرٍ عَنْ حَفْصٍ.

(٦٠٨٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ الصَّيْرَفِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْن يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ فِي الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ فَأَرَادَ أَنْ يَفْتَتِحَ حَدِيثًا ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي هَذَا الرَّجُلُ مِنَ الْقَوْمِ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ عَطَاءٌ حَدِّثْ فَحَدَّثَ بَيْنَ يَدَيْ عَطَاءٍ قَالَ: أَرْسَلَتْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلاَثًا صَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ، وَمِيثَرَةَ الأُرْجُوَانِ، وَالْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ. فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صَوْمِ رَجَبٍ كُلِّهِ فَكَيْفَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ، وَأَمَّا الْعَلَمُ فِي الثَّوْبِ فَإِنَّ عُمَرَ حَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ». فَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ فِي الثَّوْبِ مِنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَأَمَّا مِيثَرَةُ الأُرْجُوَانِ فَهَذِهِ مِيثَرَةُ ابن عُمَرَ فَأُرْجُوَانٌ تَرَاهَا قُلْتُ: نَعَمْ يَعْنِي فَذَهَبَ إِلَى أَسْمَاءَ فَأَخْبَرَهَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةً مِنْ طَيَالِسَةٍ لَهَا لَبِنَةٌ مِنْ دِيبَاجٍ خُسْرُوَانِيٌّ وَفِي سَمَاعِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى كَسْرَوَانِيٌّ وَفَرْجَيْهَا مَكْفُوفَيْنِ بِهِ فَقَالَتْ: هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُهَا فَلَمَّا قُبِضَ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا إِلَيَّ فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرِيضِ مِنَّا إِذَا اشْتَكَى وَنَسْتَشْفِي بِهَا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ.

(٦٠٨٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ:

(٦٠٨٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٦٩] وأحمد [١٨١] وابن راهويه [٢٢٤٨] وغيرهم بهذا اللفظ مطولاً.

(٦٠٨٥) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٠٥٤] وعنه المؤلف وابن ماجه [٣٥٩٤] وابن أبي شيبة [٢٤٦٨٤] وابن راهويه [٢٢٢٧] بلفظه ونحوه في مسلم [٢٠٦٩].

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَبُو عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابن عُمَرَ فِي السُّوقِ اشْتَرَى ثَوْبًا شَامِيًّا فَرَأَى فِيهِ خَيْطًا أَحْمَرَ فَرَدَّهُ فَأَتَيْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ: يَاجَارِيَةُ نَاوِلِينِي جُبَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَتْ لَهُ جُبَّةً طَيَالِسَةً مَكْفُوفَةَ الْجَيْبِ وَالْكُمَّيْنِ وَالْفَرْجَيْنِ بِالدِّيبَاجِ.

(٦٠٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا كَرِهَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الثَّوْبَ الْمُصْمَتَ مِنَ الْحَرِيرِ فَأَمَّا الْعَلَمُ مِنَ الْحَرِيرِ أَوْ سُدَى الثَّوْبِ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو نَهَى بَدَلَ كَرِهَ وَقَالَ: فَأَمَّا الْعَلَمُ مِنَ الْحَرِيرِ وَالنِّيرِ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

(٦٠٨٧) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ عِكْرِمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَرِيرِ الْمُصْمَتِ فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ سَدَاهُ أَوْ لُحْمَتُهُ حَرِيرًا فَلَا بَأْسَ بِلُبْسِهِ.

كَذَا قَالَهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ وَقِيلَ عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَأَمَّا الثَّوْبُ الَّذِي سَدَاهُ حَرِيرٌ وَلُحْمَتُهُ لَيْسَ حَرِيرًا فَلَيْسَ بِمُصْمَتٍ وَلاَ نَرَى بِهِ بَأْسًا.

(٦٠٨٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٠٥٥] وأحمد [١/ ٢١٨] والطبراني في الكبير [١٠٨٨٨] والطبراني في الأوسط [٢٤٢٠] وابن الجعد [٢٢١٨] وفي سنده خصيف الجزري وهو ضعيف مختلط، لكن تابعه ابن جريج عنه أحمد [١/ ٣١٣] ومالك بن دينار عند الطبراني في الأوسط [٥٦٣٨] فهو صحيح بهذه المتابعة لكن دون لفظة (فأما العلم من الحرير . . .) إلخ فقد تفرد بها خصيف فيما أعلم، ولا يحتج بتفرده، وحسنه الحافظ في الفتح [١٠/ ٢٩٤].

(٦٠٨٧) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف بهذا اللفظ تفرد به خصيف الجزري والحديث صحيح دون قوله: (فأما أن يكون سداه . . . . .) إلخ، فهو ضعيف وقد مضى في الذي قبله.

(٦٠٨٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلاَنِيُّ أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّهُ رَأَى عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ جُبَّةً شَامِيَّةً قِيَامُهَا قَزٌّ قَالَ بُسْرٌ: رَأَيْتُ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ خَمَائِصَ مُعَلَّمَةً.

(٦٠٨٩) - فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي: ابن عَطَاءٍ - أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لاَ أَرْكَبُ الأُرْجُوَانَ، وَلاَ أَلْبَسُ الْقَسِّيَّ، وَلاَ الْمُعَصْفَرَ، وَلاَ الْقَمِيصَ الْمَكْفُوفَ بِالْحَرِيرِ**».

فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مَيَاثِرَ الأُرْجُوَانِ الَّتِي هِيَ مَرَاكِبُ الأَعَاجِمِ مِنْ دِيبَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ وَأَرَادَ بِالْقَمِيصِ الْمَكْفُوفِ بِالْحَرِيرِ أَنْ يَكُونَ الْحَرِيرُ كَثِيرًا أَكْثَرَ مِنْ مِقْدَارِ الْعَلَمِ الَّذِي رَخَّصَ فِيهِ أَوْ أَرَادَ بِهِ التَّنْزِيهَ وَالْجُبَّةُ الَّتِي أَخْرَجَتْهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ يُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ يَلْبَسُهَا فِي الْحَرْبِ، فَقَدْ رُوِّينَا ذَلِكَ عَنْهَا فِي حَدِيثٍ آخَرَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٦٠٩٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابن أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُصْبَغَ الْعَصْبُ بِالْبَوْلِ. وَأَنَّهُ كَانَتِ الْحُلَّةُ تُسْتَنْسَجُ لأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبْلُغُ الْحُلَّةُ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَأَكْثَرَ.

قَالَ الشَّيْخُ: الْحُلَّةُ الَّتِي كَانُوا يَلْبَسُونَهَا ثَوْبَانِ إِزَارٌ وَرِدَاءٌ إِلاَّ أَنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَزٍّ.

١٩- باب الرُّخْصَةِ لِلرِّجَالِ فِي لُبْسِ الْخَزِّ

(٦٠٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٦٠٨٨) [صحيح]: أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار [٤/ ٢٥٦] وسنده صحيح متصل حجة عند المؤلف وهو مغموز عند الطحاوي.

(٦٠٨٩) [صحيح لغيره]: قد مضى تخريجه في الحديث [٥٩٧٤] فانظر هناك.

(٦٠٩٠) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [١٤٩٨] وسنده صحيح متصل.

(٦٠٩١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٠٣٨] وعنه المؤلف والترمذي [٣٣٢١] والنسائي في الكبرى [٩٦٣٨] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٢٧٣١] وعنه ابن الأثير في أسد الغابة [١/ ١٢٩٩] وابن عساكر=

عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْمَاطِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي أَخْبَرَنِي أَبِي عَبْد اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلاً بِبُخَارَى عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ عَلَيْهِ عِمَامَةُ خَزٍّ سَوْدَاءُ فَقَالَ: كَسَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لَفْظُ حَدِيثِ عُثْمَانَ.

(٦٠٩٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنِي مَخْلَدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ الدَّشْتَكِيُّ الرَّازِيُّ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ نُرَاهُ ابن خَازِمٍ السُّلَمِيَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ابن خَازِمٍ مَا أُرَى أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ هَذَا شَيْخٌ آخَرُ.

(٦٠٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وَعَلَيْهِ مِطْرَفُ خَزٍّ فَقُلْنَا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَلْبَسُ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ**».

(٦٠٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَلْبَسُ مِنَ الْخَزِّ أَجْوَدَهُ، قَالَ حُمَيْدٌ: قُلْتُ لِنَافِعٍ مَوْلَى ابن عُمَرَ: أَكَانَ ابن عُمَرَ يَكْسُو أَهْلَهُ الْخَزَّ؟ قَالَ: يَكْسُو صَفِيَّةَ الْمِطْرَفَ بِخَمْسِمِائَةٍ.

(٦٠٩٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا:

=في تاريخه [٢٨/ ٧] وفي سنده والد عبد الله بن سعد بن الأزرق وهو مجهول الحال والعين !! فلم يرو عنه سوى ولده فقط !! ولم يوثقه سوى ابن حبان فقط !! فالحديث ضعيف.

(٦٠٩٢) [ضعيف]: هذا إسناد صحيح إلى الإمام البخاري وهو في تاريخه [٤/ ٦٧] ثم هب أن ذلك الرجل هو: عبد الله بن خازم السلمي فقد جزم البخاري أنه لم يدرك النبي ﷺ ولا تثبت صحبته بمثل هذا الحديث ثم هب أنه صحابي !! فالطريق إليه فيه مجهول فالحديث ضعيف أيضًا.

(٦٠٩٣) [صحيح]: أخرجه أحمد [٤/ ٤٤٨] والطبراني في الكبير [٢٨١] والمؤلف في الشعب [٦٢٠٠] والقضاعي في الشهاب [١١٠٢] وابن ابي الدنيا في الشكر [٥٠] وابن سعد في الطبقات [٤/ ٢٩١] والحاكم في علوم الحديث [٢٢٩] وسنده صحيح متصل وله شاهد من حديث ابن عمرو عند الترمذي [٢٨١٩] وغيره.

(٦٠٩٤) [حسن]: هذا إسناد حسن ويحيي بن ايوب هو الغافقي صدوق على الراجح ما لم يخالف الثقات، ولهذا الأثر شواهد في طبقات ابن سعد [٣/ ٣٣٠] وراجع نصب الراية [٤/ ٣٠١].

(٦٠٩٥) [صحيح لغيره]: هذان إسنادان لأثرين معًا أما الأول: فهو ضعيف في سنده عبد الله بن عمر=

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَحُمَيْدٍ الطَّوِيلِ: أَنَّهُمَا رَأَيَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كِسَاءَ خَزٍّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْسِيَةَ خَزٍّ مِنْهُمْ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ.

(٦٠٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا كَسَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ مِطْرَفَ خَزٍّ كَانَتْ عَائِشَةُ تَلْبَسُهُ.

(٦٠٩٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ السَّمْتِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ بُرْنُسَ خَزٍّ.

(٦٠٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى أَبِي قَتَادَةَ مِطْرَفَ خَزٍّ.

وَرُوِّينَا فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَعَنِ ابن عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ لُبْسَهُ ثُمَّ يَرَاهُ عَلَى ابْنِهِ فَلَا يُنْكِرُ ذَلِكَ.

(٦٠٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ حَدَّثَنَا ابن سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُغَلِّسُ بْنُ زِيَادٍ: أَبُو الْوَلِيدِ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عُبَيْدَةَ الْبَاهِلِيُّ قَاضِي الْبَصْرَةِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ نَفَرٍ مِنْ بَاهِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا

=العمري وهو ضعيف الرواية لكن صح عن انس لبس الخز من طرق وقد مضى منها واحد في الذي قبله، وأما الثاني: فسنده صحيح متصل، ووهب بن كيسان تابعي ثقة.

(٦٠٩٦) [صحيح]: أخرجه مالك [١٦٢٤] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

(٦٠٩٧) [حسن]: هذا إسناد حسن فيه محمد بن حسان وهو صدوق على الراجح ما لم يخالف وكذا شيخه إسماعيل بن مجالد صدوق أيضًا.

(٦٠٩٨) [حسن]: أخرجه وابن أبي شيبة [٢٤٦٣١] والطبراني في معجمه كما في نصب الراية [٤/ ٣٠٠] وسنده حسن فيه عمران القطان تكلموا فيه ومشاه بعضهم والحق أنه فقيه إمام صدوق له أخطاء وأوهام فحديثه حسن إلا عند المخالفة، وقريب منه عمار بن أبي عمار، بل هو فوقه.

(٦٠٩٩) [حسن]: هذا إسناد حسن فيه المغلس بن زياد العامري روى عنه أربعة كما في الجرح والتعديل [٨/ ٤٣٣] وذكره ابن حبان في ثقاته [٩/ ١٩٥] وكذا البخاري في تاريخه [٨/ ٦١] فالظاهر كونه صدوقًا وهنا روى عنه إسحاق بن إبراهيم وهو ابن راهويه، فهذا خامس لم يذكره ابن أبي حاتم.

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ: قُلْنَا فَأَخْبِرْنَا عَنِ الْخَزِّ قَالَ: فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا جُبَّةً مِنْ خَزٍّ بَيْنَ قَمِيصَيْنِ وَقَالَ: هَا هُوَ ذَا أَلْبَسُهُ وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ لَبِسْتُهُ وَمَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ وَقَدْ لَبِسَهُ غَيْرَ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ فَإِنَّهُمَا لَمْ يَلْبَسَاهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٠- باب مَا وَرَدَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي لُبْسِ الْخَزِّ

(٦١٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ -يَعْنِي: ابن سُفْيَانَ- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ -يَعْنِي: ابن خَالِدٍ- حَدَّثَنَا ابن جَابِرٍ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ الأَشْعَرِيُّ وَاللَّهِ يَمِينًا أُخْرَى مَا كَذَبَنِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: قال:

(ح)وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ أَيْضًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا بِشْرٌ - يَعْنِي: ابن بَكْرٍ - حَدَّثَنَا ابن جَابِرٍ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَامَ رَبِيعَةُ الْجُرَشِيُّ فِي النَّاسِ فَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ طُولٌ قَالَ فَإِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنْمٍ الأَشْعَرِيُّ قُلْتُ: يَمِينٌ حَلَفْتُ عَلَيْهَا قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ وَاللَّهِ يَمِينٌ أُخْرَى حَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَيَكُونَنَّ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ**». قَالَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ: الْخَمْرَ وَالْحَرِيرَ.

وَفِي حَدِيثِ دُحَيْمٍ «**الْخَزَّ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ تَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَةٌ لَهُمْ فَيَأْتِيهِمْ طَالِبُ حَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا فَيُبَيِّتُهُمْ فَيَضَعُ عَلَيْهِمُ الْعَلَمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

قَالَ دُحَيْمٌ: وَيَمْسَخُ مِنْهُمْ آخَرِينَ. ثُمَّ ذَكَرَهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ قَالَ: وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ فَذَكَرَهُ وَذَكَرَ فِي رِوَايَتِهِ الْخَزَّ.

وَرُوِّينَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لاَ تَرْكَبُوا الْخَزَّ وَلاَ النِّمَارَ**». وَكَأَنَّهُ ﷺ كَرِهَ زِيَّ الْعَجَمِ فِي مَرَاكِبِهِمْ وَاسْتَحَبَّ الْقَصْدَ فِي اللِّبَاسِ وَالْمَرْاكِبِ.

(٦١٠١) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(٦١٠٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٢٦٨] وأبو داود [٤٠٣٩] وابن حبان [٦٧٥٤] والطبراني في الكبير[٣٤١٧] وفي مسند الشاميين [٥٨٨] وراجع تمام تخريجه في تحريم آلات الطرب [٣٨] للعلامة الألباني.

(٦١٠١) [ضعيف]: أخرجه الترمذي [٢٤٨١] وأحمد [٣/ ٤٣٩] والحاكم [١/ ١٣٠] وأبو يعلى [١٤٨٤]والطبراني في الكبير [٣٨٦] والحارث [٥٦٧/ زوائد الهيثمي] وابن الجوزي في العلل [٢/ ٦٧٩] والبخاري في تاريخه [٦/ ١٠١] وأبو نعيم وأبو موسى وأبو عمر في الصحابة كما في أسد الغابة [١/ ١٠٢٠] وفي سنده أبو مرحوم وهو مختلف فيه، قال الحافظ: (صدوق فيه لين) لكنه لم ينفرد به فقد تابعه زبان بن فائد=

جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ: عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ تَوَاضُعًا لِلَّهِ ﷻ دَعَاهُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يُخَيِّرُهُ مِنْ حُلَلِ الإِيمَانِ فَلْبَسَ أَيَّهَا شَاءَ».

(٦١٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ كِنَانَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّهْرَتَيْنِ أَنْ يَلْبَسَ الثِّيَابَ الْحَسَنَةَ الَّتِي يُنْظَرُ إِلَيْهِ فِيهَا أَوِ الدَّنِيَّةِ أَوِ الرَّثَّةِ الَّتِي يُنْظَرُ إِلَيْهِ فِيهَا قَالَ عَمْرٌو: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَمْرًا بَيْنَ أَمْرَيْنِ وَخَيْرُ الأُمُورِ أَوْسَاطُهَا. هَذَا مُنْقَطِعٌ.

٢١- باب مَا وَرَدَ فِي الأَقْبِيَةِ الْمُزَرَّرَةِ بِالذَّهَبِ

(٦١٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

=عند أحمد [٣/ ٤٣٨] وزبان ضعيف والراوي عنه هو ابن لهيعة أيضًا !! لكن تابع ابن لهيعة عن زبان يحيي بن ايوب عند والطبراني في الكبير [٣٨٧] وغيرهم فلو قيل : إن متابعة زبان تقوي رواية أبي مرحوم !! ففيه نظر ولئن سلمنا به، ففي الحديث علة أخرى، وهي سهل بن معاذ فقد ضعفه ابن معين ولم يوثقه إلا ابن حبان وحده !! ثم تناقض فذكره في الضعفاء قائلاً: (منكر الحديث جدًا) لكن يفهم من كلامه انه ضعيف إذا كانت روايته من طريق زبان عنه لكن يبقى توثيقه معارض بتضعييف ابن معين، ولا يطمئن القلب لتحسين هذا الحديث.

(٦١٠٢) [موضوع]: أخرجه المؤلف في الشعب [٦٢٢٩] والخطيب في الجامع [١/ ٣٨٢] قال المؤلف: (هذا منقطع) يعني أن كنانة لم يدرك النبي ﷺ لكونه تابعيًا لكن في سنده خلط عجيب جدًا !! فوقع هنا : (عن سعيد عن هارون عن كنانة !!) وعند المؤلف في الشعب (عن سعيد بن هارون من كتابه !!) وعند الخطيب : (عن سعيد بن هارون بن كنانة !!) وقدذكر الألباني في السلسة الضعيفة [٥/ ٣٤٩] رواية البيهقي في الشعب (عن سعيد بن هارون !!) وأقره عليها !! وهذا خلط شديد قد أتعبني كثيرًا عند البحث !! فلم أجد سعيد بن هارون بن كنانة أصلاً !! وكذا لم أجد سعيد بن هارون معروفًا بعد البحث والتتبع !! ثم اهتديت أخيرًا على أن هذا الاسم ينازعه ثلاثة أشخاص وقد وقع فيه تصحيف جعله اسمًا واحدًا !! أما كنانة فهو بن نعيم تابعي ثقة ويروي عنه هارون بن رئاب وهو ثقة، فلعله المقصود وأما سعيد فلم أتبين حقيقة أمره بعد !! وفي شيوخ عمرو بن الحارث رجلان يحملان هذا الاسم ولا أدري أيهما المقصود؟! إذا عرفت هذا فالصواب في سنده هو : (عن سعيد عن هارون عن كنانة) وهذا مرسل لكن له طريق موصول عند البيهقي في الشعب [٦٢٣١] وفي سنده أبو نعيم !! قال المؤلف في الشعب : (لا نعرفه؟!) قلت: ذكر العلامة الألباني في الضعيفة [٥/ ٣٩٤] أنه هو عمر بن صبح المترجم في التهذيب وهو كما قال، وعمر هذا كذاب أثيم !! كذبه الأزدي وغيرهم وصح عنه أنه اعترف بالوضع !! وهذه طامة !! ولا نستبعد أن يكون كنانة قد سمعه فقاله، مع أن أصله خارج من لسان هذا الكذاب المغتر !! فالحديث باطل أو موضوع.

(٦١٠٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٤٥٩] ومسلم [١٠٥٨] وغيرهما.

إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةٌ دِيبَاجٍ أَزْرَارُهَا ذَهَبٌ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَسَى أَنْ نُصِيبَ مِنْهَا فَقَالَ لِي: ادْخُلْ فَادْعُ النَّبِيَّ ﷺ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ: «هَا يَا مَخْرَمَةُ هَذَا خَبَّأْنَاهُ لَكَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَقَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

(٦١٠٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَسَمَ أَقْبِيَةً مِنْ دِيبَاجٍ مَزْرُورَةٍ بِالذَّهَبِ فَبَلَغَ ذَلِكَ مَخْرَمَةَ بْنَ نَوْفَلٍ: أَبَا الْمِسْوَرِ فَبَعَثَ ابْنَهُ الْمِسْوَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَجَاءَ فَقَامَ بِالْبَابِ وَقَالَ: ادْعُهُ لِي فَسَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ بِقَبَاءٍ مِنْهَا فَاسْتَقْبَلَهُ وَقَالَ: «خَبَّأْتُ لَكَ هَذَا يَا أَبَا الْمِسْوَرِ خَبَّأْتُ لَكَ هَذَا يَا أَبَا الْمِسْوَرِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ حَمَّادٍ هَكَذَا مُرْسَلاً. وَرَوَاهُ ابن عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ حَاتِمِ بْنِ وَرْدَانَ عَنْ أَيُّوبَ مَوْصُولاً إِلاَّ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الدِّيبَاجِ وَالأَزْرَارِ وَكَذَلِكَ أَخْرَجَاهُ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُالدِّيبَاجِ وَالأَزْرَارِ.

(٦١٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا إِلَى أُكَيْدِرِ دُومَةَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِجُبَّةٍ مِنْ دِيبَاجٍ مَنْسُوجٍ بِالذَّهَبِ فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ النَّاسُ يَمْسَحُونَهَا وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذِهِ الْجُبَّةِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا ثَوْبًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ قَالَ: «فَوَاللَّهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِمَّا تَرَوْنَ».

(٦١٠٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ

(٦١٠٤) [صحيح]: انظر قبله.

(٦١٠٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٠٧٦] ومسلم [٢٤٦٨] وغيرهما.

(٦١٠٦) [صحيح]: انظر قبله.

عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً - قَالَ سَعِيدٌ: أَحْسَبُهُ قَالَ: سُنْدُسٍ - قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ قَالَ فَلَبِسَهَا فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا.

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ قَتَادَةَ دُونَ اللَّفْظَةِ الَّتِي أَتَى بِهَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَنَّ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ وَهِيَ أَشْبَهُ بِالصِّحَّةِ مِنْ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ.

وَقَدْ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي هَدِيَّةِ الْمُشْرِكِينَ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَسُقْ مَتْنَهُ.

٢٢- باب نَهْيِ الرِّجَالِ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ

(٦١٠٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يَقُولُ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْمُعَصْفَرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى.

(٦١٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ بَحِيرٍ عَنْ خَالِدٍ قَالَ: وَفَدَ الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ عَلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَذَكَرَ قِصَّتَهُ ثُمَّ قَالَ الْمِقْدَامُ: يَا مُعَاوِيَةُ إِنْ أَنَا صَدَقْتُ فَصَدِّقْنِي، وَإِنْ كَذَبْتُ فَكَذِّبْنِي قَالَ: أَفْعَلُ قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ جُلُودِ السِّبَاعِ وَالرُّكُوبِ عَلَيْهَا قَالَ: نَعَمْ.

(٦١٠٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٧٨] والنسائي [٥١٧٤] والترمذي [٢٦٤] وأبو داود [٤٠٤٤] وأحمد [١/ ٩٢] وأبو يعلى [٣٢٩] وابن ماجه [٣٦٥٤] وغيرهم.

(٦١٠٨) [صحيح لغيره]: أخرجه النسائي [٤٢٥٥] والطبراني في مسند الشاميين [١١٢٧] وأبو داود [٤١٣١] والطبراني أيضًا في الكبير [٦٣٦] وأحمد [٤/ ١٣٢] وابن عساكر في تاريخه [٦٨/ ٩٣] وفي سنده بقية بن الوليد وهو يدلس التسوية وقد عنعن !! لكن للحديث شاهد عن معاوية رواه جماعات من الأئمة، فالحديث صحيح، لكن بقية هذه القصة ضعيف ليس له شاهد إلا للمرفوع منه فقط.

(٦١٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مِينَاءَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ ﷺ لاَ يَزَالُ يَدْعُونِي فَآتِي بِالْقَبَاءِ مِنْ أَقْبِيَةِ الشِّرْكِ قَالَ فَقَالَ: انْزَعْ هَذَا الذَّهَبَ مِنْهَا.

٢٣- باب الرُّخْصَةِ لِلنِّسَاءِ فِي لِبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَافْتِرَاشِهِمَا وَالتَّحَلِّي بِالذَّهَبِ

(٦١١٠) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ -هُوَ ابن حَازِمٍ- حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عُطَارِدَ التَّمِيمِيَّ يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةً سِيَرَاءَ، وَكَانَ رَجُلاً يَغْشَى الْمُلُوكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ عُطَارِدًا يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةً سِيَرَاءَ فَلَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا لِوُفُودِ الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ - قَالَ وَأَظُنُّهُ قَالَ وَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ**». فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُلَلٍ سِيَرَاءَ فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ ﷺ بِحُلَّةٍ، وَبَعَثَ إِلَى أُسَامَةَ ﷺ بِحُلَّةٍ، وَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ حُلَّةً فَقَالَ لَهُ: «**شَقِّقْهَا خُمُرًا بَيْنَ نِسَائِكَ**». فَجَاءَ عُمَرُ بِحُلَّتِهِ يَحْمِلُهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ وَقَدْ قُلْتَ بِالأَمْسِ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ قَالَ: «**إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا**». وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَاحَ فِي حُلَّتِهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظَرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ وَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا فَقَالَ ﷺ: «**إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَلَكِنْ بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خُمُرًا بَيْنَ نِسَائِكَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ.

(٦١٠٩) [ضعيف]: أخرجه البخاري في تاريخه [٢/ ٢٨٢] وعنه المؤلف وسنده ضعيف فيه الحارث بن ميناء لم يرو عنه سوى محمد بن إبراهيم وحده !! قال أبو حاتم: (مجهول) نقله عنه ولده في الجرح والتعديل [٣/ ٨٩] وقال ابن معين: (ليس بشيء، كما في اللسان [٢/ ١٦٠] فايش يجدي ذكر ابن حبان له في الثقات [٤/ ١٣٦] ؟! فالأثر ضعيف.

(٦١١٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٦٨] مطولاً ونحوه عند البخاري [٨٤٦] وأبو داود [١٠٧٦] والنسائي [١٣٨٢] ومالك [١٦٣٨] وأحمد [٢/ ١٠٣] وابن حبان [٥١١٣] وأبو يعلى [٢٣٩] والطيالسي [١٨] وغيرهم.

(٦١١١١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَيَّاضِ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزِّمَّانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: ابن أَخِي جُوَيْرِيَةَ - حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ رَأَى حُلَّةَ سِيَرَاءَ مِنْ حَرِيرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ ابْتَعْتَ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَلَبِسْتَهَا لِلْوُفُودِ وَلِيَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ**». وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةِ سِيَرَاءَ مِنْ حَرِيرٍ كَسَاهَا إِيَّاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا، أَوْ لِتَكْسُوَهَا بَعْضَ نِسَائِكَ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ أَسْمَاءَ.

(٦١١١٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُحِلَّ الْحَرِيرُ وَالذَّهَبُ لإِنَاثِ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا**».

(٦١١١٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ ثَوْبَانَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي رُقَيَّةَ قَالَ سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ يَقُولُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: قُمْ فَأَخْبِرِ النَّاسَ بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عُقْبَةُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ**

(٦١١١) [صحيح]: هذا لفظ البخاري [٨٤٦] وغيرهم وانظر قبله

(٦١١٢) [صحيح]: أخرجه النسائي [٥١٤٨] وأحمد [٤/ ٣٩٢] وعبد الرزاق [١٩٩٣٠] والترمذي [١٧٢٠] وعبد بن حميد في المنتخب [٥٤٦] والطيالسي [٥٠٦] والسهمي في تاريخه [١/ ١٧٩] ورجاله ثقات لكنه منقطع وسعيد بن أبي هند لم يلق أبا موسى الأشعري كما جزم به أبو حاتم وأبو زرعة وغيرهما، راجع جامع التحصيل [١/ ١٨٥] وأيضًا ففي سنده اختلاف ذكره الدارقطني في كتابه العلل [٧/ ٢٤١] وليس هنا موضع بسطه لكن للحديث شواهد يصح بها الحديث بلا ريب، ومنها الحديث الآتي بعده.

(٦١١٣) [صحيح لغيره]: أخرجه الطحاوي في شرح المعاني [٤/ ٢٥١] وأبو سعيد بن يونس في تاريخ مصر كما في نصب الراية [٤/ ٢٩٦] وابن عبد البر في التمهيد [٢٤/ ٣٣٨] وأحمد [٤/ ١٥٦] من حديث عقبة بن عامر وحسنه الحافظ في التلخيص [١/ ٥٤] وسنده كما قال الحافظ فإن هشام ابن أبي رقية قد روى عنه جماعة ووثقه ابن حبان والعجلي فالظاهر أنه صدوق ومثله يحيي بن أيوب صدوق معروف وللحديث شواهد غير هذا.

مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ». وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَرِيرُ وَالذَّهَبُ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَحِلٌّ لإِنَاثِهِمْ».

٢٤- باب الرَّجُلِ يَعْلَمُ مِنْ نَفْسِهِ فِي الْحَرْبِ بَلاَءً فَيُعْلِمُ نَفْسَهُ بِعَلاَمَةٍ

(٦١١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابن إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ لِي أُمَيَّةُ وَأَنَا أَمْشِي مَعَهُ: يَا عَبْدَ الإِلَهِ مَنِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ مُعْلَمٌ بِرِيشَةِ نَعَامَةٍ فِي صَدْرِهِ؟ فَقُلْتُ: ذَاكَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ: ذَاكَ فَعَلَ بِنَا الأَفَاعِيلَ.

(٦١١٥) - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلاَبِيُّ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَازِعِ بْنِ ثَوْرٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي قِصَّةِ أَبِي دُجَانَةَ: سِمَاكِ بْنِ خَرَشَةَ يَوْمَ أُحُدٍ وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَيْفَهُ إِلَيْهِ قَالَ: وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْقِتَالَ أَعْلَمَ بِعِصَابَةٍ.

٢٥- باب الرَّجُلِ يُبَارِزُ إِذَا طَلَبُوا الْبَرَازَ

(٦١١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ

(٦١١٤) [صحيح لغيره]: أخرجه الحاكم [٢/ ١٢٨] وعنه المؤلف والبزار [١٠١٦] وفي سنده يونس بن بكير ضعفه بعضهم ومشاه آخرون، قال أبو داود: (ليس بحجة يوصل كلام ابن إسحاق بالأحاديث !!) قلت: ولم ينفرد به فقد تابعه محمد بن سلمة عند الحاكم [٢/ ١٨٢] والمغيرة بن سقلاب عند البزار [٢/ ١٢٨] فالحديث حسن بهذه المتابعةوالمغيرة ضعيف، لكن ابن سلمة ثقة معروف ثم وجدت له طريقًا آخرًا مستقيمًا أخرجه البزار [١٠١٦] قال الهيثمي في المجمع [٦/ ١٠٧]: (رواه البزار من طريقين إحداهما شيخه علي بن الفضل الكرابيسي ولم أعرفه) قلت: قد عرفه أبو حاتم وسمع منه وقال عنه: (صدوق) كما في الجرح والتعديل [٦/ ٢٠١] فالحديث صحيح.

(٦١١٥) [ضعيف]: أخرجه الحاكم [٣/ ٢٥٦] وعنه المؤلف وفي سنده عبيد الله بن الوازع بن ثور وهو مجهول الجهالتين لم يرو عنه سوى حفيده عمرو بن عاصم وحده !! لكن له طريق آخر عند الطبراني في الكبير [٦٥٠٨] وإسناده مسلسل بالمجاهيل !! وله طريق آخر عند ابن سعد في الطبقات [٣/ ٥٥٦] وفي سنده الواقدي ذلك الكذاب الهالك !! وله طريق آخر أخرجه ابن إسحاق كما في أسد الغابة [١/ ١١٦٨] وفي سنده انقطاع بليغ فالحديث لا يصح.

(٦١١٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٧٤٨] ومسلم [٣٠٣٣] وغيرهما.

عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: الآية ١٩] نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةَ، وَعَلِيٍّ، وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةَ، وَشَيْبَةَ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَعْقُوبَ الدَّوْرَقِيِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ زُرَارَةَ عَنْ هُشَيْمٍ.

(٦١١٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي قِصَّةِ بَدْرٍ قَالَ: فَبَرَزَ عُتْبَةُ، وَأَخُوهُ شَيْبَةُ، وَابْنُهُ الْوَلِيدُ فَقَالُوا: مَنْ يُبَارِزُ؟ فَخَرَجَ فِتْيَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ شَبَبَةٌ فَقَالَ عُتْبَةُ: لاَ نُرِيدُ هَؤُلاَءِ وَلَكِنْ يُبَارِزُنَا مِنْ بَنِي أَعْمَامِنَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْ يَا حَمْزَةُ قُمْ يَا عُبَيْدَةُ قُمْ يَا عَلِيُّ». فَبَرَزَ حَمْزَةُ لِعُتْبَةَ، وَعُبَيْدَةُ لِشَيْبَةَ، وَعَلِيٌّ لِلْوَلِيدِ فَقَتَلَ حَمْزَةُ عُتْبَةَ، وَقَتَلَ عَلِيٌّ الْوَلِيدَ، وَقَتَلَ عُبَيْدَةُ شَيْبَةَ، وَضَرَبَ شَيْبَةُ رِجْلَ عُبَيْدَةَ فَقَطَعَهَا فَاسْتَنْقَذَهُ حَمْزَةُ وَعَلِيٌّ حَتَّى تُوُفِّيَ بِالصَّفْرَاءِ وَفِي رِوَايَةِ ابن إِسْحَاقَ عَنْ أَصْحَابِهِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّ عُبَيْدَةَ بَارَزَ عُتْبَةَ وَحَمْزَةُ شَيْبَةَ وَعَلِيٌّ الْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ.

٢٦- باب مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمَرَاكِبِ

(٦١١٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ أَوْ الَّتِي تَلِيهَا - لَمْ يَدْرِ عَاصِمٌ فِي أَيِّ الثِّنْتَيْنِ - وَنَهَانِي عَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ، وَعَنْ جُلُوسٍ عَلَى الْمَيَاثِرِ قَالَ فَأَمَّا الْقَسِّيُّ فَثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ وَالشَّامِ، وَأَمَّا الْمَيَاثِرُ فَشَيْءٌ كَانَتْ تَجْعَلُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى الرَّحْلِ كَالْقَطَائِفِ الأُرْجُوَانِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ.

(٦١١٩) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا

(٦١١٧) [صحيح]: أخرجه أبو داود[٢٦٦٥] والبزار [٧١٩] وابن أبي شيبة [٣٦٦٧٩] وابن أبي عاصم في الجهاد [٢٩٥] والمؤلف في الدلائل كما في كنز العمال [٢٩٩٣٧] وأحمد [١/ ١١٧] وسنده صحيح متصل.

(٦١١٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٧٨] والنسائي [٥٣٧٦] بهذا اللفظ وله ألفاظ دونه عند النسائي [٥١٦٦] والطيالسي [١٨٢] وأحمد [١/ ١٤٦] وغيرهم كثير.

(٦١١٩) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٢٢٥] وأبو يعلى [٤١٨] بهذا اللفظ ، وسنده صحيح وللحديث ألفاظ أخر.

يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ. عَنِ الْقَسِّيَّةِ، وَالْمِيثَرَةِ. قَالَ أَبُو بُرْدَةَ قُلْنَا لِعَلِيٍّ ﷺ: مَا الْقَسِّيَّةُ؟ قَالَ: ثِيَابٌ أَتَتْنَا مِنَ الشَّامِ أَوْ مِصْرَ مُضَلَّعَةٌ فِيهَا حَرِيرٌ فِيهَا أَمْثَالُ الأُتْرُجِّ، وَالْمِيثَرَةُ شَيْءٌ كَانَتْ تَصْنَعُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ أَمْثَالُ الْقَطَائِفِ يَضَعُونَهَا عَلَى الرِّحَالِ.

قَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ فِي التَّرْجَمَةِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمَيَاثِرُ كَانَتْ مِنْ مَرَاكِبِ الأَعَاجِمِ مِنْ دِيبَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: الْمِيثَرَةُ جُلُودُ السِّبَاعِ.

(٦١٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مَيْمُونٍ الْقَنَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ رُكُوبِ النِّمَارِ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ إِلاَّ مُقَطَّعًا.

وَرَوَاهُ أَيْضًا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ مُعَاوِيَةَ فِي رُكُوبِ النِّمَارِ، وَرَوَاهُ أَبُو شَيْخٍ الْهُنَائِيُّ عَنْ مُعَاوِيَةَ فِي رُكُوبِ النِّمَارِ وَفِي الذَّهَبِ.

(٦١٢١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ وَأَبُو الأَسْوَدِ وَأَبُو زَيْدٍ وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي الْحُصَيْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ شَفِيٍّ سَمِعَهُ يَقُولُ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو عَامِرٍ الْمَعَافِرِيُّ نُصَلِّي بِإِيلِيَاءَ، وَكَانَ قَاضِيَهُمْ رَجُلٌ مِنَ الأَزْدِ يُقَالُ لَهُ أَبُو رَيْحَانَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَ أَبُو الْحُصَيْنِ فَسَبَقَنِي صَاحِبِي إِلَى الْمَسْجِدِ ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ فَجَلَسْتُ إِلَى نَاحِيَتِهِ. فَسَأَلَنِي: هَلْ أَدْرَكْتَ قِصَصَ

(٦١٢٠) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٢٣٩] والنسائي [٥١٤٩] وأحمد [٤/ ٩٥] والطبراني في الكبير [٨١٢] وغيرهم بلفظه وفيه علتان: الأولى: ميمون القناد روى عنه أربعة ووثقه ابن حبان فالظاهر أنه صدوق لكن يقول عنه أحمد: (ليس بالمعروف) والثانية: أبو قلابة: جزم أبو حاتم بكونه لم يسمع من معاوية كما في جامع التحصيل [١/ ٢١١] لكنه لم ينفرد به فقد تابعه أبو شيخ الهنائي عند أحمد [٤/ ٩٥] وغيره لكن في سنده اختلاف وللحديث شواهد أخرى يصح بمجموعها الحديث بلا شك، وللعلامة الألباني بحث موسع في تخريجه فراجعه في أوائل أحكام الزفاف له.

(٦١٢١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٠٤٩] والنسائي [٥٠٩١] وأحمد [٤/ ١٣٤] والطحاوي في شرح المعاني [٤/ ٢٦٥] والمزي في التهذيب [٣٤/ ١٤] وابن عساكر في تاريخه [٢٣/ ١٩٤] وفي سنده علتان: الأولى: المفضل بن فضالة مشهور بالضعف، والثانية: جهالة أبي عامر المعافري الذي روى عنه الهيثم، ولبعض فقرات الحديث شواهد في الصحيح.

أَبِي رَيْحَانَةَ؟ قُلْتُ لَهُ: لاَ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَشْرٍ: عَنِ الْوَشْرِ، وَالْوَشْمِ، وَالنَّتْفِ، وَعَنْ مُكَامَعَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَمُكَامَعَةِ الْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَأَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ أَسْفَلَ ثِيَابِهِ حَرِيرًا مِثْلَ الأَعَاجِمِ، وَيَجْعَلَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ حَرِيرًا مِثْلَ الأَعَاجِمِ وَعَنِ النُّهْبَى وَرُكُوبِ النُّمُورِ، وَلُبُوسِ الْخَاتَمِ إِلاَّ لِذِي سُلْطَانٍ.

٢٧- باب مَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي رِحَالِهِمْ

(٦١٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ رَأَى رُفْقَةً مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ رِحَالُهُمُ الأَدَمُ فَقَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبَهِ رُفْقَةٍ كَانُوا بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَؤُلاَءِ.

(٦١٢٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤١٤٤] وعنه المؤلف وأحمد [٢/ ١٢٠] وابن أبي شيبة [١٥٨٠٢] وهناد في الزهد [٨٢٠] وابن سعد في الطبقات الكبرى [٢/ ١٨٨] وسنده صحيح متصل حجة.

كتاب صلاة العيدين

(٦١٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ عُبْدُوسُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ مَلاَّسٍ النُّمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلأَهْلِ الْمَدِينَةِ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا بِالْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ: قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَدْ أَبْدَلَكُمُ اللَّهُ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ النَّحْرِ وَيَوْمَ الْفِطْرِ. لَفْظُ حَدِيثِ الْفَزَارِيِّ.

١- باب غُسْلِ الْعِيدَيْنِ

(٦١٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَفْصٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ زَاذَانَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا رضي الله عنه عَنِ الْغُسْلِ قَالَ: اغْتَسِلْ كُلَّ يَوْمٍ إِنْ شِئْتَ. فَقَالَ: لاَ الْغُسْلُ الَّذِي هُوَ الْغُسْلُ قَالَ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ.

(٦١٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(٦١٢٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٣٤] والنسائي [١٥٥٦] وأحمد [٣/ ١٠٣] والحاكم [١/ ٤٣٤] وأبو يعلى [٣٨٢٠] وعبد بن حميد في المنتخب [١٣٩٢] وغيرهم، وسنده صحيح متصل من طرق عن حميد عن أنس.

(٦١٢٤) [جيد]: أخرجه الشافعي [١٧٦٥] وعنه المؤلف ومسدد في مسنده كما في كنز العمال [٢٧٤٧٢] وسنده جيد لا باس به.

(٦١٢٥) [صحيح]: أخرجه مالك [٤٢٦] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ.

وَرَوَاهُ ابن عَجْلاَنَ وَغَيْرُهُ عَنْ نَافِعٍ فَقَالَ فِي الْعِيدَيْنِ الأَضْحَى وَالْفِطْرِ.

(٦١٢٦) - وَرُوِّينَا فِي ذَلِكَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ثُمَّ عَنِ ابن الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ. وَرَوَى حَجَّاجُ بْنُ تَمِيمٍ وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا جُبَارَةُ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنِي مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ فَذَكَرَهُ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: رِوَايَتُهُ لَيْسَتْ بِمُسْتَقِيمَةٍ.

٢- باب التَّكْبِيرِ لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْفِطْرِ وَإِذَا غَدَا إِلَى صَلاَةِ الْعِيدَيْنِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البَقَرَة: الآية ١٨٥]

(٦١٢٧) - قَالَ الشَّافِعِيُّ: سَمِعْتُ مَنْ أَرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ يَقُولُ: فَتُكْمِلُوا عِدَّةَ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عِنْدَ إِكْمَالِهِ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَإِكْمَالُهُ مَغِيبُ الشَّمْسِ مِنْ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ شَهْرِ رَمَضَانَ. أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ عَنِ الشَّافِعِيِّ. قَالَ الشَّيْخُ: وَبَلَغَنِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلى: الآية ١٥] قَالَ: ذَكَرَ اللَّهَ وَهُوَ يَنْطَلِقُ إِلَى الْعِيدِ.

(٦١٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابن مُصَفًّى حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْعَطَّارُ ثِقَةٌ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ

(٦١٢٦) [ضعيف جدًا]: أخرجه ابن ماجه [١٣١٥] وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند [٤/ ٧٨] والدولابي في الكنى [١/ ٨٥] وابن عدي في الكامل [٢/ ٢٢٩] والمزي في التهذيب [٥/ ٤٢٩] والطبراني والبزار وابن قانع كما في نصب الراية [١/ ٩٠] عن جماعة من الصحابة والأسانيد إليهم تالفة أقل ما يقال فيها أنها شديدة الضعف وفي سند المؤلف علتان: الأولى: حجاج بن تميم وهو ضعيف مطرح، والثانية: جبارة بن المغلس وقد تكلموا فيه حتى كذبه ابن معين !! وراجع الإرواء [١/ ١٧٥].

(٦١٢٧) [صحيح]: هذا إسناد صحيح على الشافعي وهو في كتابه الأم [١/ ٣٨٤].

(٦١٢٨) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف والعطار هذا تكلموا فيه قال ابن معين: (ليس بشيء) وقال ابن خزيمة: (لا يحتج به) وبالغ فيه ابن حبان.

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ لَيْلَةَ الْفِطْرِ حَتَّى يَغْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى. ذِكْرُ اللَّيْلَةِ فِيهِ غَرِيبٌ.

(٦١٢٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي: ابن سَعِيدٍ الْقَطَّانَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ: أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ يَغْدُو إِلَى الْعِيدِ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى وَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الإِمَامُ.

وَرَوَاهُ ابن إِدْرِيسَ عَنِ ابن عَجْلاَنَ وَقَالَ: يَوْمَ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهَيْنِ ضَعِيفَيْنِ مَرْفُوعًا. أَمَّا أَمْثَلُهُمَا:

(٦١٣٠) - فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمِّي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ مَعَ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ، وَالْعَبَّاسِ، وَعَلِيٍّ، وَجَعْفَرٍ، وَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَزِيدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَأَيْمَنَ ابن أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ رَافِعًا صَوْتَهُ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ فَيَأْخُذُ طَرِيقَ الْجَدَّادِينَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى. وَإِذَا فَرَغَ رَجَعَ عَلَى الْحَذَّائِينَ حَتَّى يَأْتِيَ مَنْزِلَهُ.

(٦١٣١) - وَأَمَّا أَضْعَفُهُمَا فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خُنَيْسٍ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَاءٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى.

(٦١٢٩) [قوي]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٣٨] وعنه المؤلف وسنده قوي.

(٦١٣٠) [ضعيف]: أخرجه ابن ماجه [١٤٣١] وعنه المؤلف وسنده ضعيف وفيه علتان: الأولى: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ضعفه جمة وقد تغير بأخرة، والثانية: عبد الله بن عمري هو العمري الضعيف.

(٦١٣١) [ضعيف جدًا]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٣٧] وعنه المؤلف وسنده تالف فيه هالكان مطرحان أما الأول: فهو موسى بن محمد بن عطاء، قال الدارقطني: (متروك) وقال ابن حبان: (لا تحل الرواية عنه كان يضع الحديث) والثاني: الوليد بن محمد الموقري، قال أحمد: (يروي عن الزهري عجائب !!) وقال ابن المديني: (لا يكتب حديثه) وتركه الجماعة فسقط !!.

مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَاءٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَوْقَرِيُّ ضَعِيفٌ لاَ يُحْتَجُّ بِرِوَايَةِ أَمْثَالِهِمَا وَالْحَدِيثُ الْمَحْفُوظُ عَنِ ابن عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ.

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِثْلَ مَا رُوِّينَا عَنِ ابن عُمَرَ فِي التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْغُدُوِّ إِلَى الْمُصَلَّى.

(٦١٣٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: كَانُوا فِي التَّكْبِيرِ فِي الْفِطْرِ أَشَدَّ مِنْهُمْ فِي الأَضْحَى. وَرَوَى الشَّافِعِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُكَبِّرُونَ لَيْلَةَ الْفِطْرِ فِي الْمَسْجِدِ يَجْهَرُونَ بِهِ. وَعَنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ جَهْرُهُمْ بِهِ عِنْدَ الْغُدُوِّ إِلَى الْمُصَلَّى.

(٦١٣٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: خَرَجَ ابن الزُّبَيْرِ يَوْمَ النَّحْرِ فَلَمْ يَرَهُمْ يُكَبِّرُونَ فَقَالَ: مَا لَهُمْ لاَ يُكَبِّرُونَ أَمَا وَاللَّهِ فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ رَأَيْتُنَا فِي الْعَسْكَرِ مَا يُرَى طَرَفَاهُ فَيُكَبِّرُ الرَّجُلُ فَيُكَبِّرُ الَّذِي يَلِيهِ حَتَّى يَرْتَجَّ الْعَسْكَرُ تَكْبِيرًا وَإِنَّ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ كَمَا بَيْنَ الأَرْضِ السُّفْلَى إِلَى السَّمَاءِ الْعُلْيَا.

٣- باب الْخُرُوجِ فِي الأَعْيَادِ إِلَى الْمُصَلَّى

(٦١٣٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابن أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى. فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلاَةُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيَعِظُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ. فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ

(٦١٣٢) [صحيح]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٣٨] وعنه المؤلف وسنده صحيح وعطاء بن السائب وإن كان قد اختلط إلا أن رواية سفيان عنه قبل اختلاطه.

(٦١٣٣) [ضعيف]: وسنده صحيح إن كان الأعمش قد سمعه من تميم بن سلمة الخزاعي السلمي لأن الأعمش مدلس وقد عنعنه فينبغي التوقف.

(٦١٣٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩١٣] بلفظه وهو بنحوه عند مسلم [٨٨٩] والنسائي [١٥٧٦] وأحمد [٣/ ٥٤] وابن حبان [٣٣٢١] عن أبي سعيد.

بَعْثًا قَطَعَهُ وَيَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فِي أَضْحًى أَوْ فِطْرٍ فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى إِذَا مِنْبَرٌ مِنْ لَبِنٍ قَدْ بَنَاهُ كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ، وَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَجَبَذْتُ بِيَدِهِ فَجَبَذَنِي وَارْتَقَى فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَقُلْتُ لَهُ: غَيَّرْتُمْ وَاللَّهِ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنَّهُ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُهُ فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لاَ أَعْلَمُ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلاَةِ فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلاَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي مَرْيَمَ.

٤- باب الزِّينَةِ لِلْعِيدِ

(٦١٣٥) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَعْ هَذِهِ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوَفْدِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ**». وَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبَثَ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ رضي الله عنه حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ: إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْجُبَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَبِيعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

(٦١٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَهُ الأَحْمَرَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ.

(٦١٣٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٠٦] ومسلم [٢٠٦٨] وقد مضى.

(٦١٣٦) [ضعيف]: مضى تخريجه في الحديث [٥٩٨٥] فانظره.

(٦١٣٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَ حِبَرَةٍ فِي كُلِّ عِيدٍ.

(٦١٣٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَمُّ فِي كُلِّ عِيدٍ.

(٦١٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلاَءُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الإِسْفِرَايِينِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُسَاوِرٍ الْوَرَّاقِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٦١٤٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ مُعْتَمًّا قَدْ أَرْخَى عِمَامَتَهُ مِنْ خَلْفِهِ.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ ابن أَبِي رَزِينٍ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ مُعْتَمًّا قَدْ أَرْخَى عِمَامَتَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَالنَّاسُ مِثْلَ ذَلِكَ. كَذَا قَالَ، وَقِيلَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ شَهِدْتُ عَلِيًّا.

(٦١٤١) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٦١٣٧) [ضعيف جدًا]: : أخرجه الشافعي [٣٢٠] وعنه المؤلف وعلقه البغوي في شرح السنة [٤/ ٣٥٢] وسنده مظلم وفيه علتان: الأولى: شيخ الشافعي متروك هالك بل رُمِيَ بالكذب !! والثانية: أنه مرسل لأن جد جعفر بن محمد هو علي بن الحسين وهو تابعي معروف ولا يصح أصلاً.

(٦١٣٨) [ضعيف جدًا]: : أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٨٨] وعنه المؤلف وسنده كالذي قبله بل أشد !! وجعفر بينه وبين النبي ﷺ مفازة شاقة !! .

(٦١٣٩) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٩٧٦] فانظره.

(٦١٤٠) [ضعيف]: أخرجه المؤلف في الشعب [٦٢٥٥] وسنده ضعيف، فيه إسماعيل بن عياش وروايته عن غير أهل بلده- وهي الشام ضعيفة كما قال جماعة من الحفاظ، ومحمد بن يوسف هو ابن بنت السائب بن يزيد ثقة مدني معروف، فالحديث ضعيف.

(٦١٤١) [ضعيف]: فيه محمد بن يوسف وهو مدني رواه عنه إسماعيل ابن عياش الماضي كما سبق شرحه في الأثر الماضي.

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ السَّكُونِيُّ - يَعْنِي: الْوَلِيدَ بْنَ شُجَاعٍ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي: ابن عَيَّاشٍ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ فَرَأَيْتُهُ مُعْتَمًّا قَدْ أَرْخَى عِمَامَتَهُ وَالنَّاسُ مِثْلَ ذَلِكَ.

(٦١٤٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغَلِّسِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو هَمَّامٍ - يَعْنِي: السَّكُونِيَّ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا رَزِينٌ بَيَّاعُ الأَنْمَاطِ عَنِ الأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ مُعْتَمًّا يَمْشِي وَمَعَهُ نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعَةِ آلاَفٍ يَمْشُونَ مُعْتَمِّينَ.

تَابَعَهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

(٦١٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ يَلْبَسُ فِي الْعِيدَيْنِ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ.

٥- باب الْمَشْيِ إِلَى الْعِيدَيْنِ

(٦١٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى يَخْرُجُ مَاشِيًا، وَتُحْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحَرْبَةُ، ثُمَّ تُنْصَبُ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الصَّلاَةِ يَتَّخِذُهَا سُتْرَةً وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُبْنَى الدُّورُ فِي الْمُصَلَّى قَالَ وَفَعَلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ.

قَوْلُهُ: «مَاشِيًا» غَرِيبٌ لَمْ أَكْتُبْهُ مِنْ حَدِيثِ ابن عُمَرَ إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ فَأَمَّا سَائِرُ أَلْفَاظِهِ فَمَشْهُورَةٌ.

(٦١٤٢) **[ضعيف جدًا]**: : هذا إسناد تالف البتة فيه أصبغ بن نباتة الحنظلي وعنه يقول أبو نعيم : (من الكذابين !!) وقال الدارقطني: (منكر الحديث) وكذا قال الساجي، وغمزه الباقي حتى طُرح، ومشاه ابن عدي!!

(٦١٤٣) **[صحيح]**: هذا إسناد صحيح حجة ورجاله حفاظ أئمة.

(٦١٤٤) **[حسن بطرقه]**: هذا إسناد ضعيف فيه حسان بن حسان قال عنه أبو حاتم: (منكر الحديث) وضعفه بعضهم، **وقوله**: (يخرج ماشيًا) له شاهد سيذكره المؤلف عقبه، وسيأتي الكلام عليه.

(٦١٤٥) - وَرُوِيَ فِي حَدِيثِ سَعْدِ الْقَرَظِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مَاشِيًا وَيَرْجِعُ مَاشِيًا.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ فَذَكَرَهُ.

(٦١٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ إِلَى الْمُصَلَّى.

(٦١٤٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ الْمُقْرِئُ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَأَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تَأْتِيَ الْعِيدَ مَاشِيًا. زَادَ أَبُو دَاوُدَ فِي حَدِيثِهِ ثُمَّ تَرْكَبَ إِذَا رَجَعْتَ.

٦- باب الْغُدُوِّ إِلَى الْعِيدَيْنِ

(٦١٤٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ الرَّحَبِيُّ قَالَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّاسِ يَوْمَ عِيدِ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الإِمَامِ وَقَالَ: إِنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ فَرَغْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ

(٦١٤٥) [حسن بطرقه]: أخرجه ابن ماجه [١٢٩٤] والطبراني في الأوسط [١١٧٣] والبزار [٣/ ٣٢٠] وابن عدي في الكامل [٤/ ٣١٤] وعنه المؤلف والعقيلي في الضعفاء [٢/ ٢٠٠] وسنده مسلسل بالعلل فيه هشام بن عمار وهو صدوق لكن قد تغير حفظه وساء أخيرًا، وعبد الرحمن بن سعد ضعفه ابن معين وغيره، وأبوه لم يوثقه أحد أصلاً، وقد جهله ابن القطان، وجده قال عنه البخاري: (لا يتابع على حديثه) ثم هو مرسل لكونه تابعيًا كما في جامع التحصيل [١/ ٢٤١] لكن للحديث شاهد آخر عند الطبراني في الكبير [٩٤٣] وفي سنده مندل بن علي وهو ضعيف، وشاهد آخر عند البزار [١١١٥] وسنده ضعيف جدًا، لكن ما سبق ضعفه محتمل فالحديث حسن إن شاء الله.

(٦١٤٦) [حسن بطرقه]: أخرجه الترمذي [٥٣٠] وابن ماجه [١٢٩٦] وعبد الرزاق [٥٦٦٧] وابن أبي شيبة [٥٦٠٦] وفي سنده الحارث الأعور وهو واهٍ وإن لم يكن كذابًا كما هو التحقيق ولا يصح هذا بذاك الإسناد، لكن مضى شواهد له بمعناه تتقوى بطرقها، فالحديث حسن بها.

(٦١٤٧) [حسن لغيره]: انظر قبله.

(٦١٤٨) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٣٥] وابن ماجه [١٣١٧] والحاكم [١/ ٤٣٤] والطبراني في مسند الشاميين [٩٩٧] والفريابي في أحكام العيدين [ق١٢٨/ ٢] كما في الإرواء [٣/ ١٠١] وسنده صحيح متصل.

(٦١٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ وَهُوَ بِنَجْرَانَ: عَجِّلِ الأَضْحَى وَأَخِّرِ الْفِطْرَ وَذَكِّرِ النَّاسَ.

هَذَا مُرْسَلٌ وَقَدْ طَلَبْتُهُ فِي سَائِرِ الرِّوَايَاتِ بِكِتَابِهِ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَلَمْ أَجِدْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٦١٥٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ أَنَّ الْحَسَنَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْدُو إِلَى الأَضْحَى وَالْفِطْرِ حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ فَتَتَامُّ طُلُوعُهَا. وَهَذَا أَيْضًا مُرْسَلٌ وَشَاهِدُهُ عَمَلُ الْمُسْلِمِينَ بِذَلِكَ أَوْ بِمَا يَقْرُبُ مِنْهُ مُؤَخَّرًا عَنْهُ.

(٦١٥١) - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: «**إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ثُمَّ الصَّلاَةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى يَنْتَصِفَ النَّهَارُ**».

٧- باب الأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْغُدُوِّ

(٦١٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِيُّ الْحَافِظُ بِبَغْدَادَ لَفْظًا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ حَمْدَانَ لَفْظًا وَهُوَ أَخُو أَبِي عَمْرِو بْنِ حَمْدَانَ النَّيْسَابُورِيِّ

(٦١٤٩) [ضعيف جدًا]: : أخرجه الشافعي [٣٢٢] وعنه المؤلف وسنده مظلم، وفيه ثلاث علل: الأولى: شيخ الشافعي لا يساوي شيئًا أصلاً !! والثانية : شيخه أبو الحويرث هو عبد الرحمن بن معاوية ضعفه جماعة، والثالثة: هو معضل لأن أبا الحويرث من الذين عاصروا صغار التابعين.

(٦١٥٠) [ضعيف جدًا]: : أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٨٦] وعنه المؤلف وسنده ضعيف جدًا وفيه علتان: الأولى: قول الشافعي: (أخبرني الثقة) مما لا يقبل أصلاً، ولعله يريد به إبراهيم الأسلمي ذلك المتروك !! والثانية: إرسال الحسن ومراسيله شبح الريح عندهم.

(٦١٥١) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن خزيمة [١٢٧٥] وابن حبان [١٥٥٠] وأبو يعلى [٦٥٨١] وفي سنده عياض الفهري وغمزوه، لكن للحديث شواهد منها عند أحمد [٥/ ٣١٢] وابن عساكر في تاريخه [٤/ ٢٥] وابن عبد البر في التمهيد [٤/ ٢٥] وراجع السلسلة الصحيحة [١٣٧١].

(٦١٥٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩١٠] والترمذي [٥٤٣] وابن ماجه [١٧٥٤] والدارمي [١٦٠١] وأحمد [٣/ ٢٣٢] وابن حبان [٢٨١٣] وغيرهم كثير.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ السَّرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لاَ يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ عَنْ هُشَيْمٍ.

(٦١٥٣) - وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَى تَمَرَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ فَذَكَرَهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ عَنْ هُشَيْمٍ وَقَدْ أَكَّدَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ مَا أَخْرَجَهُ بِرِوَايَةِ مُرَجَّا بْنِ رَجَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ.

(٦١٥٤) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُرَجَّا بْنُ رَجَاءٍ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عُتْبَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الضَّبِّيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

(٦١٥٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: مَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرٍ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ ثَلاَثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وِتْرًا. وَمِمَّا يُؤَكِّدُ صِحَّةَ مَا اخْتَارَهُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ رِوَايَةُ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَدِيثَ عَنْ هُشَيْمٍ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا.

(٦١٥٣) [صحيح]: انظر قبله.

(٦١٥٤) [صحيح]: هذه رواية البخاري باللفظ [٩١٠].

(٦١٥٥) [حسن]: أخرجه ابن حبان [٢٨٤١] والحاكم [١/ ٤٣٣] والمؤلف في فضائل الأوقات [١٥٤] وفي الشعب [٣٧٢٢] وسنده حسن فيه عتبة بن حميد الضبي ضعفه أحمد لكن قال أبو حاتم: (كان جوالة في طلب الحديث وهو صالح الحديث) وذكره ابن حبان في ثقاته، فالحديث حسن.

(٦١٥٦) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ.

(٦١٥٧) - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

(٦١٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ النَّهْدِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَطْعَمَ الرَّجُلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمُصَلَّى.

٨- باب يَتْرُكُ الأَكْلَ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَرْجِعَ

(٦١٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ثَوَابُ بْنُ عُتْبَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ثَوَابُ بْنُ عُتْبَةَ الْمَهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ وَلاَ يَأْكُلُ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَذْبَحَ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي عَاصِمٍ «حَتَّى يَرْجِعَ».

(٦١٥٦) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن ماجه [١٧٥٤] والدارقطني [٢/ ٤٥] وابن النجار كما في كنز العمال [٨/ ١٠٥٧] من حديث أنس بهذا اللفظ وفي سنده عنعنة ابن إسحاق لكون مدلسًا لكن سبق شواهد صحيحة للفظه وقد اختلف على هشيم في إسناده بما لا يضر إن شاء الله.

(٦١٥٧) [صحيح لغيره]: فيه عنعنة هشيم، وهذا أحد أوجه الاختلاف عليه في إسناده ومن هذا الطريق أخرجه الدارقطني [٢/ ٤٥] لكن الحديث صحيح.

(٦١٥٨) [صحيح لغيره]: هذا إسناد ضعيف واهٍ فيه الحارث الأعور وحاله معروف بالسقوط !! والحديث أخرجه الترمذي [٥٣٠] لكن يشهد له ما مضى من حديث أنس بن مالك وله شواهد أخرى عن بعض الصحابة.

(٦١٥٩) [جيد]: أخرجه الترمذي [١٦٠٠] وأحمد [٥/ ٣٥٢] والدارمي [١٦٠٠] والحاكم [١/ ٤٣٣] والدارقطني [٢/ ٤٥] والمؤلف في فضائل الأوقات [٢١٥] وابن عدي في الكامل [٢/ ١٠١] وسنده جيد فيه ثواب بن عتبة وفيه كلام لا يضره إن شاء الله، وللحديث شاهد عن ابن عباس راجع نصب الراية [٢/ ١٤٣].

(٦١٦٠) - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ - يَعْنِي: ابن إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا ثَوَابُ بْنُ عُتْبَةَ الْمَهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «حَتَّى يَرْجِعَ فَيَأْكُلَ مِنْ أُضْحِيَتِهِ».

(٦١٦١) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الأَهْوَازِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الأَصَمِّ عَنِ ابن بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى يَأْكُلَ شَيْئًا، وَإِذَا كَانَ الأَضْحَى لَمْ يَأْكُلْ شَيْئًا حَتَّى يَرْجِعَ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ أَكَلَ مِنْ كَبِدِ أُضْحِيَتِهِ.

(٦١٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ الأَضْحَى يَخْرُجُ إِلَى الْمُصَلَّى وَلاَ يَطْعَمُ شَيْئًا.

(٦١٦٣) - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنِ ابن الْمُسَيَّبِ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَأْكُلُونَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلاَةِ وَلاَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ يَوْمَ النَّحْرِ.

٩- باب مَنْ أَكَلَ يَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ الصَّلاَةِ

(٦١٦٤) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى

(٦١٦٠) [جيد]: انظر قبله.

(٦١٦١) [صحيح لغيره]: دون قوله: (أكل من كبد ضحيته) وفي سنده الوليد بن مسلم وهو يدلس التسوية فنحتاج منه التصريح بالسماع في جميع طبقات السند، وهذا ما لم يفعله هنا، وشيخه عقبة بن الأصم مما لم أهتد إليه !! وقد سبق للحديث طريق نظيف قبله فهو صحيح به دون قوله: (أكل من كبد ضحيته) لعدم الشاهد له فاعلم هذا.

(٦١٦٢) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل وهو عند عبد الرزاق [٥٧٤٣].

(٦١٦٣) [ضعيف جدًا]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٨٧] وعنه المؤلف وسنده هالك مثل صاحبه إبراهيم بن محمد هذا الذي تجمعت فيه خصال الشر كما يقول أحمد !! فليت الشافعي تنكب عن مرويات هذا الهالك.

(٦١٦٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٢٣٦] ومسلم [١٩٦١] وغيرهما.

حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ جَزَرَةُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَأَبُو الأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الأَضْحَى بَعْدَ الصَّلاَةِ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَشَاتُهُ شَاةُ لَحْمٍ، وَلاَ نُسُكَ لَهُ.

فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ خَالُ الْبَرَاءِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلاَةِ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ شَيْءٍ يُذْبَحُ فِي بَيْتِي فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَغَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلاَةَ قَالَ: «**شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ**». قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ عِنْدَنَا عَنَاقًا لنا جَذَعَةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ أَفَتُجْزِئُ عَنِّي؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَلَنْ تُجْزِئَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَكَذَلِكَ مُسْلِمٌ إِلاَّ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا أَبَا الأَحْوَصِ عَنْ عُثْمَانَ وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُسَدَّدٍ

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَنَّادٍ وَقُتَيْبَةَ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ.

١٠- باب لاَ أَذَانَ لِلْعِيدَيْنِ

(٦١٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ بَحْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنِ ابن عَبَّاسٍ. وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالاَ: لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَلاَ يَوْمَ الأَضْحَى، ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ حِينٍ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَنِي قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ: أَنْ لاَ أَذَانَ لِلصَّلاَةِ يَوْمَ الْفِطْرِ حِينَ يَخْرُجُ الإِمَامُ وَلاَ بَعْدَ مَا يَخْرُجُ، وَلاَ إِقَامَةَ، وَلاَ نِدَاءَ، وَلاَ شَيْءَ لاَ نِدَاءَ يَوْمَئِذٍ وَلاَ إِقَامَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُخْتَصَرًا مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ.

(٦١٦٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا

(٦١٦٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩١٧] ومسلم [٨٨٧] وغيرهما.

(٦١٦٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩١٦] ومسلم [٨٨٦] وغيرهما.

ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ ابن عَبَّاسٍ أَرْسَلَهُ إِلَى ابن الزُّبَيْرِ أَوَّلَ مَا بُويِعَ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ لِلصَّلاَةِ يَوْمَ الْفِطْرِ فَلاَ تُؤَذِّنْ لَهَا فَلَمْ يُؤَذِّنْ لَهَا ابن الزُّبَيْرِ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ: إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلاَةِ وَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يُفْعَلُ قَالَ فَصَلَّى ابن الزُّبَيْرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ.

(٦١٦٧) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِيدَ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلاَ مَرَّتَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ، وَلاَ إِقَامَةٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

١١- باب حَمْلِ الْعَنَزَةِ أَوِ الْحَرْبَةِ بَيْنَ يَدَيِ الإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ ثُمَّ نَصْبِهَا لِيُصَلِّيَ إِلَيْهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمُصَلَّى سُتْرَةٌ

(٦١٦٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَرْجَرَائِيُّ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى فِي يَوْمِ الْعِيدِ وَالْعَنَزَةُ تُحْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِذَا بَلَغَ إِلَى الْمُصَلَّى نُصِبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ الْعَنَزَةُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

(٦١٦٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي حَسَّانَ حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فِي الأَضْحَى وَالْفِطْرِ جِيءَ بِالْعَنَزَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى تُرْكَزَ فِي الْمُصَلَّى فَيُصَلِّيَ إِلَيْهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُصَلَّى كَانَ فَضَاءً لَيْسَ شَيْءٌ مَبْنِيٌّ يُسْتَتَرُ بِهِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِالْعَنَزَةِ فَتُرْكَزُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا.

(٦١٦٧) [صحيح]: أخرجه مسلم [١١٤٨] بلفظه وانظر قبل قبله.

(٦١٦٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٣٠] والنسائي [١٥٦٥] بلفظه.

(٦١٦٩) [صحيح]: هذا إسناد صحيح وانظر قبله.

(٦١٧٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الأُمَرَاءُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

وَرُوِّينَا عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتِ الْحَرْبَةُ تُحْمَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِلَيْهَا.

وَرُوِّينَا عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُخْرَجَ يَوْمُ الْعِيدِ بِالسِّلاَحِ.

وَرُوِّينَا فِي كِتَابِ الْحَجِّ عَنِ ابن عُمَرَ مَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

١٢- باب التَّكْبِيرِ فِي صَلاَةِ الْعِيدَيْنِ

(٦١٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الثَّقَفِيُّ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى سَبْعًا وَخَمْسًا، فِي

(٦١٧٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٧٢] ومسلم [٥٠١] وغيرهما.

(٦١٧١) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١١٥١] والدارقطني [٢/ ٤٧] وابن ماجه [١٢٧٨] والطحاوي [٣/ ٣٨٩] وابن الجارود [٢٦٢] والفريابي في أحكام العيدين [١٣٨] وابن أبي شيبة [٢/ ٤/ ٢] وأحمد [٢/ ١٨٠] من فعله ﷺ هكذا رواه ابن المبارك وأبو أحمد الزبيري وسليمان بن حيان وأبو نعيم وغيرهم عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي وخالفهم معتمر بن سليمان فرواه عن عبد الله الطائفي بإسناده من قوله ﷺ أخرجه أبو داود [١١٥١] والدارقطني [٢/ ٤٧] والمؤلف كما سيأتي وهذا خلاف لا يضر إن شاء الله فلننظر في علة الحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي ضعفه بعضهم ومشاه آخرون لكن تضعيفه أظهر، وللحديث شاهد عن عائشة - وسيأتي- وآخر عن سعد القرظ- وسيأتي- وآخر من حديث عبد الرحمن بن عمرو بن عوف عند الترمذي [٥٣٦] وعبد بن حميد في المنتخب [٢٩٠] وابن ماجه [١٢٧٩] والطحاوي [٤/ ٣٤٤] وغيرهم وفي سنده كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف وكلامهم فيه شديد حتى كذبه بعضهم والظاهر من حاله أنه واهٍ، وله شاهد آخر من حديث ابن عمر عند الحارث [٢٠٩/ زوائد الهيثمي] وفي سنده فرج بن فضالة وهو ضعيف معروف وبالجملة فالحديث قوي بهذه الشواهد والطرق إن شاء الله وقد صححه جماعة.

الأُولَى سَبْعًا، وَفِي الآخِرَةِ خَمْسًا سِوَى تَكْبِيرَةِ الصَّلَاةِ.

(٦١٧٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ سَبْعٌ فِي الأُولَى وَخَمْسٌ فِي الآخِرَةِ، وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلْتَاهُمَا**».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابن الْمُبَارَكِ وَوَكِيعٌ وَأَبُو عَاصِمٍ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو نُعَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَفِي كُلِّ ذَلِكَ دِلَالَةٌ عَلَى خَطَإِ رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَيَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الطَّائِفِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ سَبْعًا فِي الأُولَى وَأَرْبَعًا فِي الثانية.

(٦١٧٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا - يَعْنِي: الْبُخَارِيَّ - عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا، وَبِهِ أَقُولُ، قَالَ: وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا.

(٦١٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابن لَهِيعَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ

(٦١٧٢) [صحيح لغيره]: انظر قبله.

(٦١٧٣) [صحيح لغيره]: أخرجه الترمذي [٥٣٦] والطحاوي [٤/ ٣٤٤] وابن ماجه [١٢٧٩] وابن عدي [٢/ ٢٧٣] وابن خزيمة [١٤٣٩] وعبد بن حميد في المنتخب [٢٩٠] وفي سنده كثير بن عبد الله وقد سبق الكلام عليه في الذي قبله.

(٦١٧٤) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١١٤٩] وابن ماجه [١٢٨٠] وأحمد [٦/ ٦٥] وابن راهويه [١١٥٧] والحاكم [١/ ٢٩٨] وعنه المؤلف والفريابي في أحكام العيدين [١/ ١٣٤] والطحاوي [٢/ ٣٩٩] والدارقطني [٢/ ٤٧] وفي سنده ابن لهيعة وقد اضطرب في سنده اضطرابًا يليق بسوء حفظه !! لكن رجح بعضهم رواية ابن وهب عنه ثم صحح بها الحديث !!، لكن سبق للحديث شواهد تصححه إن شاء الله وسيأتي شاهد آخر.

قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا قُتَيْبَةُ عَنِ ابن لَهِيعَةَ عَنْ عُقَيْلٍ. وَرَوَاهُ ابن وَهْبٍ عَنِ ابن لَهِيعَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ.

(٦١٧٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ ابن لَهِيعَةَ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي الْفِطْرِ وَالأَضْحَى سَبْعًا وَخَمْسًا سِوَى تَكْبِيرَةِ الرُّكُوعِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ لأَنَّ ابن وَهْبٍ قَدِيمُ السَّمَاعِ مِنِ ابن لَهِيعَةَ.

(٦١٧٦) - وَرَوَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ ابن لَهِيعَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: بَلَغَنَا عَنِ ابن شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا ابن لَهِيعَةَ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

(٦١٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ قَرَظٍ أَنَّ أَبَاهُ وَعُمُومَتَهُ أَخْبَرُوهُ عَنْ أَبِيهِمْ سَعْدِ بْنِ قَرَظٍ: أَنَّ السُّنَّةَ فِي صَلاَةِ الأَضْحَى وَالْفِطْرِ أَنْ يُكَبِّرَ الإِمَامُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَيُكَبِّرُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

(٦١٧٨) - وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

(٦١٧٥) [صحيح لغيره]: انظر قبله.

(٦١٧٦) [صحيح لغيره]: انظر قبله.

(٦١٧٧) [صحيح لغيره]: أخرجه والدارقطني [٢/ ٤٧] والعقيلي في الضعفاء [٢/ ٣٠٠] وابن ماجه [١٢٧٧] وابن منده في المعرفة كما في الجوهر النقي [١/ ٣٩٤] وفي سنده علتان الأولى: بقية بن الوليد مدلس، ويسوي أيضًا وقد عنعنه، والثانية: حفص بن عمر بن سعد لم يذكره إلا ابن حبان في ثقاته [٤/ ١٥٣] وقال: (روى عنه الزهري) فهو مجهول، وقال ابن التركماني: (لا يعلم أحد يقال له سعد بن قرظ، ورويناه من حديث أولاد سعد القرظ عن آبائهم عن سعد وهو الصواب) قلت: وهذه الرواية هي الآتية- وفي سندها جهالة آباء وأجداد سعد القرظ، وهم مجاهيل كما قال ابن معين، لكن للحديث شواهد مضت، وبالجملة فالحديث ثابت.

(٦١٧٨) [صحيح لغيره]: انظر قبله.

يَحْيَى الزُّهْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ الْمُؤَذِّنُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ وَعُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ آبَائِهِمْ عَنْ أَجْدَادِهِمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الأُولَى سَبْعًا، وَفِي الآخِرَةِ خَمْسًا، وَكَانَ يُكَبِّرُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَذَهَبَ مَاشِيًا وَرَجَعَ مَاشِيًا.

(٦١٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قَالَ نَافِعٌ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابن عُمَرَ قَالَ: شَهِدْتُ الأَضْحَى وَالْفِطْرَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَكَبَّرَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الآخِرَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

لَفْظُ حَدِيثِ مَالِكٍ وَحَدِيثُ شُعَيْبٍ بِمَعْنَاهُ وَزَادَ فِي رِوَايَتِهِ وَهِيَ السُّنَّةُ وَزَادَ فِي أَوَّلِهِ اسْتِخْلَافَ مَرْوَانَ إِيَّاهُ عَلَى الْمَدِينَةِ.

(٦١٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كَانَ ابن عَبَّاسٍ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً سَبْعٌ فِي الأُولَى وَخَمْسٌ فِي الآخِرَةِ. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ قِيلَ فِيهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ: ثَلاَثَ عَشْرَةَ سَبْعٌ فِي الأُولَى وَسِتٌّ فِي الآخِرَةِ فَكَأَنَّهُ عَدَّ تَكْبِيرَةَ الْقِيَامِ.

(٦١٨١) - فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ - يَعْنِي: الطَّوِيلَ - عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَبَّرَ فِي الْعِيدِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى سَبْعًا ثُمَّ قَرَأَ وَكَبَّرَ فِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا.

(٦١٧٩) [صحيح]: أخرجه مالك[٤٣٤] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

(٦١٨٠) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٧٠١] وسنده صحيح متصل.

(٦١٨١) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٧٠٤] وسند المؤلف ضعيف فيه عمار بن أبي عمار وهو صدوق ربما أخطأ، وحميد الطويل يدلس وعبد الوهاب بن عطاء فيه كلام ضعيف، وله طريق آخر عند ابن أبي شيبة يتقوى به.

(٦١٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعِيدَ فَكَبَّرَ فِي الأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

١٣- باب ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ فِي التَّكْبِيرِ أَرْبَعًا

(٦١٨٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ وَابْنُ أَبِي زِيَادٍ الْمَعْنَى قَرِيبٌ قَالا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَائِشَةَ جَلِيسٌ لأَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ سَأَلَ أَبَا مُوسَى وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى كَانَ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا تَكْبِيرَهُ عَلَى الْجَنَائِزِ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: صَدَقَ وَقَالَ أَبُو مُوسَى كَذَلِكَ كُنْتُ أُكَبِّرُ بِالْبَصْرَةِ حَيْثُ كُنْتُ عَلَيْهِمْ.

قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَائِشَةَ وَأَنَا حَاضِرٌ لِسَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: قَدْ خُولِفَ رَاوِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوْضِعَيْنِ أَحَدُهُمَا فِي رَفْعِهِ وَالآخَرُ فِي جَوَابِ أَبِي مُوسَى.

وَالْمَشْهُورُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى ابن مَسْعُودٍ فَأَفْتَاهُ ابن مَسْعُودٍ بِذَلِكَ وَلَمْ يُسْنِدْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

كَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى أَوِ ابن أَبِي مُوسَى أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَرْسَلَ إِلَى ابن مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةَ وَأَبِي مُوسَى فَسَأَلَهُمْ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدِ فَأَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى ابن مَسْعُودٍ فَقَالَ: تُكَبِّرُ أَرْبَعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ ثُمَّ تَقْرَأُ، فَإِذَا فَرَغْتَ كَبَّرْتَ فَرَكَعْتَ ثُمَّ تَقُومُ فِي الثَّانِيَةِ فَتَقْرَأُ فَإِذَا فَرَغْتَ كَبَّرْتَ أَرْبَعًا.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابن ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ - ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالَ: وَكَانَ رَجُلاً صَالِحًا.

وَرَوَاهُ النُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ رَسُولِ أَبِي مُوسَى وَحُذَيْفَةَ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يُسَمِّ الرَّسُولَ وَقَالَ سِوَى تَكْبِيرَةِ الاِفْتِتَاحِ وَالرُّكُوعِ.

(٦١٨٢) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه إسماعيل بن أبي أويس، وهو ضعيف على الراجح، وأبوه قريب منه وثابت غمزه ابن حبان وأبو داود وغيرهما.

(٦١٨٣) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١١٥٣] وأحمد [٤/ ٤١٦] والطبراني في مسند الشاميين [١٩٣] والطحاوي في شرح المعاني [٤/ ٣٤٥]وابن عساكر في تاريخه [٦٧/ ٢٦] وفي سنده عبد الرحمن بن ثوبان ضعفه جماعة وقال أحمد: (أحاديثه مناكير) وفيه أيضًا أبو عائشة؟! ومن أبو عائشة؟! جهله ابن حزم وابن القطان ولم يوثقه أحد!! فالحديث ضعيف وفيه علة أخرى ذكرها المؤلف وهو أن بعض الثقات رواه موقوفًا

(٦١٨٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ كُرْدُوسٍ قَالَ: قَدِمَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ قَبْلَ الأَضْحَى فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَإِلَى أَبِي مُوسَى وَإِلَى أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ فَسَأَلَهُمْ عَنِ التَّكْبِيرِ قَالَ: فَقَذَفُوا بِالْمَقَالِيدِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: تَقُومُ فَتُكَبِّرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ تَقْرَأُ، ثُمَّ تَرْكَعُ فِي الْخَامِسَةِ، ثُمَّ تَقُومُ فَتَقْرَأُ، ثُمَّ تُكَبِّرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ تَرْكَعُ بِالرَّابِعَةِ.

(٦١٨٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلاَءُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الإِسْفِرَايِينِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ خَمْسٌ فِي الأُولَى، وَأَرْبَعٌ فِي الثَّانِيَةِ.

وَهَذَا رَأْيٌ مِنْ جِهَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَالْحَدِيثُ الْمُسْنَدُ مَعَ مَا عَلَيْهِ مِنْ عَمَلِ الْمُسْلِمِينَ أولَى أَنْ يُتَّبَعَ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

١٤- باب يَأْتِي بِدُعَاءِ الاِفْتِتَاحِ عُقَيْبَ تَكْبِيرَةِ الاِفْتِتَاحِ ثُمَّ يَقِفُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ يُهَلِّلُ اللَّهَ تَعَالَى وَيُكَبِّرُهُ وَيَحْمَدُهُ وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

(٦١٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّ ابن مَسْعُودٍ وَأَبَا مُوسَى وَحُذَيْفَةَ خَرَجَ إِلَيْهِمُ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ قَبْلَ الْعِيدِ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا الْعِيدَ قَدْ دَنَا فَكَيْفَ التَّكْبِيرُ فِيهِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: تَبْدَأُ فَتُكَبِّرُ تَكْبِيرَةً تَفْتَتِحُ بِهَا الصَّلاَةَ وَتَحْمَدُ رَبَّكَ وَتُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ تَدْعُو وَتُكَبِّرُ وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَقْرَأُ وَتَرْكَعُ، ثُمَّ تَقُومُ فَتَقْرَأُ وَتَحْمَدُ رَبَّكَ وَتُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ تَدْعُو، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ

(٦١٨٤) [حسن]: هذا إسناد حسن وكردوس هو ابن العباس الثعلبي ذكره ابن حبان في ثقاته ولم يغمزه أحد إلا أبا حاتم فإنه قال: (فيه نظر!!) وفي هذا النظر نظر!! والظاهر كونه صدوقًا مقبولاً.

(٦١٨٥) [حسن لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٦٩٧] وفي سند المؤلف نعيم بن حماد وهو ضعيف على الراجح، لكن له طريق آخر عند ابن أبي شيبة وسنده ضعيف أيضًا فيقوي أحدهما الآخر إن شاء الله.

(٦١٨٦) [حسن]: أخرجه الطبراني في الكبير [٩٥١٥] وسنده حسن فيه حماد بن أبي سليمان ضعفه بعض ومشاه آخرون وهو صدوق على التحقيق ما لم يخالف

وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ. وَهَذَا مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ فَتُتَابِعُهُ فِي الْوُقُوفِ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ لِلذِّكْرِ إِذْ لَمْ يُرْوَ خِلاَفُهُ عَنْ غَيْرِهِ وَنُخَالِفُهُ فِي عَدَدِ التَّكْبِيرَاتِ وَتَقْدِيمِهِنَّ عَلَى الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَمِيعًا بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ فِعْلِ أَهْلِ الْحَرَمَيْنِ وَعَمَلِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٦١٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَحْمُودٍ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الأَخْبَارِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الأَسْوَدِ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ أَخْبَرَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ يُكَبِّرَ لِلصَّلاَةِ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا وَخَمْسًا يُذْكَرُ اللَّهُ مَا بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ.

١٥- باب رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي تَكْبِيرِ الْعِيدِ

(٦١٨٨) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى إِذَا كَانَتَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ وَهُمَا كَذَلِكَ وَرَكَعَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صُلْبَهُ رَفَعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَسْجُدُ وَلاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ يُكَبِّرُهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَنْقَضِيَ صَلاَتُهُ.

(٦١٨٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى

(٦١٨٧) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف وفيه علتان: الأولى: أحمد بن محمد عمران لعله الجندي المترجم في اللسان [١/ ٢٨٨] وتاريخ بغداد [٥/ ٧٧] فإن يكنه فهو ليس بشيء وإن كان غيره فلا أعرفه!! والثانية موسى هو أحد شيوخ علي ابن عياش الضعفاء وفيه علة أخرى: علي بن عاصم كان يخطئ ويصر على الخطأ!! حتى أسقطه النقاد ولهم فيه كلام غليظ.

(٦١٨٨) [ضعيف]: أخرجه ابن المنكدر كما في التلخيص [٢/ ٨٦] بهذا اللفظ وسكت عليه الحافظ، وسنده ضعيف بهذا التمام فيه بقية بن الوليد وهو يدلس التسوية وقد عنعنه فلا يقبل حديثه أصلاً ثم إن الحديث صحيح أصله في الصحيحين وغيرهما دون قوله: (ويرفعهما في كل تكبيرة . . . .) فهذه الزيادة ضعيفة لتفرد بقية بن الوليد بها وقد علمت ما فيه.

(٦١٨٩) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف منقطع وفيه علتان: الأولى: ابن لهيعة وحسبك به!! والثانية: بكر بن سوادة لم يدرك عمر بن الخطاب أصلاً وقد أعله الحافظ في التلخيص [٢/ ٨٦] بابن لهيعة فقط!!

حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا ابن لَهِيعَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ سُوَادَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ فِي الْجَنَازَةِ وَالْعِيدَيْنِ. وَهَذَا مُنْقَطِعٌ.

(٦١٩٠) - وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ ابن لَهِيعَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ سُوَادَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ اللَّخْمِيِّ: أَنَّ عُمَرَ فَذَكَرَهُ فِي صَلاَةِ الْعِيدَيْنِ. وَرُوِّينَا عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ ثُمَّ يَمْكُثُ هُنَيْهَةً ثُمَّ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يُكَبِّرُ يَعْنِي فِي الْعِيدِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْعَدَنِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ بِذَلِكَ.

١٦- باب الْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ

(٦١٩١) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِقَافٍ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي رِوَايَةِ حَرْمَلَةَ: هَذَا ثَابِتٌ إِنْ كَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ لَقِيَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا لأَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ لَمْ يُدْرِكْ أَيَّامَ عُمَرَ وَمَسْأَلَتَهُ إِيَّاهُ وَبِهَذِهِ الْعِلَّةِ تَرَكَ الْبُخَارِيُّ إِخْرَاجَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الصَّحِيحِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ لأَنَّ فُلَيْحَ بْنَ سُلَيْمَانَ رَوَاهُ عَنْ ضَمْرَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ ﷺ فَصَارَ الْحَدِيثُ بِذَلِكَ مَوْصُولاً.

(٦١٩٠) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [١١٣٨٢] بنحوه مختصرًا وسنده صحيح متصل وابن جريج عنعنته محتملة في عطاء خاصة.

(٦١٩١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٩١] والطبراني في الكبير [٣٣٠٦] ومالك [٤٣٣] وعنه المؤلف وأبو داود [١١٥٤] والترمذي [٥٣٤] وابن خزيمة [١٤٤٠] وابن حبان [٢٨٢٠] والشافعي [٣٤٠] والدارقطني [٢/ ٤٥] وغيرهم

(٦١٩٢) - أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَنْطَرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْعِيدِ؟ فَقُلْتُ بِـ ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر: الآية ١] وَ﴿قٓ وَالْقُرْءَانِ الْمَجِيدِ﴾.

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

(٦١٩٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ هُوَ السِّجِسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ وَرُبَّمَا اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَقَرَأَ بِهِمَا. لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّيَالِسِيُّ قَوْلَهُ: وَرُبَّمَا اجْتَمَعَا إِلَى آخِرِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

(٦١٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

(٦١٩٢) [صحيح]: انظر قبله.

(٦١٩٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٧٨] وأبو داود [١١٢٢] والترمذي [٥٣٣] والنسائي [١٥٦٨] وابن ماجه [١٢٨١] والدارمي [١٥٦٨] وأحمد [٤/ ٢٧٣].

(٦١٩٤) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٥/ ١٤] وأبو داود [١١٢٥] وابن خزيمة [١٤٤١] والشافعي [٣٠١] والطبراني في الكبير [٦٧٧٤] وابو نعيم في الحلية [١٠/ ٢٩] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٥١١] وسنده ضعيف فيه المسعودي وهو مشهور باختلاطه وقلة ضبطه لكنه لم ينفرد به فقد تابعه شعبة وأبو نعيم ومسعر بن كدام وسفيان وغيرهم فالحديث صحيح بلا ريب.

قَالَ الشَّيْخُ: وَلَيْسَ هَذَا مَعَ حَدِيثِ أَبِي وَاقِدٍ مِنَ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ وَلَكِنْ هَذَا يَحْكِي قِرَاءَةً كَانَتْ فِي عِيدٍ وَهَذَا يَحْكِي قِرَاءَةً كَانَتْ فِي عِيدٍ غَيْرِهِ وَقَدْ كَانَتْ أَعْيَادٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَكُونُ هَذَا صَادِقًا أَنَّهُ قَرَأَ بِمَّا ذَكَرَ فِي الْعِيدِ وَيَكُونُ غَيْرُهُ صَادِقًا أَنَّهُ قَرَأَ بِمَا ذَكَرَ فِي الْعِيدِ قَالَهُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِوَايَةِ حَرْمَلَةَ.

١٧- باب الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي حِكَايَةِ مَنْ حَكَى عَنْهُ قِرَاءَةَ السُّورَتَيْنِ

(٦١٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: يُسْمِعُ مَنْ يَلِيهِ فِي الْعِيدَيْنِ.

(٦١٩٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ - هُوَ ابن سَابِقٍ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: الْجَهْرُ فِي صَلاَةِ الْعِيدَيْنِ مِنَ السُّنَّةِ وَالْخُرُوجُ فِي الْعِيدَيْنِ إِلَى الْجَبَّانَةِ مِنَ السُّنَّةِ.

١٨- باب صَلاَةُ الْعِيدَيْنِ رَكْعَتَانِ

(٦١٩٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلاَلٌ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي الْحَدِيثِ: يَوْمَ أَضْحًى أَوْ فِطْرٍ.

(٦١٩٥) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه الحارث الأعور وهو واه مطرح.

(٦١٩٦) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف أيضًا فيه عمرو بن أبي قيس وفي حفظه شيء، والحارث الأعور معروف، وقولنا فيه (واه) لا نعني به ترك حديثه بل هو عندنا من جملة الضعفاء فقط، والكلام فيه طويل وهذا يكفي.

(٦١٩٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٢١] ومسلم [٨٨٨] وأبو داود [١١٥٩] والترمذي [٥٣٧] والنسائي [١٥٨٧] والدارمي [١٦٠٥] وغيرهم عن ابن عباس.

١٩- باب يُبْدَأُ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ

(٦١٩٨) - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً وَقِرَاءَةً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ فَبَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلاَلٍ فَأَمَرَ النَّاسَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَحَثَّهُمْ عَلَى طَاعَتِهِ وَوَعَظَهُمْ وَذَكَّرَهُمْ، ثُمَّ مَضَى مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلاَلٍ حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ فَأَمَرَهُنَّ بِتَقْوَى اللَّهِ وَحَثَّهُنَّ عَلَى طَاعَتِهِ وَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ وَقَالَ: تَصَدَّقْنَ فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ. قَالَ: فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ مِنْ سَفِلَةِ النِّسَاءِ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ فَقَالَتْ: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ. فَجَعَلْنَ يَنْزِعْنَ مِنْ قُرُطِهِنَّ وَقَلاَئِدِهِنَّ وَخَوَاتِمِهِنَّ فَيَقْذِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلاَلٍ يَتَصَدَّقْنَ بِهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ.

(٦١٩٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدُ قَالَ: فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ، وَمَعَهُ بِلاَلٌ فَقَالَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [الممتحنة: الآية ١٢] الآيَةَ، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكَ. فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ مُخْتَصَرًا وَأَخْرَجَهُ هُوَ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ بِطُولِهِ.

(٦٢٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ

(٦١٩٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٨٥] والنسائي [١٥٧٥] وأحمد [٣/ ٣١٠] وابن خزيمة [١٤٥٩] وعبد الرزاق [٥٦٣١] وغيرهم من حديث جابر، وهو عند البخاري [٩١٨].

(٦١٩٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٨٤] وابن خزيمة [١٤٥٨] وأحمد [١/ ٣٣١] وعبد الرزاق [٥٦٣٢] والطحاوي [٤/ ٣٥٢] وابن الجارود [٢٦٣] بلفظه مطولاً وهو عند البخاري [٩١٩] وغيره مختصرًا عن ابن عباس.

(٦٢٠٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٨] ومسلم [٨٨٤] وغيرهما.

الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ، ثُمَّ خَطَبَ فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ فَأَتَاهُنَّ فَذَكَّرَهُنَّ وَوَعَظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ وَمَعَهُ بِلَالٌ قَائِلٌ بِثَوْبِهِ هَكَذَا. فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخُرْصَ وَالشَّيْءَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ ابن عُيَيْنَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ.

(٦٢٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنِي الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما كَانُوا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٦٢٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَبِيهِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَخْرَجَ مَرْوَانُ الْمِنْبَرَ فِي يَوْمِ عِيدٍ وَبَدَأَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ خَالَفْتَ السُّنَّةَ أَخْرَجْتَ الْمِنْبَرَ فِي يَوْمِ عِيدٍ وَلَمْ يَكُنْ يُخْرَجُ بِهِ، وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلاَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُبْدَأُ بِهَا قَالَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِيَدِهِ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ».

(٦٢٠١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٢٠] ومسلم [٨٨٨] وغيرهما.

(٦٢٠٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٤٩] والطيالسي [٢١٩٦] وأبو داود [١١٤٠] وابن ماجة [١٢٧٥] وأحمد [٣/ ١٠] وابن حبان [٣٠٧] وغيرهم بلفظه.

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

(٦٢٠٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الدَّبَّاغُ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلاَةِ فَإِذَا صَلَّى صَلاَتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلاَّهُمْ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ: تَصَدَّقُوا. وَكَانَ أَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءَ ثُمَّ يَنْصَرِفُ. فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فَخَرَجْتُ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ قَدْ بَنَى مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلَبِنٍ وَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدَهُ كَأَنَّهُ يَجُرُّنِي نَحْوَ الْمِنْبَرِ وَأَنَا أَجُرُّهُ نَحْوَ الْمُصَلَّى، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ قُلْتُ: إِنَّ الابْتِدَاءَ بِالصَّلاَةِ؟ فَقَالَ: لاَ يَا أَبَا سَعِيدٍ قَدْ تُرِكَ مَا تَعْلَمُ قُلْتُ: كَلاَّ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْصَرَفَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ وأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضٍ.

٢٠- باب يَخْطُبُ قَائِمًا مُقَابِلَ النَّاسِ وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ

قَدْ مَضَى ذَلِكَ فِي رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

(٦٢٠٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ: أَنَّ عِيَاضَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ فَيُصَلِّي فَيَبْدَأُ بِالرَّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَقُومُ قَائِمًا يَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِهِ فَيُكَلِّمُهُمْ وَيَأْمُرُهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَضْرِبَ عَلَى النَّاسِ بَعْثًا ذَكَرَهُ وَإِلاَّ انْصَرَفَ.

(٦٢٠٣) أخرجه البخاري [٩١٣] ومسلم [٨٨٩] وغيرهما.

(٦٢٠٤) [صحيح]: انظر قبله.

٢١- باب مَنْ أَبَاحَ أَنْ يَخْطُبَ عَلَى مِنْبَرٍ أَوْ عَلَى رَاحِلَةٍ

(٦٢٠٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ صَلاَةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدُ قَالَ: فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلاَلٌ فَقَالَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [الممتحنة: الآية ١٢] الآيَةَ، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكَ. فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. لاَ نَدْرِي حِينَئِذٍ مَنْ هِيَ قَالَ: تَصَدَّقْنَ. فَبَسَطَ بِلاَلٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ فِدًا لَكُنَّ أَبِي وَأُمِّي فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلاَلٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ.

(٦٢٠٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى فَبَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلاَلٍ وَبِلاَلٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِينَ فِيهِ النِّسَاءُ الصَّدَقَةَ.

(٦٢٠٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ.

وَزَادَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ: زَكَاةُ يَوْمِ الْفِطْرِ قَالَ: لاَ وَلَكِنَّهُ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقْنَ بِهَا حِينَئِذٍ تُلْقِي الْمَرْأَةُ

(٦٢٠٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٣٦] ومسلم [٨٨٤] وغيرهما.

(٦٢٠٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦١٨٩].

(٦٢٠٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩١٨] ومسلم [٨٨٨] وعبد الرزاق في مصنفه[٥٦٣١] بهذه الزيادة وهي قوله: (قلت لعطاء ....) إلى آخره.

فَتَخَهَا وَيُلْقِينَ وَيُلْقِينَ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الإِمَامِ الآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ حِينَ يَفْرُغُ فَيُذَكِّرَهُنَّ؟ قَالَ: إِي لَعَمْرِي إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ لاَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَغَيْرِهِ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ.

قَوْلُ ابن عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ عَلَى مُرْتَفِعٍ فَنَزَلَ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ فَقَالَ فِي ابْتِدَائِهِ: ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلاَلٍ فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ مُضِيَّهُ إِلَى النِّسَاءِ وَلَمْ يَذْكُرْ لَفْظَ النُّزُولِ. وَلَكِنْ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ بِمِنًى يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

(٦٢٠٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ عَنِ ابن سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَمْسَكْتُ - إِمَّا قَالَ بِخِطَامِهَا وَإِمَّا قَالَ بِزِمَامِهَا - قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابن عَوْنٍ وَغَيْرِهِ عَنِ ابن سِيرِينَ.

(٦٢٠٩) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أُخْتِهِ عَنْ أَبِي كَاهِلٍ قَالَ إِسْمَاعِيلُ وَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا كَاهِلٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ عِيدٍ عَلَى نَاقَةٍ خَرْمَاءَ وَحَبَشِيٌّ مُمْسِكٌ بِخِطَامِهَا.

ورُوِّينَا عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَلِيًّا وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ الْعِيدِ عَلَى رَاحِلَتِهِ. وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْعِيدِ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

(٦٢٠٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٧] ومسلم [١٦٧٩] وغيرهما.

(٦٢٠٩) [صحيح]: أخرجه أحمد [٤/ ١٧٧] وابن أبي شيبة [٥٨٥٨] وابن حبان [٣٨٧٤] والطبراني في الكبير [٩٢٤] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٢٥٤٤] والمزي في تهذيبه [٣٤/ ٢١٢] والبخاري في تاريخه [٧/ ١٤٢] والنسائي في الكبرى [١٧٨٢] وعنه ابن الأثير في أسد الغابة [١/ ٩٢٢] وسنده صحيح متصل وقد أعله بعضهم بالاختلاف على ابن أبي خالد في سنده !! فمرة يقول: (عن أخيه عن أبي كاهل) وتارة: (عنه عن أبي كاهل) قلت: وهذا ليس بضائر لكون إسماعيل قد صرح برؤية ابي كاهل، ثم إن أخاه صدوق الرواية، فيحمل الاختلاف على التعدد.

(٦٢١٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ ﷺ يَوْمَ أَضْحًى أَوْ فِطْرٍ صَلَّى بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَطَبَ عَلَى بَعِيرٍ وَلَمْ يُؤَذِّنْ وَلَمْ يُقِمْ.

٢٢- باب سَلَامِ الإِمَامِ إِذَا ظَهَرَ عَلَى الْمِنْبَرِ

(٦٢١١) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ وَابْنُ مِلْحَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَعِدَ عَلَى الْمِنْبَرِ سَلَّمَ. تَفَرَّدَ بِهِ ابن لَهِيعَةَ.

٢٣- باب جُلُوسِ الإِمَامِ حِينَ يَطْلُعُ عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ قِيَامِهِ وَخُطْبَتِهِ خُطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ خَفِيفَةٌ قِيَاسًا عَلَى خُطْبَتَيِ الْجُمُعَةِ وَقَدْ مَضَتِ الأَخْبَارُ الثَّابِتَةُ فِيهَا

(٦٢١٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ النَّيْسَابُورِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْبَزَّارُ بِدِمَشْقَ حَدَّثَنَا - هِشَامٌ يَعْنِي: ابن عَمَّارٍ - حَدَّثَنَا حَاتِمٌ -يَعْنِي: ابن إِسْمَاعِيلَ- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْعُدُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْفِطْرِ وَالأَضْحَى عَلَى الْمِنْبَرِ فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ فَخَطَبَ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ، ثُمَّ يَنْزِلُ فَيُصَلِّي فَجَمَعَ إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا بَيْنَ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ فِي الْقَعْدَةِ ثُمَّ رَجَعَ بِالْخَبَرِ إِلَى حِكَايَةِ الْجُمُعَةِ.

(٦٢١٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(٦٢١٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل حجة.

(٦٢١١) [حسن لغيره]: مضى تخريجه في الحديث [٥٧٤١].

(٦٢١٢) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الكبير [١١٥١٨] بلفظه وقال الهيثمي في المجمع [٢/ ٤٠٥]: (وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد بن عباس ضعفه أحمد وابن المديني والبخاري والنسائي وبقية رجاله ثقات) قلت: حسين ضعيف كما نقله الهيثمي عن هؤلاء، وفيه علة أخرى وهي أن هشام بن عمار قد تغير في آخر عمره، لكن تابعه أيوب بن موسى عند الطبراني وعلى كل حال فالآفة من حسين الماضي.

(٦٢١٣) [ضعيف جدًا]: أخرجه الشافعي [٣٤٢] وسنده مظلم فيه ذلك الجهمي الهالك: إبراهيم بن محمد وقدعرض الشافعي نفسه لحملات متعصبة الحنفية لأجل إكثاره من الرواية عن هذا التالف!!

عَبْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: السُّنَّةُ أَنْ يَخْطُبَ الإِمَامُ فِي الْعِيدَيْنِ خُطْبَتَيْنِ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِجُلُوسٍ.

٢٤- باب التَّكْبِيرِ فِي الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ

(٦٢١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ الْمُؤَذِّنُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمَّارُ بْنُ حَفْصٍ وَعُمَرُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ آبَائِهِمْ عَنْ أَجْدَادِهِمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُكَبِّرَ التَّكْبِيرَ بَيْنَ أَضْعَافِ الْخُطْبَةِ.

(٦٢١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ تِسْعًا تِسْعًا يَفْتَتِحُ بِالتَّكْبِيرِ وَيَخْتِمُ بِهِ.

(٦٢١٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ الأَهْوَازِيُّ أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ خُرَّزَاذَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحْرِزُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: السُّنَّةُ تَكْبِيرُ الإِمَامِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى حِينَ

(٦٢١٤) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الصغير [١١٧٣] وابن ماجة [١٢٨٧] والحاكم [٣/ ٧٠٣] وعنه المؤلف وابن عدي في الكامل [٤/ ٣١٤] وسنده ضعيف مطرح وفيه علل: عبد الرحمن بن سعد ضعفه ابن معين وغيره، وشيوخه كلهم ضعفاء مجاهيل كما قال ابن معين، راجع ضعفاء العقيلي [٢/ ٣٠٠] والجرح والتعديل [٥/ ١٥٧] واللسان [٣/ ٣٣٧].

(٦٢١٥) [صحيح لغيره]: أخرجه الطبراني في الكبير [٩٥١٨] وعبد الرزاق [٥٦٨٦] وابن أبي شيبة [٥٦٩٨] وسند المؤلف ضعيف فيه يعلى بن عبيد وهو ثقة إلا في الثوري وهنا رواه عنه لكن سنده عند الطبراني جيد وعند عبد الرزاق صحيح ثابت وعند ابن أبي شيبة منقطع.

(٦٢١٦) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف؛ عبد الرحمن بن عبد القارئ، وإبراهيم بن عبد الله لم أعرفهما ؟! وليس عندي من هم في نفس هذه الطبقة بهذين الاسمين؟! ورواه المؤلف من طريق- كما سيأتي- إبراهيم بن محمد عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد- هكذا- !! ولم أجد عبد الرحمن هذا في شيوخ إبراهيم المذكور !! ثم وجدت الحافظ ذكره في تعجيل المنفعة [١/ ٢٥٧] وذكر أنه يروي عنه إبراهيم بن محمد المذكور، ثم نقل عن الحسيني أنه يروي عن إبراهيم بن يزيد التيمي، فلعله هو المقصود، فإن يكنه فقد زال الإشكال، ويصبح: إبراهيم بن عبد الله غلط، وصوابه: إبراهيم بن يزيد، ويصبح: عبد الرحمن بن محمد بن عبد غلط أيضًا، وصوابه: عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله كما في التعجيل [٦٤٦] لكن في قلبي حيرة من هذا كله !! وعلى كل حال: فهذا السند ضعيف، والذي بعد أشد وأظم.

يَجْلِسُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَسَبْعًا حِينَ يَقُومُ ثُمَّ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ بَعْدُ مَا بَدَا لَهُ.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ تِسْعًا تَتْرَى إِذَا قَامَ فِي الأُولَى وَسَبْعًا تَتْرَى إِذَا قَامَ فِي الْخُطْبَةِ الثَّانِيَةِ.

(٦٢١٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: السُّنَّةُ فِي تَكْبِيرِ يَوْمِ الأَضْحَى وَالْفِطْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ أَنْ يَبْتَدِئَ الإِمَامُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ بِتِسْعِ تَكْبِيرَاتٍ تَتْرَى لاَ يَفْصِلُ بَيْنَهَا بِكَلاَمٍ، ثُمَّ يَخْطُبُ، ثُمَّ يَجْلِسُ جَلْسَةً ثُمَّ يَقُومُ فِي الْخُطْبَةِ الثَّانِيَةِ فَيَفْتَتِحُهَا بِسَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ تَتْرَى لاَ يَفْصِلُ بَيْنَهَا بِكَلاَمٍ ثُمَّ يَخْطُبُ.

(٦٢١٨) - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّهُ أُثْبِتَ لَهُ كِتَابٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ تَكْبِيرُ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ الأُولَى يَوْمَ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى إِحْدَى أَوْ ثَلاَثٌ وَخَمْسِينَ تَكْبِيرَةً فِي فُصُولِ الْخُطْبَةِ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ الْكَلاَمِ.

٢٥- باب الْخُطْبَةِ عَلَى الْعَصَا

(٦٢١٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ أَبِي جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمُصَلَّى يَوْمَ أَضْحًى فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْسَكِكُمْ يَوْمِكُمْ هَذَا الصَّلاَةُ. قَالَ:

(٦٢١٧) [ضعيف جدًا]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٩٧] وعنه المؤلف وسنده ضعيف جدًا فيه شيخ الشافعي إبراهيم بن محمد متروك بل كذبه بعضهم، وانظر ما سبق قبله.

(٦٢١٨) [ضعيف]: أخرجه الشافعي في الأم [١/ ٣٩٧] وعنه المؤلف وسنده مغيم !! فمن يكون هذا الثقة؟ ولعله متروكًا أو كذابًا أو هالكًا !! وقد سبق احتمال أن يكون المقصود به هو: إبراهيم بن محمد الماضي !! فإن يكنه فقد عرفت ما فيه، وإن كان غيره فنحتاج معرفة عينه وحاله.

(٦٢١٩) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٤/ ٢٨٢] والطبراني كما في كنز العمال [٢٤٥٤٦] ومن طريقه المزي في التهذيب [٣٢/ ٩٤] مطولاً، وهو عند أبي داود مختصرًا [١١٤٥] وكذا عبد الرزاق [٥٦٥٨] وفي سنده أبو حباب الكلبي قال عنه الحافظ: (ضعفوه لكثرة تدليسه) قلت: لو كانت العلة في تدليسه، فهو قد صرح بالسماع عند عبد الرزاق والمؤلف وأحمد والجماعة، وشيخه صدوق حسن الحديث لكن أبا حباب ضعيف على الراجح مطلقًا، غير أن للحديث شواهد مضى منها عند المؤلف برقم [٥٧٥٠] و[٥٧٥١] و[٥٧٥٢] فانظرها.

فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ بِوَجْهِهِ وَأُعْطِيَ قَوْسًا أَوْ عَصًا فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ.

٢٦- باب أَمْرِ الإِمَامِ النَّاسَ فِي خُطْبَتِهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ ﷻ وَحَضِّهِمْ عَلَى الصَّدَقَةِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَالْكَفِّ عَنْ مَعْصِيَتِهِ

(٦٢٢٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ شَهِدَ الصَّلاَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَوْمِ عِيدٍ. فَبَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلاَلٍ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَهُمْ، وَذَكَّرَهُمْ وَمَضَى مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلاَلٍ فَأَتَى النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ، وَذَكَّرَهُنَّ وَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ». فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سَفِلَةِ النِّسَاءِ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ فَقَالَتْ لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ». فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ خَوَاتِيمِهِنَّ وَقَلاَئِدِهِنَّ وَأَقْلِبَتِهِنَّ يُعْطِينَهُ بِلاَلاً يَتَصَدَّقْنَ بِهِ.

(٦٢٢١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوٍ مِنْ مَعْنَاهُ. إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلاَلٍ فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ، وَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ يُلْقِينَ فِي ثَوْبِ بِلاَلٍ مِنْ أَقْرَاطِهِنَّ وَخَوَاتِيمِهِنَّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

٢٧- باب الاِسْتِمَاعِ لِلْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ

قَدْ مَضَتِ الأَخْبَارُ الْمُسْنَدَةُ فِي الاِسْتِمَاعِ لِلْخُطْبَةِ فِي الْجُمُعَةِ وَالاِسْتِمَاعُ لِلْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ قِيَاسٌ عَلَيْهِ.

(٦٢٢٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ ابن الْحَمَّامِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا

(٦٢٢٠) [صحيح]مضى تخريجه في الحديث [٦١٩٨]

(٦٢٢١) [صحيح]: انظر الحديث [٦١٩٨]

(٦٢٢٢) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيحيي بن سلمة متروك، وقيس هو ابن الربيع ضعيف مغفل، والحمامي إمام حافظ ثقة صدوق، ولا يلتفت إلى كلام من تكلم فيه، فإنما منشؤه الحسد كما قال ابن معين.

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُطَبِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ حَدَّثَنَا قَيْسٌ وَيَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: يُكْرَهُ الْكَلَامُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالاِسْتِسْقَاءِ وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ وَهَذَا مَوْقُوفٌ.

(٦٢٢٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَمَّادٍ: أَبُو عُثْمَانَ أَخُو نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ سَعْدُوَيْهِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الْعِيدَ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ فَلْيُقِمْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْضِيَ فَلْيَمْضِ». لَفْظُ حَدِيثِ سَعْدُوَيْهِ وَفِي رِوَايَةِ ابن حَمَّادٍ قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْعِيدِ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَمِعَ الْخُطْبَةَ فَلْيَسْتَمِعْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ».

(٦٢٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ - يَعْنِي الدُّورِيَّ - يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى - يَعْنِي: ابن مَعِينٍ - يَقُولُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ الَّذِي يَرْوِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الْعِيدَ هَذَا خَطَأٌ إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَطَاءٍ فَقَطْ وَإِنَّمَا يَغْلَطُ فِيهِ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ يَقُولُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ.

(٦٢٢٥) - قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا بِصِحَّةِ مَا قَالَهُ يَحْيَى أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ

(٦٢٢٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٥٥] والنسائي [١٧٧٩] وابن ماجة [١٢٩٠] والحاكم [١/ ٤٣٤] والدارقطني [٢/ ٥٠] وابن الجارود [١٣٩] وابن عساكر [١١/ ٢٥٥] وابن خزيمة [١٤٦٢] وسنده صحيح متصل، إلا أن أبا داود وابن معين والدارقطني والنسائي قد أعلوه بالإرسال !! وأن الفضل بن موسى قد وهم في وصله !! وأن صوابه: عن ابن جريج عن عطاء به مرسلاً كما أخرجه المؤلف- وسيأتي- والحق أنه حديث صحيح، والفضل ثقة ثبت إمام، ومثله لا يحكم بوهمه إلا ببرهان سافر، وأين هو؟! فإن قيل: ورد مرسلاً وهذا كاف في توهيمه، قلنا: الرواية المرسلة مغموزة كما شرحه ابن التركماني في الجوهر النقي- وسيأتي- وقد صححه جماعة، وراجع الإرواء [٣/ ٩٦] للألباني.

(٦٢٢٤) [صحيح]: كلام ابن معين نقله عن الدوري في تاريخه [٣/ ١٥] وكل يؤخذ من قوله ويترك دون رسول الله ﷺ.

(٦٢٢٥) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف، فقبيصة هو ابن عقبة صدوق لكنه يغلط، وسمع من سفيان وهو صغير لا يضبط فوقع في رواياته عنه مناكير وأوهام وقد ضعفوه في سفيان ثم إن في السند من لم أهتد إلى=

مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّجَّارُ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ الْعِيدَ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَقْعُدَ فَلْيَقْعُدْ».

٢٨- باب الإِمَامِ لاَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ وَبَعْدَهُ فِي الْمُصَلَّى

(٦٢٢٦) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ بِطُوسٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَوْذَبٍ الْمُقْرِئُ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلاَلٌ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سِخَابَهَا.

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ الْمِنْهَالِ وَغَيْرِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فِي رِوَايَةِ حَجَّاجٍ: فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي قُرْطَهَا. وَأَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَحَالَ رِوَايَتَهُ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ.

(٦٢٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ - يَعْنِي ابن أَبِي عِيسَى - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ هُوَ ابن عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابن عُمَرَ يَوْمَ أَضْحًى أَوْ يَوْمَ فِطْرٍ فَخَرَجَ يَمْشِي حَتَّى أَتَى الْمُصَلَّى أَظُنُّهُ قَالَ: فَقَعَدَ حَتَّى أَتَى الإِمَامُ ثُمَّ صَلَّى وَانْصَرَفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ ابن عُمَرَ فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا قُلْتُ: يَا ابن عُمَرَ مَا قُدَّامَهَا، وَمَا خَلْفَهَا صَلاَةٌ؟ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

(٦٢٢٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ

=ترجمته!! فهذه رواية مرسلة ضعيفة والصحيح هو المرفوع.

(٦٢٢٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦١٩٧]

(٦٢٢٧) [صحيح لغيره]: أخرجه عبد بن حميد في المنتخب [٨٣٨] وسنده قابل للتحسين فيه أبان البجلي ضعفه النسائي وغيره ومشاه آخرون وهو ممن أستخير الله فيهم وللحديث شاهد صحيح مضى قبله.

(٦٢٢٨) [ضعيف]: أخرجه الحاكم [١/ ٧٣٧] وعنه المؤلف وابن ماجة [١٢٩٣] وأحمد [٣/ ٢٨] وأبو يعلى=

الْحَافِظُ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَالِقٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْمُصَلَّى صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

٢٩- باب الْمَأْمُومِ يَتَنَفَّلُ قَبْلَ صَلاَةِ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا فِي بَيْتِهِ وَالْمَسْجِدِ وَطَرِيقِهِ وَالْمُصَلَّى وَحَيْثُ أَمْكَنَهُ

(٦٢٢٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنْ سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَاعَةٌ تَأْمُرُنِي أَنْ لاَ أُصَلِّيَ فِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، ثُمَّ الصَّلاَةُ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى يَنْتَصِفَ النَّهَارُ، فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تُسْعَرُ جَهَنَّمُ، وَشِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَالصَّلاَةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، فَإِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ثُمَّ الصَّلاَةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ».

(٦٢٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَالْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ وَجَابِرَ بْنَ زَيْدٍ وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ يُصَلُّونَ قَبْلَ الإِمَامِ فِي الْعِيدِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بُرْدَةَ يُصَلِّي يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الإِمَامِ.

=[١٣٤٧] وحسنه البوصيري في الزوائد [٢/ ٨٠] والألباني في الإرواء [٣/ ١٠٠] وفي سنده ابن عقيل وهو عندنا ضعيف على الراجح كما شرحناه في كتاب الحيض وحسنه أيضًا الحافظ في الفتح كما في عون المعبود [٤/ ١٦] وفي تخريج الهداية كما في فيض القدير [٥/ ١٨٦] وقد عرفت ما فيه ولا نراه حسنًا !!

(٦٢٢٩) [صحيح]: أخرجه ابن ماجه [١٢٥٢] وابن خزيمة [١٢٧٥] وابن حبان [١٥٤٢] وأبو يعلى [٦٥٨١] وأحمد [٥/ ٣١٢] وابن عساكر في تاريخه [٢٤/ ١٦٠] وابن شاهين كما في الإصابة [٣/ ٤٤١] وابن منده وأبو نعيم وابن عبد البر كما في أسد الغابة [١/ ٥٢٣] وصححه الحاكم وقال ابن منده: (حديث صحيح عزيز غريب) كما في الكنز [٢٢٤٨٥] قلت: وسنده صحيح متصل لكن في سنده اختلاف لا يضر إن شاء الله وإن أعله به الدارقطني في العلل [٨/ ١٤٦] وتكفي الإشارة إن شاء الله.

(٦٢٣٠) [صحيح]: أخرجه أبو يعلى [٤١٩٣] وسنده صحيح متصل.

(٦٢٣١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَجِيءُ يَوْمَ الْعِيدِ فَيُصَلِّي قَبْلَ خُرُوجِ الإِمَامِ.

(٦٢٣٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ شَادِلِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابن مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيَّ - عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الأَضْحَى وَالْفِطْرِ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ وَلاَ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ.

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ عِيسَى بْنِ سَهْلِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى جَدَّهُ رَافِعًا وَبَنِيهِ يَجْلِسُونَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَيُصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَغْدُونَ إِلَى الْمُصَلَّى. قَالَ ابن أَبِي ذِئْبٍ: فَسَأَلْتُهُ: هَلْ كَانُوا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي.

(٦٢٣٣) - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَقُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ إِلَى الْمُصَلَّى يُسَبِّحُ فِي الْمَسْجِدِ وَلاَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ.

وَرُوِّينَا عَنِ الأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ عَمَّنْ سَمِعَ ابن عُمَرَ فِي رَجُلٍ يُصَلِّي يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ خُرُوجِ الإِمَامِ قَبْلَ الصَّلاَةِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يَرُدُّ عَلَى عَبْدِهِ حَسَنَةً يَعْمَلُهَا لَهُ.

(٦٢٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنِ ابن بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ بُرَيْدَةُ يُصَلِّي يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ الإِمَامِ.

(٦٢٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ

(٦٢٣١) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل وأيوب هو السختياني.

(٦٢٣٢) [حسن]: هذا إسناد حسن رجاله معروفون غير محمد بن شادل هذا؟! ثم وجدته في تلاميذ العثماني في التهذيب وسماه: (محمد بن شاذل) بالمعجمة. ووجدت له ترجمة في الإكمال [٥/ ١] لابن ماكولا، وهو من شيوخ ابن حبان كما ذكر في الثقات [٨/ ٤٣٦] والدراوردي حسن الحديث صدوق ما لم يخالف.

(٦٢٣٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه شعبة مولى ابن عباس قال عنه مالك: (ليس بثقة) وضعفه ابن معين وابن حبان راجع المجروحين [١/ ٣٦١] والكامل [٤/ ٢٣].

(٦٢٣٤) [صحيح]: هذا إسناد صحيح والحسين هو المعلم فاعرفه.

(٦٢٣٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل وعون الحارثي هو عون بن مثيل الحارثي وثقه ابن معين ومشاه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل [٦/ ٢٦١].

جَعْفَرٍ الْبَلْخِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ - يَعْنِي: ابن مُسْلِمٍ الطُّوسِيَّ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا عَوْنٌ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي تَوَضَّأَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، ثُمَّ صَلَّى فِي أَهْلِهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَخَرَجْنَا إِلَى الْمُصَلَّى فَدَنَا قَرِيبًا مِنَ الإِمَامِ حَيْثُ يَسْمَعُ، فَلَمَّا قُضِيَتِ الصَّلاَةُ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا بَعْدَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ، ثُمَّ صَلَّى فِي أَهْلِهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَمَّا رَجَعَ.

وَرُوِّينَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الإِمَامُ.

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلاَةِ وَبَعْدَهَا فِي الْمَسْجِدِ. وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعِيدِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ. وَكَرِهَ الصَّلاَةَ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا جَمَاعَةٌ، وَكَرِهَهَا قَبْلَهَا وَلَمْ يَكْرَهْهَا بَعْدَهَا بَعْضُهُمْ، وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ فِي الْمُصَلَّى وَلَمْ يَكْرَهْهَا فِي الْمَسْجِدِ وَفِي بَيْتِهِ وَيَوْمُ الْعِيدِ كَسَائِرِ الأَيَّامِ.

وَالصَّلاَةُ مُبَاحَةٌ إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ حَيْثُ كَانَ الْمُصَلَّى وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٣٠- باب صَلاَةُ الْعِيدَيْنِ سُنَّةُ أَهْلِ الإِسْلاَمِ حَيْثُ كَانُوا

(٦٢٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الأَدِيبُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى وَعِمْرَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الثِّقَةِ عَنْ عُمَرَ قَالَ: صَلاَةُ الأَضْحَى رَكْعَتَانِ، وَالْفِطْرِ رَكْعَتَانِ، وَالْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، وَالْمُسَافِرِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنْ عُمَرَ.

(٦٢٣٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الإِسْفِرَايِينَانِ بِهَا قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ حَدَّثَنَا

(٦٢٣٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٥٧١٨] و[٥٧١٩].

(٦٢٣٧) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه نعيم بن حماد الخزاعي والكلام فيه طويل، وليس هو ممن يحتج بحديثه، ولم يكن كذابًا طرفة عين بل هو الإمام السني الفقيه فاعرف هذا.

نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ أَنَسٌ إِذَا فَاتَتْهُ صَلاَةُ الْعِيدِ مَعَ الإِمَامِ جَمَعَ أَهْلَهُ فَصَلَّى بِهِمْ مِثْلَ صَلاَةِ الإِمَامِ فِي الْعِيدِ.

وَيُذْكَرُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا كَانَ بِمَنْزِلِهِ بِالزَّاوِيَةِ فَلَمْ يَشْهَدِ الْعِيدَ بِالْبَصْرَةِ جَمَعَ مَوَالِيَهُ وَوَلَدَهُ ثُمَّ يَأْمُرُ مَوْلاَهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ فَيُصَلِّي بِهِمْ كَصَلاَةِ أَهْلِ الْمِصْرِ رَكْعَتَيْنِ وَيُكَبِّرُ بِهِمْ كَتَكْبِيرِهِمْ.

وَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي الْمُسَافِرِ يُدْرِكُهُ الأَضْحَى قَالَ: يَكُفُّ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَضَحَّى إِنْ شَاءَ.

وَعَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَهْلُ السَّوَادِ يَجْتَمِعُونَ فِي الْعِيدِ يُصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ كَمَا يَصْنَعُ الإِمَامُ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ إِذَا فَاتَ الرَّجُلَ الصَّلاَةُ فِي الْعِيدَيْنِ أَنْ يَمْضِيَ إِلَى الْجَبَّانِ فَيَصْنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الإِمَامُ.

وَعَنْ عَطَاءٍ إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَيْسَ فِيهِمَا تَكْبِيرٌ.

٣١- باب خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْعِيدِ

(٦٢٣٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَوَاتِقَ ذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحُيَّضُ فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدُعَاءَهُمْ وَيَعْتَزِلْنَ مُصَلاَّهُمْ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنِ ابن أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابن عَوْنٍ.

(٦٢٣٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ التُّسْتُرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَمَرَنَا - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَوَاتِقَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَأَمَرَ الْحُيَّضَ أَنْ يَعْتَزِلْنَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ الْحَجَبِيِّ عَنْ حَمَّادٍ.

(٦٢٣٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣١٨] ومسلم [٨٩٠] وغيرهما.

(٦٢٣٩) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٢٤٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِبَغْدَادَ قَالَ أَبُو زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ -يَعْنِي: ابن مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَمَرَنَا بِأَبِي وَأُمِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَالْحُيَّضَ، فَأَمَّا الْحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلَّى وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ قَالَتْ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِحْدَاهُنَّ لاَ يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ؟ فَقَالَ: «**لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ.

(٦٢٤١) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابن بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي: الثَّقَفِيَّ - عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَتْ وَأُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ قَالَتْ: وَكُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هَلْ عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لاَ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: «**لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا فَتَشْهَدُ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ**». فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ سَأَلْتُهَا: هَلْ سَمِعْتِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ بِأَبَا - وَكَانَتْ لاَ تَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ إِلاَّ قَالَتْ: بِأَبَا - سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**لِتَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ، وَالْحُيَّضُ فَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَزِلْنَ الْحُيَّضُ الْمُصَلَّى**». فَقَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ: الْحُيَّضُ؟ فَقَالَتْ: أَوَ لَيْسَتْ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلاَّمٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ.

(٦٢٤٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ الْوَرَّاقُ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا

(٦٢٤٠) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٢٤١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٥٦٩] وأحمد [٥/ ٨٤] وابن خزيمة [١٤٦٦] وعبد الرزاق [٥٧٢١] والحميدي [٣٦١] وغيرهم بلفظه وطوله.

(٦٢٤٢) [صحيح]: مضى سابقًا.

أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَمَرَنَا - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَوَاتِقَ، وَالْمُخَبَّأَةَ، وَالْبِكْرَ قَالَتْ: الْحُيَّضُ يَخْرُجْنَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ يُكَبِّرْنَ مَعَ النَّاسِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَاصِمٍ.

(٦٢٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ عَنْ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَجَبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ».

٣٢- باب خُرُوجِ الصِّبْيَانِ إِلَى الْعِيدِ

(٦٢٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابن عَبَّاسٍ: أَشَهِدْتَ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَوْلاَ مَنْزِلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصِّغَرِ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلاَ إِقَامَةً قَالَ ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ قَالَ فَجَعَلْنَ النِّسَاءُ يُشِرْنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ. فَأَمَرَ بِلاَلاً فَأَتَاهُنَّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ.

(٦٢٤٥) - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ

(٦٢٤٣) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو يعلى [٧١٥٢] والطبراني في الكبير [٨٤٦] والطيالسي [١٦٢٢] وأحمد [٦/ ٣٥٨] وأبو نعيم في الحلية [٧/ ١٦٣] وابن راهويه [٢٤٢١] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٣٤٢٠] والخطيب في تاريخه [٤/ ٦٣] وسنده ضعيف فيه جهالة تلك المرأة التي من بني عبد قيس؟! فلم تعرف أصلاً، ووهم في سنده بعض الرواة فجعله هكذا: (عن رجل عن أخت عبد الله بن رواحة !!) فأسقط تلك المرأة، وأبدلها برجل مثلها في الجهالة !! فأيش فعل هذا؟ لكن يشهد له حديث أم عطية الماضي وهو صريح في ذلك فالحمد لله.

(٦٢٤٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٢٥] وأبو داود [١١٤٦] والنسائي [١٥٨٦] وأحمد [١/ ٢٣٢] وابن حبان [٢٨٢٣] وغيرهم من حديث ابن عباس.

(٦٢٤٥) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الكبير [١٢٧١٣] وابن ماجة [١٣٠٩] وأحمد [١/ ٢٣١] وسنده ضعيف فيه الحجاج بن أرطأة وهو معروف بسوء حفظه وتدليسه، ثم هو قد اضطرب في سنده !! فرواه تارة عن عند الرحمن بن عابس عن ابن عباس- كما هنا- وتارة عن عطاء عن جابر كما أخرجه أحمد [٣/ ٣٦٣] وراجع تمام المنة [٣٤٦] للألباني .

أَحْمَدَ بْنِ دَلُّوَيْهِ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ نِسَائَهُ وَبَنَاتَهُ فِي الْعِيدَيْنِ.

(٦٢٤٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي الصَّائِغَ - عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا كَانَتْ تُحَلِّي بَنِي أَخِيهَا الذَّهَبَ.

وَهَذَا إِنْ كَانَ حَفِظَهُ الرَّاوِي فِي الْبَنِينَ فَيَدُلُّ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ مَا لَمْ يَبْلُغُوا.

وَكَانَ الشَّافِعِيُّ ﵀ يَقُولُ: وَيُلْبَسُ الصِّبْيَانُ أَحْسَنَ مَا يُقْدَرُ عَلَيْهِ ذُكُورًا كَانُوا أَوْ إِنَاثًا وَيُلْبَسُونَ الْحُلِيَّ وَالصِّبْغَ يَعْنِي يَوْمَ الْعِيدِ. قَالَ الشَّيْخُ: وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ﵀ يَكْرَهُهُ.

(٦٢٤٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَّامِ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: رَأَى ابن عُمَرَ عَلَيَّ أَوْضَاحَ فِضَّةٍ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ أَوْ كَبِرْتَ فَأَلْقِهَا عَنْكَ.

٣٣- باب الإِتْيَانِ مِنْ طَرِيقٍ غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّتِي غَدَا مِنْهَا

(٦٢٤٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابن أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدِ رَجَعَ مِنْ غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي ذَهَبَ فِيهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي تُمَيْلَةَ: يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ عَنْ فُلَيْحٍ بِمَعْنَاهُ ثُمَّ قَالَ: تَابَعَهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ فُلَيْحٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي تُمَيْلَةَ عَنْ فُلَيْحٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٦٢٤٦) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل وغمزه ابن التركماني بما ليس بحجة أصلاً بل هو أثر صحيح كما سبق.

(٦٢٤٧) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف شريك هو النخعي القاضي المعروف بسوء حفظه وابن إسحاق مدلس وقد عنعنه وسعيد بن عبد الرحمن بن حسان مجهول الحال، فلم يوثقه سوى ابن حبان وحده !! راجع ترجمته في الجرح والتعديل [٤/ ٣٩] والثقات [٦/ ٣٤٩].

(٦٢٤٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٤٣] من حديث جابر.

(٦٢٤٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ دَاوُدَ الْخَفَّافُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ. وَقَالَ: إِذَا جَاءَ إِلَى الْعِيدِ رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ يُونُسَ عَنْ فُلَيْحٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٦٢٥٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي قَالا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ فِي بَعْضِ النُّسَخِ.

(٦٢٥١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ رَجَعَ فِي غَيْرِهِ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: حَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ.

(٦٢٥٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(٦٢٤٩) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٢٥٠) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن ماجه [١٣٠١] والترمذي [٥٤١] والدارمي [١٦١٣] والحاكم [١/ ٤٣٦] وأحمد [٢/ ٣٣٨] وابن خزيمة [١٤٦٨] وابن حبان [٢٨١٥] وغيرهم وفي سنده فليح بن سليمان وهو من رجال الشيخين، لكنهم تكلموا فيه وضعفه جماعة من النقاد، ولخص الحافظ ذلك فقال: (صدوق كثير الخطأ) قلت: وهذا حال أكثر الضعفاء، والحق أنه ضعيف ولا يصح هذا الحديث من رواية أبي هريرة بهذا الإسناد لكن له شواهد صحيحة منها حديث جابر الماضي، وسيأتي حديث ابن عمر.

(٦٢٥١) [صحيح لغيره]: انظر قبله، وفيه فليح الماضي.

(٦٢٥٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١١٥٦] والحاكم [١/ ٤٣٦] وأحمد [٢/ ١٠٩] بلفظه مختصرًا وأخرجه أبو الطاهر في جزئه مطولاً [١٤٠] وسنده ضعيف فيه عبد الله بن عمر العمري وهو من العباد الزهاد لكنه ضعيف الرواية يرويه عنه خالد بن مخلد وفي حديثه مناكير، لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه جماعة عليه، وللحديث شاهدان مضيا وسيأتي آخر.

الأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ يَوْمَ عِيدٍ فِي طَرِيقٍ، ثُمَّ رَجَعَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابن وَهْبٍ: كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ مِنْ طَرِيقٍ وَيَرْجِعُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى.

(٦٢٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُرَيْمِيُّ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ سَلَكَ عَلَى دَارِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَلَى أَصْحَابِ الْفَسَاطِيطِ، ثُمَّ بَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ انْصَرَفَ مِنَ الطَّرِيقِ الأُخْرَى طَرِيقِ بَنِي زُرَيْقٍ وَذَبَحَ أُضْحِيَتَهُ عِنْدَ طَرَفِ الرُّقَاقِ بِيَدِهِ بِشْفْرَةٍ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَى دَارِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَدَارِ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى الْبَلَاطِ.

(٦٢٥٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا ابن أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ حَدَّثَنِي أُنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَالِمٍ مَوْلَى بَنِي نَوْفَلِ بْنِ عَدِيٍّ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُبَشِّرٍ قَالَ: كُنْتُ أَغْدُو مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ فَنَسْلُكُ بَطْنَ بُطْحَانَ حَتَّى نَأْتِيَ الْمُصَلَّى فَنُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى بُيُوتِنَا. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ فِي غَيْرِ الْجَامِعِ.

(٦٢٥٥) - وَرَوَاهُ حَمْزَةُ بْنُ نُصَيْرٍ عَنِ ابن أَبِي مَرْيَمَ فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ نَرْجِعُ مِنْ بَطْنِ

(٦٢٥٣) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن ماجه [١٢٩٨] والطبراني في الصغير [١١٧٢] والحاكم [٣/ ٧٠٣] والطبراني في الكبير أيضًا[٥٤٤٨] من طريق عمار بن سعد وسنده ضعيف مجهول، عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد ضعيف الرواية وآبائه مجاهيل ضعفاء كما قال ابن معين راجع لسان الميزان [٣/ ٣٣٧] لكن للحديث شواهد مضت وسيأتي شاهد آخر.

(٦٢٥٤) [حسن]: أخرجه أبو داود [١١٥٨] والحاكم [١/ ٤٣٦] وعنه المؤلف وذكره البخاري في تاريخه معلقًا [٨/ ٤٥١] وسنده حسن قال ابن السكن: (حديث صالح) وصححه الحاكم، وتعقبهما الألباني في تمام المنة فقال: [ص٣٤٦] : (قلت: كلا ليس بصالح !! لأنه من طريق إسحاق بن سالم عن بكر وهما مجهولان !!) كذا قال !! أما إسحاق فقد روى عنه أربعة منهم ثقتان أحدهما الزهري، وقد وثقه ابن حبان، وصحح حديثه ابن السكن والحاكم فمثله حسن الحديث صدوق إن شاء الله، وبكر بن مبشر صحابي على الراجح، جزم بصحبته جماعة من الحفاظ كما في الإصابة [١/ ٣٥٢]

(٦٢٥٥) [حسن]: انظر قبله.

بُطْحَانَ إِلَى بُيُوتِنَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ نُصَيْرٍ فَذَكَرَهُ بِزِيَادَتِهِ.

(٦٢٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي: ابن مُحَمَّدٍ - حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَجَعَ مِنَ الْمُصَلَّى فِي يَوْمِ عِيدٍ فَسَلَكَ عَلَى التَّمَّارِينَ مِنْ أَسْفَلِ السُّوقِ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ مَسْجِدِ الأَعْرَجِ الَّذِي عِنْدَ مَوْضِعِ الْبِرْكَةِ الَّتِي بِالسُّوقِ قَامَ فَاسْتَقْبَلَ فَجَّ أَسْلَمَ فَدَعَا ثُمَّ انْصَرَفَ.

٣٤- باب صَلاَةِ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَ عُذْرٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ غَيْرِهِ

(٦٢٥٧) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ أَبِي فَرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا يَحْيَى عُبَيْدَ اللَّهِ التَّيْمِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ الْعِيدَ فِي الْمَسْجِدِ.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَرَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الْوَلِيدِ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْفَرْوِيِّينَ.

(٦٢٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا ابن كَاسِبٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ

(٦٢٥٦) [ضعيف جدًا]: : أخرجه الشافعي [٣٥٢] وعنه المؤلف وسنده مظلم فيه شيخ الشافعي: إبراهيم بن محمد ذلك المتهم المكشوف الأمر !! وقد تركه النقاد حتى كذبه بعضهم !! لكن الإمام الشافعي يأبى إلا توثيقه!!

(٦٢٥٧) [منكر]: أخرجه أبو داود [١١٦٠] وابن ماجة [١٣١٣] والحاكم [١/ ٤٣٥] والمزي في التهذيب [٢٢/ ٦٢٦] وفي سنده عيسى بن عبد الأعلى ؟ وهو لا يعرف أصلاً، قال ابن القطان : (لا أعرفه في شيء من الكتب، ولا في غير هذا الحديث !!) قلت: ومثله قال الذهبي، راجع تهذيب التهذيب [٨/ ١٩٥] وشيخه عبيد الله أبي يحيي بن موهب، قال عنه أحمد : (أحاديثه مناكير) وقد جزم بنكارة الحديث الحافظ الذهبي، وضعفه في مختصر سنن المؤلف [١/ ١٦٠] وكذا الحافظ في التلخيص [٢/ ١٤٤] وفي بلوغ المرام [٢/ ٩٩] والألباني في ضعيف أبي داود [٢٤٨] وبهذا تعلم تساهل من صححه كالحاكم، والنووي في المجموع [٥/ ٥] وراجع المزيد في رسالة الألباني : صلاة العيدين في المصلى هي السنة [٢١- ٢٢]

(٦٢٥٨) [ضعيف جدًا]: : هذا إسناد تالف؛ فيه محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن وعنه يقول البخاري في تاريخه الكبير [١/ ١٦٧] : (منكر الحديث) وضعفه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل [٨/ ٧] وأيضًا فسلمة بن رجاء ضعفه ابن معين والنسائي والدارقطني ومشاه آخرون، والراوي عنه يعقوب بن كاسب، وهو مغموز أيضًا فقد ضعفه أبو حاتم وغيره، ومشاه آخرون وبالجملة فهذا أثر تالف بصاحبه محمد بن عبد العزيز.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ قَالَ: مُطِرْنَا فِي إِمَارَةِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ مَطَرًا شَدِيدًا لَيْلَةَ الْفِطْرِ فَجَمَعَ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْمُصَلَّى الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ الْفِطْرُ وَالأَضْحَى ثُمَّ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: قُمْ فَأَخْبِرِ النَّاسَ مَا أَخْبَرْتَنِي فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ: إِنَّ النَّاسَ مُطِرُوا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَامْتَنَعَ النَّاسُ من الْمُصَلَّى فَجَمَعَ عُمَرُ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ بِالنَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى يُصَلِّي بِهِمْ لأَنَّهُ أَرْفَقُ بِهِمْ وَأَوْسَعُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ لاَ يَسَعُهُمْ قَالَ فَإِذَا كَانَ هَذَا الْمَطَرُ فَالْمَسْجِدُ أَرْفَقُ.

٣٥- باب الإِمَامِ يَأْمُرُ مَنْ يُصَلِّي بِضَعَفَةِ النَّاسِ الْعِيدَ فِي الْمَسْجِدِ

رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.

(٦٢٥٩) - أَخْبَرَنَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بن عمر بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَيْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ هُزَيْلٍ: أَنَّ عَلِيًّا أَمَرَ رَجُلاً أَنْ يُصَلِّيَ بِضَعَفَةِ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ يَوْمَ أَضْحَى وَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعًا.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي قَيْسٍ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ رَكْعَتَيْنِ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ ثُمَّ رَكْعَتَيِ الْعِيدِ مَفْصُولَتَيْنِ عَنْهُمَا.

(٦٢٦٠) - فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ عَنِ ابن عُلَيَّةَ عَنْ لَيْثٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ حَنَشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ: أَنَّ عَلِيًّا ﷺ قَالَ: صَلُّوا يَوْمَ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَانِ لِلسُّنَّةِ وَرَكْعَتَانِ لِلْخُرُوجِ.

قَالَ: وَقَالَ الشَّافِعِيُّ حِكَايَةً عَنِ ابن مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: أَنَّ عَلِيًّا ﷺ أَمَرَ رَجُلاً أَنْ يُصَلِّيَ بِضَعَفَةِ النَّاسِ يَوْمَ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ رَكْعَتَيْنِ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ بُنْدَارٌ عَنْ

(٦٢٥٩) [حسن لغيره]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٨١٥] وسند المؤلف ضعيف فيه محمد بن النعمان وهو مجهول كما ظهر لي، وله ترجمة في تاريخ البخاري [١/ ٢٥١] وعاصم بن علي ضعفه بعضهم، لكن سنده عند ابن أبي شيبة رجاله ثقات، لكنه منقطع، فيتقوى بما هنا إن شاء الله، لكن في رواية ابن أبي شيبة: (ركعتين) وهنا (أربعًا !!)ثم وجدته أخرجه مثل المؤلف [٥٨١٤] وسنده ضعيف منقطع أيضًا فيتقوى أيضًا بما مضى.

(٦٢٦٠) [ضعيف]: أخرجه الشافعي في الأم [٧/ ٢٩٥] وعنه المؤلف وفي سنده الليث بن أبي سليم وهو معروف بوهائه وضعفه وشيخه حنش تكلموا فيه، وقد ضعفه جماعة ومشاه آخرون، لكن الظاهر على شمائل هو الضعف، وله شاهد عنه ابن أبي شيبة [٥٨١٥] لكنه دون هذا السياق.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ.

(٦٢٦١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو وَاللَّفْظُ لأَبِي غَسَّانَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ الأَعْوَرِ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ إِلَى الْمُصَلَّى قَالَ وَالْخُرُوجُ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ مِنَ السُّنَّةِ وَلاَ يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلاَّ ضَعِيفٌ أَوْ مَرِيضٌ. زَادَ مُعَاوِيَةُ: لَكِنِ اخْرُجُوا إِلَى الْمُصَلَّى وَلاَ تَحْبِسُوا النِّسَاءَ.

٣٦- باب الإمام يُعَلِّمُهُمْ فِي خُطْبَةِ عِيدِ الأَضْحَى كَيْفَ يَنْحَرُونَ وَأَنَّ عَلَى مَنْ نَحَرَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجِبَ وَقْتُ نَحْرِ الإِمَامِ أَنْ يُعِيدَ

(٦٢٦٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلاَةِ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ. فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الصَّلاَةِ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ فَتَعَجَّلْتُ فَأَكَلْتُ وَأَطْعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ». قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ جَذَعَةٍ هُوَ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ فَهَلْ تُجْزِئُ عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَنْ تُجْزِئَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَنَّادٍ وَقُتَيْبَةَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ.

(٦٢٦٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ زُبَيْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَضْحًى إِلَى الْبَقِيعِ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ نُسُكِنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَبْدَأَ بِالصَّلاَةِ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَافَقَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَّلَهُ لأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ

(٦٢٦١) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف والحارث هو الأعور وحاله إلى الوهاء أقرب منه للضعف وقد مضى نحوه برقم [٦١٤٦] بلفظ: (من السنة أن يمشي الرجل إلى المصلى) وتكلمنا عليه هناك، لكن سائر ألفاظه ليس عندي ما يقويها من شواهد أو متابعات.

(٦٢٦٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٢٣٦] ومسلم [١٩٦١] وغيرهما.

(٦٢٦٣) [صحيح]: انظر قبله.

النُّسُكِ فِي شَيْءٍ». فَقَامَ خَالِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ قَالَ: «اذْبَحْهَا ثُمَّ لاَ تُوفِي جَذَعَةٌ بَعْدَكَ». قَالَ زُبَيْدٌ: فَسَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ قَالَ: عَنَاقَ جَذَعَةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ زُبَيْدٍ.

(٦٢٦٤) - أَخْبَرَنَا ابن فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَسْوَدِ سَمِعَ جُنْدَبًا يَقُولُ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ أَضْحَى فَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ مِنكُمْ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلْيُعِدْ مَكَانَ ذَبِيحَتِهِ أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ». أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

٣٧- باب مَنْ قَالَ يُكَبِّرُ فِي الأَضْحَى خَلْفَ صَلاَةِ الظُّهْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى أَنْ يُكَبِّرَ خَلْفَ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ثُمَّ يَقْطَعُ

اسْتِدْلاَلاً بِأَنَّ أَهْلَ الأَمْصَارِ تَبَعٌ لأَهْلِ مِنًى وَالْحَاجُّ ذِكْرُهُ التَّلْبِيَةُ حَتَّى يَرْمِيَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَكُونُ ذِكْرُهُ التَّكْبِيرُ.

(٦٢٦٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِهِ هَذَا أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ زِيَادٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ هُوَ ابن خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ الْفَضْلَ مِنْ جَمْعٍ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي ابن عَبَّاسٍ أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ.

(٦٢٦٦) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي

(٦٢٦٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٤٢] ومسلم [١٩٦٠] وغيرهما.

(٦٢٦٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٤٦٩] ومسلم [١٢٨١] وغيرهما.

(٦٢٦٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [١١٤١] وأبو داود [٢٨١٣] والنسائي [٤٢٣٠] وأحمد [٥/ ٧٥] والطحاوي في شرح المعاني [٤/ ١٨٦] وتمام في المقلين [٢٠].

أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ نُبَيْشَةَ قَالَ خَالِدٌ فَلَقِيتُ أَبَا مَلِيحٍ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

(٦٢٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يُكَبِّرُ فِي قُبَّتِهِ بِمِنًى فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ السُّوقِ فَيُكَبِّرُونَ حَتَّى تَرْتَجَّ مِنًى تَكْبِيرًا.

وَيُذْكَرُ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ بِمِنًى تِلْكَ الأَيَّامَ وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ وَعَلَى فِرَاشِهِ، وَفِي فُسْطَاطِهِ وَمَجْلِسِهِ وَمَمْشَاهُ تِلْكَ الأَيَّامِ جَمِيعًا.

(٦٢٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيِّ - يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ نَصْرٍ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ وَكِيعٍ عَنِ الْعُمَرِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى صَلاَةِ الْفَجْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

(٦٢٦٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

(٦٢٧٠) - أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ فِرَاسٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ

(٦٢٦٧) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل حجة، وعنعنة ابن جريج مغمورة في بحر ما رواه عن عطاء وهو من المكثرين عنه جدًا فهي محمولة على السماع ما لم يظهر خلاف ذلك، ويحيى بن سعيد هو القطان، وأبو عبيد هو ابن سلام.

(٦٢٦٨) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٦٤٠] وسنده ضعيف فيه العمري وهو عبد الله بن عمر العمري ذلك العابد الضعيف وأخوه أوثق منه وأجل شأنًا فرحمهما الله معًا.

(٦٢٦٩) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٦٣٩] وسنده ضعيف مطرح وفيه علتان: الأولى: خصيف وهو ابن عبد الرحمن قال عنه الحافظ: (صدوق سيئ الحفظ، خلط بآخرة) قلت: وللنقاد في تضعيفه كلمات متنوعة، والثانية: تلميذه شريك هو النخعي القاضي الفقيه المعروف، حاله مثل حال شيخه بل هو أسوأ في التحقيق!! فالأثر ضعيف، وروي عن ابن عباس خلافه.

(٦٢٧٠) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إن كان أبو جعفر الديبلي هذا من ثقات أصحاب المخزمي؛ لأني لم أجده في تلاميذه!! فالله أعلم.

الدَّبِيلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابن عَبَّاسٍ يُكَبِّرُ يَوْمَ الصَّدْرِ وَيَأْمُرُ مَنْ حَوْلَهُ أَنْ يَكَبِّرُوا فَلاَ أَدْرِي تَأَوَّلَ قَوْلَ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: الآية ٢٠٣] أَوْ قَوْلَهُ ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾ [البقرة: الآية ٢٠٠].

قَالَ الشَّيْخُ: وَرَوَى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

وَرَوَى الْوَاقِدِيُّ بِأَسَانِيدِهِ عَنْ عُثْمَانَ وَابْنِ عُمَرَ وَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ نَحْوَ مَا رُوِّينَا عَنِ ابن عُمَرَ وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الأَئِمَّةَ كَانُوا يُكَبِّرُونَ صَلاَةَ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ يَبْتَدِؤُنَ بِالتَّكْبِيرِ كَذَلِكَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

٣٨- باب مَنِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَبْتَدِئَ بِالتَّكْبِيرِ خَلْفَ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ

(٦٢٧١) - اسْتِدْلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُهِلُّ الْمُهِلُّ مِنَّا فَلاَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ مِنَّا فَلاَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ.

(٦٢٧٢) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاءً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ قَالا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.

(٦٢٧١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٥٧٦] ومسلم [١٢٨٥] وغيرهما.

(٦٢٧٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٢٨٤] والدارمي [١٨٧٦] وأحمد [٤٨٥٠] والطبراني في الكبير [١٣٣٠٢] من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَدَاةِ عَرَفَةَ فَمِنَّا الْمُكَبِّرُ وَمِنَّا الْمُهَلِّلُ، فَأَمَّا نَحْنُ فَنُكَبِّرُ قَالَ قُلْتُ: وَاللَّهِ لَعَجَبٌ مِنْكُمْ كَيْفَ لَمْ تَقُولُوا لَهُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيِّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِ عَنْ يَزِيدَ. وَقَدْ رُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٦٢٧٣) - أَمَّا حَدِيثُ عُمَرَ فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ إِلَى صَلاَةِ الظُّهْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

كَذَا رَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ عَطَاءٍ.

وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ يُنْكِرُهُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلاَّمٍ ذَاكَرْتُ بِهِ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ هَذَا وَهْمٌ مِنَ الْحَجَّاجِ وَإِنَّمَا الإِسْنَادُ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي قُبَّتِهِ بِمِنًى.

قَالَ الشَّيْخُ: وَمَشْهُورٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ صَلاَةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَلَوْ كَانَ عِنْدَ عَطَاءٍ عَنْ عُمَرَ هَذَا الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ الْحَجَّاجُ لَمَا اسْتَجَازَ لِنَفْسِهِ خِلاَفَ عُمَرَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ أَنَّهُ حَكَاهُ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَهُوَ مُرْسَلٌ.

(٦٢٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَلْخِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ - يَعْنِي الْقَاضِي - حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: اجْتَمَعَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ

(٦٢٧٣) [ضعيف]: أخرجه الحاكم [١/ ٤٣٩] وعنه المؤلف وسنده ضعيف فيه الحجاج بن أرطأة وهو معروف بقلة ضبطه وكثرة خطئه وقد أنكره القطان.

(٦٢٧٤) [ضعيف]: هذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع فأبو إسحاق وهو السبيعي لم يدرك عمر ولا ابن مسعود ورأى علي بن أبي طالب ولا يصح له منه سماع، راجع جامع التحصيل [١/ ٢٤٥] للعلائي.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى التَّكْبِيرِ فِي دُبُرِ صَلاَةِ الْغَدَاةِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ. فَأَمَّا أَصْحَابُ ابن مَسْعُودٍ فَإِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ، وَأَمَّا عُمَرُ وَعَلِيٌّ رضي الله عنهما فَإِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

قَالَ الشَّيْخُ: رحمه الله أَمَّا مَذْهَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي ذَلِكَ فَقَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْصُولاً. وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ ابن مَسْعُودٍ.

وَأَمَّا الرِّوَايَةُ الْمَوْصُولَةُ فِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(٦٢٧٥) - فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ غَدَاةَ عَرَفَةَ، ثُمَّ لاَ يَقْطَعُ حَتَّى يُصَلِّيَ الإِمَامُ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ بَعْدَ الْعَصْرِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو جَنَابٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

(٦٢٧٦) - وَأَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فَرُّوخَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرٍ الْقَيْسِيُّ بِطُوسٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ - يَعْنِي: اللَّبَقِيَّ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الْخُرَاسَانِيُّ - يَعْنِي: إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيَّ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَكَمِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ وَزَادَ: يُكَبِّرُ فِي الْعَصْرِ وَيَقْطَعُ فِي الْمَغْرِبِ.

(٦٢٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكَّارٍ: الْحَكَمِ بْنِ فَرُّوخَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ:

(٦٢٧٥) [حسن]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٦٣٢] وسنده حسن رائق؛ عبد الله بن محمد هو الحافظ ابن أبي الدنيا، وهناد هو ابن السري الإمام الزاهد والحسين بن علي هو الجعفي ذلك الثقة النبيل، وزائدة هو ابن قدامة شيخ الإسلام، وعاصم هو ابن أبي النجود المقرئ الصدوق، وشقيق هو ابن سلمة ذلك التابعي الجليل، وعلي هو ابن أبي طالب أمير المؤمنين رضي الله عنه.

(٦٢٧٦) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٦٤٦] بنحوه، وسنده صحيح.

(٦٢٧٧) [صحيح]: إسناده صحيح، وانظر قبله.

أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ يَوْمِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: فَلَقِيتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ فَقُلْتُ: إِنَّ يَحْيَى بْنَ آدَمَ حَدَّثَنِي عَنْكَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ فَحَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: فَأَتَيْتُ إِسْحَاقَ فَقُلْتُ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ رَافِعٍ حَدَّثَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْكَ فَحَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ فَقُلْتُ لإِسْحَاقَ: كَمْ كَتَبَ عَنْكَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ؟ قَالَ إِسْحَاقُ: نَحْوَ أَلْفَيْ حَدِيثٍ، وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ فِي حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ بِإِسْنَادٍ لاَ يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ.

(٦٢٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمِرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنْ جَابِرٍ: قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَبِّرُ يَوْمَ عَرَفَةَ صَلاَةَ الْغَدَاةِ إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُسْهِرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

عَمْرُو بْنُ شَمِرٍ وَجَابِرٌ الْجُعْفِيُّ لاَ يُحْتَجُّ بِهِمَا.

وَقَدْ رَوَاهُ نَائِلُ بْنُ نَجِيحٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ عَنْ جَابِرٍ وَفِي رِوَايَةِ الثِّقَاتِ كِفَايَةٌ.

٣٩- باب كَيْفَ التَّكْبِيرُ

(٦٢٧٩) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ تِسْعًا لَمْ يَحُجَّ ثُمَّ أَذِنَ النَّاسَ فِي الْحَجِّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي حَجِّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا فَقَالَ: نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ. وَقَالَ: إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ. قَالَ: فَرَقِيَ عَلَى الصَّفَا حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ وَكَبَّرَ ثَلاَثًا وَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ

(٦٢٧٨) [منكر]: أخرجه الدارقطني [٢/ ٤٩] والخطيب في تاريخ بغداد [١٠/ ٢٣٨] وسنده واه مضطرب ومداره على جابر الجعفي وعنه يقول النسائي: (متروك الحديث) وتركه جماعة حتى اتهمه بعضهم بالكذب، والحق أنه لم يكن كذابًا غير أنه إلى الترك أقرب، وقد اضطرب في إسناده بما تراه في سنن الدارقطني ونقل المناوي في فيض القدير [٥/ ٢٣٩] عن الحافظ أنه قال: (فيه اضطراب وضعف) قلت: وهو كما قال.

(٦٢٧٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٢١٨] وأبو داود [١٩٠٥] والنسائي [٢٩٦١] وأحمد [٣/ ٣٢٠] وسيأتي مستوفيًا في كتاب الحج إن شاء الله.

لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. ثُمَّ يَدْعُو بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ ثُمَّ نَزَلَ فَمَشَى حَتَّى إِذَا أَتَى بَطْنَ الْمَسِيلِ سَعَى حَتَّى أَصْعَدَ قَدَمَيْهِ فِي الْمَسِيلِ، ثُمَّ مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ فَصَعِدَ حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ فَكَبَّرَ ثَلاَثًا وَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ. هَكَذَا كَمَا فَعَلَ - يَعْنِي: عَلَى الصَّفَا - ثُمَّ نَزَلَ.

وَرُوِّينَا فِي حَدِيثِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلاَثًا. وَعَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ ثَلاَثَ تَكْبِيرَاتٍ.

فَالاِبْتِدَاءُ بِثَلاَثِ تَكْبِيرَاتٍ نَسَقًا أَشْبَهُ بِسَائِرِ سُنَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الاِبْتِدَاءِ بِهَا مَرَّتَيْنِ وَإِنْ كَانَ الْكُلُّ وَاسِعًا وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(٦٢٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ النَّفْرِ لاَ يُكَبِّرُ فِي الْمَغْرِبِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَجَلُّ اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا.

كَذَا أَخْبَرَنَاهُ مِنْ كِتَابِهِ ثَلاَثًا نَسَقًا وَرَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ عَنْهُ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ.

(٦٢٨١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا وَهْبٌ - يَعْنِي ابن جَرِيرٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ فِي التَّكْبِيرِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ: يُكَبِّرُ اللَّهَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ.

(٦٢٨٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: كَانَ سَلْمَانُ رضي الله عنه يُعَلِّمُنَا التَّكْبِيرَ يَقُولُ: كَبِّرُوا اللَّهَ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا أَوْ قَالَ

(٦٢٨٠) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٦٤٦] وسنده صحيح.

(٦٢٨١) [صحيح]: أخرجه ابن أبي شيبة [٥٦٤٦] وسنده صحيح حجة ويونس هو ابن عبيد الإمام العَلَم الكبير، ولشعبة شيخ آخر اسمه يونس، لكن ابن عبيد مكثر عن الحسن، وعنه شعبة في الإكثار.

(٦٢٨٢) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٢٠٥٨١] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

تَكْبِيرًا اللَّهُمَّ أَنْتَ أَعْلَى وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ تَكُونَ لَكَ صَاحِبَةٌ أَوْ يَكُونَ لَكَ وَلَدٌ أَوْ يَكُونَ لَكَ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ أَوْ يَكُونَ لَكَ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا، اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَتَكْتُبُنَّ هَذِهِ لاَ تُتْرَكُ هَاتَانِ وَلَتَكُونَنَّ شَفْعًا لِهَاتَيْنِ.

٤٠- باب سُنَّةِ التَّكْبِيرِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْمُقِيمِينَ وَالْمُسَافِرِينَ

وَالَّذِي يُصَلِّي سُنَّةً مُنْفَرِدًا وَفِي جَمَاعَةٍ وَيُصَلِّي نَافِلَةً لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: الآية ٢٠٣] فَعَمَّ وَلَمْ يُخَصَّ وَقَالَ ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: الآية ٢٠٠].

وَرُوِّينَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ». وَأَنَّهُ ﷺ كَبَّرَ عَلَى الصَّفَا وَكَانَ مُسَافِرًا.

وَرُوِّينَا عَنِ ابن عُمَرَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي تَكْبِيرِهِمْ يَوْمَ عَرَفَةَ عِنْدَ الْغُدُوِّ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ وَكَانُوا مُسَافِرِينَ.

وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ فِي الْحُيَّضِ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ يُكَبِّرْنَ مَعَ النَّاسِ.

وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ ﷺ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ. وَكَانَ النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَيَالِيَ التَّشْرِيقِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ وَكَانَ الشَّعْبِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ يَقُولاَنِ هَذَا الْقَوْلَ، وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ يُكَبِّرُ بِمِنًى أَيَّامَ التَّشْرِيقِ خَلْفَ النَّوَافِلِ.

٤١- باب الشُّهُودِ يَشْهَدُونَ عَلَى رُؤْيَةِ الْهِلاَلِ آخِرَ النَّهَارِ أَفْطَرُوا ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى عِيدِهِمْ مِنَ الْغَدِ

(٦٢٨٣) - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُمَيْرِ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمُومَةٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أُغْمِيَ عَلَيْنَا هِلاَلُ شَوَّالٍ فَأَصْبَحْنَا صِيَامًا فَجَاءَ رَكْبٌ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فَشَهِدُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ رَأَوُا الْهِلاَلَ بِالأَمْسِ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُفْطِرُوا مِنْ

(٦٢٨٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٥٧] والنسائي [١٥٥٧] وابن ماجة [١٦٥٣] وأحمد [٥/ ٥٧] وابن الجارود [٢٦٦] وعبد الرزاق [٧٣٣٩] وسنده صحيح، وهشيم قد صرح بالتحديث عند عبد الرزاق وغيره، وأبو عمير وثقه ابن سعد وابن حبان وكل من صحح له هذا الحديث، وعمومته من الأنصار ولا تضر جهالة معرفتهم؛ لكونهم من الصحابة الكرام.

يَوْمِهِمْ، وَأَنْ يَخْرُجُوا لِعِيدِهِمْ مِنَ الْغَدِ. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ وَعُمُومَةُ أَبِي عُمَيْرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ يَكُونُونَ إِلاَّ ثِقَاتٍ.

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْ ثَبَتَ ذَلِكَ قُلْنَا بِهِ وَقُلْنَا أَيْضًا فَإِنْ لَمْ يَخْرُجْ بِهِمْ مِنَ الْغَدِ خَرَجَ بِهِمْ مِنْ بَعْدِ الْغَدِ وَقُلْنَا: يُصَلِّي فِي يَوْمِهِ بَعْدَ الزَّوَالِ وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّافِعِيِّ.

(٦٢٨٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَوْثَرٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلاَلٍ التَّمَّارُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ شُهِدَ عِنْدَهُ عَلَى هِلاَلِ الْفِطْرِ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُفْطِرُوا وَأَنْ يَخْرُجُوا لِعِيدِهِمْ مِنَ الْغَدِ.

٤٢- باب الْقَوْمِ يُخْطِئُونَ الْهِلاَلَ

(٦٢٨٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ فِيهِ قَالَ: «**وَفِطْرُكُمْ يَوْمَ تُفْطِرُونَ، وَأَضْحَاكُمْ يَوْمَ تُضَحُّونَ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ، وَكُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ، وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ مَنْحَرٌ وَكُلُّ جَمْعٍ مَوْقِفٌ**».

(٦٢٨٤) [صحيح]: هذا إسناد صحيح متصل.

(٦٢٨٥) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٢٣٢٤] والدارقطني [٢/ ١٦٤] وأبو علي الهروي في فوائده [ق٢٠/ ١] كما في الإرواء [٤/ ١١] بهذا اللفظ، من طرق عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة به مرفوعًا وظاهر إسناده الصحة؛ إلا أنه معلل بعلتين:

الأولى: الاختلاف في سنده.

والثانية: ابن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة.

أما الأولى: فنعم في سنده اختلاف شرحه الدارقطني في علله [١٠/ ٦٢] وكذلك في سننه، لكن أكثر الطرق الصحيحة مرفوعة وبها نقول، والموقوف منها لا يعل المرفوع؛ لاحتمال أن يكون أبو هريرة كان يفتي به تارة ويسنده أخرى، وهذا حاصل بكثرة، فانتفى هذا الاختلاف.

وأما الثانية: فنعم أيضًا وهو قول ابن معين وأبي زرعة وإن كان احتمال سماعه منه ظاهر كما استنبطه الحافظ في التلخيص [٢/ ٢٥٦] لكن للحديث طرق وشواهد لألفاظه يصح بمجموعها إن شاء الله وقد وهم بعض الضعفاء فجعله من مسند عائشة !! والمحفوظ هو عن أبي هريرة وحده، وراجع المزيد في إرواء الغليل [٤/ ١١] والتلخيص [٢/ ٢٥٦].

٤٣- باب اجْتِمَاعِ الْعِيدَيْنِ بِأَنْ يُوَافِقَ يَوْمُ الْعِيدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

(٦٢٨٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا ابن دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِيَاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ الشَّامِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: أَشَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ؟ قَالَ: صَلَّى الْعِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ فَقَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ. وَفِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ وَقَالَ: فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

(٦٢٨٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَمِينَةَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ عِيدُكُمْ هَذَا وَالْجُمُعَةُ وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يُجَمِّعَ فَلْيُجَمِّعْ». فَلَمَّا صَلَّى الْعِيدَ جَمَّعَ.

(٦٢٨٦) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٠٧٠] والدارمي [١٦١٢] وأحمد [٤/ ٣٧٢] والحاكم [١/ ٤٢٥] والطبراني في الكبير [٥١٢٠] والطيالسي [٦٨٥] وعنه المؤلف والنسائي [١٥٩١] وابن خزيمة [١٤٦٤] وابن أبي شيبة [٥٨٤٦] وابن ماجة [١٣١٠] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٥٠٢] وغيرهم من حديث زيد بن أرقم، ورجاله ثقات إلا أن إياس بن أبي رملة فهو مجهول العين والصفة !! لكن للحديث شواهد عن جماعة من الصحابة وسيأتي معنا بعضها.

(٦٢٨٧) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [١٠٧٣] وابن ماجة [١٣١١] والحاكم [١٠٦٤] وابن الجارود [٣٠٢] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٥٠٣] وابن عدي في الكامل [٣/ ١٩٢] وعنه المؤلف وابن عبد البر في التمهيد [١٠/ ٢٧٢] وغيرهم من حديث أبي هريرة وسنده ضعيف فيه زياد بن عبد الله البكائي وهو ضعيف على الراجح مطلقًا، ورواه المؤلف من طريق آخر عن أبي هريرة- كما سيأتي- وفي سنده بقية بن الوليد ولم يصرح بالسماع إلا عن شيخه فقط !! وهو يدلس التسوية فنحتاج منه السماع في جميع الطبقات، وهو لم يفعله هنا !! وأيضًا فقد اختلف في وصله وإرساله !! فرواه جماعة ثقات عن عبد العزيز بن رفيه بإسناده مرفوعًا، وخالفهم الثوري، فرواه عن عبد العزيز عن أبي صالح به مرسلاً !! أخرجه المؤلف كما سيأتي !! وتابعه حماد بن سلمة على إرساله كما في التلخيص [٢/ ٨٨] ورجحه الدارقطني وأحمد وفيه نظر، بل المرفوع هو الراجح عند النظر، أو يحمل على الوجهين معًا، فيكون أبو صالح تارة أسنده، وتارة أرسله، وهذا أولى من تخطئة الثقات دون برهان، وللحديث شاهد آخر عند ابن الزبير وعند أبي داود [١٠٧١] والنسائي [١٥٩٢] وابن خزيمة [١٤٦٥] وجماعة وسنده قوي، وله شواهد أخر مرفوعة ومرسلة، وليس هنا مجال بسطها، وتكفي الإشارة، والخلاصة: فهذا الحديث صحيح بلا ريب.

(٦٢٨٨) - وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الزَّاهِدُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ بُنْدَارِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الأَهْوَازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مِقْسَمٍ الضَّبِّيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَدِ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ».

رَوَاهُ أَيْضًا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُنِيبٍ الْمَرْوَزِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَوْصُولاً وَهُوَ فِي التَّارِيخِ. وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأَرْسَلَهُ.

(٦٢٨٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمُ جُمُعَةٍ وَيَوْمُ عِيدٍ فَصَلَّى ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: قَدْ أَصَبْتُمْ ذِكْرًا وَخَيْرًا وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُجَمِّعَ فَلْيُجَمِّعْ.

وَرُوِيَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَوْصُولاً مُقَيَّدًا بِأَهْلِ الْعَوَالِي وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُقَيَّدًا بِأَهْلِ الْعَالِيَةِ إِلاَّ أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ.

(٦٢٩٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ فَلْيَجْلِسْ فِي غَيْرِ حَرَجٍ.

(٦٢٨٨) [صحيح لغيره]: فيه بقية بن الوليد، وقد مضى الكلام عليه فيما قبله.

(٦٢٨٩) [صحيح لغيره]: هذا إسناد صحيح مرسل، ولا يعل به الرواية الموصولة كما تقدم شرحه سابقًا.

(٦٢٩٠) [منكر]: أخرجه الشافعي [٣٤٣] وعنه المؤلف وسنده منكر واه، وفيه ثلاث علل: الأولى: شيخ الشافعي هالك ساقط كذبه النقاد حتى هوى في مكان سحيق !! والثانية: أنه مرسل ولا حجة في مرسل، والثالثة: أنه مخالف لظاهر الأحاديث المرفوعة السابقة.

وَرُوِيَ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ وَرُوِيَ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ مُقَيَّدًا بِأَهْلِ الْعَالِيَةِ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ.

(٦٢٩١) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابن شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابن أَزْهَرَ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ فَجَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ فَخَطَبَ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ فَلْيَنْتَظِرْهَا، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَلْيَرْجِعْ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ.

(٦٢٩٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ - يَعْنِي ابن سُفْيَانَ - حَدَّثَنَا حِبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابن أَزْهَرَ: أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الأَضْحَى مَعَ عُمَرَ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ. أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَأَمَّا الآخَرُ فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ثُمَّ شَهِدْتُ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَلْيَرْجِعْ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ.

وَعَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ نَحْوَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حِبَّانَ بْنِ مُوسَى بِطُولِهِ.

٤٤- باب عِبَادَةِ لَيْلَةِ الْعِيدَيْنِ

(٦٢٩٣) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ

(٦٢٩١) [صحيح]: أخرجه الشافعي [٣٤٤] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

(٦٢٩٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٢٥١] ومالك [٤٢٩] بلفظه وهو عند الكثير بنحوه وببعضه، وقد مضى تخريجه أكثر من مرة.

(٦٢٩٣) [ضعيف جدًا]: : أخرجه المؤلف في الشعب [٣٧١١] وفي فضائل الأوقات [١٥٠] والشافعي [٤٤٤] وعنه المؤلف وسنده تالف البتة فيه شيخ الشافعي إبراهيم وما أدراك ما إبراهيم؟! ذاك الذي يقول عنه=

أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: مَنْ قَامَ لَيْلَتَيِ الْعِيدِ لِلَّهِ مُحْتَسِبًا لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ حِينَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَبَلَغَنَا أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: إِنَّ الدُّعَاءَ يُسْتَجَابُ فِي خَمْسِ لَيَالٍ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةِ الأَضْحَى وَلَيْلَةِ الْفِطْرِ وَأَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ وَلَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ.

قَالَ: وَبَلَغَنَا أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ يُحْيِي لَيْلَةَ جَمْعٍ وَلَيْلَةُ جَمْعٍ هِيَ لَيْلَةُ الْعِيدِ لأَنَّ فِي صُبْحِهَا النَّحْرُ.

٤٥- باب مَا رُوِيَ فِي قَوْلِ النَّاسِ يَوْمَ الْعِيدِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ

(٦٢٩٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّامِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ: لَقِيتُ وَاثِلَةَ بْنَ الأَسْقَعِ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَقُلْتُ: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ فَقَالَ: نَعَمْ تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ قَالَ وَاثِلَةُ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ فَقُلْتُ: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ فَقَالَ: «نَعَمْ تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ».

(٦٢٩٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الضَّحَّاكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّامِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ وَاثِلَةَ قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ فَقُلْتُ: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ فَقَالَ: «نَعَمْ تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ».

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ قَالَ: قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ: هَذَا مُنْكَرٌ لاَ أَعْلَمُ يَرْوِيهِ عَنْ بَقِيَّةَ غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ هَذَا.

قَالَ الشَّيْخُ: رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ رَأَيْتُهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ بَقِيَّةَ مَوْقُوفًا غَيْرَ مَرْفُوعٍ وَلاَ أُرَاهُ مَحْفُوظًا.

=أحمد: (جهمي معتزلي قدري كل بلاء فيه!!) بل كذبه جماعة. وقد ورد مرفوعًا بأسانيد مظلمة جدًا!! ولا يصح في هذا الباب حديث.

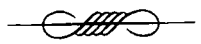
(٦٢٩٤) [منكر]: أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية [١/ ٤٧٢] وابن عدي في الكامل [٦/ ٢٧١] وابن حبان في المجروحين [٢/ ٣٠٢] وابن عساكر في تاريخه [١٢/ ٤٣] وسنده ساقط وفيه علتان: الأولى: بقية بن الوليد مدلس للتسوية وهو أخبث أنواع التدليس والمرجو منه أن يصرح بالسماع في جميع طبقات السند، وهذا لم يفعله!!، والثانية: الراوي عنه محمد بن إبراهيم الشامي منكر الحديث معروف بذلك!! وقد جزم بنكارته الحافظ ابن عدي في الكامل [٦/ ٢٧١].

(٦٢٩٥) [منكر]: انظر قبله.

(٦٢٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ الْبَزَّازُ عَنْ أَدْهَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الْعِيدَيْنِ: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا وَلاَ يُنْكِرُ ذَلِكَ عَلَيْنَا وَقَدْ رُوِيَ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ فِي كَرَاهِيَةِ ذَلِكَ وَلاَ يَصِحُّ

(٦٢٩٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ الدِّمَشْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ النَّاسِ فِي الْعِيدَيْنِ: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكُمْ قَالَ: «ذَاكَ فِعْلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ». وَكَرِهَهُ.

عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ زَيْدٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ قَالَهُ الْبُخَارِيُّ.



(٦٢٩٦) [ضعيف]: أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٦/ ٤٣٦] وسنده ضعيف فيه عبد السلام البزار؟! ولم أعرفه وغالب الظن أنه هو عبد السلام بن هاشم البزار المترجم في تاريخ البخاري [٦/ ٦٦] وثقات ابن حبان [٨/ ٤٢٧] والجرح والتعديل [٦/ ٤٧] فإن يكنه فهو مجهول الجهالتين بل قال أبو حاتم: (ليس بقوي عندي) وشيخه أدهم مولى عمر بن عبد العزيز ؟! لا يعرفه أحد سوى عبد السلام وحده !! ولم أجده أصلاً إلا في تاريخ ابن عساكر [٦/ ٤٣٦] ولم يذكر عنه شيء سوى روايته لهذا الأثر الفذ !! فمن يعرفنا: من يكون هذا الأدهم؟

(٦٢٩٧) [منكر]: أخرجه الديلمي كما في كنز العمال [٢٥٧٣٨] وابن حبان في المجروحين [٢/ ١٤٩] وابن عساكر في تاريخه [٣٤/ ٩٨] وفي سنده عبد الخالق بن زيد ، وهو منكر الحديث كما قال البخاري وأبو حاتم وضعفه الباقي وفيه أيضًا نعيم بن حماد، وهو صاحب مناكير وغرائب معروف بذلك.

كتاب صلاة الخسوف

١- باب الأمر بالفزع إلى ذكر الله وإلى الصلاة متى كسفت الشمس

(٦٢٩٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَإِلَى الصَّلاَةِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

(٦٢٩٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَوَكِيعٌ قَالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ. وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَائِشَةُ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ وَأَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا الْمَعْنَى.

٢- باب الأمر بأن ينادى الصلاة جامعة

(٦٣٠٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِي وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خُشَيْشٍ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ أَنَّ الصَّلاَةَ

(٦٢٩٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٠٣٢] ومسلم [٩١١] وغيرهما.

(٦٢٩٩) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٣٠٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٩٨] ومسلم [٩١٠] وغيرهما.

جَامِعَةٌ فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شَيْبَانَ.

(٦٣٠١) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَ مُنَادِيًا فَنَادَى: الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ثُمَّ تَشَهَّدَ وَسَلَّمَ.

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

٣- باب كَيْفَ يُصَلَّى فِي الْخُسُوفِ

(٦٣٠٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ ابن الْحَمَّامِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ إِمْلاَءً فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى وَالنَّاسُ مَعَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً قَالَ: نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مُقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ. فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أُرِيتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَأُرِيتُ النَّارَ

(٦٣٠١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠١٦] ومسلم [٩٠١] وغيرهما.

(٦٣٠٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٠٤] ومسلم [٩٠٧] وغيرهما.

فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا أَفْظَعَ مِنْهَا وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ». قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ». لَفْظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ وَكَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّافِعِيُّ قَوْلَهُ: «أَفْظَعَ مِنْهَا». وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى عَنْ مَالِكٍ.

(٦٣٠٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ فَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. ثُمَّ قَامَ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ عَنِ ابن وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَنْبَسَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ. وَزَادَ

(٦٣٠٤) - مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: وَكَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ مِثْلَ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ.

(٦٣٠٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٩٧] ومسلم [٩٠١] وغيرهما.

(٦٣٠٤) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١١٨١] وعنه المؤلف وسنده صحيح وأخرجه الشافعي [٨٦٢] مرسلاً وهو من حديث عائشة الماضي.

(٦٣٠٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ هُوَ ابن زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ بِهَذَا وَزَادَ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَالَ: أَجَلْ إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ بِطُولِهِ مَعَ هَاتَيْنِ الزِّيَادَتَيْنِ.

(٦٣٠٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابن شِهَابٍ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا فَعَلَ ذَلِكَ أَخُوكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا صَلَّى إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ قَالَ: أَجَلْ إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ.

قَالَ ابن شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ دُونَ حَدِيثِ كَثِيرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ مَعَ حَدِيثِ كَثِيرٍ دُونَ قِصَّةِ ابن الزُّبَيْرِ.

(٦٣٠٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ،

(٦٣٠٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٩٩] والطحاوي في شرح المعاني [١/ ٣٣٢] وابن راهويه [٦٤٢] بلفظه وبنحوه، وكذلك أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٣٦/ ١٧] والإسماعيلي في مستخرجه كما في الفتح [٢/ ٥٣٥]

(٦٣٠٦) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٣٠٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٠٩] ومسلم [٩٠١] وانظر [٦٣٠٣] مضى.

ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ وَتَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ، وَادْعُوهُ**»، ثُمَّ قَالَ: «**يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ إِنْ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً**». قَالَتْ: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «**أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ**».

قَالَ وَحَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدَةَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

(٦٣٠٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ»، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَرَجَعَ ضُحًى فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ الْحُجَرِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ وَانْصَرَفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ.

(٦٣٠٨) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٠٢] والنسائي [١٤٧٦] ومالك [٤٤٦] والحميدي [١٧٩] ومسلم [٩٠٣] وأحمد [٦/ ٥٣] والدارمي [١٥٢٧] عن عائشة.

(٦٣٠٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَتْ يَهُودِيَّةٌ فَقَالَتْ: أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنُعَذَّبُ فِي قُبُورِنَا فَقَالَ كَلِمَةً: «**إِنِّي عَائِذٌ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ**». قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِي مَرْكَبٍ وَكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَخَرَجْتُ أَنَا وَنِسْوَةٌ بَيْنَ الْحُجَرِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَرْكَبِهِ سَرِيعًا حَتَّى قَامَ فِي مُصَلَّاهُ فَكَبَّرَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ السُّجُودِ الأَوَّلِ ثُمَّ فَعَلَ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ قَالَتْ: فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَقَالَ: «**إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ كَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ أَوْ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ**».

(٦٣١٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا ابن أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابن أَبِي عُمَرَ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَسُقِ الْمَتْنَ وَأَحَالَ بِهِ عَلَى رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ وَصْفُ السُّجُودِ بِالطُّولِ وَهُوَ فِي رِوَايَةِ ابن عُيَيْنَةَ كَمَا ذَكَرْنَا.

(٦٣١١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِيُّ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ وَلاَ رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ أَطْوَلَ مِنْهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ شَيْبَانَ.

(٦٣٠٩) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٣١٠) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٣١١) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦٣٠٠]

(٦٣١٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ قَالَ: قُرِئَ عَلَى يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ لاَ يَرْكَعُ فَرَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ: لاَ يَرْفَعُ فَرَفَعَ فَأَطَالَ حَتَّى قِيلَ: لاَ يَسْجُدُ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ حَتَّى قِيلَ: لاَ يَرْفَعُ، ثُمَّ رَفَعَ فَجَلَسَ فَأَطَالَ الْجُلُوسَ حَتَّى قِيلَ: لاَ يَسْجُدُ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ وَفَعَلَ فِي الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ.

فَهَذَا الرَّاوِي حَفِظَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍو طُولَ السُّجُودِ وَلَمْ يَحْفَظْ رَكْعَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ وَأَبُو سَلَمَةَ حَفِظَ رَكْعَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ وَحَفِظَ طُولَ السُّجُودِ عَنْ عَائِشَةَ

(٦٣١٣) - وَقَدْ رَوَاهُ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سُفْيَانَ فَزَادَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ: لاَ يَرْكَعُ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ لاَ يَرْفَعُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَيَّاشٍ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مَعَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابن خُزَيْمَةَ فِي مُخْتَصَرِ الصَّحِيحِ.

(٦٣١٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ فَكَانَتْ

(٦٣١٢) [صحيح]: أخرجه أخرجه ابن خزيمة [١٣٩٢] وابن حبان [٢٨٣٨] بلفظ المؤلف وسنده صحيح، وعطاء بن السائب قد توبع عند المؤلف ثم لو سلمنا بعدم وجود متابع له، فالحديث صحيح أيضًا؛ لأن سفيان قدماء أصحابه الذين رووا عنه قبل اختلاطه، فاعرف هذا.

(٦٣١٣) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن خزيمة [١٣٩٣] والحاكم [١/ ٤٧٨] من طريق مؤمل عن سفيان كما أشار المؤلف وسنده ضعيف فيه مؤمل بن إسماعيل وهو سيئ الحفظ لكن توبع عليه عن سفيان تابعه عبد الرزاق [٤٩٣٨] وعنه أحمد [٢/ ١٩٨] وسنده صحيح متصل.

(٦٣١٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٩٠٤] وأبو داود [١١٧٨] والنسائي [١٤٧٨] وأحمد [٣/ ٣١٧] وابن خزيمة [١٣٨١] والطيالسي [١٧٥٤] وعنه المؤلف وأبو نعيم في الحلية [٦/ ٢٨٣] والطبراني في الدعاء [٦٠٩] وغيرهم عن جابر.

أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَأَخَّرُ فِي صَلاَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «إِنَّهُ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَقَرُبَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا - نِلْتُهُ أَوْ قَالَ قَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ شَكَّ هِشَامٌ - وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ رَهْبَةَ أَنْ تَغْشَاكُمْ وَرَأَيْتُ امْرَأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ. وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ إِلاَّ لِمَوْتِ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهَا، فَإِذَا انْكَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهَيْنِ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ.

(٦٣١٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ.

وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الشَّافِعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ فَهُوَ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَفِيمَا مَضَى كِفَايَةٌ.

(٦٣١٦) - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأُرْمَوِيُّ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ النَّسَوِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلٍ الأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْخَطْمِيُّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رضي الله عنه بِالْمَدِينَةِ وَبِهَا

(٦٣١٥) [صحيح لغيره]: أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [١٠/ ١١٩] من حديث ابن عمر رضي الله عنه وسنده ضعيف فيه يحيي بن سليم الطائفي وقد ضعفه جماعة زيادة على سوء حفظه، لكن للحديث شواهد صحيحة مضت.

(٦٣١٦) [ضعيف]: أخرجه أحمد [١/ ٤٥٩] وأبو يعلى [٥٣٩٤] والبزار [١٤٤٩] من حديث أبي شريح الخزاعي قال الهيثمي في مجمع الزوائد [٢/ ٤٤٤] : (رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.) قلت: الهيثمي يقول هذه العبارة- غالبًا- إذا كان بعض رواة الحديث لم يوثقه أحد إلا ابن حبان وحده !! وهذا ما جرى هنا بالفعل ففي سنده سفيان بن أبي العوجاء وهو لم يرو عنه سوى واحد فقط، ولم يوثقه سوى ابن حبان وحده، ومع هذا فقد ضعفه جماعة منهم البخاري بل قال عنه: (فيه نظر) وهو لا يطلق هذا اللفظ إلا على متهم كما يقول الذهبي، راجع ترجمة عثمان بن فائد من الميزان، وعلى كل حال فالحديث ضعيف

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: فَخَرَجَ عُثْمَانُ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ تِلْكَ الصَّلاَةَ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَالَ ثُمَّ انْصَرَفَ عُثْمَانُ فَدَخَلَ دَارَهُ وَجَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالصَّلاَةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ قَدْ أَصَابَهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتِ الَّتِي تَحْذَرُونَ كَانَتْ وَأَنْتُمْ عَلَى غَيْرِ غَفْلَةٍ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كُنْتُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا أَوِ اكْتَسَبْتُمُوهُ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ.

(٦٣١٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ: قُرِئَ عَلَى يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَزْرَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ: أَنَّ حُذَيْفَةَ صَلَّى بِالْمَدَائِنِ مِثْلَ صَلاَةِ ابن عَبَّاسٍ فِي الْكُسُوفِ.

٤- باب مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْخُسُوفِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثَلاَثُ رُكُوعَاتٍ

(٦٣١٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابن جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مَنْ أُصَدِّقُ -يُرِيدُ عَائِشَةَ- أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ قِيَامًا شَدِيدًا يَقُومُ قَائِمًا، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ فِي ثَلاَثِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ فَانْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ يَرْكَعُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ**

(٦٣١٧) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف فيه عنعنة قتادة ثم هو منقطع؛ لأنهم لم يذكروا سماعًا للعرني من حذيفة كما توقف فيه ابن التركماني في الجوهر النقي، ثم في سنده اختلاف !! فرواه هنا سعيد عن قتادة عن عزرة عن الحسن به، وخالفهم معمر بن راشد، فرواه عن قتادة من قوله !! هكذا أخرجه عبد الرزاق [٤٩٣٠] لكن سعيدًا من أثبت الناس في قتادة ولعله مروي عنه على الوجهين معًا، والخلاصة أن هذا الأثر ضعيف.

(٦٣١٨) [صحيح]: أخرجه مسلم [٩٠١] والنسائي [١٤٧٠] وابن راهويه [١١٨١] من حديث عائشة وسنده صحيح حجة لكن جزم بعض النقاد بشذوذه؛ لكون المحفوظ عن عائشة (ركعتان في كل ركعة ركوعان) كما مضى في الصحيح وغيره، وهنا بحث طويل ملخصه أن يقال: إن ثبت أن الكسوف لم يقع في حياة النبي ﷺ إلا مرة واحدة وهي التي صلى فيها تلك الصلاة، فالقول بشذوذ من زاد على الركوعين قول منصور، وقد رجحه جماعة كما بحثه ابن القيم في الهدي النبوي، وإن كان وقع غير مرة، فلا داعي بتوهيم الثقات دون برهان، ويؤخذ بجميع ما رووه في ذلك ويحمل على التعدد، وهذا مذهب منصور أيضًا وبحثه ابن حزم في المحلى وذهب إليه، وفي المسألة طول أكثر من هذا.

وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا فَاذْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجَلِيَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ - حَسِبْتُهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ - وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَجَمَاعَةٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ.

(٦٣١٩) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ وَهَذَا حَدِيثُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ قُلْتُ لِمُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ: أَهُوَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ بِلاَ شَكٍّ وَلاَ مِرْيَةٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي غَسَّانَ الْمِسْمَعِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: قَتَادَةُ لَمْ يَشُكَّ فِي أَنَّهُ عَنْ عَائِشَةَ وَقَدْ خَالَفَهُمَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ فِي إِسْنَادِهِ فَرَوَاهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ ابن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٦٣٢٠) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْغَضَائِرِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصُّولِيُّ إِمْلاَءً سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلاَثِينَ وَثَلاَثِ مِائَةٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ ذَلِكَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ ابن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّاسُ: إِنَّمَا كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ كَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ دُونَ الْقِرَاءَةِ الأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الثَّالِثَةَ دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَانْحَدَرَ

(٦٣١٩) [صحيح]: أخرجه مسلم [٩٠١] والنسائي [١٤٧١] وابن خزيمة [١٣٨٢] وابن حبان [٢٨٣٠] وابن راهويه [١١٧٩] والطبراني في الدعاء[٢٢٢٩] من حديث عائشة وسنده صحيح والكلام عليه مثل الذي قبله تمامًا.

(٦٣٢٠) [صحيح]: أخرجه مسلم [٩٠٤] وأبو داود [١١٧٨] وأحمد [٣/ ٣١٧] وابن خزيمة [١٣٨٦] وابن حبان [٢٨٤٤] وابن أبي شيبة [٨٣٠٤] وعبد بن حميد في المنتخب [١٠٢٢] والطبراني في الدعاء [٢٢٢٨] وغيرهم من حديث جابر وسنده صحيح، والكلام على متنه مثل ما ذكرنا في الحديث [٦٣١٨]

لِلسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلاَّ الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنْهَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ تَأَخَّرَ فِي صَلاَتِهِ فَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ مَعَهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَامَ فِي مُقَامِهِ وَتَقَدَّمَتِ الصُّفُوفُ مَعَهُ فَقَضَى الصَّلاَةَ وَقَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ بِشْرٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ».

(٦٣٢١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَرُكُوعُهُ نَحْوٌ مِنْ سُجُودِهِ وَزَادَ فِي تَأَخُّرِ الصُّفُوفِ قَالَ: حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى النِّسَاءِ ثُمَّ زَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلاَّ وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلاَتِي هَذِهِ حَتَّى جِيءَ بِالنَّارِ وَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ كَانَ يَسْرِقُ مَتَاعَ الْحُجَّاجِ بِمِحْجَنِهِ فَإِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ: إِنَّهُ تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي وَإِنْ غُفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهِرَّةِ الَّتِي رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، ثُمَّ جِيءَ بِالْجَنَّةِ وَذَلِكُمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مُقَامِي، وَلَقَدْ مَدَدْتُ يَدِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَنَاوَلَ مِنْ ثَمَرِهَا لِتَنْظُرُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ لاَ أَفْعَلَ فَمَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلاَّ قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلاَتِي هَذِهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ نَظَرَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ وَفِي الْقِصَّةِ الَّتِي رَوَاهَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَلِمَ أَنَّهَا قِصَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَّ الصَّلاَةَ الَّتِي أَخْبَرَ عَنْهَا إِنَّمَا فَعَلَهَا يَوْمَ تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَدِ اتَّفَقَتْ رِوَايَةُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ، وَرِوَايَةُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَكَثِيرِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ، وَرِوَايَةُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَرِوَايَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا صَلاَّهَا رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رُكُوعَيْنِ.

وَفِي حِكَايَةِ أَكْثَرِهِمْ قَوْلُهُ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ تَنْخَسِفَانِ

(٦٣٢١) [صحيح]: انظر قبله.

لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ». دِلاَلَةٌ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا صَلاَّهَا يَوْمَ تُوُفِّيَ ابْنُهُ فَخَطَبَ وَقَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ رَدًّا لِقَوْلِهِمْ: إِنَّمَا كَسَفَتْ لِمَوْتِهِ.

وَفِي اتِّفَاقِ هَؤُلاَءِ الْعَدَدِ مَعَ فَضْلِ حِفْظِهِمْ دِلاَلَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَزِدْ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ عَلَى رُكُوعَيْنِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

٥- باب مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْخُسُوفِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ أَرْبَعُ رُكُوعَاتٍ

(٦٣٢٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: زَادَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ فِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: وَعَنْ عَلِيٍّ مِثْلَ ذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَذَكَرَ فِيهِ عَلِيًّا.

(٦٣٢٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ وَفِي الأُخْرَى مِثْلَهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنَّى وَغَيْرِهِ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ.

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ أَعْرَضَ عَنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الَّتِي فِيهَا خِلاَفُ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَكَثِيرِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ صَلاَّهَا رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رُكُوعَيْنِ.

(٦٣٢٢) [حسن لغيره]: أخرجه مسلم [٩٠٨] وأحمد [١/ ٣٤٦] والدارمي [١٥٢٦] وابن أبي شيبة [٨٣٠٠] وغيرهم من حديث ابن عباس وقد أعله المؤلف بعنعنة حبيب بن أبي ثابت، وتعقبه ابن التركماني في الجوهر النقي وكذلك قال ابن حبان مثل قول البيهقي وهو الحق؛ لأن حبيبًا ثبت كونه مدلسًا، وقول ابن التركماني: (لم أر من عده من المدلسين !!) منقوض بكون ابن حبان وابن خزيمة والمؤلف وغيرهم قد جزموا بذلك، وقد تكلم عليه الألباني في إرواء الغليل [٣/ ١٢٩] فالحديث ضعيف، لكن له شاهد ضعيف سيأتي برقم [٦٣٢٩] يتقوى به إن شاء الله.

(٦٣٢٣) [ضعيف]: انظر قبله.

وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ وَإِنْ كَانَ مِنَ الثِّقَاتِ فَقَدْ كَانَ يُدَلِّسُ وَلَمْ أجِدْهُ ذَكَرَ سَمَاعَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ طَاوُسٍ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حَمَلَهُ عَنْ غَيْرِ مَوْثُوقٍ بِهِ عَنْ طَاوُسٍ.

وَقَدْ رَوَى سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ مِنْ فِعْلِهِ: أَنَّهُ صَلَّاهَا سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ فَخَالَفَهُ فِي الرَّفْعِ وَالْعَدَدِ جَمِيعًا.

(٦٣٢٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ فَقَالَ يَعْنِي بَعْضَ مَنْ كَانَ يُنَاظِرُهُ رَوَى بَعْضُكُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قُلْتُ لَهُ: هُوَ مِنْ وَجْهٍ مُنْقَطِعٍ وَنَحْنُ لاَ نُثْبِتُ الْمُنْقَطِعَ عَلَى الانْفِرادِ وَوَجْهٍ نَرَاهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - غَلَطًا قَالَ: وَهَلْ يُرْوَى عَنِ ابن عَبَّاسٍ صَلاَةُ ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ؟ قُلْنَا: نَعَمْ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ يَقُولُ سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى بِنَا ابن عَبَّاسٍ فِي صِفَةِ زَمْزَمَ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ فَقَالَ: فَمَا جَعَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَثْبَتَ مِنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ. قُلْتُ: الدِّلاَلَةُ عَنِ ابن عَبَّاسٍ مُوَافِقَةٌ حَدِيثَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْهُ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: رَأَيْتُ ابن عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمْزَمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ.

وَابْنُ عَبَّاسٍ لاَ يُصَلِّي فِي الْخُسُوفِ خِلاَفَ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِذَا كَانَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَصَفْوَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنُ يَرْوُونَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ خِلاَفَ مَا رَوَى سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ كَانَتْ رِوَايَةُ ثَلَاثٍ أَوْلَى أَنْ تُقْبَلَ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَزِيدُ بْنُ أَسْلَمَ أَكْثَرُ حَدِيثًا وَأَشْهَرُ بِالْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنْ سُلَيْمَانَ.

قَالَ: فَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ.

قُلْتُ: لَوْ ثَبَتَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَشْبَهَ أَنْ يَكُونَ ابن عَبَّاسٍ فَرَّقَ بَيْنَ خُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالزَّلْزَلَةِ، وَإِنْ سَوَّى بَيْنَهُمَا فَأَحَادِيثُنَا أَكْثَرُ وَأَثْبَتُ مِمَّا رُوِّيتُ فَأَخَذْنَا بِالأَكْثَرِ الأَثْبَتِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَإِنَّمَا أَرَادَ الشَّافِعِيُّ بِالْمُنْقَطِعِ حَدِيثَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ حَيْثُ قَالَهُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِالتَّوَهُّمِ وَأَرَادَ بِالْغَلَطِ حَدِيثَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ فَإِنَّ ابن جُرَيْجٍ خَالَفَهُ فَرَوَاهُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ.

(٦٣٢٤) [صحيح]: سنده صحيح على الشافعي وهو في كتابه الأم [٧/ ٢٦١]

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَقْضِي لابْنِ جُرَيْجٍ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ وَفِيمَا حَكَى أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ عِنْدِي فِي صَلاَةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ عَنْ حُذَيْفَةَ.

(٦٣٢٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى الْمَاسَرْجِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ كَمَا قَرَأَ، ثُمَّ رَفَعَ كَمَا رَكَعَ صَنَعَ ذَلِكَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ وَلَمْ يَقْرَأْ بَيْنَ الرُّكُوعِ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى لاَ يُحْتَجُّ بِهِ. وَرُوِيَ خَمْسَ رُكُوعَاتٍ فِي رَكْعَةٍ بِإِسْنَادٍ لَمْ يَحْتَجَّ بِمِثْلِهِ صَاحِبَا الصَّحِيحِ وَلَكِنْ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ.

(٦٣٢٦) - وَهُوَ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَمُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ قَالُوا أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَقَرَأَ سُورَةً مِنَ الطِّوَالِ، وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَقَرَأَ سُورَةً مِنَ الطِّوَالِ، وَرَكَعَ خَمْسَ

(٦٣٢٥) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الدعاء [٢٢٣٤] من حديث حذيفة، وسنده ضعيف وفيه علتان بل ثلاثة !! الأولى: عمران بن أبي ليلى لم يوثقه سوى ابن حبان وحده، لكن روى عنه جماعة فالظاهر أنه صدوق، والثانية: ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن سيئ الحفظ فقط وقول الحافظ: (سيئ الحفظ جدًا) مبالغة مردودة؛ ولو كان كذلك لصرحوا بترك كتب حديثه؛ لأنه صار في منزلة الواهي، فالحق أنه ضعيف يكتب حديثه، والثالثة: حبيب بن أبي ثابت مدلس كما مضى وقد عنعنه، وهو إمام ثقة.

(٦٣٢٦) [منكر]: أخرجه أبو داود [١١٨٢] وأحمد [٥/ ١٣٤] والحاكم [١/ ٤٨١] والطبراني في الأوسط [٥٩١٩] وفي الدعاء [٢٢٣٧] وابن عدي [٥/ ٤٤] وابن عساكر في تاريخه [٥/ ١٥١] والمزي في تهذيبه [٢١/ ٣٩٥] وفي سنده أبو جعفر الرازي وهو سيئ الحفظ مشهور بذلك وتقع في رواية أمثاله مناكير وأغلاط، وراجع إرواء الغليل [٣/ ١٣٠].

رَكَعَاتٍ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ يَدْعُو حَتَّى تَجَلَّى كُسُوفُهَا.

وَيُذْكَرُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

(٦٣٢٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ حِكَايَةً عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ بِذَلِكَ. وَيُذْكَرُ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَةٍ.

(٦٣٢٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ حَنَشِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ فَخَرَجَ فَصَلَّى بِمَنْ عِنْدَهُ فَقَرَأَ سُورَةَ الْحَجِّ، وَيس لاَ أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ سَجَدَ فِي الرَّابِعَةِ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْحَجِّ وَيس، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، ثُمَّ قَعَدَ فَدَعَا، ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَافَقَ انْصِرَافُهُ وَقَدِ انْجَلَى عَنِ الشَّمْسِ.

لَمْ يَرْفَعْهُ سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ عَنِ الْحَكَمِ فَرَفَعَهُ.

(٦٣٢٧) [ضعيف]: أخرجه الشافعي في الأم [٧/ ٢٦١] وعنه المؤلف وفيه انقطاع لأن الحسن لم يلق عليًا كما قال أبو زرعة وغيره راجع جامع التحصيل [١/ ١٦٢]

(٦٣٢٨) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٤٩٣٦] والطحاوي [١/ ٣٣٤] والطبراني في الدعاء [٢٢٣٥] موقوفًا وسنده ضعيف، وقد اختلف فيه على الحكم بن عتيبة، فرواه عن سليمان الشيباني موقوفًا كما هنا وتابعه منصور بن المعتمر وأبان بن تغلب كما في علل الدارقطني [٣/ ١٩٠] وخالفهم الحسن بن الحر فرواه عن الحكم عن حنش عن علي به مرفوعًا !! وسيأتي تخريجه والحسن ثقة معروف، وكذلك من دونه !! فالظاهر أنَّ هذا الاختلاف هو من حنش بن ربيعة نفسه !! فهو مع كونه ضعيفًا- على الراجح- فقد قال ابن حبان : (كان كثير الوهم في الأخبار، ينفرد عن علي بأشياءلا تشبه حديث الثقات) قلت: فالاضطراب في وقفه ورفعه إنما هو منه دون غيره، وهذا ما ظهر لي ، وقد اختلف أيضًا في وقفه ووصله على سليمان الشيباني لكن رجح الدارقطني رواية الوقف كما في العلل [٣/ ١٩٠] وعلى كل حال فالحديث بروايتيه- الوقف والرفع- ضعيف، لكن مضى شاهد له من حديث ابن عباس في [٦٣٢٢] و[٦٣٢٣] فهو حسن به إن شاء الله، ويحمل على أن حنشًا كان يرفعه تارة ويوقفه تارة، والكلام على متنه قد مضى في الحديث [٦٣١٨] فانظره.

تنبيه: الشاهد المذكور يشهد للرواية المرفوعة الآتية فقط، أما الموقوفة فهي ضعيفة.

(٦٣٢٩) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو نُعَيْمٍ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ الطَّنَافِسِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ حَنَشٌ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى عَلِيٌّ ﷺ لِلنَّاسِ فَقَرَأَ بِيَاسِينَ وَنَحْوِهَا ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قِرَاءَتِهِ السُّورَةَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ قَامَ قَدْرَ السُّورَةِ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ ثُمَّ رَكَعَ قَدْرَ قِرَاءَتِهِ ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ قَامَ أَيْضًا قَدْرَ السُّورَةِ ثُمَّ رَكَعَ قَدْرَ ذَلِكَ أَيْضًا حَتَّى رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَفَعَلَ كَفِعْلِهِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيَرْغَبُ حَتَّى انْكَشَفَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ فَعَلَ.

(٦٣٣٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ قَالَ: حَنَشُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ أَبُو الْمُعْتَمِرِ الْكِنَانِيُّ- وَقَالَ بَعْضُهُمْ: حَنَشُ بْنُ رَبِيعَةَ- سَمِعَ عَلِيًّا ﷺ.

رَوَى عَنْهُ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، يَتَكَلَّمُونَ فِي حَدِيثِهِ، وَهُوَ كُوفِيٌّ، سَمِعْتُ ابن حَمَّادٍ يَذْكُرُهُ عَنِ الْبُخَارِيِّ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ فِيمَا أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ عَنْهُ حَنَشُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ ذَهَبَ إِلَى تَصْحِيحِ الأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي هَذِهِ الأَعْدَادِ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهَا مَرَّاتٍ مَرَّةً رُكُوعَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَمَرَّةً ثَلاَثَ رُكُوعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَمَرَّةً أَرْبَعَ رُكُوعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَأَدَّى كُلُّ مِنْهُمْ مَا حَفِظَ. وَأَنَّ الْجَمِيعَ جَائِزٌ وَكَأَنَّهُ ﷺ كَانَ يَزِيدُ فِي الرُّكُوعِ إِذَا لَمْ يَرَ الشَّمْسَ قَدْ تَجَلَّتْ.

ذَهَبَ إِلَى هَذَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، وَمِنْ بَعْدِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الصَّبْغِيُّ، وَأَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ.

وَاسْتَحْسَنَهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ صَاحِبُ الْخِلاَفِيَّاتِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَالَّذِي اخْتَارَهُ الشَّافِعِيُّ مِنَ التَّرْجِيحِ أَصَحُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٦٣٢٩) [حسن لغيره]: أخرجه ابن خزيمة [١٣٨٨] وأحمد [١/ ١٤٣] وابن جرير وأبو القاسم بن منده في الخشوع كما في كنز العمال [٢٣٥٠٩] وسنده ضعيف لكن له شاهد يقويه وانظر قبله.

(٦٣٣٠) [صحيح]: سنده صحيح لى ابن عدي وهو في كتابه الكامل [٢/ ٤٣٨]

٦- باب مَنْ صَلَّى فِي الْخُسُوفِ رَكْعَتَيْنِ

(٦٣٣١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَحْمُودٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ.

وَهَذَا خَبَرٌ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تُوُفِّيَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ. بِدَلِيلِ

(٦٣٣٢) - مَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ.

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ. وَثَابَ النَّاسُ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ فَلَمَّا انْكَشَفَ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، وَإِنَّهُمَا لاَ يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ**». قَالَ: وَذَلِكَ أَنَّ ابْنًا لَهُ مَاتَ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ نَاسٌ فِي ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ إِلاَّ أَنَّ أَبَا مَعْمَرٍ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ. وَقَدْ ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ مَعَ إِخْبَارِهِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَوْمَ تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ يُرِيدُ بِهِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رُكُوعَيْنِ كَمَا أَثْبَتَهُ ابن عَبَّاسٍ وَعَائِشَةُ وَجَابِرٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَغَيْرُهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ فَقَالُوا فِي الْحَدِيثِ: فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا تُصَلُّونَ.

(٦٣٣٣) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ

(٦٣٣١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠١٣] والنسائي [١٤٩٢] والطيالسي [٨٧٢] وابن الجعد [١٣٤٣] وغيرهم من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٦٣٣٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠١٤] والنسائي [١٤٥٩] وأحمد [٥/ ٣٧] وابن خزيمة [١٣٧٤] وابن حبان [٢٨٣٣] وغيرهم عن أبي بكرة أيضًا.

(٦٣٣٣) [صحيح]: انظر قبله.

الْمِهْرَجَانِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ وَقَالَ: كَمَا تُصَلُّونَ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ مَوْتَ ابْنِهِ عَلَيْهِ السَّلاَمُ. وَصَلاَةُ الْخُسُوفِ كَانَتْ مَشْهُورَةً فِيمَا بَيْنَهُمْ فَأَشَارَ إِلَيْهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٦٣٣٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَرْمِي بِأَسْهُمٍ لِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهُنَّ وَقُلْتُ: لأَنْظُرَنَّ مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ الْيَوْمَ قَالَ: فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يُسَبِّحُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو حَتَّى حُسِرَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَرَأَ بِسُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيِّ.

وَقَوْلُهُ فَقَرَأَ بِسُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ بِذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَقَدْ رُوِّينَاهُ عَنْ جَمَاعَةٍ أَثْبَتُوهُ وَالْمُثْبِتُ شَاهِدٌ فَهُوَ أَوْلَى بِالْقَبُولِ.

(٦٣٣٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ فَزِعًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَزَلْ يُصَلِّي حَتَّى انْجَلَتْ، فَلَمَّا انْجَلَتْ قَالَ: «**إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ إِلاَّ لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ الْعُظَمَاءِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ. وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ إِذَا تَجَلَّى لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحْدَثِ صَلاَةٍ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ**». هَذَا مُرْسَلٌ أَبُو قِلاَبَةَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ رَجُلٍ عَنِ النُّعْمَانِ وَلَيْسَ فِيهِ هَذِهِ اللَّفْظَةُ الأَخِيرَةُ.

(٦٣٣٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٩١٣] وابن خزيمة [١٣٧٣] والحاكم [١/ ٤٧٨] وأبو داود [١١٩٥] وأحمد [٥/ ٦١] والنسائي [١٤٦٠] وغيرهم عن عبد الرحمن بن سمرة.

(٦٣٣٥) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١١٩٣] والنسائي [١٤٨٥] وابن ماجه [١٢٦٢] وابن خزيمة [١٤٠٣] والحاكم [١/ ٤٨١] والطحاوي [١/ ٣٣٠] والطبراني في الكبير [٢٢٣٩] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٥١٧] وابن عبد البر في التمهيد [٣/ ٢٠٥] وغيرهم من حديث النعمان ورجاله ثقات إلا أنه منقطع فأبو قلابة لم يسمع من النعمان شيئًا كما قاله ابن معين وأبو حاتم راجع جامع التحصيل [١/ ٢١١] بل بينه وبينه رجل كما سيأتي للمؤلف وهذا يؤيد الانقطاع إن كان محفوظًا.

(٦٣٣٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيُسَلِّمُ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيُسَلِّمُ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: «إِنَّ نَاسًا مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا كَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِنَّمَا يَنْكَسِفُ لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنْ عُظَمَاءِ أَهْلِ الأَرْضِ، وَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا».

وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ الْبَصْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ فِيهِ: فَجَعَلَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيَسْأَلُ عَنْهَا حَتَّى انْجَلَتْ.

وَرَوَاهُ الْحَسَنُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ خَالِيًا عَنْ هَذِهِ الأَلْفَاظِ الَّتِي تُوهِمُ خِلاَفًا وَخَالِيًا عَنْ لَفْظِ التَّجَلِّي.

(٦٣٣٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُسْتَعْجِلاً يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى حَتَّى انْجَلَتْ وَقَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْخَسِفَانِ إِلاَّ لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنْ عُظَمَاءِ الأَرْضِ وَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ﷻ وَيُحْدِثُ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ مَا يَشَاءُ فَأَيُّهُمَا انْخَسَفَ فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ أَوْ يُحْدِثُ اللَّهُ ﷻ أَمْرًا».

هَذَا أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا وَقَدْ قِيلَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ قَبِيصَةَ الْهِلاَلِيِّ.

(٦٣٣٦) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٤/ ٣٦٧] من هذا الطريق وفي سنده جهالة هذا الرجل الذي يروي عنه أبو قلابة وقد يقال: إن هذا الطريق غير محفوظ لأن إبراهيم بن الحجاج كان ربما وهم، فلعل ذكر هذا الرجل بين أبي قلابة والنعمان بن بشير من أوهامه !! لكن هذا الكلام مرفوع بمتابعة عفان له عند أحمد [٤/ ٣٦٧] فالظاهر أن الطريقين محفوظان، ويحمل على أن أبا قلابة كان يرويه تارة عن النعمان بواسطة، وتارة يحذفها أصلاً، وكلاهما ضعيف للانقطاع.

(٦٣٣٧) [ضعيف]: أخرجه النسائي [١٤٩٠] وسنده منقطع أيضًا فالحسن البصري لم يسمع من النعمان شيئًا وروايته عنه مرسلة كما في تاريخ ابن معين [٤/ ٣٠٢] رواية الدوري، وكذا قال ابن المديني كما في جامع التحصيل [١/ ١٦٣] وأيضًا ففي سنده عنعنة قتادة وهو يدلس عن الحسن كثيرًا، وتكلم ابن التركماني عن هذا الحديث ببعض ما ذكرناه.

(٦٣٣٨) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ قَبِيصَةَ الْهِلَالِيِّ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ أَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ قَالَ وَانْجَلَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا الآيَاتُ تَخْوِيفًا يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحْدَثِ صَلاَةٍ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ».

لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ وُهَيْبٍ تَخْوِيفًا. وَزَادَ فِي أَوَّلِهِ فَخَرَجَ فَزِعًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ وَهَذَا أَيْضًا لَمْ يَسْمَعْهُ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ قَبِيصَةَ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ قَبِيصَةَ.

(٦٣٣٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا

(٦٣٣٨) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١١٨٥] والنسائي [١٤٨٦] وأحمد [٥/ ٦٠] وابن خزيمة [١٤٠٢] والحاكم [١/ ٤٨٢] والطبراني في الكبير [٩٥٧] والطحاوي في شرح المعاني [١/ ٣٣١] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٤٤٤] وأبو الشيخ في طبقاته [٣/ ٤٦٦] والمزي في تهذيبه [٣٠/ ٣٤١] وابن عبد البر في التمهيد [٣/ ٣٠٥] من حديث قبيصة ورجاله ثقات إلا أنه منقطع فأبو قلابة لم يسمعه من قبيصة كما قال المؤلف، ويؤيده الحديث الآتي، ففيه: (عن أبي قلابة عن هلال بن عامر عن قبيصة) لكن سنده ضعيف، والمحفوظ هو الماضي إقحام (هلال بن عامر) في سنده كما سيأتي، ورجح الألباني أن الحديث مضطرب من أصله، وأن الاضطراب هو من أبي قلابة !! راجع تمام المنة [٢٦٢] وهذا ليس بجيد وإن سبقه إليه بعض الحفاظ؛ لأن الأسانيد مع الاختلاف نظيفة جدًا في الغالب والأولى من توهيم الرواة الثقات أن يحمل الحديث على الوجهين ، ويكون لأبي قلابة فيه شيخان من الصحابة والحديث يحتاج إلى بسط في تخريجه أكثر من هذا بكثير، وليس هنا موضعه، ودعوى عدم سماع أبي قلابة من قبيصة في القلب منها شيء؛ ولكوننا لم ننشط بعد لتحريره لا بأس إن قبلنا خبر من جزم بتضعيفه من النقاد ولله الأمر.

(٦٣٣٩) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١٤٤٤] والطبراني في الكبير [٩٥٧] وأبو الشيخ في الطبقات [٣/ ٤٦٦] من هذا الطريق وكذا أبو داود [١١٨٦] والطبراني في الدعاء [٢٢١٧] وسنده منكر فقد رواه عن أيوب جماعة منهم: عبد الوارث بن سعيد ووهيب بن خالد، وعبيد الله بن الوازع، وقتادة بن دعامة، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وغيرهم كلهم رووه عنه عن أبي قلابة عن قبيصة به مرفوعًا وخالفهم عباد بن منصور، فرواه عن أيوب عن أبي قلابة عن عامر بن هلال عن قبيصة به مرفوعًا !! فأقحم عامرًا في سنده !! وعباد بن منصور ضعيف مدلس وقد تغير أيضًا، لكنه لم ينفرد به فقد تابعه أنيس بن سوار عند أبي الشيخ والطبراني كما مضى لكن أنيسًا هذا لم يوثقه أحد سوى ابن حبان وحده!! وروى عنه أربعة فقط!! والراوي عنه لا أعرفه والمحفوظ هو رواية الجماعة الماضين.

أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَيْحَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ قَبِيصَةَ الْهِلَالِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ. . بِمَعْنَى حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَتَّى بَدَتِ النُّجُومُ. وَأَلْفَاظُ هَذِهِ الأَحَادِيثِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى الأَخْبَارِ عَنْ صَلاَتِهِ يَوْمَ تُوُفِّيَ ابْنُهُ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ. وَقَدْ أَثْبَتَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ عَدَدَ رُكُوعِهِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَهُوَ أَوْلَى بِالْقَبُولِ مِنْ رِوَايَةِ مَنْ لَمْ يُثْبِتْهُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَقَدْ ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ احْتِجَاجَ مَنِ احْتَجَّ بِحَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْكُسُوفِ رَكْعَتَيْنِ نَحْوًا مِنْ صَلاَتِكُمْ، وَحَدِيثُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ فِي مَعْنَاهُ وَذَلِكَ يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَحَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ثُمَّ رَجَّحَ أَحَادِيثَنَا بِأَنَّ الْجَائِي بِالزِّيَادَةِ أَوْلَى أَنْ يُقْبَلَ قَوْلُهُ لأَنَّهُ أَثْبَتَ مَا لَمْ يُثْبِتِ الَّذِي نَقَصَ الْحَدِيثَ وَبِأَنَّ إِسْنَادَنَا فِي حَدِيثِنَا مِنْ أَثْبَتِ إِسْنَادِ النَّاسِ.

أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٧- باب مَنْ قَالَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ فِي خُسُوفِ الشَّمْسِ

(٦٣٤٠) - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ جَمِيعًا عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً بِنَحْوٍ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ قَرَأَ نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مَالِكٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مَا قَرَأَ لأَنَّهُ لَوْ سَمِعَهُ لَمْ يُقَدِّرْهُ بِغَيْرِهِ.

(٦٣٤١) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالاَ: حَدَّثَنَا

(٦٣٤٠) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦٣٠٢].

(٦٣٤١) [حسن لغيره]: أخرجه الطحاوي [١/ ٣٣٢] وأحمد [١/ ٢٩٣] وأبو يعلى في التلخيص [٢/ ٩٢] وسنده ضعيف فيه ابن لهيعة وفي شرح حاله فجيعة، وله طريق أخرى عند الطبراني في الكبير [١١٦١٢] وفي سنده موسى بن عبد العزيز، ضعفه قوم ومشاه آخرون، فهو يقوي الحديث الماضي وينهض به إلى مرتبة الحسن إن شاء الله، وإن كنت أتردد كثيرًا في الاعتداد بمرويات ابن لهيعة لسوء حفظه، واختلال ضبطه، وله شاهد أيضًا من حديث سمرة وهو الآتي.

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي ابن لَهِيْعَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَةَ الْكُسُوفِ فَلَمْ نَسْمَعْ لَهُ صَوْتًا.

(٦٣٤٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ: قُرِئَ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِيِّ وَأَنَا أَسْمَعُ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ ابن عَبَّادٍ - يَعْنِي: ثَعْلَبَةَ رَجُلٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خُسُوفِ الشَّمْسِ قَالَ: وَاسْتَقْدَمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ وَنَحْنُ مَعَهُ فَقَامَ كَأَطْوَلِ مَا قَامَ فِي مُصَلاَّهُ لاَ نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلاَةٍ لاَ نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ثُمَّ فَعَلَ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ.

(٦٣٤٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَمِّي حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابن إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ كُلٌّ قَدْ حَدَّثَنِي عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ فَرَأَيْتُ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ فَرَأَيْتُ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ آلِ عِمْرَانَ.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ فِي كِتَابِ السُّنَنِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى بَعْدَ قَوْلِهَا: بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ قَصَدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَصْفَ الْقِرَاءَةِ دُونَ وَصْفِ عَدَدِ الرُّكُوعِ وَالْقِيَامِ.

(٦٣٤٢) [حسن لغيره]: أخرجه النسائي [١٤٩٥] والطبراني في الكبير [٦٧٩٦] وأبو داود [١١٨٤] والترمذي [٥٦٢] وابن ماجة [١٢٦٤] وأحمد [٥/ ١٤] وابن حبان [٢٨٥١] والحاكم [١/ ٤٨٣] وابن أبي شيبة [٨٣١٣] والطحاوي في شرح المعاني [١/ ٣٣٢] وابن الجوزي في التحقيق [١/ ٥١٧] وابن عبد البر في التمهيد [٣/ ٣٠٩] من حديث سمرة بن جندب وسنده ضعيف ومداره على ثعلبة بن عباد، وهو لم يرو عنه سوى الأسود بن قيس وحده، ولم يوثقه سوى ابن حبان، وذكره ابن المديني في المجاهيل، وكذا ابن حزن وابن القطان والعجلي وغيرهم لكن يشهد له حديث ابن عباس الماضي قبله.

(٦٣٤٣) [حسن]: أخرجه أبو داود [١١٨٧] والحاكم [١/ ٤٨٢] وعنه المؤلف وسنده حسن رائق فيه ابن إسحاق إمام في المغازي والسير صدوق في الرواية وحديثه حسن ولا ينزل عن هذا ولا يعلو، والله تعالى أعلم.

٨- باب مَنِ اخْتَارَ الْجَهْرَ بِهَا

(٦٣٤٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ سَمِعَ ابن شِهَابٍ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ فِي صَلاَةِ الْكُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ وَرَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. ثُمَّ يُعَاوِدُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلاَةِ الْكُسُوفِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الْجَهْرِ. أَمَّا حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ

(٦٣٤٥) - فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ ثُمَّ قَرَأَ فَجَهَرَ بِالْقُرْآنِ وَأَطَالَ.

وَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ:

(٦٣٤٦) - فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ - أَوْ قَالَ: انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ - فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٦٣٤٧) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً يَجْهَرُ بِهَا فِي صَلاَةِ الْكُسُوفِ.

(٦٣٤٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠١٦] ومسلم [٩٠١] وغيرهما.

(٦٣٤٥) [صحيح]: وانظر قبله. (٦٣٤٦) [صحيح]: وانظر قبله.

(٦٣٤٧) [صحيح]: وانظر قبله. والمؤلف يستوفي رواته عن الزهري.

(٦٣٤٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي السُّلَمِيَّ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ خَالُ النُّفَيْلِيِّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى بِالْعَنْكَبُوتِ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِلُقْمَانَ أَوِ الرُّومِ.

وَرُوِّينَا عَنْ حَنَشٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ كُسُوفِ الشَّمْسِ.

وَفِيمَا حَكَى أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ الْكُسُوفِ أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «أَسَرَّ الْقِرَاءَةَ فِيهَا. قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي الْجَهْرِ يَنْفَرِدُ بِهِ الزُّهْرِيُّ. وَقَدْ رُوِّينَا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ ثُمَّ عَنِ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما مَا يَدُلُّ عَلَى الإِسْرَارِ بِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٩- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى جَوَازِ اجْتِمَاعِ الْخُسُوفِ والْعِيدِ لِجَوَازِ وُقُوعِ الْخُسُوفِ فِي الْعَاشِرِ مِنَ الشَّهْرِ

(٦٣٤٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ فَهْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَاقِدِيُّ: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ ابن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاتَ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ لِعَشْرٍ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ سَنَةَ عَشْرٍ وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ. وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي بَنِي مَازِنٍ عِنْدَ أُمِّ بُرْدَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، وَمَاتَ وَهُوَ ابن ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا.

(٦٣٥٠) - وَأَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ

(٦٣٤٨) [منكر]: أخرجه والدارقطني [٢/ ٦٤] ورجاله مرضيون إلا أن إسحاق بن راشد فيه كلام يسير، وفي سماعه من الزهري مغامز، فإن كان هذا صحيحًا فالحديث منكر؛ لأن الثقات من أصحاب الزهري قد رووه عنه عن عروة عن عائشة دون هذه الزيادة: (فقرأ في .....) وهم أحفظ وأثبت في الزهري بلا شك، وهذا ما أميل إليه، وإن كان سماعه من الزهري مستقيم، فالحديث قوي والأول هو الظاهر.

(٦٣٤٩) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إلى محمد بن عمر الواقدي الكذاب !! وقد رواه عنه تلميذه الحافظ الجليل ابن سعد في كتابه الطبقات [١/ ١٤٤].

(٦٣٥٠) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن سعد في الطبقات [١/ ١٤٣] والطبراني في الكبير [٧٧٥] وابن عساكر في تاريخه [٦٠/ ٢٩٦] وسنده باطل أو مكذوب !! فيه الواقدي كذبه أحمد والنسائي وغيرهما، وهو في الحديث لا شيء أصلاً، وللحديث طريق آخر أخرجه الطبراني في الكبير [٧٧٦] وفي سنده محمد بن الحسن بن زبالة=

خَلَفٍ وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَمِّعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أُمِّهِ سِيرِينَ قَالَتْ: حَضَرْتُ مَوْتَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ لاَ تَنْكَسِفُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ». وَمَاتَ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ لِعَشْرٍ خَلَوْنَ مِنْ رَبِيعٍ الأَوَّلِ سَنَةَ عَشْرٍ.

وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَوَفَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُ بِسَنَةٍ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَقَدْ رُوِّينَا فِي أَخْبَارٍ صَحِيحَةٍ أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ يَوْمَ تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابن نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

(٦٣٥١) - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ الْعَلاَءِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنهما يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لِعَشْرٍ مَضَيْنَ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَهُوَ ابن أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً وَسِتَّةِ أَشْهُرٍ وَنِصْفٍ.

(٦٣٥٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي أَبُو الأَسْوَدِ النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ أَخْبَرَنَا ابن لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي قَبِيلٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنهما كَسَفَتِ الشَّمْسُ كَسْفَةً بَدَتِ الْكَوَاكِبُ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا هِيَ.

١٠- باب الصَّلاَةِ فِي خُسُوفِ الْقَمَرِ

(٦٣٥٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ

=وعنه يقول ابن معين: (كذاب خبيث، لم يكن بثقة ولا مأمون يسرق) وللنقاد فيه كلمات لاذعة، فيرمى بما يرويه في القمامة!! لكن للحديث شواهد في الصحيح مضت، فالحديث بها صحيح، لكن قوله: (ومات يوم ....) ليس من الحديث في شيء، ولعله من زيادات الواقدي الهالك.

(٦٣٥١) [ضعيف]: أخرجه الحاكم [٣/ ١٩٤] وعنه المؤلف، وابن عساكر في تاريخه [١٤/ ١١٦] وسنده فيه زهير بن العلاء، قال أبو حاتم: (أحاديثه موضوعة!!) نقله عنه الحافظ الذهبي راجع اللسان [٢/ ٤٩٢] لكن ذكره ابن حبان في الثقات [٨/ ٢٥٦] ولم يغمزه بشيء!! وفي القلب من قول أبي حاتم شيء، ولم أجد كلامه في الجرح والتعديل لولده!! فالله أعلم.

(٦٣٥٢) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الكبير [٢٨٣٨] وسنده ضعيف فيه ابن لهيعة الإمام، وليس في الحديث بذاك وفي شرح حاله كلام طويل جدًا، وأبو قبيل هو حيي بن هانئ المعافري صدوق متماسك.

(٦٣٥٣) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦٢٩٨] عن أبي مسعود.

الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ وَإِنَّهُمَا لاَ يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ».

(٦٣٥٤) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ الْوَرَّاقُ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ. إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: يُكْسَفَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ.

وَرُوِّينَاهُ فِي أَوَّلِ هَذَا الْكِتَابِ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَوَكِيعٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَفِيهِ: «فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا» وَكَذَلِكَ قَالَهُ عُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ.

(٦٣٥٥) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَصْبَغَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ الأَيْلِيِّ عَنِ ابن وَهْبٍ.

(٦٣٥٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى: أَبُو عَلِيٍّ الأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا - يَعْنِي السَّيْلَحِينِيَّ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا كَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ». هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الأَئِمَّةِ عَنْ بِشْرِ بْنِ مُوسَى بِهَذَا اللَّفْظِ وَقَدِ اسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِرِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ يُونُسَ.

(٦٣٥٤) [صحيح]: مضى قبله.

(٦٣٥٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٠٢٩] ومسلم [٩١٤] وغيرهما.

(٦٣٥٦) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦٣٣٢]

(٦٣٥٧) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا يُوسُفُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَلاَتِكُمْ هَذِهِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ.

(٦٣٥٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ الْقَمَرَ كَسَفَ وَابْنُ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ فَخَرَجَ ابن عَبَّاسٍ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ فَخَطَبَنَا فَقَالَ: إِنَّمَا صَلَّيْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَقَالَ: «**إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهُمَا خَاسِفًا فَلْيَكُنْ فَزَعُكُمْ إِلَى اللَّهِ**».

١١- باب الْخُطْبَةِ بَعْدَ صَلاَةِ الْخُسُوفِ

(٦٣٥٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ**

(٦٣٥٧) [صحيح]: انظر قبله، والحديث رقم [٦٣٣١]

(٦٣٥٨) [ضعيف جدًا]: : أخرجه الشافعي [٣٤٦] وعنه المؤلف وفي سنده إبراهيم بن محمد الأسلمي شيخ الشافعي جرحه النقاد جرحًا شديدًا حتى كذبه بعضهم!! فأيش يجدي توثيق الشافعي له؟ وكأنه انخدع بحسن منظره، وجميل مظهره، لكن تحت العباءة عقارب تلذع !! وحيات تلسع !! وضعفه الحافظ في التلخيص [٢/ ٩١].

(٦٣٥٩) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦٣٠٧]

وَالْقَمَرَ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَتَصَدَّقُوا. ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ. وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ.

(٦٣٦٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ﵂ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ. فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ: آيَةٌ فَقَالَتْ: نَعَمْ فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِيَامَ جِدًّا حَتَّى تَجَلاَّنِي الْغَشْيُ فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلاَّ قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مُقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ - لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُوقِنُ فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ، وَالْهُدَى فَأَجَبْنَا، وَاتَّبَعْنَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. فَيُقَالُ لَهُ قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِهِ فَنَمْ صَالِحًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ».

قَالَ أَبُو الْفَضْلِ: وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلاَءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ هِشَامٍ.

(٦٣٦١) - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ.

(٦٣٦٠) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٨٥٧] ومسلم [٩٠٥] وغيرهما.

(٦٣٦١) [ضعيف]: مضى تخريجه بالتفصيل في الحديث [٦٣٤٢] ولبعض فقراته شواهد في الصحيح معروفة، لكنه ضعيف بهذا السياق.

(ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ: بَيْنَا أَنَا يَوْمًا وَغُلاَمٌ مِنَ الأَنْصَارِ نَرْمِي غَرَضًا لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى قَيْدِ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاظِرِ مِنَ الأُفُقِ اسْوَدَّتْ حَتَّى آضَتْ كَأَنَّهَا تَنُّومَةٌ فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَاللَّهِ لَيُحْدِثَنَّ شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَثًا، فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ بَارِزٌ فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ قَالَ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى بِنَا كَأَطْوَلِ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلاَةٍ قَطُّ لاَ يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُهُ، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلاَةٍ قَطُّ لاَ يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُهُ، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلاَةٍ قَطُّ لاَ يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُهُ قَالَ: ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ: فَوَافَقَ تَجَلِّي الشَّمْسِ جُلُوسَهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَشَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَرَسُولُ اللَّهِ فَأُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَّرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالاَتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالاَتِ رَبِّي كَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُبَلَّغَ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَدْ بَلَّغْتُ رِسَالاَتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي». قَالَ: فَقَامَ النَّاسُ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالاَتِ رَبِّكَ وَنَصَحْتَ لأُمَّتِكَ وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ قَالَ ثُمَّ سَكَتُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ رِجَالاً يَزْعُمُونَ أَنَّ كُسُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ، وَكُسُوفَ هَذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالَ هَذِهِ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ عُظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ كَذَبُوا وَلَكِنْ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَفْتِنُ بِهَا عِبَادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يُحْدِثُ مِنْهُمْ تَوْبَةً. وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ قُمْتُ أُصَلِّي مَا أَنْتُمْ لاَقُونَ فِي دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلاَثُونَ كَذَّابًا آخِرُهُمُ الأَعْوَرُ الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تَحْيَى لِشَيْخٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَإِنَّهُ مَتَى خَرَجَ فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ. فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلِ سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ فَلَيْسَ يُعَاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الأَرْضِ كُلِّهَا إِلاَّ الْحَرَمَ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ وَإِنَّهُ يَحْصُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيُزَلْزَلُونَ زِلْزَالاً شَدِيدًا فَيَهْزِمُهُ اللَّهُ وَجُنُودَهُ حَتَّى إِنَّ جِذْمَ الْحَائِطِ، وَأَصْلَ الشَّجَرَةِ لَيُنَادِي: يَا مُؤْمِنُ هَذَا كَافِرٌ يَسْتَتِرُ بِي تَعَالَ اقْتُلْهُ. قَالَ وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَتَّى تَرَوْا أُمُورًا يَتَفَاقَمُ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ تَسْأَلُونَ بَيْنَكُمْ هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا؟ وَحَتَّى تَزُولَ جِبَالٌ عَنْ مَرَاسِيهَا، ثُمَّ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ الْقَبْضُ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ خُطْبَةً أُخْرَى قَالَ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ مَا قَدَّمَهَا وَلاَ أَخَّرَهَا.

(٦٣٦٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ الطَّائِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَدِّي عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ - يَعْنِي الْحَفَرِيَّ - عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ خَطَبَ فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ.

١٢- باب مَا يُسْتَحَبُّ لِلإِمَامِ مِنْ حَضِّ النَّاسِ عَلَى الْخَيْرِ وَأَمْرِهِمْ بِالتَّوبَةِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ ﷻ بِنَوَافِلِ الْخَيْرِ فِي خُطْبَةِ الْخُسُوفِ

(٦٣٦٣) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ فَزِعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَقَامَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلاَةٍ قَطُّ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لاَ تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

(٦٣٦٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلاَتِهِ قَالَتْ: ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلاَ لِحَيَاتِهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا، وَادْعُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٦٣٦٢) [صحيح لغيره]: هذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة ثعلبة بن عباد، لكن قوله: (أما بعد) له شواهد صحيحة بلفظه دون هذه القصة.

(٦٣٦٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠١٠] ومسلم [٩١٢] وغيرهما.

(٦٣٦٤) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦٣٠٧] و[٦٣٥٩].

وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ وَقَالَ فِيهِ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا وَأَعْتِقُوا».

(٦٣٦٥) - أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَذَكَرَهُ. وَلَفْظُ الإِعْتَاقِ فِي رِوَايَةِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ غَرِيبٌ وَالْمَشْهُورُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ.

(٦٣٦٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْعَتَاقَةِ عِنْدَ الْكُسُوفِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ: مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِ قَالَ الْبُخَارِيُّ: تَابَعَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ هِشَامٍ.

(٦٣٦٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ حَدَّثَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَتَاقَةٍ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ.

(٦٣٦٨) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: كُنَّا نُؤْمَرُ عِنْدَ الْخُسُوفِ بِالْعَتَاقَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

(٦٣٦٥) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٣٦٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٣٨٤] وأحمد [٦/ ٣٤٥] والحاكم [١/ ٤٨٠] والطبراني في الكبير [٣١٩] وابن الجارود [٢٥١] وغيرهم عن أسماء.

(٦٣٦٧) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٣٦٨) [صحيح]: مضى قبله.

١٣- باب سُنَّةِ صَلاَةِ الْخُسُوفِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ

(٦٣٦٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابن وَهْبٍ أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَنْبَسَةَ عَنْ يُونُسَ وَرَوَاهُ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو بَكْرَةَ وَسَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ وَأَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي صَلاَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ.

(٦٣٧٠) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الإِيَادِيُّ الْمَالِكِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ثُمَّ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ**».

١٤- باب الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا يُصَلِّي صَلاَةَ الْخُسُوفِ حَتَّى يَنْجَلِيَ فَإِذَا انْجَلَى لَمْ يَبْتَدِئْ بِالصَّلاَةِ

(٦٣٧١) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ.

(ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ

(٦٣٦٩) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦٣٠٣]

(٦٣٧٠) [صحيح لغيره]: أخرجه البزار [١٥٩١] بلفظه من حديث ابن مسعود وقال: (هذا الحديث لا نعلم رواه عن الشعبي وإبراهيم إلا حبيب بن حسان) قلت: وحبيب هذا تركه أحمد والنسائي وقال ابن حبان: (منكر الحديث جدًا) راجع اللسان [٢/ ١٦٧] لكن لم ينفرد به من هذا الطريق بل تابعه أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود به مرفوعًا كما في شرح مسنده [١/ ٣٠] للقاري، وأبو حنيفة وشيخه فيهما كلام معروف لكن الحديث صحيح عن جماعة من الصحابة وقد مضوا جميعًا.

(٦٣٧١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٩٦] ومسلم [٩١٥] وغيرهما.

مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى تَنْكَشِفَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى تَنْجَلِيَ.

(٦٣٧٢) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالا: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: قَالَ زِيَادُ بْنُ عِلاَقَةَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ. وَقَالَ: حَتَّى تَنْكَشِفَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

وَرُوِّينَا فِي حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ وَأَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ».

(٦٣٧٣) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خُسُوفِ الشَّمْسِ كَمَا مَضَى فِي حَدِيثِ بَحْرِ بْنِ نَصْرٍ عَنِ ابن وَهْبٍ وَزَادَ فِي آخِرِهِ قَالَ: وَقَالَ أَيْضًا ﷺ: «فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي مُقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وُعِدْتُمْ حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ آخُذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ، وَرَأَيْتُ فِيهَا ابن لُحَيٍّ وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَائِبَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ.

١٥- باب الدَّلِيلِ عَلَى جَوَازِ الابْتِدَاءِ بِالْخُطْبَةِ بَعْدَ التَّجَلِّي

(٦٣٧٤) - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابن مِلْحَانَ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ

(٦٣٧٢) [صحيح]: انظر قبله.

(٦٣٧٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٩٠١] والنسائي [١٤٧٢] وابن حبان [٢٨٤١] بلفظه من حديث عائشة رضي الله عنها وهو عند النسائي في الكبرى [١٨٥٧].

(٦٣٧٤) [صحيح]: مضى تخريجه في الحديث [٦٣٠٣]

إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابن شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ؛ وَقَامَ كَمَا هُوَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلاً، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: «**إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

١٦- باب الْمُنْفَرِدِ يُصَلِّي صَلاَةَ الْخُسُوفِ إِذَا لَمْ يَحْضُرْهُ إِمَامٌ اسْتِدْلاَلاً بِمَا مَضَى مِنْ أَمْرِهِ ﷺ بِالْفَزَعِ إِلَى الصَّلاَةِ

(٦٣٧٥) - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرٍو أَوْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: رَأَيْتُ ابن عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمْزَمَ لِخُسُوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ.

١٧- باب النِّسَاءِ يَحْضُرْنَ الْمَسْجِدَ لِصَلاَةِ الْخُسُوفِ

(٦٣٧٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: فَزِعَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلاً يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ، فَلَوْ جَاءَ إِنْسَانٌ بَعْدَ مَا رَكَعَ لَمْ يَكُنْ رَكَعَ شَيْئًا مَا حَدَّثَ نَفْسَهُ أَنَّهُ رَكَعَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي وَإِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَسْقَمُ مِنِّي قَائِمَةً فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ أَصْبِرَ عَلَى طُولِ الْقِيَامِ مِنْكِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابن جُرَيْجٍ وَغَيْرِهِ.

(٦٣٧٥) [ضعيف جدًا]: أخرجه الشافعي [٣٥٠] وعنه المؤلف وسنده تالف جدًا فيه شيخ الشافعي إبراهيم بن محمد، وهو كاف في سقوط هذا الأثر وبطلانه.

(٦٣٧٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٩٠٦] وأحمد [٦/ ٣٤٩] والطبراني في الكبير [٣٥٣] وعبد الرزاق [٤٩٢٧] وغيرهم من حديث أسماء بنت أبي بكر.

١٨- باب لاَ يُصَلَّى جَمَاعَةً عِنْدَ شَيْءٍ مِنَ الآيَاتِ غَيْرَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ

وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ فِي ذَلِكَ بِأَنَّ زَلْزَلَةً كَانَتْ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّهُ صَلَّى.

(٦٣٧٧) - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَتْ: زُلْزِلَتِ الأَرْضُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ حَتَّى اصْطَفَقَتِ السُّرُرُ وَابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي فَلَمْ يَدْرِ بِهَا، وَلَمْ يُوَافِقْ أَحَدًا يُصَلِّي فَدَرَى بِهَا فَخَطَبَ عُمَرُ النَّاسَ فَقَالَ: أَحْدَثْتُمْ لَقَدْ عَجِلْتُمْ قَالَتْ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ لَئِنْ عَادَتْ لأَخْرُجَنَّ مِنْ بَيْنِ ظَهْرَانَيْكُمْ.

١٩- باب مَنِ اسْتَحَبَّ الْفَزَعَ إِلَى الصَّلاَةِ فُرَادَى عِنْدَ الظُّلْمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الآيَاتِ

(٦٣٧٨) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كَانَتْ ظُلْمَةٌ عَلَى عَهْدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَأَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ هَلْ كَانَ يُصِيبُكُمْ مِثْلُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ إِنْ كَانَتِ الرِّيحُ لَتَشْتَدُّ فَنُبَادِرُ إِلَى الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ الْقِيَامَةِ.

(٦٣٧٩) - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عِكْرِمَةَ.

(٦٣٧٧) [صحيح]: أخرجه نعيم بن حماد في الفتن كما في الكنز [٣١٤٨٠] وابن أبي شيبة [٨٣٣٥] وسنده صحيح متصل وصفية تابعية ثقة كما قال ابن حبان والعجلي وهو الظاهر من حالها إن شاء الله.

(٦٣٧٨) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١١٩٦] والحاكم [١/ ٤٨٣] وعنه المؤلف وسنده ضعيف فيه النضر بن عبد الله بن مطر لم يرو عنه سوى رجلين ولم يوثقه إلا ابن حبان وحده !! قال الحافظ: (مستور) لكن يقول الذهبي في الكاشف [٢/ ٣٢١]: (ثقة) !! وهذا عجب !! فكأنه تابع ابن حبان.

(٦٣٧٩) [جيد]: أخرجه الترمذي [٣٨٩١] وأبو داود [١١٩٧] والمزي في تهذيبه [١١/ ٢١٥] وسنده جيد فيه سلم بن جعفر وثقه ابن المديني وابن حبان، وتكلم فيه الأزدي دون برهان كما يقول الحافظ ثم هو لم ينفرد به عن الحكم، فقد تابعه إبراهيم بن الحكم عن أبيه، أخرجه إسحاق بن راهويه من طريقه كما في التهذيب [١١/ ٢١٦] للمزي وقد حسنه الألباني في صحيح أبي داود [١٠٥٧] وانظر فيض القدير [١/ ٣٥٩] وتحفة الأحوذي [١/ ٣٦٧].

(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قِيلَ لابْنِ عَبَّاسٍ: مَاتَتْ فُلاَنَةُ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَّ سَاجِدًا. فَقِيلَ لَهُ: تَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا. وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. لَفْظُ حَدِيثِ الرُّوذْبَارِيِّ. وَفِي رِوَايَةِ الْقَاضِي قَالَ: سَمِعْنَا صَوْتًا بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لِيَ ابن عَبَّاسٍ: يَا عِكْرِمَةُ انْظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ قَالَ: فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ تُوُفِّيَتْ قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى ابن عَبَّاسٍ فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا وَلَمَّا تَطْلُعِ الشَّمْسُ فَقُلْتُ لَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَسْجُدُ وَلَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ بَعْدُ فَقَالَ: يَا لاَ أُمَّ لَكَ أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا**». فَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَخْرُجْنَ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا وَنَحْنُ أَحْيَاءٌ.

(٦٣٨٠) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ - يَعْنِي ابن حَسَّانَ - عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا سَمِعْتُمْ هَادًّا مِنَ السَّمَاءِ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ.

٢٠- باب مَنْ صَلَّى فِي الزَّلْزَلَةِ بِزِيَادَةِ عَدَدِ الرُّكُوعِ وَالْقِيَامِ قِيَاسًا عَلَى صَلاَةِ الْخُسُوفِ

(٦٣٨١) - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ بَلاَغًا عَنْ عَبَّادٍ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجْدَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ، وَرَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ.

(٦٣٨٠) [ضعيف جدًا]: هذا إسناد تالف حبيب بن حسان تركه أحمد والنسائي وقال ابن حبان: (منكر الحديث جدًا) ونحوه قال البخاري وحكوا عنه أنه كان له جاريتان نصرانيتان، وكان يذهب معهما إلى الكنيسة!! فقبحت يا حبيب!! راجع الكامل لابن عدي [٢/ ٤٠٣].

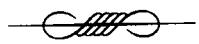
(٦٣٨١) [ضعيف]: أخرجه الشافعي في الأم [٧/ ٢٦١] وفي سنده قزعة؟ وفي الرواة جماعة بهذا الاسم وكلهم لا يروي عن علي بن أبي طالب!! لكن هناك قزعة بن يحيى وقد ذكروا عنه أنه من تلاميذ: عاصم الأحول وهو يروي عنه هنا- فالظاهر كونه هو. فلننظر في حاله، وثقه ابن حبان والعجلي ومشاه ابن خراش والبزار، فهو صدوق لا باس به، لكن في سماعه من علي نظر عندي، ولا أنشط لتحريره الآن.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَوْ ثَبَتَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَنَا عَنْ عَلِيٍّ ﷺ لَقُلْنَا بِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ عَنِ ابن عَبَّاسٍ ثَابِتٌ. كَمَا:

(٦٣٨٢) - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ وَعَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ بِالْبَصْرَةِ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَفَعَلَ كَذَلِكَ فَصَارَتْ صَلَاتُهُ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

قَالَ قَتَادَةُ فِي حَدِيثِهِ: هَكَذَا الآيَاتُ ثُمَّ قَالَ ابن عَبَّاسٍ: هَكَذَا صَلَاةُ الآيَاتِ.



(٦٣٨٢) [صحيح]: أخرجه عبد الرزاق [٤٩٢٩] وعنه المؤلف وسنده صحيح.

فهرس

جماع أبْوَابِ الصَّلَاةِ بِالنَّجَاسَةِ وَمَوْضِعِ الصَّلَاةِ مِنْ مَسْجِدٍ وَغَيْرِهِ ٥
٤٨٩- باب إمَامَةِ الْجُنُبِ ٥
٤٩٠- باب طَهَارَةِ الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ لِلصَّلَاةِ . ١١
٤٩١- باب مَنْ صَلَّى وَفِي ثَوْبِهِ أوْ نَعْلِهِ أذًى أوْ خَبَثٌ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ ثُمَّ عَلِمَ بِهِ ١٣
٤٩٢- باب مَا يَجِبُ غَسْلُهُ مِنَ الدَّمِ ١٦
٤٩٣- باب مَا وُطِئَ مِنَ الأنْجَاسِ يَابِسًا .. ١٩
٤٩٤- باب النَّجَاسَةِ إذَا خَفِيَ مَوْضِعُهَا مِنَ الثَّوْبِ ٢٠
٤٩٥- باب غَسْلِ الثَّوْبِ مِنْ دَمِ الْحَيْضِ . ٢٠
٤٩٦- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أنَّ النَّضْحَ الْمَأْمُورَ بِهِ هُوَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ الدَّمُ ٢١
٤٩٧- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أنَّ النَّضْحَ اخْتِيَارٌ غَيْرُ وَاجِبٍ وَأنَّ الْوَاجِبَ غَسْلُ الدَّمِ فَقَطْ . ٢١
٤٩٨- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِن اسْتِعْمَالِ مَا يُزِيلُ الأثَرَ مَعَ الْمَاءِ فِي غَسْلِ الدَّمِ ٢٢
٤٩٩- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أنَّ الدَّمَ إذَا بَقِيَ أثَرُهُ فِي الثَّوْبِ بَعْدَ الْغَسْلِ لَمْ يَضُرَّ ٢٣
٥٠٠- باب صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي ثَوْبِ الْحَائِضِ ٢٥
٥٠١- باب مَا رُوِيَ فِي التَّحَرُّزِ مِنْ ذَلِكَ احْتِيَاطًا ٢٦
٥٠٢- باب الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ الرَّجُلُ فِيهِ أهْلَهُ ٢٧
٥٠٣- باب الْمَذْيِ يُصِيبُ الثَّوْبَ أوِ الْبَدَنَ ٢٧
٥٠٤- باب فِي رُطُوبَةِ فَرْجِ الْمَرْأةِ ٢٩
٥٠٥- باب الصَّلَاةِ فِي ثِيَابِ الصِّبْيَانِ وَالْمُشْرِكِينَ وَأنَّ الثِّيَابَ عَلَى الطَّهَارَةِ حَتَّى يُعْلَمَ فِيهَا نَجَاسَةٌ ٣٠
٥٠٦- باب نَجَاسَةِ الأبْوَالِ وَالأرْوَاثِ وَمَا خَرَجَ مِنْ مَخْرَجِ حَيٍّ ٣٢
٥٠٧- باب الرَّشِّ عَلَى بَوْلِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ٣٥
٥٠٨- باب مَا رُوِيَ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ بَوْلِ الصَّبِيِّ وَالصَّبِيَّةِ ٣٦
٥٠٩- باب الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ ٣٩
٥١٠- باب الاخْتِيَارِ فِي غَسْلِ الْمَنِيِّ تَنَظُّفًا ٤٣
٥١١- باب مَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَفِيهِ مِنْ صُوفٍ أوْ شَعَرٍ ٤٤
٥١٢- باب الصَّلَاةِ فِي جِلْدِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ إذَا ذُكِّي ٤٦
٥١٣- باب الصَّلَاةِ فِي الْجِلْدِ الْمَدْبُوغِ .. ٤٧
٥١٤- باب الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ ٤٨
٥١٥- باب الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ ٤٩
٥١٦- باب نَهْيِ الرِّجَالِ عَنْ ثِيَابِ الْحَرِيرِ ٤٩
٥١٧- باب مَنْ صَلَّى فِيهَا أوْ فِيمَا يُكْرَهُ مِنَ الأعْلَامِ لَمْ يُعِدْ ٥١
٥١٨- باب الْعَلَمِ فِي الْحَرِيرِ ٥٢
٥١٩- باب نَهْيِ الرِّجَالِ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ ٥٤
٥٢٠- باب الرُّخْصَةِ فِي الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ لِلنِّسَاءِ ٥٥
٥٢١- باب الرُّخْصَةِ فِي اتِّخَاذِ الأنْفِ مِنَ الذَّهَبِ وَرَبْطِ الأسْنَانِ بِهِ ٥٨

٥٢٢- باب لاَ تَصِلُ الْمَرْأَةُ شَعَرَهَا بِشَعَرِ غَيْرِهَا ٥٩
٥٢٣- باب مَنْ قال بِطَهَارَةِ شَعَرِ الآدَمِيِّ وَأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْوَصْلِ بِهِ لِمَعْنًى آخَرَ لاَ لِنَجَاسَتِهِ ٦١
٥٢٤- باب طَهَارَةِ الأَرْضِ مِنَ الْبَوْلِ ٦٢
٥٢٥- باب مَنْ قال بِطَهُورِ الأَرْضِ إِذَا يَبِسَتْ ٦٤
٥٢٦- باب طَهَارَةِ الْخُفِّ وَالنَّعْلِ ٦٦
٥٢٧- باب سُنَّةِ الصَّلاَةِ فِي النَّعْلَيْنِ ٦٨
٥٢٨- باب الْمُصَلِّي إِذَا خَلَعَ نَعْلَيْهِ أَيْنَ يَضَعُهُمَا؟ ٦٩
٥٢٩- باب السُّنَّةِ فِي لُبْسِ النَّعْلَيْنِ وَخَلْعِهِمَا ٧٠
٥٣٠- باب أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلاَةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ ٧١
٥٣١- باب مَا جَاءَ فِي طِينِ الْمَطَرِ فِي الطَّرِيقِ ٧٣
٥٣٢- باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ فِي الْمَقْبُرَةِ وَالْحَمَّامِ ٧٤
٥٣٣- باب النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ إِلَى الْقُبُورِ . ٧٥
٥٣٤- باب مَنْ بَسَطَ شَيْئًا فَصَلَّى عَلَيْهِ ... ٧٧
٥٣٥- باب فِي فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ ٨٠
٥٣٦- باب فِي كَيْفِيَّةِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ ٨٣
٥٣٧- باب فِي تَنْظِيفِ الْمَسَاجِدِ وَتَطْيِيبِهَا بِالْخَلُوقِ وَغَيْرِهِ. ٨٧
٥٣٨- باب فِي كَنْسِ الْمَسْجِدِ ٨٨
٥٣٩- باب فِي حَصَى الْمَسْجِدِ ٨٩
٥٤٠- باب فِي سِرَاجِ الْمَسْجِدِ ٨٩
٥٤١- باب مَا يقول إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ ... ٩٠
٥٤٢- باب الْجُنُبِ يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ مَارًّا وَلاَ يُقِيمُ فِيهِ ٩٢
٥٤٣- باب الْمُشْرِكِ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ٩٤
٥٤٤- باب الْمُسْلِمِ يَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ .. ٩٥
٥٤٥- باب كَرَاهِيَةِ إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لاَ يَلِيقُ بِالْمَسْجِدِ ٩٩
٤٥٦- باب كَرَاهِيَةِ الصَّلاَةِ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ دُونَ مَرَاحِ الْغَنَمِ ١٠١
٥٤٧- باب ذِكْرِ الْمَعْنَى فِي كَرَاهِيَةِ الصَّلاَةِ فِي أَحَدِ هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ دُونَ الآخَرِ ... ١٠٢
٥٤٨- باب مَنْ كَرِهَ الصَّلاَةَ فِي مَوْضِعِ الْخَسْفِ وَالْعَذَابِ ١٠٥
جماع أَبْوَابِ السَّاعَاتِ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا صَلاَةُ التَّطَوُّعِ ١٠٧
٥٤٩- باب النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ١٠٧
٥٥٠- باب النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا ١٠٩
٥٥١- باب النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ فِي هَاتَيْنِ السَّاعَتَيْنِ وَحِينَ تَقُومُ الظَّهِيرَةُ حَتَّى تَمِيلَ . ١١١
٥٥٢- باب ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي يَجْمَعُ النَّهْيَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي جَمِيعِ هَذِهِ السَّاعَاتِ ١١٢
٥٥٣- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا النَّهْيَ مَخْصُوصٌ بِبَعْضِ الصَّلَوَاتِ دُونَ بَعْضٍ وَأَنَّهُ يَجُوزُ فِي هَذِهِ السَّاعَاتِ كُلُّ صَلاَةٍ لَهَا سَبَبٌ ١١٤
٥٥٤- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا النَّهْيَ مَخْصُوصٌ بِبَعْضِ الأَمْكِنَةِ دُونَ بَعْضٍ ... ١٢٢

٥٥٥- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا النَّهْيَ مَخْصُوصٌ بِبَعْضِ الأَيَّامِ دُونَ بَعْضٍ فَيَجُوزُ لِمَنْ حَضَرَ الْجُمُعَةَ أَنْ يَتَنَفَّلَ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الإِمَامُ ١٢٨
٥٥٦- باب مَنْ لَمْ يُصَلِّ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلاَّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ثُمَّ بَادَرَ بِالْفَرْضِ ١٣٠
جماع أَبْوَابِ صَلاَةِ التَّطَوُّعِ وَقِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ ١٣٣
٥٥٧- باب ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنْ لاَ فَرْضَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسٍ وَأَنَّ الْوِتْرَ تَطَوُّعٌ ١٣٣
٥٥٨- باب تَأْكِيدِ صَلاَةِ الْوِتْرِ ١٣٧
٥٥٩- باب تَأْكِيدِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ١٣٩
٥٦٠- باب ذِكْرِ الْخَبَرِ الْوَارِدِ فِي النَّوَافِلِ الَّتِي هِيَ اتِّبَاعُ الْفَرَائِضِ أَنَّهَا عَشْرُ رَكَعَاتٍ . ١٤١
٥٦١- باب مَنْ قال هِيَ ثِنْتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً فَجَعَلَ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ١٤٢
٥٦٢- باب مَنْ جَعَلَ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا ١٤٤
٥٦٣- باب مَنْ جَعَلَ قَبْلَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ . ١٤٥
٥٦٤- باب مَنْ جَعَلَ قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ١٤٥
٥٦٥- باب مَنْ جَعَلَ قَبْلَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ ١٤٦
٥٦٦- باب مَنْ جَعَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ ١٥١
٥٦٧- باب مَنْ جَعَلَ بَعْدَ الْعِشَاءِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَوْ أَكْثَرَ ١٥٢
٥٦٨- باب وَقْتِ الْوِتْرِ ١٥٣
٥٦٩- باب مَنْ أَصْبَحَ وَلَمْ يُوتِرْ فَلْيُوتِرْ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ ١٥٥
٥٧٠- باب مَنْ قال يُصَلِّيهِ مَتَى ذَكَرَهُ ... ١٥٩
٥٧١- باب وَقْتِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ١٦٠
٥٧٢- باب كَرَاهِيَةِ الاِشْتِغَالِ بِهِمَا بَعْدَمَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ ١٦٠
٥٧٣- باب مَنْ أَجَازَ قَضَاءَهُمَا بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْفَرِيضَةِ ١٦٥
٥٧٤- باب مَنْ أَجَازَ قَضَاءَهُمَا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ تُقَامَ الظُّهْرُ ١٦٦
٥٧٥- باب مَنْ أَجَازَ قَضَاءَ النَّوَافِلِ عَلَى الإِطْلاَقِ ١٦٨
٦٥٧- باب التَّرْغِيبِ فِي الإِكْثَارِ مِنَ الصَّلاَةِ ١٦٩
٥٧٧- باب صَلاَةِ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ١٧٠
٥٧٨- باب صَلاَةِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى ١٧١
٥٧٩- باب مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعًا لاَ يُسَلِّمُ إِلاَّ فِي آخِرِهِنَّ ١٧٤
٥٨٠- باب مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلَّى بِلاَ عَقْدٍ عَدَدٍ ١٧٥
٥٨١- باب صَلاَةِ التَّطَوُّعِ قَائِمًا وَقَاعِدًا .. ١٧٥
٥٨٢- باب مَنِ افْتَتَحَ صَلاَةَ التَّطَوُّعِ جَالِسًا ثُمَّ قَامَ وَمَنْ عَادَ إِلَى الْقُعُودِ بَعْدَ الْقِيَامِ ... ١٧٧
٥٨٣- باب فَضْلِ صَلاَةِ الْقَائِمِ عَلَى صَلاَةِ الْقَاعِدِ ١٧٨
٥٨٤- باب التَّطَوُّعِ عَلَى الرَّاحِلَةِ غَيْرِ الْمَكْتُوبَةِ ١٧٩
٥٨٥- باب قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ ١٨٠
٥٨٦- باب مَنْ زَعَمَ أَنَّ صَلاَةَ التَّرَاوِيحِ وَغَيْرَهَا مِنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ بِالاِنْفِرَادِ أَفْضَلُ .. ١٨٤
٥٨٧- باب مَنْ زَعَمَ أَنَّهَا بِالْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ ١٨٥
٥٨٨- باب مَنْ زَعَمَ أَنَّهَا بِالْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ

لِمَنْ لاَ يَكُونُ حَافِظًا لِلْقُرْآنِ ١٨٥
٥٨٩- باب مَا رُوِيَ فِي عَدَدِ رَكَعَاتِ الْقِيَامِ
فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ١٨٧
٥٩٠- باب قَدْرِ قِرَاءَتِهِمْ فِي قِيَامِ شَهْرِ
رَمَضَانَ ١٨٩
٥٩١- باب الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ ١٩٠
٥٩٢- باب مَنْ قال لاَ يَقْنُتُ فِي الْوِتْرِ إلاَّ
فِي النِّصْفِ الأَخِيرِ مِنْ رَمَضَانَ ١٩٠
٥٩٣- باب فِي قِيَامِ اللَّيْلِ ١٩٢
٥٩٤- باب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ ١٩٤

٦٢١- باب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ آخِرِ اللَّيْلِ .. ١٩٨
٦٢٢- باب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ جَوْفِ اللَّيْلِ
الآخِرِ ١٩٩
٦٢٣- باب مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ ٢٠٢
٦٢٤- باب مَا يُفْتَتَحُ بِهِ صَلاَةُ اللَّيْلِ ٢٠٤
٦٢٥- باب افْتِتَاحِ صَلاَةِ اللَّيْلِ بِرَكْعَتَيْنِ
خَفِيفَتَيْنِ ٢٠٤
٦٢٦- باب عَدَدِ رَكَعَاتِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ
وَصِفَتِهَا ٢٠٦
٦٢٧- باب أَفْضَلُ الصَّلاَةِ طُولُ الْقُنُوتِ .. ٢١٠
٦٢٨- باب مَنِ اسْتَحَبَّ الإِكْثَارَ مِنَ الرُّكُوعِ
وَالسُّجُودِ ٢١١
٦٢٩- باب صِفَةِ الْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ اللَّيْلِ فِي
الرَّفْعِ وَالْخَفْضِ ٢١٤
٦٣٠- باب مَنْ لَمْ يَرْفَعْ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ
شَدِيدًا إِذَا كَانَ يَتَأَذَّى بِهِ مَنْ حَوْلَهُ ٢١٦
٦٣١- باب مَنْ جَهَرَ بِهَا إِذَا كَانَ مَنْ حَوْلَهُ
لاَ يَتَأَذَّى بِقِرَاءَتِهِ ٢١٦
٦٣٢- باب تَرْتِيلِ الْقِرَاءَةِ ٢١٩
٦٣٣- باب مَا يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لِمَنْ
كَانَ يَقُومُهُ ٢٢١
٦٣٤- باب الْمَرِيضِ يَتْرُكُ الْقِيَامَ بِاللَّيْلِ أَوْ
يُصَلِّي قَاعِدًا ٢٢١
٦٣٥- باب مَنْ نَامَ عَلَى نِيَّةِ أَنْ يَقُومَ فَلَمْ
يَسْتَيْقِظْ ٢٢٢
٦٣٦- باب مَنْ نَامَ عَلَى غَيْرِ نِيَّةِ أَنْ يَقُومَ
حَتَّى أَصْبَحَ ٢٢٤
٦٣٧- باب مَنْ نَعَسَ فِي صَلاَتِهِ فَلْيَرْقُدْ
حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ٢٢٤
٦٣٨- باب مَنْ وَثَقَ بِنَفْسِهِ فَشَدَّدَ عَلَى نَفْسِهِ
فِي الْعِبَادَةِ ٢٢٥
٦٣٩- باب الْقَصْدِ فِي الْعِبَادَةِ وَالْجَهْدِ فِي
الْمُدَاوَمَةِ ٢٢٦
٦٤٠- باب مَنْ فَتَرَ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ فَصَلَّى مَا
بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ٢٣١
٦٤١- باب كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنْ قِرَاءَةِ
الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ ٢٣٤
٦٤٢- باب الْوِتْرِ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ وَمَنْ أَجَازَ
أَنْ يُصَلِّيَ تَطَوُّعًا رَكْعَةً وَاحِدَةً ٢٣٥
٦٤٣- باب مَنْ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ أَوْ بِثَلاَثٍ لاَ
يَجْلِسُ وَلاَ يُسَلِّمُ إِلاَّ فِي الآخِرَةِ مِنْهُنَّ ... ٢٤٦
٦٤٤- باب مَنْ أَوْتَرَ بِتِسْعٍ أَوْ بِسَبْعٍ يَجْلِسُ
فِي الأُخْرَيَيْنِ مِنْهُنَّ وَيُسَلِّمُ فِي آخِرِهِنَّ ... ٢٥٠
٦٤٥- باب مَنْ أَوْتَرَ بِثَلاَثٍ مَوْصُولاَتٍ
بِتَشَهُّدَيْنِ وَتَسْلِيمٍ ٢٥٢
٦٤٦- باب فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْوِتْرِ ٢٥٤
٦٤٧- باب مَنْ قَالَ يَجْعَلُ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا
وَإِنَّ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا تُرِكَتَا ٢٥٧
٦٤٨- باب مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ ٢٥٩

٦٤٩- باب الاِخْتِيَارِ فِي وَقْتِ الْوِتْرِ وَمَا وَرَدَ مِنَ الاِحْتِيَاطِ فِي ذَلِكَ ٢٦٠
٦٥٠- باب مَنْ قَالَ لاَ يَنْقُضُ الْقَائِمُ مِنَ اللَّيْلِ وِتْرَهُ ٢٦٢
٦٥١- باب مَا يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ . ٢٦٤
٦٥٢- باب مَنْ قَالَ يَقْنُتُ فِي الْوِتْرِ بَعْدَ الرُّكُوعِ ٢٦٧
٦٥٣- باب مَنْ قَالَ يَقْنُتُ فِي الْوِتْرِ قَبْلَ الرُّكُوعِ ٢٦٨
٦٥٤- باب رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْقُنُوتِ ٢٧٠
٦٥٥- باب مَا يَقُولُ بَعْدَ الْوِتْرِ ٢٧٠
٦٥٦- باب مَا يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ ٢٧١
٦٥٧- باب مَا يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهُ فِي رَكْعَتَيِ الْمَغْرِبِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ ٢٧٣
٦٥٨- باب السُّنَّةِ فِي تَخْفِيفِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ٢٧٤
٦٥٩- باب مَا وَرَدَ فِي الاِضْطِجَاعِ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ٢٧٥
٦٦٠- باب الْوَصِيَّةِ بِصَلاَةِ الضُّحَى ٢٨٠
ذِكْرُ الأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَدَدِ صَلاَةِ الضُّحَى ٢٨٠
٦٦١- باب ذِكْرِ مَنْ رَوَاهَا رَكْعَتَيْنِ ٢٨٠
٦٦٢- باب ذِكْرِ مَنْ رَوَاهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ .. ٢٨١
٦٦٣- باب ذِكْرِ مَنْ رَوَاهَا ثَمَانِ رَكَعَاتٍ .. ٢٨٢
٦٦٤- باب ذِكْرِ خَبَرٍ جَامِعٍ لأَعْدَادِهَا وَفِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ ٢٨٣
٦٦٥- باب مَنِ اسْتَحَبَّ أَنْ لاَ يَقُومَ مِنْ مُصَلاَّهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَيُصَلِّي صَلاَةَ الضُّحَى ٢٨٤
٦٦٦- باب مَنِ اسْتَحَبَّ تَأْخِيرَهَا حَتَّى تَرْمَضَ الْفِصَالُ ٢٨٤
٦٦٧- باب ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ فِي تَرْكِ الرَّسُولِ ﷺ صَلاَةِ الضُّحَى وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا ٢٨٦
٦٦٨- باب الْخَبَرِ الَّذِي جَاءَ فِي الصَّلاَةِ الَّتِي تُسَمَّى صَلاَةَ الزَّوَالِ ٢٨٧
٦٦٩- باب مَا جَاءَ فِي صَلاَةِ التَّسْبِيحِ ... ٢٨٨
٦٧٠- باب صَلاَةِ الاِسْتِخَارَةِ ٢٩٠
٦٧١- باب تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ ٢٩١
٦٧٢- باب صَلاَةِ النَّافِلَةِ جَمَاعَةً ٢٩١
جماع أبواب فَضْلِ الْجَمَاعَةِ وَالْعُذْرِ بِتَرْكِهَا ٢٩٤
٦٧٣- باب فَرْضِ الْجَمَاعَةِ فِي غَيْرِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْكِفَايَةِ ٢٩٤
٦٧٤- باب مَا جَاءَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ ٢٩٤
٦٧٥- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ ٣٠٢
٦٧٦- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الْمَسْجِدِ لِلصَّلاَةِ ٣٠٧
٦٧٧- باب فَضْلِ بُعْدِ الْمَمْشَى إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَا جَاءَ فِي احْتِسَابِ الآثَارِ ... ٣١١
٦٧٨- باب فَضْلِ الْمَسَاجِدِ وَفَضْلِ عِمَارَتِهَا بِالصَّلاَةِ فِيهَا وَانْتِظَارِ الصَّلاَةِ فِيهَا ٣١٣
٦٧٩- باب ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي وَرَدَ فِي الأَعْمَى سَمِعَ النِّدَاءَ وَمَنْ لَمْ يُرَخِّصْ فِي تَرْكِ الْحُضُورِ وَمَنْ رَخَّصَ فِيهِ فِي غَيْرِ الْجُمُعَةِ ٣١٦
٦٨٠- باب مَنْ جَمَعَ فِي بَيْتِهِ ٣١٦
٦٨١- باب الاِثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ .. ٣١٨
٦٨٢- باب مَنْ خَرَجَ يُرِيدُ الصَّلاَةَ فَسُبِقَ

بِهَا ٣٢٢
٦٨٣- باب الْجَمَاعَةِ فِي مَسْجِدٍ قَدْ صَلَّى فِيهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا تَفَرُّقُ الْكَلِمَةِ ٣٢٢
٦٨٤- باب تَرْكِ الْجَمَاعَةِ بِعُذْرِ الْمَطَرِ وَفِي اللَّيْلِ بِعُذْرِ الرِّيحِ أَوِ الْبَرْدِ مَعَ الظُّلْمَةِ ٣٢٤
٦٨٥- باب تَرْكِ الْجَمَاعَةِ بِعُذْرِ الأَخْبَثَيْنِ إِذَا أَخَذَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا حَتَّى يَتَطَهَّرَ ٣٢٦
٦٨٦- باب تَرْكِ الْجَمَاعَةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَنَفْسُهُ إِلَيْهِ شَدِيدَةُ التَّوَقَانِ ٣٢٨
٦٨٧- باب مَنْ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ إِذَا أُقِيمَتْ وَقَدْ أَخَذَ حَاجَتَهُ مِنَ الطَّعَامِ ٣٣١
٦٨٨- باب تَرْكِ الْجَمَاعَةِ بِعُذْرِ الْمَرَضِ وَالْخَوْفِ ٣٣٢
٦٨٩- باب مَا جَاءَ فِي مَنْعِ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلاً أَوْ كُرَّاثًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ ٣٣٣
٦٩٠- باب الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ أَكْلَ ذَلِكَ غَيْرُ حَرَامٍ ٣٣٥
٦٩١- باب مَا يُؤْمَرُ بِهِ مَنْ أَكَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُمِيتَهُ بِالطَّبْخِ ٣٣٨
جماع أبواب صَلاَةِ الإِمَامِ قَاعِدًا بِقِيَامٍ وَقَائِمًا بِقُعُودٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ ٣٤٠
٦٩٢- باب مَا يُسْتَحَبُّ لِلإِمَامِ مِنَ الاِسْتِخْلاَفِ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعِ الْقِيَامَ فِي الصَّلاَةِ ٣٤٠
٦٩٣- باب مَا رُوِيَ فِي صَلاَةِ الْمَأْمُومِ جَالِسًا إِذَا صَلَّى الإِمَامُ جَالِسًا ٣٤٠
٦٩٤- باب مَا رُوِيَ فِي النَّهْيِ عَنِ الإِمَامَةِ جَالِسًا وَبَيَانِ ضَعْفِهِ ٣٤٣
٦٩٥- باب ما رُوِيَ فِي صَلاَةِ الْمَأْمُومِ قَائِمًا وَإِنْ صَلَّى الإِمَامُ جَالِسًا وَمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى نَسْخِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الأَخْبَارِ ٣٤٣
٦٩٦- باب مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ ٣٤٨
٦٩٧- باب مَا عَلَى الآبَاءِ وَالأُمَّهَاتِ مِنْ تَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ أَمْرَ الطَّهَارَةِ وَالصَّلاَةِ ٣٤٩
جماع أبواب اخْتِلاَفِ نِيَّةِ الإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ٣٥٢
٦٩٨- باب الْفَرِيضَةِ خَلْفَ مَنْ يُصَلِّي النَّافِلَةَ ٣٥٢
٦٩٩- باب الظُّهْرِ خَلْفَ مَنْ يُصَلِّي الْعَصْرَ ٣٥٥
٧٠٠- باب إِمَامَةِ الأَعْمَى ٣٥٥
٧٠١- باب إِمَامَةِ الْعَبِيدِ ٣٥٧
٧٠٢- باب إِمَامَةِ الْمَوَالِي ٣٥٨
٧٠٣- باب كَرَاهِيَةِ إِمَامَةِ الأَعْجَمِيِّ وَاللَّحَّانِ ٣٦٠
٧٠٤- باب لاَ يَأْتَمُّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ٣٦٠
٧٠٥- باب اجْعَلُوا أَئِمَّتَكُمْ خِيَارَكُمْ وَمَا جَاءَ فِي إِمَامَةِ وَلَدِ الزِّنَاءِ ٣٦٢
٧٠٦- باب إِمَامَةِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ .. ٣٦٣
٧٠٧- باب لاَ يَأْتَمُّ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ٣٦٥
٧٠٨- باب صَلاَةِ الرَّجُلِ بِصَلاَةِ الرَّجُلِ لَمْ يُقَدِّمْهُ ٣٦٦
٧٠٩- باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يَفْتَتِحَ الرَّجُلُ الصَّلاَةَ لِنَفْسِهِ ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَ الإِمَامِ ٣٦٦
٧١٠- باب مَنْ أَبَاحَ الدُّخُولَ فِي صَلاَةِ الإِمَامِ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا ٣٦٨
جماع أبواب مَوْقِفِ الإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ ... ٣٧٠
٧١١- باب الرَّجُلِ يَأْتَمُّ بِرَجُلٍ ٣٧٠
٧١٢- باب الصَّبِيِّ يَأْتَمُّ بِرَجُلٍ ٣٧٠
٧١٣- باب الرَّجُلِ يَأْتَمُّ بِرَجُلٍ فَيَجِيءُ آخَرُ ٣٧٠
٧١٤- باب الرَّجُلِ يَأْتَمُّ بِالرَّجُلِ وَمَعَهُ امْرَأَةٌ أَوِ امْرَأَتَانِ ٣٧١

٧١٥- باب الرَّجُلَيْنِ يَأْتَمَّانِ بِرَجُلٍ ٣٧٢
٧١٦- باب الرَّجُلِ يَأْتَمُّ بِالرَّجُلِ وَمَعَهُمَا صَبِيٌّ وَامْرَأَةٌ ٣٧٣
٧١٧- باب الرِّجَالِ يَأْتَمُّونَ بِالرَّجُلِ وَمَعَهُمْ صِبْيَانٌ وَنِسَاءٌ ٣٧٣
٧١٨- باب الرَّجُلِ يَقِفُ فِي آخِرِ صُفُوفِ الرِّجَالِ لِيَنْظُرَ إِلَى النِّسَاءِ وَلاَ يُفَكِّرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ [غافر: الآية ١٩] ٣٧٦
٧١٩- باب الْمَأْمُومِ يُخَالِفُ السُّنَّةَ فِي الْمَوْقِفِ فَيَقِفُ عَنْ يَسَارِ الإِمَامِ فَلاَ تَفْسُدُ صَلاَتُهُ ٣٧٧
٧٢٠- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَنْعِ الْمَأْمُومِ مِنَ الْوُقُوفِ بَيْنَ يَدَيِ الإِمَامِ ٣٧٨
٧٢١- باب إِقَامَةِ الصُّفُوفِ وَتَسْوِيَتِهَا ٣٧٩
٧٢٢- باب إِتْمَامِ الصُّفُوفِ الْمُقَدَّمَةِ ٣٨٣
٧٢٣- باب فَضْلِ الصَّفِّ الأَوَّلِ ٣٨٤
٧٢٤- باب كَرَاهِيَةِ التَّأَخُّرِ عَنِ الصُّفُوفِ الْمُقَدَّمَةِ ٣٨٥
٧٢٥- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَيْمَنَةِ الصَّفِّ ٣٨٦
٧٢٦- باب مُقَامِ الإِمَامِ مِنَ الصَّفِّ ٣٨٧
٧٢٧- باب كَرَاهِيَةِ الصَّفِّ بَيْنَ السَّوَارِي . ٣٨٨
٧٢٨- باب كَرَاهِيَةِ الْوُقُوفِ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ ٣٨٩
٧٢٩- باب مَنْ جَوَّزَ الصَّلاَةَ دُونَ الصَّفِّ . ٣٩٢
٧٣٠- باب الْمَرْأَةِ تُخَالِفُ السُّنَّةَ فِي مَوْقِفِهَا ٣٩٤
٧٣١- باب مَا جَاءَ فِي مُقَامِ الإِمَامِ ٣٩٦
٧٣٢- باب صَلاَةِ الْمَأْمُومِ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ أَوْ فِي رُحْبَتِهِ بِصَلاَةِ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا مَقْصُورَةٌ أَوْ أَسَاطِينُ أَوْ غَيْرُهَا شَبِيهًا بِهَا ٣٩٨
٧٣٣- باب الْمَأْمُومِ يُصَلِّي خَارِجَ الْمَسْجِدِ بِصَلاَةِ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَبَيْنَهُمَا حَائِلٌ . ٤٠١
٧٣٤- باب الْمَأْمُومِ يُصَلِّي خَارِجَ الْمَسْجِدِ بِصَلاَةِ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا حَائِلٌ ٤٠١
٧٣٥- باب خُرُوجِ الرَّجُلِ مِنْ صَلاَةِ الإِمَامِ ٤٠٣
٧٣٦- باب الصَّلاَةِ بِإِمَامَيْنِ أَحَدُهُمَا بَعْدَ الآخَرِ ٤٠٤
٧٣٧- باب الإِمَامِ يَخْرُجُ وَلاَ يَسْتَخْلِفُ . ٤٠٦
جماع أبواب صَلاَةِ الإِمَامِ وَصِفَةِ الأَئِمَّةِ .. ٤٠٨
٧٣٨- باب مَا عَلَى الإِمَامِ مِنَ التَّخْفِيفِ . ٤٠٨
٧٣٩- باب الرَّجُلِ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ فَيُطِيلُ مَا شَاءَ ٤١٣
٧٤٠- باب تَخْفِيفِ الصَّلاَةِ لِلأَمْرِ يَحْدُثُ ٤١٤
٧٤١- باب قَدْرِ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ وَهُوَ إِمَامٌ ٤١٥
٧٤٢- باب اجْتِمَاعِ الْقَوْمِ فِي مَوْضِعٍ هُمْ فِيهِ سَوَاءٌ ٤١٦
٧٤٣- باب الْبَيَانِ أَنَّهُ إِنَّمَا قِيلَ يَؤُمُّهُمْ أَقْرَؤُهُمْ أَنَّ مَنْ مَضَى مِنَ الأَئِمَّةِ كَانُوا يُسْلِمُونَ كِبَارًا فَيَتَفَقَّهُونَ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأُوا أَوْ مَعَ الْقِرَاءَةِ ٤١٨
٧٤٤- باب إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْفِقْهِ وَالْقِرَاءَةِ أَمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًّا ٤١٩
٧٤٥- باب مَنْ قَالَ يَؤُمُّهُمْ ذُو نَسَبٍ إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقِرَاءَةِ وَالْفِقْهِ ٤١٩
٧٤٦- باب مَنْ قَالَ يَؤُمُّهُمْ أَحْسَنُهُمْ وَجْهًا إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ ٤٢١
٧٤٧- باب الصَّلاَةِ خَلْفَ مَنْ لاَ يُحْمَدُ

فِعْلُهُ ٤٢١
٧٤٨- باب الصَّلاَةِ بِأَمْرِ الْوَالِي ٤٢٣
٧٤٩- باب الصَّلاَةِ بِغَيْرِ أَمْرِ الْوَالِي ٤٢٤
٧٥٠- باب الإِمَامِ يُؤَخِّرُ الصَّلاَةَ وَالْقَوْمُ لاَ يَخْشَوْنَهُ ٤٢٦
٧٥١- باب الإِمَامِ يُؤَخِّرُ الصَّلاَةَ وَالْقَوْمُ يَخَافُونَ سَطْوَتَهُ ٤٢٧
٧٥٢- باب إِذَا اجْتَمَعَ الْقَوْمُ فِيهِمُ الْوَالِي . ٤٢٧
٧٥٣- باب إِمَامَةِ الْقَوْمِ لاَ سُلْطَانَ فِيهِمْ وَهُمْ فِي بَيْتِ أَحَدِهِمْ ٤٢٨
٧٥٤- باب الإِمَامُ الرَّاتِبُ أَوْلَى مِنَ الزَّائِرِ . ٤٣٠
٧٥٥- باب الإِمَامِ الْمُسَافِرِ يَؤُمُّ الْمُقِيمِينَ . ٤٣١
٧٥٦- باب كَرَاهِيَةِ الإِمَامَةِ ٤٣١
٧٥٧- باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلإِمَامِ مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةٍ مِنْ تَأْخِيرِ الصَّلاَةِ عَنْ وَقْتِهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ ٤٣٢
٧٥٨- باب مَا جَاءَ فِيمَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ٤٣٤
٧٥٩- باب ارْتِفَاعِ الْكَرَاهِيَةِ إِذَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ بِهِ رَاضِينَ ٤٣٥
٧٦٠- باب كَرَاهِيَةِ الْوِلاَيَةِ جُمْلَةً ٤٣٥
٧٦١- باب كَرَاهِيَةِ التَّدَافُعِ عَنِ الإِمَامَةِ ... ٤٣٦
٧٦٢- باب مَا عَلَى الإِمَامِ مِنْ تَعْمِيمِ الدُّعَاءِ ٤٣٦
٧٦٣- باب الإِمَامِ يَعْتَمِدُ عَلَى الشَّيْءِ قَبْلَ افْتِتَاحِ الصَّلاَةِ وَبَعْدَهُ ٤٣٨
جماع أبواب إِثْبَاتِ إِمَامَةِ الْمَرْأَةِ وَغَيْرِهَا .. ٤٤٠
٧٦٤- باب إِثْبَاتِ إِمَامَةِ الْمَرْأَةِ ٤٤٠
٧٦٥- باب الْمَرْأَةِ تَؤُمُّ نِسَاءً فَتَقُومُ وَسَطَهُنَّ ٤٤١
٧٦٦- باب خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ ٤٤١
٧٦٧- باب الاِخْتِيَارُ لِلزَّوْجِ إِذَا اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ أَنْ لاَ يَمْنَعَهَا ٤٤٤
٧٦٨- باب الْمَرْأَةُ تَشْهَدُ الْمَسْجِدَ لِلصَّلاَةِ لاَ تَمَسُّ طِيبًا ٤٤٦
جماع أبواب صَلاَةِ الْمُسَافِرِ وَالْجَمْعِ فِي السَّفَرِ ٤٤٩
٧٦٩- باب رُخْصَةِ الْقَصْرِ فِي كُلِّ سَفَرٍ لاَ يَكُونُ مَعْصِيَةً وَإِنْ كَانَ الْمُسَافِرُ آمِنًا ٤٤٩
٧٧٠- باب السَّفَرِ الَّذِي تُقْصَرُ فِي مِثْلِهِ الصَّلاَةُ ٤٥٣
٧٧١- باب السَّفَرِ الَّذِي لاَ تُقْصَرُ فِي مِثْلِهِ الصَّلاَةُ ٤٥٥
٧٧٢- باب حُجَّةِ مَنْ قَالَ لاَ تُقْصَرُ الصَّلاَةُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ٤٥٦
٧٧٣- باب كَرَاهِيَةِ تَرْكِ التَّقْصِيرِ وَالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَمَا يَكُونُ رُخْصَةً رَغْبَةً عَنِ السُّنَّةِ ٤٦٠
٧٧٤- باب مَنْ تَرَكَ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ غَيْرَ رَغْبَةٍ عَنِ السُّنَّةِ ٤٦١
٧٧٥- باب مَنْ تَرَكَ الْقَصْرَ فِي السَّفَرِ غَيْرَ رَغْبَةٍ عَنِ السُّنَّةِ ٤٦٢
٧٧٦- باب إِتْمَامِ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَأَنْ لاَ قَصْرَ فِيهَا ٤٧٠
٧٧٧- باب لاَ يَقْصُرُ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ ثُمَّ يَقْصُرُ حَتَّى يَدْخُلَ أَدْنَى بُيُوتِهَا ٤٧١
٧٧٨- باب مَنْ أَجْمَعَ الإِقَامَةَ مُطْلَقًا بِمَوْضِعٍ أَتَمَّ ٤٧٣
٧٧٩- باب مَنْ أَجْمَعَ إِقَامَةَ أَرْبَعٍ أَتَمَّ ... ٤٧٣
٧٨٠- باب الْمُسَافِرُ يَقْصُرُ مَا لَمْ يَجْمَعْ مُكْثًا مَا لَمْ يَبْلُغْ مُقَامُهُ مَا أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ ٤٧٦
٧٨١- باب مَنْ قَالَ يَقْصُرُ أَبَدًا مَا لَمْ يُجْمِعْ مُكْثًا ٤٨٠
٧٨٢- باب الْمُسَافِرِ يَنْزِلُ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ فَيَقْصُرُ مَا لَمْ يُجْمِعْ مُكْثًا ٤٨٣
٧٨٣- باب السَّفَرِ فِي الْبَحْرِ كَالسَّفَرِ فِي الْبَرِّ فِي جَوَازِ الْقَصْرِ ٤٨٥
٧٨٤- باب الْقِيَامِ فِي الْفَرِيضَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّفِينَةِ مَعَ الْقُدْرَةِ ٤٨٥
٧٨٥- باب الْمُسَافِرِ يَنْتَهِي إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي يُرِيدُ الْمُقَامَ بِهِ ٤٨٧
٧٨٦- باب لاَ تَخْفِيفَ عَمَّنْ كَانَ سَفَرُهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ٤٨٧
٧٨٧- باب الاِجْتِمَاعِ لِلصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ .. ٤٨٨
٧٨٨- باب الْمُسَافِرِ يُصَلِّي بِالْمُسَافِرِينَ وَالْمُقِيمِينَ ٤٨٨
٧٨٩- باب الْمُقِيمِ يُصَلِّي بِالْمُسَافِرِينَ وَالْمُقِيمِينَ ٤٨٩
٧٩٠- باب تَطَوُّعِ الْمُسَافِرِ ٤٩٠
٧٩١- باب التَّخْفِيفِ فِي تَرْكِ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ ٤٩١
٧٩٢- باب التَّخْفِيفِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ وُجُودِ الْمَطَرِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ كَهُوَ فِي الْحَضَرِ أَوْ أَخَفُّ ٤٩١
٧٩٣- باب الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي السَّفَرِ ٤٩٢
٧٩٤- باب الْجَمْعِ فِي الْمَطَرِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ ٥٠٣
٧٩٥- باب ذِكْرِ الأَثَرِ الَّذِي رُوِيَ فِي أَنَّ الْجَمْعَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ مِنَ الْكَبَائِرِ مَعَ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ أَخْبَارُ الْمَوَاقِيتِ ٥٠٨
كِتَابُ الْجُمُعَةِ ٥١١
١- باب التَّشْدِيدِ عَلَى مَنْ تَخَلَّفَ عَنِ الْجُمُعَةِ مِمَّنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ ٥١٤
٢- باب مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ ٥١٥
٣- باب وُجُوبِ الْجُمُعَةِ عَلَى مَنْ كَانَ خَارِجَ الْمِصْرِ فِي مَوْضِعٍ يَبْلُغُهُ النِّدَاءُ ٥١٧
٤- باب مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ مِنْ أَبْعَدَ مِنْ ذَلِكَ اخْتِيَارًا ٥٢٠
٥- باب الْعَدَدِ الَّذِينَ إِذَا كَانُوا فِي قَرْيَةٍ وَجَبَتْ عَلَيْهِمُ الْجُمُعَةُ ٥٢٣
٦- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ عَدَدَ الأَرْبَعِينَ لَهُ تَأْثِيرٌ فِيمَا يُقْصَدُ مِنْهُ الْجَمَاعَةُ ٥٢٨
٧- باب الإِمَامِ يَمُرُّ بِمَوْضِعٍ لاَ تُقَامُ فِيهِ الْجُمُعَةُ مُسَافِرًا ٥٢٩
٨- باب الاِنْفِضَاضِ ٥٣٠
٩- باب الرَّجُلِ يَسْجُدُ عَلَى ظَهْرِ مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الزِّحَامِ ٥٣٢
١٠- باب الرَّجُلِ يَتَأَخَّرُ سُجُودُهُ عَنْ سَجْدَتَيِ الإِمَامِ بِالزِّحَامِ فَيَجُوزُ قِيَاسًا عَلَى تَأَخُّرِ أَحَدِ الصَّفَّيْنِ عَنِ الإِمَامِ فِي سَجْدَتَيْ صَلاَةِ الْخَوْفِ ٥٣٣
١١- باب مَنْ لاَ تَلْزَمُهُ الْجُمُعَةُ ٥٣٣
١٢- باب تَرْكِ إِتْيَانِ الْجُمُعَةِ لِخَوْفٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُمَا مِنَ الأَعْذَارِ ٥٣٦
١٣- باب تَرْكِ إِتْيَانِ الْجُمُعَةِ بِعُذْرِ الْمَطَرِ أَوِ الطِّينِ وَالدَّحْضِ ٥٣٧
١٤- باب مَنْ لاَ جُمُعَةَ عَلَيْهِ إِذَا شَهِدَهَا صَلاَّهَا رَكْعَتَيْنِ ٥٣٩
١٥- باب مَنْ قَالَ لاَ يُنْشِئُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَفَرًا حَتَّى يُصَلِّيَهَا ٥٤٠
١٦- باب مَنْ قَالَ لاَ تَحْبِسُ الْجُمُعَةُ عَنْ

سَفَرٍ ٥٤٠
جماع أبواب الْغُسْلِ لِلْجُمُعَةِ وَالْخُطْبَةِ وَمَا يَجِبُ فِي صَلاَةِ الْجُمُعَةِ ٥٤٢
١٧- باب السُّنَّةِ لِمَنْ أَرَادَ الْجُمُعَةَ أَنْ يَغْتَسِلَ لَهَا ٥٤٢
١٨- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ غُسْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى الاِخْتِيَارِ ٥٤٣
١٩- باب وَقْتِ الْجُمُعَةِ ٥٤٥
٢٠- باب اسْتِحْبَابِ التَّعْجِيلِ بِصَلاَةِ الْجُمُعَةِ إِذَا دَخَلَ وَقْتُهَا ٥٤٦
٢١- باب مَنْ قَالَ يُبْرِدُ بِهَا إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ . ٥٤٧
٢٢- باب وَقْتِ الأَذَانِ لِلْجُمُعَةِ ٥٤٨
٢٣- باب الصَّلاَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ نِصْفَ النَّهَارِ وَقَبْلَهُ وَبَعْدَهُ حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ ٥٤٩
٢٤- باب مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَلَمْ يَرْكَعْ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ٥٥١
٢٥- باب مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ لاَ يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ ٥٥٣
٢٦- باب مُقَامِ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ ٥٥٤
٢٧- باب وُجُوبِ الْخُطْبَةِ وَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَخْطُبْ صَلَّى ظُهْرًا أَرْبَعًا لأَنَّ بَيَانَ الْجُمُعَةِ أُخِذَ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يُصَلِّ الْجُمُعَةَ إِلاَّ بِالْخُطْبَةِ ٥٥٦
٢٨- باب الْخُطْبَةِ قَائِمًا ٥٥٦
٢٩- باب يَخْطُبُ الإِمَامُ خُطْبَتَيْنِ وَهُوَ قَائِمٌ وَيَجْلِسُ بَيْنَهُمَا جِلْسَةً خَفِيفَةً ٥٥٨
٣٠- باب يُحَوِّلُ النَّاسُ وُجُوهَهُمْ إِلَى الإِمَامِ وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ٥٥٨
٣١- باب صَلاَةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ ٥٦٠
٣٢- باب الْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ الْجُمُعَةِ ٥٦١
٣٣- باب الْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ٥٦٣
٣٤- باب الْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ٥٦٤
٣٥- باب مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ ... ٥٦٥
جماع أبواب آدَابِ الْخُطْبَةِ ٥٦٩
٣٦- باب الإِمَامِ يُسَلِّمُ عَلَى النَّاسِ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ٥٦٩
٣٧- باب الإِمَامِ يَجْلِسُ عَلَى الْمِنْبَرِ حَتَّى يَفْرُغَ الْمُؤَذِّنُ عَنِ الأَذَانِ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ ٥٧٠
٣٨- باب الإِمَامِ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالْجُلُوسِ عِنْدَ اسْتِوَائِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ ٥٧١
٣٩- باب الإِمَامِ يَعْتَمِدُ عَلَى عَصًا أَوْ قَوْسٍ أَوْ مَا أَشْبَهَهُمَا إِذَا خَطَبَ ٥٧٢
٤٠- باب رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْخُطْبَةِ ٥٧٣
٤١- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَبْيِينِ الْكَلاَمِ وَتَرْتِيلِهِ وَتَرْكِ الْعَجَلَةِ فِيهِ ٥٧٤
٤٢- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْقَصْدِ فِي الْكَلاَمِ وَتَرْكِ التَّطْوِيلِ ٥٧٥
٤٣- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى وُجُوبِ التَّحْمِيدِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ ٥٧٦
٤٤- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى وُجُوبِ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخُطْبَةِ ٥٧٨
٤٥- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ يَعِظُهُمْ فِي خُطْبَتِهِ وَيُوصِيهِمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَيَقْرَأُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ ٥٧٨
٤٦- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ يَدْعُو فِي خُطْبَتِهِ ٥٧٩
٤٧- باب مَا يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهُ فِي الْخُطْبَةِ . ٥٨٠
٤٨- باب إِذَا حُصِرَ الإِمَامُ لُقِّنَ ٥٨٢

٤٩- باب الإِمَامِ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ آيَةَ السَّجْدَةِ ٥٨٥
٥٠- باب كَيْفَ يُسْتَحَبُّ أَنْ تَكُونَ الْخُطْبَةُ ٥٨٦
٥١- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْخُطْبَةِ . ٥٩١
٥٢- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الدُّعَاءِ لأَحَدٍ بِعَيْنِهِ أَوْ عَلَى أَحَدٍ بِعَيْنِهِ فِي الْخُطْبَةِ ٥٩٢
٥٣- باب كَلَامِ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ ٥٩٢
٥٤- باب الإِنْصَاتِ لِلْخُطْبَةِ ٥٩٥
٥٥- باب الإِنْصَاتِ لِلْخُطْبَةِ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْهَا ٥٩٨
٥٦- باب الإِشَارَةِ بِالسُّكُوتِ دُونَ التَّكَلُّمِ بِهِ ٥٩٩
٥٧- باب حُجَّةِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الإِنْصَاتَ لِلإِمَامِ اخْتِيَارٌ وَأَنَّ الْكَلَامَ فِيمَا يَعْنِيهِ أَوْ يَعْنِي غَيْرَهُ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ مُبَاحٌ ٥٩٩
٥٨- باب مَنْ قَالَ يَرُدُّ السَّلَامَ وَيُشَمِّتُ الْعَاطِسَ ٦٠٢
٥٩- باب كَرَاهِيَةِ مَسِّ الْحَصَى ٦٠٣
٦٠- باب اسْتِئْذَانِ الْمُحْدِثِ الإِمَامَ ٦٠٤
٦١- باب الإِمَامِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَ مَا يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ ٦٠٤
٦٢- باب مَنْ تَكُونُ خَلْفَهُ الْجُمُعَةُ مِنْ أَمِيرٍ وَمَأْمُورٍ وَغَيْرِ أَمِيرٍ حُرًّا كَانَ أَوْ عَبْدًا ٦٠٥
٦٣- باب مَنْ لَمْ يَرَ الْجُمُعَةَ تُجْزِئُ خَلْفَ الْغُلَامِ لَمْ يَحْتَلِمْ ٦٠٧
٦٤- باب مَا دَلَّ عَلَى جَوَازِ إِمَامَتِهِ فِي الصَّلَاةِ ٦٠٧
جِمَاعُ أَبْوَابِ التَّبْكِيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ٦٠٨
٦٥- باب فَضْلِ التَّبْكِيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ ٦٠٨
٦٦- باب صِفَةِ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ ٦١٠
٦٧- باب فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ وَتَرْكِ الرُّكُوبِ إِلَيْهَا ٦١٣
٦٨- باب لاَ يُشَبِّكُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ٦١٤
٦٩- باب لاَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ ٦١٦
٧٠- باب يَجْلِسُ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ ٦١٧
٧١- باب الرَّجُلِ يَرَى أَمَامَهُ فُرْجَةً لاَ يَحْتَاجُ فِي الْمُضِيِّ إِلَيْهَا إِلَى تَخَطِّي كَثِيرٍ فَمَضَى إِلَيْهَا وَجَلَسَ فِيهَا ٦١٨
٧٢- باب لاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا ٦١٨
٧٣- باب الرَّجُلِ يُقِيمُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ٦١٩
٧٤- باب الرَّجُلِ يَقُومُ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ ٦٢٠
٧٥- باب الرَّجُلِ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِهِ لِحَاجَةٍ عَرَضَتْ لَهُ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ ٦٢٢
٧٦- باب مَنْ كَرِهَ التَّحَلُّقَ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَتِ الْجَمَاعَةُ كَثِيرَةً وَالْمَسْجِدُ صَغِيرًا وَكَانَ فِيهِ مَنْعُ الْمُصَلِّينَ عَنِ الصَّلَاةِ ٦٢٢
٧٧- باب مَنْ أَبَاحَ التَّحَلُّقَ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ حَيْثُ لاَ يَسْتَقْبِلُونَ الْمُصَلِّينَ بِوُجُوهِهِمْ ٦٢٣
٧٨- باب كَرَاهِيَةِ الْجُلُوسِ فِي وَسْطِ الْحَلْقَةِ لِمَا فِيهِ- وَاللَّهُ أَعْلَمُ- مِنْ تَخَطِّي رِقَابِ النَّاسِ مَعَ سُوءِ الأَدَبِ وَتَرْكِ الْحِشْمَةِ ٦٢٣
٧٩- باب الاِحْتِبَاءِ وَالإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ .. ٦٢٤
٨٠- باب مَنْ كَرِهَ الاِحْتِبَاءَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ لِمَا فِيهِ مِنَ اجْتِلَابِ النَّوْمِ وَتَعْرِيضِ الطَّهَارَةِ لِلاِنْتِقَاضِ ٦٢٥
٨١- باب الاِحْتِبَاءِ الْمُبَاحِ فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلَاةِ ٦٢٥

٨٢- باب الاِحْتِبَاءِ الْمَحْظُورِ فِي عُمُومِ الأَحْوَالِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ ٦٢٧
٨٣- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْجُلُوسِ ٦٢٨
٨٤- باب مَا جَاءَ فِي الْجُلُوسِ بَيْنَ الشَّمْسِ وَالظِّلِّ ٦٢٨
٨٥- باب النُّعَاسِ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ٦٣٠
٨٦- باب الدُّنُوِّ مِنَ الإِمَامِ عِنْدَ الْخُطْبَةِ وَالصَّلاَةُ فِي الْمَقْصُورَةِ ٦٣١
٨٧- باب الرَّجُلِ يُوَطِّنُ مَكَانًا فِي الْمَسْجِدِ يُصَلِّي فِيهِ ٦٣٢
٨٨- باب مَنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَ الإِمَامِ .. ٦٣٣
٨٩- باب الصَّلاَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ٦٣٤
٩٠- باب الإِمَامِ يَنْصَرِفُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَيَرْكَعُ فِيهِ ٦٣٥
٩١- باب الْمَأْمُومِ يَرْكَعُ فِي الْمَسْجِدِ فَيَتَحَوَّلُ عَنْ مُقَامِهِ أَوْ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِكَلاَمٍ . ٦٣٦
٩٢- باب التَّغْدِيَةِ وَالْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ... ٦٣٧
٩٣- باب ذِكْرِ مَا رُوِيَ فِي انْتِظَارِ الْعَصْرِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَفِيهِ ضَعْفٌ ٦٣٧
ومن جماع أبواب الْهَيْئَةِ لِلْجُمُعَةِ ٦٣٩
٩٤- باب السُّنَّةِ فِي إِعْدَادِ الثِّيَابِ الْجِسَانِ لِلْجُمُعَةِ ٦٣٩
٩٥- باب السُّنَّةِ فِي التَّنْظِيفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِغُسْلٍ وَأَخْذِ شَعْرٍ وَظُفُرٍ وَعَلاَجٍ لِمَا يَقْطَعُ تَغَيُّرَ الرِّيحِ وَسِوَاكٍ وَمَسِّ طِيبٍ ٦٤٠
٩٦- باب كَيْفَ يَسْتَجْمِرُ لِلْجُمُعَةِ ٦٤٥
٩٧- باب مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ ٦٤٥
٩٨- باب خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبِيضُ ٦٤٦
٩٩- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ ثِيَابِ الْحِبَرَةِ وَمَا يُصْبَغُ غَزْلُهُ لاَ يُصْبَغُ بَعْدَ مَا يُنْسَجُ ٦٤٦
١٠٠- باب مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ مِنَ الطِّيبِ عِنْدَ الْخُرُوجِ وَمَا يَشْتَهِرْنَ بِهِ ٦٤٧
١٠١- باب مَا يُسْتَحَبُّ لِلإِمَامِ مِنْ حُسْنِ الْهَيْئَةِ وَأَنْ يَعْتَمَّ وَمَا وَرَدَ فِي لِبْسِ السَّوَادِ . ٦٤٨
١٠٢- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الاِرْتِدَاءِ بِبُرْدٍ . ٦٥٠
١٠٣- باب التَّشْدِيدِ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ سِوَى مَا مَضَى فِي أَوَّلِ هَذَا الْكِتَابِ ٦٥٠
١٠٤- باب مَا وَرَدَ فِي كَفَّارَةِ مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ بِغَيْرِ عُذْرٍ ٦٥١
١٠٥- باب مَا يُؤْمَرُ بِهِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ وَيَوْمِهَا مِنْ كَثْرَةِ الصَّلاَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقِرَاءَةِ سُورَةِ الْكَهْفِ وَغَيْرِهَا ٦٥٣
١٠٦- باب السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَمَا جَاءَ فِي فَضْلِهِ عَلَى طَرِيقِ الاِخْتِصَارِ . ٦٥٥
كتاب صَلاَةِ الْخَوْفِ ٦٥٩
١- باب الدَّلِيلِ عَلَى ثُبُوتِ صَلاَةِ الْخَوْفِ وَأَنَّهَا لَمْ تُنْسَخْ ٦٥٩
٢- باب كَيْفِيَّةِ صَلاَةِ الْخَوْفِ فِي السَّفَرِ إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْقِبْلَةِ أَوْ جِهَتِهَا غَيْرَ مَأْمُونِينَ ٦٦٠
٣- باب مَنْ قَالَ تَقُومُ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ فَيَرْكَعُونَ لأَنْفُسِهِمُ الرَّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ بَعْدَ سَلاَمِ الإِمَامِ ٦٦٢
٤- باب أَخْذِ السِّلاَحِ فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ . ٦٦٣
٥- باب الْمَعْذُورِ يَضَعُ السِّلاَحَ ٦٦٤
٦- باب مَا لاَ يُحْمَلُ مِنَ السِّلاَحِ لِنَجَاسَتِهِ أَوْ ثِقَلِهِ ٦٦٤
٧- باب كَيْفِيَّةِ صَلاَةِ شِدَّةِ الْخَوْفِ ٦٦٥
٨- باب الْعَدُوِّ يَكُونُونَ وُجَاهَ الْقِبْلَةِ فِي صَحْرَاءٍ لاَ يُوَارِيهِمْ شَيْءٌ فِي قِلَّةٍ مِنْهُمْ

وَكَثْرَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ٦٦٧
٩- باب الإِمَامِ يُصَلِّي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ وَيُسَلِّمُ ٦٧٠
١٠- باب مَنْ قَالَ يُصَلِّي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً ثُمَّ يَقْضُونَ الرَّكْعَةَ الأُخْرَى بَعْدَ سَلَامِ الإِمَامِ ٦٧٢
١١- باب مَنْ قَالَ فِي هَذَا كَبَّرَ بِالطَّائِفَتَيْنِ جَمِيعًا ثُمَّ قَضَى كُلُّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَهَا الْبَاقِيَةَ مُنَاوَبَةً ٦٧٤
١٢- باب مَنْ قَالَ صَلَّى بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا ٦٧٥
١٣- باب مَنْ قَالَ قَضَتِ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ الرَّكْعَةَ الأُولَى عِنْدَ مَجِيئِهَا ثُمَّ صَلَّتِ الأُخْرَى مَعَ الإِمَامِ ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَةُ الأُولَى الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ ثُمَّ كَانَ السَّلَامُ ٦٧٩
١٤- باب مَنْ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْخَوْفِ . ٦٨٢
١٥- باب مَا لَيْسَ لَهُ لُبْسُهُ وَافْتِرَاشُهُ ٦٨٣
١٦- باب الرُّخْصَةِ فِيمَا يَكُونُ جِبَّةٌ مِنْ ذَلِكَ فِي الْحَرْبِ ٦٨٥
١٧- باب مَا يُرَخَّصُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْحَرِيرِ لِلْحِكَّةِ ٦٨٦
١٨- باب الرُّخْصَةِ فِي الْعَلَمِ وَمَا يَكُونُ فِي نَسْجِهِ قَزٌّ وَقُطْنٌ أَوْ كَتَّانٌ وَكَانَ الْقُطْنُ الْغَالِبَ ٦٨٧
١٩- باب الرُّخْصَةِ لِلرِّجَالِ فِي لُبْسِ الْخَزِّ . ٦٩١
٢٠- باب مَا وَرَدَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي لُبْسِ الْخَزِّ ٦٩٤
٢١- باب مَا وَرَدَ فِي الأَقْبِيَةِ الْمُزَرَّرَةِ بِالذَّهَبِ ٦٩٥
٢٢- باب نَهْيِ الرِّجَالِ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ .. ٦٩٧
٢٣- باب الرُّخْصَةِ لِلنِّسَاءِ فِي لِبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَافْتِرَاشِهِمَا وَالتَّحَلِّي بِالذَّهَبِ .. ٦٩٨
٢٤- باب الرَّجُلِ يَعْلَمُ مِنْ نَفْسِهِ فِي الْحَرْبِ بَلَاءً فَيُعْلِمُ نَفْسَهُ بِعَلَامَةٍ ٧٠٠
٢٥- باب الرَّجُلِ يُبَارِزُ إِذَا طَلَبُوا الْبَرَازَ .. ٧٠٠
٢٦- باب مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمَرَاكِبِ ٧٠١
٢٧- باب مَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي رِحَالِهِمْ ٧٠٣
كتاب صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ٧٠٤
١- باب غُسْلِ الْعِيدَيْنِ ٧٠٤
٢- باب التَّكْبِيرِ لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْفِطْرِ وَإِذَا غَدَا إِلَى صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ٧٠٥
٣- باب الْخُرُوجِ فِي الأَعْيَادِ إِلَى الْمُصَلَّى ٧٠٧
٤- باب الزِّينَةِ لِلْعِيدِ ٧٠٨
٥- باب الْمَشْيِ إِلَى الْعِيدَيْنِ ٧١٠
٦- باب الْغُدُوِّ إِلَى الْعِيدَيْنِ ٧١١
٧- باب الأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْغُدُوِّ ٧١٢
٨- باب يَتْرُكُ الأَكْلَ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَرْجِعَ ٧١٤
٩- باب مَنْ أَكَلَ يَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ .. ٧١٥
١٠- باب لاَ أَذَانَ لِلْعِيدَيْنِ ٧١٦
١١- باب حَمْلِ الْعَنَزَةِ أَوِ الْحَرْبَةِ بَيْنَ يَدَيِ الإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ ثُمَّ نَصْبِهَا لَيُصَلِّيَ إِلَيْهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمُصَلَّى سُتْرَةٌ ٧١٧
١٢- باب التَّكْبِيرِ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ٧١٨
١٣- باب ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ فِي التَّكْبِيرِ أَرْبَعًا ٧٢٢
١٤- باب يَأْتِي بِدُعَاءِ الاِفْتِتَاحِ عُقَيْبَ تَكْبِيرَةِ الاِفْتِتَاحِ ثُمَّ يَقِفُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ يُهَلِّلُ اللَّهَ تَعَالَى وَيُكَبِّرُهُ وَيَحْمَدُهُ وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ٧٢٣
١٥- باب رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي تَكْبِيرِ الْعِيدِ ... ٧٢٤

١٦- باب الْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ ٧٢٥
١٧- باب الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي حِكَايَةِ مَنْ حَكَى عَنْهُ قِرَاءَةَ السُّورَتَيْنِ ٧٢٧
١٨- باب صَلاَةُ الْعِيدَيْنِ رَكْعَتَانِ ٧٢٧
١٩- باب يُبْدَأُ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ٧٢٨
٢٠- باب يَخْطُبُ قَائِمًا مُقَابِلَ النَّاسِ وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ ٧٣٠
٢١- باب مَنْ أَبَاحَ أَنْ يَخْطُبَ عَلَى مِنْبَرٍ أَوْ عَلَى رَاحِلَةٍ ٧٣١
٢٢- باب سَلاَمِ الإِمَامِ إِذَا ظَهَرَ عَلَى الْمِنْبَرِ ٧٣٣
٢٣- باب جُلُوسِ الإِمَامِ حِينَ يَطْلُعُ عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ قِيَامِهِ وَخُطْبَتِهِ خُطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةً خَفِيفَةً قِيَاسًا عَلَى خُطْبَتَيِ الْجُمُعَةِ وَقَدْ مَضَتِ الأَخْبَارُ الثَّابِتَةُ فِيهَا ٧٣٣
٢٤- باب التَّكْبِيرِ فِي الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ . ٧٣٤
٢٥- باب الْخُطْبَةِ عَلَى الْعَصَا ٧٣٥
٢٦- باب أَمْرِ الإِمَامِ النَّاسَ فِي خُطْبَتِهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ ﷻ وَحَضِّهِمْ عَلَى الصَّدَقَةِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَالْكَفِّ عَنْ مَعْصِيَتِهِ ٧٣٦
٢٧- باب الاِسْتِمَاعِ لِلْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ .. ٧٣٦
٢٨- باب الإِمَامِ لاَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ وَبَعْدَهُ فِي الْمُصَلَّى ٧٣٨
٢٩- باب الْمَأْمُومِ يَتَنَفَّلُ قَبْلَ صَلاَةِ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا فِي بَيْتِهِ والْمَسْجِدِ وَطَرِيقِهِ وَالْمُصَلَّى وَحَيْثُ أَمْكَنَهُ ٧٣٩
٣٠- باب صَلاَةُ الْعِيدَيْنِ سُنَّةُ أَهْلِ الإِسْلاَمِ حَيْثُ كَانُوا ٧٤١
٣١- باب خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْعِيدِ ٧٤٢
٣٢- باب خُرُوجِ الصِّبْيَانِ إِلَى الْعِيدِ ٧٤٤
٣٣- باب الإِتْيَانِ مِنْ طَرِيقٍ غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّتِي غَدَا مِنْهَا ٧٤٥
٣٤- باب صَلاَةِ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَ عُذْرٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ غَيْرِهِ ٧٤٨
٣٥- باب الإِمَامِ يَأْمُرُ مَنْ يُصَلِّي بِضَعَفَةِ النَّاسِ الْعِيدَ فِي الْمَسْجِدِ ٧٤٩
٣٦- باب الإِمَامِ يُعَلِّمُهُمْ فِي خُطْبَةِ عِيدِ الأَضْحَى كَيْفَ يَنْحَرُونَ وَأَنَّ عَلَى مَنْ نَحَرَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجِبَ وَقْتُ نَحْرِ الإِمَامِ أَنْ يُعِيدَ ٧٥٠
٣٧- باب مَنْ قَالَ يُكَبِّرُ فِي الأَضْحَى خَلْفَ صَلاَةِ الظُّهْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى أَنْ يُكَبِّرَ خَلْفَ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ثُمَّ يَقْطَعُ ٧٥١
٣٨- باب مَنِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَبْتَدِئَ بِالتَّكْبِيرِ خَلْفَ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ ٧٥٣
٣٩- باب كَيْفَ التَّكْبِيرُ ٧٥٦
٤٠- باب سُنَّةِ التَّكْبِيرِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْمُقِيمِينَ وَالْمُسَافِرِينَ ٧٥٨
٤١- باب الشُّهُودِ يَشْهَدُونَ عَلَى رُؤْيَةِ الْهِلاَلِ آخِرَ النَّهَارِ أَفْطَرُوا ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى عِيدِهِمْ مِنَ الْغَدِ ٧٥٨
٤٢- باب الْقَوْمِ يُخْطِئُونَ الْهِلاَلَ ٧٥٩
٤٣- باب اجْتِمَاعِ الْعِيدَيْنِ بِأَنْ يُوَافِقَ يَوْمُ الْعِيدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ٧٦٠
٤٤- باب عِبَادَةِ لَيْلَةِ الْعِيدَيْنِ ٧٦٢
٤٥- باب مَا رُوِيَ فِي قَوْلِ النَّاسِ يَوْمَ الْعِيدِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ ٧٦٣
كتاب صَلاَةُ الْخُسُوفِ ٧٦٥
١- باب الأَمْرِ بِالْفَزَعِ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَإِلَى

الصَّلاَةِ مَتَى كَسَفَتِ الشَّمْسُ ٧٦٥
٢- باب الأَمْرِ بِأَنْ يُنَادَى الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ .. ٧٦٥
٣- باب كَيْفَ يُصَلَّى فِي الْخُسُوفِ ٧٦٦
٤- باب مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْخُسُوفِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثَلاَثُ رُكُوعَاتٍ ٧٧٣
٥- باب مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْخُسُوفِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ أَرْبَعُ رُكُوعَاتٍ ٧٧٦
٦- باب مَنْ صَلَّى فِي الْخُسُوفِ رَكْعَتَيْنِ .. ٧٨١
٧- باب مَنْ قَالَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ فِي خُسُوفِ الشَّمْسِ ٧٨٥
٨- باب مَنِ اخْتَارَ الْجَهْرَ بِهَا ٧٨٧
٩- باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى جَوَازِ اجْتِمَاعِ الْخُسُوفِ والْعِيدِ لِجَوَازِ وُقُوعِ الْخُسُوفِ فِي الْعَاشِرِ مِنَ الشَّهْرِ ٧٨٨
١٠- باب الصَّلاَةِ فِي خُسُوفِ الْقَمَرِ ٧٨٩
١١- باب الْخُطْبَةِ بَعْدَ صَلاَةِ الْخُسُوفِ .. ٧٩١
١٢- باب مَا يُسْتَحَبُّ لِلإِمَامِ مِنْ حَضِّ النَّاسِ عَلَى الْخَيْرِ وَأَمْرِهِمْ بِالتَّوبَةِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ ﷻ بِنَوَافِلِ الْخَيْرِ فِي خُطْبَةِ الْخُسُوفِ ٧٩٤
١٣- باب سُنَّةِ صَلاَةِ الْخُسُوفِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ ٧٩٦
١٤- باب الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا يُصَلِّي صَلاَةَ الْخُسُوفِ حَتَّى يَنْجَلِيَ فَإِذَا انْجَلَى لَمْ يَبْتَدِئْ بِالصَّلاَةِ ٧٩٦
١٥- باب الدَّلِيلِ عَلَى جَوَازِ الابْتِدَاءِ بِالْخُطْبَةِ بَعْدَ التَّجَلِّي ٧٩٧
١٦- باب الْمُنْفَرِدِ يُصَلِّي صَلاَةَ الْخُسُوفِ إِذَا لَمْ يَحْضُرْهُ إِمَامٌ اسْتِدْلاَلاً بِمَا مَضَى مِنْ أَمْرِهِ ﷺ بِالْفَزَعِ إِلَى الصَّلاَةِ ٧٩٨
١٧- باب النِّسَاءِ يَحْضُرْنَ الْمَسْجِدَ لِصَلاَةِ الْخُسُوفِ ٧٩٨
١٨- باب لاَ يُصَلَّى جَمَاعَةً عِنْدَ شَيْءٍ مِنَ الآيَاتِ غَيْرَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ٧٩٩
١٩- باب مَنِ اسْتَحَبَّ الْفَزَعَ إِلَى الصَّلاَةِ فُرَادَى عِنْدَ الظُّلْمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الآيَاتِ ٧٩٩
٢٠- باب مَنْ صَلَّى فِي الزَّلْزَلَةِ بِزِيَادَةِ عَدَدِ الرُّكُوعِ وَالْقِيَامِ قِيَاسًا عَلَى صَلاَةِ الْخُسُوفِ ٨٠٠